

محمد العبداني

رفع

عبد الرحمن العبداني
أسكن الله الفردوس
www.moswarat.com

مُعْجَمُ الْأَخْطَاءِ الشَّائِعَةِ

مُعْجَمٌ يُعَالِجُ

الْأَخْطَاءَ اللَّغَوِيَّةَ الشَّائِعَةَ

وَيُبَيِّنُ صَوَابَهَا

مَعَ الشَّرْحِ وَالْأَمْثَلِ

طَبْعَةٌ ثَانِيَةٌ مُنْقَحَةٌ

مَكْتَبَةُ لِبْنَانِ نَاشِرُونَ

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

معجم الأخطاء الشائعة

معجمٌ يُعالج الأخطاء اللغوية الشائعة
ويبين صوابها مع الشرح والأمثلة

تأليف

محمد العديني

عضو شرف في

مجمع اللغة العربية الأردني

مكتبة لبنان ناشرون

مكتبة لبنان ناشرون
ساحة رياض الصلح
بيروت

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف، ١٩٨٠

طبعة ثانية منقحة

طبعة جديدة ٢٠٠٨

رقم الكتاب ISBN: 9953-33-191-X

طبع في لبنان

الإهداء

إلى الذين أتاح لي حبهم ، وعطفهم ، وحنانهم ،
وعروبتهم اطمئنان النفس ، وراحة البال ،
والصبر الجميل على الغوص في أعماق
خضم اللغة العربية الخالدة ؛
إلى شريكة حياتي ربيحة
وإلى أولادي نزار وهالة ووسيم وتميم وbacher وسمر ورفيف
وإلى حفيداتي : هدى وزينب ولوى وعبير ورائية وشادن
وحفداتي : رشاد وياسر ورامز ومحمد وسامر وأحمد وغالب وحسام
أهدي هذا المعجم الذي أرجو أن يروقهم ، ويذكّرهم بي .

رَفَع

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

المقدمة

شَرَعْتُ فِي التَّحْقِيقِ فِي الْمَعْجَمِ مُنْذُ كُنْتُ طَالِبًا ، ثُمَّ وَاصَلْتُ التَّحْقِيقَ وَالبَحْثَ ، كُلَّمَا دَعَتْ الْحَاجَةُ إِلَى ذَلِكَ . وَقَدْ تَلَقَّيْتُ كَثِيرًا مِنَ الْأَخْطَاءِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْمَعْجَمِ مِنْ أَفْوَاهِ الْخُطَبَاءِ وَمُذَيِّعِي الرَّادِیُو وَالتَّلْفِزِیُونِ ، وَمِنَ الصُّحُفِ وَالمَجَلَّاتِ وَالكُتُبِ . وَالمُذِیْعُونَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ فِي طَلِیْعَةِ مَوْجِهِي الشَّعْبِ ، وَالمُؤَثِّرِينَ فِيهِ أَدَبِيًّا ، وَغَوِيًّا ، وَقَوْمِيًّا ، وَاجْتِمَاعِيًّا .

إِنِّي لَا أَرَى الْمَجْدَ اللُّغَوِيَّ أَقْلَ قِیْمَةٍ مِنَ الْمَجْدِ السِّیَاسِيِّ لِلْأُمَّةِ الصَّاحِبَةِ حَدِيثًا مِنْ سُبَاتِهَا الْعَمِيقِ ، كَأُمَّتِنَا الْعَرَبِيَّةِ ؛ لِذَا أَنْصَحُ لْجَمِیعِ قَادِتِنَا أَنْ یُوجِّهُوا اِهْتِمَامًا كَبِیرًا إِلَى تَقْوِیَةِ الْفُصْحَى ، وَالإِقْلَالِ مِنَ اللُّغَةِ الْعَامِيَّةِ فِي الإِذَاعَةِ وَالتَّلْفِزِیُونِ وَالمَسَارِحِ وَدُورِ الْخِیَالَةِ (السِّینَمَا) ، وَضَبْطِ مُعْظَمِ الْكُتُبِ وَالمَجَلَّاتِ بِالشَّكْلِ التَّامِ ، حَتَّى تُصْبِحَ صِیْحَةُ اللُّغَةِ مَلَکَةً لَدَى الْقُرَّاءِ .

وقد اعتمدتُ في تصويبِ الكلمة ، أو العبارة ، على وجودها :

- (١) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .
- (٢) فِي حَدِيثِ شَرِيفٍ ، ثَبَّتَ لِي أَنَّ رَاوِيَهُ حَرَصَ عَلَى النَّصِّ اللفظيِّ ، الَّذِي نَطَقَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ ، وَأَنَّ الرَّاوِيَّ لَيْسَ مُسْلِمًا أَجْنَبِيًّا ، خَوْفًا مِنْ أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ لَا يُحْسِنُونَ النُّطْقَ بِالْكَلامِ الْعَرَبِيِّ الصَّحِيحِ ، وَيَكْتَفُونَ بِالْحِرْصِ عَلَى الْمَعْنَى دُونَ الْمَبْنَى .
- ثُمَّ أَعْرَضْتُ الْحَدِيثَ عَلَى عَقْلِي ، فَإِذَا قَبِلَهُ ، اسْتَشْهَدْتُ بِهِ ، وَإِنْ رَفَضَهُ حِدْتُ عَنْهُ .
- (٣) فِي أُمَّهَاتِ الْمُعْجَمَاتِ كُلِّهَا ، أَوْ بَعْضِهَا ، أَوْ وَاحِدٍ مِنْهَا ، عَلَى أَنْ لَا يَكُونَ سَبَبُ الْإِنْفِرَادِ خَطَأً مَطْبَعِيًّا .
- (٤) فِي بَيْتٍ لِأَحَدِ أُمَّرَاءِ الشَّعْرِ الْجَاهِلِيِّ ، (عَلَى أَنْ لَا يَكُونَ مَنْحُولًا) ، أَوْ أَحَدِ فُحُولِ شِعْرَاءِ صَدْرِ الْإِسْلَامِ وَالْعَصْرِ الْأُمَوِيِّ ، مَعَ إِهْمَالِ جَمِيعِ مَا شَدَّ عَنْ قَوَاعِدِ الصَّرْفِ وَالنَّحْوِ ، وَالْأَبْتِعَادِ عَنْ جُلِّ الضَّرَائِرِ الشَّعْرِيَّةِ ، الَّتِي يُسْمَعُ بِهَا لِلشَّاعِرِ دُونَ النَّائِرِ . وَقَدْ قَالَ مُحَمَّدٌ شَكْرِي الْأَلُوسِي فِي كِتَابِهِ « الضَّرَائِرِ ، وَمَا يَسُوعُ لِلشَّاعِرِ دُونَ النَّائِرِ » مَا نَصَّهُ : « وَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى أَنْ أَغْلَاطَ

العرب ليست من قبيل الضرورة ، وأنها لا تغفر لهم ، ولا يُعذرون فيها ، ولا يُتبعون عليها كما يُتبعون في الضرائر .

ومع ذلك ، أدعو مجامعنا العربية في القاهرة ودمشق وبغداد وعمان ، والمكتب الدائم لتنسيق التعريب التابع لجامعة الدول العربية في الرباط ، إلى إجازة بعض الضرورات الشعرية في النثر ، لئلا يقللنا من العقبات اللغوية والنحوية التي تعترض سبيل كتابنا ، ونزيح عن كاهل عقولهم قليلاً من أعباء لغتنا ، التي يكاد بعض شيوخهم ، وجلُّ الشبان منهم ، يتوؤون بها .

(٥) في الكلمات التي أقرتها مجامع اللغة العربية في القاهرة ودمشق وبغداد وعمان .

(٦) في أمهات كتب النحو ، معتمداً على رأي مدرسة البصريين أو الكوفيين ، عندما أجد رأي إحداهما أقرب إلى العقل ، وبعيداً من التعقيد ، مع إجازة رأي المدرسة الأخرى .

وعندما أرى الخلاف شديداً بين أئمة اللغة ، أو أئمة النحو والصرف ، أرجع إلى المنطق والعقل ، فأعمل بوجهيها ، على أن أفوز بموافقة واحد من المجامع العربية على الأقل ، إن لم أستطع الفوز بموافقتها كليهما ، لكي لا يدب التشويش والفوضى في لغتنا الخالدة .

وقد رغبت ، بمعجمي هذا ، في تذليل بعض العقبات الكثيرة ، التي حالت ، خلال قرون طويلة ، دون بلوغ اللغة العربية قمة الكمال ، مبدئياً رأيي الشخصي أحياناً ، بعد أن أعتز على دعامة منطقيته تويده ، لأعرضه بعد ذلك على مجامعنا اللغوية ، استثناساً بأرائها ، حتى إذا أقرته ، نكون قد حطّمنا بعض السهام ، التي يصوبها أعداء العروبة إلى قلب الضاد ، لتنال من شموخها ، وتثلج صدور الخصوم والمستعمرين ، الذين يخيل إليهم أنهم نجحوا في مؤامراتهم على اللغة العربية ، التي ستوجد غداً قلوب العرب كافة ، وسواعدهم كلها ، كما وحدت ألسنتهم منذ مئات السنين . وهيئات أن يستطيعوا النيل من ضادنا ، التي ثبتت في وجه عواصف القرون الوسطى وعصر الانحطاط . فكيف لا تثبت الآن ، وقد ولجنا أوسع ميادين العلم والنهضة ، في الشطر الثاني من القرن العشرين ، بعقول مفتحة ، وبصائر واعية .

ولا يزال كثير من أساطين الاستعمار وعلماء النفس عندهم ، والشعوبيين ، يبذلون الجهد الجبار المتواصل لتغيير الشعب العربي من لغته الحية ، وإيهامه بأنها ليست من اللغات العالمية الخالدة ، لنضيق لهم لُقمة سائغة .

وقد أعجبني قول الدكتور عثمان أمين في كتابه « فلسفة اللغة العربية » :

« من لم ينشأ على أن يحب لغة قومه ، استخف بتراث أمته ، واستهان بخصائص قوميته . ومن »

لم يَبْذُلِ الجُهْدَ فِي بُلُوغِ دَرَجَةِ الإِتْقَانِ فِي أَمْرِ مِنَ الأُمُورِ الجَوْهَرِيَّةِ ، اتَّسَمَتْ حَيَاتُهُ بِتَبَلُّدِ الشَّعُورِ ، وَاِنْحِلَالِ الشَّخْصِيَّةِ ، وَالقُّعُودِ عَنِ العَمَلِ ، وَأَصْبَحَ دِيدَنَهُ التَّهَاقُوتُ وَالسَّطْحِيَّةُ فِي سَائِرِ الأُمُورِ .

وَنَحْنُ اليَوْمَ لَا نَرْضَى أَنْ نَبْقَى فِي المَكَانِ اللُّغَوِيِّ ، الَّذِي وَضَعْنَا فِيهِ أئِمَّةَ اللُّغَةِ مِنْ أَجْدَادِنَا بِالْأَمْسِ ؛ لِأَنَّ قَوَانِينَ الطَّبِيعَةِ وَالاجْتِمَاعِ تَفْرَضُ عَلَيْنَا أَنْ نَكُونَ أُمَّةً تَسِيرُ إِلَى الأَمَامِ ، وَأَنْ تَكُونَ عَقُولُنَا أَكْثَرَ نَضْجًا مِنْ عَقُولِ أَسْلَافِنَا ، وَأَكْثَرَ اسْتِيعَابًا لِلْمَعْرِفَةِ ، بِفَضْلِ أسَالِبِ التَّعْلِيمِ الحَدِيثَةِ المُنْتَازِعَةِ ، وَسُرْعَةِ الطَّبَاعَةِ ، وَكَثْرَةِ المَرَاجِعِ اللُّغَوِيَّةِ ، ذَوَاتِ التَّبْيُوبِ الحَسَنِ وَالفَهَارِسِ الدَّقِيقَةِ الشَّامِلَةِ ، بِحَيْثُ يَسْتَطِيعُ المرءُ أَنْ يُنْجِزَ الآنَ ، فِي سَاعَةٍ وَاحِدَةٍ ، مَا كَانَ يَحْتَاجُ أَجْدَادُنَا إِلَى يَوْمٍ كَامِلٍ لِإِنْجَاذِهِ .

وهذا يجعلُ آفاقَ علماءِ اليومِ ، فِي اللُّغَةِ وَسِوَاهَا ، أَوْسَعَ جِدًّا مِنْ آفاقِ علماءِ الأَمْسِ ، وَيَجْعَلُنَا أَيْضًا نَفْتَحُ عَيُونَنَا جَيِّدًا ، عِنْدَمَا نَسِيرُ عَلَى ذُرُوبِ مَنْ سَبَقْنَا مِنَ اللُّغَوِيِّينَ ، حَتَّى إِذَا وَجَدْنَا عَقْبَةَ أَزْلِنَاهَا ، لِتَصْبِحَ طَرُقُنَا اللُّغَوِيَّةُ مُعَبَّدَةً قَدْرَ المُسْتَطَاعِ ، لِئَاتِيَنَا مِنْ بَعْدُنَا ، وَيُواصلُوا السَّيْرَ قَدَمًا عَلَى الطَّرِيقِ عَيْنِهَا ، حَتَّى نَصِلَ يَوْمًا إِلَى نِهَايَةِ الشُّوْطِ ، الَّتِي لَا بُدَّ لَنَا مِنَ الوُصُولِ إِلَيْهَا ، طَالَ الطَّرِيقُ أَوْ قَصُرَ .

وَاللُّغَاتُ الحَيَّةُ ، كَاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ ، تَحْتَاجُ دَائِمًا إِلَى قَلِيلٍ مِنَ التَّهْدِيدِ ، لِمْسَايَرَةِ العَصْرِ الَّذِي تَعِيشُ فِيهِ .

وَأَنَا - وَإِنْ كُنْتُ مَمَّنْ يُحِيطُونَ العَبَاقِرَةَ مِنْ أَجْدَادِنَا بِهَالَةِ مِنَ التَّقْدِيسِ - لَا أَنْزِهِهُمْ عَنِ الخَطَأِ ؛ لِأَنَّ العِصْمَةَ لِلَّهِ وَحْدَهُ . وَارَى أَنْ نُصَحِّحَ مَا ارْتَكَبُوهُ مِنْ أخطاءٍ لُغَوِيَّةٍ ، أَوْ نَحْوِيَّةٍ ، أَوْ صَرْفِيَّةٍ ، أَوْ إِمْلَائِيَّةٍ ، وَنَذَكُرَ الأسبابَ الَّتِي حَمَلْتَنَا عَلَى ذَلِكَ التَّصْحِيحِ ، مَشْفُوعَةً بِالحُجُبِ الدَّامِغَةِ . الَّتِي لَا يَأْتِيهَا الشُّكُّ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهَا . وَلَا مِنْ خَلْفِهَا ؛ لِأَنَّ مُعْجَمَاتِنَا - قَدِيمَهَا وَحَدِيثَهَا - لَمْ يَخُلْ وَاحِدٌ مِنْهَا مِنَ الأَخْطَاءِ . فَالْأَسَاسُ صَحِّحٌ بَعْضَ مَا وَهَمَ فِيهِ الصَّحَّاحُ ، وَجَاءَ اللِّسَانُ فَصَحَّحَ أَوْهَامَ مَنْ سَبَقَهُ جَمِيعًا وَأَخْطَاءَهُمْ ، دُونَ أَنْ يَنْجُو تَهْدِيبُ اللُّغَةِ لِلأَزْهَرِيِّ وَالمُحَكَّمِ لِابْنِ سِيدِهِ مِنْ مَا خَذَهُ عَلَيْهِمَا . وَجَاءَ الفَيُّومِيُّ فِي مِصْبَاحِهِ المُنِيرِ ، ثُمَّ الفَيْرُوزِأَبَادِيُّ فِي قَامُوسِهِ المُحِيطِ ، فَحَاوَلَا جَهْدَهُمَا تَجَنُّبَ مَا وَهَمَ فِيهِ مَنْ سَبَقَهُمَا ، فَكَانَ أَوْلَهُمَا مُوجِزًا جَدًّا ، وَثَانِيَهُمَا مُوجِزًا وَفِيهِ كَثِيرٌ مِنَ الأَخْطَاءِ . وَانْتَظَرَ العَالَمُ العَرَبِيُّ ٣٢٨ سَنَةً هِجْرِيَّةً بَعْدَ وَفَاةِ الفَيْرُوزِأَبَادِيِّ ، حَتَّى وُلِدَ الزَّيْبِيدِيُّ ، صَاحِبُ « تَاجِ العَرُوسِ » ، الَّذِي أَخَذَ عَنْ جَمِيعِ مَنْ سَبَقَهُ ، وَحَاوَلَ - مَا اسْتَطَاعَ - اجْتِنَابَ جَمِيعِ

أَخْطَائِهِمْ ، مُضِيفًا أَرْبَعِينَ أَلْفَ مَادَّةٍ جَدِيدَةٍ إِلَى الثَّمَانِينَ أَلْفَ مَادَّةٍ ، الَّتِي جَاءَ بِهَا اللِّسَانُ ، حَسَبَ رِوَايَةِ الْأَسْتَاذِ أَحْمَدَ عَبْدِ الْغُفُورِ عَطَّارَ ، فِي كِتَابِهِ «مَقْدَمَةُ الصِّحَاحِ» . وَاسْتَدْرَكَ النَّاجِ يَكْفِي لِلدُّرِّ مُعْجَمٌ فِي مُجَلَّدٍ ضَخْمٍ ، وَمَعَ ذَلِكَ ، لَمْ يَخْلُ ذَلِكَ الصَّارِمُ الْعَرَبِيُّ مِنْ نُبُوتٍ قَلِيلَةٍ . ثُمَّ ظَهَرَتْ مُعْجَمَاتٌ كَثِيرَةٌ ، كَانَ مِنْ خَيْرِهَا وَأَدَقِّهَا مُعْجَمُ «مَتْنِ اللُّغَةِ» لِلشَّيْخِ أَحْمَدَ رِضَا ، عُضْوِ الْمَجْمَعِ الْعِلْمِيِّ الْعَرَبِيِّ بِدَمَشَقَ ، فِي خَمْسَةِ مُجَلَّدَاتٍ كَبِيرَةٍ ، أَنْتَهَى طَبْعُهَا عَامَ ١٩٦١ م. ، وَذَكَرَ فِيهَا مَا عَرَّبَهُ هُوَ ، وَمَا عَرَّبَهُ مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَلَكِيُّ بِمِصْرَ ، وَالْمَجْمَعُ الْعِلْمِيُّ الْعَرَبِيُّ بِدَمَشَقَ ، وَمَجْمَعُ مِصْرَ الْأَوَّلُ عَامَ ١٨٩٣ م. ، وَالْمَجْمَعُ الثَّانِي الْمِصْرِيُّ عَامَ ١٩١٠ م. وَأُورَدَ الْأَوْضَاعُ الَّتِي نَشَرَهَا كُلُّ مَنْ أَحْمَدُ تَيْمُورُ وَالْأَبُ أَنْتَاسُ الْكِرْمَلِيُّ . وَمَعَ ذَلِكَ ، أُخْصِيَتْ عَلَى هَذَا الْمُعْجَمِ النَّفِيسِ ، خِلَالَ بَعْضَةِ الْأَشْهُرِ الْمُنْصَرِمَةِ ، أَكْثَرَ مِنْ ٤٠٠ غَلْطَةٍ ؛ لِأَنَّ الْمُؤَلِّفَ اعْتَمَدَ عَلَى نَفْسِهِ . وَلَوْ شَارَكَهُ زَمَلَاؤُهُ أَعْضَاءُ الْمَجْمَعِ الدِّمَشْقِيِّ فِي تَأْلِيفِ مُعْجَمِهِ ، لَأَسْتَطَاعُوا الْأَقْرَابَ مِنْ قِيَمَةِ الْكَمَالِ .

وَأَنَا أَرْجُو أَنْ تَتَوَحَّدَ مَجَامِعُنَا كُلُّهَا ، وَتَنْشِقَ مِنْ ذَلِكَ الْمَجْمَعِ الْمُوَحَّدِ لَجَنَةٌ تُؤَلِّفُ مُعْجَمًا حَدِيثًا ، شَامِلًا وَدَقِيقًا ، تُثَبِّتُ فِيهِ الْمَوْلَدَ وَالْمُعَرَّبَ وَاللِّدْجِيلَ ، وَتُشْرِفُ عَلَى طِبَاعَتِهِ ، لِيَخْرُجَ لِلنَّاسِ دُونَ خَطِّ لُغَوِيِّ أَوْ طِبَاعِيِّ ، كَمَا نَرَى فِي مُعْجَمَاتِ الْغَرْبِ وَكُتُبِهِ .

وَلَيْسَ ذَلِكَ عَلَى هِمَّةِ أَعْضَاءِ مَجَامِعِنَا النَّابِهِينَ الْمَخْلِصِينَ لِأُمَّتِهِمْ وَضَادِهِمْ بَعزِير .

أَمَّا الْأُمُورُ الَّتِي أَلْزَمْتُ نَفْسِي بِهَا فِي هَذَا الْمَعْجَمِ فَكَثِيرَةٌ ، مِنْهَا :

(أ) اسْتِنكَارُ بَعْضِ مَا جَاءَ عَلَى لِسَانِ الْأَعْرَابِ الْأُمِّيِّينَ مِنْ أَخْطَاءِ : (مِثْلُ كَسْرِ حَرْفِ الْمِضَارَعَةِ فِي (إِخَالُ) ، وَرَفْعِ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ بِالْأَلْفِ ، كَقَوْلِهِمْ : مُكْرَهُ أَخَاكَ لَا يَبْطُلُ) . وَتَحْيِيدُ الرَّجُوعِ إِلَى الْقِيَاسِ وَالْعَقْلِ .

فَنَحْنُ لَا نَسْتَطِيعُ الْإِعْتِمَادَ عَلَى مَا قَالَهُ جَمِيعُ الْأَعْرَابِ ؛ لِأَنَّ بَعْضَهُمْ لَا يَخْلُو مِنَ الْغَبَاوَةِ .

وَأَضْرَبُ مَثَلًا لِذَلِكَ مَا حَدَّثَ لِرَاوِيَةِ شِعْرِ ذِي الرُّمَّةِ صَالِحِ بْنِ سَلِيمَانَ ، حِينَ كَانَ يُنْشِدُ قَصِيدَةً لِذِي الرُّمَّةِ ، وَأَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي عَدِيٍّ يَسْمَعُ ، فَقَالَ :

« أَشْهَدُ عَنكَ - أَيُّ أَنْكَ - لَفَقِيهِ تُحْسِنُ مَا تَتْلُوهُ » .

وَكَانَ يَحْسِبُهُ قُرْآنًا .

وَاسْتِنكَرْتُ أَيْضًا بَعْضَ مَا جَاءَ فِي الشُّعْرِ الْجَاهِلِيِّ أَوْ الْإِسْلَامِيِّ مُخَالَفًا الْقِيَاسَ وَالْقَوَاعِدَ

النَّحْوِيَّةَ ، كَقَوْلِ أَبِي النَّجْمِ الْعِجْلِيِّ :

إِنَّ أَبَاهَا وَأَبَا أَبَاهَا قَدْ بَلَغَا فِي الْمَجْدِ غَايَتَاهَا

(ب) الدَّعْوَةُ بِالْحَاحِ إِلَى إِبْقَاءِ بَابِ الْأَجْتِهَادِ النَّحْوِيِّ وَاللُّغَوِيِّ مَفْتُوحًا فِي وَجْهِهِ عُلَمَاءُ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ ، تَارِكًا الْكَلِمَةَ النَّهَائِيَّةَ الْفَاصِلَةَ لِمَجَامِعِنَا اللَّغَوِيَّةِ الْأَرْبَعَةِ (الَّتِي أَرْجُو أَنْ تَتَّوَحَّدَ) دُونَ غَيْرِهَا ، لَكِي لَا تَتَرَبَّبَ الْفَوْضَى فِي لُغَتِنَا الدَّقِيقَةِ الْخَالِدَةِ .

(ج) قَبُولُ جَمِيعِ مَا اخْتَرْتُهُ مِنَ الْكَلِمَاتِ الَّتِي أَقْرَبَهَا مَجَامِعِنَا اللَّغَوِيَّةُ ، لَكِي نَسِيرَ عَلَى هُدَى الْمَجَامِعِ وَالْمَعَاجِمِ .

(د) وَضَعُ الصَّوَابِ عِنَايَةً لِلْبَحْثِ ، لَكِي بِأَخْذِهِ نَظَرَ الْقَارِئِ ، وَيَبْقَى فِي ذَهْنِهِ . وَذَكَرَ الْخَطَأَ فِي الشَّرْحِ مَتَلُوًّا بِذِكْرِ الصَّوَابِ مَرَّةً ثَانِيَةً ، لِيَزِدَادَ رُسُوحًا فِي الذَّهْنِ . وَالذَّاكِرَةُ تَحْتَاجُ إِلَى تَكَرُّرٍ ، لَكِي تَخْتَزِنَ الْأَشْيَاءَ الَّتِي تَرَعَّبُ فِي اخْتِرَانِهَا .

(هـ) وَضَعُ الْأَغْلَاطِ حَسَبَ تَرْتِيبِ الْمَعَاجِمِ الْحَدِيثَةِ ، لَكِي يَسْهَلَ الرَّجُوعُ إِلَيْهَا ، مَعَ دَلِيلٍ (فَهْرَسْت) فِي نِهَائِهِ هَذَا الْمَعْجَمِ ، يُرْشِدُ الْمَسْتَشِيرَ الْمُسْتَعْجِلَ إِلَى الْمَادَّةِ ، بَيْنَمَا يَبْقَى مَتْنُ الْمَعْجَمِ الشَّامِلُ مُرْجِعًا لِلْكَاتِبِ الْمُدَقِّقِ ، الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يُحِيطَ عِلْمًا بِالْحَقَائِقِ اللَّغَوِيَّةِ مِنْ جَمِيعِ وَجْهِهَا . وَأَرْدَقْتُ ذَلِكَ الدَّلِيلَ بِأَسْمَاءِ أَشْهُرِ الْأَعْلَامِ الَّذِينَ اسْتَشْهَدَتْ بِهِمْ ، وَأَسْمَاءِ أَشْهُرِ مُؤَلِّفَاتِهِمْ .

(و) أَوْرَدْتُ فِي الْمَعْجَمِ قَلِيلًا مِنَ الْأَفْعَالِ مَتَلُوَّةً بِحُرُوفِ جَرِّ خَاصَّةٍ بِهَا ، لِيَتَقَيَّدَ بِهَا كَبَارُ كِتَابِنَا وَشُعْرَائِنَا ، الَّذِينَ يُؤَلِّقُونَ الْمَبْنَى اِهْتِمَامًا شَدِيدًا ، وَيُرْعَبُونَ فِي انْتِقَاءِ الْأَفْصَحِ ، بَيْنَمَا يَجُورُ لِمَنْ يَرْضَى بِالْفَصِيحِ ، وَلَا يُحِبُّ أَنْ يُكَلِّفَ نَفْسَهُ عَنَاءَ الْبَحْثِ عَنِ الْأَفْصَحِ ، أَنْ يَضَعَ (الْلَامَ) بَدَلًا مِنْ (إِلَى) ، وَ (الْبَاءَ) بَدَلًا مِنْ (فِي) ، وَ (عَلَى) بَدَلًا مِنْ (عَنْ) الْخ ... إِذَا كَانَ مَعْنَى الْفِعْلِ لَا يَتَغَيَّرُ .

وَدَعَوْتُ الْقَارِئَ ، فِي نِهَائِهِ كُلِّ مَادَّةٍ مِنْ هَذَا النَّوعِ ، إِلَى الرَّجُوعِ إِلَى مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ » وَ « اعْتَقَدَ » ، لِيَرَى أَنَّهُ يَحِقُّ لَهُ أَنْ يَضَعَ حَرْفَ جَرِّ مَكَانَ آخَرَ ، إِذَا لَمْ يَلْتَبَسِ الْمَعْنَى ، أَوْ إِذَا أُشْرِبَ فِعْلٌ مَعْنَى فِعْلٍ آخَرَ لِمُنَاسَبَةٍ بَيْنَهُمَا .

(ز) لَمْ أَذْكَرْ أَسْمَاءَ اللَّغَوِيِّينَ وَالْأَدْبَاءِ الَّذِينَ خَطَّأْتُهُمْ ؛ لِأَنَّ الْغَايَةَ هِيَ الْوُصُولُ إِلَى الصَّوَابِ ، لَا التَّشْهُيرُ بِالنَّاسِ . وَفِي الْمَرَّاتِ الْقَلِيلَةِ الَّتِي ذَكَرْتُ فِيهَا الْأَسْمَ ، كُنْتُ مُضْطَّرًّا إِلَى ذَلِكَ ؛ إِمَّا لِشُهْرَةِ الْمُؤَلِّفِ ، أَوْ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَدْبَاءِ وَالْمُؤَلِّفِينَ الَّذِينَ جَاءُوا بَعْدَهُ ، قَدْ تَبَنَوْا رَأْيَهُ .

(ح) ضَبَطْتُ الْكَلِمَاتِ بِالشَّكْلِ التَّامِّ غَالِبًا ؛ خَوْفًا مِنَ الْوُقُوعِ فِي لَبْسٍ وَغَمُوضٍ .

(ط) كُنْتُ اسْتَشْهَدُ أَحْيَانًا ، فِي الْمَادَّةِ الْوَاحِدَةِ ، بِالصِّحَاحِ وَمُخْتَارِ الصِّحَاحِ مَعًا ؛ لِأَنِّي وَجَدْتُ

اختلافًا قليلًا بين الجوهري والرازي في بعض المواد .

(ي) لم أقبل استعمال الكلمات التي لم ترد في جلّ المعاجم الموثوق بها ، والمشهود لها بالدقة ، أو فيها كليلها .

(ك) لم أقبل الكلمات المولدة الحديثة التي انفرد بذكرها المعجم الوسيط ، إذا كان مجمع اللغة العربية بالقاهرة لم يوافق على استعمالها ؛ مع أنني اقترحت على المجمع الموافقة على بعضها ، لأنني اعتقدت أن المعجم كان مصيباً في رأيه .

(ل) إن أكثر الكتب التي ألفت عن الأخطاء الشائعة ، في جلّ البلدان العربية ، قد أخذت منها بعض المهمّ الصحيح ، وذكرته في هذا المعجم ، بعد دراسة دقيقة ، بأسلوبها الخاص وتحقيقي الخاص ، بقليل من الإيجاز غالباً .

أما الصواب الذي وجدت مؤلفي تلك الكتب يخطئون ، فقد ذكرت معظم ما قالته المصادر التي تؤيد رأبي ، بادئاً - في كثير من الأحيان - بأقدم مؤلف ، ومنتقلاً بالتسلسل التاريخي إلى من توفي بعده ، حتى أنتهي بأخر من توفي من المؤلفين .

(م) تشبّث بكل كلمة مأثوفة لدينا تفوهت بها إحدى القبائل في العصر الجاهلي ، وكل رأي قاله البصريون أو الكوفيون ، أو نحوي مفكر عبقري كابن جنبي وابن هشام الأنصاري وابن مالك ، أو لغوي فذ كالزمخشري وابن منظور والزيدي ، لأجيز تلك الكلمة وذلك الرأي ، مضيئاً بذلك شقة الخلاف بين نحائنا ولغويينا - قدر المستطاع - ما دُنا غير قسادرين على توحيد كلمتنا سياسياً ، ونحن نرى سرطان الدخلاء قد بدأ يمدُّ جذوره إلى بلادنا كلها .

(ن) حاولت جهدي - في أغلب الأحيان - الاكتفاء بتحقيق الكلمات الصعبة التي يخطئ في استعمالها عدد كبير من الكتاب ، واضطرت إلى الإطناب في تصويب الكلمات التي يكادون يجمعون على أنها خطأ ، مع أنها صواب ، وفندت البراهين ، التي أوردوها لخطئها ، برهاناً برهاناً ، لأثبت أنهم هم المخطئون ، وأن الفصحى ذات صدر رحب ، ولها دروب كثيرة توصل إلى الصواب ، ولأزيل عيئاً ثقيلاً جائماً على الباب أدبائنا ، وكثيراً من الشكوك التي كانت تحوم حول صحة تلك الكلمات أو غلطها .

(س) ومما ألزمت نفسي به في هذا المعجم ، ضبط الأعلام بالشكل التام بعد التحري الدقيق ؛ لأن المعجم تهمل - في كثير من الأحيان - ضبطها بالشكل الكامل ، فتشمل الدقة بذلك

الأعلام كما تشمل الكلمات الضرورية ، لنضمن وصول القارئ إلى المعنى المقصود ، دون شكٍ أو إبهامٍ .

(ع) لم أَرْضَ برأيي لِعُضْوٍ في أَحَدِ المَجَامِعِ ، إلا إذا وافق عليه المجمعُ الَّذِي ينتمي إليه ، أو أيُّ مَجْمَعٍ عَرَبِيٍّ آخَرَ .

(ف) لم أَبْحَثْ عَنِ الكَلِمَةِ في جميعِ المَعْجَمَاتِ ، إذا رَأَيْتُ أَنَّ عَدَدًا مِنْهَا يُؤَيِّدُ اسْتِعْمَالَهَا ، ولكنني رُحْتُ أَبْحَثُ عَنْهَا في جميعِ المعاجمِ ، وكتبُ اللُّغَةَ الموثَّقةَ ، كُلِّمَا رَأَيْتُ أَدِيًّا شهيرًا ، أو لُغَوِيًّا كبيرًا اسْتِعْمَلَهَا ، دُونَ أَنْ أَجِدَ في المَعْجَمَاتِ وكتبُ اللُّغَةَ ما يُؤَيِّدُ ذلكَ ، مِمَّا حَمَلَنِي عَلَى مواصلةِ البَحْثِ ، حتَّى إذا وَجَدْتُ مُصَدَّرًا موثَّقًا واحدًا يُجِزُ اسْتِعْمَالَهَا ، أَيَّدْتُهُ بَعْدَ أَنْ أَذْكَرُ جميعَ المَصادرِ الَّتِي لا تُجِيزُ ذلكَ . وإذا لم أَجِدْ مُصَدَّرًا واحدًا ، أو مُصَدَّرَيْنِ ، أو أَكْثَرَ ، تقولُ بجوازِ اسْتِعْمَالِهَا ، ذَكَرْتُ أَنَّهَا خَطَأٌ يَجِبُ اجْتِنَابُهُ .

(ص) آثَرْتُ اسْتِعْمَالَ الكَلِمَةِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي تَتَفَوَّهُ بِهَا العامَّةُ ، على الكَلِمَةِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي تَأْتِي العامَّةُ اسْتِعْمَالَهَا ، وهدفي مِنْ ذلكَ هو التَّقْرِيبُ بَيْنَ الفُصْحَى والعامَّةِ ، ولكنني لم أَخْطِئُ مَنْ يَسْتَعْمَلُ الكَلِمَةَ الصَّحِيحَةَ الَّتِي لا تَسْتَعْمَلُهَا العامَّةُ ؛ لِأَنَّهُ سَيُخْطِئُ نَفْسَهُ يَوْمًا ما ، حينَ يَشْعُرُ أَنَّهُ أَبْعَدَ رَأْيُهُ عَنِ عُقُولِ قُرَائِهِ ، ذَوِي المَعْرِفَةِ القَلِيلَةِ بالفُصْحَى . وغايةُ كُلِّ كاتِبٍ هي إِصْالُ رَأْيِهِ إلى أَكْبَرِ عَدَدٍ مِنَ القُرَّاءِ ، بِلُغَةٍ صَحِيحَةٍ فَصِيحَةٍ بَسِيطَةٍ .

(ق) لم أَنصَحْ بِاسْتِعْمَالِ كَلِمَةٍ اقْتَرَحْتُهَا في هَذَا المَعْجَمِ ، ما لم تُوافِقْ عَلَى ذلكَ مجامعنا أو أَحَدُهَا .
(ر) إذا اسْتَشْهَدْتُ بَيْتًا ، أو بَيْتَيْنِ ، أو أَكْثَرَ لِشاعِرٍ مُعاصِرٍ ، دُونَ أَنْ أَذْكَرَ اسْمَهُ ، أَكُونُ أَنَا هو الشاعِرُ .

(ش) اضْطُرْتُ - نادراً - إلى وَضْعِ حَرَكَةٍ ، أو حَرَكَتَيْنِ ، أو ثَلَاثٍ على حَرْفٍ واحدٍ ، مِثْلَ (عَمِلْطَة) ، وإلى أَنْ أقولَ بَعْدَ ذلكَ : (الغَيْنُ مِثْلَةٌ) ، زِيادَةً في التَّأْكِيدِ ، وَحُبًّا في تَوْجِيهِ انْتِبَاهِ القارئِ إلى الحَرَكَاتِ ؛ لِأَنَّهَا صَغِيرَةٌ جَدًّا ، والحروفُ المشكولةُ صَغِيرَةٌ أَيضًا ؛ وَسَبَبُ هَذَا أَنَّ خَيْرَ المعاجمِ الحديثةِ تُطَبِّعُ بِهِ الحروفِ الصَّغِيرَةَ ، حَسَبَ رَأْيِ السَّادَةِ النَّاشِرِينَ ، وَأَصْحَابِ الخِبْرَةِ الفَنِّيَّةِ في هَذَا المِجالِ .

(ت) حاولتُ جُهْدِي بُلُوغَ الكَمالِ في هَذَا المَعْجَمِ ، وهيهاتَ ، فَالكَمالُ مِنْ صِفَاتِهِ تَعَالَى وَحَدَهُ ، لِذا أَرْجُو مِنْ جميعِ أَعْلَامِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ والمُسْتَشْرِقِينَ تَوْجِيهَ انْتِبَاهِي مَشكورينَ ، إلى ما يُخَيَّلُ إِلَيْهِمْ أَنَّهُ خَطَأٌ ، لِأَذْكَرَ لِهْمِ المَصادرِ الَّتِي اعتمدتُ عَلَيْهَا في تَصْويهِهِ ، إذا كانوا مُخْطِئِينَ ، أو

لأَصَحَّحَ الخَطَأَ فِي الطَّبَعَةِ الثَّانِيَةِ إِذَا كَانُوا مُصِيبِينَ .

وفي الختام ، لا بُدَّ لي مِنَ القَوْلِ إِنِّي أَقَدَمْتُ عَلَى ارتيادِ بَعْضِ مجَاهِلِ الضَّادِ ، الَّتِي تَهَيَّبَهَا جُلُوسُ البَاحِثِينَ المُدَقِّقِينَ ، وزَادِي الصَّبْرَ عَلَى العَمَلِ الشَّاقِّ المُضْنِي ، وسِلاحِي الإِيْمَانَ بِأَنَّ كَثِيرًا مِمَّا يَبْدُو لَنَا فَحْمًا فِي مَنَاجِمِ مُعْجَمَاتِنَا ، إِنَّمَا هُوَ قِطْعٌ نَفِيسَةٌ مِنَ الأَلْمَاسِ ، تَحْتَاجُ إِلَى صَفَلٍ قَلِيلٍ لِيُبَهَّرَ الأَلْبَابَ لِمَعَانِهَا ، وَهَدَفِي خِدْمَةُ لغَتِي المِجُوبَةِ وَأَبْنَاءِ قَوْمِي الكِرَامِ . وَقَدْ سَلَّخْتُ شِبَابِي وَكَهُولِي وَصَدَرَ شَيْخُوخَتِي ، وَأَنَا أَدَّابُ فِي البَحْثِ عَن كُنُوزِ الضَّادِ ، وَتَعَلَّمُ النَّاطِقِينَ بِهَا فِي الجَامِعَاتِ وَالثَّانَوِيَّاتِ وَدُورِ العَلَمِينَ وَالمُعَلِّمَاتِ ، وَأُمَلِّي شَدِيدًا فِي أَنَّ أَكُونَ قَدْ أَدَيْتُ الرِّسَالَةَ اللُّغَوِيَّةَ الأَدَبِيَّةَ ، الَّتِي نَذَرْتُ حَيَاتِي كُلَّهَا لَهَا ، إِرْضَاءً لِأُمَّتِي وَلِغَتِي وَضَمِيرِي ، وَإِيْمَانًا بِأَنَّ وَحْدَةَ أُمَّتِي - حِينَ يُقَدَّرُ لَهَا أَنْ تَتِمَّ - لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ اللُّغَةُ العَرَبِيَّةُ إِحْدَى دَعَائِمِهَا القَوِيَّةِ ، الَّتِي يُشَادُّ عَلَيْهَا حِصْنُهَا المَنِيعُ .

وَلَا بُدَّ لي مِنَ القَوْلِ أَيْضًا ، إِنِّي أَرَدْتُ بِهَذَا المَعْجَمِ تَقْلِيلَ الأَغْلَاطِ الَّتِي يَقْتَرِفُهَا كَثِيرٌ مِنَ أَدْبَائِنَا ، وَتَحْيِيبَ الفُضْحَى إِلَى النَّاسِ ، بِإِثْبَاتِ صِحَّةِ مِثَالِ الكَلِمَاتِ ، الَّتِي زَعَمُوا أَنَّهَا مِنَ أخطاءِ العَامَّةِ . وَبِذَلِكَ نَرُدُّ قَلِيلًا مِنَ الهَوَّةِ الَّتِي تَفْضِلُ بَيْنَ الفُضْحَى وَالعَامِيَّةِ ، وَنُزِيلُ خَوْفَ بَعْضِ النَّاسِ مِنَ الفُضْحَى ، لِجَعْلِهِمْ يَدْتُونُ مِنْهَا وَيَأْتَسُونَ بِهَا ، وَنُزَعِ ذَكَ الحِجَابِ الأَسْوَدَ الكَثِيفَ الَّذِي سَدَلُوهُ عَلَى وَجْهِهَا ، لِتُبَهَّرَ عُيُونُهُمُ أَنْوَارَهَا ، وَيَسْحَرَ أَلْبَابَهُمْ جَمَالَهَا .

وَأَنَا ، فِي مُعْجَمِي هَذَا ، أَشْهَدُ أَنِّي لَمْ أَدْخِرْ وَسْعًا فِي اجْتِنَابِ الخَطَأِ ، وَبَدَلِ الجُهِودِ المُضْنِيَّةِ لِلوُصُولِ إِلَى الحَقِيقَةِ ، غَيْرَ حَاسِبٍ لِصِحَّتِي وَوَقْتِي حَسَابًا ، وَمُرَدِّدًا قَوْلَ ابْنِ الأَثِيرِ فِي المَثَلِ السَّائِرِ : « لَيْسَ الفَاضِلُ مَنْ لَا يَغْلَطُ ، بَلِ الفَاضِلُ مَنْ يُعَدُّ غَلَطُهُ » .

أَمَّا المِصَادِرُ الَّتِي اعْتَمَدْتُ عَلَيْهَا ، فَاهْمُهَا مَا يَأْتِي :

- (١) تاجُ العَرُوسِ لِلزُّبَيْدِيِّ ، المِطْبُوعُ فِي مِصْرَ سَنَةِ ١٣٠٧ هـ . بِالمِطْبَعَةِ الخَيْرِيَّةِ بِجَمَالِيَةِ مِصْرَ .
- (٢) لِسَانُ العَرَبِ لِابْنِ مَنظُورٍ ، المِطْبُوعُ فِي مِصْرَ بِمِطْبَعَةِ بُولَاقِ سَنَةِ ١٣٠٠ هـ .
- (٣) القَامُوسُ المُحِيطُ لِلفَرُوزِ أِبَادِيٍّ ، المِطْبُوعُ فِي مِصْرَ بِمِطْبَعَةِ بُولَاقِ سَنَةِ ١٢٨٩ هـ .
- (٤) أَسَاسُ البَلَاغَةِ لِلزَّمْخَشَرِيِّ ، المِطْبُوعُ فِي بِيروَتِ بَدَارِ صَادِرِ وَدَارِ بِيروَتِ لِلنَّشْرِ ، سَنَةِ ١٣٨٥ هـ .
- ١٩٦٥ م .
- (٥) الصِّحَاحُ لِلجَوْهَرِيِّ ، المِطْبُوعُ فِي دَارِ الكِتَابِ العَرَبِيِّ بِمِصْرَ ، وَتَحْقِيقُ أَحْمَدَ عَبْدِ العَفُورِ عَطَّارِ سَنَةِ ١٣٧٧ هـ .
- (٦) المِصْبَاحُ المُبِيرُ لِلقِيُومِيِّ ، سَنَةِ ١٢٧٨ هـ . تَصْحِيحُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ العَالِمِ وَالشَّيْخِ نَصْرِ الهُورِينِيِّ .

- والتُّسَخُّة الَّتِي لَدَيْ مُصَوِّرَةٍ عَنِ النَّسْخَةِ الْأَصْلِيَّةِ بِحِطِّ الْمَوْلَفِ ، الَّتِي انْتَهَى مِنْ كِتَابَتِهَا سَنَةَ ٧٣٤ هـ .
- (٧) مَعْجَمُ مَنْزِلَةِ اللُّغَةِ لِلشَّيْخِ أَحْمَدِ رِضَا عَضْوِ المَجْمَعِ العِلْمِيِّ العَرَبِيِّ بِدِمَشْقِ ، طَبَعِ دَارُ مَكْتَبَةِ الحَيَاةِ بِيْرُوتِ سَنَةِ ١٣٧٧ هـ . ١٩٥٨ م .
- (٨) مَعْجَمُ المَوْلَفِينَ لِعَمْرِ رِضَا كَحَالِهِ ، طُبِعَ فِي مَطْبَعَةِ التَّرْقِي بِدِمَشْقِ سَنَةِ ١٣٧٦ هـ . ١٩٥٧ م .
- (٩) الأَعْلَامُ لِخَيْرِ المَدِينِ الزَّرْكَلِيِّ ، الطَّبْعَةُ الثَّلَاثَةُ ، طُبِعَ فِي بِيْرُوتِ سَنَةِ ١٣٩٠ هـ . ١٩٧٠ م . وَلَمْ يُذَكَّرِ اسْمُ المَطْبَعَةِ .
- (١٠) مَعْجَمُ الأَدْبَاءِ لِيَاقُوتِ الحَمَوِيِّ ، لِلنَّاشِرِ المَسْتَشْرِقِ الإِنْكِلِيزِيِّ مَرْجِلِيُوثِ ، وَمَطْبُوعِ بَدَارِ المَأْمُونِ بِالقَاهِرَةِ لِلدُّكْتُورِ أَحْمَدِ فَرِيدِ رِفَاعِيِّ سَنَةِ ١٣٥٥ هـ . ١٩٣٦ م .
- (١١) كَنْزُ الحُقَاقِظِ فِي كِتَابِ تَهْذِيبِ (الأَلْفَاظِ لِابْنِ السِّكِّيتِ) ، هَذَبَهُ الخَطِيبُ التَّبْرِيْزِيُّ ، وَوَقَفَ عَلَى طَبْعِهِ وَضَبَطَهُ الأبُ لُؤَيْسُ شَيْخُو ، طُبِعَ فِي بِيْرُوتِ بِالمَطْبَعَةِ الكَاتُولِيكِيَّةِ لِلآبَاءِ السُّوْعِيِّينَ ، سَنَةَ ١٨٩٥ م .
- (١٢) شَرْحُ دِيْوَانِ الحِمَاسَةِ لِلْمَرْزُوقِيِّ ، نَشَرَهُ وَحَقَّقَهُ أَحْمَدُ أَمِينُ وَعَبْدُ السَّلَامِ هَارُونُ ، أَرْبَعَةُ أَجْزَاءٍ - الطَّبْعَةُ الأُولَى - مَطْبَعَةُ لَجْنَةِ التَّأْلِيفِ وَالتَّرْجُمَةِ وَالنَّشْرِ بِالقَاهِرَةِ سَنَةِ ١٣٧١ هـ . ١٩٥١ م .
- (١٣) فِقهُ اللُّغَةِ لِلتَّلْعَالِسِيِّ ، مَطْبُوعِ فِي دَارِ الكِتَابِ العَرَبِيِّ بِالقَاهِرَةِ سَنَةِ ١٣٤٦ هـ .
- (١٤) أَدَبُ الكَاتِبِ لِابْنِ قُتَيْبَةَ ، مَطْبُوعِ فِي دَارِ الكِتَابِ العَرَبِيِّ بِالقَاهِرَةِ سَنَةِ ١٣٤٦ هـ .
- (١٥) الأَمَالِيُّ لِأَبِي عَالِي القَالِيِّ ، طَبَعِ دَارُ الكُتُبِ المِصْرِيَّةِ ، سَنَةِ ١٣٤٤ هـ . ١٩٢٦ م .
- (١٦) نَهْجُ البَلَاغَةِ لِلإِمَامِ عَلِيِّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ ، وَشَرْحُ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ عِبْدِهِ ، طَبَعِ المَطْبَعَةُ الرَّحْمَانِيَّةُ بِالقَاهِرَةِ .
- (١٧) المَثَلُ السَّائِرُ فِي أَدَبِ الكَاتِبِ وَالشَّاعِرِ لِابْنِ الأَثِيرِ ، الطَّبْعَةُ الأُولَى سَنَةِ ١٣٥٤ هـ . ١٩٣٥ م . مَطْبَعَةُ حِجَازِي بِالقَاهِرَةِ .
- (١٨) كَشْفُ الطَّرِيقَةِ عَنِ العُرَّةِ لِلشَّهَابِ مُحَمَّدِ الأَلُوسِيِّ ، طَبَعِ دِمَشْقِ سَنَةِ ١٣٠١ هـ .
- (١٩) حَيَاةُ الحَيْوَانِ الكَبْرِيِّ لِلدَّمِيرِيِّ ، مَطْبَعَةُ مُحَمَّدِ عَلِي صَبِيحٍ وَأَوْلَادِهِ بِالقَاهِرَةِ سَنَةِ ١٣٤٨ هـ .
- (٢٠) دِقَاقِقُ العَرَبِيَّةِ لِأَمِينِ نَاصِرِ المَدِينِ ، طَبَعَتْهُ مَكْتَبَةُ لِبْنَانِ بِيْرُوتِ ثَانِيَّةً سَنَةَ ١٩٦٨ م .
- (٢١) أَخْطَاءُ سَائِعَةٍ فِي أَلْفَاظِ العُلُومِ الزَّرَاعِيَّةِ وَالنَّبَاتِيَّةِ لِصَلْفِيِّ الشَّهَائِي رِئِيسِ المَجْمَعِ العِلْمِيِّ العَرَبِيِّ بِدِمَشْقِ ، طَبَعِ بِمَطْبَعَةِ التَّرْقِي بِدِمَشْقِ سَنَةِ ١٣٨٣ هـ . ١٩٦٣ م .

(٢٢) قُلْ وَلَا تَقُلْ لِلدَّكْتُورِ مُصْطَفَى جَوَادِ (الجزء الأول ، الطبعة الثانية) ، مطبعة أسعد بيغداد سنة ١٩٧٠ م .

(٢٣) كتاب المُنذِرِ للشيخ إبراهيم المنذر (الجزء الأول) ، مطبعة السّلام بيروت سنة ١٩٢٧ م .

(٢٤) لغة الجرائد للشيخ إبراهيم اليازجي (الطبعة الأولى) ، مطبعة مطر بمصر (لم يرد ذكرُ السّنة) .

(٢٥) الكتابة الصّحيحة لزهدي جار الله (الطبعة الأولى) ، مطبعة دار الكتب بيروت نيسان سنة ١٩٦٨ م .

(٢٦) الضّرائر ، وما يسوغ للشّاعر دُون النَّائِرِ لمحمود شكري الآلوسي ، وشرح محمد بهجت الأثري ، طبع المطبعة السّلفيّة بالقاهرة سنة ١٣٤١ هـ . ١٩٢٢ م .

(٢٧) أدب الكتاب لأبي بكر الصّوليّ تحقيق الآلوسي وَ الأثري ، طبع المطبعة السّلفيّة بالقاهرة سنة ١٣٤١ هـ .

(٢٨) نجعة الرّائد وشرعة الوارد في المترادف والمتوارد ، للشيخ إبراهيم اليازجي (طبعة ثانية) ، مكتبة لبنان بيروت ، سنة ١٩٧٠ م .

(٢٩) شذور الذهب لابن هشام الأنصاري ، مطبعة السّعادة بالقاهرة ، (الطبعة السّادسة) ، تشرين الأول (اكتوبر) ١٩٥٣ م .

(٣٠) النّحو الوافي ، لعبّاس حسن ، طبع دار المعارف بالقاهرة ، (الطبعة الثالثة) ، أربعة مجلّدات ، سنة ١٩٦٦ م .

(٣١) شَرَح الصّبّان على شرح الأشموني على ألفيّة ابن مالك ، تحقيق الشيخ رضوان محمد رضوان ، وطبع المطبعة المصريّة بالأزهر ، سنة ١٣٤٩ هـ . ١٩٣١ م .

(٣٢) جامع الدّروس العربيّة للشيخ مصطفى الغلاييني ، بالمطبعة المصريّة بصيدا ، (الطبعة الثامنة) ، سنة ١٣٧٨ هـ . ١٩٥٩ م .

(٣٣) تذكرة الكاتب لأسعد خليل داغر ، مطبعة المقتطف والمقّم بالقاهرة ، سنة ١٩٢٣ م .

(٣٤) مقامات الحريريّ للقاسم بن عليّ الحريريّ البصريّ ، بالمطبعة الحسينيّة بالقاهرة ، سنة ١٣٤٨ هـ . ١٩٢٩ م .

(٣٥) كتاب الألفاظ الكتابيّة لعبد الرحمن بن عيسى الهمدانيّ ، (الطبعة التاسعة) مطبعة الآباء اليسوعيّين بيروت سنة ١٩١٣ م .

- (٣٦) مدّ القاموس لمؤلفه Edward William Lane معجم من العرّبيّة إلى الانكليزيّة ، في ثمانية مجلّدات ، (الطّبعة الحديثة) ، إصدار مكتبة لبنان بيروت سنة ١٩٦٨ م . وقد ظهرت الطّبعة الأولى عام ١٨٦٣ م .
- (٣٧) مُعْجَم (مُحِيط الحِيط) للمعلّم بطرس البُستانيّ في مُجلّدَيْن ضَخْمَيْن ، ظهرت الطّبعة الأولى بيروت سنة ١٢٨٦ هـ . ١٨٧٠ م . وأصدرت مكتبة لبنان بيروت طبعته الحديثة (طبق الأصل) بطريقة الفوتوأوفست عن الطّبعة الأولى .
- (٣٨) تهذيب الألفاظ العامّة للشيخ محمّد علي الدسوقي (الطّبعة الأولى) ، مطبعة أبي الهوّل بالقاهرة ، سنة ١٣٣١ هـ . ١٩١٣ م .
- (٣٩) الاشتقاق والتّعرّيب لعبد القادر المغربي ، مطبعة الهلال بمصر ، سنة ١٩٠٨ م .
- (٤٠) نظرات في اللّغة والأدب للشيخ مصطفى الغلاييني ، مطبعة وزنكوغراف طّبارة بيروت ، سنة ١٣٤٦ هـ . ١٩٢٧ م .
- (٤١) مُتَخَيَّر الألفاظ لأحمد بن فارس ، تحقيق هلال ناجي ، مطبعة المعارف ببغداد (الطّبعة الأولى) ، سنة ١٣٩٠ هـ . ١٩٧٠ م .
- (٤٢) كتاب التّعريفات لعلّي الجرجانيّ ، نشر مكتبة لبنان بيروت ، سنة ١٩٦٩ م .
- (٤٣) المفردات في غريب القرآن للرّاعب الأصفهانيّ ، نشر مصطفى الباي الحلبي وأخويه بمصر ، وطبع المطبعة الميمنية ، سنة ١٣٢٤ هـ .
- (٤٤) مفردات ابن البيّطار (أربعة أجزاء) ، سنة ١٢٩١ هـ . ، وأعادت طبعها بالأوفست مكتبة المثنيّ ببغداد .
- (٤٥) مختار الصّحاح للرّازي ، نشر المكتبة الأمويّة بيروت ودمشق ، ومكتبة الغزالي بحماه ، سنة ١٣٩٠ هـ . و ١٩٧١ م .
- (٤٦) هداية الباري إلى ترتيب أحاديث البخاري للطّهطاوي (مجلّدان) ، مطبعة الاستقامة بالقاهرة الطّبعة الثالثة ، سنة ١٣٥٣ هـ .
- (٤٧) الجامع الصّغير في أحاديث البشير النذير للسيوطي ، مطابع دار القلم بالقاهرة ، سنة ١٩٦٦ م .
- (٤٨) القرآن الكريم تفسير الجلالين المحلّي والسيوطي ، نشر مكتبة الملاح بدمشق سنة ١٣٨٩ هـ . و ١٩٦٩ م .
- (٤٩) المعجم المفهرّس لألفاظ القرآن الكريم لمحمد فؤاد عبد الباقي ، مطبعة دار الكتب المصريّة بالقاهرة سنة ١٣٦٤ هـ .

- (٥٠) الزُّهرُ للسُّيوطي شرحه وصَحَّحَهُ مُحَمَّدُ أَحْمَدُ جَادُ المولى وعلي مُحَمَّدُ البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم (جزءان) ، دار إحياء الكتب العربية بالقاهرة لعيسى البابي الحلبي وشركاه .
- (٥١) ذُرَّةُ الغَوَاصِ في أوْهامِ الخَوَاصِّ للحريري ، تحقيق المستشرق الألماني هنريش ثوربيكه ، طبع ليينج عام ١٨٧١ م . وأعادت طبعه بالأوفست مكتبة المثني ببغداد .
- (٥٢) مُغْنِي اللَّيْب لابن هشام الأنصاري (جزءان) ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، مطبعة المدني بالقاهرة .
- (٥٣) المُعْجَمُ الكَبِيرُ لمجمع اللُّغة العَرَبِيَّة بالقاهرة (الجزء الأول) ، حَرَفُ الهمزة ، ٧٠٠ صَفْحَة ، مطبعة دار الكُتُب بالقاهرة سنة ١٩٧٠ م .
- (٥٤) تَمَامُ فَصِيحِ الكَلَامِ لِأحمد بن فارس ، تحقيق الدكتور إبراهيم السَّامِرَائِي ، مطبوعات المجمع العلمي العراقي ، مطبعة المجمع ببغداد ، ١٣٩١ هـ . ١٩٧١ م .
- (٥٥) كِتَابُ يَفْعُولِ لِرُضِيِّ الدِّينِ الحَسَنِ بن مُحَمَّدِ الصَّاعِغَانِي ، تحقيق الدكتور إبراهيم السَّامِرَائِي ، دار الطَّبَاعَة الحديثة بالبصرة .
- (٥٦) معجم الأَطْعَمَة ، إصدار المكتب الدائم لتنسيق التعريب في العالم العربي ، التابع لجامعة الدَّوَلِ العَرَبِيَّة ، مطبعة فضالة - المَحْمَدِيَّة ، ١٣٩٠ هـ . ١٩٧٠ م .
- (٥٧) معجم الحَرَفِ والمِهْنِ ، إصدار المكتب الدائم لتنسيق التَّعْرِيبِ في العَالَمِ العَرَبِيِّ ، مطبعة فضالة - المَحْمَدِيَّة ، ١٣٩٠ هـ . ١٩٧٠ م .
- (٥٨) مُعْجَمُ البِنَاءِ ، إصدار المكتب الدائم لتنسيق التَّعْرِيبِ في العَالَمِ العَرَبِيِّ ، مطبعة فضالة - المَحْمَدِيَّة ، ١٣٩٠ هـ . ١٩٧٠ م .
- (٥٩) مَجَلَّةُ اللِّسَانِ العَرَبِيِّ (مَعَاجِم) ، إصدار المكتب الدائم لتنسيق التعريب في الوطن العَرَبِيِّ ، بِالرِّبَاطِ (المملكة المغربية) ، المجلد الثامن (ثلاثة أجزاء) ، ذو القعدة ١٣٩٠ هـ . كانون الثاني (يناير) ١٩٧١ م .
- (٦٠) كِتَابُ الأَصْدَادِ لِ مُحَمَّدِ بنِ القَاسِمِ الأَنْبَارِيِّ تحقيق مُحَمَّدِ أبُو الفضل إبراهيم ، السَّلْسَلَةُ الثَّانِيَّةُ مِنْ « التُّرَاثِ العَرَبِيِّ » ، الَّتِي تُصَدِّرُهَا دَائِرَةُ المَطْبُوعَاتِ وَالتَّشْرِيفِ فِي الكُوَيْتِ ، مطبعة الكُوَيْتِ سَنَةَ ١٩٦٠ م .
- (٦١) تَكْلِمَةُ المَعَاجِمِ العَرَبِيَّةِ لِلْمُسْتَشْرِقِ الهولندي رينهارت دُوزِي ، معجم من العَرَبِيَّةِ إِلَى الفَرَنْسِيَّةِ ، فِي مَجْلَدَيْنِ كَبِيرَيْنِ (الطبعة الحديثة) ، إصدار مكتبة لبنان بيروت سنة ١٩٦٨ م . وقد ظهرت الطَّبعَة الأولى عام ١٨٨١ م .

- (٦٢) معجم المصطلحات العلمية والفنية والهندسية (انكليزي - عربي) لأحمد شفيق الخطيب المطبوع بمطابع (كولور برس) بيروت ، نشر مكتبة لبنان بيروت سنة ١٩٧١ م .
- (٦٣) التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول ﷺ ، للشيخ منصور علي ناصف الحسيني (خمس مجلدات) ، الطبعة الثالثة ، سنة ١٣٨١ هـ . ١٩٦١ م . إصدار دار إحياء الكتب العربية بالقاهرة ، لعيسى الباي الحلبي وشركاه .
- (٦٤) مقامات بدیع الزمان الهمداني ، شرح محمد محيي الدين عبد الحميد ، طبع مطبعة المعاهد بجوار قسم الجمالية بالقاهرة ، سنة ١٣٤٢ هـ . ١٩٢٣ م .
- (٦٥) أقرب الموارد في فصح العربية والشوارد ، تأليف سعيد الخوري الشرتوني ، ثلاثة مجلدات (ثالثها ذيل) ، طبع مطبعة مرسلي السوعية بيروت ، سنة ١٨٨٩ م .
- (٦٦) المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية بالقاهرة ، قام بإخراجه إبراهيم مصطفى وأحمد حسن الزيات وحامد عبد القادر ومحمد علي النجار . (الطبعة الأولى) . مطبعة مصر بالقاهرة ، سنة ١٣٨١ هـ . و ١٩٦٢ م . ، وفيه أحدث الآراء التي وافق عليها أعضاء هذا المجمع النشط ، بعد أن أخذوا بيد اللغة العربية ، التي كانت قد وقفت عند حدود معينة من المكان والزمان لا تتعداها ؛ فالحدود المكائنية هي شبه جزيرة العرب ، والحدود الزمانية هي آخر المئة الثانية من الهجرة لعرب الأمصار ، وآخر المئة الرابعة لأعراب البوادي .
- ومن مميزات « المعجم الوسيط » :
- (أ) تصحيح الخطأ في بعض تعاريف المعاجم القديمة .
- (ب) إزالة اللبس في التوب .
- (ج) إدخال ما دعت الضرورة إلى إدخاله من الألفاظ المولدة ، أو المحدثه ، أو المعربة ، أو الدخيلة التي أقرها مجمع القاهرة ، وارتضاها الأدباء ، فتقوت بها ألسنتهم ، ورقمتها أقلامهم .
- (د) قياس المطاوعة من (فَعَّلَ) ، وما ألحق به ، وهو : (تَفَعَّلَ) ، نحو : دَحْرَجْتُهُ فَتَدَحْرَجَ .
- (هـ) قياس تعدية الفعل الثلاثي اللازم بالهمزة .
- (و) قياس المطاوعة لـ (فَعَّلَ) ، وهو (تَفَعَّلَ) .
- (ز) قياس صيغة (استفعال) لإفادة الطلب أو الصيرورة .
- (ح) قياس صنع مصدر من كلمة بزيادة ياء مُشَدَّدة وتاء ؛ وهو (المصدر الصناعي) .
- (ط) قياس صوغ مصدر على (فُعَال) من الفعل اللازم المفتوح العين ، للدلالة على المرض .

(ي) قياسُ صَوَّغٍ مصدرٍ على وَزْنِ (فَعْلَانِ) للفعلِ اللّازِمِ المفتوحِ العَيْنِ ، إذا دَلَّ عَلَى تَقَلُّبٍ واضطرابٍ .

(ك) قياسُ صَوَّغٍ مصدرٍ على وَزْنِ (فِعَالَةٍ) مِنْ جَمِيعِ أَبْوَابِ الثَّلَاثِيّ ، للدَّلَالَةِ عَلَى الحِرْفَةِ أو شِبْهِهَا .

(ل) قياسُ صَوَّغٍ أَسْمٍ على وَزْنِ (مِفْعَلٍ) وَ (مِفْعَالٍ) وَ (مِفْعَلَةٍ) مِنَ الفِعْلِ الثَّلَاثِيّ ، للدَّلَالَةِ عَلَى الآلَةِ الَّتِي يُعَالَجُ بِهَا الشَّيْءُ ، وَيُضَافُ إِلَى هَذِهِ الصِّيَغِ الثَّلَاثِ (فَعَالَةٌ) كَحِرَاطَةِ وَسَمَاعَةٍ .

(م) قياسُ صَوَّغٍ (مِفْعَلَةٍ) مِنْ أَسْمَاءِ الأَعْيَانِ الثَّلَاثِيَّةِ الأَصُولِ ، لِلْمَكَانِ الَّذِي تَكَثَّرَ فِيهِ هَذِهِ الأَعْيَانُ ، سِوَاءَ أَكَانَتْ مِنَ الحَيَوَانِ ، أَمْ مِنَ النَّبَاتِ ، أَمْ مِنَ الجَمَادِ ، مِثْلُ : (مَبْطَحَةٌ) وَ (مَأْسَدَةٌ) .

(ن) قياسُ صَوَّغٍ (فَعَالٍ) لِلْمِبَالِغَةِ مِنْ مَصْدَرِ الفِعْلِ الثَّلَاثِيّ اللّازِمِ وَالمَتَعَدِّي .

هَذِهِ هِيَ أَهَمُّ المَرَاجِعِ الَّتِي اعْتَمَدْتُ عَلَيْهَا فِي تَحْقِيقِ الكَلِمَاتِ الوَارِدَةِ فِي هَذَا المَعْجَمِ ، وَلَمْ أَذْكَرْ عَدَدًا كَبِيرًا مِنَ الكُتُبِ وَالمَجَلَّاتِ ، الَّتِي ذَكَرْتُ بَعْضَ الأَخْطَاءِ ، بِحَقِّ أو بغيرِ حَقِّ ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ الأَزْمِنَةِ لا تَحْلُو مِنْ بَعْضِ المُسْرِفِينَ إِمَّا فِي التَّسَامُحِ اللُّغَوِيِّ ، أو فِي التَّنَطُّعِ اللُّغَوِيِّ .

وَلَا بُدَّ لِي هُنَا مِنْ أَنْ أَشْكُرَ لِصَدِيقِي الأَدِيبِ الفَدَّ الجَلِيلِ الأَسْتَاذِ أَلِيرِ أَدِيبِ ، صَاحِبِ مَجَلَّةِ «الأَدِيبِ» البِيرُوتِيَّةِ ، فَتَحَهُ لِي صَدْرَ مَجَلَّتِهِ لِأَنْشُرَ فِيهَا أُمُودَجاتٍ مِمَّا وَرَدَ فِي هَذَا المَعْجَمِ ، الَّذِي لَوْلَا هَذِهِ المَجَلَّةُ الأَدِيبِيَّةُ الرَّائِدَةُ ، لَمَّا غَزَا اسْمُهُ العَالَمَ العَرَبِيَّ كُلَّهُ ، مِنْ مُحِيطِهِ إِلَى خَلِيجِهِ ، قَبْلَ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى المَطْبَعَةِ صَدِيقَي النَّاشرِينِ الفاضِلَينِ الأَدِيبَينِ الأَسْتَاذَينِ خَلِيلِ وَجورِجِ صائِعِ ، صَاحِبِ مَكْتَبَةِ لَبْنَانَ الشَّهِيرَةِ ، الَّتِي أَحْرَزَتْ فِي العَالَمِ العَرَبِيِّ كُلِّهِ قِصَبَ السَّبْقِ فِي نَشْرِ المَعْجَمِ العَرَبِيَّةِ وَالأَجْنِبِيَّةِ النَّفِيسَةِ ، فَادَّتْ بِذَلِكَ خَدَمَاتٍ عَظِيمَةً لِلأُمَّةِ العَرَبِيَّةِ ، سَتُنقَشُ فِي قُلُوبِ أَدِبَائِهَا وَعُلَمَائِهَا بِحُرُوفٍ مِنْ نُورٍ ، اعْتِرَافًا بِالجَمِيلِ ، وَإِظْهَارًا لِلشُّكْرِ ، وَمَا جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلَّا الإِحْسَانُ .

وَأَسْأَلُهُ تَعَالَى أَنْ يَهَبَ لِي الصَّحَّةَ وَالصَّبْرَ ، لِأَقُومَ بِوِاجِبِي نَحْوَ قَوْمِي وَلُغَتِي ، وَمِنْهُ أَسْتَمِدُّ العَوْنَ ، وَعَلَيْهِ أَتَوَكَّلُ ، وَإِلَيْهِ أُنِيبُ .

باب الهمزة

(ب) أما مثالُ حَذَفِ هَمْزَةِ التَّعِينِ ، فقولُ الشاعرِ عُمَرَ بْنِ

أَبِي رَبِيعَةَ :

بَدَأَ لِي مِنهَا مِعْصَمٌ حِينَ جَمَرْتُ
وَكَفُّ خَضِيبُ زُرَيْتٍ يَسَانِ
فوالله ما أَدْرِي ، وَإِنْ كُنْتُ دَارِيًا ،

يَسْعُ رَمَيْتُ الْجَمَرِ أَمْ يَسْمَانِ
يُرِيدُ : أَيْسَعُ أَمْ يَسْمَانِ . (التَّجْمِيرُ : رَمَى الْحَصَى ، وَهُوَ مِنْ
مَنَابِلِ الْحَجِّ) .

(ج) يقولُ ابنُ مالكٍ في الْفَيْتَةِ في حَذَفِ الْهَمْزَةِ :

وَرُبَّمَا أُسْقِطَتِ الْهَمْزَةُ إِنْ كَانَ خَفَا الْمَعْنَى بِحَذْفِهَا أَمِنْ
(أُسْقِطَتْ : حُذِفَتْ) . يُرِيدُ : قَدْ تُحَذَفُ الْهَمْزَةُ بِشَرَطِ الْأَلَا
يُؤَدِّي حَذْفُهَا لِحَفَاءِ الْمَعْنَى ، وَالْوُقُوعِ فِي اللَّبْسِ .

(د) تُحَذَفُ الْهَمْزَةُ إِذَا كَانَتْ (أَمْ) ، الَّتِي تَأْتِي بَعْدَهَا ،
مُنْقَطِعَةً مُفِيدَةً الْإِضْرَابَ ، مِثْلَ (بَلْ) ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَتَيْنِ
٢ وَ ٣ مِنْ سُورَةِ السَّجْدَةِ : ﴿ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ
رَبِّ الْعَالَمِينَ ، أَمْ يَقُولُونَ اقْرَأْهُ ﴾ . وَقَدْ جَاءَ فِي تَفْسِيرِ الْجَلَالِينَ :
« تَنْزِيلُ الْقُرْآنِ لَا شَكَّ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، بَلْ يَقُولُونَ اقْرَأْهُ
مُحَمَّدٌ » .

(هـ) قَالَ الْأَخْطَلُ :

كَذَبْتُكَ عَيْنُكَ أَمْ رَأَيْتَ بِوَاسِطِ

عَلَسَ الظَّلَامِ مِنَ الرَّيَابِ خَبَالًا
أَيُّ : أَكْذَبْتُكَ عَيْنُكَ .

(و) قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْهَةَ :

يَا لَيْتَ شِعْرِي ، وَلَا مَنَجِي مِنَ الْهَرَمِ

أَمْ هَلْ عَلَى الْعَيْشِ بَعْدَ الشَّيْبِ مِنْ نَدَمٍ ؟
وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى : أَلَا مَنَجِي ، وَعَلَيْهِ تَكُونُ (أَمْ) مُتَّصِلَةً
لَا مُنْقَطِعَةً .

وَأَنَا أَفْضَلُ أَنْ نَسْتَعْمِلَ أَوَّلَ الْجُمْلَتَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ فِي صَدْرِ

(١) لَمْ يَذَرِ أَوْسِيمٌ جَاءَ أَمْ تَمِيمٌ

يَقُولُونَ : لَمْ يَذَرِ أَجَاءَ وَسِيمٌ أَمْ تَمِيمٌ . وَالصَّوَابُ : لَمْ يَذَرِ
أَوْسِيمٌ جَاءَ أَمْ تَمِيمٌ ، لِأَنَّ هَمْزَةَ الْاسْتِفْهَامِ هُنَا هِيَ لِطَلْبِ
التَّصَوُّرِ ، وَهُوَ إِدْرَاكُ التَّعِينِ . وَالتَّعِينُ هُنَا بَيْنَ وَسِيمٍ وَتَمِيمٍ ،
وَلَيْسَ بَيْنَ الْمَجِيءِ وَتَمِيمٍ .

وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ : سَوَاءٌ أَكَانَ الْخَطِيبُ مَهْنِدِسًا أَمْ طَبِيبًا .
وَالصَّوَابُ : سَوَاءٌ أَمَهْنِدِسًا كَانَ الْخَطِيبُ أَمْ طَبِيبًا . فَالْهَمْزَةُ هُنَا
لِلتَّسْوِيَةِ بَيْنَ الْمَهْنِدِسِ وَالطَّبِيبِ ، وَأَحَدُهُمَا يَجِبُ أَنْ يَأْتِيَ بَعْدَ
الْهَمْزَةِ مُبَاشَرَةً .

(٢) لَا بُدَّ لِلْعَرَبِ مِنَ اسْتِرْدَادِ فَلَسْطِينَ ،

طَالَ الزَّمَنُ أَمْ قَصُرَ

لَا بُدَّ لِلْعَرَبِ مِنَ اسْتِرْدَادِ فَلَسْطِينَ ،

سَوَاءٌ أَطَالَ الزَّمَنُ أَمْ قَصُرَ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَقُولُ : لَا بُدَّ لِلْعَرَبِ مِنَ اسْتِرْدَادِ فَلَسْطِينَ ،
طَالَ الزَّمَنُ أَمْ قَصُرَ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : لَا بُدَّ لِلْعَرَبِ
مِنَ اسْتِرْدَادِ فَلَسْطِينَ ، سَوَاءٌ أَطَالَ الزَّمَنُ أَمْ قَصُرَ . وَيَسْتَشْهَدُونَ
بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٩٣ مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ : ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ
أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنْتُمْ صَامِتُونَ ﴾ . وَقَدْ جَاءَتْ (سَوَاءٌ) مُتَوَلِّةً بِالْهَمْزَةِ
وَأَمْ سِتْ مَرَاتٍ أُخْرَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

ولكن :

(أ) جَاءَ فِي النَّحْوِ الْوَاقِي : « يَصِحُّ فِي الْأَسْلُوبِ الْمُشْتَمِلِ عَلَى
(أَمْ) الْمُتَّصِلَةِ الْاسْتِغْنَاءَ عَنِ الْهَمْزَةِ بِتَوَعُّبِهَا (هَمْزَةُ التَّسْوِيَةِ
وَهَمْزَةُ التَّعِينِ) ، إِنْ عَلِمَ أَمْرُهَا ، وَلَمْ يُوقِعْ حَذْفُهَا فِي لَبْسٍ ،
فَمِثَالُ حَذْفِ هَمْزَةِ التَّسْوِيَةِ : سَوَاءٌ عَلَى الشَّرِيفِ رَاقِبُهُ النَّاسُ
أَمْ لَمْ يُرَاقِبُوهُ ؛ فَلَنْ يَرْتَكِبَ إِثْمًا ، وَلَنْ يَفْعَ فِي مَحْظُورٍ » .

المادة رقم (٢) ، لأنها أكثر اختصاراً ، ولا يُوقَعُ حَذْفُ الهَمْزَةِ فِيهَا فِي لَبْسٍ .
 الْوُزْدَةُ فِي الْإِنَاءِ ؛ لِأَنَّ الْآيَةَ هِيَ جَمْعُ إِنَاءٍ . أَمَّا كَلِمَةُ الْأَوَانِي فَهِيَ جَمْعُ الْجَمْعِ . وَقَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٥ مِنْ سُورَةِ الدَّهْرِ : ﴿ وَيَطَافُ عَلَيْهِمْ بِآيَةٍ مِنْ فِضَّةٍ وَأَكْوَابٍ كَانَتْ قَوَارِيرًا ﴾ .

(٣) مِنْ الْآنَ ، مِنْ الْآنِ

وَيُحْطَوْنَ مَنْ يَقُولُ : مِنْ الْآنِ ، وَإِلَى الْآنِ ، وَحَتَّى الْآنِ ؛ بِجَرِّ الْآنِ بِالْكَسْرِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مِنْ الْآنِ وَإِلَى الْآنِ وَحَتَّى الْآنِ ، مَعْتَمِدِينَ عَلَى قَوْلِ الْخَلِيلِ ابْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ ، أَسْتَأْذِنُ سَيِّوَيْتَهُ : « الْآنَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ . يَقُولُ : مِنْ الْآنِ نَحْنُ نَصِيرُ إِلَيْكَ ، فَتَفْتَحُ الْآنَ ؛ لِأَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ إِنَّمَا يَدْخُلَانِ لِعَهْدٍ . وَالْآنَ لَمْ نَعْهَدُهُ قَبْلَ هَذَا الْوَقْتِ ، فَدَخَلَتْ الْأَلْفُ وَاللَّامُ لِلإِشَارَةِ إِلَى الْوَقْتِ ، وَالْمَعْنَى : نَحْنُ مِنْ هَذَا الْوَقْتِ نَعْمَلُ » .

(٥) أَوَانٍ
 وَيَقُولُونَ : يَزُورُنَا فُلَانٌ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ كُلِّ صَبَاحٍ . وَالصَّوَابُ : يَزُورُنَا فِي هَذَا الْأَوَانِ مِنْ كُلِّ صَبَاحٍ ؛ لِأَنَّ (أَوَانَةً) هِيَ جَمْعُ (أَوَانٍ) . وَ (الْأَوَانُ) هُوَ : الْوَقْتُ وَالْحِينُ . وَكَسَرَ الْهَمْزَةَ فِي (أَوَانٍ) لُغَةً . وَيَجْمَعُ سَبَبِيَّةً الْأَوَانَ عَلَى : أَوَانَاتٍ . وَيَجْمَعُ بَعْضُهُمْ كَلِمَةَ (أَوَانٍ) عَلَى (أَوَانَةٍ) وَ (أَوَانَةٍ) . وَلَا اسْتَحْسِنَ اسْتِعْمَالَ هَذَيْنِ الْجَمْعَيْنِ الْغَرِيبَيْنِ .

أَمَّا قَوْلُهُمْ : فُلَانٌ يَصْنَعُهُ أَوَانَةً ، فَيُعْنِي : أَنَّهُ يَصْنَعُهُ مِرَارًا وَيَدَعُهُ مِرَارًا .

وَرُبَّمَا صَحَّ أَنْ نَقُولَ : يَزُورُنَا فُلَانٌ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ كُلِّ صَبَاحٍ ، إِذَا كَانَ يَزُورُنَا كُلَّ صَبَاحٍ مَرَّةً ثُمَّ يَنْصَرِفُ ، ثُمَّ يَزُورُ وَيَنْصَرِفُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ عَلَى الْأَقَلِّ فِي الصَّبَاحِ الْوَاحِدِ . وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الزِّيَارَةِ الْمَتَكَرِّرَةِ فِي صَبَاحٍ وَاحِدٍ يَكَادُ يَكُونُ مُسْتَحْيِلًا . وَهَذَا حَمَلِي عَلَى نَخْطَةِ مِثْلِ هَذَا الْقَوْلِ .

(٦) يَا أَبَتِ

وَيَقُولُونَ : يَا أَبَتِي ! وَالصَّوَابُ : يَا أَبَتِ ! لِأَنَّنا عِنْدَمَا حَذَفْنَا الْبَاءَ مِنْ : يَا أَبِي ! عَوَّضْنَا عَنْهَا بِالتَّاءِ ، وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْعَوَّضِ وَالْمَعْوَضِ عَنْهُ . وَالْمَخْتَارُ فِي يَدَاءِ الْأُمِّ وَالْأَبِ ، أَنْ يُقَالَ : يَا أُمَّهُ ! وَ يَا أَبُهُ ! مُوقِفًا عَلَيْهِمَا بِالْهَاءِ . وَيُسْتَحْسَنُ أَيْضًا أَنْ نَقُولَ : يَا أَبَتِ ! وَ يَا أُمَّتِ ! بِكسر التَّاءِ فِي الْكَلِمَتَيْنِ . وَ يَا أَبَتِ ! وَ يَا أَبَتَاهُ !

وَيُقَالُ فِي يَدَاءِ الْأَبِ أَيْضًا : يَا أَبَتَا ! وَ يَا أَبَاتِ ! كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

نَقُولُ أَبَتِي لَمَّا رَأَيْتِي شَاحِيًا
 كَأَنَّكَ فِينَا يَا أَبَاتَ غَرِيبُ
 أَرَادَا يَا أَبَتَا ، فَقَدَّمَ الْأَلْفَ وَأَخَّرَ التَّاءَ ، وَهُوَ قَلْبُ مَكَانِي .

(٧) لَنْ أَزُورَهُ أَبَدًا

وَيَقُولُونَ : مَا زُرْتُهُ أَبَدًا . وَالصَّوَابُ : مَا زُرْتُهُ قَطُّ (رَاجِعُ قَطُّ فِي حَرْفِ الْقَافِ) ، أَوْ لَنْ أَزُورُهُ أَبَدًا ؛ لِأَنَّ

وَمُعْتَمِدِينَ أَيْضًا عَلَى قَوْلِ الْعَالِمِ النَّحْوِيِّ إِبْرَاهِيمَ بْنِ السَّرِيِّ الرَّجَاحِ ، الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٣١١ هـ : « الْآنَ مَنْصُوبَةٌ النَّوْنِ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ ، وَإِنْ كَانَ قَبْلَهَا حَرْفٌ خَافِضٌ (جَارٌ) ، كَقَوْلِكَ : مِنْ الْآنِ » .

وَلَكِنَّ جَلَالَ الدِّينِ السُّيُوطِيَّ ذَكَرَ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ « هَمْعِ الْهَوَامِعِ » (بَابِ الظَّرْفِ ، صَفْحَةُ ٢٠٧) ، جَمِيعَ الْأَرَاءِ الْمُخْتَلَفَةِ حَوْلَ الظَّرْفِ (الْآنِ) ، ثُمَّ قَالَ مَا نَصَّهُ : « الْمَخْتَارُ عِنْدِي الْقَوْلُ بِإِعْرَابِهِ ، لِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ لِبِنَائِهِ عِلَّةٌ مُعْتَبَرَةٌ ؛ فَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ ، وَإِنْ دَخَلَتْهُ « مِنْ » جَرٌّ . وَخُرُوجُهُ عَنِ الظَّرْفِيَّةِ غَيْرُ ثَابِتٍ » .

وَفِي شَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ لِابْنِ الصَّائِغِ : إِنَّ الَّذِي قَالَ إِنَّ أَصْلَهُ « أَوَانٌ » يَقُولُ بِإِعْرَابِهِ ، كَمَا أَنَّ « أَوَانًا » مُعْرَبٌ .

أَمَّا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، فَقَدْ جَاءَ ظَرْفُ الزَّمَانِ (الْآنِ) وَعَلَى نُورِهِ فَتَحَةٌ ثَمَانِي مَرَّاتٍ . مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٩ مِنْ سُورَةِ الْجِنِّ : ﴿ فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِيبًا رَصَدًا ﴾ .

لِذَا أَرَى أَنْ الْأَفْضَلَ إِبْقَاءُ ظَرْفِ الزَّمَانِ (الْآنِ) مَبْنِيًّا عَلَى الْفَتْحِ ؛ لِأَنَّ ظَرْفِيَّتَهُ غَالِبَةٌ لِأَمْرَةٍ ، أَيْ : لَا يَخْرُجُ عَنْهَا إِلَّا فِي الْقَلِيلِ الْمَسْمُوعِ . وَلَكِنِّي لَا أَرَى وَجْهًا لِتَخْطِئَةِ مَنْ يَقُولُ بِإِعْرَابِ (الْآنِ) ، مَا دَامَ السُّيُوطِيُّ وَابْنُ الصَّائِغِ يَقُولَانِ بِذَلِكَ ، وَمَا دَامَ ابْنُ مَالِكٍ يَقُولُ : ظَرْفِيَّةُ (الْآنِ) غَالِبَةٌ لِأَمْرَةٍ ، وَقَدْ يَخْرُجُ عَنْهَا إِلَى الْاسْمِيَّةِ .

(٤) الْإِنَاءُ وَالْآيَةُ

وَيَقُولُونَ : وَضَعْتُ الْوُزْدَةَ فِي الْآيَةِ . وَالصَّوَابُ : وَضَعْتُ

الأساسُ : غَلَبَ (المَأْتَمُ) عَلَى جَمَاعَتَيْهِ فِي المصَائِبِ .
 واستشهد الصِّحَاحُ والتَّاجُ والمدُّ بقول أبي عَطَاءِ السِّنْدِيِّ :
 عَشِيَّةً قَامَ التَّائِحَاتُ وَشَقَّقَتْ
 جُيُوبٌ بِأَيْدِي مَأْتَمٍ وَخُدُودٌ
 أَي : بِأَيْدِي نِسَاءٍ . وَاسْتَشْهَدُوا أَيْضًا بِقَوْلِ أَبِي حَيَّةِ السَّمِيرِيِّ :

رَمَتْهُ أَنَاةٌ مِنْ رَبِيعَةٍ عَامِرٍ
 نُؤْمُ الضُّحَى فِي مَأْتَمٍ أَيِ مَأْتَمٍ
 يُرِيدُ : فِي نِسَاءِ أَيِّ نِسَاءٍ . وَيَقُولُ المصْنَعُ : « المَأْتَمُ » : اسم
 مصدر وزمان ومكان مِنَ الفِعْلِ (أَتَمَ ، أَيْتَمَ) : أَقَامَ . وَمِنْهُ
 قِيلَ للنِّسَاءِ يَجْتَمِعْنَ فِي خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ (مَأْتَمٍ) مَجَازًا ، تَسْمِيَةً
 لِلحَالِ بِاسْمِ المَحَلِّ . قَالَ ابنُ قُتَيْبَةَ : وَالعَامَّةُ تَخْصُهُ بِالمصِيبَةِ
 فَتَقُولُ : كُنَّا فِي مَأْتَمٍ فُلَانٍ ، وَالأَجُودُ : فِي مَنَاحِيهِ « . وَلَسْتُ
 أَرَى أَنَّ كَلِمَةَ (المَأْتَمِ) عَامِيَّةٌ ، وَأَرَى كَمَا بَرَى التَّاجُ أَنَّ المَأْتَمَ
 هُوَ : كُلُّ جَمْعٍ مِنْ رِجَالٍ أَوْ نِسَاءٍ ، فِي حَزْنٍ أَوْ قَرْحٍ . أَمَّا
 جَمْعُ المَأْتَمِ فَهُوَ : مَأْتَمٌ ، وَأَنَا أَوْتَرُ اسْتِعْمَالَهُ فِي الحَزْنِ .

(١١) الأَثَاثُ

يقولُ القَرَاءُ : الأَثَاثُ هُوَ مَتَاعُ النِّسَاءِ ، وَلَا وَاحِدَ لَهُ .
 وَيَرَى مُعْظَمُ المُعَاصِرِينَ رَأْيَ القَرَاءِ . وَلَكِنْ أَبَا زَيْدٍ وَالأَزْهَرِيُّ
 وَالجَوْهَرِيُّ وَابْنُ سَيِّدِهِ وَالفَيروزيَّ بَادِي يَرَوْنَ أَنَّ الأَثَاثَ يَشْمَلُ
 المَتَاعَ وَالعَبِيدَ وَالأَبِلَ وَالعَنَمَ . وَالوَاحِدَةُ : أَثَاثَةٌ . قَالَ تَعَالَى فِي الآيَةِ
 ٧٤ مِنْ سُورَةِ مَرْيَمَ : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ
 أَنَاثًا وَرِثِيًا ﴾ . وَجاءَ فِي تَفْسِيرِ الجَلالِيِّنَ : هُمْ أَحْسَنُ مَالًا وَمَتَاعًا
 وَمَنْظَرًا .

(١٢) أَثَرٌ فِيهِ أَوْ بِهِ

ويقولون : أَثَرُ فُلَانٍ عَلَيْهِ تَأْثِيرٌ كَبِيرًا وَالصَّوَابُ : أَثَرُ
 فُلَانٍ فِيهِ أَوْ بِهِ تَأْثِيرًا كَبِيرًا ، أَي : جَعَلَ فِيهِ إِثْرًا وَعَلَامَةً .
 وَقَدْ نَقَلَ إِلَيْنَا التَّرَاجِمُ حَرْفَ الجَرِّ (عَلَى) مِنْ الإِنْكِلِيزِيَّةِ
 وَالفَرَنْسِيَّةِ :

قَالَ عَلِيُّ - كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ - يَذْكَرُ فَاطِمَةَ ، رَضِيَ اللهُ
 عَنْهَا : « ... فَجَرَّتْ بِالرَّحَى حَتَّى أَثَرَتْ بِيَدِهَا ، وَاسْتَقَتْ بِالقُرْبَةِ
 حَتَّى أَثَرَتْ فِي نَحْرِهَا » .
 وَقَالَ عَنَّتَرَةُ :

(أَبْدًا) ظَرَفَ زَمَانَ لِلْمُسْتَقْبَلِ ، وَيَدُلُّ عَلَى الاستِمْرَارِ ، كَمَا
 جَاءَ فِي الآيَةِ ٢٣ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا أَبْدًا ﴾ .
 وَقَدْ يُقَيَّدُ هَذَا الاستِمْرَارُ بِقَرِينَةٍ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الآيَةِ ٢٧ مِنْ
 سُورَةِ المَائِدَةِ : ﴿ قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَنَ نَدْخُلُهَا أَبْدًا مَا دَامُوا
 فِيهَا ﴾ .

وَقَدْ أَخْطَأَ الأَمِيرُ عُبَيْدُ اللهِ المِيكَالِيُّ حِينَ قَالَ :
 لَكَ فِي المَحَاسِنِ مُعْجَزَاتٌ جَمَّةٌ

أَبْدًا لِغَيْرِكَ فِي الوَرَى لَمْ تُجْمَعِ
 (بَيْتِيَّةُ الدَّهْرِ ، الجُزْءُ الرَّابِعُ ، صَفْحَةُ ٣٥٥) .

(٨) هَذَا الإِبْطُ ، هَذِهِ الإِبْطُ

وَيُحْطِثُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذِهِ الإِبْطُ تَوْلِيْمِي . وَيَقُولُونَ إِنَّ
 الصَّوَابَ : هَذَا الإِبْطُ يَوْلِيْمِي .
 وَلَكِنَّ المُعْجَمَ الكَبِيرَ نَقَلَ عَنِ اللُّحْيَانِيِّ قَوْلَهُ : إِنَّ الإِبْطَ
 مُذَكَّرٌ ، وَقَدْ يُوْنَثُ ، وَالتَّذْكَيرُ أَعْلَى .
 وَكَسَّرَ البَاءَ فِي الإِبْطِ لَفَةً (إِبْطُ) . وَجَمَعَهُ : أَبَاطٌ . وَهُوَ
 بَاطِنُ المَنْكَبِ لِلنَّاسِ وَالدَّوَابِّ .

وَفِي الحَدِيثِ : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْسُو
 إِبْطَهُ ، يَسْأَلُ اللهُ مَسْأَلَةً ، إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهَا مَا لَمْ يَعْجَلْ » .

(٩) لَا يُؤْبَهُ لَهُ وَبِهِ

وَيُحْطِثُونَ مَنْ يَقُولُ : فُلَانٌ لَا يُؤْبَهُ بِهِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ
 الصَّوَابَ : فُلَانٌ لَا يُؤْبَهُ لَهُ . أَيِ لَا يُحْتَفَلُ بِهِ لِحَقَارَتِهِ ، اسْتِنَادًا
 إِلَى قَوْلِ رَسولِ اللهِ ﷺ : « رَبُّ أَشَعَّتْ أَغْبَرُ ذِي طِمْرَيْنِ ،
 لَا يُؤْبَهُ لَهُ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لِأَبْرَهُ » . وَاسْتِنَادًا إِلَى قَوْلِ المُعَاظِمِ
 أَيْضًا ، فَقَدْ جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ وَالمُعْجَمِ الكَبِيرِ : إِذَا أَرَدْنَا
 بِالفِعْلِ آيَةً (بِفَتْحِ البَاءِ وَكسْرِهَا) : فَطِنَ ، يَجُوزُ أَنَّ نَقُولَ :
 آيَةً لَهُ وَآيَةً بِهِ . وَالأَلَامُ أَفْصَحُ . وَلَكِنَّ الوَسِيطَ يُجِيزُ آيَةً لَهُ وَبِهِ
 إِذَا حَمَلَ الفِعْلُ مَعْنَى : لَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ لِخَمُولِهِ أَوْ حَقَارَتِهِ .
 (رَاجِعْ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى القَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(١٠) المَأْتَمُ

وَيُظَاهِرُونَ كَلِمَةَ (المَأْتَمِ) عَلَى النِّسَاءِ يَجْتَمِعْنَ فِي الأَحْزَانِ .
 وَالصَّوَابُ أَنَّ تُطْلَقَ عَلَى النِّسَاءِ يَجْتَمِعْنَ فِي الخَيْرِ وَالشَّرِّ ، كَمَا
 قَالَ الصِّحَاحُ وَالتَّاجُ وَمَدُّ القَامُوسِ وَالمُعْجَمُ الكَبِيرُ . وَقَدْ قَالَ

وجاء في الآية ٤٨ من سورة الحج : ﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ أَمَلَيْتَ لَهَا ، وَهِيَ ظَالِمَةٌ ، ثُمَّ أَخَذْتُهَا ﴾ ، أي : أخذتها بالعذاب ، فاستغنى عن ذكر العذاب ، لتقدم ذكره في قوله في مطلع الآية السابقة : ﴿ وَنَسْتَعْلِفُكَ بِالْعَذَابِ ﴾ .
وفي الحديث : « مَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا أَخَذَ بِهِ » ، أي : عوقب عليه .

أَشْكُرُ مِنَ الْهَجْرِ فِي سِرِّ وَفِي عَلَنٍ
شَكْوَى تَوَثَّرَ فِي صَلْدٍ مِنَ الْحَجْرِ
(راجع مادتي « لا يخفى على القراء » و « اعتقد ») .

(١٣) بَكَى مِنْ شِدَّةِ النَّائِثِ

ويقولون : بَكَى فُلَانٌ مِنْ شِدَّةِ النَّائِثِ . وَالصَّوَابُ : بَكَى مِنْ شِدَّةِ النَّائِثِ .
أما النَّائِثُ فهو مصدر الفعل (أثر) . نقول : أثار فيه تأثيراً ترك فيه أثراً .

(١٤) مُوجِرٌ وَ مَوْجِرٌ

وَيُحْطَوْنَ مَنْ يَقُولُ : أَجْرَهُ الدَّارُ ، فَهُوَ مُوجِرٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَجْرَهُ الدَّارُ فَهُوَ مُوجِرٌ ؛ لِأَنَّ الْمَاعِجِمَ كُلَّهُا تَقُولُ إِنَّ الْفِعْلَ هُوَ : أَجَرَ إِيجَارًا لَا أَجَرَ تَأْجِيرًا .

ولكن مجمع اللغة العربية القاهري ذكر في « المعجم الكبير » ، الذي أصدره عام ١٩٧٠ م . أَنَّ أَجَرَ الدَّارِ وَنَحْوَهَا يَعْنِي : أَجْرُهَا ، ثُمَّ قَالَ إِنَّ كَلِمَةَ (أجر) مُؤَلَّدَةٌ ، وَقياسُ الْمُطَاوِعَةِ لِ (فَعَلٌ) هُوَ (فَعَّلَ) .

وهناك الفعلُ (أجر) بمعنى (أجر) ، ولكنَّ اسمَ الفاعل منه هُوَ مُوجِرٌ أَيْضًا ، لَا مُوَجِرٌ حَسَبَ الْقَاعِدَةِ .
ونقول : أَجْرَةُ الْعَامِلِ أَوْ أَجْرُهُ لَا إِيجَارُهُ ، وَإِيجَارُ الدَّارِ لَا أَجْرَتِهَا . وقد جاء في الآية ٥١ من سورة هود : ﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ . وجاء في الحديث : أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه .

(١٥) أَخَذَهُ بِذَنْبِهِ ، أَخَذَهُ بِذَنْبِهِ

ويقولون : أَخَذَهُ عَلَى ذَنْبِهِ . وَالصَّوَابُ : أَخَذَهُ بِذَنْبِهِ مُؤَاخَذَةً : عَاقَبَهُ عَلَيْهِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٢٥ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ . وقد جاء الفعلُ : أَخَذَهُ بِكَذَا ، بِمَعْنَى عَاقَبَهُ عَلَى كَذَا ، سَبَّحَ مَرَّاتٍ أُخْرَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

ويجوز أن نقول : أَخَذَهُ بِذَنْبِهِ ، وقد جاء في الآية ٤٠ من سورة العنكبوت : ﴿ فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذَنْبِهِ ﴾ . وجاء الفعلُ : أَخَذَهُ بِكَذَا ، بِمَعْنَى عَاقَبَهُ عَلَى كَذَا ، إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً أُخْرَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

(١٦) سَافِرٌ فِي الطَّائِرَةِ لَا خُذِ الطَّائِرَةَ

وَمِنَ الْأَخْطَاءِ الْحَدِيثِ الشَّائِعَةِ ، مَا انْتَقَلَ إِلَيْنَا مِنَ التَّرْجِمَاتِ الْحَرْفِيَّةِ عَنِ الْإِنْكِلِيزِيَّةِ ، كَقَوْلِهِمْ : خُذِ الطَّائِرَةَ ، بَدَلًا مِنْ : سَافِرٌ فِي الطَّائِرَةِ ، أَوْ أَرَكَبِ الطَّائِرَةَ .
وشبيه به قولهم : خُذْ وَقْتُكَ ، بَدَلًا مِنْ : تَانًا ، أَوْ تَمَهَّلْ .

(١٧) مُوَجِرُ الْعَيْنِ وَ مَوْخَرُهَا وَ مَوْخِرَتُهَا وَ آخِرَتُهَا

وَيُحْطَىءُ الْأَزْهَرِيُّ مَنْ يَقُولُ : نَظَرَ إِلَيْهِ بِمَوْخِرِ عَيْنِهِ ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : نَظَرَ إِلَيْهِ بِمَوْخِرِ عَيْنِهِ ، أَيْ : طَرَفِهَا الَّذِي يَلِي الصَّدْعَ . وَلَكِنَّ أَبَا عُبَيْدٍ وَالْمِصْبَاحَ وَالتَّاجَ أَجَازُوا تَشْدِيدَ الْخَاءِ (مَوْخِر) عَلَى قَلَّةِ .
ولم تذكر نسخة كلكتا من القاموس سيوي (مَوْخِرِ الْعَيْنِ) . ويجوز أن نقول أَيْضًا : مُوَجِرَةُ الْعَيْنِ وَ آخِرَتُهَا . وَالْجَمْعُ : مَآخِرٌ . أَمَا قِسْمُ الْعَيْنِ الَّذِي يَلِي الْأَنْفَ فَهُوَ : مُقَدِّمُهَا . وَالْجَمْعُ : مَقَادِمٌ .

لذا يجوز أن نقول : مُوَجِرُ الْعَيْنِ وَ مَوْخَرُهَا وَ مَوْخِرَتُهَا وَ آخِرَتُهَا .

(١٨) إِذَا هُوَ قِبَالَةَ الْأَسَدِ

ويقولون : فَإِذَا بِهِ قِبَالَةَ الْأَسَدِ وَجْهًا لَوْجِهِ . وَالصَّوَابُ : فَإِذَا هُوَ قِبَالَةَ الْأَسَدِ . وَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى أَنْ نَقُولَ : وَجْهًا لَوْجِهِ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (قبالة) تَحْمِلُ هَذَا الْمَعْنَى . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ فَأَلْقَاهَا فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَى ﴾ .

(١٩) إِذَا مَاتَ الْقَائِدُ ، لَا سَمَحَ اللَّهُ ،

حَدَّثَ كَذَا

ويقولون : إذا - لا سَمَحَ اللَّهُ - ماتَ القَائِدُ . كانتِ الحِصَارَةُ فَادِحَةً . والصَّوَابُ : إِذَا مَاتَ الْقَائِدُ - لَا سَمَحَ اللَّهُ - كانتِ الحِصَارَةُ فَادِحَةً ، لأنَّ الجملةَ المعترضَةَ يجبُ أن تأتي بعد أن تُذكرَ الجملةُ (ماتَ القَائِدُ) ، المُضَافَةُ إِلَى (إذا) . وقد أخطأ الصَّاحِبُ بنُ عِبَادٍ حينَ قالَ :

فإن عسى ملّت إلى التباطي

صَفَعْتُ بالتعلُّلِ قفا بُقراطٍ
فإبحامُ (عسى) هنا بينَ (إن) وشَرْطِهَا ليسَ ضُروْرَةً منَ ضرائرِ الشَّعرِ ، وهو حشوٌّ وُضِعَ لإقامةِ الوَزنِ ، دونَ أن تكونَ لَهُ قيمةٌ لفظيةٌ أو معنويةٌ .

(٢٠) أَدِنَ لَهُ فِي السَّفَرِ

ويقولون : أَدِنَ لَهُ بالسَّفَرِ . والصَّوَابُ : أَدِنَ لَهُ فِي السَّفَرِ . أي : أباحَهُ لَهُ ، لِأَنَّ مَعْنَى (أَدِنَ بِالشَّيْءِ) هُوَ : عَلِمَ بِهِ .

ويعْلَهُ : أَدِنَ يَأْدِنُ إِدْنًا وَأَدْنًا وَأَدَانَةً : عَلِمَ . وقد قالَ تعالى في الآيةِ ٢٧٩ منَ سُورَةِ البَقَرَةِ : ﴿ فَأَدْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ أَي : كُونُوا عَلَى عِلْمٍ .
وَأَدِنَ لَهُ فِي الأَمْرِ يَأْدِنُ إِدْنًا وَأَدْنًا : أباحَهُ لَهُ . وَأَدِنَ لَهُ وإليه : اسْتَمَعَ مُعْجَبًا .

(٢١) إِنْ مَدَحْتَنِي إِذَا أَمَدَحَكَ

ويقولون : إِنْ مَدَحْتَنِي إِذْنُ أَمَدَحَكَ (بفتح الحاء) . والصَّوَابُ : إِنْ مَدَحْتَنِي إِذَا أَمَدَحَكَ (بضم الحاء) ، لِأَنَّ (إذْنُ) لَا تَنْصِبُ الفِعْلَ المُضَارِعَ . إِنْ إِذَا كانتِ فِي صَدْرِ الجُمْلَةِ ، وكانتِ مُتَّصِلَةً بالفِعْلِ . فإذا قالَ لَكَ أَحَدُهُم : أريدُ أَنْ أَمَدَحَكَ . قُلْتُ لَهُ : إِذْنُ أَشْكُرُكَ ، يَنْصَبُ المُضَارِعَ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ بَعْدَهَا خالِصٌ لِلإِسْتِقبالِ ، وليسَ بَيْنَها وَبَيْنَهُ فَاصِلٌ .

وَيَنْصَبُ الفِعْلَ المُضَارِعَ أَيضًا بَعْدَ (إذْنُ) . إِذَا فَمِصِلٌ بَيْنَهُما بِالقَسَمِ . أو (لا) النَّافِيَةُ : نَحْوُ : إِذْنُ وَاللَّهِ أَشْكُرُكَ (بفتح

الراء) . وقول الشاعر :

إِذْنُ وَاللَّهِ تَوَمَّيهُمُ بِحَرْبِ

نَشِيبِ الطِّفْلِ مِنْ قَبْلِ المَشِيبِ

يَنْصَبُ الفِعْلَ (نومي) . وَنَحْوُ : إِذْنُ لَا أُرَوِّدُكَ (بفتح الراء) . أَمَّا كِتابُها فَقَدْ أُوجِبَ (البراء) أَنْ تُكْتَبَ بِالنُّونِ ، إِذَا نَصَبْتَ الفِعْلَ المُسْتَقْبَلِ . فإذا تَوَسَّطَتْ . وكانتِ مُلغَاةً ، كُتِبَتْ بِالْألفِ (إِذَا) .

(٢٢) اسْتَأذَنَهُ فِي كَذَا

ويقولون : اسْتَأذَنَ مِنْهُ . والصَّوَابُ : اسْتَأذَنَهُ فِي كَذَا ، أَي : سألَهُ الإِذْنَ ، حَسَبَ رَأْيِ المُحْكَمِ واللِّسانِ والمِصباحِ والقاموسِ والتَّاجِ ومَدِّ القاموسِ والمُعْجَمِ الوسيطِ والمُعْجَمِ الكَبيرِ . وقد جاءَ في الآيةِ ٨٦ منَ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ وَإِذَا أُذُنْتُ سُورَةٌ أَنْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَجَاهَدُوا مَعَ رَسُولِهِ اسْتَأذَنَكَ أُولُو الطُّولِ مِنْهُمْ ﴾ . ويُقالُ : اسْتَأذَنْتَ فُلانًا لكذا .

وفي الآيةِ ٦٢ منَ سُورَةِ النُّورِ : ﴿ فَإِذَا اسْتَأذَنُوكَ لِیَغْضُرَ شَأْنِهِمْ ، فَأَذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ ﴾ .
أَمَّا اسْتَأذَنَ عَلَى فُلانٍ . فمعناها : طَلَبَ الإِذْنَ فِي الدُّخُولِ عَلَيْهِ .

(٢٣) قَطَعَهُ إِرْبًا إِرْبًا

ويقولون : قَطَعَهُ إِرْبًا إِرْبًا . والصَّوَابُ : قَطَعَهُ إِرْبًا إِرْبًا . أَي : غَضًّا غَضًّا . وقد يأتي (الإِرْبُ) بمعنى (الحاجة) : و (الدَّهَاءُ والبِصْرُ بالأُمور) . و (الذِّين) . و (العَقْل) . أَيضًا .

أما كَلِمَةُ الأَرَبِ ، فمعناها : (الحاجة) وَ (العَقْل) .
ويقولون : قَطَعْتُ الحَبْلَ إِرْبًا إِرْبًا . والصَّوَابُ : قَطَعْتُ الحَبْلَ قِطْعًا قِطْعًا . ولا يُقالُ (إِرْبُ) إِلا لِلغَضِّ فِي الإنسانِ . أو الحَيوانِ ، لِأَنَّ كَلِمَةَ (إِرْبُ) معناها : غَضٌّ مُوقَرٌّ كَأَمِلِ . وَجَمَعَ الإِرْبُ : آرابٌ وَأَرابٌ .

(٢٤) المُتَرَفُونَ وَ الإِترافِ

لا الأَرِسْتُقراطِيونَ وَ الأَرِسْتُقراطيَّة

ويقولون : الأَرِسْتُقراطيونَ وَ الأَرِسْتُقراطيَّة . ويقترح الدكتور

وَفِعْلُهَا : أَزَمَهُ يَأْزِمُهُ أَزْمًا وَأَزُومًا : عَضَهُ . وَمِنْهُ الْأَزْمَةُ :
السَّيِّئَةُ الشَّدِيدَةُ ، لِأَنَّ الْجُرْعَ فِيهَا يَعْضُ النَّاسَ .

وَمِنْ مَعَانِي الْأَزْمَةِ :

(١) الشَّدَّةُ وَالْفَحْطُ . وَفِي الْمَأْثُورِ : اشْتَدَّيْ أَزْمَةً
تَتَفَرَّجِي .

(٢) الْأَكْلَةُ الْوَاحِدَةُ فِي الْيَوْمِ مَرَّةً كَالْوَجَبَةِ .

ثُمَّ جَاءَ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ أَنَّ الْأَزْمَةَ هِيَ الضِّيقُ وَالشَّدَّةُ ،
وَجَمْعُهَا : أَزْمٌ .

لِذَا قُلَّ : أَزْمَةٌ وَأَزْمَةٌ وَأَزْمَةٌ .

(٢٧) أُسِّسَتِ الْمَدْرَسَةُ وَتَأَسَّسَتْ

وَيُحْطَى بِبَعْضِهِمْ مَنْ يَقُولُ : تَأَسَّسَتِ الْمَدْرَسَةُ عَامَ كَذَا ،
زَاعِمِينَ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أُسِّسَتِ الْمَدْرَسَةُ عَامَ كَذَا ، بِاعْتِبَارِ
أَنَّ الْمَدْرَسَةَ لَا تَتَأَسَّسُ بِنَفْسِهَا وَلَا بَدَلًا مِنْ أَنَاثِ يُوَسِّسُونَهَا .
وَيُمْكِنُ الرَّدُّ عَلَى هَؤُلَاءِ بِأَنَّ فِعْلَ الْمَطَاوَعَةِ مِنْ (فَعَّلَ) هُوَ
(تَفَعَّلَ) ، لِذَا يَنْفِي الْإِعْتِرَاضُ ، وَيَصُحُّ الْقَوْلُ : تَأَسَّسَتْ
الْمَدْرَسَةُ أَوْ أُسِّسَتْ .

(٢٨) آسِفٌ وَآسِيفٌ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانُ آسِيفٌ عَلَى مَا جَرَى لِأَخِيكَ .
وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ : فَلَانُ آسِيفٌ عَلَى مَا جَرَى لِأَخِيكَ .
مُسْتَشْهِدِينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٤٩ مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ .
وَالْآيَةُ ٨٦ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ رَجِعْ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ
أَسِيفًا ﴾ . وَلَكِنْ ذَكَرَ (أَسِيفٌ) مَرَّتَيْنِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .
وَإِهْمَالُ الْأَسَاسِ وَالْمَصْبَاحِ وَالْمَحِيطِ وَالصَّبَاحِ ذَكَرَ (آسِيفٌ) ،
لَا يَعْني أَنَّهُ لَا يُوْجَدُ سِوَاهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ . فِيقِي اللِّسَانِ وَالتَّلَاحِ
وَالْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ مَا يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : هُوَ آسِيفٌ ، وَآسِيفٌ ،
وَآسِفَانٌ ، وَآسِيفٌ ، وَآسُوفٌ . وَالجَمْعُ : آسِفَاءُ . وَالْأَسْمُ :
الْأَسَافَةُ .

وقد قال البحري يمدح إسحاق بن يعقوب :

بأقصى رضانا أن يعصَّ حسوده

من العيظ منه كفَّ غضبان آسيف

مصطفى جواد أن نقول : الْمُتَرْفُونَ وَ الْإِتْرَافُ . وَأَنَا أُوَيْدُ اقْتِرَاحَهُ ،
لِأَنَّ مَعْنَى : أَتَرَفْتُهُ النَّعْمَةَ : أَبْطَرْتُهُ ، وَالْأَرِسْتَقْرَاطِيَّةُ تُبْطِرُ أَبْنَاءَهَا .
وَمِنْ الْأَسْبَابِ الْوَجِيبَةِ الَّتِي أَوْرَدَهَا الدُّكْتُورُ جَوَادُ :

(أ) الْأَرِسْتَقْرَاطِيَّةُ كَلِمَةٌ يُونَانِيَّةٌ مَرْكَبَةٌ مِنْ لَفْظَيْنِ هُمَا
« أَرِسْتُوي » أَي : الْعُظْمَاءُ ، وَ « كِرَاتُوس » أَي : السُّلْطَانُ ، ثُمَّ
اسْتَعْمِلَتْ لِحُكْمِ الْعُظْمَاءِ وَالْأَغْنِيَاءِ . وَهِيَ كَلِمَةٌ طَوِيلَةٌ ثَقِيلَةٌ .

(ب) جَاءَ فِي الصَّبَاحِ : أَتَرَفْتُهُ النَّعْمَةَ : أَطْعَمْتُهُ .

(ج) جَاءَ فِي اللِّسَانِ : الْمُتَرْفُ : الْمُتَوَسِّعُ فِي مِلَاحِ الدُّنْيَا وَشَهَوَاتِهَا .
وَهُوَ الَّذِي أَبْطَرْتُهُ النَّعْمَةَ وَسَعَى الْعَيْشِ .

(د) أَوْرَدَ خَمْسَ آيَاتٍ عَنِ الْمُتَرْفِينَ ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ
١٦ مِنْ سُورَةِ الْإِنشَاءِ : ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا
مُرْفِيهَا ، فَفَسَقُوا فِيهَا ، فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا ﴾ .
وَالْمُتَرْفُونَ هُمْ : الْمُتَعَمِّقُونَ .

وَلَا نَسْتَطِيعُ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (أَرِسْتَقْرَاطِيَّةِ) ، إِلَّا بَعْدَ أَنْ
يُؤَافَقَ عَلَى ذَلِكَ أَحَدُ مَجَامِعِنَا . وَجَمْعُ الْقَاهِرَةِ لَمْ يَذْكَرْهَا فِي
مُعْجَمِيهِ « الْوَسِيطِ » وَ « الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ » ، وَلَمْ يَذْكَرْهَا الْمَحِيطُ
وَاقْرَبُ الْمَوَارِدِ وَمَثَلُ اللُّغَةِ ، وَهِيَ مِنَ الْمَعَاجِمِ الْحَدِيثَةِ أَيْضًا .

(٢٩) وَقَعَ فِي مَازِقٍ

وَيَقُولُونَ : وَقَعَ فَلَانٌ فِي مَازِقٍ . وَالصَّوَابُ : وَقَعَ فِي
مَازِقٍ . وَمَعْنَى مَازِقٍ : الْمَضِيقُ ، أَوْ مَوْضِعُ الْحَرْبِ ، وَيُسْتَعَارُ
لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْمَوْضِعِ الْحَرَجِ . وَجَمْعُهُ : مَازِقٌ . قَالَ جَعْفَرُ بْنُ
عَلْبَةَ الْحَارِثِيُّ :

إِذَا مَا ابْتَدَرْنَا مَازِقًا فَرَجَّتْ لَنَا

بِأَيْمَانِنَا بِيضٌ جَلَّتْهَا الصَّيَافِلُ

(٢٦) أَزْمَةٌ أَوْ أَزْمَةٌ أَوْ أَزْمَةٌ لَا أَزْمَةٌ مَالِيَّةٌ

وَيَقُولُونَ أحيانًا : وَقَعَ فَلَانٌ فِي أَزْمَةٍ مَالِيَّةٍ ، أَي : فِي ضَيْقٍ
مَالِيٍّ . وَالصَّوَابُ : وَقَعَ فِي أَزْمَةٍ أَوْ أَزْمَةٍ أَوْ أَزْمَةٍ مَالِيَّةٍ . وَالجَمْعُ :

أَزْمٌ وَأَزْمٌ وَأَزْمَاتٌ وَأَزْمٌ . قَالَ أَبُو خِرَاشٍ :

جَزَى اللَّهُ خَيْرًا خَالِدًا مِنْ مَكَايِفِي

عَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ رِخَائِي وَمِنْ أَزْمِ

(٢٩) يُوَسِّفُ عَلَيْهِ وَ يُوَسِّفُ لَهُ

ونعمدُ أيضًا على رأيِ ابنِ جني ، الذي أفرَدَ بحثًا رائعًا في الخصائصِ عن استعمالِ الحروفِ بعضها مكانَ بعضٍ ، يُجيزُ لنا أن نقولَ : أَسِفَ عَلَيْهِ وَأَسِفَ لَهُ . راجعِ مادَّتِي « لا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ » في هذا المعجمِ .

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا مِمَّا يُوَسِّفُ لَهُ . ويقولون إن الصوابَ هو : هَذَا مِمَّا يُوَسِّفُ عَلَيْهِ ، اعتمادًا :
(أ) على قوله تعالى في الآية ٨٤ من سورة يوسف : ﴿ وَقَالَ يَا أَسْفَا عَلَى يُوَسِّفَ ﴾ .
(ب) وعلى قول الشاعر :

(٣٠) لَنَا أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِيهِ

وَيُخَطِّئُ الْمُتْلِئُ مَنْ يَقُولُ : لَنَا أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ النَّقَادِ ، وَيَرَى أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : لَنَا أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ بِكَثِيرٍ مِنَ النَّقَادِ .

غير مأسوفٍ على زمنٍ يَنْقُصِي بِالْهَمْ وَالْحَزَنِ (ج) وعلى قول النحوي :
كَيْفُ يُكْفِكِفُ عِبْرَةً مُهْرَاقَةً
أَسْفَا عَلَى عَهْدِ الشَّبَابِ وَمَا انْقَضَى
(د) وعلى قول عقاب بن شرحبيل التميمي :

ولكن جاء في :
(أ) الآية ٢١ من سورة الأحزاب : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ .
(ب) والآية ٤ من سورة الممتحنة : ﴿ لَقَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ ﴾ .
(ج) والآية ٦ من سورة الممتحنة أيضًا : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ ﴾ .

أَحَبُّتُ أَهْلَ الشَّامِ مِنْ بَيْنِ الْمَلَا
وَبَكَيْتُ مِنْ أَسْفَا عَلَى عُثْمَانَ
(هـ) وعلى ما جاء في كتاب للإمام علي بن أبي طالب :
« فَلْيَكُنْ سُرُورُكَ بِمَا نَلْتَ مِنْ آخِرَتِكَ ، وَلْيَكُنْ أَسْفَاكَ عَلَى مَا فَاتَكَ مِنْهَا » .
ولكن :

فَقَطَّعَتْ جَهِيْرَةً بِذَلِكَ قَوْلَ كُلِّ خَطِيْبٍ ، (هذا مَثَلٌ عَرَبِيٌّ أَصْلُهُ : أَنَّ قَوْمًا اجْتَمَعُوا يَخْطُبُونَ فِي صَلْحٍ بَيْنَ حَيَّتَيْنِ ، قَتَلَ أَحَدُهُمَا مِنَ الْآخِرِ رَجُلًا ، وَيَسْأَلُونَ أَنْ يَرْضَى أَهْلَ الْقَبِيلِ بِالذِّيَّةِ . فَبَيْنَا هُمْ فِي ذَلِكَ ، إِذْ جَاءَتْ أُمَّةٌ يُقَالُ لَهَا جَهِيْرَةٌ ، فَقَالَتْ : إِنَّ الْقَائِلَ قَدْ ظَفَرَ بِهِ بَعْضُ أَوْلِيَاءِ الْقَبِيلِ قَتَلَهُ . فَقَالُوا عِنْدَ ذَلِكَ : قَطَّعَتْ جَهِيْرَةً قَوْلَ كُلِّ خَطِيْبٍ ، أَي : لَمْ يَبْقَ مَجَالٌ لِلْكَلامِ) .

رُوي في نوادر أبي علي القاسبي ، عن أبي عبيدة في قصة أبي ذهل الجمحي ، جاء في آخرها : « فوجدت زوجته الثانية قد ماتت حزناً عليه ، وأسفاً لفرأقي » .
وجاء في طوق الحمامة (ص ١١٠) قول أحد الشعراء :
فَبَا عَجَبًا مِنْ أَسْفٍ لِأَمْرِي نَوَى
وما هو للمقتول ظلماً بأسفٍ
وانفرد المعجم الوسيط بقوله :

وقال الكمي :
ولكن لي في آل أحمد أسوة
وما قد مصى في سالف الدهر أطول

أَسِفَ لَهُ : تَأَلَّمَ وَتَدَبَّرَ ، دُونَ أَنْ يَذْكَرَ الْمَعْجَمَ أَنَّ مَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ وَافَقَ عَلَى ذَلِكَ . ثُمَّ أَصْدَرَ الْمَجْمَعُ نَفْسَهُ الْجُزْءَ الْأَوَّلَ مِنَ الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ ، وَقَالَ فِيهِ : « أَسِفَ لَهُ أَسْفَاً وَأَسَافَةً : تَأَلَّمَ وَتَدَبَّرَ » ، وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ مَهْيَارِ :

ومعنى الأسوة : القدوة . ويجوز أن نقول : الإسوة أيضًا .
جاء في الأساس : في فلان أسوة وإسوة . وجاء في اللسان والتاج :
لي في فلان أسوة ، أي : قدوة .

أَسِفْتُ لِجِلْمٍ كَانَ لِي يَوْمَ بَارِقٍ
فَأَخْرَجَهُ جَهْلُ الصَّبَابَةِ مِنْ يَدِي
وإنح لا نستطيع الاعتماد على قول الشاعر طوق الحمامة ؛
لِأَنَّ الصَّرُورَةَ الشَّعْرِيَّةَ قَدْ تَكُونُ السَّبَبَ فِي الْإِتْيَانِ بِ (اللام)
تَعَدُّ (أَسِفَ) ، بَدَلًا مِنْ (عَلَى) . وَلَكِنَّا نَعْتَمِدُ عَلَى قَوْلِ الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ وَأَبِي عَلِيٍّ الْقَاسَبِيِّ .

وَ « فِي » هُنَا لَيْسَتْ لِلتَّعْدِيَةِ ، وَلَمْ تَخْرُجْ عَنْ مَعْنَى الظَّرْفِيَّةِ .
وجاء في المعجم الكبير : « الْأُسْوَةُ ، وَالْأَسْوَةُ ، وَالْإِسْوَةُ : الْقُدْوَةُ » .

(٣١) بِالْأَصَالَةِ عَنْ نَفْسِي

ويقولون: أُرْحِبُ بِكُمْ بِالْإِصَالَةِ عَنْ نَفْسِي وَالنَّبَايَةِ عَنْ زُمْلَانِي. وَالصَّوَابُ: أُرْحِبُ بِكُمْ بِالْأَصَالَةِ عَنْ نَفْسِي.

و (الأصالة) مصدر الفعل: أَصَلَ يَأْصِلُ أَصَالَةً:

(١) تَبَّتْ وَفَرِي.

(٢) أَصَلَ الرَّأْيُ: جَادَ وَاسْتَحْكَمَ.

(٣) أَصَلَ الْأَسْلُوبُ: كَانَ مَبْتَكِرًا مُمْتَرًا.

(٤) أَصَلَ النَّسَبُ: شَرَفَ فَهُوَ أَصِيلٌ.

و الأصالة:

(أ) فِي الرَّأْيِ: جَوْدَتُهُ. (ب) فِي الْأَسْلُوبِ: ابْتِكَارُهُ.

(ج) فِي النَّسَبِ: عِرَاقَتُهُ.

(٣٢) أَطَّرَ وَ إِطَارَ وَ أَطَّرَ وَ إِطَارَاتٌ

وَيَجْمَعُونَ كَلِمَةَ (إِطَارَ) عَلَى (إِطَارَاتٍ). وَتَفْضِيلَانَا

هُوَ: (أَطَّرَ)؛ وَالتَّاجُ يَقُولُ: إِنَّ الْأَطْرَةَ هِيَ كُلُّ مَا أَحَاطَ بِشَيْءٍ، وَجَمَعَهَا: أَطَّرَ وَ إِطَارَ. وَيَقُولُ كَاللِّسَانِ فِي مَكَانٍ آخَرَ: وَكُلُّ شَيْءٍ أَحَاطَ بِشَيْءٍ فَهُوَ إِطَارٌ لَهُ. وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ كَلِمَةَ (إِطَارَ) عِنْدَهَا مَفْرَدَةٌ وَجَمْعٌ فِي آوٍ وَاحِدٍ.

وَلَكِنْ جَمَعَ اللَّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ بِالْقَاهِرَةِ وَافَقَ عَلَى جَمْعِ الْإِطَارِ

عَلَى إِطَارَاتٍ فِي دَوْرَةِ عَامِ ١٩٧٣.

(٣٣) أَيْقَنْتُ جِبْنَهُ لَا تَأْكَدْتُهُ

وَيَقُولُونَ: تَأْكَدْتُ جِبْنَ عَدُونَا. وَالصَّوَابُ: أَيْقَنْتُ،

أَوْ اسْتَيْقَنْتُ، أَوْ تَبَيَّنْتُ، أَوْ تَحَقَّقْتُ جِبْنَ عَدُونَا؛ لِأَنَّ

(تَأْكَدَ) كَالْفِعْلِ (تَوَكَّدَ): فِعْلٌ لَازِمٌ، مَعْنَاهُ: اسْتَدْرَجَ

وَ تَوَقَّقَ، كَمَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ وَالْوَسِيطِ وَالمُعْجَمِ الكَبِيرِ.

وَيَرَى الدُّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادُ فِي بَحْثٍ طَوِيلٍ أَنَّ نُجَيْرَ:

تَأْكَدَ الْأَمْرَ. وَلَا نَسْتَطِيعُ المَوَافَقَةَ عَلَى رَأْيِهِ مَا دَامَ الفِعْلُ

(تَأْكَدَ) لَمْ يَرِدْ فِي المَعَاجِمِ إِلَّا لِأَنَّهَا، دُونَ أَنْ تُجِيزَ المَجَامِعُ

تَعْدِيَتَهُ.

(٣٤) هَذَا أَلْفٌ أَوْ هَذِهِ أَلْفٌ

وَيَقُولُونَ: هَذِهِ أَلْفٌ. وَالصَّوَابُ: هَذَا أَلْفٌ؛ لِأَنَّ

(الألف) عَدَدٌ مَذْكُورٌ كَمَا يَقُولُ الصِّحَاحُ وَمَفْرَدَاتُ الرَّاغِبِ

وَمِخْتَارُ الصِّحَاحِ وَالمِصْبَاحِ المُنْبِرُ وَالتَّاجُ وَمِثْنُ اللَّغَةِ وَالْوَسِيطُ.

وَقَالَ الحَرِيرِيُّ فِي دُرَّةِ العَوَاصِفِ:

فَإِنَّ كِلَابَنَا هَذِهِ عَشْرٌ أَبْطَنُ

وَأَنْتَ بَرِيءٌ مِنْ قِبَائِلِهَا العَشْرِ

فَإِنَّهُ عَنَى بِالْبَطْنِ القَبِيلَةَ فَأَنَّهُ عَلَى مَعْنَى تَأْنِيهِهَا، كَمَا وَرَدَ فِي

الْقُرْآنِ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرٌ أَمْثَالِهَا﴾ (الآية ١٦٠

مِنْ سُورَةِ الأنْعَامِ)، فَآتَتْ المِثْلَ وَهُوَ مَذْكُورٌ، لِمَا كَانَ بِمَعْنَى

الحَسَنَةِ. وَنَظِيرُ تَأْنِيهِمُ البَطْنَ، وَهُوَ مَذْكُورٌ، تَأْنِيهِمُ أَيْضًا.

الألفُ فِي العَدَدِ، فَيَقُولُونَ: قَبِضْتُ أَلْفًا تَامَةً، وَالصَّوَابُ أَنَّ

يُذَكَّرُ، يُقَالُ: أَلْفٌ تَامٌ، كَمَا قَالَتِ العَرَبُ فِي مَعْنَاهُ: أَلْفٌ

صَتَمٌ (تَامٌ)، وَأَلْفٌ أَقْرَعٌ (تَامٌ). وَالدَّلِيلُ عَلَى تَذْكِيرِ الألفِ

قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الآيَةِ ١٢٥ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ: ﴿يُؤْمِنُ بِذِكْرِهِمْ

رُبُّكُمْ بِحَسَمَةِ الآفِ مِنَ المَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾. وَالهَاءُ فِي بَابِ

العَدَدِ (مِنْ ٣-١٠) تَلْحَقُ بِالمَذْكَرِ، وَتُحَذَفُ مِنَ المَوْثِقِ. وَأَمَّا

قَوْلُهُمْ: «هَذِهِ أَلْفٌ دِرْهَمٍ»، فَلَا يَشْهَدُ ذَلِكَ بِتَأْنِيثِ الألفِ؛

لِأَنَّ الإِشَارَةَ وَقَعَتْ عَلَى الدِّرْهَمِ، فَكَانَ تَقْدِيرُ الكَلَامِ: هَذِهِ

الدِّرْهَمُ أَلْفٌ.

وَقَالَ ابْنُ السِّكِّيتِ: «لَوْ قُلْتِ هَذِهِ أَلْفٌ، بِمَعْنَى: هَذِهِ

الدِّرْهَمُ أَلْفٌ؛ لَجَازَ».

وَقَالَ الفَرَّاءُ وَالرُّجَّاجُ: «قَوْلُهُمْ هَذِهِ أَلْفٌ دِرْهَمٍ، التَّائِيثُ

لِمَعْنَى الدِّرْهَمِ، لَا لِمَعْنَى الألفِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى تَذْكِيرِ الألفِ قَوْلُهُ

تَعَالَى: ذَكَرْنَا الآيَةَ الَّتِي أَوْرَدَهَا الحَرِيرِيُّ».

وَقَالَ تَعَالَى أَيْضًا فِي الآيَةِ ١٢٤ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ: ﴿إِذْ

تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَّنْ لِي كَيْفِيَّتَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آفِ مِنْ

المَلَائِكَةِ مُتَرَلِّينَ﴾.

وَقَالَ اللِّسَانُ: «يُقَالُ أَلْفٌ أَقْرَعٌ (تَامٌ)؛ لِأَنَّ العَرَبَ

تُذَكِّرُ الألفَ، وَإِنَّ أَلْفًا عَلَى أَنَّهُ جَمْعٌ فَهُوَ جَائِزٌ، وَكَلَامُ العَرَبِ

فِيهِ التَّذْكِيرُ. قَالَ الأَزْهَرِيُّ: وَهَذَا قَوْلُ جَمِيعِ النُّحَوِيِّينَ، وَيُقَالُ

هَذَا أَلْفٌ وَاحِدٌ وَلَا يُقَالُ وَاحِدَةً». ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَ ابْنِ السِّكِّيتِ،

كَمَا فَعَلَ مُعْظَمُ المَعَاجِمِ.

وَأَشَدُّ ابْنِ بَرِّي فِي تَذْكِيرِ الألفِ:

فَإِنَّ يَكَّ حَقِّي صَادِقًا، وَهُوَ صَادِقِي

تَقْدَرُ نَحْوَكُمُ أَلْفًا مِنَ الخَيْلِ أَقْرَعًا

وَأَشَدَّ لِشَاعِرٍ آخَرَ :
وَلَوْ طَلَبُونِي بِالْعَقُوقِ أَتَيْتُهُمْ ﴿١﴾
وَاسْتَشْهَدُوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٣ مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ : ﴿ وَتَقْصَى رَيْبُكَ أَلا تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ ﴾ .

وَاسْتَشْهَدُوا بِقَوْلِ عَمْرِو بْنِ مَعْدِي كَرِبَ :

قَدْ عَلِمْتَ سَلَمَى وَجَارَاتِهَا

مَا قَنَطَرَ الْفَارِسَ إِلاَّ أَنَا

وَلَكِنْ جَاءَ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ أَنَّ ابْنَ الْأَنْبَارِيِّ قَالَ : « إِنَّ

وُقُوعَ الْمُتَّصِلِ بَعْدَ إِلا مَسْمُوعٌ مَقْبَسٌ عَلَيْهِ ، فَيُقَالُ عِنْدَهُ قِيَاسًا :
إِلاكَ وَحَتَاكَ » .

وَمِنْ شَوَاهِدِ وَقُوعِ الضَّمِيرِ مُتَّصِلًا بَعْدَ (إِلا) قَوْلُ الْمُتَنَبِّي :

لَيْسَ إِلاكَ يَا عَلِيُّ هُمَامٌ

سَيْفُهُ دُونَ عِرْضِهِ مَسْئُولٌ

وقَوْلُ الشَّاعِرِ :

فَمَا نُبَالِي إِذَا مَا كُنْتُ جَارَتَنَا

أَلَّا يُجَاوِرَنَا إِلاكَ دَبَّارٌ

وقَوْلُ الْآخَرِ :

أَعُوذُ بِرَبِّ الْعَرْشِ مِنْ قِتْيَةِ بَعْتِ

عَلِيٍّ فَمَالِي عَوْضُ إِلاهُ نَاصِرٌ

وَزَعَمَ الْحَرِيرِيُّ أَنَّ ذَاكَ نَادِرٌ ، لَا يُعْتَدُّ بِهِ وَلَا يُقَاسُ عَلَيْهِ .

وَجَاءَ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ : « قَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ ضُرُورَةٌ ، وَنَفَاها

ابْنُ مَالِكٍ ، لَيْتَمَكُنَّ الْأَوَّلُ مِنْ أَنْ يَقُولَ : أَنْ لَا يُجَاوِرَنَا خِلٌّ

وَلَا جَارٌ ، وَالثَّانِي أَنْ يَقُولَ : فَمَا فِي غَيْرِهِ عَوْضُ نَاصِرٍ » .

لِذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : جَاءَ فِي الْقَوْمِ إِلاَّ إِيَّاكَ ، أَوْ جَاءَ فِي الْقَوْمِ

إِلاكَ .

(٣٧) الْإِلِيَّةُ

وَيَقُولُونَ : أَصَابَتْ شَطِيئَةُ الْيَتَةِ . وَالصَّوَابُ : الْيَتَةُ ،

وَجَمْعُهَا : أَلِيٌّ وَأَلِيَّاتٌ وَأَلَايَا (وَالْأَخِيرُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ) .

وَمِثْلُهَا : أَلِيَانٌ ، دُونَ نَاءٍ ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَالْيَتَانِ (عَلَى

الْقِيَاسِ فِي لُغَةٍ) . وَالْإِلِيَّةُ هِيَ : الْعَجِيزَةُ ، أَوْ مَا رَكِبَ الْعَجِزُ

وَتَدَلُّ مِنْ لَحْمٍ وَشَحْمٍ .

(٣٨) الْأَمْرُ

وَيَقُولُونَ : الْأَمْرُ الَّذِي حَمَلْنَا عَلَى نَقْلِ فَلَانٍ إِلَى الْمُسْتَشْفَى

هُوَ إِصَابَتُهُ بِالْحُمَى . وَالصَّوَابُ : مَا حَمَلْنَا عَلَى نَقْلِ فَلَانٍ إِلَى

الْمُسْتَشْفَى هُوَ إِصَابَتُهُ بِالْحُمَى . أَوْ إِصَابَةُ فَلَانٍ بِالْحُمَى حَمَلْنَا

بِأَلْفٍ أَوْدِيهِ إِلَى الْقَوْمِ أَقْرَعًا

وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ : « وَهَذِهِ أَلْفٌ مُؤَلَّفَةٌ ، أَي : مُكَمَّلَةٌ » .

وَأُرْجِحُ أَنَّهُ يُرِيدُ الْأَلْفَ صِفَةً لِمَعْدُودٍ مُؤَنَّثٍ ، أَوْ لِيَجْمَعَ

تَكْسِيرِ كَالدَّرَاهِمِ مِثْلًا .

أَمَّا الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ فَيَقُولُ : الْأَلْفُ : مُدَكَّرٌ ، وَيَجُوزُ ثَانِيئُهُ .

فَمِنْ هَذَا كُلِّهِ تَرَى أَنَّ الْأَلْفَ مُدَكَّرٌ ، وَيَجُوزُ ثَانِيئُهُ عَلَى أَنَّهُ

جَمْعٌ ، أَوْ صِفَةٌ لِمَوْصُوفٍ مُؤَنَّثٍ أَوْ لِيَجْمَعَ تَكْسِيرِ مَخْذُوعَيْنِ .

وَرَأَيْتُ أَنَّ التَّدْكِيرَ اسْتَمَّ عَاقِبَةً .

أَمَا جَمْعُ الْأَلْفِ فَهُوَ : (١) أَلْفٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُ بَكْرِيرٍ أَصَمَّ

بَنِي الْحَرِثِ بْنِ عَبَادٍ :

عَرَبًا ثَلَاثَةَ أَلْفٍ ، وَكَيْبِيَّةٌ

الْفَقِينِ أَعْجَمَ مِنْ بَنِي الْقَدَامِ

(٢) وَأَلُوفٌ ، قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٤٣ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ :

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ ، وَهُمْ أَلُوفٌ ﴾ ، وَأَلُوفٌ

هُوَ جَمْعُ الْجَمْعِ . (٣) وَالْأَلَفُ (جَمْعٌ قَلْبُهُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَلَفٍ

إِلَى عَشْرَةٍ) . وَهَذَا الْجَمْعُ ذُكِرَ فِي الْإِثْنَيْنِ الْمَذْكُورَتَيْنِ

أَيْضًا .

(٣٥) مَا مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ جَزَعَ

أَوْ إِلاَّ وَجَزَعَ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : مَا مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَجَزَعَ . وَيَقُولُونَ إِنَّ

الصَّوَابَ هُوَ : مَا مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ جَزَعَ . وَلَكِنْ جَاءَ فِي (الْمُنْبِيِّ)

أَنَّ (الْوَاوُ) تَزَادُ بَعْدَ (إِلا) لِتَأْكِيدِ الْحُكْمِ الْمَطْلُوبِ إِثْبَاتَهُ ،

إِذَا كَانَ فِي مَحَلِّ الرَّدِّ وَالْإِنْكَارِ . فَهِنَا لَا نَقُولُ : مَا مِنْ أَحَدٍ

إِلاَّ وَجَزَعَ ، إِلاَّ إِذَا شَكَكْنَا فِي تَسَرُّبِ الْجَزَعِ فِي كُلِّ قَلْبٍ .

(٣٦) جَاءَ فِي الْقَوْمِ إِلاَّ إِيَّاكَ

أَوْ إِلاكَ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : جَاءَ فِي الْقَوْمِ إِلاكَ . وَيَقُولُونَ إِنَّ

الصَّوَابَ هُوَ : جَاءَ فِي الْقَوْمِ إِلاَّ إِيَّاكَ ، وَيُرْوَى أَنَّ الضَّمِيرَ الْمُتَّصِلَ

هُوَ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يَأْتِيَ بَعْدَ (إِلا) ، لَا الضَّمِيرَ الْمُتَّصِلَ .

(٤٢) أَمْسٍ وَ بِالْأَمْسِ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : لَقَيْتُهُ بِالْأَمْسِ فِي السُّوقِ . وَيَقُولُونَ
إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : لَقَيْتُهُ أَمْسٍ فِي السُّوقِ . وَكُنَّا الْجُمْلَتَيْنِ
صَحِيحَةً ؛ لِأَنَّ أَمْسٍ يُرَادُ بِهَا الْيَوْمُ الَّذِي قَبْلَ يَوْمِنَا الَّذِي نَحْنُ
فِيهِ . وَ (الْأَمْسِ) تَشْمَلُ (أَمْسٍ) أَوْ أَيَّ يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ
الَّتِي قَبْلَهَا . وَجَمَعَ أَمْسٍ هُوَ : أَمُوسٌ وَ أَمَسٌ وَ أَمَاسٌ .

وَجَاءَ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ : « يُقَالُ : مَا رَأَيْتُهُ مُذْ أَمْسٍ ،
فَإِنْ لَمْ تَرَهُ يَوْمًا قَبْلَ ذَلِكَ ، قُلْتَ : مَا رَأَيْتُهُ مُذْ أَوَّلِ مِنْ أَمْسٍ ،
فَإِنْ لَمْ تَرَهُ يَوْمَيْنِ قَبْلَ ذَلِكَ ، قُلْتَ : مَا رَأَيْتُهُ مُذْ أَوَّلِ مِنْ أَوَّلِ مِنْ
أَمْسٍ .

« يُقَالُ : رَأَيْتُهُ أَوَّلَ أَمْسٍ ، أَيَّ فِي مَبْدَأِ أَمْسٍ ، قَالَ
الْبُخْتَرِيُّ فِي إِبْرَائِيلَ كَسْرَى :

وَكَأَنَّ اللَّقَاءَ أَوَّلَ مِنْ أَمْسٍ

س ، وَوَشَكَ الْفِرَاقَ أَوَّلَ أَمْسٍ
« فِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ - إِذَا أُرِيدَ بِهِ الْيَوْمُ الَّذِي قَبْلَ يَوْمِكَ - :
« أَوْلَاهَا : الْبِنَاءُ عَلَى الْكَسْرِ مُطْلَقًا ، وَهِيَ لُغَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ ،
فَيَقُولُونَ : ذَهَبَ أَمْسٍ بِمَا فِيهِ ، وَاعْتَكَفْتُ أَمْسٍ ، وَعَجِبْتُ
مِنْ أَمْسٍ « بِالْكَسْرِ فِيهِ » ، قَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ :

إِنَّ الْخَلِيظَ تَصَدَّعُوا أَمْسٍ
وَتَصَدَّعَتْ لِفِرَاقِهِمْ نَفْسِي
« الثَّانِيَةِ : إِعْرَابُهُ إِعْرَابَ مَا لَا يُنْصَرَفُ فِي حَالَةِ الرَّفْعِ خَاصَّةً ،
وَبِنَاؤُهُ عَلَى الْكَسْرِ فِي حَالَتِي النَّصْبِ وَالْجَرِّ ، وَهِيَ لُغَةُ جُمْهُورِ
بَنِي تَمِيمٍ ، يَقُولُونَ : ذَهَبَ أَمْسٍ بِمَا فِيهِ (يَضْمُونَهُ بِغَيْرِ
تَوْنِينَ) ، وَاعْتَكَفْتُ أَمْسٍ ، وَعَجِبْتُ مِنْ أَمْسٍ (بِالْكَسْرِ
فِيهِمَا) .

« الثَّلَاثَةُ : إِعْرَابُهُ إِعْرَابَ مَا لَا يُنْصَرَفُ مُطْلَقًا ، وَهِيَ لُغَةُ بَعْضِ
بَنِي تَمِيمٍ ، وَعَلَيْهَا قَوْلُ الرَّاجِزِ :

لَقَدْ رَأَيْتُ عَجَبًا مُذْ أَمْسَا
عَجَابًا مِثْلَ السَّعَالِيِّ خَمْسَا
يَأْكُلُنَّ مَا فِي رَحْلَيْهِنَّ هَمْسَا
لَا تَرَكَ اللَّهُ لَهُنَّ ضِرْسَا
[السَّعَالِيُّ : جَمْعُ سِعْلَاةٍ وَهِيَ الْغَوْلُ] .

« وَإِذَا أُرِيدَ بِ « أَمْسٍ » يَوْمٌ مِنَ الْأَيَّامِ الْمَاضِيَةِ ، أَوْ دَخَلَتْهُ
« أَل » ، أَوْ أَضْيَفٌ ، أُعْرِبَ بِالِاجْتِمَاعِ . وَفِي الْآيَةِ ٨٢ مِنْ سُورَةِ

عَلَى نَقْلِهِ إِلَى الْمُسْتَفْتَى ؛ لِأَنَّ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (الْأَمْرِ) هُنَا ،
رَكِيكٌ جِدًّا ، وَلَيْسَ عَرَبِيَّ الْأَصُولِ وَالسَّبْكِ ، وَرَبَّمَا دَخَلَ
الضَّادَ بِأَقْلَامِ ضُعْمَاءِ الْمُتَرَجِّمِينَ .

(٣٩) هُوَ مُؤَامِرٌ وَ هُمَا مُتَامِرَانِ
وَ هُمْ مُتَامِرُونَ

وَيَقُولُونَ : فَلَانَ مُتَامِرٌ . وَالصَّوَابُ : هُوَ مُؤَامِرٌ وَ هُمَا مُتَامِرَانِ
وَ هُمْ مُتَامِرُونَ ؛ لِأَنَّ وَزْنَ (تَفَاعَلَ) يَتَطَلَّبُ التَّشَارُكَ بَيْنَ اثْنَيْنِ أَوْ
أَكْثَرَ فِي أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ .

أَمَّا مَعْنَى : أَمْرُهُ فِي الْأَمْرِ مُؤَامِرَةٌ فَهِيَ : شَاوَرَهُ فِيهِ ، وَمِثْلُهُ
الْحَدِيثُ : « آمَرُوا النِّسَاءَ بِأَنْفُسِهِنَّ » ، أَيَّ : شَاوَرُوهُنَّ فِي
تَرْوِيحِهِنَّ .

وَمَعْنَى تَامَرُوا : تَشَاوَرُوا . وَزَادَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ وَالْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ :
تَامَرُوا عَلَيْهِ : تَشَاوَرُوا فِي إِبْدَائِهِ (مَوْلِدٌ) .

وَمَعْنَى اتَّمَرُوا بِهِ : شَاوَرَهُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا لِلْفَتْكِ بِهِ وَإِبْدَائِهِ .
قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ الْقَصَصِ : ﴿ يَا مُوسَى إِنَّ الْمَلَأَ
بِاتِّمَارُونَ بِكَ ﴾ . أَيَّ : يُؤَامِرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي قَتْلِكَ .

(٤٠) اسْتِمَارَةٌ

وَيُسَمُّونَ الْمِثَالَ الْمَطْبُوعَ الَّذِي يَتَطَلَّبُ بَيِّنَاتٍ خَاصَّةً ،
لِإِجَازَةِ أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ : اسْتِمَارَةٌ . وَالصَّوَابُ : اسْتِمَارَةٌ (الْمُعْجَمُ
الْوَسِيطُ ، وَالْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ) .

(٤١) أَمَارَةٌ (عَلَامَةٌ)

وَيَقُولُونَ : هِيَ إِمَارَةٌ مَا بَيَّنِّي وَبَيَّنَّاكَ . وَالصَّوَابُ : أَمَارَةٌ
مَا بَيَّنِّي وَبَيَّنَّاكَ . وَالْأَمَارَةُ هِيَ : الْعَلَامَةُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا طَلَعَتْ شَمْسُ النَّهَارِ فَإِنَّهَا
أَمَارَةٌ تَسْلِمِي عَلَيْكَ فَسَلِّمِي
وَقِيلَ : الْأَمَارَةُ وَالْأَمْرُ وَالْأَمَارُ مَعْنَاهَا الْعَلَامَةُ . وَقِيلَ : الْأَمَارُ
هُوَ جَمْعُ الْأَمَارَةِ .

وَالْأَمَارَةُ وَالْأَمَارُ : الْمَوْعِدُ وَالْوَقْتُ الْمَحْدُودُ .
أَمَّا جَمْعُ الْأَمَارَةِ فَهِيَ : أَمَارَاتٌ .

وَجَاءَ فِي « الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ » أَنَّ (الْأَمَارَةَ وَ الْإِمَارَةَ) هُمَا
مصدران للفلعين (أَمِيرٌ وَ أَمْرٌ) أَيَّ : صَارَ أَمِيرًا .

أَوْ مَا أَوْ لَوْ . فَإِذَا فَصَلَتْ هَذِهِ الْحُرُوفُ الْخَمْسَةَ بَيْنَ أَنْ وَالْفِعْلِ
الْمُضَارِعِ ، كَانَتْ أَنْ هِيَ أَنْ الْمُخَفَّفَةَ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٠
مِنْ سُورَةِ الزَّمِيلِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ
مَرْضَى ﴾ .

(٤٦) أَرَادَ أَلَا يَتَكَلَّمُ

ويقولون : أَرَادَ أَنْ لَا يَتَكَلَّمُ . وَالصَّوَابُ : أَرَادَ أَلَا يَتَكَلَّمُ .
قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : إِنَّ الإِدْعَامَ وَاجِبٌ ، إِذَا كَانَتْ (أَنْ) عَامِلَةً
فِي الْفِعْلِ ، أَيْ نَاصِبَةً . فَإِنْ لَمْ تَكُنْ (أَنْ) عَامِلَةً فِي الْفِعْلِ ،
لَمْ تُدْعَمْ . نَحْوُ : عَلِمْتُ أَنْ لَا تَقُولُ (بِضْمٍ لَامٍ « تَقُولُ ») ،
لِأَنَّهَا تَكُونُ مُخَفَّفَةً مِنَ التَّقْبِيلَةِ ، وَالتَّقْدِيرُ : عَلِمْتُ أَنَّكَ
لَا تَقُولُ .

(٤٧) أَنَانِيَّةٌ

ويقولون : هَذَا رَجُلٌ ذُو أَنَانِيَّةٍ (بِتَخْفِيفِ الْبَاءِ) . وَالصَّوَابُ :
هَذَا رَجُلٌ ذُو أَنَانِيَّةٍ (بِتَضْعِيفِ الْبَاءِ) ، أَيْ : رَجُلٌ أَنَانِيٌّ .
(دَوْرِي وَمُحِيطِ الْمَحِيطِ وَأَقْرَبِ الْمَوَارِدِ) .

وللأنانية ثلاثة معانٍ :

(١) تَمَدُّحُ الْإِنْسَانِ بِمَا لَيْسَ عِنْدَهُ ، إِعْجَابًا بِنَفْسِهِ
وَتَكْبَرًا .

(٢) حُبُّ النَّفْسِ الْمُقْرَبُ ، مَعَ عَدَمِ التَّفَكُّيرِ فِي الْآخَرِينَ .

(٣) الصَّلْفُ وَالْكِبْرِيَاءُ .

أَمَّا قَوْلُ شَوَقِي فِي مَسْرُوحِيَّتِهِ « مِصْرَعٌ كَلِيوْبَتْرَةٌ » :

زَنْبَقَةٌ فِي الْآيَةِ ضَحِيَّةُ الْأَنَانِيَّةِ

فَقَدْ عَثَرَ فِيهِ مَرَّتَيْنِ ، أَوْلَاهُمَا : عِنْدَمَا جَعَلَ « الْآيَةَ » مَفْرَدَةً ،

وَهِيَ جَمْعُ (إِنَاءٍ) ، وَلَوْ قَالَ : زَنْبَاقٌ فِي الْآيَةِ لَنَجَا مِنَ الْخَطَأِ ،

وظَلَّ مُحَافِظًا عَلَى الْوِزْنِ .

أَمَّا ثَانِيَتُهُمَا فَهِيَ : تَخْفِيفُ بَاءِ (الأنانية) ، وَهِيَ ضَرُورَةٌ
شِعْرِيَّةٌ ، ذَكَرَهَا الْآلُوسِيُّ فِي كِتَابِهِ « الضَّرَائِرُ وَمَا يَسُوعُ لِلشَّاعِرِ
ذُو النَّائِرِ » . وَأَنَا - مَعَ ذَلِكَ - أُرَبِّأُ بِأَمِيرِ الشُّعْرَاءِ الْخَالِدِ أَحْمَدَ
شَوَقِي أَنْ يَلْجَأَ إِلَيْهَا ، لِأَنَّ الشَّاعِرَ الْكَبِيرَ يَسْتَطِيعُ الْاسْتِغْنَاءَ عَنِ
جَمِيعِ الضَّرُورَاتِ الشِعْرِيَّةِ .

الْقَصَصِ : ﴿ وَأَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكَانَهُ بِالْأُمْسِ يَقُولُونَ
وَيْكَأَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ ﴾ .

وقال عمر بن أبي ربيعة :

يا صاحبي قفا نستخير الطللا

عن بعض من حلّه بالأمس ما فعلا »

(٤٣) أَمَلَهُ وَ أَمَلَهُ

ويقولون : أَمَلَّ فُلَانًا فِي فُلَانٍ . وَالصَّوَابُ : أَمَلَ فُلَانًا
بِأَمَلِهِ أَمَلًا وَأَمَلَهُ تَأْمِيلًا : رَجَاهُ وَتَرْقِيَهُ .

وقد نقلت المعاجم المصدر (أَمَلَ) عن ابن جني .

قال غدي بن زيد العبادي :

حَظْفَتُهُ مَيْبَةً فَتَرَدَّى وَهُوَ فِي الْمُلْكِ بِأَمَلِ التَّعْمِيرِ

وَأَمَلَ فُلَانًا : رَجَاهُ عَوْنَهُ ، قَالَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ :

وقال كلُّ خليلٍ كنتُ أَمَلُهُ

لا أَلْهَيْتِكَ إِنِّي عَنكَ مَشْغُولٌ

وَأَمَلَ أَكْثَرَ اسْتِعْمَالًا مِنْ أَمَلَ ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

تَقُولُ أَرَاهُ وَاحِدًا طَاحَ أَهْلُهُ

يَوْمَلُهُ فِي الْوَارِثِينَ الْأَبَاعِدُ

(٤٤) وَقَفَ تِجَاهِي أَوْ قِبَالِي

أَوْ إِزَائِي لَا أَمَامِي

ويقولون : حَدَّثْتُهُ عِنْدَمَا وَقَفَ أَمَامِي . وَالصَّوَابُ : حَدَّثْتُهُ

عِنْدَمَا وَقَفَ تِجَاهِي أَوْ قِبَالِي أَوْ إِزَائِي ؛ لِأَنَّ الْمَرْءَ يُحَدِّثُ غَيْرَهُ

وَهُوَ بَوَاجُهُ . وَ (وَقَفَ أَمَامِي) تَعْنِي : وَقَفَ مُدِيرًا لِي ظَهْرَهُ ،

كَمَا يُدِيرُ الْإِمَامُ ظَهْرَهُ لِلْمُصَلِّينَ . وَلَا يُحَدِّثُ إِنْسَانٌ آخَرَ -عَادَةً-

إِلَّا إِذَا كَانَ أَحَدُهُمَا يَرَى وَجْهَ الْآخَرِ .

(٤٥) عَلِمَ أَنْ سَتَعُودُ فِلَسْطِينَ

ويقولون : عَلِمَ أَنْ سَتَعُودَ فِلَسْطِينَ إِلَى الْعَرَبِ . وَالصَّوَابُ :

عَلِمَ أَنْ سَتَعُودُ فِلَسْطِينَ إِلَى الْعَرَبِ ؛ لِأَنَّ (أَنْ) هُنَا لَيْسَتْ

الْحَرْفُ الَّتِي يَنْصَبُ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ ، بَلْ هِيَ الْحَرْفُ الْمُنْتَبَهُ

بِالْفِعْلِ (أَنْ) مُخَفَّفًا . فَالْحَرْفُ النَّاصِبُ وَالْمُصَدَّرِيُّ (أَنْ)

يَجِبُ أَنْ لَا تَفْصِلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مُضَارِعِهِ السَّيِّئِ أَوْ سَوْفَ أَوْ قَدْ

(٤٨) إِنْسانٌ وَإِنْسانَةٌ

ويقولون : فلانة إنسانةٌ صالحَةٌ . ويقول ابن سيده صاحبُ الْمُخْتَصَّصِ ، وابنُ مَنْظُورٍ صاحبُ لِسَانِ الْعَرَبِ : **فَلانَةٌ** إِنْسانٌ طَيِّبٌ [طَيِّبٌ : صِفَةٌ لِلْفِطْرِ إِنْسانٌ] .

ويقول الفيومي صاحبُ الْمِصْبَاحِ الْمُتَبَّرِ : الإِنْسانُ يُقَعُّ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى وَالوَاحِدِ وَالْجَمْعِ .

ويقول الجوهريُّ في الصِّحَاحِ : ويُقالُ لِلْمَرْأَةِ أَيْضاً إِنْسانٌ ، وَلَا يُقالُ إِنْسانَةٌ ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُهُ .

ويقولُ أحمدُ رضا في مَثَنِ اللَّغَةِ : الإِنْسانُ لِلْمَذَكَّرِ وَالْمَوْثَبِ ، وَقَوْلُهُمْ (إِنْسانَةٌ) عَامِيٌّ ، عَنِ ابْنِ سَيْدِهِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : إِنَّهَا صَحِيحَةٌ .

ويقولُ الفيروزآباديُّ في القاموسِ الْمُحِيطِ : وَالْمَرْأَةُ إِنْسانٌ ، وَبِالْهَاءِ عَامِيَّةٌ . وَسَمِعَ فِي شِعْرِ كَأَنَّهُ مَوْلَدٌ :

لَقَدْ كَسَيْتِي فِي الْهَوَى مَلَايِسَ الصَّبِّ الْغَزَلِ
إِنْسانَةٌ فَتَأَنُّهُ بَدْرُ الدُّجَى مِنْهَا خَجَلٌ
إِذَا زَنَتْ عَيْنِي بِهَا فَبِالدُّمُوعِ تَغْتَسِلُ

ولكنَّ الرِّيْديَّ صاحبَ تاجِ العروسِ يُخالفُهُم في ذلك ، ويقولُ : «إِنَّ الْعَرَبَ اسْتَعْمَلَتْ (إِنْسانَةً) قَلِيلاً . وَالْقِسْلَةُ لَا تَمْتَنِي إِكْراهاً . وَالْقَوْلُ أَنَّهَا عَامِيَّةٌ » . وَأوردَ قولَ كاهنِ النَّقْفِيِّ :

إِنْسانَةٌ الْحَيِّ ، أَمْ نَدْمَانَةُ السَّمْرِ
بِالنَّهْيِ رَفِصَها لَحْنٌ مِنَ الْوَتْرِ
وَالنَّهْيُ : اسْمُ مَكَانٍ .

وحكى الصَّفديُّ في شَرْحِ لاميةِ العَجْمِ . أَنَّ ابْنَ الْمُسْتَكْفِيِّ اجْتَمَعَ بِالْمَنْبَسِيِّ فِي مِصْرَ . وَرَوَى عَنْهُ قَوْلَهُ :

لَاعَبْتُ بِالْخَاتِمِ إِنْسانَةٌ
كَمَثَلِ بَدْرِ فِي الدُّجَى النَّاجِمِ
وَكَلِّمًا حَاوَلْتُ أَخْذِي لَهُ

مِنَ الْبِنَانِ الْمُتَرَفِّ النَّاعِمِ
أَلْفَتَهُ فِي فِيهَا . فَقُلْتُ أَنْظُرُوا

قَدْ أَخْفَتِ الْخَاتِمَ فِي الْخَاتِمِ
فَإِذَا صَحَّتْ نِسْبَةُ هَذِهِ الْأَيَّاتِ إِلَى أَبِي الطَّيِّبِ . فَإِنَّ صَدْرَ الْبَيْتِ الثَّانِي لَا يُعْتَلُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ نَظْمِ الْمُتَنَبِّئِيِّ لِوَكاكِبِهِ .

وَتَسْبَبُ الْأَيَّاتُ الَّتِي ذَكَرَهَا الْقَامُوسُ مُحِيطٌ إِلَى أَبِي مَنْصُورٍ عَالِيِيِّ . صَاحِبِ بَيْتَةِ الدَّهْرِ .

وَيُذَكَّرُ قَوْلُ ابْنِ سُكَّرَةَ الْهَاشِمِيِّ ، أَحَدِ شُعْرَاءِ بَيْتَةِ الدَّهْرِ :

فِي وَجْهِ إِنْسانَةٍ كَلِّفْتُ بِهَا
أَرْبَعَةً مَا اجْتَمَعْنَ فِي أَحَدٍ

فَالخَدُّ وَرَدٌ ، وَالصُّدْعُ غَالِيَةٌ
وَالرِّيْقُ خَمْرٌ ، وَالنَّغْرُ مِنْ بَرْدٍ

لِكُلِّ جُزْءٍ مِنْ حُجَّتِها بِدَعْوَةٍ
تُودِعُ قَلْبِي وَدَائِعَ الكَمَدِ

وَرَوَى اللِّسانُ وَالْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ قَوْلَ الشَّاعِرِ :

تَمَرِي بِإِنْسانِها إِنْسانٌ مُقَلَّتِها
إِنْسانَةٌ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ عَطْبُونُ

الإِنْسانُ الْأوَّلُ : الْأَعْمَلَةُ ، الإِنْسانُ الثَّانِي : إِنْسانُ الْعَيْنِ (ناظرها) ، الْعَطْبُونُ : الْمَرْأَةُ الْفَتِيَّةُ الْجَمِيلَةُ الْمُتَمَلِّتَةُ الطَّوِيلَةُ الْعُنُقِ .

وَأَنَا مِنْ رَأْيِ صَاحِبِ التَّاجِ ، مِنْ حَيْثُ جَوَّزَ اسْتِعْمالُ كَلِمَةِ إِنْسانَةٍ ؛ لِأَنَّي أَحِبُّ الْقِيَّاسَ ، وَلَا أُمِيلُ إِلَى الشَّدُوذِ .

(٤٩) اسْتَأْنَفَ التَّنْدْرِيسَ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : اسْتَأْنَفَ الْأَسْتاذُ فَلانُ التَّنْدْرِيسَ بَعْدَ أَنْ انْقَطَعَ عَنْهُ عَامِنٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوابَ هُوَ : عَادَ إِلَى

التَّنْدْرِيسِ بَعْدَ أَنْ انْقَطَعَ عَنْهُ عَامِنٌ ؛ لِأَنَّ الْمَعْجَمَ كُلَّها تَقُولُ إِنَّ مَعْنَى : اسْتَأْنَفَ الشَّيْءَ وَأَتَفَقَهُ : ابْتَدَأَهُ ، أَوْ أَخَذَ أَوَّلَهُ ،

وَقِيلَ : اسْتَقْبَلَهُ . وَأَمَّا اسْتَأْنَفَهُ بِوَعْدٍ ، فَيَقُولُونَ إِنَّ مَعْنَاهُ : ابْتَدَأَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْأَلَهُ إِياهُ .

وعندما أصدرَ مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ الطَّبْعَةَ الْأوْلَى مِنْ «المُعْجَمِ الوسيطِ» عام ١٩٦٠ ، قال : «استأنف الشيء» :

أَخَذَ أَوَّلَهُ . ابْتَدَأَهُ . اسْتَقْبَلَهُ . ثُمَّ قال : «استأنف الحكم (في القانون) :

الْقانونِ) : طَلَبَ إِعادَةَ النَّظَرِ فِيهِ (مُحدثة) . .

ولكنَّ الْمَجْمَعُ نَفْسَهُ أصدرَ الْجُزْءَ الْأوَّلَ مِنْ «المُعْجَمِ الْكَبِيرِ» عام ١٩٧٠ ، قائلاً فِيهِ : «استأنف العمل» : عادَ إِلَيْهِ بَعْدَ انْقِطاعِ . . ثُمَّ قال : «استأنف الحكم (في القانون) : طَلَبَ

إِعادَةَ نَظَرِ مَوْضُوعِ الدَّعْوَى أَمامَ هَيْئَةٍ أُعْلَى » . وهذا يَحْمِلُنا عَلَى قَبُولِ :

(١) اسْتَأْنَفَ الْعَمَلَ : (أ) ابْتَدَأَهُ . (ب) أَخَذَ أَوَّلَهُ . (ج) اسْتَقْبَلَهُ . (د) عادَ إِلَيْهِ بَعْدَ انْقِطاعِ .

(٢) استأنف الحكم : طلب إعادة نظر موضوع الدعوى أمام هيئة أعلى .

(٥٠) أَنْفَ مِنَ الدُّلِّ وَ أَنْفَ الدُّلِّ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : أَنْفَ الدُّلِّ ، ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَنْفَ مِنَ الدُّلِّ ، اعتماداً على ما جاء في كثيرٍ من المعاجم ، وعلى قولِ المتنبي :

أَنْفُ الكَرِيمِ مِنَ الدَّنِيَّةِ تَارِكٌ

في عَيْنِهِ العَدَدُ الكَثِيرَ قَلِيلاً
ولكن لسان الدين ابن الخطيب قال :

قالوا ليخدمته ذمك محمد

فأنفثها ، وزهدت في التثوية
وجاء في القاموس : يأنف أن يضام .

وقال ابن الأعرابي والأزهري : أَنْفَ البعير الكَلَأُ .

وجاء في تهذيب الأزهري : أَنْفَ الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ .

وجاء في المحكم لابن سيده : أَنْفَتَ قَرَسِي هذه هذا البلد .
وجاء في المحصص لابن سيده أيضاً : أَنْفَتَ الشَّيْءَ : كَرِهْتُهُ .

وقال الزجاج في كتاب (فعلت وأفعلت) : .: يُقالُ : أَنْفَتَ الشَّيْءَ ، إذا تَرَهَّطَ عَنْهُ .

وقال وهب بن الحارث القرظي :

لا تَحْسَبْنِي كَأَقْوَامِ عَيْبَتِ ٣٣

لَنْ يَأْنِفُوا الدُّلَّ حَتَّى يَأْنِفَ الحُمُرُ
وقال النَّفَّيُّ :

تَنُو يَدَاهُ إِذَا مَا قَلَّ ناصِرُهُ

وَيَأْنِفُ الضَّمِيمُ إِنْ أَتَى لَهُ عَدُوٌّ
وقال حسبان بن ثابت :

قَسَامَةُ أَمْكُمُ . إِنْ تَنَبَّوْهَا إِلَى نَسَبٍ فَتَأْنِفْهُ الكِرَامُ

وجاء في المعجم الكبير لمجمع اللغة العربية بالقاهرة : أَنْفَ مِنَ الشَّيْءِ أَوْ أَنْفَ الشَّيْءِ : كَرِهَهُ وَعَافَتْهُ نَفْسُهُ .

فمن هذا كله نرى أنه يجوز أن نقول : .: أَنْفَ مِنَ الدُّلِّ ، وَأَنْفَ الدُّلِّ .

أما فعله فهو : أَنْفَ يَأْنِفُ أَنْفَةً وَأَنْفًا : اسْتَنْكَفَ واستكبر .

(٥١) هُوَ أَهْلٌ لِلأَحْتِرَامِ ، يَسْتَأْهِلُ الأَحْتِرَامَ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : فَلانُ يَسْتَأْهِلُ الأَحْتِرَامَ ، أَيُّ : يَسْتَحْفَهُ ، ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فَلانُ أَهْلٌ لِلأَحْتِرَامِ . اعتماداً على :

(١) الصحاح الذي قال : « فلانُ أَهْلٌ لكذا . ولا تَقُلْ : مُسْتَأْهِلٌ ، والعامَّةُ تقولُهُ » .

(٢) ثم قول الحريري في درة العواصم : « يقولون فلانُ يَسْتَأْهِلُ الإِكْرَامَ ، وهو مُسْتَأْهِلٌ لِلإِنْعَامِ ، ولم تُسْمَعْ هاتان اللَّفْظَتانِ في كلام العرب ، ولا صَوَّبَهُما أَحَدٌ مِنَ أَهْلِ الأَدَبِ ، وَوَجَّهَ الكلامُ أَنَّ يُقالَ : فَلانُ يَسْتَحْفُ التَّكْرِمَةَ . وهو أَهْلٌ لِلْمَكْرَمَةِ ، فأما قول الشاعر :

لا بَلَّ كُلِّي أُمِّي ، واسْتَأْهِلِي

إِنَّ الَّذِي أَنْفَقْتَ مِنْ مَالِيهِ
فإنَّهُ عَنِّي بلفظة (استأهلي) : اتَّخِذِي الإِهْالَةَ ، وهي ما يُوْتَدَمُ بِهِ مِنَ السَّمَنِ وَالوَدَكِ » .

(٣) ثم قول المصباح : « لا يُقالُ (استأهَل) بمعنى : اسْتَحَقَّ » .
ولكن :

(أ) الأزهري أجاز لنا أن نقول : « فلانُ يَسْتَأْهِلُ أَنْ يَكْرَمَ أَوْ يُهَانَ » .

(ب) ثم قال الرَّمَحْزَرِيُّ : « اسْتَأْهِلُ فَلانٌ لذلِكَ ، وهو مُسْتَأْهِلٌ لَهُ ، سَمِعْتُ أَهْلَ الحِجَازِ يَسْتَعْمِلُونَهُ اسْتِعْمالاً واسعاً » .

(ج) ثم أجاز الصَّاعِغِيُّ استعمالَ (اسْتَأْهِلَ) بمعنى : اسْتَحَقَّ .

(د) ثم أورد اليبان قول الأزهري . وذكر أن المازني خطأ من يستعمل (استأهَل) بمعنى : اسْتَحَقَّ ، ثم قال : « اسْتَأْهِلُهُ : اسْتَوْجِبَهُ . وكَرِهَها بَعْضُهُمْ » .

(هـ) ثم قال القاموس : « اسْتَأْهِلُهُ : اسْتَوْجِبَهُ لَعَنَةُ جَدِيدَةٍ ، وإنكار الجوهري باطل » .

(و) ونلاحظ التَّاجُ فقال : « سَمِعْتُ مِنْ فُصْحَاءِ أَعْرَابِ الصُّفْرَاءِ واحداً يقول لآخر : أَنْتَ تَسْتَأْهِلُ يا فلانُ الحَيْرَ . وكذا سَمِعْتُ أيضاً مِنْ فُصْحَاءِ أَعْرَابِ البِئْسِ » .

قال ابن بري : ذكر أبو القاسم الزجاجي في أماليه لأبي الهيثم خالد الكاتب . يُخاطِبُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ المَهْدِيِّ لما بُويعَ بالخِلافةَ :

وَيُؤْتِرُ مُعْظَمَ كُتُبِ الإِمْلَاءِ ، وَبَعْضَ الْمُعْجَمَاتِ ، كِتَابَةً هَذَا الْجَمْعِ (أُولُو وَأُولِي) بِالْوَاوِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ . وَلَمَّا :

(١) كانت (الواو) هُنَا هِيَ مِثْلَ وَاوِ (عَمْرُو) ، تُكْتَسَبُ وَلَا تُلْفَظُ .

(٢) وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ لَدَيْنَا مُسَوِّغٌ إِمْلَائِيٌّ ، لِيُوضَعَ الْوَاوِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ فِي (أُولُو وَأُولِي) ، مِثْلَ مُسَوِّغِ وَضَعِ الْوَاوِ فِي آخِرِ (عَمْرُو) ، لِتَفْرِيقِ بَيْنِ هَذَا الْأَسْمِ وَ (عَمْر) .

(٣) وَلَمَّا كَانَ الصَّحَابَةُ : زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ) ، الَّذِينَ كَتَبُوا الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) ، وَكَتَبُوا (أُولُو) بِالْوَاوِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ ، لَمَّا كَانَ هَؤُلَاءِ بَشَرًا مِثْلَنَا يُحْطِطُونَ وَيُصَيِّبُونَ ، وَلَمَّا كَانَتْ عَقُولُ أُنْبَاءِ الْأُمَّةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي نُمُوٍّ مُطَّرِدٍ ، حَسَبَ سَنَةِ الشُّوْءِ وَالْأَرْتِقَاءِ ، فَأَنْبَسِي أَرَى - دُونَ أَنْ أُحْطِىءَ مِنْ بَضْعِ الْوَاوِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ - أَنْ نَكْتَبَ هَذَا الْجَمْعَ فِي حَالَاتِ الرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَالْجَرِّ ، دُونَ وَاوِ بَعْدَ الْهَمْزَةِ ، فَقَوْلٌ : أَلُو بَأْسٍ وَالْيَسِي بَأْسٌ ، لَكِي نَحْوَلُ دُونَ أَنْ يَلْفِظَهُمَا بَعْضُ الْقُرَاءِ كَمَا يَلْفِظُونَ (كُونُوا وَكُونِي) .

فَمَا هُوَ رَأْيُ مَجَامِعِنَا اللُّغَوِيَّةِ فِي الْقَاهِرَةِ وَدِمَشْقَ وَبَغْدَادَ وَعَمَانَ وَالْمَكْتَبِ الدَّائِمِ لِتَنْسِيقِ التَّعْرِيبِ فِي الرِّبَاطِ ؟

(٥٥) أَيُّمَا أَفْضَلُ الصَّنَاعَةُ أَمْ التِّجَارَةُ ؟

ويقولون : أَيُّهُمَا أَفْضَلُ الصَّنَاعَةُ أَمْ التِّجَارَةُ ؟ وَالصَّوَابُ : أَيُّمَا أَفْضَلُ الصَّنَاعَةُ أَمْ التِّجَارَةُ ؛ لِأَنَّ الضَّمِيرَ يَجِبُ أَنْ يَعُودَ إِلَى اسْمِ قَبْلِهِ ، لَا إِلَى اسْمِهِ بَعْدَهُ . وَالضَّمِيرُ (هُمَا) جَاءَ هُنَا قَبْلَ الْأَسْمَيْنِ اللَّذَيْنِ يَعُودُ إِلَيْهِمَا . وَهَذَا لَا يَجُوزُ ؛ لِأَنَّ الِاسْتِغْنَاءَ يَكُونُ عَنِ الظَّاهِرِ أَوَّلَ مَرَّةٍ . فَإِذَا كُرِّرَ الظَّاهِرُ جَازَ لَنَا أَنْ نَسْتَفْهَمَ عَنْ ضَمِيرِهِ . لِذَا وَجِبَ أَنْ نَضَعَ (مَا) مَكَانَ الظَّاهِرِ ، وَنَبْدَأَ الْجُمْلَةَ بِ (أَيُّمَا) بَدَلًا مِنْ (أَيُّهُمَا) .

كُنْ أَنْتَ لِلرَّحْمَةِ مَسْتَاهِلًا إِنْ لَمْ أَكُنْ مِنْكَ بِمَسْتَاهِلٍ ثُمَّ رَوَى النَّاجُ عَنِ الْأَزْهَرِيِّ قَوْلَهُ : « سَمِعْتُ أَعْرَابِيًّا قَصِيحًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ يَقُولُ لِرَجُلٍ شَكَرَ عِنْدَهُ بَدَأَ أَوْلِيَهَا : تَسْتَاهِلُ يَا أَبَا حَازِمٍ مَا أَوْلَيْتَ ، وَحَضَرَ ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَمَا أَنْكَرُوا قَوْلَهُ » .

(ز) ثُمَّ أَيَّدَ هَؤُلَاءِ كُلٌّ مِنَ الْمَدِّ وَالْمَثَنِ وَالْوَسْطِ وَالْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ .

لِذَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : أَنْتَ أَهْلٌ لِلْأَحْتِرَامِ ، أَوْ تَسْتَاهِلُ الْإِحْتِرَامِ .

(٥٢) حَافِلَةٌ لَا أُوْتُوبُوسَ

وَيُطْلِقُونَ كَلِمَةَ أُوْتُوبُوسَ عَلَى السَّيَّارَةِ الْكَبِيرَةِ ، الَّتِي تَنْقُلُ النَّاسَ مِنْ مَكَانٍ إِلَى آخَرَ . وَأَنَا أَرَى أَنْ تَسْمِيَ تِلْكَ السَّيَّارَةَ الْكَبِيرَةَ بِ (السَّيَّارَةِ الْحَافِلَةِ أَوْ الْحَافِلَةِ) ؛ لِأَنَّهَا تَحْفِلُ بِالنَّاسِ ، أَيُّ : يَحْتَشِدُونَ فِيهَا ، فَمَا رَأَيْ مَجَامِعِنَا ؟

(٥٣) عَالَهُ لَا قَامَ بِأَوْدِهِ

ويقولون : قَامَ بِأَوْدِهِ ، أَيُّ : كَفَاهُ مَعَاشَهُ . وَالصَّوَابُ : عَالَهُ أَوْ أَعْمَالَهُ . أَمَا إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَقُولَ : أَرَاكَ أَعْرَاجًا ، فَإِنَّمَا نَقُولُ : قَوْمٌ أَوْدَهُ أَوْ أَقَامَ أَوْدَهُ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ الْأَوْدِ مَعْنَاهَا الْأَعْرَاجُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « إِنَّ الْمَرْأَةَ خَلَقَتْ مِنْ ضِلْعٍ ، فَإِنَّ قَوْمَهَا كَسَرْتَهَا ؛ فَدَارَهَا فَإِنَّ فِيهَا أَوْدًا وَبُلْعَةً » . (الْبُلْعَةُ) : مَا يَكْفِي لِسَدِّ الْحَاجَةِ ، وَلَا يُفْضَلُ عَنْهَا .

(٥٤) أَلُو بَأْسٍ أَوْ أُولُو بَأْسٍ

ويقولون : الْعَرَبُ قَوْمٌ أُولُو بَأْسٍ . وَأُولُو جَمْعٌ يَمْنَعُنِي ذُوو . لَا وَاحِدُهُ ، وَقِيلَ : هُوَ اسْمُ جَمْعٍ ، وَاحِدُهُ : ذُو بِمَعْنَى صَاحِبٍ . كَالنِّعَمِ وَاحِدُهُ شَاةٌ . وَإِعْرَابُهُ بِالْوَاوِ رَفْعًا ، وَبِالْيَاءِ نَصْبًا وَجَرًّا .

باب الباء

(٥٦) بَثْرٌ عَمِيقَةٌ

ويقولون: هذا البَثْرُ عميقٌ. والصَّوَابُ: هذه البَثْرُ عميقةٌ؛ لأنَّ كلمةَ (بَثْر) مؤنثةٌ. وقد جاء في الآية ٤٥ من سورة الحج: ﴿وَبَثْرٌ مُعَطَّلَةٌ . وَقَصْرٌ مَشِيدٌ﴾ .
وتَجْمَعُ (البَثْرُ) عَلَى آبَارٍ وَأَبَارٍ وَأَبُورٍ وَأَبْرٍ وَبِئَارٍ .
وَتَصْغُرُ عَلَى بُورَةٍ .

أو الأَجِيرُ .
أَمَّا (البُؤْسَاء) فَهِيَ جَمْعُ (بئس) . والبئس هو :
الشُّجَاعُ القَوِيُّ .
وقد رَوَى الصِّحَاحُ واللِّسَانُ والتَّاجُ عَنْ أَبِي زَيْدٍ . في كتابه
«الهَمْزُ» قَوْلُهُ : « فهُوَ بئِيسٌ عَلَى فَعِيلٍ . أَيُّ : شُجَاعٌ » .
وجاء في الصفحة ٩٨ من الجزء الثاني من ديوان الهذليين ،
قولُ أبي كبيرٍ عامِرِ بْنِ حَلِيسِ الهذليِّ :

وَمَعِيَ لِبُؤْسٍ لِلْبئِيسِ كَأَنَّهُ

رَوْقٌ بِجِبْهَةِ ذِي نَعَاجٍ مُجْفَلٍ
وقد قال المرزوقي في المجلد الأول من شرح الحماسة ، صفحة
٢٥٤ : « البئيسُ : هو الرَّجُلُ الشُّجَاعُ ذُو البَأْسِ » . و (فَعِيل)
إِذَا جَاءَ وَصْفًا لِمَذَكَّرٍ عَاقِلٍ يُجْمَعُ عَلَى (فَعْلَاء) . لذا يُجْمَعُ
(بئيس) عَلَى (بُؤْسَاء) .

أَمَّا فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ فَقَدْ وَرَدَتْ (بئيس) مَرَّةً وَاحِدَةً فِي
الآيَةِ ١٦٥ مِنْ سُورَةِ الأَعْرَافِ : ﴿ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ
بئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ . أَيُّ : بِعَذَابٍ شَدِيدٍ .

(٥٨) البَتَّةُ أَوْ البَتَّةُ أَوْ بَتَّةٌ

وَيُحْطَبُونَ مِنْ بَقُولٍ : لَا أَفْعَلُهُ بَتَّةً . ويقولون إنَّ الصَّوَابُ
هُوَ : أَلْبَتَّةُ وَ أَلْبَتَّةُ (تَقَطُّعُ الحِمْرَةَ وَتَوْصُلُ) . ويُقَالُ « أَلْبَتَّةُ »
لِكُلِّ أَمْرٍ لَا رَجْعَةَ فِيهِ . وَتُصَبُّ عَلَى المَصْدَرِ .
ويعتمدُ الَّذِينَ يُحْطَبُونَ التَّنْكِيرَ (بَتَّةً) . وَيُوجِبُونَ التَّعْرِيفَ
(البَتَّةُ) :

(١) عَلَى قولِ ابنِ بَرِّي : إنَّ سَبِيحِيَّةَ وَأَصْحَابَهُ (البَصْرِيِّينَ)
لَا يُجِزُونَ إِلَّا : (لَا أَفْعَلُهُ البَتَّةُ) .

(٢) وَعَلَى مَا جَاءَ فِي تَهْذِيبِ الأَلْفَاظِ لِأَبْنِ السِّكِّيتِ : « وَقَوْلُهُمْ
« لَا أَفْعَلُهُ البَتَّةُ » أَيُّ : قَطْعًا » .

(٣) وَعَلَى اسْتِعْمَالِ الخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ (البَتَّةُ) وَحَدَّثَهَا .

(٥٧) بُؤْسٌ وَبَائِسُونَ

وَيُجْمَعُونَ (بائس) عَلَى (بُؤْسَاء) . والصَّوَابُ : بُؤْسٌ .
قَالَ تَابِطٌ شَرًّا :

قَدْ صِفْتُ مِنْ حَبِّهَا مَا لَا يُصِفُنِي
حَتَّى عُدِدْتُ مِنَ البُؤْسِ المَسَاكِينِ
وقد أوردتها اللسان والتاج غير مهموزة (البؤس) . وقد أخطأ
حافظ إبراهيم عندما ترجم كتاب فيكتور هوجو ، وَوَضَعَ
(البُؤْسَاء) عنوانًا له .

وما عَلَى مَنْ يُقْلِتُ جَمْعُ التَّنْكِيسِ (بُؤْس) مِنْ ذَاكِرَتِهِ ،
إِلَّا أَنْ يَجْمَعَ اسْمَ الفَاعِلِ (بائس) جَمْعُ مَذَكَّرٍ سَالِمًا (بائسون
أَوْ بَائِسِينَ) .

وجاء في اللسان في مادَّة (أسف) جَمْعُ (بائس) عَلَى
(بُؤْسٍ) ، فِي بَيْتِ أَشَدَّهْ ابنِ بَرِّي :

رَئَى صَوَاهُ قِمًّا وَجَلَسَا كَمَا رَأَيْتَ الأَسْفَاءَ البُؤْسَا
والمُصَوَّى ، مَفْرَدًا : صَوَةٌ ، وَهِيَ القَبْرُ . الأَرَجِحُ أَنَّ الصَّوَّى
تَعْنِي هُنَا الحِجَارَةَ المَنْصُوبَةَ عَلَى جَانِبِي الطَّرِيقِ . وَالأَسْفَاءُ .
مَفْرَدًا : أَسِيفٌ ، وَهُوَ الشَّيْخُ الفَانِي ، أَوْ العَبْدُ . أَوْ الأَسِيرُ ،

ولكن :

أَنَّ تَقْيِدَ بِكَلِمَةِ (بَحَثَ) فِي الْمَذَكَّرِ وَالْمُنْثَى ، وَالْمُنْثَى بِتَوْعِيهِ ، وَالْجَمْعُ بِتَوْعِيهِ ، وَقَدْ أَيْدَ الصَّحَاحُ هَذَا الْقَوْلَ ، لَكِنَّهُ عَادَ قَوْلًا : «وَأِنْ شِئْتَ قُلْتَ : امْرَأَةٌ عَرَبِيَّةٌ بَحَثَةٌ ، وَتَبَيَّتَ وَجَمَعَتْ» .
لَا شَكَّ فِي أَنَّ هَذَا الرَّأْيَ هُوَ الْأَقْوَى ، لِأَنَّ فِيهِ حَذْفًا لِإِعْلَامَاتِ التَّأْنِيثِ وَالتَّنْيِيبِ وَالْجَمْعِ ، وَفِي الْإِخْتِصَارِ بِلَاغَةٌ أَيْ بِلَاغَةٌ .

(١) جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ : قَالَ ابْنُ بَرِّي : أَجَازَ الْفَرَّاءُ وَحَدَّثَهُ التَّنْكِيرَ (بِتَّةً) . وَهُوَ كُوفِيٌّ .
(٢) قَالَ ابْنُ فَارِسٍ فِي الْمُحْمَلِ : يُقَالُ لِمَا لَا رَجْعَةَ فِيهِ : لَا أَفْعَلُهُ بِتَّةً .
(٣) نَقَلَ الْمُصْبَاحُ الْمُنِيرُ قَوْلَ ابْنِ فَارِسٍ . ذُوْنَ أَنَّ يُجِيزُ تَعْرِيفَ (بِتَّةً) .

ولكن ما دام كثير من أصحاب المعجمات كابن منظور ، والفيروزآبادي . والزيدي . وادوارد لاين ، وبطرس البستاني ، ومجمع القاهرة (المعجم الوسيط) يجيزون لنا تأنيث كلمة (بَحَثَ) ، وتثنيها . وجمعها . وما دام ذلك يتفق وقاعدة التأنيث والتثنية والجمع . ويجنبنا سلوك سيل شاذ . فما علينا إلا أن نسمح للكاتب - إذا شاء - أن يقول :

(١) قَضِيَّةٌ سِيَاسِيَّةٌ بَحَثٌ ، أَوْ قَضِيَّتَانِ بَحَثٌ ، أَوْ قَضَايَا بَحَثٌ .

أَوْ : (٢) قَضِيَّةٌ سِيَاسِيَّةٌ بَحَثَةٌ .

أَوْ : (٣) قَضِيَّتَانِ سِيَاسِيَّتَانِ بَحَثَتَانِ .

أَوْ : (٤) مَوْضُوعَانِ سِيَاسِيَّانِ بَحَثَانِ .

أَوْ : (٥) قَضَايَا سِيَاسِيَّةٌ بَحَثَةٌ .

أَوْ : (٦) أُمُورٌ سِيَاسِيَّةٌ بَحَثَةٌ .

(٦١) بُحُوثٌ وَ أَبْحَاثٌ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَجْمَعُ (بَحَثَ) عَلَى (أَبْحَاثٍ) . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : بُحُوثٌ ، لِأَنَّ الْمُعْجَمَاتِ كُلَّهَا تَذَكَّرُ ذَلِكَ . وَلِأَنَّ النُّحَاةَ مَنَعُوا جَمَعَ (فَعَلَ) عَلَى (أَفْعَالٍ) . اعْتِمَادًا عَلَى مَا جَاءَ فِي الْجُزْءِ الثَّانِي مِنْ كِتَابِ سَبْيُوِيَه (ص ١٧٥) . وَهُوَ قَوْلُهُ : «إِنَّ جَمَعَ (فَعَلَ) عَلَى (أَفْعَالٍ) لَيْسَ بِالْبَابِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ وَرَدَ مِنْهُ بَعْضُ الْأَفْظَانِ ، كَأَفْرَاحٍ وَأَفْرَادٍ وَأَحْدَادٍ» .

وقد اقتدى بسبوي كثير من النحاة حتى غصنا هذا . كما فَعَلَ الشَّيْخُ مُصْطَفَى الْغَلَايِينِي فِي كِتَابِهِ «جَامِعُ الدَّرُوسِ الْعَرَبِيَّةِ» ، إِذْ قَالَ : «مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعَلَ) ، وَهُوَ صَحِيحُ الْعَيْنِ غَيْرُ مُضَاعَفٍ ، لَا يُجْمَعُ عَلَى (أَفْعَالٍ) قِيَاسًا . وَإِنَّمَا يُجْمَعُ عَلَى (أَفْعَالٍ) . لَكِنَّهُ قَدْ شَذَّ جَمَعَ : زَنْدٌ ، وَفَرَجٌ ، وَرَبْعٌ ، وَحَمَلٌ عَلَى وَزْنٍ : أَرْزَادٌ وَأَفْرَاحٌ وَأَرْبَاعٌ وَأَحْمَالٌ» .

وقد أخطأ النحاة كما أخطأ إمامهم سبوي لسببين :

أَمَّا الَّذِينَ أَجَازُوا كِلَيْتَهُمَا (الْبِتَّةُ . بِتَّةً) فَهُمُ أَصْحَابُ :
(١) التَّاجِ (٢) وَاللِّسَانِ (٣) وَالصَّحَاحِ (٤) وَالمُخْتَارِ (٥) وَالمُحْكَمِ (٦) وَالقَامُوسِ (٧) وَمَدِّ القَامُوسِ (٨) وَمَتْنِ اللُّغَةِ (٩) وَكَشَفِ الطَّرَةِ .

وقد اختلفوا في همزة (الْبِتَّةُ) ، فمنهم من يقول إنها همزة قطع ، ومنهم من يقول إنها همزة وصل . ومنهم من يجيز همزتي القطع والوصل كِلَيْتَهُمَا ، فَالَّذِينَ أَبْدَوْا هِمْزَةَ الْقَطْعِ (الْبِتَّةُ) : (١) قَالَ الدَّمَامِينِيُّ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ : ذَعَمَ فِي اللَّبَابِ أَنَّهُ سَمِعَ فِي (الْبِتَّةِ) قَطْعَ الهمزة (٢) أوردتها القاموس همزة قطع (الْبِتَّةُ) . وَالَّذِينَ أَبْدَوْا هِمْزَةَ الوصلِ (الْبِتَّةُ) . هُمُ أَصْحَابُ : (١) الصَّحَاحِ (٢) وَالمُخْتَارِ (٣) وَمَدِّ القَامُوسِ . وَالْأَعْلَامُ : (٤) سَبْيُوِيَه (٥) وَابْنُ السِّكَيْتِ (٦) وَالخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ . وَالَّذِينَ أَجَازُوا الهمزتينِ (الْبِتَّةُ وَآلْبِتَّةُ) هُمُ أَصْحَابُ : (١) التَّنْجِاحِ (٢) وَكَشَفِ الطَّرَةِ (٣) وَمَتْنِ اللُّغَةِ .
لِذَا قُلْ : الْبِتَّةُ أَوْ الْبِتَّةُ أَوْ بِتَّةً .

(٥٩) بَتَّ الْأَمْرَ

وَيَقُولُونَ : بَتَّ فُلَانٌ فِي الْأَمْرِ . وَالصَّوَابُ : بَتَّ فُلَانٌ الْأَمْرَ ، أَيْ : نَوَاهُ وَجَزَمَ بِهِ .

وجاء في الأساس : بَتَّ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ وَبَتَّ النِّيَّةَ : جَزَمَهَا .
وَجَاءَ فِي الْمُحْكَمِ : بَتَّ الشَّيْءَ يَبِتُّهُ وَيَبِتُّهُ : قَطَعَهُ قَطْعًا مُسْتَأْصِلًا .

وَيَقُولُونَ : بَتَّ السَّفَرُ : جَهَدَهُ وَأَضْنَاهُ (مَجَازٌ) .
بَتَّ طَلَاقَ امْرَأَتِهِ : جَعَلَهُ بَاتًا لَا رَجْعَةَ فِيهِ (مَجَازٌ) .
بَتَّ الْحُكْمَ : أَصْدَرَهُ بِلَا تَرَدُّدٍ .

(٦٠) قَضِيَّةٌ سِيَاسِيَّةٌ بَحَثٌ أَوْ بَحَثَةٌ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : قَضِيَّةٌ سِيَاسِيَّةٌ بَحَثَةٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ عَلَيْنَا

المُعْتَمَدَة ، مثل القاموس واللسان » . ثم قال :
 « يَحِقُّ لِلْمَجْمَعِ أَلَّا يَعْتَمِدَ عَلَى مُجَرِّدِ الْأَقْوَالِ . الَّتِي تَدَاوَلَهَا
 النُّحَاةُ نَاقِلِينَ الْأَقْوَالِ . الْوَاحِدِ عَنِ الْآخَرِ . بِإِلَاحِثِهِ .
 وَلَا إِمْعَانٍ فِي التَّحْقِيقِ بِأَنْفُسِهِمْ . أَمَّا الَّذِي يُؤَيِّدُهُ الْأَجْتِهَادُ
 فَمُخَالِفٌ لِمَا أُثْبِتُوهُ . وَقَدْ حَانَ الْوَقْتُ ، أَنْ يُنَادِيَ الْمَجْمَعُ
 عَلَى رُؤُوسِ الْمَلَأِ بِهَذِهِ الْقَاعِدَةِ الْجَدِيدَةِ ، الْمَبْنِيَّةِ عَلَى أَقْوَالِ
 الْأَيْمَةِ الْفُصْحَاءِ ... » .

ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ كُلَّ الْأَمْثِلَةِ ، الَّتِي وَجَدَهَا هِيَ لِصَحِيحِ الْعَيْنِ
 وَالْفَاءِ . وَقَدْ قَرَّرَ مُؤْتَمِرُ مَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ ، فِي ١٩٧٠ ، جَوَازَ جَمْعِ
 فَعْلٍ عَلَى أَفْعَالٍ ، وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ مَهْمُوزُ الْفَاءِ وَمَعْتَلُّهَا وَالْمُضَعَّفُ
 (مَجْلَّةُ الْمَجْمَعِ ، الْعَدَدُ ٢٦ ، الصَّفْحَةُ ٢٢٣) .

لِذَا عَلَيْنَا أَنْ نُسَلِّمَ بِجَمْعِ (فَعْلٍ) عَلَى (أَفْعَالٍ) قِيَاسًا
 مُطَرِّدًا . دُونَ أَنْ نَخْشَى النُّحَاةَ وَالْمُعْجَمَاتِ .

(٦٢) نَفَثَ الصِّلُ سُمَّهُ وَنَدَى التَّوْبَ

بِالْمَاءِ لَا بَحَهُ

ويقولون : بَخَّ التَّوْبَ بِالْمَاءِ . وَالصَّوَابُ : نَدَى التَّوْبَ بِالْمَاءِ ،
 أَي : أَخْرَجَهُ مِنْ فِيهِ نَفْحًا كَقَطْرَاتِ النَّدى .
 ويقولون : بَخَّ الصِّلُ سُمَّهُ . وَالصَّوَابُ : نَفَثَ سُمَّهُ .

(٦٣) الْبَحُورُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الشَّيْءِ . الَّذِي يُعْطِي رَائِحَةً ذَكِيَّةً حِينِ
 نُحْرِقُهُ ، أَسْمَ بَحُورٍ . وَالصَّوَابُ : بَحُورٌ (بِتَخْفِيفِ الْخَاءِ) .

(٦٤) عَقِيدَةٌ نَبِيلَةٌ أَوْ مَبْدَأُ نَبِيلٍ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانٌ ذُو مَبْدَأٍ نَبِيلٍ . وَيَقُولُونَ إِنَّ
 الصَّوَابَ هُوَ : فَلَانٌ ذُو عَقِيدَةٍ أَوْ مَنَهَجٍ أَوْ حُطَّةٍ ؛ وَحُجَّتُهُمْ
 أَنَّ الْمُعْجَمَاتِ كُلَّهَا لَيْسَ فِيهَا كَلِمَةٌ (مَبْدَأُ) ، الَّتِي تَظْهَرُ فِي
 الْمَصْدَرِ الْيَسِيرِ . وَاسْمِي الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ مِنَ الْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ
 (بَدَأُ) .

وَلَكِنْ صَاحِبُ (مَتْنِ اللُّغَةِ) يَقُولُ مَا نَصَّهُ : الْمَبْدَأُ : الْحُلُقُ
 الَّذِي يَثْبُتُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ ، وَيَبْنِي عَلَيْهِ أَعْمَالَهُ « مَوْلِدٌ » .

لِذَا أَرَى أَنْ تَسْتَعْمِلَ كَلِمَةَ (مَبْدَأُ) ؛ لِأَنَّ النَّاسَ فِي الْعَالَمِ

الْأَوَّلِ : أَحْصَى التَّصْرِيحُ وَحَاشِيَتُهُ ٢٨ جَمْعًا لِي (فَعْلٍ) عَلَى
 (أَفْعَالٍ) :

(١) فَرَّخَ وَأَفْرَاحَ (٢) حَبَّرَ وَأَحْبَارَ (٣) زَنَدَ وَأَزْنَادَ (٤) حَمَلَ وَأَحْمَالَ
 (٥) شَكَلَ (٦) سَمِعَ (٧) لَفَظَ (٨) لَحَظَ (٩) مَحَلَّ (١٠) رَأَى
 (١١) سَطَرَ (١٢) جَفَنَ (١٣) لَحَنَ (١٤) نَجَّدَ (١٥) فَرَّدَ
 (١٦) أَلْفَ (١٧) أَنْفَ (١٨) أَرْضَ (١٩) رَمَسَ (٢٠) عَرَسَ
 (٢١) نَهَرَ (٢٢) نَذَلَ (٢٣) شَخَّصَ (٢٤) شَرَطَ (٢٥) جَفَرَ
 (الْفَاءُ السَّمِيَّةُ) (٢٦) بَعْضَ (٢٧) دَخَلَ (٢٨) ضَرَبَ

السَّبَبُ الثَّلَاثِي : جَاءَ فِي الصَّفْحَةِ ٣٩٢ مِنَ الْجُزْءِ الْخَامِسِ مِنْ
 كِتَابِ «إِشَادِ الْأَرَبِ لِمَعْرِفَةِ الْأَدِيبِ» تَأْلِيفِ يَاقُوتِ الرُّومِيِّ .
 وَطَبَعَةُ الْمَسْتَشْرِقِ الْإِنْكَلِيزِيِّ مَرْغُولِيُوثُ . مَا نَصَّهُ :

« حَدَّثَ أَبُو حَيَّانَ التَّوْحِيدِيُّ . قَالَ : « قَالَ الصَّاحِبُ بْنُ عِبَادٍ
 يَوْمًا : « فَعْلٌ » (بِفَتْحِ فَسْكَوْنِ . وَيُرِيدُ مَا كَانَ مِنْهُ صَحِيحَ
 الْعَيْنِ . لَيْسَ مِنَ الْأَنْوَاعِ الَّتِي ذَكَرَهَا) وَ « أَفْعَالٌ » قَلِيلٌ .
 وَيَزْعَمُ النَّحْوِيُّونَ أَنَّهُ مَا جَاءَ مِنْهُ إِلَّا : زَنَدَ وَأَزْنَادُ ، وَفَرَّخَ وَأَفْرَاحُ
 وَفَرَّدَ وَأَفْرَادٌ . فَقُلْتُ لَهُ : أَنَا أَحْفَظُ ثَلَاثِينَ حَرْفًا (أَي : كَلِمَةً)
 كُلَّهَا : فَعْلٌ وَأَفْعَالٌ . فَقَالَ : هَاتِ يَا مُدَّعِي . فَسَرَدْتُ
 الْحُرُوفَ . وَذَلَّلْتُ عَلَى مَوَاضِعِهَا مِنَ الْكُتُبِ ، ثُمَّ قُلْتُ : لَيْسَ
 لِلنَّحْوِيِّ أَنْ يَلْزِمَ هَذَا الْحُكْمَ إِلَّا بَعْدَ التَّبَيُّحِ ، وَالسَّمَاعِ الْوَاسِعِ .
 وَلَيْسَ لِلتَّقْلِيدِ وَجْهٌ ، إِذَا كَانَتِ الرَّوَايَةُ شَائِعَةً وَالْقِيَاسُ مُطَرِّدًا ...
 وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ : فَعِيلٌ عَلَى عَشْرَةِ أَوْجِهٍ ، وَقَدْ وَجَدْتُهُ أَنَا يَزِيدُ
 عَلَى عِشْرِينَ وَجْهًا . وَمَا انْتَهَيْتُ فِي التَّبَيُّحِ إِلَى أَقْصَاهُ .
 فَقَالَ : خُرُوجُكَ مِنْ دَعْوَاكَ فِي فَعْلٍ يَدُلُّ عَلَى قِيَامِكَ فِي
 فَعِيلٍ) . »

وتورد محاضرُ جلساتِ الأتعدادِ الرَّابِعِ لِمَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ ،
 صَفْحَةُ ٥١ ، قَوْلَ الْعَلَامَةِ الْأَبِ انْتِاسِ الْكِرْمَلِيِّ :

« إِنَّ النُّحَاةَ لَمْ يَنْصِبُوا فِي قَوْلِهِمْ : إِنَّ فَعْلًا لَا يُجْمَعُ عَلَى
 أَفْعَالٍ إِلَّا فِي ثَلَاثَةِ الْفَاطِ . لَا رَابِعَ لَهَا . وَهِيَ : فَرَّخَ وَأَفْرَاحَ ،
 وَحَمَلَ وَأَحْمَالَ . وَزَنَدَ وَأَزْنَادَ . وَأَكَّدَ ابْنَ هِشَامٍ أَنَّ لَا رَابِعَ
 لَهَا . وَالَّذِي وَجَدْتُهُ أَنَّ مَا سَمِعَ عَنِ الْفُصْحَاءِ مِنْ جُمُوعِ فَعْلٍ
 عَلَى أَفْعَالٍ أَكْثَرَ مِمَّا سَمِعَ مِنْ جُمُوعِهِ . - أَي : الْمُطَرِّدَةَ -
 عَلَى أَفْعَالٍ ، أَوْ فِعَالٍ . أَوْ فَعُولٍ . فَعَدَّدَ مَا وَرَدَ عَلَى أَفْعَالٍ هُوَ ١٤٢
 أَسْمًا . وَعَلَى فِعَالٍ ٢٢١ أَسْمًا . وَعَلَى فَعُولٍ هُوَ ٤٢ . فَأَنْ يَسْلَمُوا
 بِجُمُوعِهِ قِيَاسًا مُطَرِّدًا عَلَى أَفْعَالٍ أَحَقُّ وَأَوْكَلُ . لِأَنَّ عَدَدَ مَا وَرَدَ فِيهَا
 هُوَ ٣٤٠ لَفْظَةً . وَكُلُّهَا مَنْقُولَةٌ عَنْهُمْ . لِوُرُودِهَا فِي الْأُمْهَاتِ

العربي كُله يفهمون مدلولها الحديث . ويستعملها كثير من أدبائنا . فما هو رأي مجامعنا ؟

(٦٥) بَادَرِ إِلَيْهِ

ويقولون : بَادَرِ لجاره لمساعدته . والصَّوَابُ : بَادَرِ إِلَى جَارِهِ لمساعدته ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (بَادَر) يَتَعَدَّى بِحَرْفِ الْجَرِّ (إِلَى) لِأَنَّ (اللَّامَ) .

وَمَعْنَى بَادَرِ إِلَيْهِ : أَسْرَعَ إِلَيْهِ .

(راجع مادتي « لَا يَحْفَى عَلَى الْقِرَاءَةِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٦٩) بَرَزَ فِي الْعِلْمِ

- ويقولون : بَرَزَ فُلَانٌ فِي الْعِلْمِ بُرُوزًا عَظِيمًا . وَالصَّوَابُ : بَرَزَ فُلَانٌ فِي الْعِلْمِ تَبَرُّزًا عَظِيمًا ؛ لِأَنَّ مَعْنَى بَرَزَ فِي الْعِلْمِ هُوَ : فَاقَ أَصْحَابَهُ فِيهِ . أَمَا مَعْنَى بَرَزَ فَهُوَ : ظَهَرَ بَعْدَ خَفَاءٍ .
- وَمِنْ مَعَانِي بَرَزَ : (١) ظَهَرَ بَعْدَ خُمُولٍ .
- (٢) بَرَزَهُ : أَظْهَرَهُ وَيَبِّتُهُ .
- (٣) بَرَزَ الْفَرَسُ : سَبَقَ فِي الْمَحَلَّةِ .
- (٤) بَرَزَ رَاكِبُهُ : نَجَّاهُ .
- (٥) بَرَزَ عَلَى الْأَقْرَانِ : فَاقَهُمْ .

(٧٠) بِرْسِيمٍ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى نَبَاتِ الْعَلْفِ الْمَتَازِ ، الَّذِي تُسَمَّنُ عَلَيْهِ الدَّوَابُّ ، اسْمَ بِرْسِيمٍ . وَالصَّوَابُ : بِرْسِيمٍ . وَيُطْلَقُونَ عَلَيْهِ فِي الشَّامِ اسْمَ الْفِصَّةِ وَهِيَ عَائِمَةٌ ، كَمَا ذَكَرَ الشَّهَابِيُّ فِي مُعْجَمِهِ ، وَاسْمَ الْبَرَسِيمِ الْحِجَازِيِّ فِي مِصْرَ . وَأُطْلِقَ صَاحِبُ مَثْنِ اللَّغَةِ عَلَى ذَلِكَ النَّبَاتِ اسْمَ الْفِصْفِصَةِ ، وَيُضِيفُ إِلَيْهَا اللِّسَانَ اسْمَ الْفِصْفِصِ وَالرُّطْبَةَ أَيْضًا .

(٧١) بَشَّرَ الصَّابُونَ

- ويقولون : بَشَّرَ الصَّابُونَ وَالسَّفَرَجَلُ . وَالصَّوَابُ : بَشَّرَهُمَا أَوْ أَبَشَّرَهُمَا .
- أَمَا الْفِعْلُ بِرَشَّ بِرَشٍّ بِرَشًا أَوْ ابْرَشَّ ، فَيَعْنِي :
- (١) كَانَ عَلَى جِلْدِهِ نَقَطٌ بَيْضٌ ، فَهُوَ : أَبْرَشٌ وَمَبْرَشٌ ، وَهِيَ بَرَشَاءٌ وَمَبْرَشَةٌ .
- (٢) مَكَانٌ أَبْرَشٌ : كَثِيرُ النَّبَاتِ ، مُخْتَلِفُ الْأَلْوَانِ (مَجَازٌ) .
- (٣) سَنَةٌ بَرَشَاءٌ : كَثِيرَةُ الْعُشْبِ .

(٧٢) بِرْطِيلٍ

ويقولون عَنِ الرَّشْوَةِ (مُتَلَكِّئَةُ الرِّاءِ) : بِرْطِيلٍ . وَالصَّوَابُ : بِرْطِيلٍ . وَقَدْ أَخْطَأَ مَنْ ظَنَّنَاهَا غَيْرَ فَصِيحَةٍ ، لِأَنَّهَا نَقُولُ : بِرْطَلَةٌ فَتَبْرْطَلُ ، أَيْ : رَشَاهُ فَارْتَشَى . وَجَمْعُ بِرْطِيلٍ : بِرْاطِيلٌ .

(٧٣) بُرْعُوثٌ وَبَرْعُوثٌ ، وَبِرْعُوثٌ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يُطْلِقُ عَلَى الْحَيَوَانِ الطُّفَيْلِيِّ الصَّغِيرِ الْمُرْعَجِ اسْمَ بُرْعُوثٍ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : بُرْعُوثٌ ، وَلَكِنْ ذَكَرَ

(٦٦) أَبْدَلَ الْجَهْلَ بِالْعِلْمِ

ويقولون : لَا تُبْدِلِ الْعِلْمَ بِالْجَهْلِ ، وَلَا تَسْتَبْدِلِ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ . وَالصَّوَابُ : لَا تُبْدِلِ الْجَهْلَ بِالْعِلْمِ ، وَلَا تَسْتَبْدِلِ الْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ . وَمِنْ آيِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ : ﴿ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ ﴾ . [سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، آيَةٌ : ٦٦] .

(٦٧) بَرِحَ الْمَكَانَ وَبَارَحَهُ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : بَارِحَ الْمَكَانَ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : بَرِحَ الْمَكَانَ يَبْرُحُهُ بَرَحًا وَبَرَاحًا وَبِرُوحًا . قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٨٠ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ : ﴿ فَلَمَّا أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي ، أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي ، وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴾ .

وَلَكِنْ مَعْنَى بَارَحَهُ مَبَارَحَةً وَبِرَاحًا : فَارَقَهُ . وَقَدْ جَاءَ فِي اللِّسَانِ فِي مَادَّةِ (حَفَرَ) مَا نَصَّهُ : « فَكَانُوا لَا يُبَارِحُونَ مَنْ اشْتَرَاهَا » . وَفِي كَلَامِ عَمْرٍو : « فَمَا بَارِحَ الْأَرْضَ حَتَّى فَعَلَ الثَّلَاثَ » .

لِذَا أَرَى أَنَّ نَقُولَ : (بَارِحَ الْمَكَانَ) وَ (بَرِحَ الْمَكَانَ) مَا دَامَ عَمْرٌو وَابْنُ مَنظُورٍ قَدْ اسْتَعْمَلَا أَوْلَهُمَا ، وَمَا دَامَتِ الْمُعْجَمَاتُ قَدْ أَجَازَتِ اسْتِعْمَالَ تَابِعِيهِمَا .

(٦٨) الْبِرْدَعَةُ أَوْ الْبَرْدَعَةُ

وَيُسَمُّونَ مَا يُوضَعُ عَلَى الْجِمَارِ أَوْ الْبَعْلِ لِئُرْكَبَ عَلَيْهِ ، كَالسَّرِجِ لِلْفَرَسِ : بُرْدَعَةٌ . وَالصَّوَابُ : بَرْدَعَةٌ أَوْ بَرْدَعَةٌ . وَجَمْعُهُمَا : بَرَادِعٌ وَبَرَاذِعٌ .

زَبُوعَةٌ . وَصَوَابُهُ : بَلْبُلُ الإِبْرِيْقِ . وَالْجَمْعُ : بَلَابِلُ . وَمِنْ مَعَانِي
الْبَلْبَلِ :

(١) طَائِرٌ صَغِيرٌ مِنْ فَصِيلَةِ الْجَوَائِمِ . يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي طَلَاقَةِ
اللسانِ ، وَحُسْنِ الصَّوْتِ .

(٢) الخُضَيْفُ فِي السَّقْرِ ، الْمِعْوَانُ فِيهِ . وَهُوَ الْبَلْبَلِيُّ وَالبَلَابِلُ .

(٣) سَمَكٌ قَدَرُ الْكَفِّ .

(٧٩) البُسْطُ

وَيَجْمَعُونَ البُسَاطَ عَلَى أْبْسِطَةٍ . وَالصَّوَابُ : بُسْطٌ . وَالبُسَاطُ
كَلِمَةٌ مُؤَلَّدَةٌ ، أَقْرَبُهَا جَمْعُ مَضْرُ فِي الْجَدُولِ رَقْمَ ١٨٦ ، تَعْرِيْبًا
لِكَلِمَةِ lapis الْفَرَنْسِيَّةِ .

(٨٠) مُغْفَلٌ لَا بَسِيطٌ

وَيَقُولُونَ : هَذَا رَجُلٌ بَسِيطٌ وَهَذِهِ امْرَأَةٌ بَسِيطَةٌ . وَالصَّوَابُ :
هَذَا رَجُلٌ مُغْفَلٌ وَهَذِهِ امْرَأَةٌ مُغْفَلَةٌ ، لِأَنَّ كَلِمَةَ البَسِيطِ تَعْنِي :
(١) الأَرْضَ الواسِعَةَ .

(٢) المُتَسِيطَ بِلِسَانِهِ .

(٣) خِلَافَ المُرَكَّبِ . مَا لَا تَعْقِيدَ فِيهِ .

(٤) رَجُلٌ بَسِيطُ الرَّوْحِ : مُتَهَلِّلٌ (مَجَازٌ) .

(٥) رَجُلٌ بَسِيطُ اليَدَيْنِ : كَرِيمٌ يُسْمَحُ (مَجَازٌ) .

أَمَّا (البَسِيطَةُ) فَبِئْسَ مَا أُتِسِّطَ مِنَ الأَرْضِ وَاسْتَوَى مِنْهَا .

(٨١) بَوَاسِلٌ وَ بُسَلٌ وَبُسَاءٌ

وَيُحْطَبُونَ مَنْ يَقُولُ : رِجَالٌ بَوَاسِلٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ

هُوَ : رَجُلٌ بَاسِلٌ وَرِجَالٌ بُسَلٌ ، وَرَجُلٌ بَسِيلٌ وَرِجَالٌ بُسَاءٌ ،

لِأَنَّ كَلِمَةَ (بَوَاسِلٌ) هِيَ جَمْعُ (بَاسِلَةٌ) . وَيَدَّعُونَ أَنَّ العَرَبَ

لَمْ تَجْمَعْ مِنْ صِفَاتِ المَذَكَّرِ العَاقِلِ عَلَى (فَوَاعِلٌ) سِوَى ثَلَاثِ

كَلِمَاتٍ ، هِيَ : هَالِكٌ وَفَارَسٌ وَنَاكِسٌ (النَّاكِسُ : الرَّجُلُ

المُطَاطِئُ رَأْسُهُ) ، فَتُصْنَعُ : هَوَالِكٌ وَفَوَارِسٌ وَنَوَاكِسٌ .

وَلَكِنْ بَعْضُ البَاحِثِينَ المَعَاصِرِينَ اهْتَدَى ، فِي الكَلَامِ

الفَصِيحِ ، إِلَى جُمُوعٍ كَثِيرَةٍ جَاوَزَتْ التَّلَاثِينَ ، وَكُلُّ وَاحِدٍ

مِنْهَا وَصَفَ لِمَذَكَّرٍ عَاقِلٍ . وَمِنْ هَذِهِ الجُمُوعِ : سَابِقٌ وَسَوَاقٌ ،

سَابِحٌ وَسَوَابِحٌ ، حَابِسٌ وَحَوَاسِرٌ ، فَارِيٌّ وَقَوَارِيٌّ ، كَسَاهِسٌ

وَكَوَاهِسٌ ، عَاجِزٌ وَعَوَاجِزٌ ، حَاجٌ وَحَوَاجٌ ، رَافِذٌ وَرَوَافِذٌ ، غَائِبٌ

وَعَوَائِبٌ .

وَقَبْلَ ذَلِكَ وَقَفَّ العَلَامَةُ عَبْدُ القَادِرِ البَغْدَادِيُّ ، صَاحِبُ

الجَمَلِ السُّوَيْطِيِّ فِي كِتَابِ (البَرغوثِ) أَنَّهُ مُثَلَّثُ البَاءِ . وَذَكَرَ
الذَّمِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ : (حَيَاةُ الحَيَوَانِ الكَبِيرِ) : (البَرغوثِ)
بِالبَاءِ المَثَلَّةِ ، وَصَمَّ بِإِيَّهِ أَشْهُرٌ مِنْ كَثَرِهَا .

(٧٤) الدَّوَارَةُ أَوْ البِرْكَارُ أَوْ البِرْجَلُ

وَيَقُولُونَ : اسْتَعْمَلَ المَهْدِسُ البِرْكَارَ . وَطُيِّلَ عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ

أَسْمَ فِرْجَارٍ أَوْ بِيكَارٍ . وَقَدْ عَرَفَتِ العَرَبُ الفِرْجَارَ . وَأُطْلِقَتْ

عَلَيْهِ أَسْمُ الدَّوَارَةِ ، كَمَا ذَكَرَ اللِّسَانُ وَالتَّاجُ . أَمَّا فِرْجَارٌ أَوْ بِرْكَارٌ

فَهُمَا كَلِمَتَانِ فَارِسِيَّتَانِ ، وَلَا بَأْسَ بِاسْتِعْمَالِهِمَا . وَأَضَافَ الوَسِيطُ

إِلَيْهِمَا كَلِمَةَ البِرْجَلِ .

(٧٥) البِرْمِيلُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الوِعَاءِ الخَشَبِيِّ ، الَّذِي يُوضَعُ فِيهِ الخَلُّ

وَخِلَافُهُ أَسْمُ بَرْمِيلٍ . وَالصَّوَابُ : بِرْمِيلٌ . وَهِيَ كَلِمَةٌ دَخِيلَةٌ أَقْرَبُهَا

جَمْعُ دَارِ العُلُومِ فِي الجَدُولِ رَقْمٌ : ٦٥ .

(٧٦) البُرْهَةُ وَالهَنْبِهَةُ

وَيَقُولُونَ : أَقَامَ عِنْدَهُ بُرْهَةٌ ، (يُرِيدُونَ : مُدَّةٌ قَصِيرَةٌ مِنْ

الزَّمَنِ) . وَالصَّوَابُ : أَقَامَ عِنْدَهُ هَنْبِهَةٌ ، أَوْ مُدَّةٌ قَصِيرَةٌ مِنْ

الزَّمَنِ ، لِأَنَّ مَعْنَى بُرْهَةٍ : المُدَّةُ الطَّوِيلَةُ مِنَ الزَّمَانِ (كَمَا يَقُولُ

الصِّحَاحُ) .

وَجَاءَ فِي لِسَانِ العَرَبِ : أَقَمْتُ عِنْدَهُ بُرْهَةً مِنَ الدَّهْرِ .

كَقَوْلِكَ : أَقَمْتُ عِنْدَهُ سَنَةً مِنَ الدَّهْرِ .

وَيُورِدُ الصِّحَاحُ وَلِسَانَ العَرَبِ وَتَاجَ العَرُوسِ كَلِمَةَ بُرْهَةٍ ،

بِالإِضَافَةِ إِلَى بُرْهَةٍ .

وَيُجِيزُ القَامُوسُ وَالتَّاجُ أَنْ تُشْمَلَ (بُرْهَةٌ) المُدَّةُ القَصِيرَةُ

أَيْضًا ، وَلَكِنَّا لَا بُدَّ لَنَا مِنْ اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ هَنْبِهَةٍ لِلْمُدَّةِ القَصِيرَةِ

جِدًّا دَفْعًا لِلتَّلَابُاسِ .

(٧٧) البِسْلَةُ

وَيَقُولُونَ : البِزْلِيَا أَوْ البِزَالِيَا طَعَامٌ لَدُّ . وَالصَّوَابُ : البِسْلَةُ

أَوْ البِسْلَى طَعَامٌ لَدُّ .

(٧٨) بَلْبَلُ الإِبْرِيْقِ لَا بَرْبُوزُهُ

وَيُسَمَّوْنَ قَنَاةَ الإِبْرِيْقِ الَّتِي يُنْصَبُ مِنْهَا المَاءُ بَرْبُوزًا ، أَوْ

خزانة الأدب (في الجزء الأول ، صفحة ١٩٠ . طبعة المطبعة السلفية) ، عِنْدَ كَلَامِهِ عَلَى بَيْتِ الْفَرَزْدَقِ :
وَإِذَا الرِّجَالُ وَأَوْأَى يَزِيدُ ، رَأَيْتَهُمْ

خُصِعَ الرِّقَابَ . نَوَاصِصَ الأَبْصَارِ
وَمَا نَضَمْتُهُ مِنْ جَمْعِ التَّكْسِيرِ (نَوَاصِصَ) ، فَعَرَضَ أُمِّسَلَةً
مِنْ هَذَا الْجَمْعِ ، جَاوَزَتْ العَشْرَةَ . ثُمَّ وَصَلَتْ بَعْدَهُ إِلَى مَا يُرِيدِي
عَلَى الثَّلَاثِينَ .

وَذَكَرَ الصُّومِيُّ ، فِي مَادَّةِ (فَوْس) مِنَ المِصْبَاحِ المُنِيرِ ،
بَعْضًا مِنْ تِلْكَ الجُمُوعِ الَّتِي ذُكِرَتْ أَيْفًا ، وَبَعْضًا يُغَايِرُهَا ،
مِثْلُ : صَاحِبِ وَصَوَاحِبِ ، وَنَاكِصِ وَنَوَاصِصِ ، وَخَوَالِفِ (جَمْعُ
خَالِيفٍ وَخَالِيفَةٍ ، وَهُوَ القَاعِدُ المُتَخَلِّفُ) .

وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ فِي مُعْجَمِهِ (نَاجِ العُرُوسِ) ، فِي مَادَّةِ
قُرَّانَ ، عِنْدَ الكَلَامِ عَلَى (قَوَائِي) ، مَا نَصَّهُ : (قَوَائِي)
كَدَنَائِرٍ -- وَفِي نَسَخَتِنَا (قَوَائِي) كَفَوَاعِلِ ، وَجَعَلَهُ شَيْخُنَا
مِنْ التَّحْرِيفِ . قُلْتُ : إِذَا كَانَ جَمْعُ « قَائِي » فَلَا مُخَالَفَةَ
لِللِّسْمَاعِ وَلَا لِقِيَاسِ ، فَإِنَّ فَاعِلًا يُجْمَعُ عَلَى « فَوَاعِلِ » .

لِذَا ، لَا يُخْطِئُ مَنْ يُجْمَعُ كُلُّ صِفَةٍ لِمُدَكَّرٍ عَاقِلٍ عَلَى
وِزْنِ (فَاعِلِ) عَلَى (فَوَاعِلِ) ، وَلَكِنْ الأَفْضَلُ أَنْ لَا تُجْمَعَ عَلَى
(فَوَاعِلِ) إِلاَّ الكَلِمَاتِ الَّتِي نَجَدُهَا فِي المَعَايِمِ .

أَمَّا (فَاعِلِ) ، إِذَا كَانَ وَصْفًا خَاصًّا بِالمُؤَنَّثِ العَاقِلِ ، فَإِنَّهُ
يُجْمَعُ عَلَى (فَوَاعِلِ) ، مِثْلُ : طَالِقٍ وَطَوَالِقٍ ، وَحَامِلٍ وَحَوَامِلٍ ،
وَعَاقِرٍ وَنَوَاقِرٍ .

وَإِذَا كَانَ (فَاعِلِ) اسْمًا ، يُجْمَعُ قِيَاسًا عَلَى (فَوَاعِلِ)
أَيْضًا ، مِثْلُ : جَائِزٍ وَجَوَائِزِ (الجَائِزُ : الخَشْبَةُ فَوْقَ حَائِطَيْنِ . أَوْ
الخَشْبَةُ الَّتِي تُحْمَلُ خَشَبَ السَّقْفِ) . وَمِثْلُ كَاهِلٍ وَكَوَاهِلِ
(الكَاهِلُ : المَكَانُ الَّذِي تُتَلَاقَى فِيهِ الكَتِفَانِ) .

وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى (فَوَاعِلِ) كُلُّ وَصْفٍ لِمُدَكَّرٍ غَيْرِ
عَاقِلٍ ، عَلَى وَزْنِ (فَاعِلِ) ، مِثْلُ : صَاهِلٍ وَصَوَاهِلِ ، وَشَاهِقٍ
وَشَوَاهِقٍ .

(٨٢) البِشَارَةُ أَوْ البِشَارَةُ

وَيُخْطِئُونَ مَنْ يُطْلَقُ عَلَى مَا يُعْطَى لِلْمُبَشِّرِ بَحِيرٍ مُفْرِحٍ اسْمٌ
بِشَارَةٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّهُ بِشَارَةٌ (بِضَمِّ البَاءِ) ، مَعْتَمِدِينَ عَلَى حَدِيثِ
تَوْبَةِ كَعْبٍ : « فَأَعْطَيْتُهُ نُؤْيِي بِشَارَةً » . وَلَكِنْ مَعْظَمُ المَعَايِمِ
يَقُولُ :

(١) البِشَارَةُ أَوْ البِشَارَةُ : مَا يُعْطَاهُ المُبَشِّرُ بِأَمْرِ مُفْرِحٍ .
(٢) البِشَارَةُ أَوْ البِشَارَةُ : مَا يُبَشِّرُ بِهِ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ كَمَا يَرَى
أَيُّنُ سَيِّدِهِ . أَوْ البِشَارَةُ المَطْلَقَةُ لَا تَكُونُ إِلاَّ بِالخَيْرِ . وَتَكُونُ بِالشَّرِّ
إِذَا كَانَتْ مُقْتَدَةً . كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الآيَةِ ٢١ مِنْ سُورَةِ آلِ
عِمْرَانَ : ﴿ قَبَشْرَهُمْ بِعَذَابِ المِمْرِ ﴾ .

وَقَالَ الفَخْرُ الرَّازِيُّ فِي أَثْنَاءِ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ
أَحَدُهُمُ بِالأُنثَى ﴾ : « التَّبَشِيرُ فِي عَرَفِ اللُّغَةِ مُخْتَصٌ بِالخَيْرِ
الَّذِي يُفِيدُ السُّرُورَ . إِلاَّ أَنَّهُ بِحَسَبِ أَصْلِ اللُّغَةِ عِبَارَةٌ عَنِ الخَيْرِ
الَّذِي يُؤْتَى فِي البِشْرَةِ تَغْيِيرًا . وَهَذَا يَكُونُ لِلحَزَنِ أَيْضًا » .

وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ : « وَأَصْلُ هَذَا كَلِمَةٌ أَنَّ بَشْرَةَ الإِنْسَانِ تَنْبَسِطُ
عِنْدَ السُّرُورِ ، مِنْ هَذَا قَوْلُهُمْ : فُلَانٌ يَلْقَانِي بِبِشْرٍ ، أَيُّ : بِوَجْهِ
مُنْبَسِطٍ » .

(٣) البِشَارَةُ : مَا يُبَشِّرُ مِنْ ظَاهِرِ الجِلْدِ أَوْ غَيْرِهِ . وَفِي حَدِيثِ
عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو : « أَمْرُنَا أَنْ نَبَشِّرَ الشَّوَابِرَ بِبِشْرًا » ، أَيُّ :
نَحْفَاقَهَا حَتَّى تَبِينَ بَشْرَتُهَا .

وَقَوْلُهُ : بَشَّرَ يَبَشِّرُ أَوْ يَبَشِّرُ بَشْرًا . وَفِي المِصْبَاحِ : بَشَّرَ
يَبَشِّرُ مِثْلُ : فَرِحَ يَفْرَحُ وَزَنَا وَمَعْنَى .

(٤) البِشَارَةُ : الجَمَالُ وَالحُسْنُ . قَالَ الأَعَشَى :
وَرَأَتْ بَانَ الشَّيْبِ جَا تَبَهُ البِشَارَةُ وَالبِشَارَةُ
لِذَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نُطَبِّقَ الكَلِمَةَ (بِشَارَةً) أَوْ (بِشَارَةً) عَلَى مَا
يُعْطَى لِلْمُبَشِّرِ بِخَيْرٍ مُفْرِحٍ ، وَعَلَى كُلِّ خَيْرٍ سَارٍ أَوْ مُحْزِنٍ
يُنْقَلُ إِلَيْنَا .

(٨٣) بَاشَرَ العَمَلَ

وَيَقُولُونَ : بَاشَرَ فُلَانٌ بِالعَمَلِ ، أَوْ فِي العَمَلِ . وَالصَّوَابُ :
بَاشَرَ العَمَلَ ، أَيُّ : وَابَهُ بِتَفْسِيهِ (مَجَازٌ) .

(٨٤) بَصَّرَهُ الشَّيْءَ وَبِالشَّيْءِ

وَيُخْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : بَصَّرَهُ بِالشَّيْءِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : بَصَّرَهُ الشَّيْءَ . وَلَكِنْ أَساسُ البِلاغَةِ يَقُولُ : « بَصَّرْتُهُ كَذَا
وَبَصَّرْتُهُ بِهِ : إِذَا عَلَّمْتَهُ إِبَاهُ » .

وَجَاءَ فِي المِصْبَاحِ المُنِيرِ : « وَتَعَدَّى (الفِعْلُ بَصَّرَ)
بِالتَّضْعِيفِ إِلَى ثَانٍ . فَيُقَالُ : بَصَّرْتُهُ بِهِ تَبْصِيرًا » .
ثُمَّ جَاءَ مَدُّ القَامُوسِ فَالْمَعْجَمُ الوَسِيطُ وَأَجَازَا الفِعْلَيْنِ : بَصَّرَهُ
الشَّيْءَ وَبَصَّرَهُ بِالشَّيْءِ كِلَيْهِمَا .

فَأَطْلَقُوا عَلَيْهِ لَفْظَ الْإِحْرَامِ ، مِنْ بَابِ التَّسْيِيَةِ بِالْمَصْدَرِ . وَقَدْ اسْتَعْمَلَ أَبُو بَطْوَيْطَةَ كَلِمَةَ « إِحْرَامٌ » بَدَلًا مِنْ « دِثَارٌ » .

(٩٠) هَذَا الْبَطْنُ وَهَذِهِ الْبَطْنُ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذِهِ الْبَطْنُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الْبَطْنَ مُذَكَّرٌ ، وَفِي الْحَقِيقَةِ يَجُوزُ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ التَّذْكِيرُ وَالتَّأْنِيثُ . جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالمُخْتَارِ : وَحَكَى أَبُو عُبَيْدَةَ أَنَّ تَأْنِيثَ الْبَطْنِ لُغَةٌ .

وَجَاءَ فِي التَّاجِ : وَحَكَى أَبُو حَاتِمٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّ تَأْنِيثَهُ لُغَةٌ . وَيَنْقُلُ مَدُّ الْقَامُوسِ عَنِ الصِّحَاحِ وَعَنْ أَبِي حَاتِمٍ السَّجِسْتَانِيِّ أَنَّهُمَا يَجِيزَانِ تَأْنِيثَ كَلِمَةِ (بَطْنٌ) . وَأَجَازَ الْأَصْمَعِيُّ تَذْكِيرَهُ وَتَأْنِيثَهُ .

وَذَكَرَ السُّبُوطِيُّ فِي الزُّهْرِي ، نَقْلًا عَنْ ابْنِ مَالِكٍ الْفَاعِظِ مِمَّا يَذْكَرُ وَيؤنثُ مِنْ أَعْضَاءِ الْحَيَوَانِ ، وَعَدَّ مِنْهَا الْبَطْنَ . وَنَصَّ ابْنُ الْأَثِيرِ عَلَى جَوَازِ تَذْكِيرِ الْبَطْنِ وَتَأْنِيثِهِ . لِذَا يَجُوزُ لَنَا تَذْكِيرُ الْبَطْنِ وَتَأْنِيثُهُ .

(٩١) بَعَثَهُ وَبَعَثَ بِهِ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : بَعَثْتُ إِلَيْكَ بَوْلِي ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : بَعَثْتُ إِلَيْكَ وَكَلِمَةَ بَوْلِي ، لِأَنَّهُ يُقَالُ لِلشَّخْصِ : بَعَثَهُ ، وَلِلشَّيْءِ : بَعَثَ بِهِ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّهُ يُقَالُ : بَعَثْتُ إِلَيْكَ فُلَانًا ، إِذَا ذَهَبَ وَحَدَهُ ، وَبَعَثْتُ إِلَيْكَ بَوْلِي ، إِذَا أَرْسَلْتَهُ مَعَ شَخْصٍ آخَرَ .

أَمَّا إِذَا كَانَ الْمُرْسَلُ شَيْئًا ، فَإِنَّ الْفِعْلَ يُعَدَّى إِلَيْهِ بِالْبَاءِ ، نَحْوُ : بَعَثْتُ إِلَيْكَ يَهْدِيَةً أَوْ بَرِسَالَةً ، لِأَنَّ الْأَشْيَاءَ لَا تَذْهَبُ وَحْدَهَا ، بَلْ تَذْهَبُ مَعَ شَخْصٍ آخَرَ . وَإِذَا كَانَ الْمُرْسَلُ حَيَوَانًا ، يَعْرِفُ الْمَكَانَ بِنَفْسِهِ ، كَمَا يَعْرِفُ حَمَامُ الرَّاجِلِ وَالْجَوَادُ وَالْكَلْبُ وَبَعْضُ الْحَيَوَانَاتِ الْأُخْرَى الْمَنَازِلَ الَّتِي تَعِيشُ فِيهَا ، قُلْتُ : بَعَثْتُ جَوَادِي إِلَى مَنَزَلِي ، إِذَا كَانَ جَوَادِكَ قَدْ تَعَوَّدَ الذَّهَابَ إِلَى مَنَزَلِكَ بِنَفْسِهِ . وَتَقُولُ : بَعَثْتُ بَوْلِي أَوْ بِالْجَوَادِ إِلَى الْمَنَزَلِ ، إِذَا كَانَ لَا يَعْرِفَانِ الطَّرِيقَ إِلَى الْمَنَزَلِ وَحَدَهُمَا ، وَيَحْتَاجَانِ إِلَى دَلِيلٍ يُرْشِدُهُمَا إِلَيْهِ .

جَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ : « بَعَثَهُ بِعَيْتِهِ بَعَثًا : أَرْسَلَهُ وَحَدَهُ ، وَبَعَثَ بِهِ : أَرْسَلَهُ مَعَ غَيْرِهِ » . وَالمُبْعُوثُ بِهِ هُنَا قَدْ يَكُونُ شَخْصًا . وَقَدْ يَكُونُ شَيْئًا غَيْرَ عَاقِلٍ .

(٨٥) أَبْصَرَهُ ، بَصُرَ بِهِ

وَيَقُولُونَ : أَبْصَرَ بِهِ يَتَقَهَّرُ . وَالصَّوَابُ : أَبْصَرَهُ يَتَقَهَّرُ . وَمِنْ مَعَانِي أَبْصَرَهُ :

- (١) أَخْبَرَهُ بِمَا وَقَعَتْ عَلَيْهِ عَيْنُهُ .
 - (٢) جَعَلَهُ بَصِيرًا .
 - (٣) أَبْصَرَ : أَتَى الْبَصْرَةَ .
 - (٤) خَرَجَ مِنَ الْكُفْرِ إِلَى الْإِيمَانِ (مَجَازٌ) .
 - (٥) أَبْصَرَ الطَّرِيقَ : اسْتَبَانَ وَوَضَحَ .
- أَمَّا حَرْفُ الْجَمْرِ (الْبَاءِ) ، فَيَنْتَلُو الْفِعْلَ :
- (١) بَصُرَ بِالشَّيْءِ : رَأَاهُ . أَبْصَرَهُ .
 - (٢) بَصُرَ بِعَمَلِهِ : صَارَ عَالِمًا بِهِ .
 - (٣) بَصُرْتُهُ بِالشَّيْءِ أَوْ بَصُرْتُهُ الشَّيْءَ : عَلَّمْتُهُ إِيَّاهُ .

(٨٦) الْبَصْوَةُ

وَيَقُولُونَ : بَصَنُ جَمْرٍ . وَالصَّوَابُ : بَصْوَةٌ . وَهِيَ الشَّرْرُ وَالْجَمْرَةُ . يُقَالُ : « مَا فِي الرَّمَادِ بَصْوَةٌ » أَي : شَرَارَةٌ وَلَا جَمْرَةٌ . وَجَاءَ فِي التَّاجِ : « وَالعَامَّةُ تَقُولُ بَصَنَةً » .

(٨٧) بَطِخَ

وَيَفْتَحُونَ بَاءَ الْفَاكِهَةِ المَعْرُوفَةَ ، وَيَقُولُونَ : بَطِخَ . وَالصَّوَابُ : بَطِخَ . وَيُذَكِّرُ صَاحِبُ المِصْبَاحِ المُنِيرِ وَجُودَ اسْمٍ فِي العَرَبِيَّةِ وَزَانَ فَعِيلٌ .

(٨٨) الْبَيْطَارُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الَّذِي يُعَالِجُ الدَّوَابَّ ، وَيُسَمَّى نَعَالَهَا ، اسْمُ بَيْطَارٍ . وَهَنَالِكَ اسْمٌ كَثِيرَةٌ فِي العَالَمِ العَرَبِيِّ تَحْمِلُ هَذَا الاسْمَ . وَالصَّوَابُ : بَيْطَارٌ (بِفَتْحِ البَاءِ ، لَا بِكسْرِهَا) . وَالجَمْعُ : بَيْاطِيرٌ . وَمِنْ مَرَادِفَاتِ البَيْطَارِ : بَيْطَرٌ وَبَيْطَرٌ وَبَيْطِرٌ وَبَيْطِرٌ .

(٨٩) دِثَارٌ لَا بَطَانِيَّةَ

وَيُسَمَّونَ مَا يَنْعَقِي بِهِ النَّاسُ بَطَانِيَّةً أَوْ حِرَامًا . وَفِي المُعْجَمَاتِ تُعْنِي كَلِمَةُ دِثَارٌ عَنِ اسْتِعْمَالِ تَيْنِكَ الْكَلِمَتَيْنِ . وَجُيِزَ بَعْضُ المَوْلُودِينَ اسْتِعْمَالُ كَلِمَةِ إِحْرَامٍ . وَالإِحْرَامُ مَصْدَرٌ : أَحْرَمَ الْحَاجُّ ، لِأَنَّ المَحْرَمَ لَا يَلْبَسُ ثَوْبًا مَخِيطًا ،

النَّبَاهِيَّ فِي كِتَابِهِ (أخطاء شائعة) إِنَّهَا مأخوذةٌ مِنْ كَلِمَةِ مَقْدُونِيَا .

وجاءَ في مُفْرَدَاتِ ابْنِ البَيْطَارِ أَنَّ المَقْدُونِسَ هو الكَرْفَسُ الماقَدوني ، وقالَ مثنَى اللُّغَةِ إِنَّهُ يُسَمَّى الكَرْفَسَ الرُّومِيَّ أَيْضاً .
وأنا أَقْرِحُ عَلَى مجامِعِنَا إِجَارَةَ اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (بَقْدُونِس) ،
الَّتِي يَسْتَعْمِلُهَا العَالَمُ العَرَبِيُّ كُلُّهُ ، لِلأسبابِ الآتِيَةِ :

(١) هذه الكلمة دخيلةٌ ، وليستَ عَرَبِيَّةً .
(٢) المطلوبُ إبدالُ حرفٍ واحدٍ بِآخَرَ .
(٣) عددُ الأفعالِ العَرَبِيَّةِ الَّتِي تبدأ بِ (بق) أربعةٌ عَشَرَ
فِعْلاً ، بينما عَدَدُ الأفعالِ العَرَبِيَّةِ الَّتِي تبدأ بِ (مق)
لا يتجاوزُ أَحَدَ عَشَرَ فِعْلاً .

فما هو رأيُ مجامِعِنَا ، الَّتِي إن وافقتْ عَلَى استعمالِ كَلِمَةِ
(بَقْدُونِس) ، كِمواقِفَةِ المعاجِرِ عَلَى استعمالِ كَلِمَةِ (مَقْدُونِس) ،
تكونُ قد حَالَتْ دُونَ وُقُوعِ أَكْثَرِ مِنْ مِئَةِ مِليُونِ عَرَبِيٍّ يَوْمِيًّا فِي
الخطأ ؛ لأننا نكادُ نَسْتَعْمِلُ (المَقْدُونِس) فِي مُعْظَمِ مَا كَلِمْنَا ،
ولأنَّ فِيهِ مِنَ الحَيِّينَاتِ (الفيْتامِينات) ما يَضَعُهُ فِي الصَّفِّ الأوَّلِ
مِنَ الأَعْذِيَةِ المُفِيدَةِ ؟

(٩٧) البَدَالُ لا البَقَالُ

ويُسَمُّونَ بِائِجِ العَدَسِ والجُنَيْنِ وسائِرِ المأكولاتِ بَقَالاً . وهو
فِي الحَقِيقَةِ بَدَالٌ .
أما البَقَالُ فَهُوَ بائِجِ البُقُولِ ، أَي الخِضْرُ ، وَيُسَمَّى الخِضْرُ .
والبَقْلُ هو ما نَبَتَ فِي بَرِّهِ ، لا فِي أَرْمَةٍ ثابِتَةٍ ، وإِحْدَثُهُ بَقْلَةٌ .
والجَمْعُ : بُقُولٌ وَأَبْقَالٌ .

أما قولُهُمْ : باعَ الزَّرْعَ وهو بَقْلٌ ، فَيَعْنِي أَنَّهُ أَحْضَرَ لم
يُذْرِكْ . جاءَ فِي الآيَةِ ٦١ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ قولُهُ تَعَالَى : ﴿ فَادْعُ
لَنَا رَبِّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا نَبَتْ الأَرْضُ ؛ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَائِهَا وَفُومِهَا
وَعَدْسِهَا وَبَصِلِهَا ﴾ .

(٩٨) الشَّهَادَةُ التَّائِيَةُ لا البِكالوريا

ويقولون : فاز الطالبُ بالبكالوريا . والصَّوابُ : فاز بالشَّهادةِ
التَّائِيَةِ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ بكالوريا يونانيةٌ .
ويَجِبُ أَنْ نقولَ : الشَّهادةُ الإِعْدادِيَّةُ بَدَلًا مِنَ الرُوفِيَّةِ ،
والشَّهادةُ الإِبْتدائيَّةُ بَدَلًا مِنَ السَّرْتيفِيكا .

(٩٩) عَلَى بَكَرَةٍ أَيْبِهِمْ

ويقولون : جاءوا عَنْ بَكَرَةٍ أَيْبِهِمْ . والصَّوابُ : جاءوا عَلَى

وَفِي الآيَةِ ٢١٣ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ : ﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً
وَاحِدَةً ، فَبَعَثَ اللهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾ .

(٩٢) البِعَادُ

ويقولون : أَضَيْتُ أُمَّةَ البِعَادُ . والصَّوابُ : البِعَادُ (أَحَدُ
مُضَدَّرِي الفِعْلِ : باعَدَ) . أَمَا بَعَادَ فَمَعْنَاهَا : بَعِيدٌ ، وَمِثْلُهَا :
بَاعِدٌ . وَجَمْعُ بَعِيدٍ وَبَاعِدٍ وَبَاعِدٌ ، هُوَ : بَعْدَاءٌ وَبُعْدٌ
وَبُعْدَانٌ . أَمَا المَبَاعِدَةُ فَهِيَ المِصْدَرُ الثَّانِي لِلفِعْلِ باعَدَ ، وَتَعْنِي :
البُعْدُ .

(٩٣) بَعِيدٌ مِنَّا ، بَعِيدٌ عَنَّا

ويقولون : هُوَ بَعِيدٌ عَنَّا . والأعلى : هو بَعِيدٌ مِنَّا . جاءَ فِي
الآيَةِ ٨٢ مِنْ سُورَةِ هُودٍ : ﴿ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ ﴾ .
وَفِي الآيَةِ ٨٩ مِنْ السُّورَةِ نَفْسِهَا : ﴿ وَمَا قَوْمٌ لَوْطٍ مِنْكُمْ بِبَعِيدٍ ﴾ .
(اللِّسَانُ وَالتَّاجُ) .
وجاءَ فِي الوَسِيطِ : تَبَعَدَ مِنْهُ وَعَنْهُ .

(٩٤) انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ

ويقولون : انْضَمَّ إِلَى بَعْضِهِمُ البُغْضُ ، وَشَكُّوا بِبَعْضِهِمُ
البُغْضُ . والصَّوابُ : انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، وَشَكََّ بَعْضُهُمُ
فِي بَعْضٍ .

(٩٥) لا يَنْبَغِي لَهُ

ويقولون : لا يَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا . والصَّوابُ :
لا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا . وقد قالَ تَعَالَى فِي الآيَةِ ٤٠ مِنْ
سُورَةِ (يس) : ﴿ ولا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ
القَمَرَ ﴾ .

وقد جاءَ الفِعْلُ (يَنْبَغِي) فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ سِتَّ مَرَّاتٍ ،
مَتَلَوْا بِحَرْفِ الجِزْرِ (اللام) ، وَجَمِيعُ هَذِهِ الأفعالِ سُبِقَتْ
بأدواتِ نَفْيٍ .
(راجعُ مادِّي « لا يَخْفَى عَلَى القُرَّاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٩٦) المَقْدُونِسُ لا البَقْدُونِسُ

ويُطْلَقُونَ عَلَى النَّباتِ المَعروفِ اسْمَ بَقْدُونِسٍ ، بينما تُجْمَعُ
المعاجِمُ عَلَى أَنَّ الصَّوابَ هُوَ : مَقْدُونِسٍ ، ويقولُ مصطفى

- (١) قَوْلُ ابْنِ السِّكِّتِ فِي تَهْدِيبِ الْأَلْفَاظِ .
 (٢) ثُمَّ قَوْلُ ابْنِ قُتَيْبَةَ فِي أَدَبِ الْكَاتِبِ .
 (٣) قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ فِي الصَّحَاحِ .
 (٤) قَوْلُ ابْنِ فَارِسٍ فِي مُتَخَيَّرِ الْأَلْفَاظِ .
 (٥) فَالرَّائِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ فِي الْمُرَدَّاتِ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ .
 (٦) فَالرَّازِيِّ فِي مُخْتَارِ الصَّحَاحِ .
 (٧) فابْنُ مَنظُورٍ فِي اللِّسَانِ .
 (٨) فَالْفَيْرُوزِ أِبَادِيِّ فِي الْقَامُوسِ .
 (٩) فَالرَّيْدِيِّ فِي التَّاجِ .
 (١٠) فَالْبُسْتَانِيِّ فِي مُحِيطِ الْمُحِيطِ .
 (١١) فَمَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَاهِرِيِّ فِي الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ .

ولكن :

اقتصر أبو منصور الثعالبي في كتابه « فقه اللغة وسير العربية » على قول : بلع (بفتح اللام) الطعام في فصل (تقسيم الأكل والشرب على أشياء مختلفة) .

وأجاز كسر اللام في الفعل (بلع) وقتحتها :

- (أ) الفيومي الذي قال في المصباح المنير : « يبلع الطعام بلعاً (من باب تعب) ، والماء والريق بلعاً (ساكن اللام) ، وبلعته بلعاً (من باب نفع) ، لغة » .
 (ب) وتلاه أدورد لاين في معجمه (مد القاموس) ، فأجاز ما يأتي :

- (١) يلع الماء يبلعه بلعاً (بتسكين اللام) .
 (٢) و يلع الطعام يبلعه بلعاً (بفتح اللام) .
 (٣) وبلعه (بفتح اللام) يبلعه بلعاً .
 (٤) وابتلعه يبلعه ابتلاعاً .
 (٥) وتبلعه تبلعاً .
 (٦) وبلعته بلعمة [ذكر أنه نقل هذا الفعل عن الصحاح والتاج في مادة (بلعم)] .

ثم استشهد على استعمال الفعل (ابتلع) بالمثل العربي : « لا يصلح رقيقاً من لم يبتلع ريقاً » ، وقال إن معناه : لا يصلح من لا يستطيع أن يكظم غيظه للمرافقة .

- (ج) ثم قال الشيخ أحمد رضا في معجمه (متن اللغة) : يلع يبلع بلعاً ، و يلع يبلع بلعاً لغة .
 لذا يجوز أن نقول :

بِكْرَةَ أَبِيهِمْ . أي : جاءوا جميعاً ، ولم يتخلف منهم أحدٌ (الأصمعي) .
 (راجع مادتي « لا يخفى على القراء » و « اعتقد ») .

(١٠٠) هذا البلد و هذه البلد

ويخطئون من يقول : هذه البلد جميلة ، ويقولون إن الصواب هو : هذا البلد جميل ، ويستشهدون :

(١) بقوله تعالى في الآية ٣٥ من سورة إبراهيم : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا ﴾ . وبورود كلمة (البلد) في القرآن الكريم مذكرة ثمانى مرات أخرى .

(٢) وبذكر كثير من المعاجم (بلد و بلدة) معاً ، مما يمكن أن يفهم منه أن كلمة (بلد) مذكرة ، دون أن تذكر تلك المعاجم أن هذه الكلمة يجوز فيها التذكير والتأنيث كلاهما .

(٣) وباستشهاد الرائب الأصفهاني في مفرداته بالآيات الكريمة ، التي وردت فيها كلمة (البلد) مذكرة ، وبآتي وردت فيها كلمة (البلدة) مؤنثة ، وفي آيات متفصلة عن الأولى .

(٤) وبقول القاموس : « النزول ببلد ما به أحد » ؛ ولم يقل : ما بها أحد .

ولكن :

(أ) عدم الاستشهاد باستعمال كلمة (بلد) مؤنثة ، وعدم ورودها في القرآن الكريم مؤنثة لا يعني عدم جواز تأنيثها .

(ب) قال اللسان : « البلد : الدار (بناية) . قال سيبويه : هذه الدار نعمت البلد فانت » ؛ لأن (البلدة) هنا حملت معنى الدار ، والدار مؤنثة .

(ج) وتلاه المصباح فقال : « البلد يذكّر ويؤنث . والجمع : بلدان . والبلدة البلد وجمعها : بلاد » .

(د) ثم نقل التاج ما ورد في اللسان .
 وهذه البراهين تجيز لنا أن نقول :

- (١) هذا البلد جميل .
 (٢) هذه البلد جميلة .

(١٠١) يلع الطعام وبلعه

ويخطئون من يقول : يلع الطعام ، ويقولون إن الصواب هو : يلع الطعام ، استناداً إلى :

وَجَمَعُهَا : بِيضٌ .

(١٠٦) بُنْدُقِيَّاتٍ

ويجمعون البُنْدُقِيَّةَ الَّتِي تَرْمِي بِهَا الرِّصَاصَ عَلَى بِنَادِقٍ .
وَالصَّوَابُ أَنْ تُجْمَعَ عَلَى : بُنْدُقِيَّاتٍ . أَمَا بِنَادِقُ فَهِيَ جَمْعُ
بُنْدُقٍ ، وَهُوَ مَا يَتَّقَلُ بِهِ (فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ) . وَوَحْدَةُ البُنْدُقِ :
بُنْدُقَةٌ . وَالبُنْدُقُ أَيْضًا : مَا يُرْمَى بِهِ (مَجَازٌ) .

(١٠٧) نُزْلٌ لَا بَنَسِيُونَ

ويقولون : يُقِيمُ فَلَانٌ فِي البَنَسِيُونَ ، وَكَلِمَةُ بَنَسِيُونَ فَرَنَسِيَّةٌ .
وَالصَّوَابُ : يُقِيمُ فَلَانٌ فِي نُزْلٍ . وَهُوَ مِنَ الْكَلِمَاتِ الْمُؤَلَّدَةِ ، أَيْ
الَّتِي اسْتَعْمَلَهَا النَّاسُ قَدِيمًا بَعْدَ عَصْرِ الرِّوَايَةِ .

(١٠٨) كُسِرَتْ بِنَصْرُهُ

ويقولون : كُسِرَ بِنَصْرُهُ . وَالصَّوَابُ : كُسِرَتْ بِنَصْرُهُ ،
لَأَنَّ البِنَصِرَ مُؤَنَّثَةٌ وَمَكْسُورَةٌ الصَّادُ . وَالبِنَصْرُ هِيَ الإِصْبَعُ بَيْنَ
الْوَسْطَى وَالبِنَصِيرِ . وَجَمْعُهَا : بِنَاصِرٍ وَبِنَاصِرَةٌ .

أَمَا البِنَصِيرُ فَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ أَيْضًا ، وَبِجُوزِ أَنْ تُفْتَحَ صَادُهَا
فَتَقُولُ البِنَصِيرُ أَيْضًا . وَالجَمْعُ : خِنَاصِرُ . قَالَ سِيَبَوِيُّ :
لَا تُجْمَعُ البِنَصِيرُ بِالأَلْفِ وَالتَّاءِ اسْتِغْنَاءً بِالتَّكْسِيرِ ، وَهِيَ نَظَائِرُ ،
مِثْلُ : فَرَسٍ وَفَرَسِينَ (الْفَرَسُ) : طَرَفٌ خُفِّ البَعِيرِ) .

(١٠٩) المَصْرَفُ التِّجَارِيُّ أَوْ الصَّنَاعِيُّ

لَا البِنَكُ

ويقولون : البِنَكُ التِّجَارِيُّ أَوْ الصَّنَاعِيُّ . وَبِصَحِّحِهَا
بَعْضُهُمْ يَقُولُ : المَصْرَفُ التِّجَارِيُّ أَوْ الصَّنَاعِيُّ . وَالصَّوَابُ :
المَصْرَفُ التِّجَارِيُّ أَوْ الصَّنَاعِيُّ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ هُوَ : صَرَفَ
يَصْرِفُ صَرْفًا . وَاسْمُ المَكَانِ يُصَاغُ عَلَى وَزْنِ (مَفْعَلٍ) إِذَا كَانَ
الفِعْلُ صَحِيحَ الآخِرِ مَكْسُورَ العَيْنِ فِي المَصَارِعِ .

(١١٠) بِنَاتِ آوَى

وَيَجْمَعُونَ آوِينَ آوَى عَلَى أَثْنَاءِ آوَى . وَالصَّوَابُ : بِنَاتِ
آوَى ؛ لِأَنَّ الآوِينَ مِنْ غَيْرِ العَاقِلِ يُجْمَعُ بِالأَلْفِ وَالتَّاءِ .
أَمَا آوِينَ عُرْسٍ وَآوِينَ نَعَشٍ فَقَدْ حَكَى الأَخْفَشُ أَنَّهُ يُقَالُ :
بِنَاتِ عُرْسٍ وَبَنُو عُرْسٍ . وَبِنَاتِ نَعَشٍ وَبَنُو نَعَشٍ . وَلَا أُدْرِي

(١) بِلَيْعِ الطَّعَامِ .

(٢) بِلَيْعِ الطَّعَامِ .

وَأَنَا أَوْثَرُ فَتَحَ اللَّامُ ، لِأَنَّهَا صَحِيحَةٌ ، وَلِأَنَّ العَامَّةَ تَفْتَحُ
الَّامَ (بِلَيْعٍ) فِي الأَقْطَارِ العَرَبِيَّةِ كَافَّةً .

(١٠٢) بِلَقَيْسٍ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى البِنَاتِ اسْمَ مَلِكَةٍ سَبَا (بِلَقَيْسٍ) ، وَيَفْتَحُونَ
البَاءَ ، وَالصَّوَابُ كَسَرُهَا : (بِلَقَيْسٍ) .

(١٠٣) بِلَادُونًا ، تَوْرَيْشَلِي ، بَالُو ، أَبُولُونِيوسَ

وَيَكْتَبُونَ : بِلَادُونًا وَتَوْرَيْشَلِي وَبَالُو وَأَبُولُونِيوسَ
بِلَامِينَ ، وَيَكْتَبُونَ بِكُتَابَةِ (نُونٍ) وَاحِدَةً وَ (رَاءٍ) وَاحِدَةً فِي
الكَلِمَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ يَوْضَعُ شَدَّةٌ عَلَيْهِمَا . وَالصَّوَابُ : أَنْ يَضَعُوا
شَدَّةً عَلَى (اللَّامِ) كَمَا وَضَعُوهَا عَلَى (النُّونِ وَالرَّاءِ) ، وَعَلَى
(التَّاءِ) فِي (فَالِتًا) وَ (غَمْبَتًا) ، وَعَلَى النُّونِ فِي (فِينَا) ،
وَالرَّاءِ فِي (كَانِبَرًا) ، وَمَا شَهِبَهَا مِنَ الحُرُوفِ فِي الأَسْمَاءِ
الأَعْجَمِيَّةِ .

(١٠٤) زَادَ الطَّيْنَ بِلَهَّ

ويقولون عندما تَحَلُّ نَكْبَةٌ جَدِيدَةٌ بِإِنْسَانٍ ، فَوَقَّ النَّكَبَاتِ
السَّابِقَةَ : زَادَتْ هَذِهِ النَّكْبَةُ الطَّيْنَ بِلَهَّ . وَالصَّوَابُ : زَادَتْ الطَّيْنَ
بِلَهَّ . وَفِعْلُهَا : بَلَّهَ يَبْلُهْ بِلَهَّ وَبَلَّأَ .

(١٠٥) بِلَهَّ أَوْ بِلَهَاءَ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَجْمَعُ (أَبْلَهَ) عَلَى (بِلَهَاءَ) . وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : بِلَهَّ ؛ لِأَنَّ (فُعَلَاءَ) هُوَ جَمْعُ كَثْرَةٍ ، قِيَاسِيٌّ
لِكُلِّ وَصْفٍ لِمُدَّكَّرٍ عَلَى وَزْنِ (أَفْعَلٍ) ، وَوَصْفٍ لِمَوْثَقٍ عَلَى
وَزْنِ (فُعَلَاءَ) ، مِثْلُ : أَحْمَرٌ وَحَمْرَاءُ ، حُمْرٌ . وَأَبْلَهَ وَبِلَهَاءَ :
بِلَهَّ .

وَلَكِنِ النَّاجِ قَالَ فِي مُسْتَدْرَكِهِ : « البِلَهَاءُ (كَكْرَمَاءِ) :
البِلْدَاءُ (مَوْلَدَةٌ) » .

لِذَا قُلْ : هُمُ بِلَهَّ أَوْ بِلَهَاءَ .

وَالأَبْلَهُ : هُوَ الَّذِي ضَعُفَ عَقْلُهُ . وَعَجَزَ رَأْيُهُ .

أَمَا إِنْ كَانَتْ عَيْنُ الصِّقَّةِ يَاءً ، فَيَجِبُ قَلْبُ صَمَّةِ الفَاءِ
كَسْرَةً ، لِكَيْ تَسَلَّمَ البَاءُ مِنَ القَلْبِ ، نَحْوُ : أَيْبُضٌ وَبَيْضَاءُ .

لماذا شَدَّ هذانِ عَنِ القاعِدَةِ .

(١١١) ابن

مِنْ نِهايَةِ سَطْرِ إِلى أَوَّلِ النِّسْطَرِ الَّذِي يَلِيهِ - فإنا لا أَرى مُسَوِّغًا لِمُواصلَةِ كِتابَةِ كَلِمَةِ (ابن) بِهَمْزَةِ الوِصْلِ ، إِذا جِاءَتْ بَيْنَ عَلمَيْنِ . وأولُهُما في آخِرِ السَّطْرِ . و (ابن) في أَوَّلِ السَّطْرِ الَّذِي يَلِيهِ .

فأ هو رأيُ مِجامِعِنا اللُّغَوِيَّةِ يا تُرى ؟

أما إِبقاءُ هَمْزَةِ الوِصْلِ على كَلِمَةِ (ابن) عِنْدَما لا تَكُونُ مَسبوقةً بِعَلَمٍ ، فهذا شَيءٌ مَعقولٌ .

(١١٢) ابنُ الأَحْياءِ

وَيَكُونُ القَلْبُ ب (ابنِ الحِنايا) ، والصَّوابُ : أَنْ يُكْتَبَ ب (ابنِ الأَحْياءِ) ، لأنَّ الحَيَّةَ هِيَ القَوْسُ ، وَجَمَعُها : حِنايا وَحَيَّي .

أما (الأَحْياءُ) فَهِيَ جَمْعُ : (حِنُو) ، وَهو كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ اِعْوَجاجٌ كَالصِّلَعِ وَمُنْعَرَجِ الوادِي .
وَمِنْ كُتِبَ القَلْبُ :

ابنُ الصَّدْرِ ، وَابنُ الأَصْلَعِ ، وَابنُ الأَصْغَلِ ، وَابنُ الصَّلُوعِ . وَابنُ الأَضْلاعِ ، وَابنُ الجِنبِ . وَابنُ الجِوانِحِ .
وَمِنِ الكَلِماتِ المِرادَةِ للقَلْبِ ، أَو التي تَدُلُّ عَلَيْهِ :

القَوادِ ، الجِناهُ ، الخِفاقُ ، الوِجابُ ، ناقوسُ الصَّدْرِ ، وَحيدُ الصَّدْرِ ، قَمِي الصَّدْرِ ، ناسِكُ الصَّدْرِ . راهِبُ الصَّدْرِ ، فَذُ الصَّدْرِ ، بَلْبُلُ الصَّدْرِ ، هَزْرُ الصَّدْرِ ، وَاحِدُ الأَحْياءِ ، وَاحِدُ الأَصْلَعِ ، أَو الأَضْلاعِ ، أَو الصَّلُوعِ ، أَو الأَصْغَلِ ، ناسِكُ الأَضْلاعِ ، أَو الأَصْلَعِ ، أَو الصَّلُوعِ ، أَو الأَصْغَلِ ، أَو النَّابِضِ .

(١١٣) بَنى عَلى أَهْلِهِ وَبأَهْلِهِ

قالُ الجِوهريُّ في صِحاغِهِ : بَنى عَلى أَهْلِهِ بِناءً : رَفَعُها . وَالعامةُ تقولُ : بَنى بأَهْلِهِ ، وَهو حِطَأٌ .

ثُمَّ حذا الحِريريُّ حَدوَهُ في كِتابِهِ « دَرَةُ العَواصِ » ، وقالُ : وَيقولونَ لِلْمَعْرَسِ : قَدِ بَنى بأَهْلِهِ . وَوجهُ الكِلامِ : بَنى عَلى أَهْلِهِ ، وَالأَصْلُ فِيهِ أَنَّ الرَّجُلَ إِذا أرادَ أَنْ يَدْخُلَ عَلى عِزْمِهِ ، بَنى عَلَيْها قَبَّةً ، فَقِيلَ لِكُلِّ مَنْ أَعْرَسَ : بانِ .

وَجاءَ الرَّمَحَسيُّ ، فَصَحَّحَ في « مِجازِ أساسِهِ » حِطَأَها ، وقالُ : « وَمِنِ المِجازِ : بَنى عَلى أَهْلِهِ : دَخَلَ عَلَيْها ، وَأَصْلُهُ أَنَّ المَعْرَسَ كانَ يَبْنِي عَلى أَهْلِهِ حِياهاً ، وقالوا : بَنى بأَهْلِهِ ، كقولِهِمْ : أَعْرَسَ بها » .

وَيَكْتوبونَ كَلِمَةَ (ابنِ) ، إِذا جِاءَتْ صِفةً بَيْنَ عَلمَيْنِ أَوْ لَقَبَيْنِ أَوْ كُنْيَتَيْنِ ، دُونَ هَمْزَةِ وَصْلِ . نَحْوُ : جِاءَ نِزارُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، وَسافِرُ فِؤادُ بْنُ خالِدٍ ، وَماتَ سائِمُ بْنُ أَبِي عامِرٍ . وَقَدِ حَذَفَتِ العَرَبُ هَمْزَةَ وَصْلِ (ابنِ) بَيْنَ الأَعْلَامِ . لِجِهاِ الاختِصارِ في الكِتابَةِ ، وَلاهِتمامِها الشَّدِيدِ بالأنسابِ . وَاضْطِرابِها إِلى إيرادِ كَلِمَةِ (ابنِ) عِدَّةَ مَرَّاتٍ . عِنْدَما يَدُكْرَونَ نَسَبَ وِاحِدٍ مِنْهُم .

وَإِذا لم تَكُنْ كَلِمَةُ (ابنِ) صِفةً ، فَإِنَّا نَثَبْتُ هَمْزَةَ الوِصْلِ فِيها ، وَنَوْنُ الأَسْمِ الَّذِي قَبْلَها ، نَحْوُ : إِنَّ مُحَمَّدًا ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ . فَكَلِمَةُ (ابنِ) هُنَا خَبَرٌ (إِنَّ) ، لا صِفةً لِمُحَمَّدٍ . وَإِذا تَقَدَّمتْ كَلِمَةُ (ابنِ) أَداةً اسْتِفْهامٍ ، نَحْوُ : هَلْ يابِسُ ابْنُ تَمِيمٍ ؟ أَوْ إِذا تُبِي أَوْ جُمِعَ ، نَحْوُ : وَسِمْ وَباهِرُ ابْنِ مُحَمَّدٍ ، وَفِيقِصْلٍ وَهِلالٍ وَخالِدِ أَبْناهُ رِشايدِ .

وُثِّبَتِ هَمْزَةُ الوِصْلِ في (ابنِ) أَيْضًا ، إِذا أُضِيفَ إِلى الجَدِّ أَوْ إِلى الأُمِّ ، نَحْوُ : مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ المَطَّلِبِ ، وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ابْنَةُ عِمرانَ . فَهِنَا وَقَعَتِ (ابْنَةُ) بَيْنَ عَلمَيْنِ ، وَأَثَبْنَا هَمْزَةَ الوِصْلِ أَيْضًا . وَإِذا شَبَّنا حَذَفَتِ الهَمْزَةُ ، قلنا : مَرْيَمُ بِنْتُ عِمرانَ (بالتاءِ المِبسوطةِ) .

أما إِذا جِاءَتْ كَلِمَةُ (ابنِ) بَيْنَ عَلمَيْنِ ، وَكانَتْ في أَوَّلِ السَّطْرِ ، فَإِنَّا نَكْتُبُها بِهَمْزَةِ الوِصْلِ ، وَنقولُ بِطَاطِئِ التاريخِ رَأْسَهُ إِجْلالًا وَاحْتِرامًا لِقائِدِ العَرَبِ القَدِّ العظيمِ خِسالِدِ ابنِ الوَلِيدِ .

لَقَدِ فُرِضَتْ عَلَيْنَا إِعادَةُ هَمْزَةِ الوِصْلِ في رَأْسِ السَّطْرِ قَدِيمًا ، لِأَنَّ المِخطوطاتِ كانَتْ في المِاضي تَكْتُبُ عَلى رِقِّ طَوِيلِ عَرِيضٍ ، أَوْ عَلى جَرِيدَةٍ مِنَ النَخْلِ كُتِبَتْ أَوراقُها ، أَوْ عَلى وَرَقِ خِراسانِيِّ عَرِيضٍ ، مَصنوعٍ مِنَ الكِتانِ . وَقَدِ قيلَ إِنَّ هَذا النُّوعَ مِنَ الوَرَقِ ، وَصَلَ إِلى البِسلادِ العَرَبِيِّ بِوِساطَةِ صَناعِ مِنَ الصِّينِ ، صَنَعُوهُ في خِراسانَ عَلى مِثالِ الوَرَقِ الصِّينِيِّ . فَحَوقًا مِنَ أَنْ تَنسَى أَنَّ كَلِمَةَ (ابنِ) كانَتْ مَسبوقةً بِعَلَمٍ ، لِيُعَدَّ المِساغَةُ ، فَإِنَّا كُنَّا مُضْطَرِّينَ إِلى إِعادَةِ هَمْزَةِ الوِصْلِ .

أما الآنَ - وَقَدِ بَلَّغَتِ الطِّباعَةُ ما بَلَّغَتْهُ مِنَ الرِّقْمِ ، وَأَصْبَحَ أَكْبَرُ كِتابٍ مَطْبوعٍ ، لا يَتِجاوَزُ عَرَضُ الصَّفْحَةِ فِيهِ بَضْعَةُ عَشْرِ سَنَمَترًا ، يَسْتَطِيعُ القارِئُ ، في أَقلِّ مِنَ ثائِيَةِ ، نَقْلَ بَصَرِهِ

وأجاز اللسانُ : بَنَى عَلَى أَهْلِهِ وَبِأَهْلِهِ ، وَرَوَى حَدِيثَ أَنَسٍ : « كَانَ أَوَّلُ مَا أُنزِلَ مِنَ الْحِجَابِ فِي مُبْتَنَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَرَزَيْبٌ » . وفي حديثِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : « يَا نَسِيَّ اللَّهِ ! مَتَى تُبَيِّنِي ؟ » ، أَيْ : تُدْخِلْنِي عَلَى زَوْجَتِي . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : حَقِيقَتُهُ : مَتَى تَجْعَلُنِي أَبْنَى بَرُوجَتِي ؟
 وَقَالَ جِرَانُ الْعَوْدِ :

بَنَيْتُ بِهَا قَبْلَ الْمَحَاقِ بِلَيْلَةٍ
 فَكَانَ مِحَاقًا كُلُّهُ ذَلِكَ الشَّهْرُ
 وَقَالَ ابْنُ جَنِّي : بَنَى بِأَهْلِهِ : زَهَمًا .
 وَأَجَازَ النَّاجُ : بَنَى عَلَيْهَا وَبِهَا ، وَذَكَرَ أَنَّ الْجَوْهَرِيَّ الَّذِي خَطَأَ مَنْ يَقُولُ : بَنَى بِأَهْلِهِ ، عَادَ فَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ .
 وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : « قَدْ جَاءَ (بَنَى بِأَهْلِهِ) فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنَ الْحَدِيثِ وَغَيْرِ الْحَدِيثِ » .

(١١٦) **بَاعُهُ طَوِيلٌ**
 وَيَقُولُونَ : بَاعَهُ طَوِيلَةٌ . وَالصَّوَابُ : بَاعَهُ طَوِيلٌ ، أَوْ بَوَّعَهُ ، أَوْ بَوَّعَهُ (البَّوْعُ : هُدَيْيَةٌ) ، لِأَنَّ كَلِمَةَ (بَاعَ) مُذَكَّرَةٌ ، وَلَيْسَتْ مُؤَنَّثَةٌ كَكَلِمَةِ (ذَرَعَ) . قَالَ أَبُو ذَوَيْبٍ الْهَذَلِيُّ حَسَبَ رِوَايَةِ اللَّسَانِ :

وَجَاءَ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ : « قَالَ ابْنُ بَرِي : بَنَى بِأَهْلِهِ غَيْرُ مُنْكَرٍ ، لِأَنَّ بَنَى بِهَا بِمَعْنَى دَخَلَ بِهَا » . وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ :

« يُقَالُ لِكُلِّ دَاخِلٍ بِأَهْلِهِ بَانٌ . وَالبَاءُ وَعَلَى قَدْ يَتَعَاقَبَانِ عَلَى مَعْنَى وَاحِدٍ ، نَحْوُ : أَفَاضَ بِالْقَدَاحِ وَعَلَيْهَا » . وَعَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ :

بَنَى بِأَمْوَالِهِ : عَرَسَ بِهَا . وَقَالَ أَبُو تَمَامٍ :

لَمْ تَطَّلِعِ الشَّمْسُ فِيهِ يَوْمَ ذَلِكَ عَلَى
 بَانٍ بِأَهْلٍ ، وَلَمْ تَغْرُبْ عَلَى عَرَبٍ

لِذَا قُلْ : بَنَى عَلَى أَهْلِهِ وَبَنَى بِأَهْلِهِ ، وَلَا تَخَفْ .

(١١٤) **نَحَبَ لَوْنُ الثَّوْبِ أَوْ نَصَلَ لَا بَهْتَ**
 وَيَقُولُونَ . بَتَ لَوْنُ ثَوْبِي . وَالصَّوَابُ : شَحَبَ لَوْنُهُ ، أَوْ تَغَيَّرَ أَوْ ضَعُفَ أَوْ تَفَضَّ أَوْ نَصَلَ .

وَلَكِنْ جَاءَ فِي الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ : « وَمِنَ الْمُحَدَّثِ : بَهْتَ اللَّوْنُ : ضَعُفَ وَشَحَبَ ، يَقُولُونَ : ثَوْبٌ بَاهِتٌ ، وَلَوْنٌ بَاهِتٌ » .

وَلَا نَسْتَطِيعُ الْأَعْتَادَ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ ، لِأَنَّ الْوَسِيطَ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ وَفَقَّ عَلَيْهِ .

(١١٥) **قُطِعَتْ إِبْهَامُهُ الْيَمْنَى**
 أَوْ قُطِعَ إِبْهَامُهُ الْإَيْمَنُ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : قُطِعَ إِبْهَامُهُ الْإَيْمَنُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ

فَلَوْ كَانَ حَبْلًا مِنْ ثَمَائِنَ قَامَةً
 وَخَمْسِينَ بُوْعًا نَالَهَا بِالْأَنَامِلِ

وَفِي الدِّيَوَانِ : [وَتَسْعِينَ بَاعًا] . أَمَّا (بُوْعًا) فَإِنَّهُ رِوَايَةُ الْأَخْفَشِ الَّذِي قَالَ : يُرِيدُ بَاعًا .

و (الباعُ) هُوَ مَسَافَةٌ مَا بَيْنَ الْكَفَّيْنِ ، إِذَا بَسَطْتَهُمَا يَبِينَا وَشِمَالًا . وَجَمْعُهُ : أَبْوَاعٌ . وَمِنْ مَعَانِي (الباعِ) الْمَجَازِيَّةِ :

(١) السَّعَةُ فِي الْمَكَارِمِ .
 (٢) الشَّرْفُ وَالْكَرَمُ .
 (٣) قَبَضَ بَاعَهُ عَنْ ذَلِكَ : لَمْ يَسَعَهُ .

(٤) رَجُلٌ طَوِيلُ الْبَاعِ ، أَيْ : الْجِسْمِ ، وَلَا يُقَالُ : قَصِيرُ الْبَاعِ فِي الْجِسْمِ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ : قَصِيرُ الْبَاعِ وَطَوِيلُهُ لِلتَّخْيِيلِ وَالْكَرِيمِ .

(١١٧) **مَقْصِفٌ لَا بُوقِيهِ**
 وَيُطْلَقُونَ عَلَى مَحَلِّ اجْتِمَاعِ الْخَلَانِ عَلَى الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ

وَاللَّهُوِ اسْمٌ بُوْقِيهِ buffet . وَقَدْ وَضَعَ الْمَجْمَعُ الثَّانِي الْمَصْرِيَّ

هَذِهِ الْكَلِمَةَ اسْمًا : مَقْصِفٌ فِي الْجَدُولِ رَقْمَ ٢٥ . وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ : رَعَدًا قَاصِفٌ : فِي صَوْتِهِ تَكَسَّرَ . قَالَ الرَّائِغِيُّ الْأَصْفَهَانِيُّ

فِي كِتَابِهِ (المفردات في غريب القرآن) : وَمِنْهُ قِيلَ لِصَوْتِ الْمَعَارِفِ : قَصْفٌ .

(١١٨) **طَاقَةُ زَهْرٍ لَا بَاقَةَ**
 وَيَقُولُونَ : بَاقَةٌ مِنَ الزَّهْرِ . وَالصَّوَابُ : طَاقَةٌ مِنَ الزَّهْرِ .

(ب) قول طرفة بن العبد :

إذا الرجال شتوا ، واشتدَّ أكلهمو

فأنت أبيضهم سرباخ طباخ

وقول الآخر :

جارية في ذرعها الفصفاص

أبيض من أخت بني إباح

(ج) قول المتنبي ، وهو كوفي :

إنعد ، بعدت بياضا لا بياض له

لأنت أسود في عيني من الظلم

وقد جاء في شرح العكبري لديوان المتنبي عند شرح هذا

البيت ما نصه :

« وأما قول أصحابنا الكوفيين في جواز (ما أفعله) ، في

التعجب من البياض والسواد خاصة ، من دون سائر الألوان ،

فالحجة لهم في مجيئه ، نقلا وقياسا ، فأما النقل فقول طرفة . »

ثم استشهد بالبيتين المذكورين في (ب) من رقم (٣) .

« وأما القياس فأما جزأه في السواد والبياض ، لكونهما

أصل الألوان ، ومنهما يتركب سائر الألوان . وإذا كانا هما

الأصلين للألوان كلها ، جاز أن يثبت لهما ما لم يثبت لسائر

الألوان . »

ولست أرى للكوفيين مسوغا يجعلهم يقتصرون على اللونين

الأبيض والأسود ، ولا أرى ضرورة لوضع قاعدة تطبق على

لون دون آخر ، فنحن لسنا من سكان الولايات المتحدة ،

ولا جنوب أفريقيا أو رودسيا حتى نفرق بين الألوان .

(د) من المسموع عن العرب في الألوان : أسود من حلك

الغراب ، وأبيض من اللبن .

(٤) نحن في حاجة شديدة إلى التعجب من الألوان والعيوب ،

بسبب ما كشف عنه العلم في عصرنا ، ودلت عليه التجارب

العلمية من تعدد الدرجات في اللون الواحد ، وفي العاهة الواحدة ،

وتفاوتها تفاوتاً كبيراً كالمعروف اليوم في البياض ، والحمر ،

والخضرة ، والسواد ... وسائر الألوان . وكذلك المعروف عند

الأطباء في العاهات ، كعاهة العمى التي منها عمى الألوان وعمى

الضوء . ومثل هذا يقال في التعجب .

(٥) أجاز مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، في دورته الثانية

والثلاثين ، التي عقدت في بغداد عام ١٩٦٥ ، أن يصاغ أفعل

التفضيل مباشرة من كل وصف على وزن « أفعل فعلاء » .

والجمع : طاقات . أما الباقية فهي الحزمة من البقل ، كما يرى
الصحاح واللسان والتاج . ومع ذلك أقرح على مجاميعنا الموافقة
على (باقة) أبيضاً .

(١١٩) شُرطة أو شُرطي أو شُرطي لا بوليس

ويقولون : بوليس . والصواب : شُرطي أو شُرطة أو

شُرطي . وجمعها : شُرط ، و (شُرطة = الوسيط) . وهي من

الكلمات التي أقر استعمالها مجمع دمشق ، في الجدول رقم ٣ .

والشُرط سوماً بذلك لأنهم أعلموا أنفسهم بعلامات يعرفون بها .

(١٢٠) ما أشدَّ بياض الجدار ! ما أبيض

الجدار ! وجهه أشدُّ سواداً من الليل أو أسود

من الليل

وخطأ جلُّ البصريين ثم الحريري من يقول : ما أبيض

الجدار ! ما أسود الليل ! جدارنا أبيض من جداركم . وجهه

أسود من وجهك ، لأن من شروط التعجب ألا تكون الصفة

المشبهة منه على وزن (أفعل) الذي مؤنثه : (فعلاء) ، مثل :

أبيض : بياض ، وأحمر : عوراء وهكذا من كل صفة

مشبهة تدل على لون أو عيب أو حلية أو شيء فطري . والشروط

التي يجب توافرها لصياغة (أفعل التفضيل) هي نفس

الشروط التي لا بد من توافرها لصوغ (فعلي التعجب) ،

ولكن :

(١) صرح بعض أئمة الكوفيين كالكاسيني وهشام الضرير

وغيرها ، بأنه يصح مجيء التعجب مما يدل على الألوان

والعاهات .

(٢) وافقهم الأخفش (بصري) في العاهات دون الألوان ،

ولكنه لم يأت بمسوغ منطقي لاستثنائه الألوان .

(٣) ورد السماع بقدر من تلك الأشياء ، يكفي للقياس عليه ،

مثل :

(أ) حديث رسول الله ﷺ : « حوضي مبيزة شهر ،

وزواياه سواء ، وماؤه أبيض من اللبن ، وريحه

أطيب من المسك ، وكيزانه كنجوم السماء ، من

يشرب منها فلا يظلم أبداً » . (رواه البخاري ومسلم

عن ابن عمر) .

(١) لا يُمكننا الاعتمادُ على الشِعْرِ وحدهُ ؛ لِأَنَّ الوِزْنَ قَدْ بَقِرْصُ إِعادَةَ كَلِمَةٍ (بَيْنَ) عَلَى الشَّاعِرِ ، وَقَدْ تَكُونُ صُرُورَةً شِعْرِيَّةً ، لَمْ يَذْكُرْهَا العَلَّامَةُ محمودُ سُكْرِي الألوِسيُّ في كتابِهِ «الضَّرَائِرُ» وما يَسُوغُ لِلشَّاعِرِ دُونَ النَّائِرِ «مُعْتَرِفًا بِأَنَّ الضَّرَائِرَ كَثِيرَةٌ ، وَلَا يُمكنُ حَصْرُهَا بِعَدَدٍ مُعَيَّنٍ .

(٢) انتقدَ الشَّيخُ نَصْرُ الهُورِينِيُّ ، في حاشِيَةِ القاموسِ المُحِيطِ للفريرِ أباديِّ ، ذِكْرَهُ (بَيْنَ) مَرَّتَيْنِ بَيْنَ اسْمَيْنِ ظاهِرَيْنِ ، فَصَحَّحَهَا التَّاجُ ، وَاكْتَفَى بِذِكْرِ (بَيْنَ) الأوَّلِ .

(٣) أوردَ اللِّسَانُ والتَّاجُ في سياقِ كِلَيْهِمَا عَن (بَيْنَ) أَرْبَعِ عَشْرَةَ جُمْلَةً ، ذَكَرَتْ فِيهَا كَلِمَةُ (بَيْنَ) مَرَّةً وَاحِدَةً ، في عَطْفِ اسْمٍ ظاهِرٍ عَلَى اسْمٍ ظاهِرٍ آخَرَ ، دُونَ أَنْ تُذَكَّرَ كَلِمَةُ (بَيْنَ) الثَّانِيَّةُ .

(٤) كَرَّرَ اللِّسَانُ (بَيْنَ) في إِحْدَى عِبَارَاتِهِ ، مَرَّةً وَاحِدَةً ، فَاضْطَرَّ التَّاجُ إِلى أَنْ يُصَحِّحَهَا بَعْدَهُ ، وَحَدَفَ (بَيْنَ) الثَّانِيَّةُ . وَأرجَحَ أَنْ ذلكَ التَّكْرارُ كانَ خَطَأً مُطْبَعِيًّا ؛ لِأَنَّ صاحِبَ اللِّسَانِ اشْتَهَرَ بِدِقَّتِهِ .

(٥) تقولُ المُعْجَماتُ إِنَّ كَلِمَةَ (بَيْنَ) تأتي بِمَعْنَى (وَسَطَ) . فنقولُ : جَلَسْتُ بَيْنَ القَوْمِ ، كما نقولُ : وَسَطَ القَوْمِ . فَهَلْ نقولُ في مِثْلِ هذهِ الحالِّ : جَلَسْتُ بَيْنَ فُلانٍ وَبَيْنَ فُلانٍ وَبَيْنَ فُلانٍ ، إِلى أَنْ نأتيَ على ذِكرِ الأَسْماءِ كافَّةً ؟ فهذا تُنكيرُهُ البِلاغَةُ ، وَلَا يُسِيغُهُ الذَّوقُ .

(٦) هذا بِالنِّسْبَةِ إِلى المُعْجَماتِ ، أَمَّا بِالنِّسْبَةِ إِلى المُنْطِقِ ، فلا أَذْرِكُ الحِكْمَةَ مِنْ تَكَرُّرِ (بَيْنَ) في قولنا : جَلَسَ وَسِمْ بَيْنَ نِزارٍ وَبَيْنَ تَمِيمٍ . وما دامَ ظَرْفُ المِكانِ (بَيْنَ) يَدُلُّ هُنا عَلَى مِكانِ بَيْنَ اسْمَيْنِ ظاهِرَيْنِ ، فَهَلْ يَقْبَلُ العَقْلُ أَنْ يَحُلَّ وَسِمْ ، في آيٍ وَاحِدٍ ، مِكانَتَيْنِ : وَاحِدًا بَيْنَ نِزارٍ وَتَمِيمٍ . وَآخَرَ بَيْنَ تَمِيمٍ وَنِزارٍ ؟

(٧) أَمَّا مِنْ حَيْثُ البِلاغَةُ ، فَخَيْرُ الكَلامِ ما قَلَّ وَدَلَّ .

(٨) هُنالِكَ حالَّةٌ وَاحِدَةٌ يَجِبُ فِيها تَكَرُّارُ (بَيْنَ) ، هِيَ : عِنْدما تأتي مُضافَةً إِلى مُضَمَّرٍ ، فنقولُ : لا بُدَّ مِنْ حَرْبِ صُرُوسٍ بَيْنَنا وَبَيْنَ إِسْرائِيلَ . أو : لا بُدَّ مِنْ حَرْبِ صُرُوسٍ بَيْنَنا وَبَيْنَهُمْ .

هذا هو رأيي ، وهذه هي بَراهِيني التي تَحْمِلُني على أَنْ أَصَحِّحَ بَعْدَمَ تَكَرُّرِ بَيْنَ ، إِذا وَقَعَتْ بَيْنَ اسْمَيْنِ ظاهِرَيْنِ في النَّثْرِ ، وَبَدَلُ أَقْصَى الجُهدِ لَعَدَمَ تَكَرُّراها في الشَّعْرِ ؛ لِأَنَّ اللُّجُوءَ

لِذا كانَ المَذْهَبُ الكُوفِيُّ الَّذي يُبِيعُ الصِّباغَةَ مِنَ الألوَانِ وَالغُيوبِ وَالعاهاتِ أَقْرَبَ إِلى السَّدادِ وَالْمُنْطِقِ ، وَإِنْ كُنَّا لا نَسْتَطِيعُ تَخْطِئَةَ المَذْهَبِ البَصْرِيِّ ، فَنجِزُ قولَ : ما أَشدَّ بياضَ الجِدارِ ! وما أَبيضَ الجِدارِ ! وَوَجْهَهُ أَشدُّ سوادًا مِنَ اللَّيْلِ ، أو أَسودَ مِنَ اللَّيْلِ .

(١٢١) مَبِيضَةُ الكِتابِ

ويقولونَ : أَنهى المُولِّفُ مَبِيضَةَ كتابِهِ . والصَّوابُ : أَنهى المُولِّفُ مَبِيضَةَ كتابِهِ (بِتَضْعِيفِ الباءِ لا الضَّادِ) .

(١٢٢) مَبِيعٌ وَمَبِيعٌ وَمَبِيعٌ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُ : مَبِيعٌ ، ويقولونَ إِنَّ الصَّوابَ هُوَ : مَبِيعٌ وَمَبِيعٌ ، مِنْ باعَ الشَّيْءَ يَبِيعُهُ بَيْعًا .

ولكنَ ابنُ القَطَّاعِ قالَ : أَباعَهُ الشَّيْءَ : لَبَعَهُ في باعَهُ ، مِمَّا يُجِزُ لَنَا أَنْ نقولَ : هذهِ السِّلَعَةُ مَبِيعَةٌ وَمَبِيعَةٌ وَمَبِيعَةٌ .

وقد نَعْنِي بقولنا (المَبِيعُ) : المَعْرُوضُ لِلبَيْعِ . وَفَعْلُهُ : أَباعَهُ يَبِيعُهُ إِباعَةً . فهو : مَبِيعٌ . قالَ الشَّاعِرُ الجاهِلِيُّ الأجدعُ بِنِ مالِكِ الهَمْدانيِّ :

وَرَضِيتُ آلاءَ الكُمَيْتِ فَمَنْ يَبِيعُ

فَرَسًا فَلَيْسَ جِوادًا بِمَبِيعِ

(١٢٣) بَيْنَ

ويُجِزُونَ تَكَرُّارَ ظَرْفِ المِكانِ (بَيْنَ) في قولنا : كانَ ذلكَ آخِرَ لِقائِ بَيْنَ إِسْرائِيلَ وَبَيْنَ الأَنْصارِ ، مُعَمِّدِينَ على قولِ عَنترَةَ :

طالَ الثَّوَاءُ على رُسومِ المَنْزِلِ

بَيْنَ اللِّكِيكِ وَبَيْنَ ذاتِ الحِوْمَلِ

وقولِ ذِي الرُّمَّةِ :

بَيْنَ النَّهارِ وَبَيْنَ اللَّيْلِ مِنْ عَقْدِ

على جِوانِبِهِ الأوساطُ والهُدُبُ

وقولِ عَدِيِّ بنِ زَيْدِ :

بَيْنَ النَّهارِ وَبَيْنَ اللَّيْلِ قَدْ فَصَلَا

وقولِ عَاشِيِ هَمْدانِ :

بَيْنَ الأَشْجِ وَبَيْنَ قَيْسِ بِادِخِ

بَيْحُ بَيْحِ لِوالِدِهِ وَلِلمَوْلُودِ

وَأنا أُوَرِّثُ الأَكْثَفاءَ بِذِكْرِ كَلِمَةِ (بَيْنَ) الأوَّلِ ، في عَطْفِ اسْمِ ظاهِرٍ على آخَرَ ، وَحَدَفَ الثَّانِيَّةُ . لِإِسْبابِ الآيَةِ :

إلى الصرائر الشعرية ، لا يخلو من ضعف في التركيب يستحسن اجتنابه .
 بين اسمين ظاهرين ، للتأكيد ، ولا أرى في تكرارها ما يفيد
 التأكيد في كثير ولا قليل .
 أقول هذا رغم أن ابن بري يحيز تكرار (بين) إذا وقعت

بَابُ التَّاءِ

(١٢٤) الْمُتَحَفُّ ، الْمُتَحَفُّ ، الْمُتَحَفَّةُ

ويقولون : ذَهَبْتُ إِلَى الْمُتَحَفِّ لِأَرَى الْآثَارَ الْقَدِيمَةَ ،
بَدَلٌ : ذَهَبْتُ إِلَى الْمُتَحَفِّ أَوْ الْمُتَحَفَّةِ . فَأَلْعَجِمُ الْوَسِيطُ بِذِكْرِهِ
أَنَّ جَمْعَ الْقَاهِرَةِ وَضَعُ كَلِمَةِ (الْمُتَحَفِّ) لِمَوْضِعِ التُّحْفِ الْفَنِيَّةِ
أَوْ الْأَثَرِيَّةِ . وَالْجَمْعُ : مُتَاحِفٌ .

ثُمَّ جَاءَتِ الطَّعْمَةُ الثَّانِيَةُ مِنَ « الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ » ، وَفِيهَا أَنَّ
جَمْعَ الْقَاهِرَةِ أَجَازَ فَتَحَ الْمِيمَ أَيْضًا فِي كَلِمَةِ (أَلْمُتَحَفِّ) .

وَأَبَاحَ مُؤْتَمَرُ الْمَجْمَعِ الْلُغَوِيِّ الْقَاهِرِيِّ (فِي دَوْرَتِهِ الثَّلَاثَةِ
وَالثَّلَاثِينَ الَّتِي بَدَأَتْ فِي كَانُونِ الثَّانِي (بِنَايِرِ) ١٩٦٧) ، زِيَادَةَ
التَّاءِ لِلتَّائِيثِ فِي صِيغَةِ اسْمِ الْمَكَانِ ، وَعَرَضَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَسْمُوعِ
الصَّحِيحِ الْوَارِدِ لَهَا ١٢٦ كَلِمَةً ، خُتِمَتْ فِيهَا صِيغَةُ الْمَكَانِ بِنَاءِ
التَّائِيثِ .

وَجَاءَ فِي شَرْحِ الْفَصْلِ : « إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَذْكُرُوا كَثْرَةَ
حُصُولِ شَيْءٍ بِمَكَانٍ ، وَضَعُوا لَهَا « مَفْعَلَةٌ » ، وَهَذَا قِيَاسٌ مُطَّرَدٌ
فِي كُلِّ اسْمٍ ثَلَاثِيٍّ ، كَقَوْلِكَ : أَرْضٌ مَسْبَعَةٌ . ثُمَّ سَرَدَ أَمْثَلَهُ
كَثِيرَةً .

وَأُورِدَ « النَّحْوُ الْوَاقِي » أَمْثَلَةً كَثِيرَةً مِنْ أَسْمَاءِ الْمَكَانِ ، عَلَى
وِزْنِ « مَفْعَلَةٌ » مِثْلُ : مَوْزَقَةٌ وَمَعْبَنَةٌ وَمَبْلَحَةٌ وَمَأْسَدَةٌ وَمَذَابُهُ
وَمَذْهَبَةٌ وَمَرْمَلَةٌ ، لِلأَمَّاكِنِ الَّتِي يَكْتُرُ فِيهَا الْوَرَقُ وَالْعِنَبُ وَالْبَلْحُ
وَالْأَسْوَدُ وَالذَّنَابُ وَالذَّهَبُ وَالرَّمْلُ . لِذَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : مُتَحَفٌّ
وَمُتَحَفَّةٌ . وَجُوزَ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ مُؤَخَّرًا اسْتِعْمَالَ مُتَحَفٍّ لِشِبْهِهَا .

(١٢٥) تَعَسُّ ، تَاعَسٌ ، تَعَسٌّ

ويقولون : عَاشَ فِي تَعَاسٍ . وَالصَّوَابُ : عَاشَ فِي تَعَسٍّ .
وَهُوَ تَاعَسٌ وَتَعَسٌّ ، لَا تَعِيسٌ .
وَفِعْلُهُ : تَعَسَّ يَتَعَسُّ تَعَسًّا = هَلَكَ وَانْحَطَّ وَعَثَّرَ .

(١٢٦) تُفْلٌ لَا تِفْلٌ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى مَا يَسْتَقِرُّ فِي أَسْفَلِ السُّؤَالِ مِنْ كَدْرٍ اسْمٍ

تِفْلٌ . وَصَوَابُهُ : تُفْلٌ .

أَمَّا قَوْلُهُ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ : « مَنْ كَانَ مَعَهُ تُفْلٌ
فَلْيَصْطَبِخْ » فَإِنَّهُ أَرَادَ بِالتُّفْلِ الدَّقِيقَ وَالسَّرِيقَ وَنَحْوَهُمَا ، وَالاصْطَبَاخُ :
اتِّخَاذُ الصَّنِيعِ ، أَرَادَ : فَلْيَطْبِخْ وَلْيَحْتَبِرْ .

وَأُطْلِقَ جَمْعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ كَلِمَةَ التُّفْلِ عَلَى مَا يَبْتَقِي
مِنَ الْمَادَّةِ بَعْدَ عَضْرِهَا .

وَقَدْ يَعْنِي التُّفْلُ الثَّرِيدَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

يَخْلِفُ بِاللَّهِ وَإِنْ لَمْ يُسْأَلِ

مَا ذَاقَ تُفْلًا مُنْذُ عَامِ أَوَّلِ

أَمَّا الْفِعْلُ : تِفْلٌ يَتِفَلُّ وَيَتِفَلُّ تَفْلًا فَعْنَاهُ : بَصَقَ .

(١٢٧) تَمَّ لَا بِالتَّائِلِي

يقولون : فَلَانَ يَأْكُلُ كَثِيرًا ، وَبِالتَّائِلِي يَتَخَمُّ . وَالصَّوَابُ :

فَلَانَ يَأْكُلُ كَثِيرًا ، ثُمَّ يَتَخَمُّ .

(بِالتَّائِلِي) شَيْئُهُ جُمْلَةٌ رَكِيكَةٌ جِدًّا ، وَلَا أُدْرِي كَيْفَ وَصَلَتْ
إِلَى عَدَدٍ كَبِيرٍ مِنْ كِتَابِنَا .

(١٢٨) التَّمَرُ الْهِنْدِيُّ

ويقولون : أَحَبُّ شَرَابِ التَّمَرِ الْهِنْدِيُّ . وَالصَّوَابُ : أَحَبُّ

شَرَابِ التَّمَرِ الْهِنْدِيِّ ؛ لِأَنَّ التَّمَتَّ يَجِبُ أَنْ يَتَّبَعَ الْمَنْعُوتَ مِنْ حَيْثُ
تَعْرِيفُهُ وَتَنْكِيرُهُ .

(١٢٩) التَّوَامُ وَالتَّوَامَانِ

وَيُخْطِئُ الْبَيْتُ مَنْ يَقُولُونَ لِلْمَوْلُودَيْنِ مَعًا فِي بَطْنٍ وَاحِدٍ :

هَذَانِ تَوَامَانِ ، وَيَقُولُ إِنَّ التَّوَامَ يُقَالُ لِلْمَوْلُودَيْنِ ، وَلَا يُقَالُ

لِلوَاحِدِ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَعْلَامِ اللَّغَةِ يَقُولُونَ : هَذَا

تَوَامٌ ، وَهَذَانِ تَوَامٌ أَوْ تَوَامَانِ ، وَهَذِهِ تَوَامَةٌ . أَمَّا الْجَمْعُ فَهُوَ :

تَوَائِمٌ وَتَوَامٌ ، وَيُجْمَعُ فِي الْعُقَلَاءِ جَمْعًا سَالِمًا أَيْضًا ، فَنَقُولُ :

هُمُ تَوَامُونَ ، وَهُنَّ تَوَامَاتُ . قَالَ الْكُمَيْتُ :

يُحَلِّينَ ياقوتًا وشدرا وصيفةً
وجزعا ظفاريًا ودرا توالمًا
والتَّوَامُ مِنَ الْإِنْسَانِ وَجَمِيعِ الْحَيَوَانِ هُوَ : المولودُ مَعَ غَيْرِهِ
فِي بَطْنٍ وَاحِدٍ ، مِنَ الْإِثْنَيْنِ فَصَاعِدًا ، ذَكَرَيْنِ كَانَا أَوْ أُنثَيْنِ ،
أَوْ ذَكَرًا وَأُنْثَى . وَقَدْ يُسْتَعَارُ التَّوَامُ فِي جَمِيعِ الْمَزْدِجَاتِ .

(١٣٠) الثوم لا التوم

وَيُسَمُّونَ الْعُشْبَ الشَّدِيدَ الْحَرَافَةَ ، وَالْقَوِيَّ الرَّائِحَةَ ،
وَالَّذِي يُسْتَعْمَلُ فِي الطَّعَامِ وَالطِّبِّ تَوَامًا . وَالصَّوَابُ : هُوَ
تُومٌ .

أَمَّا الْفُومُ الَّذِي جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦١ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ فَادْعُ
لَنَا رَبَّنَا يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْتَبِئُ الْأَرْضُ ، مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَائِهَا
وَفُومِهَا وَعَدَسِيهَا وَبَصِلِهَا ﴾ ، فَإِنِّي أَرْجَحُ أَنَّهُ يَعْنِي الْجِنْتَ
وَالْحَيْصَ وَسَائِرَ الْحَبُوبِ الَّتِي تُخْبَرُ ؛ لِأَنَّ هَذِهِ أَهَمُّ مِنَ الثُّومِ
مِنْ حَيْثُ التَّغْذِيَةُ ، وَبِمُجُوزِ أَنْ يَعْنِيَ الْفُومُ هُنَا الثُّومَ ، لَوْجُودِ
الْبَصْلِ فِي الْآيَةِ .

فَلَا تَفْخَرْ فَإِنَّ بَيْنِي يَزَارُ
لِعَلَّتْ ، وَلَيْسُوا تَوَامِينًا ﴿١﴾
وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ :

قَالَتْ لَنَا ، وَدَمَتْهَا تُوَامُ
كَالِدُرٍّ إِذْ أَسْلَمَهُ النَّيْطَامُ
عَلَى الَّذِينَ أَرْتَحَلُوا السَّلَامُ
وَقَالَ الْأَسْلَعُ بْنُ قِصَافِ الطُّهَيْوِيُّ :

إِذَا شِئْتَ لَمْ تَعْدَمْ لَدَى الْبَابِ مِنْهُمْ
جَمِيلَ الْمَحْيَا وَاضِحًا غَيْرَ تُوَامٍ
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي قَوْلَ الْأَخْطَلِ بْنِ رَبِيعَةَ :

وَلَيْلَةَ ذِي نَصَبٍ بِئِهَا
عَلَى ظَهْرِ تَوَامَةٍ نَاحِلَةٍ
وَتَيْبِي ، إِلَى أَنْ رَأَيْتُ الصَّبَاحَ ،
وَمِنْ بَيْنِهَا الرَّحْلُ وَالرَّاحِلَةَ
وَأَنْشَدَ أَيْضًا قَوْلَ الْمَرْقَشِيِّ :

(١) بَنُو الْعَلَاتِ : بَنُو رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْ أُمَّهَاتِ شَتَّى .

بابُ الشَّاءِ

(١٣١) أَثَدِي ، تُدِي ، تُدِي ، ثَدَاءُ

وَيَجْمَعُونَ الثُّدِيَّ عَلَى أَثَدَاءٍ كَقَوْلِهِ شَوْقِي :

وَكَسَانٌ أَثَدَاءُ التَّوَاهِدِ بَيْنَهُ

وَكَسَانٌ أَقْرَاطُ الْوَلَائِدِ نَوْتُهُ

وَالصَّوَابُ : أَثَدِي وَتُدِيٌّ (إِتْبَاعًا لِمَا بَعْدَهَا مِنْ
 الْكَسْرِ) ، وَرُبَّمَا جُمِعَ عَلَى : ثَدَاءٍ مِثْلَ سَهْمٍ وَسِهَامٍ (الْمِصْبَاحُ
 وَالْمَدُّ) .

وَجَمَعَهُ أَحَدُ الشُّعْرَاءِ عَلَى (تُدِينِ) ، بِقَوْلِهِ :

وَأَصْبَحَتِ النَّسَاءُ مُسَلِّيَاتٍ

لَهُنَّ الْوَيْلُ يَمْدُدْنَ الثُّدِينَا

وَلَكِنَّ اللَّسَانَ أَنْكَرَ ذَلِكَ ، وَقَالَ إِنَّهُ كَالْعَلَطِ .

وَالثُّدِيُّ يَذْكَرُ وَيُنْثَى .

(١٣٢) الثَّرَى وَالثَّرَابُ وَالثُّبَارُ

وَيَقُولُونَ : وَقَعَ عَلَى الثَّرَى فَعَلِقَ بِثَوْبِهِ الثُّبَارُ . وَالصَّوَابُ :

وَقَعَ عَلَى الثَّرَابِ فَعَلِقَ بِثَوْبِهِ الثُّبَارُ ؛ لِأَنَّ (الثَّرَى) هُوَ الثَّرَابُ

الثُّدِيُّ ، وَلَيْسَ لِلثَّرَابِ الثُّدِيُّ ثُّبَارًا . وَفِي الْحَدِيثِ : « فَإِذَا

كَلَبَ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ » ، أَيْ : الثَّرَابُ الثُّدِيُّ .

وَجَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ : الثَّرَى : الثَّرَابُ الثُّدِيُّ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ

ثَدِيًّا ، فَهُوَ ثَرَابٌ ، وَلَا يُقَالُ حِينْتَدُ : ثَرَى .

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٦ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا

فِي الْأَرْضِ ، وَمَا بَيْنَهُمَا ، وَمَا تَحْتَ الثَّرَى ﴾ . وَفُسِّرَ الثَّرَى

بِالثَّرَابِ الثُّدِيِّ .

(١٣٣) تُكْنَاتُ الْجُنُودِ وَتُكْنَهُمُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَجْمَعُ تُكْنَةً عَلَى تُكْنَاتٍ ، وَيَجْمَعُونَهَا جَمْعًا

مُكْسَّرًا ، وَيَقُولُونَ : تُكْنٌ . وَيَصِحُّ هَذَا الْجَمْعُ كَمَا يَصِحُّ جَمْعُهَا

جَمْعٌ مَوْثٌ سَالِمًا ، فَنَقُولُ : تُكْنَاتٌ وَتُكْنَاتٌ وَتُكْنَاتٌ .

وَالتُّكْنَةُ هِيَ مَرَكَزُ الْأَجْنَادِ وَمُجْتَمَعُهُمْ عَلَى لُؤَاءِ صَاحِبِهِمْ ،

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ لُؤَاءٌ وَلَا عَلَمٌ . وَهِيَ فَارِسِيَّةُ الْأَصْلِ .

وَمِنْ مَعَانِي التُّكْنَةِ أَيْضًا :

(١) الرَّأْيَةُ وَالْعَلَامَةُ .

(٢) الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهَا الْجَمَاعَةَ

مِنَ الطَّيْرِ .

(٣) السَّرْبُ مِنَ الْحَمَامِ .

(٤) الْفَلَادَةُ .

(٥) الْقَبْرِ .

وَأَكْثَرُ هَذِهِ الْمَعَانِي اسْتِعْمَالًا هُوَ : مَرَكَزُ الْجُنُودِ .

وَيُحْطَى أُخْرُونَ يَقُولُونَ : تُكْنَةٌ بَدَلًا مِنْ تُكْنَةٍ .

(١٣٤) أ) ثَلَاثُ السَّنَوَاتِ ، الثَّلَاثُ

سَنَوَاتٍ ، الثَّلَاثُ السَّنَوَاتِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : لَمْ يُرْسَلْ إِلَيْنَا رِسَالَةٌ فِي الثَّلَاثِ سَنَوَاتٍ

الْأَخِيرَةِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : ... فِي ثَلَاثِ السَّنَوَاتِ

الْأَخِيرَةِ ؛ اسْتِنَادًا إِلَى رَأْيِ الْبَصْرِيِّينَ ، الَّذِي لَخَّصَهُ الصَّبَّانُ فِي

حَاشِيَتِهِ عَلَى شَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ عَلَى الْقِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ ، بِقَوْلِهِ :

يَكُونُ لَازِمًا ، وَهُوَ الْمَشْهُورُ الْوَارِدُ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ
أَكْثَرَ أَهْلِ اللُّغَةِ لِغَيْرِهِ . وَوَرَدَ مُتَعَدِّيًا ، كَمَا فِي قَوْلِ الْأَزْهَرِيِّ
فِي تَهْذِيبِهِ ، يُشِيرُ نَمْرًا فِيهِ حُمُوضَةٌ ، وَهَكَذَا اسْتَعْمَلَهُ كَثِيرٌ مِنْ
الْفُصَحَاءِ ، كَقَوْلِ ابْنِ الْمُعْتَزِّ :

وَعَرَسَ مِنْ الْأَحْبَابِ غَيْبَتْ فِي الثَّرَى
فَأَسْفَتْهُ أَجْضَانِي بِسَحِّ وَقَاطِرِ
فَأَتَمَّرَ هَمًّا لَا يَبِيدُ ، وَحَسْرَةً
لِقَلْبِي يَجْنِيهَا بِأَيْدِي الْخَوَاطِرِ
وَقَالَ ابْنُ نُبَاتَةَ السَّعْدِيُّ :

وَتَنْمِرُ حَاجَةً الْأَمَالِ نُجْحًا
إِذَا مَا كَانَ فِيهَا ذَا أَحْيَالِ «
رَوَاهَا كَشْفُ الطَّرَةِ (حَاجَةُ الْإِنْسَانِ) ، وَهُوَ الْمَعْقُولُ .
« وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَشْرَفٍ ، وَهُوَ مِنْ أَيْمَةِ اللُّغَةِ :
كَأَمَّا الْأَغْصَانُ لَمَّا عَلَا
فُرُوعَهَا فَطَرَّ النَّدَى نَثْرًا
وَلَا حَتَّ الشَّمْسُ عَلَيْهَا ضَحَى
زَبْرَجْدٌ قَبْدِ أَتَمَّرَ الدَّرَا «

ثُمَّ قَالَ التَّاجُ : « قَالَ شَيْخُنَا : وَهَكَذَا اسْتَعْمَلَهُ الشَّيْخُ
عَبْدُ الْقَاهِرِ فِي دَلَائِلِ الْإِعْجَازِ ، وَالسَّكَاكِي فِي الْمِفْتَاحِ . وَرُبَّمَا
اسْتَعْمَلَهُ ابْنُ أَشْرَفٍ مُتَعَدِّيًا بِنَفْسِهِ لِيُضْمِنَهُ مَعْنَى الْإِفَادَةِ .
ثُمَّ جَاءَ فِي مُسْتَدْرَكِ التَّاجِ : « أَتَمَّرَ الْقَوْمَ : أَطْعَمَهُمْ مِنْ
الْعِشَاءِ . وَفِي كَلَامِهِمْ : مَنْ أَطْعَمَ وَكَمْ يُشِيرُ ، كَانَ كَمَنْ صَلَّى
العِشَاءَ وَلَمْ يُؤَيِّرْ ، وَفِيهِ يَقُولُ الشَّاعِرُ :

إِذَا الضَّيْفَانُ جَاءُوا قُمْ فَصَلِّمْ
إِلَيْهِمْ مَا تَيَسَّرَ ، ثُمَّ آيِرْ
وَإِنْ أَطْعَمْتَ أَقْوَامًا كِرَامًا
فَبَعْدَ الْأَكْلِ أَكْرِمُهُمْ وَأَثِيرْ
فَمَنْ لَمْ يُشِيرِ الضَّيْفَانَ بُخْلًا

كَمَنْ صَلَّى العِشَاءَ وَلَيْسَ يُؤَيِّرُ «
(ب) وَنَقَلَ كَشْفُ الطَّرَةِ بَعْضَ مَا جَاءَ فِي التَّاجِ ، وَأَضَافَ
قَوْلَهُ : اسْتَعْمَلَ بَعْضُ الْفُصَحَاءِ الْفِعْلَ (أَتَمَّرَ) مُتَعَدِّيًا ، إِلَّا أَنَّهُ
لَا يُحْتَجُّ بِكَلَامِهِ ، كَقَوْلِ ابْنِ الْمُعْتَزِّ (ثُمَّ ذَكَرَ بَيْتِي ابْنَ الْمُعْتَزِّ) ،
وَأَرَدَ فِهْمًا يَقُولُ مِهْيَارُ الدَّبَلِيُّ :

لَنَا فِي كَفَالَاتِ الْأَمِيرِ غَرَائِصُ
سُتُورِ خَيْرِيَا ، وَالْكَرِيمِ كَرِيمُ

« إِذَا كَانَ الْعَدَدُ مُضَافًا وَأَرَدْتَ تَعْرِيفَهُ ، عَرَفْتَ الْمُضَافَ
إِلَيْهِ ، فَيَصِيرُ الْأَوَّلُ مُضَافًا إِلَى مَعْرِفَةِ ، فَتَقُولُ : ثَلَاثَةُ الْأَنْوَابِ
وَمَائَةٌ (أَوْ يُرَى : مِئَةٌ) الدَّرَاهِمِ وَالْفُ الدِّيَارِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ :
مَا زَالَ مُذْ عَقَدْتَ يَدَاهُ إِزَارَهُ

فَسَمَا ، فَأَدْرَكَ خَمْسَةَ الْأَشْيَارِ
وَقَوْلُهُ :

وَهَلْ يَرْجِعُ التَّسْلِيمُ ، أَوْ يَكْشِفُ الْعَنَا
ثَلَاثَ الْأَنْفَانِي وَالذِّيَارِ الْبَلَاغِ «
وَلَكِنْ :

(١) وَرَدَ حَدِيثَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، جَاءَ فِيهِمَا : « ... وَأَتَى
بِالْأَلْفِ دِينَارٍ » ، وَ « ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ آيَاتٍ » .

(٢) أَجَازَ الْكُوفِيُّونَ إِذْخَالَ « أَنْ » عَلَيْهِمَا مَعًا ، وَيَحْتَجُّونَ
بِشَوَاهِدٍ كَثِيرَةٍ تَجْعَلُ مَذْهَبَهُمْ مَقْبُولًا ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ فَصِيحٍ .
كَقَوْلِهِمْ : اشْتَرَى الثَّلَاثَةَ الْأَنْوَابِ .

وَقَدْ قَالَ الشُّهَابُ الْحَفَاجِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى (دُرَّةِ الْغَوَاصِ) :
إِنَّ ابْنَ عُصْمَوْرٍ قَالَ : « هُوَ جَائِزٌ عَلَى قُبْحِهِ » .

لِذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ :

(١) ثَلَاثَةُ الْأَنْوَابِ .

(٢) وَالثَّلَاثَةُ أَنْوَابٍ .

(٣) وَالثَّلَاثَةُ الْأَنْوَابِ .

(١٣٤ ب) أَتَمَّرَ (لَازِمٌ وَمُتَعَدِّ)

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَسْتَعْمِلُ الْفِعْلَ (أَتَمَّرَ) مُتَعَدِّيًا ، كَقَوْلِهِ :
أَتَمَّرَتِ الْحَرْبُ نَصْرًا (مَجَازٌ) ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الْفِعْلَ (أَتَمَّرَ)
لَازِمٌ ، اعْتَادَا عَلَى :

(١) قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٩٩ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿ أَنْظَرُوا إِلَى
نَمْرِهِ إِذَا أَمَّرَ ، وَنَبِئِهِ ﴾ .

وَعَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٤١ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ أَيْضًا :
﴿ كُلُّوا مِنْ نَمْرِهِ إِذَا أَمَّرَ ﴾ .

(٢) وَاقْتِصَارَ الصِّحَاحِ وَاللِّسَانِ وَالْقَامُوسِ عَلَى الْفِعْلِ اللَّازِمِ .

(٣) وَقَوْلِ الْأَسَاسِ فِي مَجَازِهِ : أَتَمَّرَ الْقَوْمَ ، وَنَمَّرُوا نَمُورًا :
كَثُرَ مَالُهُمْ . وَنَمَّرَ مَالَهُ نَمَّرًا : كَثُرَ .

وَلَكِنْ :

(أ) قَالَ التَّاجُ : « قَالَ الشُّهَابُ فِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ : (أَتَمَّرَ)

(ج) وذكّر مدّ القاموس أسماء الكثيرين الذين استعملوا الفعل (أُثْمِرَ) لازماً ، والقليبين الذين أجازوا استعماله متعدياً .

(د) وقال مننّ اللّغة :

(١) أُثْمِرَ الْقَوْمُ : أَطْعَمَهُمْ مِنَ الْبِئْسَارِ .

(٢) أُثْمِرَ الشَّجَرُ : خَرَجَ ثَمْرُهُ . طَلَعَ ثَمْرُهُ قَبْلَ أَنْ يَنْضَجَ .

(٣) أُثْمِرَ الرَّجُلُ : كَثُرَ مَالُهُ (مجاز) .

(هـ) وقال المعجم الوسيط : أُثْمِرَ الْقَوْمُ : أَطْعَمَهُمُ الثَّمَرَ . فَمِنْ هَذِهِ الْأَمْثِلَةِ نَرَى أَنَّ فِي وَسْئِنَا اسْتِعْمَالَ الْفِعْلِ (أُثْمِرَ) لَازِماً وَمَتَعِدِياً .

أَيُّ : يَقَوْمُ مَقَامَهُ .

(٣) ثُمَّ جَاءَ النَّاجُ ، فَقَالَ مَا قَالَهُ الْبِئْسَانُ ، وَأَصَافُ : « وَقَوْمَتْ السَّلْعَةُ تَقْوِيماً ، وَأَهْلُ مَكَّةَ يَقُولُونَ : اسْتَقَمْتُهَا ، أَيُّ : ثَمَّتْهَا » .

(٤) ثُمَّ قَالَ مَنْنُ اللَّغَةِ : « الْقِيَمَةُ لِلشَّيْءِ : ثَمَنُهُ بِالتَّقْوِيمِ » .

(٥) وَقَالَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ : قِيَمَةُ الْمَتَاعِ : ثَمَنُهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : « قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ قَوْمَتْ لَنَا . فَقَالَ :

اللَّهُ هُوَ الْمُقَوْمُ » . أَيُّ : لَوْ سَعَرَتْ لَنَا ، وَهُوَ مِنْ قِيَمَةِ الشَّيْءِ ، أَيُّ : حَدَّدَتْ لَنَا قِيَمَتَهُ .

(١٣٧) ثُمَّ جَاءَ يَاسِرٌ

وَيَقُولُونَ : جَاءَ تَمِيمٌ ثُمَّ جَاءَ يَاسِرٌ بَعْدَ ذَلِكَ . وَالصَّوَابُ :

جَاءَ تَمِيمٌ ثُمَّ يَاسِرٌ ، يَحْدَفُ الْفِعْلُ (جَاءَ) الثَّانِي جَوَازاً ، وَحَدَفَ (بَعْدَ ذَلِكَ) وَجُوباً ؛ لِأَنَّ حَرْفَ الْعَطْفِ (ثُمَّ) يَحْمِلُ الْمَعْنَى نَفْسَهُ .

(١٣٨) فِي أَثْنَاءِ خِطَابِهِ وَأَثْنَاءُهُ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : قَالَ نِزَارٌ أَثْنَاءَ خِطَابِهِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ

الصَّوَابَ هُوَ : قَالَ نِزَارٌ فِي أَثْنَاءِ خِطَابِهِ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (أَثْنَاءُ) هُنَا لَيْسَتْ ظَرْفًا ، وَلَا مُضَافَةً إِلَى مَا تَكْتَسِبُ مِنْهُ الظَّرْفِيَّةَ ، لِتَسْتَعِينِي بِهَا عَنْ حَرْفِ الْجَرِّ . وَهِيَ جَمْعُ (ثَنِي) ، وَأَثْنَاءُ الشَّيْءِ : تَضَاعِيْفُهُ .

وَقَدْ قَالَ النَّاجُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ : كَانَ ذَلِكَ فِي أَثْنَاءِ كَذَا ،

أَيُّ : فِي غُضُوْبِهِ . وَلَكِنَّهُ قَالَ فِيهِ أَيْضًا : أَنْفَذْتُ كَذَا نِثِي كِتَابِي ، أَيُّ : فِي طَبَعِهِ .

وَقَالَ الصِّحَاحُ : أَنْفَذْتُ كَذَا فِي نِثِي كِتَابِي ، أَيُّ : فِي

طَبَعِهِ ، وَلَكِنْ جَاءَ فِي نَسْخَةِ أُخْرَى : أَنْفَذْتُهُ نِثِي كِتَابِي .

وَقَالَ الْمِصْبَاحُ : أَثْنَاءُ الشَّيْءِ : تَضَاعِيْفُهُ . وَجَاءُوا فِي أَثْنَاءِ

الْأَمْرِ ، أَيُّ : فِي خِلَالِهِ . وَمَا دَامُوا قَدْ أَجَازُوا (نِثِي) وَ (فِي نِثِي) ، فَلَا أَرَى مَا يَحْوِلُ دُونَ إِجَازَةِ (أَثْنَاءِ) وَ (فِي أَثْنَاءِ) .

ثُمَّ وَجَدْتُ فِي الصَّفْحَةِ ٢٠٦ مِنْ الْجُزْءِ ٢٥ مِنْ مَجْلَدِ جَمْعِ الْقَاهِرَةِ ، أَنَّ مَوْثَمَرَ الْمَجْمَعِ أَجَازَ لَنَا أَنْ نَقُولَ : فِي أَثْنَائِهِ وَأَثْنَاءَهُ ،

فِي كَانُونِ الثَّانِي ١٩٦٩ .

(١٣٩) الْعَدَدُ التَّرْتِيبِيُّ ١٢

وَيَقُولُونَ : هَذِهِ هِيَ الْمَقَالَةُ الثَّانِيَةُ عَشْرَةَ ، وَاطَّلَعْتُ عَلَى

الْمَحَاضِرَةِ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ . وَالصَّوَابُ : الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ (بِنِسَاءِ

(١٣٥) كَانَتْ الْفَتَيَاتُ ثَمَانِيًا أَوْ ثَمَانِيَا

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : كَانَتْ الْفَتَيَاتُ ثَمَانِيَا ، مُعْتَمِدِينَ

عَلَى الْقَاعِدَةِ ، الَّتِي لَا تَشْتَرِطُ فِي الْكَلِمَاتِ الْمُنَوَّعَةِ مِنَ الصَّرْفِ ، الَّتِي عَلَى وَزْنِ مُنْتَهَى الْجُمُوعِ ، أَنْ تَكُونَ جَمْعًا

لِكَيْ تُنْمَعَ مِنَ الصَّرْفِ . وَكُلُّ اسْمٍ جَاءَ عَلَى هَذِهِ الصِّيغَةِ - وَإِنْ كَانَ مُفْرَدًا - مُنَوَّعٌ مِنَ الصَّرْفِ ، مِثْلُ : سِرَاوِيلَ (اسْمٌ مُفْرَدٌ

مُوْتَّ ، وَقَدْ يُدَكَّرُ) ، وَطَبَاشِيرُ ، وَشِرَاحِيلُ (عَلِمَ عَلَى رَجُلٍ) .

فَمَنْ قَالَ إِنَّهُ عَرَبِيٌّ ، مَنَعَهُ مِنَ الصَّرْفِ ؛ لِأَنَّهُ عَلَى وَزْنِ مُنْتَهَى الْجُمُوعِ . وَمَنْ قَالَ إِنَّهُ أَعْجَمِيٌّ ، مَنَعَهُ لِلْعَلْمِيَّةِ وَالْعُجْمَةِ ، مُضِيفًا

إِلَيْهَا صِيغَةَ مُنْتَهَى الْجُمُوعِ .

وَالصَّوَابُ أَنْ نَقُولَ : كَانَتْ الْفَتَيَاتُ ثَمَانِيًا أَوْ ثَمَانِيَا ؛

فَعَدَمُ تَنْوِينِ كَلِمَةِ (ثَمَانِي) عَلَى اعْتِبَارِهِ اسْمًا مُنَوَّعًا مِنَ الصَّرْفِ ،

يُشْبِهُ (غَوَانٍ) وَ (جَوَارٍ) فِي وَزْنَيْهِمَا اللَّفْظِيَّ . وَنَوِينُ كَلِمَةِ (ثَمَانِيَا) عَلَى اعْتِبَارِهَا اسْمًا مُنْقِصًا ، مُنْصَرَفًا .

فَمِنْ هَذَا نَرَى أَنَّ كِلَا التَّنْوِينِ وَمَنْعِهِ جَائِزٌ .

(١٣٦) الثَّمْنُ وَالْقِيَمَةُ

قَالَ الْحَرِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ «دُرَّةُ الْغَوَاصِ» : «فَرَّقَ أَهْلُ

اللُّغَةِ بَيْنَ الْقِيَمَةِ وَالثَّمَنِ ، فَقَالُوا : الْقِيَمَةُ هِيَ مَا يُوَلِّقُ مِقْدَارَ

الشَّيْءِ وَيُعَادِلُهُ ، وَالثَّمْنُ هُوَ مَا يَقَعُ التَّرَاضِييُ بِهِ مِمَّا يَكُونُ وَقْفًا لَهُ ، أَوْ أَزِيدَ عَلَيْهِ ، أَوْ أَنْقَصَ مِنْهُ » .

وَلَكِنْ :

(١) الْبِئْسَانُ قَالَ : « وَالْقِيَمَةُ وَاحِدَةُ الْقِيَمِ ، وَأَصْلُهُ الْوَأْرُ ؛ لِأَنَّهُ

يَقَوْمُ مَقَامَ الشَّيْءِ . وَالْقِيَمَةُ ثَمَنُ الشَّيْءِ بِالتَّقْوِيمِ » .

(٢) ثُمَّ قَالَ الْمِصْبَاحُ : « وَالْقِيَمَةُ الثَّمْنُ الَّذِي يُقَابَرُ الْمَتَاعَ ،

(١٤٢) كَالْأَخِ لَا بِمِثَابَةِ الْأَخِ

ويقولون : كَانَ لِي فَلَانٌ بِمِثَابَةِ الْأَخِ . وَالصَّوَابُ : كَانَ لِي
فَلَانٌ كَالْأَخِ ؛ لِأَنَّ الْمِثَابَةَ تَعْنِي :

(١) الْمِثْرَلُ ، لِأَنَّ سُكَّانَهُ يُثَوِّبُونَ (يَرْجِعُونَ) إِلَيْهِ .

(٢) الْمَرْجِعُ .

(٣) مُجْتَمِعُ النَّاسِ بَعْدَ تَفَرُّقِهِمْ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ
١٢٥ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَشَابِعَ لِلنَّاسِ
وَأَمَّا ﴾ .

(٤) مَبْلَغٌ تَجَمُّعِ مَاءِ الْبَيْرِ .

(٥) مَا أَشْرَفَ مِنَ الْحِجَارَةِ حَوْلَ الْبَيْرِ .

(٦) الْجِرَاءُ .

(١٤٣) ثَوَارٌ وَثَائِرُونَ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَجْمَعُ (ثَائِرٌ) عَلَى (ثَوَارٍ) . وَالْمُجَمَّاتُ لَا تُورَدُ
هَذَا الْجَمْعَ الصَّحِيحَ (ثَوَارٍ) ؛ لِأَنَّهُ قِيَاسِيٌّ ، إِذْ إِنَّ جَمْعَ التَّكْسِيرِ
عَلَى وَزْنِ (فَعَالٍ) هِيَ جُمُوعٌ كُلِّ صِفَةٍ صَحِيحَةِ اللَّامِ ،
لِئْدَكْرِ ، عَلَى وَزْنِ (فَاعِلٍ) ، مِثْلُ : كَاتِبٌ وَكُتَّابٌ ، وَقَائِمٌ
وَقَوَامٌ ، وَثَائِرٌ وَثَوَارٌ .

وَمِنْ النَّادِرِ ، الَّذِي لَا يُقَاسُ عَلَيْهِ ، أَنْ يَأْتِيَ جَمْعٌ لِيُوصَفَ
صَحِيحَ اللَّامِ عَلَى وَزْنِ « فَاعِلَةٌ » ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

أَبْصَارُهُنَّ إِلَى الشَّبَابِ مَائِلَةٌ

وَقَدْ أَرَاهُنَّ عَنِّي غَيْرَ صُدَادٍ
وَصُدَادٌ جَمْعُ صَادَةٍ .

(١٤٤) ثَوْرِيٌّ

وَيُنْسَبُونَ إِلَى الثَّوْرَةِ قَائِلِينَ : هَذَا رَجُلٌ ثَوْرِيٌّ . وَالصَّوَابُ :
هَذَا رَجُلٌ ثَوْرِيٌّ ؛ لِأَنَّ تَاءَ التَّائِبِ تُحْدَفُ فِي النَّسَبِ ، قِيَمَالُ :
مَكِّيٌّ وَكَوْفِيٌّ فِي النَّسَبِ إِلَى مَكَّةَ وَالْكُوفَةَ .

وَلَنْ نَحْشَى اللَّبْسَ بَيْنَ النَّسَبِ إِلَى ثَوْرَةٍ وَالنَّسَبِ إِلَى ثَوْرٍ ؛ لِأَنَّ
نَسْتَطِيعُ مَعْرِفَةَ النَّسَبِ الْمَقْصُودِ مِنْ سِيَاقِ الْكَلَامِ .

الْجُزْأَيْنِ عَلَى الْفَتْحِ فِي كِلْتَا الْجُمْلَتَيْنِ) ؛ لِأَنَّ الْأَعْدَادَ الْمُرَكَّبَةَ
(١١-١٩) كَلَّمَا تُبْنَى بِجُزْأَيْهَا عَلَى الْفَتْحِ ، وَيَشِيدُ (أَنَا
وَأَنَا) ؛ لِأَنَّهَا تُعْرَبَانِ مُلْحَقَتَيْنِ بِالْمُنَى ، فَنَقُولُ : جَاءَ
أَنَا عَشَرَ سِرْبًا مِنَ الطَّائِرَاتِ . شَاهَدْتُ أَقْنِي عَشْرَةَ بَارِجَةً .

أَمَّا فِي الْعَدَدِ التَّرْتِيبِيِّ ، فَإِنَّ (الثَّانِي وَالثَّانِيَةَ) مِنَ الْعَدَدِ
(١٢) لَيْسَا مُلْحَقَيْنِ بِالْمُنَى ، لِذَا يَعُودَانِ إِلَى الْبِنَاءِ عَلَى الْفَتْحِ ،
شَأْنُهُمَا فِي ذَلِكَ شَأْنُ الْأَعْدَادِ الْمُرَكَّبَةِ الْأُخْرَى ، فَنَقُولُ :

نَبْنَا فِي الْعُرْفَةِ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ .

هَذِهِ هِيَ الْعُرْفَةُ الثَّانِيَةَ عَشْرَةَ .

(١٤٥) رَأَيْتُ الْحَادِي عَشَرَ وَالثَّانِي عَشَرَ

أَمَّا الْأَعْدَادُ الْمُرَكَّبَةُ ، الَّتِي يَكُونُ صَدْرُهَا (الْجِزْءُ الْأَوَّلُ
مِنْهَا) مُتَهَيِّئًا بِبَاءٍ . فَإِنَّ هَذَا الْجِزْءَ يَكُونُ مَبْنِيًّا عَلَى السُّكُونِ ،
فَنَقُولُ : جَاءَ الْحَادِي عَشَرَ وَالثَّانِي عَشَرَ ، وَرَأَيْتُ الْحَادِي
عَشَرَ وَالثَّانِي عَشَرَ ، وَمَرَزْتُ بِالْحَادِي عَشَرَ وَالثَّانِي عَشَرَ .
وَتَضَبُّطُ (الشَّيْنِ) فِي كَلِمَةِ (عَشْرَةَ) الْمُرَكَّبَةِ ، يَفْتَحُهَا
-- فِي أَشْهُرِ اللُّغَاتِ -- إِنْ كَانَ الْمَعْدُودُ مُدَكَّرًا ، وَتَسْكِينُهَا إِنْ
كَانَ مُؤَنَّثًا . نَحْوُ : ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا وَسَبْعَ عَشْرَةَ امْرَأَةً .

(١٤٦) لَهُ بَيْتَانِ لَا بَيْتَانِ اثْنَانِ

ويقولون : لِفَلَانٍ بَيْتَانِ اثْنَانِ . وَالصَّوَابُ : لَهُ بَيْتَانِ ؛ لِأَنَّ
الْبَيْتَيْنِ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَا غَيْرَ اثْنَيْنِ ، وَلَا حَاجَةَ بِنَاءٍ إِلَى التَّوَكِيدِ
هُنَا بِذَكَرِ (الْثَنَيْنِ) . وَقَدْ أَعْجَبَنِي الشَّيْخُ إِبرَاهِيمُ الْبَازِجِيُّ حِينَ
وَصَّحَّ الْأَمْرُ بِقَوْلِهِ :

« الْعِيبَةُ مُغْنِيَةٌ عَنِ التَّصْرِيحِ بِاسْمِ الْعَدَدِ ، وَإِنَّمَا يَزَادُ
اسْمُ الْعَدَدِ لِلتَّوَكِيدِ ، حَيْثُ تَدْعُو إِلَيْهِ الْحَاجَةُ لِذَفْعِ التَّوَهُّمِ ،
أَوْ تَقْوِيَةِ الْمَعْنَى . نَقُولُ : شَهِدَ بِهَذَا شَاهِدَانِ اثْنَانِ ، لِثَلَا بَتَوْهُمْ
فِي كَلَامِكَ غَيْرَ الْحَقِيقَةِ ؛ وَقَبَضْتُ عَلَيْهِ بِيَدَيَّ الْبَيْتَيْنِ : تَرِيدُ
شِدَّةَ الْقَبْضِ عَلَيْهِ ، وَمَنْعَةً مِنَ الْإِفْلَاتِ » .

باب الحميم

(١٤٥) أَجْبَرَهُ عَلَى الْأَمْرِ ، جَبْرَهُ عَلَيْهِ

وَيُحْطِنُونَ مَنْ يَقُولُ : جَبْرَهُ عَلَى فِعْلٍ كَذَا ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَجْبَرَهُ عَلَى فِعْلٍ كَذَا ؛ لِأَنَّ الصَّحَاحَ اكْتَفَى بِقَوْلِهِ : أَجْبَرْتُهُ عَلَى الْأَمْرِ : أَكْرَهْتُهُ عَلَيْهِ .

ولكنَّ المصباح قال : « أَجْبَرْتُهُ عَلَى كَذَا : حَمَلْتُهُ عَلَيْهِ قَهْرًا وَغَلْبَةً ، فَهُوَ مُجْبَرٌ ، هَذَا لُغَةٌ عَامَّةٌ الْعَرَبِ . وَفِي لُغَةِ لَيْبِي تَمِيمٍ ، وَكَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ يَتَكَلَّمُ بِهَا : جَبْرْتُهُ جَبْرًا مِنْ بَابِ قَتَلَ ، وَجَبْرًا حَكَاهُ الْأَزْهَرِيُّ » . وقال الأزهرِيُّ : فَجَبْرْتُهُ وَأَجْبَرْتُهُ

لُعْتَانِ جَيْدَتَانِ . وقال ابن دُرَيْدٍ فِي بَابِ مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَبُو زَيْدٍ وَأَبُو عُبَيْدٍ مِمَّا تَكَلَّمْتَ بِهِ الْعَرَبُ مِنْ فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ : جَبْرْتُ الرَّجُلَ عَلَى الشَّيْءِ وَأَجْبَرْتُهُ . و « قال الفراءُ : سَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ : جَبْرْتُهُ عَلَى الْأَمْرِ وَأَجْبَرْتُهُ » .

وَأَجَارَ اللِّسَانَ وَالْقَامُوسَ وَالتَّاجَ وَالمَدُّ وَالتَّنُّ وَالمُوسِيطُ الفِعْلَيْنِ : جَبْرْتُهُ وَأَجْبَرْتُهُ كِلَيْهِمَا . وقال المُنْتَنُ : « جَبْرْتُهُ (تَمِيمِيَّةٌ) ، وَأَجْبَرْتُهُ هِيَ اللُّغَةُ الْعَالِيَةُ » .

(١٤٦) الْحَبْرُ وَالْحَبْنُ وَالْحَبْنُ وَالْحَبْنُ

ويقولون : يَأْكُلُ الْفُقَرَاءُ حَبْرًا وَحَبْنًا . وَالصَّوَابُ : حَبْنًا أَوْ حَبْرًا أَوْ حَبْنًا . وَتُسَمَّى الْقِطْعَةُ مِنَ الْحَبْنِ : حَبْنَةً .

وَالْحَبْنُ : جَمْعُ الْحَبِينِ .
 وَالْحَبْنُ : ضَعْفُ الْقَلْبِ مِنْ شِدَّةِ الْخَوْفِ ، فَالرَّجُلُ حَبَانٌ ، أَوْ حَبَانٌ ، أَوْ حَبِينٌ . وَالمَرَأَةُ حَبَانٌ وَحَبَانَةٌ . وَالجَمْعُ : حَبَانَاتٌ . وَهُمْ : حَبْنَاءٌ .

(١٤٧) جَبَّهَتْ وَحَبِينٌ

وَيُحْطِنُونَ عِنْدَمَا يَقْتُلُونَ أَنَّ (الجَبَّهَةَ) وَ (الجَبِينِ) آسْمَانِ لِمُسْمَى وَاحِدٍ . فَ (الجَبَّهَةُ) هِيَ : مُسْتَوَى مَا بَيْنَ الْحَاجِبَيْنِ

إِلَى مُقَدِّمِ شَعْرِ الرَّأْسِ . بَيْنَا (الجَبِينِ) هُوَ نَاحِيَةُ فَوْقَ الصَّدْغِ ، وَهِيَ (جَبِينَانِ) عَنِ يَمِينِ الجَبَّهَةِ وَشِمَالِهَا . وَجَمْعُ الجَبِينِ عَلَى : أَجْبِنٌ وَأَجْبِنَةٌ وَجَبْنٌ .

أَمَّا جَمْعُ (جَبَّهَةَ) فَهُوَ : حِبَاهٌ وَجَبَّهَاتٌ .
 جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠٣ مِنْ سُورَةِ الصَّافَّاتِ : ﴿ وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ ﴾ .
 تَلَّهُ : صَرَعَهُ عَلَى وَجْهِهِ .

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٣٦ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ ﴾ .

(١٤٨) جَبَّهَتْ عَدَوِي

ويقولون : جَابَهْتُ عَدَوِي ، أَي : اسْتَقْبَلْتُهُ بِكَلَامٍ فِيهِ غَلْظَةٌ (الغَيْنُ مُنْثَلَةٌ) ، وَأَصْبَتْهُ بِمَا يَكْرَهُ . وَالصَّوَابُ : جَبَّهْتُ عَدَوِي ، أَي : لَقَيْتُهُ بِمَكْرُوهٍ ، وَهُوَ (مَجَازٌ) .

وقال ابن سَيِّدِهِ فِي المَحْكَمِ : جَبَّهْتُ : إِذَا اسْتَقْبَلْتُهُ بِكَلَامٍ فِيهِ غَلْظَةٌ . وَجَبَّهْتُ بِالمَكْرُوهِ : إِذَا اسْتَقْبَلْتُهُ بِهِ .

(١٤٩) أَقَابِلُ المَخَاطِرِ وَجَبَّهَتْ لَوْجَهُ

(لا) أَجَابِيهَا

ويقولون : أَجَابِيهِ المَخَاطِرَ وَجَبَّهَتْ لَوْجَهُ . وَالصَّوَابُ : أَقَابِلُ المَخَاطِرِ وَجَبَّهَتْ لَوْجَهُ . فَيَسْتَعْمَلُونَ (جَابَةً) قِيَاسًا عَلَى (عَائِنَ) وَ (وَاجِهَةً) وَ (شَافَةً) . وَهَذَا لَمْ يُسْمَعْ عَنِ الْعَرَبِ . فَلَوْ صَحَّ أَنَّ المَعْنَى المَقْصُودَ بِالمَجَابِيهِ هِيَ المُقَابِلَةُ جَبَّهَتْ لَجَبَّهَةٍ ، لَكَانَ ذِكْرُنَا (وَجَبَّهَتْ لَوْجَهُ) حَشْوًا سَخِيفًا . فَكَيْفَ بِهِ ، وَهُوَ لَا يَصِحُّ ؟

(١٥٠) مَدِينَةُ جُدَّةَ

ويقولون : سَافَرُوا إِلَى مَدِينَةِ جُدَّةَ . وَالصَّوَابُ : سَافَرُوا إِلَى مَدِينَةِ جُدَّةَ (بِضَمِّ الجِيمِ) ، وَهِيَ مَدِينَةُ سَعُودِيَّةٌ عَلَى البَحْرِ

الأخضر ، لا تَبْعُدُ كَثِيرًا عَنِ مَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ .

ولكنني صَبَرْتُ ، ولم أَجْدِفْ
وكان الصَّبْرُ غَايَةً أَوْلَيْنَا

(١٥١) الْجَدْرِيُّ ، الْجَدْرِيُّ

ويقولون : أصِيبَ فُلَانٌ بِدَاءِ الْجَدْرِيِّ . والصَّوَابُ : أصِيبَ
بِالْجَدْرِيِّ أَوْ بِالْجَدْرِيِّ ، كما جاءَ في الصِّحَاحِ وَاللِّسَانِ وَالْمُخْتَارِ
وَالْمِصْبَاحِ وَالْمَدِّ . وَالْجَدْرِيُّ دَاءٌ يُخْرَجُ قَرُوحًا فِي الْبَدَنِ تَنْفُطُ عَنْ
الْجِلْدِ ، مُتَمَلِّئَةٌ مَاءً ، وَتَنْفِيقُ .

(١٥٢) مَجْدُورٌ وَمَجْدَرٌ وَجَدِيرٌ

ويقولُ الْحَرِيرِيُّ فِي « دُرَّةِ الْعَوَاصِ » : « يَقُولُونَ : صَبِيٌّ
مُجَدَّرٌ ، وَالصَّوَابُ : مَجْدُورٌ ؛ لِأَنَّهُ دَاءٌ يُصِيبُ الْإِنْسَانَ مَرَّةً فِي
عُمُرِهِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَكَرَّرَ عَلَيْهِ ، فَلَزِمَ أَنْ يُبْنَى الْمَثَلُ مِنْهُ عَلَى
مَفْعُولٍ ، فَيُقَالُ : مَجْدُورٌ كَمَا يُقَالُ : مَقْتُولٌ . وَلَا وَجْهَ لِنَبْنَائِهِ عَلَى
مُفْعَلٍ) ، الْمَوْضِعُ لِلتَّكْرِيرِ ، كَمَا يُقَالُ لِمَنْ يُجْرَحُ جَرْحًا
عَلَى جَرْحٍ : مُجْرَحٌ » .

ولكن :

(١) قال الأساسُ : جَدِيرٌ الصَّبِيُّ فهو مَجْدُورٌ ، وَجَدِيرٌ الصَّبِيُّ
فهو مُجَدَّرٌ .

(٢) وَأوردَ (الْمَجْدُورُ) كُلُّ مِنْ : اللِّسَانِ وَالْقَامُوسِ وَالْمَغْرِبِ
لِلْمَطْرَبِيِّ وَالتَّاجِ وَمَدِّ الْقَامُوسِ وَمَثْنِ اللُّغَةِ وَالْوَسِيطِ .

(٣) وَأوردَ (الْمُجَدَّرُ) كُلُّ مِنْ : الصِّحَاحِ وَالْمُخْتَارِ وَاللِّسَانِ
وَالْمِصْبَاحِ وَالْقَامُوسِ وَالْمَغْرِبِ لِلْمَطْرَبِيِّ وَالتَّاجِ وَمَدِّ الْقَامُوسِ وَمَثْنِ
اللُّغَةِ وَالْوَسِيطِ .

(٤) وَأوردَ (الْجَدِيرُ) كُلُّ مِنْ : اللِّسَانِ وَالْمِصْبَاحِ وَالْمَغْرِبِ وَالتَّاجِ
وَمَدِّ الْقَامُوسِ وَمَثْنِ اللُّغَةِ .

لذا قُلْ : هَذَا رَجُلٌ مَجْدُورٌ

أَوْ هَذَا رَجُلٌ مُجَدَّرٌ : أَيُّ : مُصَابٌ بِالْجَدْرِيِّ .

أَوْ هَذَا رَجُلٌ جَدِيرٌ

(١٥٣) جَدَّفَ بِالنِّعْمَةِ

وَيُظَنُّونَ أَنَّ مَعْنَى الْفِعْلِ (جَدَّفَ) هُوَ : شَتَمَ . وَالتَّجْدِيفُ
هُوَ الْكُفْرُ بِالنِّعَمِ ، وَقِيلَ هُوَ اسْتِقْلَالٌ مَا أَعْطَاهُ اللَّهُ . وَفِي
الْحَدِيثِ : « لَا تُجَدِّفُوا بِنِعْمَةِ اللَّهِ » . وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا : « شَرُّ
الْحَدِيثِ التَّجْدِيفُ » . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : بَعْنِي كُفْرَ النِّعْمَةِ ،
وَاسْتِقْلَالٌ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَأَنْشَدَ :

(١٥٤) كِبْرِيَاءُ جَرِيحٌ

ويقولون : كِبْرِيَاءُ جَرِيحَةٌ . وَالصَّوَابُ : كِبْرِيَاءُ جَرِيحٌ ؛
لِأَنَّ (كِبْرِيَاءَ) اسْمٌ مَمْنُوعٌ مِنَ الصَّرْفِ ، لِيُوجِدَ الْفِعْلَ التَّنَائِيثَ
الْمُدَوَّدَةَ فِي آخِرِهِ ، مِثْلُ : صَحْرَاءَ وَعَدْرَاءَ وَزَكْرِيَاءَ (بِجَرِّ
هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الثَّلَاثَةِ بِالْفَتْحِ وَمَنْعِ تَنَوُّيْنَهَا) ، وَلِأَنَّ الصِّفَةَ
الْمُشَبَّهَةَ جَرِيحٌ (فِعْلٌ) هِيَ هُنَا بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ ، لِذَلِكَ يَسْتَوِي
فِيهَا الْمَذَكَّرُ وَالْمَوْثُثُ ، مِثْلُ (فَعُولٌ) إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى الْفَاعِلِ ؛
فَنَقُولُ : رَجُلٌ قَيْلٌ وَامْرَأَةٌ قَيْلٌ ، وَرَجُلٌ صَبُورٌ وَامْرَأَةٌ
صَبُورٌ .

(١٥٥) الْفِدَائِيَّاتُ الْجَرْحَى

ويقولون : عَادَتِ الْفِدَائِيَّاتُ الْجَرِيحَاتُ إِلَى مِيْدَانِ الْمَعْرَكَةِ .
وَالصَّوَابُ : عَادَتِ الْفِدَائِيَّاتُ الْجَرْحَى ؛ لِأَنَّا نَقُولُ : رَجُلٌ
جَرِيحٌ وَامْرَأَةٌ جَرِيحٌ . وَلَمَّا كَانَ الْمَوْثُثُ لَا تَلْحَقُ آخِرُهُ التَّاءُ الْمَرْبُوطَةُ ،
فَأَنَّا لَا يَجِئُ لَنَا أَنْ نَجْمَعَهُ جَمْعَ مَوْثٍ سَالِمًا .

(١٥٦) صَحِيفَةُ الْمَسَاءِ لَا جَرِيدَتُهُ

ويقولون : قَرَأَ جَرِيدَةَ الْمَسَاءِ . وَالصَّوَابُ : قَرَأَ صَحِيفَةَ
الْمَسَاءِ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (جَرِيدَةٌ) مُحَدَّثَةٌ ، وَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى
اسْتِعْمَالِهَا ، مَا دَامَ فِي الْفُصْحَى مَا يُؤَدِّي مَعْنَاهَا . أَمَّا مَعْنَايُ
(جَرِيدَةٌ) الَّتِي تُورِدُهَا الْمُعْجَمَاتُ ، فَهِيَ :

(١) الْبَقِيَّةُ مِنَ الْمَالِ .

(٢) سَعْفَةٌ جَرِدَتْ مِنَ الْخُوصِ (مَجَازٌ) .

(٣) الْجَرِيدَةُ مِنَ الْخَيْلِ : هِيَ الَّتِي جَرِدَتْ مِنْ مُعْظَمِ الْخَيْلِ
لِيُوجِئَ (مَجَازٌ) .

(٤) الْإِبِلُ الْجَرِيدَةُ : خِيَارُ الْإِبِلِ (مَجَازٌ) .

وَالْجَمْعُ : جَرِيدٌ وَجَرَائِدٌ .

ولكن الْمُعْجَمَ الْوَسِيطَ وافقَ عَلَى أَنَّ نَسْتَعْمِلُ كَلِمَةَ (جَرِيدَةٌ)
الْمُحَدَّثَةَ ، كَمَا نَسْتَعْمِلُ كَلِمَةَ (صَحِيفَةٌ) ، دُونَ أَنْ يَفُوزَ بِمُوافَقَةِ
الْمَجْمَعِ الَّذِي أَصْدَرَهُ ، وَأَنَا أُوَيْدُ (الْوَسِيطُ) ؛ لِأَنَّ الْبِلَادَ الْعَرَبِيَّةَ
تُسَمَّى الصَّحِيفَةَ جَرِيدَةً ، وَلِأَنَّ كَلِمَةَ (جَرِيدَةٌ) عَرَبِيَّةُ الْأَصْلِ .
فَارْجُو أَنْ يوافقَ عَلَى ذَلِكَ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ فِي طَبْعَةِ (الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ)

عَلَيْهِمْ بِحَيْلِكَ وَرَجْلِكَ ﴿١٦٠﴾ . فَمَعْنَى (أَجْلَبَ) هُنَا هُوَ : صَاحٌ وَأَحَدَتْ جَلْبَةً ، أَيْ : ضَجِيحًا .
(راجع مادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ » و « اعْتَقَدَ ») .

الثانية التي ستظهر قريباً . (ظَهَرَتِ الطَّبَعَةُ الثَّانِيَةُ ، وفيها موافقة مجمع القاهرة) .

(١٥٧) جَرَسَ بِهِ ، جَرَسَهُ

(١٦١) جَلَدٌ وَجَلِيدٌ

ويقولون : فَلَانٌ جَلْدٌ ، وَأَيْ : تَدَدَّ بِهِ وَفَضَحَهُ . وَالْأَعْلَى : جَرَسَ بِهِ تَجْرِيئًا . لِأَنَّ مَعْنَى (جَرَسَهُ) : حَنَّكَهُ ، وَجَعَلَهُ خَبِيرًا بِالْأُمُورِ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : قَالَ عُمَرُ لَطَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : قَدْ جَرَسَتْكَ الدُّهُورُ . أَيْ : حَنَّكَتْكَ ، وَأَحْكَمْتْكَ ، وَجَعَلْتْكَ خَبِيرًا بِالْأُمُورِ وَمُجَرَّبًا .
فَالرَّجُلُ مُجَرَّسٌ وَمُجَرَّسٌ ، وَعَلَى الثَّانِيِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ . وَقَدْ أَجَازَ الْخَفَاجِيُّ (جَرَسَهُ) أَيْضًا .

ويقولون : جَرَسَ فَلَانًا ، أَيْ : تَدَدَّ بِهِ وَفَضَحَهُ . وَالْأَعْلَى : جَرَسَ بِهِ تَجْرِيئًا . لِأَنَّ مَعْنَى (جَرَسَهُ) : حَنَّكَهُ ، وَجَعَلَهُ خَبِيرًا بِالْأُمُورِ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : قَالَ عُمَرُ لَطَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : قَدْ جَرَسَتْكَ الدُّهُورُ . أَيْ : حَنَّكَتْكَ ، وَأَحْكَمْتْكَ ، وَجَعَلْتْكَ خَبِيرًا بِالْأُمُورِ وَمُجَرَّبًا .
فَالرَّجُلُ مُجَرَّسٌ وَمُجَرَّسٌ ، وَعَلَى الثَّانِيِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ . وَقَدْ أَجَازَ الْخَفَاجِيُّ (جَرَسَهُ) أَيْضًا .

(١٥٨) الْجَعْبَةُ

ويقولون : أَخْرَجَ مَا فِي جَعْبِيهِ . أَيْ : مَا فِي كَيْفَانِيهِ مِنْ النَّشَابِ . وَالصَّوَابُ : أَخْرَجَ مَا فِي جَعْبِيهِ . وَجَمْعُ الْجَعْبَةِ : جَعَابٌ وَجَعَابَاتٌ . وَالْجَعَابُ هُوَ : صَانِعُ الْجِعَابِ . وَجَعْبَهَا : صَنَعَهَا . وَالْجِعَابَةُ : صِنَاعَتُهُ .
وفي الحديث : « فَاتْتَرَعَ طَلْقًا مِنْ جَعْبِيهِ » .
وَلِلْجَعْبَةِ مَعَانٍ أُخْرَى ، مِنْهَا : الْجَعْبَةُ : أَكْبَرُ أَوَانِي الشَّرْبِ . (نَقَلَهُ التَّاجُ عَنِ الْمُزْهِرِ لِحَالِ لُجَلَّالِ الدِّينِ ، عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ السُّيُوطِيِّ) .

(١٦٢) جُلُطَةٌ دَمَوِيَّةٌ

ويقولون : أَصِيبَ فَلَانٌ بِجُلُطَةٍ دَمَوِيَّةٍ . وَالصَّوَابُ : أَصِيبَ بِجُلُطَةٍ دَمَوِيَّةٍ .

(١٦٣) جُمَادَى الْأُولَى ، جُمَادَى الْآخِرَةَ

ويقولون : وُلِدَ فِي جُمَادَى الْأُولَى . وَالصَّوَابُ : وُلِدَ فِي جُمَادَى الْأُولَى . وَقَدْ قَالَ الْفَرَّاءُ : فَإِنْ سَمِعْتَ تَذَكِيرَ (جُمَادَى) فَإِنَّمَا يُذْهَبُ بِهِ إِلَى الشَّهْرِ . وَهُوَ الْقَائِلُ : الشُّهُورُ كُلُّهَا مُذَكَّرَةٌ ، إِلَّا جُمَادَيَيْنِ ، فَإِنَّهُمَا مَوْثَنَانِ .

وَجُمَادَى الْأُولَى هِيَ الشَّهْرُ الْخَامِسُ مِنْ شُهُورِ السَّنَةِ الْهِجْرِيَّةِ ، وَكَانَتْ تُسَمَّى جُمَادَى خَمْسَةَ . أَمَّا جُمَادَى الْآخِرَةُ فَهِيَ الشَّهْرُ السَّادِسُ مِنْ شُهُورِ السَّنَةِ الْهِجْرِيَّةِ . وَكَانَتْ تُسَمَّى جُمَادَى سِتَّةَ .

وَيُخَطِّئُ مَنْ يَقُولُ : جُمَادَى الثَّانِيَةُ بَدَلًا مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ . وَجَمْعُ جُمَادَى : جُمَادِيَّاتٌ أَوْ جُمَادٍ .

(١٥٩) يَجْعَلُنِي أَوْاصِلَ الدِّرَاسَةِ

ويقولون : هَذَا يَجْعَلُنِي أَنْ أَوْاصِلَ الدِّرَاسَةَ . وَالصَّوَابُ : هَذَا يَجْعَلُنِي أَوْاصِلَ الدِّرَاسَةِ . أَيْ : يَجْعَلُنِي عَلَى مُوَاصَلَتِهَا ، لِأَنَّ زِيَادَةَ (أَنَّ) عَلَى الْمَفْعُولِ بِهِ الثَّانِي لِي (جَعَلَ) يَجْعَلُ تَأْوِيلَهَا وَمَا بَعْدَهَا بِالْمَصْدَرِ مَتَمِّدًا ، إِذْ لَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : هَذَا يَجْعَلُنِي مُوَاصِلَةَ الدِّرَاسَةِ .

(١٦٤) اجتمع إِلَيْهِ وَاجتمعَ بِهِ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُ : جَلَبَ الْفَقْرَ عَلَى أُسْرَتِهِ . وَيَقُولُونَ : جَلَبَ الْفَقْرَ هُوَ : جَلَبَ إِلَى أُسْرَتِهِ الْفَقْرَ ، أَوْ : جَرَّ عَلَى أُسْرَتِهِ الْفَقْرَ . وَلَكِنَّا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : جَلَبَ عَلَيْهِ الْفَقْرَ ، أَيْ : جَنَى عَلَيْهِ الْفَقْرَ ، كَمَا نَقُولُ : جَلَبَ إِلَيْهِ الْفَقْرَ .

(١٦٠) جَلَبَ الْفَقْرَ إِلَى أُسْرَتِهِ وَعَلَيْهَا

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُ : جَلَبَ الْفَقْرَ عَلَى أُسْرَتِهِ . وَيَقُولُونَ : جَلَبَ الْفَقْرَ هُوَ : جَلَبَ إِلَى أُسْرَتِهِ الْفَقْرَ ، أَوْ : جَرَّ عَلَى أُسْرَتِهِ الْفَقْرَ . وَلَكِنَّا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : جَلَبَ عَلَيْهِ الْفَقْرَ ، أَيْ : جَنَى عَلَيْهِ الْفَقْرَ ، كَمَا نَقُولُ : جَلَبَ إِلَيْهِ الْفَقْرَ .

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٦٤ مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ : « وَأَجْلِبْ »

(١) كَانَتْ قُرَيْشٌ تَجْتَمِعُ إِلَى كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ فَيَخْطُبُهُمْ .

(٢) كَانَتْ قُرَيْشٌ تَجْتَمِعُ إِلَى قُصَيِّ فِي دَارِ النَّدْوَةِ .

مِنْ سُورَةِ الْاِنْفَالِ : ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ .
والجَانِحَةُ هِيَ الضَّلَعُ القَصِيرَةُ مِمَّا يَلِي الصَّنْرَ . وَجَمَعُهَا :
جَوَانِحُ .

(١٦٨) جَنَاحٌ أَوْ جُرْمٌ

ويقولونَ : يُحَاكِمُ فُلَانٌ عَلَى جُنْحَةٍ أَقْرَبَهَا . وَالصَّوَابُ :
يُحَاكِمُ فُلَانٌ عَلَى جُرْمٍ أَوْ جُنَاحٍ ، أَيْ : إِثْمٍ ارْتَكَبَهُ .
وفي الآيَةِ ٢٣ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا
تَرَاضَيْتُمْ بِهِ بَعْدَ الفَرِيضَةِ﴾ ، أَيْ : لَا إِثْمَ عَلَيْكُمْ فِيمَا يُزَادُ عَلَى
المَهْرِ ، أَوْ يُنْقَصُ بالتَّرَاضِي .

(١٦٩) الجُنْدُبُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى أَحَدِ أَنْوَاعِ الجَرَادِ اسْمَ جُنْدِبٍ . وَالصَّوَابُ :
جُنْدُبٌ ، وَجُنْدَبٌ ، وَجُنْدَبٌ كَمَا جَاءَ فِي مُعْجَمِ حَيَاةِ
الحيوانِ الكُبْرَى ، لِلدَّمِيرِيِّ ، والقاموسِ المُحِيطِ للفيروزآبادي .
وَجَمَعُهُ : جَنَادِبٌ .

(١٧٠) جَنُوبٌ حَيْفَا

وَيُخْطِئُونَ حِينَ يَغْدِلُونَ عَنِ المَؤْصِفِ إِلَى الصِّفَةِ ، عِنْدَ
ذِكْرِهِمُ الجِهَاتِ الأَرْبَعِ ، يَقُولُونَ : تَقَعُ يَافَا جَنُوبِي حَيْفَا .
وَالصَّوَابُ : تَقَعُ يَافَا جَنُوبٌ حَيْفَا .

(١٧١) زَادَ جُهْدُهُ ، زَادَ فِي جُهْدِهِ

وَيُخْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : زَادَ الطَّالِبُ فِي جُهْدِهِ اللِّرَاسِيَّ .
ويقولونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : زَادَ الطَّالِبُ جُهْدَهُ اللِّرَاسِيَّ ،
استنادًا إِلَى :

(١) قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الآيَةِ ١٤٧ مِنْ سُورَةِ الصَّافَاتِ : ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ
إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ .

وقوله فِي الآيَةِ ٢٤٧ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ : ﴿زَادَهُ بَسْطَةً فِي
العِلْمِ والجِسْمِ﴾ .

(٢) وَإِلَى قَوْلِهِ جَلَّ المَعَالِمِ :

زَادَ الشَّيْءُ : نَمَا (ضِدُّ نَقَصَ) .

زَادَهُ : جَعَلَ فِيهِ الزِّيَادَةَ .

زَادَهُ اللهُ خَيْرًا : وَفَّرَ عَلَيْهِ الخَيْرَ .

ولكنْ جَاءَ فِي المِصْبَاحِ فِي مَادَّةِ (جَمَعَ) : وَيُقَالُ لِمُزْدَلِفَةَ
جَمَعَ ، إِمَّا لِأَنَّ النَّاسَ يَجْتَمِعُونَ بِهَا ، وَإِمَّا لِأَنَّ أَدَمَ اجْتَمَعَ هُنَاكَ
بِحَوَاءَ .

وهذا يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَأْتِيَ بِأَحَدِ حَرْفَيْ الجِرِّ (إِلَى وَالبَاءِ)
بَعْدَ الفِعْلِ (اجْتَمَعَ) .

وَأَسْتَعْمَلَ البَدِيعُ فِي رِسَالَتِهِ ، فِي الصَّفْحَةِ ٤١ مِنْ طَبَعَةِ
المَطْبَعَةِ الكاثوليكيَّةِ ، الظَّرْفَ مَعَ ، فَقَالَ : «وقديماً كُنْتُ
أَسْمَعُ بِحَدِيثِكَ ، فَيُعْجِبُنِي الأَلِفُ بِكَ ، وَالجَمَاعُ مَعَكَ» .
وَأَنكَرَهُ الحَرِيرِيُّ فِي دَرَّةِ العَوَاصِرِ ، وَأَعْتَقِدُ أَنَّ الحَرِيرِيَّ قَدْ
أَخْطَأَ ، لِأَنَّ المَطْرُزِيَّ أَجَاةً فِي كِتَابِهِ المُغْرَبِ فِي تَرْبِيبِ المُغْرَبِ ،
أَمَّا المَعَالِمُ الأُخْرَى فَإِنَّمَا لَمْ تَأْتِ عَلَى ذِكْرِهِ إِنْكَارًا وَلَا إِجَاةً .

وفي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ : اجْتَمَعَ مَعَهُ عَلَى الأَمْرِ : مَا لَأَهُ عَلَيْهِ ،
أَيْ : سَاعَدَهُ وَشَابَعَهُ . وَاجْتَمَعُوا عَلَى مَطَرِ الوَسْمِيِّ (مَطَرُ الرَّبِيعِ
الأَوَّلِ) ، أَيْ : انْتَهَرُوا وَخَصَبَهُ وَكَلَّاهُ ، وَهُمْ مُجْتَمِعُونَ فِي المَكَانِ
الَّذِي نَزَلَ عَلَيْهِ الوَسْمِيُّ .

(١٦٥) ضَرَبَهُ بِجَمْعِ كَفِّهِ

ويقولونَ : ضَرَبَهُ بِجَمْعِ كَفِّهِ . وَالصَّوَابُ : ضَرَبَهُ بِجَمْعِ
كَفِّهِ . أَيْ : بِكَفِّهِ مَبْثُوضَةً . وَيُجُوزُ أَنْ نَقُولَ : ضَرَبَهُ بِجَمْعِ
جُمْعِ الكَفِّ ، وَجَمْعِهَا ، وَجَمْعُهَا (بِثَلَاثِ الجِمِّ وَتَسْكِينِ المِمْ
فِيهَا جَمِيعًا) ، أَيْ : وَبَلِيهَا .

وقَدْ أَطْلَقَ اللُّغَوِيُّ المِصْرِيُّ أَحْمَدُ تيمور ، فِي الجُلُودِ
رَقْمَ ٣٠ ، كَلِمَةَ الجُمُوعِ عَلَى البُونِيَّةِ ، أَيْ : ضَمَّ الأَصَابِعِ
لِلضَّرْبِ .

(١٦٦) الجُمُهورُ وَالجُمُهورِيَّةُ

ويقولونَ : الجُمُهورُ وَالجُمُهورِيَّةُ . وَالصَّوَابُ : الجُمُهورُ
وَالجُمُهورِيَّةُ . وَمِنْ مَعَانِي الجُمُهورِ :

(١) الرِّثْلُ الكَثِيرُ المُتْرَاكِمِ الوَاسِعِ .

(٢) جُلُّ النَّاسِ وَأَشْرَافُهُمْ .

(٣) مُعْظَمُ كُلِّ شَيْءٍ .

(١٦٧) جَنَاحُ العُصْفُورِ

ويقولونَ : كَثِيرَ جَانِحِ العُصْفُورِ ، وَالصَّوَابُ : كَثِيرَ
جَنَاحِ العُصْفُورِ . أَمَّا الجَانِحُ فَهُوَ اسْمُ فاعِلٍ مِنْ جَنَحَ . نَقُولُ :
جَنَحَ إِلَيْهِ جُنُوحًا (لَعَنَ تيم) : مَالَ إِلَيْهِ . وَقَدْ جَاءَ فِي الآيَةِ ٦٢

لكن :

(١٧٣) صَوْتُ جَهْرِيٍّ أَوْ جَهْرٍ

ويقولون : فُلَانٌ ذُو صَوْتِ جَهْرِيٍّ . والصَّوَابُ : هُوَ ذُو صَوْتِ جَهْرِيٍّ أَوْ جَهْرٍ .
 يُقَالُ : جَهَرَ فُلَانٌ : رَفَعَ الصَّوْتَ بِالْقَوْلِ . وَيُقَالُ أَيْضًا : جَهَرَ الصَّوْتُ ، فَالرَّجُلُ جَهْرِيٌّ ، وَالصَّوْتُ جَهْرِيٌّ .
 وَجَهَرَ الحَدِيثَ وَيَبِي : أَظْهَرَهُ . وَقَدْ جَاءَ فِي الآيَةِ ٧ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ وَإِنْ تَجَهَّرَ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى ﴾ .

(١٧٤) المِجْهَرُ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يُسَمِّنُ الجِهَارَ الَّذِي يُظْهِرُ الجَرَائِمَ الدَّقِيقَةَ جِدًّا ، بَعْدَ تَكْبِيرِهَا مِجْهَرًا (مَكْرُوسُكُوب) ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مُجْهَرٌ ، كَمَا اصْطَلَحَتْ عَلَيْهِ المَعْجَمَاتُ الحَدِيثَةُ ، لِأَنَّهُ جِهَارٌ حَدِيثٌ . وَرَبَّمَا كَانَ السَّبَبُ فِي ذَلِكَ اشْتِقَاقُهُ مِنَ الفِعْلِ الرَّبَاعِيِّ المُتَعَدِّي (أَجْهَرَ) ، وَلِأَنَّ اسْمَ الآلَةِ ، الَّذِي مِنْ أَوْزَانِهِ (مِفْعَلٌ) ، لَا يُشْتَقُّ إِلَّا مِنَ الثَّلَاثِيِّ المُتَعَدِّي .

وقد جاءَ في اللِّسَانِ وَالتَّاجِ :

(١) أَجْهَرَ الكَلَامَ : أَعْلَنَهُ .

(٢) جَهَرَتِ العَيْنُ : رَأَتْهُ .

(٣) مُجْهَرٌ : مَعْرُوفٌ بِشِدَّةِ الصَّوْتِ .

(٤) مِجْهَرٌ : صَاحِبٌ صَوْتِ جَهْرِيٍّ ، أَيْ : عَالٍ .

(٥) رَجُلٌ مِجْهَرٌ : إِذَا كَانَ مِنْ عَادَتِهِ أَنْ يَجْهَرَ بِكَلَامِهِ .

ولكنَّ مَجْمَعُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ المَلِكِيَّ (بمجمع فزاد الأول بمصر) ،

أَطْلَقَ عَلَى المَكْرُوسُكُوبِ اسْمَ (مِجْهَرٍ) ، فِي الجَدْوَلِ رَقْمَ ٢٠٩

(رَاجِعٌ مَجَلَّةُ المَجْمَعِ ، المَجَلَّدُ الرَّابِعُ ، صَفْحَةُ ٣٩) ، وَأُورِدَ

أحمد شفيق الخطيب في مُعْجَمِهِ (مُعْجَمُ المِصْطَلَحَاتِ العِلْمِيَّةِ

وَالفَنِّيَّةِ وَالمُهَنْدِسِيَّةِ) كَلِمَةَ (مِجْهَرٌ) أَيْضًا .

أَمَّا الآلَةُ المُخَصَّصَةُ بِرَقَبِ النُّجُومِ وَرَصْدِ الكَوَاكِبِ

(التَّلْسُكُوبُ) ، فَقَدْ أَطْلَقَ عَلَيْهَا المَجْمَعُ نَفْسَهُ اسْمَ (المِرْصَدَةِ) ،

فِي الجَدْوَلِ رَقْمَ ٢١٣ .

وأطلق عليها أحمد الخطيب اسمَ (التَّلْسُكُوبِ أَوْ المِرْقَبِ

أَوْ المِرْقَابِ) فِي مُعْجَمِهِ ، وَأَنَا أَوْثِرُ الاسْمَ الثَّانِي (المِرْقَبِ) .

وَأُورِدُ المَعْجَمَ الوَاسِطُ كَلِمَةَ (تَلْسُكُوبِ) وَحَدَّثَا ، وَقَالَ إِنَّهَا مِنْ

الدَّخِيلِ .

(أ) جَاءَ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ أَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ الشُّورَى : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ ﴾ .

(ب) وَقَالَ الصِّحَاحُ : « زَادَهُ اللهُ خَيْرًا ، وَزَادَ فِيمَا عِنْدَهُ » .

(ج) وَقَالَ الأَسَاسُ : « زَادَ المَاءُ ، وَزَادَ فِي مَالِهِ ، وَزَادَ عَلَى مَا أَرَادَ » .

(د) ثُمَّ نَقَلَ اللِّسَانُ كَلَامَ الصِّحَاحِ .

(هـ) وَتَلَاهُ دُوزِي فَقَالَ : « زَادَ فِي الثَّمَنِ » .

(و) وَقَالَ الوَاسِطُ : « تَزَايَدَ فِي قَوْلِهِ أَوْ فِعْلِهِ : زَادَ فِيهِ » .

أَمَّا فِعْلُهُ فَهُوَ : زَادَ يَزِيدُ زَيْدًا ، وَزَيْدًا ، وَزِيَادَةً ، وَزِيَادًا ، وَمَزِيدًا ، وَمَزَادًا ، وَزَيْدَانًا وَهُوَ مُصَدَّرٌ شاذٌّ .

وَالزَّيْدُ وَالزَّيْدُ : الزِّيَادَةُ .

لِذَا قُلْ :

(١) زَادَ جُهْدُهُ .

(٢) وَزَادَ فِي جُهْدِهِ .

(١٧٢) جِهْدٌ جَاهِدٌ

ويقولون : جِهْدٌ جِهْدٌ . والصَّوَابُ : جِهْدٌ جَاهِدٌ ، إِذَا أَرَدْنَا

المُبَالَغَةَ ، كَقَوْلِنَا : لَيْلٌ لَائِلٌ ، وَشِعْرٌ شَاعِرٌ .

وَنَفْتَحُ الجِمْ فِي (جُهْدٍ) وَنَضْمُهَا ، إِذَا أَرَدْنَا الوَسْعَ وَالطَّاقَةَ .

وَإِذَا أَرَدْنَا المَشَقَّةَ وَالعَاقِبَةَ ، فَالْفَتْحُ لَا غَيْرَ .

وَفِي الصِّحَاحِ : الجَاهِدُ : الشَّهْوَانُ (المُشْتَهِي لِلطَّعَامِ

فَلَا يَتْرُكُ مِنْهُ شَيْئًا وَهُوَ : مَجَازٌ) .

أَمَّا الجِهْدُ مِنَ المِرَاعِي ، فَهُوَ الَّذِي جَهَدْتَهُ النَّعْمُ بِالْمِرْعَى .

(مَجَازٌ) .

وقد قَالَ ابنُ الرُّومِيِّ فِي وَجِيدِ المُعْنِيَّةِ :

فَهِيَ بَرْدٌ بِجَدِّهَا وَسَلَامٌ وَهِيَ لِلعَاشِقِينَ جِهْدٌ جِهْدٌ

وَلَمْ أَجِدْ فِي الصِّحَاحِ ، وَالأَسَاسِ ، وَاللِّسَانِ ، وَالمِصْبَاحِ ،

وَالتَّاجِ ، وَالمُحِيطِ ، وَالمُحِيطِ المُحِيطِ ، وَالمَدِّ ، وَمَثَنُ اللُّغَةِ ،

وَالأَلْفَاظِ لِابْنِ السِّكِّيتِ ، وَشرحِ دِيوَانَ الحِمَاسَةِ لِلْمَرْزُوقِيِّ

مَا يُجِيزُ لَنَا اسْتِعْمَالَ (جِهْدٍ) هُنَا ، وَرَبَّمَا كَانَتْ القِسَافِيَّةُ

هِيَ الَّتِي حَمَلْتَهُ عَلَى اسْتِعْمَالِهَا ، أَوْ كَانَتْ صَرُورَةً مِنْ ضَرَائِرِ

الشُّعْرِ الَّتِي فَاتَ العَلَمَةَ مَحْمُودُ شُكْرِي الأَلُوسِيَّ إِحْصَاؤُهَا .

وَالصَّرُورَةُ الشُّعْرِيَّةُ لَا يُسْمَعُ لِلنَّائِرِينَ بِالأَلْجُوءِ إِلَيْهَا .

(١٧٥) بَكَتْ وَرَّنتْ لَا أَجْهَشْتُ فِي الْبِكَاءِ

ويقولون: بَكَتْ فَلَانَةٌ، وَأَجْهَشْتُ فِي الْبِكَاءِ. وَالصَّوَابُ: بَكَتْ فَلَانَةٌ وَرَّنتْ. أَي: رَفَعَتْ صَوْتَهَا بِالْبِكَاءِ.
أَمَّا أَجْهَشْتُ بِالْبِكَاءِ أَوْ جَهَشْتُ (بفتح الهاء وكسرها) بِهِ، فَمَعْنَاهُ: هَمَّتْ بِالْبِكَاءِ، وَهَيَّيْتُ لَهُ.

(١٧٦) أَجَابَ سُؤْلَهُ، عَنْهُ، إِلَيْهِ

ويقولون: أَجَابَ عَلَى سُؤْلِهِ. وَالصَّوَابُ: أَجَابَ سُؤْلَهُ، أَوْ عَنْ سُؤْلِهِ، أَوْ إِلَى سُؤْلِهِ.
قال تعالى في الآية ٣١ من سورة الأحقاف: ﴿أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ﴾.

وقال كعب بن سعد الغنوي، يرثي أخاه أبا المغوار:

وداع دعا: يا مَنْ يُجِيبُ إِلَى الْبِئْدَا

فَلَمْ يَسْتَجِبْهُ عِنْدَ ذَلِكَ مُجِيبُ
فَقُلْتُ: ادْعُ أُخْرَى، وارْفَعْ الصَّوْتِ رَفْعَةً

لَعَسَلَّ أبا المغوارِ مِنْكَ قَرِيبُ
(راجع مادتي «لا يخفى على القراء» و «اعتقد»).

(١٧٧) الْأَجْوِزَةُ

ويقولون للمسافرين: احمِلُوا جَوَازَاتِ سَفَرِكُمْ مَعَكُمْ.
وَالصَّوَابُ: اِحْمِلُوا (أَوْ: خُذُوا) مَعَكُمْ أَجْوِزَتِكُمْ، اسْتِئْذَانًا إِلَى قَوْلِي:

(١) الْأَسَاسُ: «خُذْ جَوَازَكَ، وَخُذُوا أَجْوِزَتِكُمْ»، وَهُوَ صَكُّ الْمَسَافِرِ لِئَلَّا يَتَعَرَّضَ لَهُ.

(٢) وَقَوْلِي الْمَطْرِزِي: «وَيُجْمَعُ الْجَوَازُ عَلَى أَجْوِزَةٍ».

(٣) ثُمَّ قَوْلِي التَّاجِ: «الْجَوَازُ (كَسَحَابٍ): صَكُّ الْمَسَافِرِ، جَمْعُهُ: أَجْوِزَةٌ».

(٤) فَقَوْلِي الْمَدِّي نَقْلًا عَنِ الْأَسَاسِ وَالْمَغْرِبِ، إِنَّهُ يُجْمَعُ عَلَى أَجْوِزَةٍ.

(٥) وَأَخِيرًا قَوْلِي الْمَثْنِ وَالْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ: «الْجَوَازُ: صَكُّ الْمَسَافِرِ، ج: أَجْوِزَةٌ».

وَخَصَّهُ جَمْعُ دِمَشْقَ فِي الْجَدُولِ ٧٤ بِمَا يُسَمَّى بِسَابُورَتِ.

(١٧٨) يُوسُفُ لَا جُوزَيْفُ

أَنَا أَخْطِئُ مَنْ يُسَمِّي أَبْنَهُ جُوزَيْفَ لَا يُوسُفَ. لِلْأَسْبَابِ

الآتية:

(١) جُوزَيْفُ اسْمٌ عَرَبِيٌّ لَا عَرَبِيٌّ، وَفِي الْعَرَبِيَّةِ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْجَمِيلَةِ الْكَثِيرَةِ، مَا يُغْنِينَا عَنِ النَّجْوِ إِلَى الْأَسْمَاءِ الْأَعْجَمِيَّةِ.

(٢) يَصْعَكُ اسْمُ جُوزَيْفٍ فِي (جَوْ) مِنْ (الزَّيْفِ). وَحَسْبُهُ أَنَّ ثَلَاثَةَ أَحْمَاسِهِ: زَيْفٌ.

(٣) اسْمُ جُوزَيْفٍ يَدُلُّ عَلَى دِينِ صَاحِبِهِ، وَنَحْنُ فِي عَصْرِ، أَصْحَحُ الدِّينِ فِيهِ لِلَّهِ وَخَدُّهُ، وَالوَطَنُ لِلْجَمِيعِ. وَأَبْنَاءُ الْوَطَنِ الْعَرَبِيِّ الْوَاحِدِ يَجِبُ أَنْ يُحْمَلُوا أَسْمَاءَ عَرَبِيَّةٍ مَخْصُصَةً، لَا تَدُلُّ عَلَى دِينِ صَاحِبِهَا، أَوْ أَنْ يُفْعَلُوا كَمَا فَعَلَ الشَّاعِرُ الْعَرَبِيُّ الْبُشَيْرِيُّ الْمَسِيحِيُّ مَارُونَ عَبُودَ، الَّذِي سَمَّى ابْنَهُ الْبِكْرَ مُحَمَّدًا، فَأَصْبَحَ يُكْتَبُ بِ (أَبِي مُحَمَّدٍ).

(٤) اسْمُ (يُوسُفَ)، يُمَكِّنُ إِطْلَاقَهُ عَلَى أَبْنَاءِ جَمِيعِ الْأَذْيَانِ السَّمَاوِيَّةِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَهُوَ مِنْ أَصْلِ سَامِيٍّ، وَصَاحِبُهُ مَشْهُورٌ بِحُسْنِهِ. وَلَا عَيْبَ فِيهِ سِوَى أَنْ بَعْضَهُمْ قَدْ يَلْفِظُ السِّينَ مَكْسُورَةً، لَا مَضْمُومَةً (كَمَا وَرَدَ الْاسْمُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ)، فَيُصْبِحُ الْاسْمُ قَرِيبًا مِنَ الْفِعْلِ (يُوسُفُ). وَقَدْ ذَكَرَ مَنْزِلُ اللَّغَةِ أَنَّ اسْمَ (يُوسُفَ) قَدْ يُهْمَزُ، وَتَثَلَّثَ سِينُهُ. وَنَحْنُ نَرَعِبُ فِي أَنَّ لَا نُحْمَلُ أَبْنَاءَنَا أَسْمَاءً، تُلَازِمُهُمْ حَيَاتَهُمْ كُلَّهَا، وَتَجْعَلُ وجودَهُمْ مَصْدَرًا لِلْأَسْفِ. وَلَكِنْ بَعْضُ الشَّرِّ أَهْوَنُ مِنْ بَعْضِ الْفِدَا

قَدْ أَضْطَرَّرْتُ إِلَى ذِكْرِ هَذِهِ الْمَادَّةِ هُنَا، مَعَ أَنَّ مَكَانَهَا فِي كِتَابِي الْمَخْطُوطِ (الْأَسْمَاءِ)، لِأَنِّي خَشِيتُ أَنْ لَا تَلْتَمَّ حُرُوفُ الطَّيَاعَةِ أَوْرَاقَهُ، إِلَّا بَعْدَ أَنْ تَكُونَ الذَّبَالَةَ قَدْ أَعْمَصَتْ جَفْنَيْهَا، وَسَرَى الظَّلَامُ فِي الْمِصْبَاحِ.

(١٧٩) جَالٌ فِي الْبِلَادِ، أَوْ جَوْلٌ فِيهَا، أَوْ

أَوْ تَجَوْلٌ فِيهَا

ويقولون: تَجَوْلٌ فِي الْبِلَادِ. بِمَعْنَى:

(١) جَالٌ فِي الْبِلَادِ يَجُولُ جَوْلَانًا، وَجَوْلًا، وَجَوْلًا. وَقَدْ

وردَ الْمَصْدَرُ (تَجَوْلٌ) فِي الصِّحَاحِ، وَفِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ، فِي كِتَابِ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ. وَالْمَعْنَى: طَافَ فِي الْبِلَادِ غَيْرَ مُسْتَقِرٍّ فِيهَا.

(٢) جَوْلٌ فِي الْبِلَادِ تَجَوْلًا: طَافَ غَيْرَ مُسْتَقِرٍّ فِيهَا.

(٣) جَوْلٌ الْبِلَادِ تَجَوْلًا: جَالٌ فِيهَا كَثِيرًا.

(٤) اجْتَالَ اجْتِيَالًا: طَافَ. اخْتَارَ.

(٥) انْجَالَ انْجِيَالًا: طَافَ.

وَكَوْنُكَ لَا تَعْرُفُ فِي الْمُعْجَمَاتِ كُلَّهَا عَلَى الْفِعْلِ (تَجَوْلٌ)،

الأشياء الثمينة في صدور نبيها ، فيكون استعمالنا لكلمة
(جَيْب) صحيحًا مجازيًا .

وفي الآية ١٢ من سورة التمل : ﴿ وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ ﴾ .

فكلمة (جَيْب) هنا تعني : طَوْقَ القَمِيصِ .

وتَحْمِلُ نَفْسَ المَعْنَى فِي الآية ٣٢ مِنْ سورة القَصَصِ .

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الآية ٣١ مِنْ سورة النُّورِ : ﴿ وَلَيُضْرَبَنَّ

بِخُمْرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ فَإِنَّ كَلِمَةَ (جُيُوبٍ) فِيهَا تَعْنِي :

الْقُلُوبَ وَالصُّدُورَ .

وَلِحُسْنِ الحِظِّ ، جَاءَ فِي المَعْجَمِ الوَسِيطِ : جَيْبُ الثَّوْبِ :

مَا تَوَضَّعَ فِيهِ الدَّرَاهِمُ وَنَحْوُهَا (مَوْلَدَةٌ) . وَلَا يَرَى مَدَّ القَامُوسِ بَأْسًا

بِاسْتِعْمَالِهَا ؛ لِأَنَّهَا تَحُلُّ مَحَلَّ صَدْرِ الثَّوْبِ ، الَّذِي كَانَ العَرَبُ

القَدَامَى يَضَعُونَ فِيهِ أَشْيَاءَهُم النَّفْسَةَ . وَأَنَا أُؤَيِّدُهُمَا فِي ذَلِكَ ، عَلَى

أَنْ نَفُوزَ بِمُوافِقَةِ أَحَدِ مَجَامِينَا عَلَى الأَقْلَى .

فذلِكَ سَبَبُهُ أَنَّ (تَفَعَّلَ) قِيَاسِيٌّ فِي (فَعَّلَ) . راجع (و) فِي
صفحة (١٧) مِنْ هَذَا المَعْجَمِ .

(١٨٠) جَاءَ يُطَالِبُهُ بِالذِّينِ

ويقولون : جَاءَهُ فِي طَلَبِ الذِّينِ . وَالصَّوَابُ : جَاءَ يُطَالِبُهُ

بِالذِّينِ ، أَوْ جَاءَ لِمُطَالَبَتِهِ بِالذِّينِ ، أَوْ جَاءَهُ مُطَالِبًا بِالذِّينِ .

(١٨١) العَجِيبُ

كَلِمَةُ (العَجِيبِ) لَيْسَتْ فَصِيحَةً ، وَلَكِنِّي لَا أَرَى بَأْسًا

بِاسْتِعْمَالِهَا ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَ لَدَيْنَا فِي الفُصْحَى مَا يَقُومُ مَقَامَهَا .

وَفِي المَعْجَمِ : جَيْبُ القَمِيصِ وَالدَّرْعِ وَنَحْوَ ذَلِكَ : طَوْقُهُ ،

وَهُوَ مَا يَنْفَتِحُ عَلَى النَّخْرِ . وَجَمَعُهُ : جُيُوبٌ ، وَأَجْيَابٌ ،

وَجُيُوبٌ .

وَالجَيْبُ : الصَّدْرُ أَوْ القَلْبُ . وَقَدْ كَانَتِ العَرَبُ تَضَعُ

باب الحاء

(١٨٢) حَبُّ الشَّبَابِ أَوْ العُدَّةُ أَوْ العُدَّةُ

ويقولون : غزا حَبُّ الشَّبَابِ وَجَهَ فَلانَةً . وقد ذَكَرَ ابنُ جَنِيٍّ أَنَّ هذا الحَبَّ ، أَوْ تِلْكَ الثُّورُ تُسَمِّيها العَرَبُ العُدَّةَ أَوْ العُدَّةَ ، وقد نَقَلها عنه العُبابُ فالقاموسُ فالتاج . فَمَنْ شاءَ الإيجازَ والدَّقَّةَ ، ذَكَرَ إِحْدَى هاتينِ الكَلِمَتينِ ، وَمَنْ شاءَ أَنْ لا يُرهِقَ ذا كِرتِهِ ، اسْتَعْمَلَ كَلِمَتِي : حَبِّ الشَّبَابِ .

(١٨٣) حِبَالَةُ الصَّيَادِ

ويقولون : وَقَعَ فِي حِبَالَةِ الصَّيَادِ . وَالصَّوَابُ : وَقَعَ فِي حِبَالَةِ الصَّيَادِ . وَالْحِبَالَةُ هِيَ المِصِيدَةُ . وَجَمْعُهَا : حِبَائِلٌ وَحِبَالَاتٌ . وَ (المَحَابِلُ) هُوَ الَّذِي يَنْصِبُ الحِبَالَةَ لِلصَّيْدِ . وَ (المَحْبُولُ) هُوَ المَحْيَا الَّذِي نَشِبَ فِي الحِبَالَةِ .

(١٨٤) حَبُّ الآسِ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الفاكهةِ المَعْرُوفَةِ اسْمُ : حَبْلَاسٍ أَوْ حَبْلَاسِ . وَالصَّوَابُ : حَبُّ الآسِ . وَ الآسُ : مَفْرَدُهُ : آسَةٌ ، وَهِيَ شَجَرَةٌ وَرَقُهَا دائِمٌ الخُضْرَاءُ ، وَزَهْرُهَا أبيضٌ ، وَثَمَارُهَا صَغِيرَةٌ ، وَهِيَ يَبِضَاءُ ، وَمِنَ الآسِ البَرِّيُّ ، الَّذِي كانَ عِنوانَ النَّصْرِ عِنْدَ قَدَماءِ اليُونانِ .

واسم الآسِ في جُمهوريةِ مصرِ العَرَبِيَّةِ : المَرَسِينُ ، وَفي اليَمَنِ : الهَنَسُ ، وَفي المَغْرِبِ وَجِبَلِ عَامِلَةِ : الرَّيْجَانِ ، وَفي سُوَيْيِ جِبَلِ الجَزْمَينِ في جِبَالِ عَامِلَةِ بَجَلِ الرَّيْجَانِ ، لِوَقْفَةِ نَبَاتِهِ فِي أَرْضِهِ .

وَلباسٌ مَعانٍ أُخْرَى ، مِنْها :

(١) البَلَحُ .

(٢) بَقِيَّةُ الرِّمَادِ فِي المَوْقِدِ .

(٣) آثارُ الدَّارِ ، وَمَا يُعْرَفُ مِنْ عَلاماتِها .

(٤) سَكَلُ أَوْ خَفِييٌّ .

(٥) العَسَلُ ، أَوْ بَقِيَّتُهُ فِي الخَلِيَّةِ .

(٦) القَبْرُ .

(٧) الصَّاحِبُ .

(١٨٥) احْتَجَّ عَلَى قَوْلِهِ أَوْ اسْتَنَكَرَ قَوْلَهُ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : احْتَجَّ عَلَى قَوْلِهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : اسْتَنَكَرَ قَوْلَهُ ؛ لِأَنَّ النُّعْلَ (احْتَجَّ) مَعْنَاهُ : أَتَى بِالحُجَّةِ ، أَيُّ : البُرْهَانِ ؛ وَلِأَنَّ التَّاجَ رَوَى عَنِ الهَجْرِيِّ قَوْلَهُ : « تَرَكَتُ احْتِجَاجَ البَيْتِ ، أَيُّ : حَجَّهُ » .
 وَاحْتَجَّ بِهِ : جَعَلَهُ حُجَّةً لَهُ ، وَاعْتَدَرَ بِهِ .
 وَلَكِنِ الأساسُ قالَ : « احْتَجَّ عَلَى خَصْمِهِ بِحُجَّةٍ شَهَاءً » أَيُّ : قَوِيَّةً .

وقال الوسيطُ : « احْتَجَّ عَلَيْهِ : عَارَضَهُ مُسْتَنَكِرًا فِعْلَهُ (مَوْلَدَةٌ) » .

لِذا قُلْ : احْتَجَّ عَلَى قَوْلِهِ ، أَوْ اسْتَنَكَرَ قَوْلَهُ .

(١٨٦) حَجَّ البَيْتِ الحَرَامِ

ويقولون : حَجَّ إِلَى البَيْتِ الحَرَامِ . وَالصَّوَابُ : حَجَّ البَيْتِ الحَرَامِ ، يَحُجُّهُ حَجًّا : قَصَدَهُ .

جاءَ في الآيَةِ ١٥٨ مِنْ سُوْرَةِ البَقَرَةِ : ﴿ إِنَّ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ، فَمَنْ حَجَّ البَيْتِ أَوْ اعْتَمَرَ ، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ .

ويقولون : رَجُلٌ حَاجٌ ، وَقَوْمٌ حُجَّاجٌ وَحَجَّيجٌ . وَالْحَجَّيجُ : جَماعَةٌ الحَاجِّ .

(١٨٧) الحِجَا أَوْ الحِجَبِي

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَكْتَبُ (الحِجَبِي) بِاللَّيْلِ المَقْصُورَةِ ،

(١٩١) حَدَقَ إِلَيْهِ بِالنَّظَرِ أَوْ حَدَقَهُ بِبَصَرِهِ

ويقولون : حَدَقَ فِيهِ . أَي : شَدَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهِ وَأَدَارَ الْحَدَقَةَ .
وَالصَّوَابُ . حَدَقَ إِلَيْهِ بِالنَّظَرِ تَحْدِيقًا أَوْ حَدَقَهُ بِبَصَرِهِ . وَفِي
حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ : فَحَدَقْنِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ . أَي :
رَمَوْني بِحَدَقِهِمْ .

وَحَدَقَهُ الْعَيْنُ : سَوَّاهَا الْأَعْظَمُ . وَالْجَمْعُ : حَدَقٌ وَأَحْدَاقٌ
وَحِدَاقٌ . وَحَدَقَهُ بِحَدَقِهِ حَدَقًا : نَظَرَ إِلَيْهِ .

وَالْحَدَقَةُ : الْبَازِجَانَةُ (مَجَازٌ) ، وَجَمْعُهَا : حَدَقٌ .
وَيُقَالُ : تَكَلَّمْتُ عَلَى حَدَقِ الْقَوْمِ ، أَي : وَهُمْ يَنْظُرُونَ
إِلَيَّ (مَجَازٌ) .

(١٩٢) مِرْدَسٌ أَوْ مِرْدَاسٌ أَوْ مِيطْدَةٌ

أَوْ مِدْحَاةٌ لَا مِحْدَلَةٌ أَوْ مِدْحَلَةٌ

وَيُسَمُّونَ الْأَسْطُوَانَةَ الْحَجَرِيَّةَ الَّتِي تُوَطَّدُ بِهَا الْأَرْضُ :
مِحْدَلَةً أَوْ مِدْحَلَةً . وَفِي الْفُصْحَى (حَدَلٌ أَوْ دَحَلٌ) بِهَذَا
الْمَعْنَى . وَالصَّوَابُ : مِرْدَسٌ ، مِنْ الْفِعْلِ : رَدَسَ الْأَرْضَ :
دَكَّهَا .

وقد أُطْلِقَ مَجْمَعُ مِصْرَ فِي الْجَدُولِ رَفْمَ ١٩٤ كَلِمَتِي مِرْدَسٌ
أَوْ مِرْدَاسٌ عَلَى الْآلَةِ الَّتِي تُدَكُّ بِهَا الطَّرِيقُ الْمَرْصُوفَةُ بِالْحِجَارَةِ ،
وهي المعروفة في بلاد الشام بِالْمِحْدَلَةِ ، وَفِي جُمْهُورِيَةِ مِصْرَ
العربية بوابور الزَّلَطِ .

وَبَرَى صَاحِبُ «مَنْ اللَّغَةِ» أَنْ تُطْلَقَ (الْمِرْدَسُ وَالْمِرْدَاسُ)
عَلَى الْآلَةِ الَّتِي تُحْرَكُ وَتَعْمَلُ بِالنَّارِ ، وَأَنْ تُطْلَقَ اسْمُ (الْمِيطْدَةِ)
عَلَى الْآلَةِ الَّتِي تُحْرَكُ بِجَرِّ الْحَيْلِ أَوْ بِالْيَدِ ، تَقْلِيلًا لِلأَشْتِرَاقِ فِي
الْأَوْضَاعِ الْجَدِيدَةِ .

وَالْفِعْلُ وَطَّدَ الْأَرْضَ بِعُنْيِي : رَدَمَهَا وَدَاسَهَا لِتَصَلُبَ .
وَيَجُوزُ أَنْ تُطْلَقَ عَلَيْهَا اسْمُ (مِدْحَاةٍ) ، لِأَنَّ الْفِعْلَ :

دَحَا الْأَرْضَ يَدْحُوهَا دَحْوًا
أَوْ دَحَى الْأَرْضَ يَدْحَاهَا دَحْيًا
بِعْنِي : بَسَطَهَا

جاء في الآية ٣٠ من سُورَةِ النَّازِعَاتِ : ﴿ وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ
دَحَاهَا ﴾ .

(١٩٣) نَعَلَ الْفَرَسَ لَا حَدَوْتَهُ

ويقولون : وَضَعْتُ لِلْفَرَسِ حَدَوَةً وَالصَّوَابُ : وَضَعْتُ لَهُ

وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ أَنْ تُكْتَبَ بِالْأَلْفِ الْمَلْسَاءِ (الْحِجَا) ،
اعْتِمَادًا عَلَى أَشْهَرِ كُتُبِ الْإِمْلَاءِ ، وَعَلَى الصَّحَاحِ وَالْمِصْبَاحِ
الْمُنِيرِ وَالْمُحِيطِ وَالتَّاجِ وَمَنْ اللَّغَةِ . وَلَكِنَّ الْأَسَاسَ لِلزَّمْخَشَرِيِّ
وَتَهْدِيبِ الْفَاطِمِ بْنِ السَّيِّكِيِّ لِلتَّبْرِيزِيِّ ، وَرَدَّتْ فِيهِمَا (الْحِجِي)
بِالْأَلْفِ الْمَقْصُورَةِ . أَمَّا اللَّسَانُ فَقَدْ كَتَبَهَا بِالْمَلْسَاءِ أَوْلَا ، ثُمَّ
بِالْمَقْصُورَةِ . وَأوردَهَا مَدُّ الْقَامُوسِ بِالْمَلْسَاءِ وَالْمَقْصُورَةِ كِلْتَيْهِمَا ، وَهَذَا
يُجِيزُ لَنَا كِتَابَتَهَا بِالْمَلْسَاءِ أَوْ بِالْمَقْصُورَةِ .
أَمَّا مَعْنَى الْحِجَا أَوْ الْحِجِي ، فَهِيَ : الْعَقْلُ وَالْفِطْنَةُ
وَالْمِقْدَارُ .

(١٨٨) الْحَدَبُ عَلَى الْفُقَرَاءِ

ويقولون : عُرِفَ رَشَادٌ بِالْحَدَبِ عَلَى الْفُقَرَاءِ . أَي : بِالْعَطْفِ
عَلَيْهِمْ . وَالصَّوَابُ : عُرِفَ بِالْحَدَبِ عَلَيْهِمْ (مَجَازٌ) .
وَفِعْلُهُ حَدَبَ عَلَيْهِ يَحْدُبُ حَدْبًا ، فَهُوَ : حَدِبٌ .
وَمِنْ مَعَانِي الْحَدَبِ :

- (١) خُرُوجُ الظَّهْرِ وَدُخُولُ الْبَطْنِ وَالصَّدْرُ ، وَضِدُّهُ : الْقَعْسُ .
- (٢) الْحَدَبُ مِنَ الْأَرْضِ : مَا ارْتَفَعَ وَعَظَلَ (مَجَازٌ) .
- (٣) الْحَدَبُ مِنَ الشَّيْءِ : شِدَّةُ بَرْدِهِ (مَجَازٌ) .

(١٨٩) تَحَدَّثَ بِالْحَرْبِ

ويقولون : تَحَدَّثَ الْفِدَائِيُّونَ عَلَى الْحَرْبِ . وَالصَّوَابُ :
تَحَدَّثُوا بِالْحَرْبِ .

وقد أجاز أقربُ المواردِ أَنْ نَقُولَ تَحَدَّثَ بِكَذَا وَعَنْ كَذَا
وَلَمْ أَجِدْ «عَنْ كَذَا» فِي التَّاجِ وَاللِّسَانِ وَالْأَسَاسِ وَالْمُحِيطِ وَمَنْ
اللُّغَةِ وَالصَّحَاحِ وَمَدُّ الْقَامُوسِ وَالْمِصْبَاحِ .
لِذَا أَرَى أَنَّ لَا نَعْدِي الْفِعْلَ (تَحَدَّثَ) إِلَّا بِالْبَاءِ .
(رَاجِعْ مَا دَتِي «لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ» وَ«اعْتَقَدَ») .

(١٩٠) امْرَأَةٌ حَادٌ

ويقولون : جَارَتْنا حَادَةٌ ، لِأَنَّ زَوْجَهَا ماتَ مُنْذُ أُسْبُوعَيْنِ .
وَالصَّوَابُ : جَارَتْنا حَادٌ عَلَى زَوْجِهَا ، أَي : تَلَبَّسُ الْحِدَادَ .
وَالْجَمْعُ : حَوَادٌ . أَوْ : هِيَ مُجَدٌّ أَوْ مُجَدَّةٌ .
وَالْفِعْلُ هُوَ : حَدَّتْ تَحُدُّ أَوْ تَجِدُّ حَدًّا وَحِدَادًا عَلَى زَوْجِهَا .
أَوْ : أَحَدَّتْ إِحْدَادًا ، فَهِيَ مُجَدٌّ .

نَعْلًا . وَكَلِمَةٌ (نَعْلٍ) مُؤَنَّثَةٌ .
وجاء في مَدِّ القَامُوسِ : حَدَرَ عَلَيْهِ مِنْ كَذَا : وَاحْتَدَرَ عَلَيْهِ مِنْ كَذَا ، وَاحْتَدَرَهُ .

وَفَعْلُهُ : حَدَرَهُ يَحْدَرُهُ حَدَرًا :

احْتَرَزَهُ وَيَقِظَ مِنْهُ .

حَدَرَ مِنْهُ يَحْدَرُ مِنْهُ حَدَرًا :

(١٩٤) حَدَاهُ عَلَى السَّفَرِ

ويقولون : حَدَا بِهِ عَلَى السَّفَرِ . وَالصَّوَابُ : حَدَاهُ عَلَى السَّفَرِ ، أَيُّ : حَتَّهْ وَحَرَّضَهُ (المِصْبَاحُ وَالتَّاجُ وَالمَدُّ وَالمَتْنُ وَالمِوَسِيطُ) .

أَمَّا إِذَا أَرَدْنَا سَوَّقَ الإِبِلِ ، وَحَثَّهَا عَلَى السَّيْرِ بِالحُدَاءِ (الغِنَاءُ للإِبِلِ) ، فَإِنَّا نَقُولُ : حَدَا الإِبِلَ وَحَدَا بِهَا يَحْدُوها حَدْوًا وَحَدَاءً وَحِدَاءً ، فَهِيَ حَادٍ ، وَهِيَ حُدَاةٌ .

وَمِنْ مَعَانِي حَدَا :

(١) حَدَا اللَّيْلُ النَّهَارَ : تَبِعَهُ .

(٢) حَدَّتْ الرِّيحُ السَّحَابَ : سَاقَتْهُ .

(٣) حَدِي بِالْمَكَانِ حَدًا : لَزِمَهُ فَلَمْ يَبْرَحْهُ .

(١٩٥) لَا تَقُلْ : تَحَدَّى المُحَامِي المُجْرِمَ ،

بَلْ قُلْ : تَحَدَاهُ فِي أَنْ يُنْبِتَ بَرَاءَتَهُ

ويقولون : تَحَدَّى المُحَامِي المُجْرِمَ ، وَالصَّوَابُ : تَحَدَى المُحَامِي المُجْرِمَ فِي أَنْ يُنْبِتَ بَرَاءَتَهُ . أَوْ : قَالَ المُحَامِي إِنَّ المُجْرِمَ يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ أَنْ يُنْبِتَ بَرَاءَتَهُ ، لِأَنَّا إِذَا قُلْنَا : تَحَدَيْنَا فَلَانًا فِي عَمَلِهِ . عَنِينَا أَنْنَا بَارِيئَاهُ فِيهِ ، وَنَارَعْنَاهُ الغَلْبَةَ . وَلَيْسَ مِنَ المَقُولِ أَنْ يُسَارِيَ المُحَامِي المُجْرِمَ فِي جُرْمِهِ .

(١٩٦) حَدَرَ الشَّيْءَ أَوْ مِنَ الشَّيْءِ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : حَدَرَ مِنَ الشَّيْءِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : حَدَرَ الشَّيْءَ ، اعْتِمَادًا عَلَى مَا جَاءَ فِي الصِّحَاحِ ، نَمَّ مُفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ الأَصْفَهَانِي ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي الآيَةِ ٤٩ مِنْ سُورَةِ المَائِدَةِ : ﴿ وَاحْدَرَهُمْ أَنْ يَقْتُنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْكَ ﴾ .

وَجَاءَ الفِعْلُ (حَدَرَ) ، مُضَارِعًا وَأَمْرًا ، تَسْمَعُ مَرَاتٍ أُخْرَى فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ ، يَلِيهِ مَفْعُولُهُ دُونَ أَنْ يَكُونَ مَسْبُوقًا بِحَرْفِ الجَرِّ (مِنْ) .

ثُمَّ اعْتَمَدُوا عَلَى مَا جَاءَ فِي الأَسَاسِ ، ثُمَّ اللِّسَانِ ، ثُمَّ المِصْبَاحِ ، ثُمَّ التَّاجِ .

وَلَكِنْ مَدَّ القَامُوسُ وَمُحِيطُ المُحِيطِ وَمَتْنُ اللُّغَةِ وَالمُعْجَمُ الوَسِيطُ أَجَازُوا : حَدَرَ الشَّيْءَ وَحَدَرَ مِنْهُ .

(١٩٧) حِذَاءٌ أَوْ حِذَاءَانِ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : لَيْسَ حِذَاءٌ جَدِيدًا ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : لَيْسَ حِذَاءَيْنِ جَدِيدَيْنِ . وَكِلَا القَوْلَيْنِ صَوَابٌ ؛ فَقَدْ جَاءَ فِي الأَسَاسِ : « اشْتَرَيْتُ مِنَ الحِذَاءِ حِذَاءً حَسَنًا » . وَلَا يُشْتَرَى الحِذَاءُ إِلا شَفْعًا (زَوْجًا لَا فَرْدًا) . وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ أَنَّ الحِذَاءَ هُوَ النُّعْلُ .

وَبِمَا أَنَّا نَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : اشْتَرَيْتُ نَعْلًا أَوْ نَعْلَيْنِ . لِيُذَا جَازَ أَنْ نَقُولَ : اشْتَرَيْتُ حِذَاءً أَوْ حِذَاءَيْنِ (رَاجِعٌ « نَعْلٌ » فِي حَرْفِ النُّونِ) .

(١٩٨) حِرْبَاءٌ مُتَلَوْنٌ أَوْ حِرْبَاءٌ مُتَلَوْنَةٌ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : حِرْبَاءٌ مُتَلَوْنَةٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : حِرْبَاءٌ مُتَلَوْنٌ ؛ لِأَنَّ الحِرْبَاءَ مَذَكَّرٌ ، وَأَنَّهُ نُسِمَ حِرْبَاءَةً . أَوْ تُكْتَبُ بِ (أَمِّ حَبِيبٍ) . وَلَكِنْ المِصْبَاحُ وَالتَّاجُ وَمَدَّ القَامُوسُ تُجِيزُ تَذَكِيرَ كَلِمَةِ الحِرْبَاءِ وَأَتَانِيهَا . أَمَّا جَمْعُ الحِرْبَاءِ فَهُوَ : حِرَابِي

(١٩٩) حَرَجُ المَوْقِفِ وَالمِصْدَرِ

ويقولون : حَرَجَةُ المَوْقِفِ وَالمِصْدَرِ . وَالصَّوَابُ : حَرَجُ المَوْقِفِ وَالمِصْدَرِ ، أَيُّ : ضَيْقُهُمَا . وَفَعْلُهُ : حَرَجَ يَحْرَجُ حَرَجًا .

وَمِنْ مَعَانِي الحَرَجِ :

(١) غَيْضَةُ الشَّجَرِ المُتَفَتَّةِ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يَنْظُرَ فِيهَا .

(٢) مِنَ النُّوقِ : الضَّامِرَةُ . وَ - المَكْتَنَةُ الجَسِيمَةُ .

(٣) الضَّيْقُ . قَالَ تَعَالَى فِي الآيَةِ ١٢٥ مِنْ سُورَةِ الأنْعَامِ :

﴿ يَجْعَلُ صَدْرَهُ ضَيْقًا حَرَجًا ﴾ .

(٤) الإِنْتَمُ . جَاءَ فِي الآيَةِ ٦١ مِنْ سُورَةِ النُّورِ : ﴿ لَيْسَ عَلَى الأَعْمَى حَرَجٌ ﴾ .

(٥) يُقَالُ : حَدَّتْ عَنْهُ وَلَا حَرَجَ . أَيُّ : لَا بَأْسَ عَلَيْكَ .

وَحَمْسَةُ شُهُورٍ ، وَسِتُّ نَفُوسٍ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا يَأْتُونَ فِيهِ
يَجْمَعُ الْكَثْرَةَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَحْرَفٌ وَأَسْطَرٌ
وَأَشْهَرٌ وَأَنْفَسٌ ؛ لِأَنَّ الْأَعْدَادَ هِيَ دُونَ الْعَشْرَةِ ، وَلِأَنَّ لِهَذِهِ
الْأَسْمَاءِ الْأَرْبَعَةَ جُمُوعَ قَلَّةٍ وَجُمُوعَ كَثْرَةٍ .

أَمَّا إِذَا كَانَ هُنَالِكَ جَمْعٌ تَكْسِيرٍ وَاحِدٌ ، أَوْ أَكْثَرُ ، مِنْ
جُمُوعِ الْكَثْرَةِ ، فَإِنَّمَا تَسْتَعْمَلُهُ لِلْقَلَّةِ وَالْكَثْرَةِ مَعًا ، مِثْلُ :
سبعة رجالٍ .

وَحُجَّتُهُمْ فِي ذَلِكَ أَنَّ جُمُوعَ الْقَلَّةِ هِيَ أَرْبَعَةٌ ، يَجْمَعُهَا
بَيْتٌ وَاحِدٌ ، هُوَ :

بِأَفْعَلٍ وبِأَفْعَالٍ وبِأَفْعَلَةٍ

وَفِعْلَةٍ يُعْرَفُ الْأَذْنَى مِنَ الْعَدَدِ
ولكن السَّعْدَ التَّفْتَازَانِيَّ قَالَ : « جَمْعُ الْقَلَّةِ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى
الْعَشْرَةِ ، وَجَمْعُ الْكَثْرَةِ مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى مَا لَا نِهَائَةَ لَهُ ، فَيَكُونُ
الْفَرْقُ مِنْ حَيْثُ الْإِنْتِهَاءُ » .

وَأَقْرَبُ الصَّبَانَ رَأْيَ التَّفْتَازَانِيَّ ، وَأَيَّدَهُمَا فِي ذَلِكَ صَاحِبُ
التَّحْوِ الوَاقِي الَّذِي قَالَ : « وَهَذَا هُوَ الرَّأْيُ السَّدِيدُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ
أَعْمٌ ، فَلَاخِذٌ بِهِ يُحَقِّقُ الْمَعْنَى الْمُرَادَ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ أُسَالِيبِ الْعَرَبِ ،
فَوْقَ أَنَّهُ يَمْنَعُ التَّعَارُضَ وَالتَّنَاقُضَ ، الَّذِي قَدْ يَقَعُ بَيْنَ الْعَدَدِ
الْمُفْرَدِ (٣ و ١٠ وما بَيْنَهُمَا) وَمَعْدُودِهِ ، حِينَ يَكُونُ هَذَا الْمَعْدُودُ
صِيعَةً مِنْ صِيعَةٍ جَمْعِ الْكَثْرَةِ ، (مِثْلُ : ثَلَاثَةُ بِيوتٍ - أَرْبَعَةُ
جَدَاوِلٍ - خَمْسَةُ جِبَالٍ - سِتُّ مَدَائِنٍ - سَبْعُ سَفُنٍ ...) .
فَلَوْ أَخَذْنَا بِالرَّأْيِ الْأَوَّلِ ، لَكَانَ الْعَدَدُ فِي هَذِهِ الْأَمْثَلَةِ وَأَشْبَاهِهَا
دَالًّا عَلَى شَيْءٍ حِسَابِيٍّ مُعَيَّنٍ ، لَا يَزِيدُ عَلَى عَشْرَةٍ مُطْلَقًا . فِي
حِينَ يَدُلُّ الْمَعْدُودُ - وَهُوَ صِيعَةٌ جَمْعِ الْكَثْرَةِ - عَلَى شَيْءٍ يَزِيدُ
عَلَى الْعَشْرَةِ حَتْمًا . وَهَذَا هُوَ التَّعَارُضُ وَالتَّنَاقُضُ الْمَعْنَوِيُّ الْمَعْيَبُ .
أَمَّا عَلَى الرَّأْيِ الثَّانِي السَّدِيدِ (رَأْيِ التَّفْتَازَانِيَّ وَالصَّبَانَ) ، فَلَا وَجُودَ
لِهَذَا التَّعَارُضِ وَالتَّنَاقُضِ » .

(٢٠٥) أَصْبَحَ بِلا حَرَائِكِ

وَيَقُولُونَ : أَصْبَحَ الْمَرِيضُ بِلا حَرَائِكِ . وَالصَّوَابُ : أَصْبَحَ
الْمَرِيضُ بِلا حَرَائِكِ (بفتح الحاء) ؛ لِأَنَّ أَيْمَةَ اللَّعْنَةِ وَالْمَعَاجِمِ قَدْ
أَجْمَعُوا عَلَى ذَلِكَ ، مَا عدا الشَّهَابَ الْخَفَاجِيَّ ، الَّذِي أَنْفَرَدَ
فِي كِتَابِهِ (عناية القاضي وكفاية الرضا) بقوله : « وَقَدْ تَكَسَّرَ
الْحَاءُ فِي كَلِمَةِ الْحَرَائِكِ » . وَلَكِنْ مُحَمَّدُ بْنُ الطَّبِيبِ الْفَاسِيَّ ،

(٢٠٠) الْأَخْرَاجُ ، الْحَرَجُ ، الْحَرَجَاتُ ، الْحِرَاجُ

وَيَقُولُونَ : قَضَى يَوْمَهُ مُتَّقِلًا بَيْنَ الْأَحْرَاشِ . وَالصَّوَابُ :
قَضَى يَوْمَهُ مُتَّقِلًا بَيْنَ الْأَخْرَاجِ ، أَوْ الْحَرَجِ ، أَوْ الْحَرَجَاتِ ،
أَوْ الْحِرَاجِ . وَالْمُفْرَدُ (حَرْجَةٌ) ، وَهِيَ أَصْغَرُ مِنَ الْعِصَابَةِ ،
قَالَ الشَّاعِرُ :

أَيَا حَرَجَاتِ الْحَيِّ حِينَ تَحَمَّلُوا

بِذِي سَلَمٍ ، لَا جَادُكُنَّ رَبِيعُ
وَذُو سَلَمٍ : اسْمُ مَكَانٍ بَنِيَتْ فِيهِ السَّلْمُ ، وَهُوَ شَجَرٌ شَائِكٌ . أَمَّا
كَلِمَتَا (حُرْشٌ) وَ (أَحْرَاشٌ) فَهِيَمَا عَامِيَتَانِ .
وَتَطْلُقُ (الْحَرَجُ) عَلَى الْمُفْرَدِ وَالْجَمْعِ .

(٢٠١) حَارِدٌ ، حَرْدٌ ، حَرْدَانٌ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانَ حَرْدَانٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : فَلَانُ حَرْدٌ ، أَيُّ : غَضِبٌ .

ولكن يجوز أن نقول : حَرْدٌ عَلَيْهِ يَحْرُدُ حَرْدًا (وَهُوَ الْأَكْثَرُ) ،
وَحَرْدًا (وَهُوَ فَصِيحٌ) ، فَهُوَ : حَارِدٌ وَحَرْدٌ وَحَرْدَانٌ .
وَيَجُوزُ أَنْ بَأْتِيَ الْفِعْلُ مِنْ بَابِ : ضَرَبَ (حَرْدٌ عَلَيْهِ يَحْرُدُ
حَرْدًا) .

(٢٠٢) شَبَاكُ الرِّسَالِ أَوْ الرِّسَالَاتِ لَا التَّحَارِيرِ

دَخَلْتُ إِحْدَى دُورِ الْبَرِيدِ فِي بَلَدٍ عَرَبِيٍّ ، فَهَالَيْتِي أَنْ
أَرَى فِيهَا لِأَيَّةٍ صَغِيرَةٍ ، كُتِبَ عَلَيْهَا : شَبَاكُ التَّحَارِيرِ ، بَدَلًا
مِنْ : شَبَاكِ الرِّسَالِ أَوْ الرِّسَالَاتِ .

أَمَّا مَعْنَى حَرَّرَ الْكِتَابَ وَغَيْرَهُ تَحْرِيرًا فَهُوَ : أَصْلَحَهُ وَجَوَّدَ
حَطَّهُ .

(٢٠٣) كَتَبَ الصَّحِيفَةَ لَا حَرَّرَهَا

وَيَقُولُونَ : حَرَّرَ الصَّحِيفَةَ . وَالصَّوَابُ : كَتَبَ الصَّحِيفَةَ ؛
لِأَنَّ : حَرَّرَ الصَّحِيفَةَ وَالْكِتَابَ وَغَيْرَهُمَا تَعْنِي كَمَا رَوَى التَّاجُ :
قَوَّمَ الصَّحِيفَةَ ، وَحَسَّنَهَا ، وَخَلَّصَهَا بِإِقَامَةِ حُرُوفِهَا ، وَإِصْلَاحِ
سَفْطِهَا . وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ كَمَا رَوَى الْأَسْنَسُ .

(٢٠٤) ثَلَاثَةُ أَحْرَفٍ أَوْ حُرُوفٍ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : ثَلَاثَةُ حُرُوفٍ عَلِيٍّ ، وَأَرْبَعَةُ سَطُورٍ ،

و (التَّحْرِي) هو قَصْدُ الْأَوَّلِ وَالْأَخْرَى ، وفي الْحَدِيثِ :
« تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ » ، أَي : تَعَمَّدُوا طَلَبَهَا
فِيهَا .

وقال تعالى في الآية ١٤ مِنْ سُورَةِ الْجِنِّ : ﴿ فَمَنْ أَسْلَمَ
فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا ﴾ ، أَي : تَوَخَّوْا وَعَمَدُوا .
أَمَّا مَعْنَى : تَحَرَّى بِالْمَكَانِ ، فَهُوَ : تَمَكَّثَ . وَتَحَرَّى
فُلَانًا : قَصَدَ حِرَاهُ ، أَي : نَاجَيْتَهُ ، وَهُوَ أَصْلُ مَعْنَى هَذَا
الْفِعْلِ .

وجاءَ في المصباح : تَحَرَّيْتُ فِي الْأَمْرِ : طَلَبْتُ أُخْرَى
الْأَمْرَيْنِ ، وَهُوَ أَوْلَاهُمَا .

ولم يُوردْ : (تَحَرَّى عَنْهُ) سوى الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ ، وقد أَخْطَأَ
في ذَلِكَ لِأَنَّ مَجْمَعِ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ ، وَالْمَجَامِعِ الْأُخْرَى لَمْ
تَذَكِّرْ أَنَّهَا تَوَافِقُ عَلَى : تَحَرَّى عَنْهُ .

أَمَّا التَّلَاثِي مِنْ هَذَا الْفِعْلِ فَهُوَ : حَرَى الشَّيْءُ يُحَرِّي حَرِيًّا :
نَقَصَ . يُقَالُ : يُحَرِّي كَمَا يُحَرِّي الْقَمَرُ .

(٢٠٩) حُرْمَةٌ مِنَ الْحَطَبِ

ويقولون : حُرْمَةٌ مِنَ الْحَطَبِ أَوْ غَيْرِهِ . وَالصَّوَابُ : حُرْمَةٌ
مِنَ الْحَطَبِ أَوْ غَيْرِهِ . وَجَمَعُهَا : حُرْمٌ ، لِأَنَّهَا أَسْمٌ عَلَى وَزْنِ
(فُعْلَةٌ) .

والمِحْرَمَةُ ، والمِحْرَمُ ، والحِرَامُ ، والمِحْرَمَةُ : أَسْمٌ مَا حُرِّمَ بِهِ .

(٢١٠) السَّهْلُ وَالْحَزْنُ

ويقولون : السَّهْلُ وَالْحَزْنُ . وَالصَّوَابُ : السَّهْلُ وَالْحَزْنُ .
وَ(الْحَزْنُ) هُوَ مَا غَلَّظَ وَارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ . وَجَمَعُهُ : حَزُونٌ .
وَأَضَافَ اللِّسَانَ جَمْعًا آخَرَ هُوَ : حَزُونٌ .

أَمَّا الْحَزْنُ فَهُوَ بِمَثَلِ الْحَزْنِ : تَقْبِضُ الْفَرَحِ وَالسُّرُورِ ،
قالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣٤ مِنْ سُورَةِ فَاطِرٍ : ﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ ﴾ . وَجاءَ فِي الْآيَةِ ٨٤ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ :
﴿ وَابْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحَزَنِ ، فَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ .

(٢١١) فِي حِسْبَانِي وَفِي حِسَابِي

وَيُحْطَىءُ الْحَرِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ « دُرَّةُ الْغَوَاصِّ » مَنْ يَقُولُ :
مَا كَانَ ذَلِكَ فِي حِسَابِي (رَأْيِي : فِي ظَنِّي) ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : مَا كَانَ ذَلِكَ فِي حِسْبَانِي .

شَيْخُ الرَّيْدِيِّ صَاحِبِ التَّاجِ ، أَنْكَرَ عَلَيْهِ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ :
« حَاشِيَةٌ عَلَى قَامُوسِ الْفَرُوزِ أِبَادِي » . وَأَيْدُ صَاحِبِ التَّاجِ شَيْخُهُ
فِي رَأْيِهِ ، فَلَمْ يُجِزْ كَسَرَ الْحَاءِ .

ثُمَّ نَقَلَ (مَدُّ الْقَامُوسِ) مَا قَالَهُ الْحَفَاجِيُّ وَالْقَاسِمِيُّ وَالرَّيْدِيُّ
دُونَ تَعْلِيْقِي ، وَدُونَ أَنْ يَذْكَرَ - كَعَادَتِهِ - أَيَّ مَصْدَرٍ آخَرَ ،
بِجِزِّ كَسْرِ الْحَاءِ مِنْ (حِرَاكٍ) .

وقد قال شوقي :

مُضْنِي ، وَلَيْسَ بِهِ حِرَاكٌ لَكِنْ يَخْفُ إِذَا رَأَكَ
أَمَّا مَعْنَى (الْحِرَاكُ) فَهُوَ : الْحَرَكَةُ .

لِذَا قُلْ : حِرَاكٌ .

وَلَا تَقُلْ : حِرَاكٌ .

(٢٠٦) حُرْمَةٌ حَقَّةٌ

ويقولون : حُرْمَةٌ مِنْ حَقَّةٍ . وَالصَّوَابُ : حُرْمَةٌ (بِفَتْحِ الرَّاءِ
وَكَسْرِهَا) حَقَّةٌ . حِرْمَانًا وَحِرْمَانًا وَحِرْمِيمًا وَحِرْمِيمَةً وَحِرْمَسَةً
وَحِرْمَةً وَحِرْمًا وَحِرْمَةً . فَهُوَ حَارِمٌ ، وَذَلِكَ مَحْرُومٌ . وَالْفِعْلُ
(حَرِمَ) تَعَمَّدَى إِلَى مَفْعُولَيْنِ تَعَدِيًّا مُبَاشَرًا .
وَيُجُوزُ أَنْ نَقُولَ : (أَحْرَمَهُ) ، وَلَكِنَّهَا لَعْنَةٌ لَيْسَتْ بِالْعَالِيَةِ .

(٢٠٧) الْمُحْرَمُ

ويقولون : وُلِدَ فِي مُحْرَمٍ . وَالصَّوَابُ : وُلِدَ فِي الْمُحْرَمِ
وَفِي مُسْتَدْرَكَ التَّاجِ أَنَّ هَذَا الشَّهْرَ الْمُهْجَرِيَّ أَدْخَلُوا عَلَيْهِ (أَنَّ)
التَّعْرِيفَ ، مِنْ دُونَ الشُّهُورِ الْأُخْرَى .

(٢٠٨) تَحَرَّى فُلَانٌ الْأَمْرَ

ويقولون : تَحَرَّى فُلَانٌ عَنِ الْأَمْرِ . وَالصَّوَابُ : تَحَرَّى
فُلَانٌ الْأَمْرَ ، أَي : تَوَخَّاهُ وَقَصَدَهُ ، وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ كَمَا جَاءَ
فِي الْأَسَاسِ .

وَمَعْنَى الْحَرِّ وَالْحَرَا وَالْحَرَاةِ : السَّاحَةُ وَالنَّاحِيَةُ . وَيُقَالُ : فُلَانٌ
حَرِيٌّ بِكَذَا ، وَحَرِيٌّ بِكَذَا ، وَحَرٌّ بِكَذَا ، أَي : جَدِيدٌ وَخَلِيقٌ .
وَأُخْرٍ بِهِ : أَجْدَبٌ بِهِ . قَالَ الشَّاعِرُ :

فَإِنْ كُنْتَ تَوَعَّدُنَا بِالْهَجَاءِ

فَأَحْرِبْ بَيْنَ رَأْمَانَا أَنْ يَخِينَا

وَمِنْ (أَحْرِبُهُ) اسْتَقْبَحَ التَّحَرِّيَ فِي الْأَشْيَاءِ وَتَحْوِيهَا . وَهُوَ
طَلَبُ مَا هُوَ أُخْرَى بِالِاسْتِعْمَالِ .

وَالْحَيَّيَّةَ وَالْحَسُوَ كَمَا رَوَى التَّاجُ . وَاقْتَصَرَ اللِّسَانُ عَلَى ذِكْرِ
الكلمات الأربعة الأولى ، وجميعها مفتوحة الحاء . وتُجمعُ عَلَى
حِساءٍ وَأَحْساءِ .

وتأني الحِساءُ مُفْرَدَةٌ ، وَهِيَ مِياهٌ لِفِرَارَةٍ ، أَوْ مَوْضِعٌ
وَلِلْعَرَبِ بُلْدَانٌ كَثِيرَةٌ يُطْلَقُ عَلَيْهَا اسْمُ الْأَحْساءِ . وَالْأَحْساءُ
صُفْعٌ كَبِيرَةٌ شَرْقَ الْمَمْلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السَّعُودِيَّةِ .

(٢١٤) حَشْرَجَ

ويقولون : تَحَشْرَجَ صَوْتُهُ . وَالصَّوَابُ : حَشْرَجَ . وَمَعْنَى
حَشْرَجَ : رَدَّدَ صَوْتِ النَّفْسِ فِي حَلْقِهِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخْرِجَهُ
يَلِسَانِهِ ؛ لِأَنَّ الْحَشْرَجَةَ هِيَ : الْعَرْغَةُ عِنْدَ الْمَوْتِ ، أَوْ تَرَدُّدُ
صَوْتِ النَّفْسِ .

(٢١٥) الْحَشِيشُ (لِلْكَأِ الْيَابِسِ وَالرُّطْبِ)

وَيُحْطِنُونَ مَنْ يُطْلَقُ كَلِمَةً (حَشِيشَ) عَلَى الْكَأِ الرُّطْبِ ،
وَيُطْلِقُونَهُ عَلَى الْكَأِ الْيَابِسِ ، اعْتِمَادًا عَلَى مَا قَالَهُ التَّهْذِيبُ
وَالْأَسَاسُ وَابْنُ الْأَثِيرِ وَالْفَارَابِيُّ وَالْمَغْرِبِيُّ وَالصَّحَّاحُ وَالْمَخْتَارُ
وَالْقَامُوسُ وَالْمِصْبَاحُ وَالْوَسِيطُ .

ولكنَّ النَّضْرَ بْنَ شُمَيْلٍ يَقُولُ إِنَّ كَلِمَةَ (الْحَشِيشِ) تُطْلَقُ
عَلَى الْكَأِ الْيَابِسِ وَالرُّطْبِ كِلَيْهِمَا .

وَذَكَرَ اللِّسَانُ وَالتَّاجُ وَمَدَّ الْقَامُوسُ رَأْيَ النَّضْرِ بْنِ شُمَيْلٍ ؛
وَأَرَأَى بَعْضَ الْمَعَاجِمِ الْأُخْرَى . وَأَضَافَ التَّاجُ قَوْلَهُ : « الْعَشْبُ
يَعْمُ الرُّطْبَ وَالْيَابِسَ » .

ويقولُ المُنْتَنُ : « وَقَالَ بَعْضُهُمْ : يُقَالُ (الْحَشِيشُ) لِلْكَأِ
الْيَابِسِ وَالرُّطْبِ كِلَيْهِمَا » .

(٢١٦) يَتَحَاشَى مِنَ الْوُقُوعِ

ويقولون : كَانَ يَتَحَاشَى الْوُقُوعَ فِي أَيْدِي الْأَعْدَاءِ . وَالصَّوَابُ :
كَانَ يَتَحَاشَى مِنَ الْوُقُوعِ فِي أَيْدِي الْأَعْدَاءِ ، أَي : كَانَ يَتَجَنَّبُ
الْوُقُوعَ فِي أَيْدِيهِمْ .

أَمَّا حَاشَيْتُ مِنَ الْقَوْمِ فَلَنَا وَتَحَشَيْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا ، فَعِنَاهُمَا :
اسْتَنْبَيْتُ ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيعَةُ الذُّبْيَانِيُّ :

وَلَا أَرَى فَاعِلًا فِي النَّاسِ يُشْهِهُ

وَمَا أَحَاشِي مِنَ الْأَقْوَامِ مِنْ أَحَدٍ
وقال الجوهري : حَاشَاكَ وَحَاشَى لَكَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ (فِي حِسَابِي وَفِي حِسَابِي) كِلَيْهِمَا
صَحِيحَتَانِ ، بَيِّنٌ ذَلِكَ :

(١) قَوْلُ الْحَرِيرِيِّ نَفْسِهِ فِي الْخَرِيدَةِ :

نَالَتْ يَدِي مِنْكَ مِمَّا لَمْ يَكُنْ

يَخْطُرُ فِي الْوَهْمِ وَلَا فِي الْحِسَابِ
(٢) قَوْلُ الشَّيْبَانِيِّ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ :

لِلَّهِ دَهْرٌ فِيهِ رَوْضُ الصِّبَا

زَاهٍ ، وَأَعْصَانُ التَّصَابِي رِطَابٌ
وَأَوْ مِنْ تَشْيِيتِ شَمْلٍ ، وَمِنْ

تَفْرِيقِ جَمْعٍ لَمْ يَكُنْ فِي الْحِسَابِ

(٣) جَاءَ الْمَصْدَرَانِ (حِسَابًا وَحِسَابًا) فِي التَّاجِ وَمَدَّ الْقَامُوسُ

وَمَنْ لُغَةِ بَنِي كِنَانَةَ ، وَيَرَى التَّهْذِيبُ وَاللِّسَانُ أَنَّ كَسْرَ السِّينِ أَجُودُ

الْمُغْنِيَيْنِ (حِسَابًا وَمَحْسَبَةً وَمَحْسَبَةً وَحِسَابًا) طَنْ .

وقد جاء في الآية ١٦٩ من سورة آل عمران : ﴿ وَلَا تَحْسَنَنَّ

الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَالًا ، بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ

يُرْزَقُونَ ﴾ . وَوَرَدَ الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ يَحْسَبُ (يَطْنُ) فِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ مَفْتُوحَ الْعَيْنِ ٣٢ مَرَّةً . أَمَّا قِرَاءَةُ نَافِعٍ مَرُوبَّةٌ عَنْ وَرَثِ

وَقَالُونَ ، فَقَدْ جَاءَ فِيهَا مُضَارِعٌ (حَسِبَ) مَكْسُورَ السِّينِ . وَهَذَاكَ

مَصَاحِفٌ كَثِيرَةٌ مَطْبُوعَةٌ بِهَذِهِ الرِّوَايَةِ ، وَمَسْجَلَةٌ بِتَرْتِيلِ الْقَارِي

مَحْمُودِ الْحَضْرِيِّ .

لِذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : مَا كَانَ فِي حِسَابِي أَوْ فِي حِسَابِي .
أَي : ظَنِّي .

(٢١٢) شَدِيدُ الْإِحْسَاسِ أَوْ حَسَّاسٌ

ويقولون : هُوَ شَدِيدُ الْحَسَاسِيَّةِ . وَالصَّوَابُ : هُوَ شَدِيدُ

الْإِحْسَاسِ ، أَوْ : حَسَّاسٌ ، أَوْ : مُرَهَّفُ الْحَسَنِ . أَمَّا حَسَّاسَاتُ

الْحَيَا فِكِنَايَةٌ عَنِ الشُّعُورِ بِالْإِتْقَانِ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ . وَالْحَجَلُ

مِنَ الْمُخْرِيَاتِ ، قَالَتْ لَيْلَى الْعَقِيقَةُ :

يَكْذِبُ الْأَعْجَمُ ، مَا يَفْرُقُنِي

وَمَعِي بَعْضُ حَسَّاسَاتِ الْحَيَا

(٢١٣) شَرِبَ الْحِسَاءَ

ويقولون : شَرِبَ وَسِيمَ الْحِسَاءِ . وَيَقْصِدُونَ بِ (الْحِسَاءِ)

مَا تَسَمَّيَهُ الْعَامَّةُ بِ (الشُّورَابِ) . وَالصَّوَابُ : شَرِبَ وَسِيمَ الْحِسَاءِ

أَوْ الْحِسَا . وَأَضَافَ شَمْرُ بْنُ حَمْدٍ وَهُوَ الْهَرَوِيُّ : الْحَسُوَ

الموتُ ، أو احْتَضَرَهُ الموتُ . جاء في الآية ١٨ من سُورَةِ النِّسَاءِ : ﴿ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ ، قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ ﴾ .
وجاء في مَجَازِ الْأَسَاسِ : « حَضِرَ الْمَرِيضُ وَاحْتَضِرَ : حَضَرَهُ الْمَوْتُ ، قَالَ الشَّمَاخُ :

فَأَوْرَدَهَا مَعًا مَاءً . رَوَاهُ

عَلَيْهِ الْمَوْتُ يُحْتَضِرُ احْتِضَارًا »
وجاء في الصِّحَاحِ أَنَّ « الْمُحْتَضِرَ هُوَ الَّذِي بَأْتِيَ الْحَضَرَ ، وَهُوَ خِلَافُ الْبَادِي » .

وَاحْتَضَرَ الْمَجْلِسَ : حَضَرَهُ . وَ - نَزَلَ بِهِ . قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٨ مِنْ سُورَةِ الْقَمَرِ : ﴿ كُلُّ شَيْءٍ مُخْتَضِرٌ ﴾ ، أَي : يَحْضِرُهُ مُسْتَحْفِرُهُ .

(٢٢١) الْحِضْنُ

ويقولون : جَعَلَتِ الْأُمُّ طِفْلَهَا فِي حِضْنِهَا . وَالصَّوَابُ : جَعَلَتْهُ فِي حِضْنِهَا . وَجَمَعَهُ : أَحْضَانٌ .
وَالْحِضْنُ هُوَ : مَا دُونَ الْإِنْبِطِ إِلَى الْكَشْحِ . وَالْكَشْحُ هُوَ : مَا بَيْنَ الْخَاصِرَةِ وَأَقْصَرِ الْأَضْلَاعِ وَآخِرِهَا .

(٢٢٢) فَلَانَةٌ حَظِيَّةٌ فَلَانٍ

ويقولون : فَلَانَةٌ مَحْظِيَّةٌ فَلَانٍ . وَكَلِمَةُ (مَحْظِيَّةٌ) مِنْ أَقْوَالِ الْعَرَامِ ، وَالصَّوَابُ : هِيَ حَظِيَّةٌ فَلَانٍ ، وَجَمَعَهَا : حَظَايَا ؛ وَالْحَظِيَّةُ : هِيَ الَّتِي تَكُونُ ذَاتَ حَظٍّ وَمَنْزَلَةٍ وَمَكَانَةٍ عِنْدَ زَوْجِهَا ، أَوْ عِنْدَ ذِي سُلْطَانٍ .
وَالْفِعْلُ : حَظِي يَحْظِي حَظْوَةً وَحَظْوَةً وَحَظَةً .

(٢٢٣) الْحَفْدَةُ وَالْحَفْدَاءُ وَالْحَفْدُ

وَالْأَحْفَادُ

وَيُحْظِيُونَ مَنْ يَجْمَعُ (الْحَفِيدَ) عَلَى (أَحْفَادٍ) ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : حَفْدَةٌ وَحَفْدَاءُ وَحَفْدٌ ، وَهُمْ مُصِيبُونَ فِي ذَلِكَ ؛ لِاعْتِمَادِهِمْ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٧٣ مِنْ سُورَةِ النَّحْلِ : ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَحَفْدَةً ﴾ .

وعلى قولِ النَّجَّاحِ : « مِنْ الْمَجَازِ : حَفْدَةُ الرَّجُلِ : بَنَاتُهُ أَوْ أَوْلَادُ أَوْلَادِهِ . مَفْرَدُهَا : حَفِيدٌ . وَالْجَمْعُ : حَفْدَاءُ » .

وعلى ما جاء في مَتْنِ اللَّغَةِ الْوَسِيطِ : « الْحَفْدُ وَالْحَفْدَةُ : جَمْعُ حَافِدٍ ، وَالْحَفْدَاءُ جَمْعُ حَفِيدٍ » .

وقال النَّجَّاحُ : حَاشَى لِلَّهِ وَحَاشَ لِلَّهِ ، وَأَضَافَ مَسْدُ الْقَامُوسِ : حَاشَا لِلَّهِ وَحَاشَ اللَّهُ ، أَي : بَرَاءَةٌ لِلَّهِ وَمَعَادُ اللَّهِ .
وجاء في الآية ٥١ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ : ﴿ قُلْنَا حَاشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ ﴾ .

(٢١٧) الْحِشَا أَوْ الْحَشَى (مُدَكَّرٌ قَدْ يُوْتُّ)

وَيُحْطَبُونَ مَنْ يُوْتُّ كَلِمَةَ (حِشَا) . وَالْمُعْجَمَاتُ تُجِيزُ تَذَكِيرَهَا وَتَأْنِيثَهَا ، وَتَرَى أَنَّ التَّذَكِيرَ هُوَ الْأَقْوَى . وَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ :

لَا تَعْدَلِ الْمُشْتَاقَ فِي أَشْوَاقِهِ

حَتَّى تَكُونَ حَشَاكَ فِي أَحْشَائِهِ
(وَالْحِشَا) أَوْ (الْحَشَى) : مَا دُونَ الْحِجَابِ مِمَّا فِي الْبَطْنِ كَلَبِهِ ، مِنْ الْكَيْدِ وَالطَّحَالِ وَالْكَرِشِ وَغَيْرِهَا . وَمُنَاهُ : حَشِيَانٌ وَحَشَوَانٌ . وَجَمَعُهُ : أَحْشَاءٌ .

(٢١٨) الْحِصَاةُ

وَيُسَمُّونَ الْوَاحِدَةَ مِنْ صَغَارِ الْحِجَارَةِ حِصْوَةً . وَالصَّوَابُ : حِصَاةٌ . وَالْجَمْعُ : حِصَىٌّ وَحِصِيٌّ وَحِصِيَّاتٌ . وَمِنْ مَعَانِي الْحِصَى :

(١) الْعِدَّةُ ، وَقِيلَ : الْكَثِيرُ مِنْهُ ، قَالَ الْأَعَشَى :

فَلَسْتُ بِالْأَكْثَرِ مِنْهُمْ حِصَى

وَإِنَّمَا الْعِزَّةُ لِلْكَائِرِ

(٢) الْحِصَاةُ : دَاءٌ يَقَعُ بِالْمِثَانَةِ ، وَهُوَ أَنَّ يَخْتَرِ الْبَوْلَ حَتَّى يَصِيرَ كَالْحِصَاةِ .

(٣) ثَابِتُ الْحِصَاةِ : عَاقِلٌ .

(٤) الْحِصَاةُ : الْعَقْلُ .

(٢١٩) اسْتَعَدَّ لِلْإِمْتِحَانِ لَا حَضَرَ لَهُ

ويقولون : حَضَرَ الطَّالِبُ لِلْإِمْتِحَانِ الْيَهَائِيَّ . وَالصَّوَابُ : اسْتَعَدَّ الطَّالِبُ لِلْإِمْتِحَانِ الْيَهَائِيَّ . وَجَاءَ فِي الْوَسِيطِ : حَضَرَ الدَّرْسَ : أَعَدَّهُ .

أَمَّا نَفْعُ (حَضَرَهُ) فَمَعْنَاهُ : جَعَلَهُ حَاضِرًا ، أَوْ : أَعَدَّهُ .

(٢٢٠) إِحْتَضِرَ فَلَانٌ

ويقولون : أَخَذَ فَلَانٌ إِلَى الْمُسْتَشْفَى وَهُوَ يَحْتَضِرُ . وَالصَّوَابُ : وَهُوَ يُحْتَضِرُ ، لِأَنَّ نَقْلَ : إِحْتَضِرَ فَلَانٌ ، أَي : حَضَرَهُ

حَكَ . والحقيقة هي أَنَّ جُمْلَةَ (حَكِّي جِلْدِي) تَعْنِي : دَعَايَ جِلْدِي إِلَى حَكَه فَحَكَكْتُهُ بِأَطْفَرِي . ومثله : احْتَكَّ جِلْدِي ، وَأَحَكِّي ، وَاسْتَحَكِّي . والأسمُ : الحِكَّةُ وَالحِكَاكُ . وَالصَّوَابُ : حَكَكْتُ جِلْدِي ، قَالَ الشَّاعِرُ :

مَا حَكَ جِسْمَكَ مِثْلَ ظَفْرِكَ

فَقَوْلُ أَنْتَ جَمِيعَ أَمْرِكَ
وَاحْتَكَّ بِالشَّيْءِ : حَكَ نَفْسَهُ عَلَيْهِ ، كاحْتِكَكَ الْأَجْرَبُ
بِالْحَشْبَةِ .

(٢٢٦) الحَلْبَةُ

وَيُحْتَبُونَ مَنْ يَقُولُ : عَرَّ الْجَوَادُ فِي الحَلْبَةِ ، أَي : مِيدَانِ السِّيَاقِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الحَلْبَةَ هِيَ الدَّفْعَةُ مِنَ الخَيْلِ فِي الرَّهَانِ خَاصَّةً ، أَوْ هِيَ خَيْلٌ تَجْمَعُ للسِّيَاقِ مِنْ كُلِّ أَوْبٍ (جَهَّةٍ) . وَفِي الصِّحَاحِ : مِنْ اصْطَبَلَّ وَاحِدٍ . وَفِي المِصْبَاحِ : لَا تَخْرُجُ مِنْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ ، وَلَكِنْ مِنْ كُلِّ حَيٍّ . وَالجَمْعُ حَلَابِبُ (عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ) وَحِلَابٌ .

وَلَكِنَّ الأَسَاسَ قَالُ : « وَتَجَارَوْا فِي الحَلْبَةِ ، وَهِيَ مَجَالُ الخَيْلِ للسِّيَاقِ ، وَيُقَالُ لِلخَيْلِ الَّتِي تَأْتِي مِنْ كُلِّ أَوْبٍ : حَلْبَةٌ » .

وَقَالَ المَدْرَاسِيُّ الأَسَاسُ هَذَا ، مَعَ آرَاءِ المَعَاجِمِ الأُخْرَى الَّتِي تَقُولُ إِنَّ الحَلْبَةَ هِيَ الخَيْلُ . وَقَدْ تَعْنِي الحَلْبَةُ المَرَّةَ مِنَ الحَلْبِ .

(٢٢٧) الحَلْبَةُ

وَيُسَمُّونَ النَّبَاتَ ذَا الحَبِّ الأَصْفَرَ الَّذِي يُتَعَالَجُ بِهِ (حَلْبَةً) . وَالصَّوَابُ : (حَلْبَةٌ) . وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ البَيْطَارِ فِي مُفْرَدَاتِهِ فَوَائِدَ صِحِّيةً كَثِيرَةً لَهَا .

وَفِي حَدِيثِ خَسَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ : « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الحَلْبَةِ لَأَشْتَرَوْهَا ، وَلَوْ يَبُورُهَا دَهَبًا » (رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الكَبِيرِ مِنْ طَرِيقِ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ) .
أَمَّا جَمْعُ الحَلْبَةِ فَهِيَ : حَلْبٌ .

(٢٢٨) حَلَقَ المَعْرَ وَجَزَّ الضَّانَ

وَيَقُولُونَ : حَلَقَ ضَانَهُ . وَالصَّوَابُ : جَزَّ ضَانَهُ ؛ لِأَنَّ لِلضَّانِ صُوفًا . أَمَّا المَعْرُ ، فَنَقُولُ : حَلَقَ مَعْرَهُ ؛ لِأَنَّ لِلْمَعْرِ شَعْرًا يُحَلَقُ كَشَعْرِ الإِنْسَانِ . وَيَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : جَزَّ الصَّوْفَ وَالشَّعْرَ

وَيَرَى الغَلَايِينِيُّ أَنَّ الأَحْفَادَ هُوَ جَمْعُ فَيَاسِيٍّ صَحِيحٌ ، وَهُوَ جَمْعُ لِحْفَدٍ (اسْمُ جَمْعٍ لِحَافِدٍ) ، وَلَا اعْتِرَاضَ لِي عَلَى رَأْيِ الغَلَايِينِيِّ ، وَإِنْ كَانَتْ (الأَحْفَادُ) مِنْ جُمُوعِ القَلَّةِ ؛ لِأَنَّ النَّحْوَ الوَافِيَّ يَقُولُ : « إِنْ العَرَبُ اسْتَعْمَلَتْ صِيغَةَ (أَفْعَالٍ) فِي الكَثْرَةِ أَيْضًا ، وَإِنْ كَانَ اسْتِعْمَالُهَا فِي القَلَّةِ أَكْثَرَ » . وَيَقُولُ النَّحْوُ الوَافِيُّ أَيْضًا :

« إِنْ اسْتِعْمَالَ القَلِيلِ فِي مَوْضِعِ الكَثِيرِ - أَوْ العَكْسِ - جَائِزٌ بِلَاغَةً ؛ وَيَكُونُ مِنْ قَبِيلِ المَجَازِ المُرْسَلِ الَّذِي عَلاقَتُهُ الكَلِمَةُ أَوْ الجُزْئِيَّةُ ، وَاسْتِعْمَالُهُ مُطَرِّدٌ ، مَا دَامَتْ شُرُوطُ المَجَازِ مُتَحَقِّقَةً » .

« وَاسْتِعْمَالُ المَجَازِ قِيَاسِيٌّ بغيرِ قَيْدٍ ، إِلا قَيْدُ تَحَقُّقِ شُرُوطِهِ . غَيْرَ أَنَّ العَرَبَ إِذَا اسْتَعْمَلُوا صِيغَةَ الكَثْرَةِ فِي القَلَّةِ ، أَوْ العَكْسَ ، وَكَانَ هَذَا اسْتِعْمَالًا كَثِيرًا شَائِعًا ، فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْ قَبِيلِ اسْتِعْمَالِ الحَقِيقِيِّ لِلا مَجَازِيٍّ ، وَيَكُونُ اسْتِعْمَالًا إِبَاهُ حَقِيقِيًّا كَذَلِكَ ؛ كاسْتِعْمَالِهِمْ صِيغَةَ : (أَفْعَالٍ) فِي الكَثْرَةِ ؛ فَهُوَ حَقِيقِيٌّ لَنَا أَيْضًا ، بِخِلَافِ اسْتِعْمَالِ (فُعَلٍ) - مَثَلًا - فِي القَلَّةِ ، فَإِنَّهُ مَجَازِيٌّ » .

(٢٢٤) حَقَّ لَهُ أَنْ يَقْعَلَ كَذَا

أَوْ حَقَّ عَلَيْهِ

وَيَقُولُونَ : حَقَّ لَكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا ؛ أَي : وَجَبَ عَلَيْكَ . وَالصَّوَابُ : حَقَّ لَكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا . وَقَدْ جَاءَ فِي الأَيْتِينَ ٢ وَه مِنْ سُورَةِ الأَنْشِقَاقِ : ﴿ وَأَدْرَيْتَ لِرَبِّهَا وَحَقَّتْ ﴾ . أَي : حَقَّ لَهَا أَنْ تَفْعَلَ ذَلِكَ .

وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ أَيْضًا : حَقَّ عَلَيْكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا ، وَحَقِّقْتَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا .

وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ : حَقِّقْتَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا مِثْلُ : حَقَّ لَكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا .

وَحَقَّ الشَّيْءُ يَحِقُّ حَقًّا ؛ وَجَبَ . وَجَاءَ فِي الصِّحَاحِ : حَقَّ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا ، وَهُوَ حَقِيقٌ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا ، وَهُوَ حَقِيقٌ بِهِ وَمَحْفُوقٌ بِهِ ، أَي : خَلِيقٌ لَهُ ، وَالجَمْعُ أَحْقَاءُ وَمَحْفُوقُونَ .

(٢٢٥) حَكَكْتُ جِلْدِي

وَيَقُولُونَ : حَكَّنِي جِلْدِي ، يُرِيدُونَ أَنَّ الجِلْدَ هُوَ الَّذِي

(٢٣٢) القِدْرُ لَا الحَلَّةَ

ويقولون : وَضِعَ الطَّعَامُ فِي الحَلَّةِ . وَالصَّوَابُ هُوَ : وَضِعَ فِي القِدْرِ ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ فِي النَّاسِ : فِي اصطلاحِ مِصْرَ يُبْلَقُ اسْمُ الحَلَّةِ عَلَى قِدْرِ النُّحَاسِ ؛ لِأَنَّ الطَّعَامَ يُحَلُّ فِيهَا .
وَلِأَنَّهُ جَاءَ فِي « مَثْنِ اللُّغَةِ » : الحَلَّةُ هِيَ الرِّبِيلُ الكَبِيرُ مِنَ القَصَبِ ، يُجْعَلُ فِيهَا الطَّعَامُ .

وَمَعَ أَنَّ « الوَسِيطَ » يَقُولُ : الحَلَّةُ : إِنَاءٌ مَعْدِنِي يُطَهَّى فِيهِ الطَّعَامُ (كَلِمَةٌ مُؤَلَّدَةٌ) ، وَلَكِنَّهُ لَا يَذْكَرُ أَنَّ جَمْعَ القَاهِرَةِ وَافِقٌ عَلَى ذَلِكَ .

(٢٣٣) حَلَمَ فِي نَوْمِهِ كَذَا أَوْ بِكَذَا

ويقولون : حَلَمَ فِي نَوْمِهِ كَذَا وَبِكَذَا . وَالصَّوَابُ : حَلَمَ (بِفَتْحِ اللَّامِ) فِي نَوْمِهِ كَذَا وَبِكَذَا ، يَحْلُمُ حُلْمًا وَحُلْمًا .
حَلَمَهُ ، وَحَلَمَ بِهِ ، وَحَلَمَ عَنْهُ : رَأَى فِي المَنَامِ ، أَوْ رَأَى لَهُ رُؤْيَا .

وَلَوْلَا حُلْمُ البَقَّةِ فِي عِلْمِ النَّفْسِ ، لاقْتَرَحْتُ عَلَى مَجَامِينَا اللُّغَوِيَّةِ ، أَنَّ تَحْدِثَ مِنَ المَعَاجِمِ شِبْهَ الجُمْلَةِ (فِي نَوْمِهِ) بَعْدَ الفِعْلِ حَلَمَ ، الَّذِي يَعْني : رَأَى فِي نَوْمِهِ .

(٢٣٤) الأَقْدَامُ الحُمْرُ

ويقولون : الأَقْدَامُ الحُمْرُ . وَالصَّوَابُ : الأَقْدَامُ الحُمْرُ ؛ لِأَنَّ الصِّفَةَ إِذَا كَانَتْ مِنْ بَابِ : أَفْعَلَ فَعْلَاءً ، فَمِيقَاسُ جَمْعِهَا عَلَى فَعْلٍ . مِثْلُ : أَعْرَجَ وَعَرَجَاءُ ، وَجَمَعُهَا : عُرْجٌ . وَأَحْمَرُ وَحُمْرَاءُ ، وَجَمَعُهَا : حُمْرٌ .

وَيَجُوزُ أَنْ نَجْمَعَ أَحْمَرَ عَلَى أَحَامِرَ ؛ لِأَنَّهُ أُخْرِجَ مَخْرَجَ الأَسْمَاءِ ، مِثْلُ الأَجْدَلِ (الصَّفَرُ) جَمْعُهُ : أَجَادِلُ .
أَمَّا الأَحْمَرُ (المَصْبُوغُ بِالحُمْرَةِ) فَمَجْمَعُهُ : حُمْرٌ وَحُمْرَانٌ ؛ لِأَنَّهُ مَأخُودٌ مَأخَذَ الصِّفَاتِ .

وَلَيْسَ فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ (حُمْرٌ) إِلا جَمْعُ (حِمَارٍ) .
وَيَجُوزُ - لضرورية شعريّة - صَمُّ الحُرُوفِ الثَّانِي السَّاكِنِ مِنْ هَذَا الجَمْعِ ، عَلَى أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا وَعَبِيرٌ مُضَعَّفٌ ، وَأَنْ يَكُونَ الحُرُوفِ الثَّالِثُ صَحِيحًا كَذَلِكَ ؛ مِثْلُ : النَّجْلُ بَدَلًا مِنْ النَّجْلِ ، فِي قولِ الشَّاعِرِ :

طَوَى الجَدِيدَانِ مَا قَدِ كُنْتُ أَنشُرُهُ
وَأَنْكَرْتَنِي ذَوَاتُ الأَعْيُنِ النَّجْلُ

وَالْحَشِيشَ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ . وَلَا يُسْتَعْمَلُ الفِعْلُ (حَلَقَ) إِلا لِلشَّعْرِ .

(٢٢٩) الحَلَقَةُ وَ الحَلَقَةُ

وَيُحْطَوْنَ مَنْ يَسْمِي كُلَّ شَيْءٍ مُسْتَدِيرٍ حَلَقَةً ، وَيَقُولُونَ : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ حَلَقَةٌ ؛ لِأَنَّ أَبَا يَوْسُفَ قَالَ : « سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيبَانِيَّ يَقُولُ : لَيْسَ فِي كَلَامِ العَرَبِ حَلَقَةٌ إِلا فِي قَوْلِهِمْ : هَوْلَاءِ قَوْمٌ حَلَقَةٌ ، لِلَّذِينَ يَحْلِقُونَ الشَّعْرَ : جَمْعُ حَالِقٍ . » وَقَدْ أَجَازَ كِرَاعٌ ، فابْنُ سَيِّدِهِ ، فَالزَّمْخَشَرِيُّ ، فَالمَطْرِزِيُّ ؛ فَاللَّحْيَانِيُّ ، فَالْفَيَّومِيُّ ، فَادُورْدَلِينُ ، فَأَحْمَدُ رِضَا تَسْكِينِ اللَّامِ وَفَتْحِهَا .

وَأَنَا أُوْثِرُ (الحَلَقَةُ) بِفَتْحِ اللَّامِ ، لِأَنَّهَا فَصِيحَةٌ ، وَيَتَلَفَّظُ بِهَا عَامَّةُ النَّاسِ ، مَعَ أَنَّ تَسْكِينِ اللَّامِ فِي قِمَّةِ الفَصَاحَةِ .
وَالجَمْعُ : حَلَقٌ وَحَلَقَاتٌ ، وَأَصَافُ الأَصْمَعِيَّ جَمْعًا ثَالِثًا هُوَ : حَلِقٌ .

(٢٣٠) الحِلَالُ وَ الأَسْلَابُ

ويقولون : اسْتَرَدَّ العَرَبُ مِنَ إِسْرَائِيلَ الحِلَالِ وَالأَسْلَابِ .
وَالصَّوَابُ : اسْتَرَدُّوا الحِلَالِ وَالأَسْلَابِ ؛ لِأَنَّ الحِلَالِ هُوَ ضِدُّ الحِرَامِ . أَمَّا الحِلَالُ فَهُوَ :

- (١) مَتَاعُ الرَّجُلِ .
- (٢) السِّلَاحُ .
- (٣) مَرْكَبٌ مِنْ مَرَائِبِ النِّسَاءِ .
- (٤) المَجْلِسُ .
- (٥) المَجْتَمَعُ .
- (٦) القَوْمُ الحُلُولُ ، مُفْرَدُهَا : حِلَّةٌ .
- (٧) الثَّوْبُ الجَدِيدُ ، وَالمُفْرَدُ : حِلَّةٌ .
- (٨) قَدْ يَكُونُ الحِلَالُ ضِدًّا الحِرَامِ كالحِلَالِ .

(٢٣١) حَلَّ مَنَزِلَنَا أَوْ بِمَنَزِلِنَا

ويقولون : حَلَّ فُلَانٌ فِي مَنَزِلِنَا . وَالصَّوَابُ : حَلَّ مَنَزِلَنَا ، أَوْ بِمَنَزِلِنَا ، يَحْلُ حَلًّا ، وَمَحَلًّا ، وَحُلُولًا ، وَحَلَلًا . وَقَدْ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : حَلَّ بِالقَوْمِ ، وَحَلَّهُمْ ، وَاحْتَلَّ بِهِمْ ، وَاحْتَلَّهُمْ . أَيُّ : تَرَلَّ بِهِمْ .

وَقَدْ جَاءَ فِي الآيَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ سُورَةِ البَلَدِ ، قَوْلُهُ تَعَالَى :

﴿ وَأَنْتَ حَلٌّ بِهَذَا البَلَدِ ﴾ . أَيُّ : حَالَ بِهِ .

(رَاجِعْ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى القُرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٢٣٧) الحِمِصُّ وَالْحِمِصُّ

وَيُسَمُّونَ الْحَبَّ الَّذِي يُؤْكَلُ حُمِصًا ، وَصَوَابُهُ : حِمِصٌ وَحِمِصٌ .

(٢٣٨) الْحِمْلُ

ويقولون : وَضَعُ الْحُمُولَةَ عَلَى ظَهْرِهِ . وَالصَّوَابُ : وَضَعُ الْحِمْلُ . وَجَمْعُ الْحِمْلِ : أَحْمَالٌ وَحِمَالٌ وَحُمُولٌ وَحُمُولَةٌ . وَلَا تُقَالُ (حُمُولَةٌ) إِلَّا لِحُمُولَةِ الْبَاخِرَةِ ، أَوْ السَّيَّارَةِ الشَّاحِنَةِ وَمَا شَابَهُهُمَا .

وفي الصِّبْحِ وَالْأَسَاسِ وَاللِّسَانِ وَالْمِصْبَاحِ وَالتَّاجِ وَمَثَلِ اللَّغَةِ : الْحُمُولَةُ هِيَ : الْأَحْمَالُ بِأَعْيَانِهَا ، أَوْ الْأَحْمَالُ الَّتِي تُحْمَلُ عَلَى الْإِبِلِ . وَالبَوَاحِرُ وَالشَّاحِنَاتُ وَمَا شَابَهُهَا تَقُومُ مَقَامَ الْإِبِلِ الْيَوْمَ .

(٢٣٩) حَمَامُ الرَّجَالِ أَوْ حَمَامُ الرَّجَالِ

ويقولون : الْحَمَامُ الرَّجَالِ . وَالصَّوَابُ : حَمَامُ الرَّجَالِ أَوْ حَمَامُ الرَّجَالِ ، لِأَنَّ الرَّجَالَ أَوْ الرَّجَالَ هُوَ الَّذِي يَزْجُلُ الْحَمَامُ الْهَادِي ، أَي : يُرْسِلُهُ إِلَى بُعْدٍ . وَسُمِّيَ الرَّجَالُ لِلْبَالِغَةِ ، وَالْحَمَامُ أَضْيَفُ إِلَيْهِ .

(٢٤٠) حُمَةُ الْعَقْرَبِ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ إِنَّ حُمَةَ الْعَقْرَبِ هِيَ إِبْرَتُهَا الَّتِي تَلْدَعُ بِهَا . وَيَقُولُونَ إِنَّ حُمَةَ الْعَقْرَبِ هِيَ سَتْمُهَا وَضَرْهَا ، كَمَا قَالَ الصِّبْحَاحُ وَالْمُخْتَارُ . وَقَالَ الْأَسَاسُ : إِنَّهَا فُوعَةٌ (حِدَّةٌ) السَّمِّ وَسُورَةٌ .

ولكنَّ اللِّسَانَ قَالَ : « الْحُمَةُ السَّمُّ عَنِ اللَّحْيَانِي . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ الْإِبْرَةُ الَّتِي تَضْرِبُ بِهَا الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ وَالزُّنْبُورُ وَتَحُو ذَلِكُ ، أَوْ تَلْدَعُ بِهَا . وَالْجَمْعُ : حُمَاتٌ وَحُمَى . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْحُمَةُ فِي أَفْوَاهِ الْعَامَةِ إِبْرَةُ الْعَقْرَبِ وَالزُّنْبُورِ وَنَحْوِهِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لِسَمِّ الْعَقْرَبِ الْحُمَةُ وَالْحُمَةُ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَمْ يُسْمَعْ التَّشْدِيدُ فِي الْحُمَةِ إِلَّا لِابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَأَضَافَ التَّاجُ إِلَى مَا ذَكَرَهُ اللَّسَانُ قَوْلَهُ : « أَطْلَقَ ابْنُ الْأَثِيرِ كَلِمَةَ (الْحُمَةِ) عَلَى إِبْرَةِ الْعَقْرَبِ الْمَجَاوِرَةِ ؛ لِأَنَّ السَّمَّ يَخْرُجُ مِنْهَا » .

وَأَطْلَقَ الْمُتَنُّ وَالْوَسِيطُ (الْحُمَةَ) عَلَى :

وقد لجأ الشاعرُ عمر أبو ريشة إلى هذه الضَّرورة ، في قصيدته التي أُبْنِيَ بِهَا الْأَخْطَلُ الصَّعِيرُ ، قَالَ :

حِصَاصَةُ الْعَيْشِ مَا مَدَّتْ لَنَا يَدَهَا

إِلَّا وَأَقْدَامُنَا مِنْ سَعِينَا حُمُرُ
وَلَا أَنْصَحُ بِاللُّجُوءِ إِلَى هَذِهِ الضَّرورةِ فِي مِثْلِ كَلِمَةِ (حُمُر) ، لَكِنِّي لَا يَظُنُّ بَعْضُهُمْ أَنَّ الْأَقْدَامَ قَدْ صَارَتْ حَمِيرًا .

(٢٣٥) قَلَى الدَّجَاجَةِ أَوْ حَمَرَهَا

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : حَمَرَ الطَّاهِي الدَّجَاجَةَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : قَلَى الطَّاهِي الدَّجَاجَةَ أَوْ شَوَاهَا .

ولكنَّ : جَاءَ فِي الْوَسِيطِ : حَمَرَ اللَّحْمَ : قَلَاهُ بِالسَّمَنِ وَنَحْوِهِ (مَجَاز) . وَمِنْ مَعَانِي حَمَرَ :

- (١) حَمَرَهُ : صَبَّغَهُ بِالْحُمَرَةِ . وَالدَّجَاجُ يُحَمَّرُ بِالْقَلِيِّ أَوْ الشَّيِّ .
- (٢) حَمَرَهُ : قَالَ لَهُ : يَا حِمَار .
- (٣) حَمَرَهُ : قَطَعَهُ كَهَيْئَةِ الْهَبِيرِ .
- (٤) حَمَرَ : تَكَلَّمَ بِالْحَمِيرِيَّةِ ، وَهِيَ تَخَالُفُ لُغَةَ سَائِرِ الْعَرَبِ فِي الْأَفْظَانِ كَثِيرَةٍ .
- (٥) حَمَرَ : رَكِبَ مِحْمَرًا (الْمِحْمَرُ هُوَ الْفَرَسُ الْمَهْجِينُ) .

(٢٣٦) الْحَمَاسَةُ أَوْ الْحَمَاسُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانَ كَثِيرَ الْحَمَاسِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : كَثِيرَ الْحَمَاسَةِ . وَمَعْنَاهَا : الشَّجَاعَةُ . وَقَدْ أَطْلَقَ أَبُو تَمَّامٍ وَالبُحْتَرِيُّ عَلَى دِيَوَانِي الشُّعْرِ اللَّذَيْنِ جَمَعَاهُمَا اسْمَ « الْحَمَاسَةِ » .

وقال التَّاجُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ : الْحَمَاسُ هُوَ : الشَّدَّةُ وَالْمَنَعُ وَالْمُحَارَبَةُ . وَنَقَلَ عَنْهُ مَثَلُ اللَّغَةِ ذَلِكَ . أَمَّا الْحَمَاسَةُ فَقَالَ إِنَّهَا الشَّجَاعَةُ وَالْمَنَعُ وَالْمُحَارَبَةُ كَمَا قَالَ اللَّسَانُ .

أَمَّا الصَّحَّاحُ فَقَدْ قَالَ : الْحَمَاسَةُ : الشَّجَاعَةُ ، وَيُحِطُّ مَنْ يَقُولُهَا : « الْحَمَاسُ » . وَلَكِنَّ الْوَسِيطَ قَالَ : الْحَمَاسُ ، وَالْحَمَاسَةُ : الشَّدَّةُ وَالشَّجَاعَةُ . وَ - الْمَنَعُ وَ - الْمُحَارَبَةُ .

لِذَا عَلَيْنَا أَنْ نَسْتَعْمِلَ كَلِمَةَ (الْحَمَاسَةِ) ، وَ (الْحَمَاسِ) دُونَ تَرَدُّدٍ ، مَا دَامَتِ الْكَلِمَتَانِ تَحْمِلَانِ مَعْنَى (الْمَنَعِ) وَ (الْمُحَارَبَةِ) ، حَسَبَ رَأْيِ التَّاجِ وَالْوَسِيطِ ، وَالْمُحَارَبَةُ لَا تَكُونُ دُونَ (حَمَاسَةٍ) .

(١) سَمَّ كُلُّ مَا يُلْدَغُ وَيُلْسَعُ .
وَ (٢) عَلَى الْإِبْرَةِ الَّتِي يُلْدَغُ بِهَا وَيُلْسَعُ .

لِأَنَّ مَعْنَى : أَحْتَبِ الْمَرْأَةَ عَلَى أَوْلَادِهَا حُنُوًا : عَطَفْتُ عَلَيْهِمْ ، وَأَقَامْتُ مَعَهُمْ ، وَلَمْ تَتَزَوَّجْ بَعْدَ أَبِيهِمْ .
وَمِنْ الْمَجَازِ : حَتَبَ الْمَرْأَةَ عَلَى أَوْلَادِهَا حُنُوًا : لَمْ تَتَزَوَّجْ بَعْدَ أَبِيهِمْ ، فَهِيَ حَانِيَةٌ .
وَأَحْنَى عَلَيْهِ : عَطَفَ وَأَشْفَقَ .

(٢٤١) الْحَنْجَرَةُ أَوْ الْحَنْجُورُ

وَيَقُولُونَ : أُصِيبَ بِالْتِهَابِ فِي حَنْجَرَتِهِ . وَالصَّوَابُ : فِي حَنْجَرَتِهِ أَوْ حَنْجُورِهِ . أَيْ : فِي حُلُقُومِهِ . وَجَمْعُ الْحَنْجَرَةِ : حَنْجَرَاتٌ وَحَنْجُورٌ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ : ﴿ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾ . وَفِي الْآيَةِ ١٨ مِنْ سُورَةِ الْمُؤْمِنِ : ﴿ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ ﴾ .

(٢٤٥) أَحْنَاءُ الصَّدْرِ

وَيَقُولُونَ : امْتَلَأَتْ حَنَائِي صَدْرِي حِقْدًا . وَالصَّوَابُ : امْتَلَأَتْ أَحْنَاءُ صَدْرِي حِقْدًا (مَجَازٌ) . وَالْأَحْنَاءُ مُفْرَدُهَا حِنُوٌ (بفتح الحاءِ أَوْ كسرِها) ، وَهُوَ الصَّلْبُ . بَيْنَا مُفْرَدُ حَنَائِي هُوَ : حَنِيَّةٌ ، وَهِيَ الْقَوْسُ . وَقَدْ قِيلَ : خَرَجُوا بِالْحَنَائِي يَتَّبِعُونَ الرَّمَايَا .
وَقَدْ أَخْطَأَ إِبْرَاهِيمُ طَوْقَانَ حِينَ قَالَ :

وَجَلَّالُ الْوُدَّانِ مِلءُ الْحَنَائِي

وَجَمَانُ الْجِبَالِ مِلءُ الْعُيُونِ

(٢٤٦) مَا أَحْوَجَنَا إِلَيْهِ

وَيَقُولُونَ : مَا أَحْوَجَنَا لِلنَّضَامِ ! وَالصَّوَابُ : مَا أَحْوَجَنَا إِلَى النَّضَامِ ! وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ : اشْتَرَيْتُ جَمِيعَ مَا أَحْتَاجُهُ مِنْ الْبَيْتِ . وَالصَّوَابُ : مَا أَحْتَاجُ إِلَيْهِ ، أَيْ : أَفْتَقِرُ إِلَيْهِ . (رَاجِعٌ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٢٤٧) الْحَاجَاتُ وَالْحَوَائِجُ وَالْحَاجُّ

وَالْحَوِجُّ

وَخَطَأً الْأَصْمَعِيُّ وَالْحَرِيرِيُّ وَالْمُنْذِرُ مَنْ جَمَعَ حَاجَةً عَلَى حَوَائِجٍ ، وَقَالُوا إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : حَاجَاتٌ ؛ لِأَنَّ الْقِيَاسَ أَنْ يَكُونَ مُفْرَدُ حَوَائِجٍ (فَوَاعِلٌ) : حَائِجَةٌ (فَاعِلَةٌ) .

وَلَكِنَّهَا إِذَا شَدَّتْ فِي الْقِيَاسِ ، فَإِنَّهَا لَمْ تَشِدَّ فِي السَّمْعِ ، وَقَدْ أوردَها التَّهْدِيبُ وَالصِّحَاحُ وَالْعَيْنُ (لِلخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ الْفَرَاهِيدِيِّ) وَاللِّسَانُ وَالتَّاجُ وَالصَّبَاحُ وَالتَّنُّ وَالْمَدُّ وَالْقَاسِمُوسُ وَكَشَفُ الطَّرَّةِ ، وَفِي الْأَلْفَاظِ (لِلأَبْنِ السِّكِّتِ) بَابُ اسْمُهُ (بَابُ الْحَوَائِجِ) .

وَيَزَعُمُ النَّحْوِيُّونَ أَنَّ (حَوَائِجَ) جَمْعٌ لِوَأَحَدِهِ لَمْ يُنْطَقْ بِهِ ، وَهُوَ (حَائِجَةٌ) ، وَقَالَ اللِّسَانُ : ذَكَرَ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ سَمِعَ (حَائِجَةً) لُغَةً فِي (الْحَاجَةِ) .

(٢٤٢) الصُّنُورُ لَا الْحَنْفِيَّةُ

وَيَقُولُونَ : مَلَأْتُ الْكَأْسَ مِنَ الْحَنْفِيَّةِ . وَالصَّوَابُ هُوَ : مَلَأْتُهَا مِنَ الصُّنُورِ . وَالصُّنُورُ قِصْبَةٌ يَشْرَبُ مِنْهَا ، سِوَاهُ أَكَاثَتْ حديدًا أَمْ رِصَاصًا أَمْ غَيْرَهُمَا .

أَمَّا كَلِمَةُ (حَنْفِيَّةٌ) فَهِيَ جَمْعٌ لِر (حَنْفِيَّةٍ) . وَ(الْحَنْفِيَّةُ) هُوَ الَّذِي يَتَّبِعُ مَذْهَبَ أَبِي حَنْفِيَّةَ . وَجَمْعُ حَنْفِيَّةٍ أَيْضًا عَلَى : أَحْنَافٍ .

وَيَقُولُ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ إِنَّ كَلِمَةَ (الْحَنْفِيَّةِ) عَامِيَّةٌ ، وَصَوَابُهَا : الصُّنُورُ .

(٢٤٣) حَنَّ إِلَى وَطَنِهِ

وَيَقُولُونَ : حَنَّ الْفِلَسْطِينِيُّ لُوطَنِهِ . وَالصَّوَابُ : حَنَّ الْفِلَسْطِينِيُّ إِلَى وَطَنِهِ ، أَيْ : نَزَعَ إِلَيْهِ وَاشْتَاقَ .

أَمَّا حَنَّ عَلَيْهِ ، فَمَعْنَاهُ : عَطَفَ عَلَيْهِ وَأَشْفَقَ . (رَاجِعٌ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٢٤٤) حَتَّى رَأْسَهُ

وَيَقُولُونَ : أَحْنَى رَأْسَهُ ، أَيْ : عَطَفَهُ . وَالصَّوَابُ : حَتَّى رَأْسَهُ يَحْنِيهِ ، أَوْ : حَنَا رَأْسَهُ يَحْنُوهُ ، أَوْ : حَتَّى رَأْسَهُ تَحْنِيَةً ؛

وَمِمَّا يُؤْتِيهِ صِحَّةَ (الحوائح) مَا يَأْتِي :

(١) رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا خَلَقَهُمْ لِحَوَائِجِ النَّاسِ ، يُفْرَعُ النَّاسُ إِلَيْهِمْ فِي حَوَائِجِهِمْ ، أُولَئِكَ هُمُ الْأَمِينُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

وفي الحديث أيضاً : أَطْلَبُوا الْحَوَائِجَ عِنْدَ حِسَانِ الْوُجُوهِ .
وفيه أيضاً : اسْتَعِينُوا عَلَى إِنْجَاحِ الْحَوَائِجِ بِالْكَتْمَانِ .

وقد جاء في إحدَى قِصَائِدِ الصَّرِيرِيِّ النَّبَوِيِّ :

أَلَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الَّذِي

هدانا به الله من كلِّ تَبِيهٍ

سَمِعْنَا حَدِيثًا مِنَ الْمُسْنَدَاتِ

يَسُرُّ فَوَادِ النَّبِيِّ النَّبِيهِ

وَأَنَّكَ قَدْ قُلْتَ فِيهِ أَطْلَبُوا آلَ

حَوَائِجَ عِنْدَ حِسَانِ الْوُجُوهِ

وَلَمْ أَرُ أَحْسَنَ مِنْ وَجْهِكَ أَلَّ

كَرِيمٍ ، فَجُدْ لِي بِمَا أُرْتَجِيهِ

(٢) وَقَالَ الْأَعَشِيُّ :

النَّاسُ حَوْلَ قِيَابِهِ أَهْلُ الْحَوَائِجِ وَالْمَسَائِلِ

(٣) وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :

وَلِي بِيَلَادِ السِّنْدِ عِنْدَ أَمِيرِهَا

حَوَائِجُ جَمَاتٍ ، وَعِنْدِي ثَوَابُهَا

(٤) وَقَالَ الشَّمَاخُ الْعَطْفَانِيُّ :

تَقَطَّعُ بَيْنَنَا الْحَاجَاتُ إِلَّا

حَوَائِجَ بَعْتِسْفِنَ مَعَ الْجَرِيءِ

(٥) وَنُسِبَ إِلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْكِلَانِيِّ قَوْلُهُ :

عَلَى بَابِنَا قِفْ عِنْدَ ضَيْبِ الْمَنَاهِجِ

تَفَرَّقْ بِعِلْمِي الْقَدْرَ مِنْ ذِي الْمَعَارِجِ

أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَسْبَغَ نِعْمَةً

عَلَيْنَا ، وَأَوْلَانَا قَضَاءَ الْحَوَائِجِ

(٦) وَقَالَ بَدِيعُ الزَّمَانِ :

إِذَا مَا دَخَلْتُ الدَّارَ يَوْمًا وَرُفِعَتْ

سُتُورُكَ لِي ، فَانظُرْ بِمَا أَنَا خَارِجُ

فَسِيَانِ بَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ وَحَوْسُ

مَنِيْعٍ ، إِذَا لَمْ تُقْضَ فِيهِ الْحَوَائِجُ

(٧) وَأَنشَدَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ :

صَرِيحِي مُدَامَ مَا يُفَرِّقُ بَيْنَنَا

حَوَائِجُ مِنْ إِفْقَاحِ مَالٍ وَلَا نُحُلٍ

(٨) وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

فَإِنْ أَصْبَحَ تُخَالِجُنِي هُمُومٌ

وَنَفْسٌ فِي حَوَائِجِهَا انْتِشَارُ

أَمَّا (الْحَاجَةُ) فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ السِّكِّيتِ أَنَّهَا تُجْمَعُ عَلَى :

حَاجَاتٍ وَحَاجٍ وَحَوَّاجٍ وَحَوَائِجٍ .

وَبَرَى الْغَلَايِئِيُّ أَنَّ (حَوَائِجَ) اسْمٌ جَمْعٌ . وَحَكَى الرَّقَاشِيُّ

وَالسَّجِسْتَانِيُّ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ رَجَعَ عَنْ تَخَطُّبَتِهِ مَنْ يَقُولُ :

حَوَائِجُ .

(٢٤٨) غَيْرَ الْكَلَامِ لَا حَوْرَهُ

ويقولون : حَوْرٌ فُلَانٌ الْكَلَامُ . وَالصَّوَابُ : غَيْرَ الْكَلَامِ

أَوْ بَدَلَهُ ؛ لِأَنَّ مِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ حَوَّرَ :

(١) حَوَّرَ اللَّهُ فُلَانًا : خَبِيَهُ وَرَجَعَهُ إِلَى النَّقْصِ .

(٢) حَوَّرَ الْخَبْرَةَ : هَيَّأَهَا ، وَأَدَارَهَا بِالْمِحْوَرِ (الْخَشْبَةِ الَّتِي يُسَطُّ

بِهَا الْعَجِينَ) ، لِيَضَعَهَا فِي الْمَلَّةِ (الرَّمَادِ الْحَارِّ) .

(٣) حَوَّرَ الشَّيْءَ : بَيَّضَهُ .

(٤) حَوَّرَ الْعَجِينَ مَسَحَ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ حَتَّى صَفَا .

(٥) حَوَّرَ الْحُفَّ : جَعَلَ لَهُ بَطَانَةً مِنَ الْحَوْرِ [جُلُودٌ تَتَّخِذُ مِنْ

جُلُودِ الضَّانِ ، وَتُطْلَقُ عَلَيْهَا الْعَامَّةُ اسْمُ (حَوْرٍ)] .

أَمَّا قَوْلُ (الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ) : « حَوْرٌ فُلَانٌ الْكَلَامُ : غَيْرُهُ

(مُؤَلَّدٌ) ، فَإِنِّي لَا أَصُوبُهُ ؛ لِأَنَّ الْمُعْجَمَ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ مَجْمَعَ

اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ وَافَقَ عَلَى اسْتِعْمَالِ (حَوْرٍ) بِهَذَا الْمَعْنَى .

(٢٤٩) الْحَارَاتُ

ويجمعون الحارَةَ عَلَى حَوَارِي ، وَالصَّوَابُ : حَارَاتُ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ

يُسْمَعْ لَوْ (الْحَارَةُ) جَمْعٌ مُكَسَّرٌ . وَنَقُولُ : (١) هُوَ حَوَارِيٌّ

فُلَانٌ : خَاصَّتُهُ مِنْ أَصْحَابِهِ وَنَاصِرُهُ .

(٢) الْحَوَارِيُّ : مَبْيُضُ الثِّيَابِ . (٣) صَفْوَةُ الْأَنْبِيَاءِ . (٤) الَّذِي

أَخْلَصَ وَاخْتَبَرَ وَنَقِيَ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ .

(٢٥٠) حَازَ الْأَمْوَالَ وَاحْتَازَهَا

وَحَوَّزَهَا

ويقولون : حَازَ عَلَى الْأَمْوَالِ . وَالصَّوَابُ : حَازَ الْأَمْوَالَ ،

أَيُّ : ضَمَّهَا إِلَى نَفْسِهِ وَجَمَّهَا .
 وَفِعْلُهُ : حَاذَهُ يَحُوْزُهُ حَوْزًا وَحِيَازَةً ، كَمَا جَاءَ فِي الْأَسَاسِ
 وَالصِّحَاحِ وَالْقَامُوسِ وَالْمِصْبَاحِ . وَأَضَافَ التَّاجُ :
 (١) احْتَازَهُ احْتِيَازًا : ضَمَّهُ .
 (٢) حَوْزَهُ تَحْوِيْرًا : ضَمَّهُ .
 (٣) حَازَ الشَّيْءَ إِلَيْهِ : ضَمَّهُ .
 (٤) احْتَازَ الشَّيْءَ إِلَيْهِ : ضَمَّهُ .
 وَمِنْ مَعَانِي (حَازَ) :

(١) حَازَ الرَّجُلُ حَوْزًا : سَارَ سَيْرًا لَيْتًا .
 (٢) حَازَ الْعَقَّارُ : مَلَكَهُ . قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ اللَّيْثِ الصَّفَّارُ ، وَهُوَ
 أَحَدُ شُعْرَاءِ الشُّعُوْبِيَّةِ :
 أَنَا ابْنُ الْأَكْرَامِ مِنْ نَسْلِ جَهْمٍ
 وَحَاوِزُهُ إِزْتِ مَلُوكِ الْعَجَمِ
 (٣) حَازَ الْإِبِلُ يَحُوْزُهَا حَوْزًا وَيَحِيْزُهَا حِيْرًا وَحَوْزُهَا تَحْوِيْرًا :
 سَاقَهَا يَرْفُقُ .
 حَازَهَا يَحِيْزُهَا : سَاقَهَا شَدِيْدًا (صِدَدٌ) .

(٤) الْحَوْزُ : الْإِغْرَاقُ فِي جَذْبٍ وَتَرٍ الْقَوْسِ .
 (٥) الْحَوْزُ : الطَّبِيعَةُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ .
 (٦) حَازَ الشَّيْءَ يَحُوْزُهُ حَوْزًا : نَحَاهُ (شَمِرُ بْنُ حَمْدَوَيْهِ وَتَاجُ
 الْعَرُوسِ) .

(٢٥١) احْتَاطُوا بِالْمَدِيْنَةِ

وَيَقُولُونَ : احْتَاطُوا الْمَدِيْنَةَ . وَالصَّوَابُ : احْتَاطُوا بِالْمَدِيْنَةِ .
 أَيُّ : أَحَدَقُوا بِهَا .

(٢٥٢) أَحَاطَ الْكَيْتْمَانُ أَوْ (الْكَيْتْمَانِ)

بِالْحَدِيثِ

وَيَقُولُونَ : أَحَاطَ الْحَدِيثَ بِالْكَيْتْمَانِ . وَالصَّوَابُ : حَافَةُ الْوَادِي . أَيُّ :
 الْكَيْتْمَانُ أَوْ (الْكَيْتْمَانِ) بِالْحَدِيثِ .

وَقَدْ أَجْمَعَتِ الْمُعْجَمَاتُ كُلُّهَا عَلَى اسْتِعْمَالِ الْفِعْلِ (أَحَاطَ)
 لِأَرْبَابِهِ ، وَقَدْ جَاءَ فِي مَجَازِ الْأَسَاسِ : أَحَاطَ بِهِ عِلْمًا ، أَتَى عَلَى

أَفْصَى مَعْرِفَتِهِ . وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ : « أَحَاطْتُ بِهِ عِلْمًا » ، وَجَاءَ
 فِي الْآيَةِ ١١٠ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا ﴾ .

لَكِنْ الدُّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادُ يَرَى أَنَّ تَطَوَّرَ اللَّغَةُ يُشْعِرُ بِأَنَّ
 أَصْلَ (حَاطَهُ) هُوَ : (حَاطَ بِهِ) ، كَمَا أَنَّ أَصْلَ (حَفَّهُ)

هُوَ : (حَفَّ بِهِ) ، وَيَرَى أَنَّ تَقْدِيرَ (أَحَاطَ بِهِ) هُوَ : (أَحَاطَ
 الشَّيْءَ بِهِ) ، أَيُّ : جَعَلَهُ لَهُ كَالْحَايِطِ . وَحَذَفُ الْمَعْمُولِ مِنْ
 جُمْلَةِ الْفِعْلِ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْفِعْلَ لِأَرْبَابِهِ ، وَلَوْ كَانَ هَذَا الْحَذْفُ
 شَبِيْهًا بِالذَّائِمِ ، كَمَثَلِ صَبَرَ وَكَفَّ ، فَالْأَصْلُ : صَبَرَ نَفْسَهُ
 وَكَفَّ نَفْسَهُ . وَعَلَى هَذَا يَكُونُ الْأَصْلُ فِي الْجُمْلَةِ الْمَذْكُورَةِ
 أَنْفًا : « حَاطَ الْكَيْتْمَانُ بِالْحَدِيثِ » . فَإِذَا أَدْخَلْنَا هَمْزَةَ التَّعْدِيَةِ ،
 قُلْنَا : « أَحَاطَ فَلَانَ الْكَيْتْمَانُ بِالْحَدِيثِ » .

وَيَسْتَشْهَدُ الدُّكْتُورُ عَلَى جَوَازِ اسْتِعْمَالِ الْفِعْلِ (أَحَاطَ)
 مُتَعَدِّيًا :

(١) يَمَا جَاءَ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ : « أُوصِيَكُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِتَقْوَى اللَّهِ ،
 الَّذِي صَرَبَ الْأَمْثَالَ ، وَوَقَّتَ لَكُمْ الْأَجَالَ ، وَأَلْبَسَكُمْ الرِّيشَ ،
 وَأَرْفَعَ لَكُمْ الْمَعَاشَ ، وَأَحَاطَ بِكُمْ الْإِحْصَاءَ » . أَيُّ : جَسَلَ
 الْإِحْصَاءَ مِنْ حَوْلِكُمْ . وَالْإِحْصَاءُ فِي هَذِهِ الْعِبَارَةِ كَالْكَيْتْمَانِ فِي
 تِلْكَ الْعِبَارَةِ .

(٢) بِمَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ الْمَرْفُوعِ : « اللَّهُمَّ ! مَنْ أَرَادَ بِنَا سُوءًا ،
 فَأَحِطْ بِهِ ذَلِكَ السُّوءَ ، كِإِحَاطَةِ الْقَلَائِدِ بِتَرَائِبِ الْوَلَائِدِ » .

وَنَحْنُ هُنَا ، لَا بُدَّ لَنَا - بَعْدَمَا جَاءَ فِي الْمَعْجَمِ ، وَبَعْدَمَا
 أَتَى بِهِ الدُّكْتُورُ جَوَادُ مِنْ حُجَّةٍ دَامِعَةٍ ، وَمُجَارَاةً لِمَا يَقُولُهُ كَثِيرٌ
 مِنْ أَدْبَائِنَا الْمَعَاوِينِ - مِنَ الْمَوَافَقَةِ عَلَى اسْتِعْمَالِ الْفِعْلِ (أَحَاطَ)
 لِأَرْبَابِهِ وَمُتَعَدِّيًا .

(٢٥٣) خَبِرَ حَافًا

وَيَقُولُونَ : أَكَلْتُ خَبْرًا حَافًا . أَيُّ : خَبْرًا غَيْرَ مَأْدُومٍ .
 وَالصَّوَابُ : أَكَلْتُ خَبْرًا حَافًا (بِتَشْدِيدِ الْفَاءِ) .

وَمِثْلُهُ : الْخَبْرُ الْكَفْتُ ، وَالْخَبْرُ الْقَفَارُ ، وَالْخَبْرُ الرَّائِقُ ،
 وَالْخَبْرُ الرَّيْقُ .

(٢٥٤) حَافَةُ الْوَادِي

وَيَقُولُونَ : حَافَةُ الْوَادِي . وَالصَّوَابُ : حَافَةُ الْوَادِي . أَيُّ :
 جَانِبُهُ . وَجَمَعُهَا : حَافَاتٌ وَحَيْفٌ وَحَيْفٌ وَحَوَائِفُ .

(٢٥٥) يَحُوكُ الْتِيَابَ وَيَحِيكُهَا

وَيُحِطِّونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانَ يَحِيكُ الْتِيَابَ . وَقَدْ أَجَازَ
 اللَّيْثُ ذَلِكَ ، ثُمَّ وَافَقَهُ عَلَيْهِ الْأَسَاسُ وَاللِّسَانُ وَالْمَحِيطُ وَالتَّاجُ وَمَنْتُ
 اللَّغَةِ . فَنَقُولُ : حَاكُ الثُّوبِ يَحُوكُهُ حَوْكًا وَحِيَاكًا وَحِيَاكَةً .
 وَحَاكُهُ يَحِيكُهُ حِيَاكًا وَحِيَاكَةً .

وَالْفِعْلُ (يُحَوِّكُ) أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا مِنَ الْفِعْلِ (يَحِكُّ) .

ولا أرى بأساً باستعمالِ الفعلين الوارِيَّ واليائِيَّ ، ما دام في ذلك رَفْعُ عِبٍّ خَفِيفٍ عَنْ كَاهِلِ أَدْبَاءِ الضَّادِ ، الَّذِينَ يَجِدُونَ مَشَقَّةً كَبِيرَةً فِي تَجَنُّبِ الْأَخْطَاءِ اللَّغَوِيَّةِ ، وَهِيَاتِ أَنْ يَنْجُوا مِنَ الْعِثَارِ أحيانًا .

(٢٥٦) نحو ألفِ كتابٍ أو حوَالِي ألفِ كتابٍ

ويقولون : عِنْدِي حَوَالِي ألفِ كتابٍ . والأعلى : عِنْدِي نَحْوُ ألفِ كتابٍ .

فَعِنْدَمَا نَقُولُ : قَعَدْنَا حَوَالِي الشَّيْءِ أَوْ حَوَالَهُ أَوْ حَوْلَهُ أَوْ حَوْلَيْهِ أَوْ أَحْوَالَهُ ، فَإِنَّمَا نَعْنِي الْجِهَاتِ الْمُحِيطَةَ بِهِ .
أَمَّا كَلِمَةُ (نَحْوُ) فَمِنْ مَعَانِيهَا : الْمِقْدَارُ ، وَالْقَصْدُ ، وَالطَّرِيقُ ، وَالجِهَةُ .

(٢٥٧) بَدَلْ شِقَاءَهُمْ نَعِيمًا لَا أَحَالَه

ويقولون : أَحَالَ شِقَاءَهُمْ نَعِيمًا . وَالصَّوَابُ : بَدَلْ شِقَاءَهُمْ نَعِيمًا ، أَوْ أَبْدَلَهُ بِنَعِيمٍ . أَمَّا الْفِعْلُ (أَحَالَ) فَلَهُ عِدَّةُ مَعَانٍ ، مِنْهَا :

(١) أَحَالَ اللَّهُ الْحَوْلَ عَلَيْنَا : أْتَمَّهُ . (الْحَوْلُ : السَّتَةُ) .

(٢) أَحَالَ الرَّجُلُ : أَسْلَمَ .

(٣) أَحَالَ الشَّيْءُ : أَتَى عَلَيْهِ حَوْلٌ . تَحَوَّلَ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ .

(٤) أَحَالَ الْغَرِيمُ : رَجَّاهُ عَنْهُ إِلَى غَرِيمٍ آخَرَ . وَالْأَسْمُ : الْحَوَالَةُ .

(٥) أَحَالَ عَلَيْهِ : اسْتَضَعَّمَهُ .

(٦) أَحَالَ عَيْنَهُ : صَيَّرَهَا حَوْلًا .

(٧) أَحَالَ عَلَيْهِ الْمَاءَ مِنَ الدَّلْوِ : قَلَبَ الدَّلْوَ ، وَأَفْرَعَّ عَلَيْهِ مَا فِيهَا مِنَ الْمَاءِ .

(٨) أَحَالَ عَلَيْهِ بِالسُّوْطِ يَضْرِبُهُ : أَقْبَلَ .

(٩) أَحَالَ فِي ظَهْرِ جَوَادِهِ : وَبَّ وَاسْتَوَى رَاكِبًا .

(١٠) أَحَالَتِ الدَّارُ : أَتَى عَلَيْهَا حَوْلٌ .

(١١) أَحَالَ الْأَمْرَ عَلَى فُلَانٍ : جَعَلَهُ مَطْلُوبًا مِنْهُ ، مَقْصُورًا عَلَيْهِ .

(١٢) أَحَالَ اللَّيْلُ : انْصَبَّ عَلَى الْأَرْضِ (مَجَازٌ) .

(٢٥٨) صَرَفَهُ عَنِ الْكُذِبِ لَا حَوْلَهُ عَنْهُ

ويقولون : حَوْلَهُ التَّقَى عَنِ الْكُذِبِ . وَالصَّوَابُ : صَرَفَهُ

التَّقَى عَنِ الْكُذِبِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (حَوْلَهُ) مَعْنَاهُ :

(١) نَقَلَهُ مِنْ مَكَانٍ إِلَى آخَرَ .

(٢) حَوَّلَ فُلَانٌ : انْتَقَلَ .

(٣) جَعَلَهُ مُحَالًا .

(٤) حَوْلَهُ إِلَيْهِ : أَرَاَهُ .

(٥) حَوَّلَ الشَّيْءَ : غَيَّرَهُ .

(٢٥٩) مِنْ حَيْثُ نَشَاطُهُ أَوْ نَشَاطِهِ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : خَالِدٌ مِنْ حَيْثُ نَشَاطِهِ قَدْ . وَيَقُولُونَ : يَجِبُ أَنْ نَقُولَ : مِنْ حَيْثُ نَشَاطُهُ ؛ بِإِعْرَابِ (نَشَاطُهُ) مُبْتَدَأً ، وَلَيْسَ مُضَافًا إِلَيْهِ ، كَمَا تُعْرَبُ الْأَسْمَاءُ بَعْدَ الظَّرْفِ .

هذا هو رأيُ مُعْظَمِ النُّحَاةِ ، وَلَكِنَّ عَلِيَّ بْنَ حَمْرَةَ الْكِسَائِيَّ ، أَحَدَ أَيْمَةِ الْكُوفِيِّينَ فِي النَّحْوِ ، يُؤَيِّدُهُ عِدَدٌ غَيْرٌ قَلِيلٍ مِنَ النُّحَاةِ ، يُجِيزُونَ أَنْ تُضَيَّفَ الظَّرْفُ (حَيْثُ) إِلَى الْأَسْمِ بَعْدَهُ ، فَنَقُولُ : مِنْ حَيْثُ نَشَاطِهِ كَمَا نَقُولُ : مِنْ حَيْثُ نَشَاطُهُ .

فَضَمُّ الطَّاءِ بِإِضَافَةِ (حَيْثُ) إِلَى الْجُمْلَةِ الْأَسْمِيَّةِ ، (وَتَجُوزُ إِضَافَتُهَا إِلَى الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ أَيْضًا) . بَيْنَا الْجُمْلَةُ الْأُولَى الَّتِي كَسَرْنَا فِيهَا طَاءَ (نَشَاطِهِ) ، مُضَافَةً إِلَى الْمَفْرُودِ . وَقَدْ اسْتَشْهَدَ الْكِسَائِيُّ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ :

وَتَطْعَنُهُمْ حَيْثُ الْكَلْبِ بَعْدَ ضَرْبِهِمْ

بِيضِ الْمَوَاضِي ، حَيْثُ كَيْ الْعَمَائِمِ
يَكْسِرُ الْيَاءَ الْمُشَدَّدَةَ فِي (كَيْ) .

وَاسْتَشْهَدَ أَبُو عَقِيلٍ يَقُولُ شَاعِرٌ آخَرَ :

أَمَا تَرَى حَيْثُ سَهْلٍ طَالِعَا

نَجْمًا يُضِيءُ كَالشَّهَابِ لَامِعَا
يَكْسِرُ اللَّامَ فِي (سَهْلٍ) وَتَوْنِيهَا .

وقد ذَكَرَ مُحَمَّدُ شُكْرِي الْأَلُوسِيُّ ، فِي كِتَابِهِ «الضَّرَائِرُ» ، أَنَّ إِضَافَةَ (حَيْثُ) إِلَى الْمَفْرُودِ ضَرُورَةٌ شِعْرِيَّةٌ ، وَاسْتَشْهَدَ بِالْبَيِّنَاتِ الْأَرْبَعِ ذَكَرَهَا .

وَيُعْرَبُ بَعْضُهُمْ (حَيْثُ) ، فَيَقُولُونَ : مِنْ حَيْثُ ، وَأَنَا لَا أَنْصَحُ بِذَلِكَ . وَأَوْزُرُ ضَمَّ الْأَسْمِ بَعْدَ (حَيْثُ) ، وَلَا أُحْطِي مَنْ يَجْرُهُ بِالْإِضَافَةِ .

(٢٦٠) حَادَ مِنْهُ أَوْ عَنْهُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : حَادَ مِنْهُ ؛ لِأَنَّ الْمُعْجَمَاتِ تَقُولُ :

حَادَ عَنْهُ . وَالصَّوَابُ : حَادَ عَنْهُ يَحِيدُ حَيْدًا وَحَيْدَانًا وَمَحِيدًا .

وَحَيْدُودَةٌ : مَالٌ عَنْهُ وَعَدَلٌ . وَحَادَ مِنْهُ : عَدَلَ عَنْهُ وَنَقَرَ مِنْهُ (مفردات الراغب) : لِأَنَّ الْآيَةَ ١٩ مِنْ سُورَةِ (ق) ، جَاءَ فِيهَا : ﴿ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ ﴾ . أَيُّ : تَهَرَّبُ وَتَفْرَعُ (تفسير الجلالين) .

وَاسْتَشْهَدَ عَلَيَّ اللَّيْحَانِيُّ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ :

يَحِيدُ حَيْدَارَ الْمَوْتِ مِنْ كُلِّ رَوْعَةٍ

وَلَا بُدَّ مِنْ مَيِّتٍ - إِذَا كَانَ - أَوْ قَتَلَ
وَلَيْسَتْ (مِنْ) هُنَا ضَرُورَةٌ شِعْرِيَّةٌ ؛ لِأَنَّا نَسْتَطِيعُ وَضْعَ (عَنْ)
بَدَلًا مِنْهَا دُونَ أَنْ يَخْتَلَّ الْوِزْنُ .

(٢٦١أ) حَارَ فِي أَمْرِهِ

وَيَقُولُونَ : احْتَارَ فِي أَمْرِهِ . وَالصَّوَابُ : حَارَ فِي أَمْرِهِ ؛
لِأَنَّ الْفِعْلَ (احْتَارَ) لَمْ تَنْفَوْهُ بِدِ الْغَرَبِ . وَقَدْ أَخْطَأَ ا. ط .
حِينَ قَالَ :

فَالنَّفْسُ بَيْنَ تَهَيُّبٍ مِمَّا تَرَى

وَتَلْهُبٍ ، فَاحْتَرَتْ مِنْ أَمْرِهَا

(٢٦١ب) لَمْ يُحِرْ جَوَابًا

وَيَقُولُونَ : لَمْ يُحِرْ جَوَابًا . وَالصَّوَابُ : لَمْ يُحِرْ جَوَابًا . أَيُّ : لَمْ

يُرَدَّ الْجَوَابَ . وَمَاضِيِيهِ : (أَحَارَ) .

(٢٦٢) رَأَيْتُهُ فِي الْحَانَةِ

وَيَقُولُونَ : رَأَيْتُهُ فِي الْحَانِ . أَيُّ : الْمَكَانَ الَّذِي تُبَاعُ فِيهِ
الْحَمْرُ . وَالصَّوَابُ : رَأَيْتُهُ فِي الْحَانَةِ . وَتُجْمَعُ الْحَانَةُ عَلَى حَانَاتٍ ،
وَلَيْسَ عَلَى حَانٍ .

وَرَوَى التَّاجُ أَنَّ أَبَا حَنِيفَةَ يَطْنُهَا فَارْسِيَّةٌ . وَأَنَّ أَصْلَهَا (حَانَةٌ) .
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(٢٦٣) حَوَى الشَّيْءَ وَاحْتَوَاهُ

وَاحْتَوَى عَلَيْهِ

وَيَقُولُونَ : هَذَا الْبُسْتَانُ حَاوٍ عَلَى جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْفَوَاكِهِ .
وَالصَّوَابُ : حَاوٍ جَمِيعَ أَنْوَاعِ الْفَوَاكِهِ ، أَوْ مُحْتَوٍ جَمِيعَ أَنْوَاعِ
الْفَوَاكِهِ ، أَوْ مُحْتَوٍ عَلَى جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْفَوَاكِهِ .
وَالْفِعْلُ حَوَى الشَّيْءَ يَحْوِيهِ حَوَايَةً وَحَايًا يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ . وَمَعْنَاهُ :
جَمَعَهُ وَضَمَّهُ وَأَحْرَزَهُ .

أَمَّا الْفِعْلُ (احْتَوَى) فَيَجُوزُ أَنْ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ أَوْ بِحَرْفِ
الْجَرِّ (عَلَى) .

باب الخسائر

(٢٦٤) خَابِرَةٌ بِالْهَاتِفِ أَوْ أَخْبِرُهُ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُ : خَابِرَةٌ بِالْهَاتِفِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَخْبِرُهُ أَوْ خَبِرَهُ أَوْ حَدَّثَهُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى خَابِرَةٍ : زَارَعَهُ عَلَى نَصِيبٍ مُعَيَّنٍ كَالثَّلْثِ وَالرُّبْعِ . وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ فِي مَادَّةِ يَلِيٍّ : خَابِرَةٌ : اِكْتَرَتْ لَهُ وَيَالِي بِهِ . وَانْفَرَدَ مَثْنُ اللَّغَةِ بِقَوْلِهِ : خَابِرَةٌ : دَاوَلَهُ الْخَيْرَ (مَوْلِدَةٌ) . وَلَا أَرَى بَأْسًا بِمُجَارَاةِ الْمَوْلَدِينَ ، مَا دَامَ سُكَّانُ الْأَفْطَارِ الْعَرَبِيَّةِ كُلِّهِمْ يَسْتَعْمِلُونَ الْفِعْلَ (خَابِرَ) ، وَمَا دَامَ الْمَثْنُ وَالْوَسِيطُ يَقُولَانِ إِنَّ مَعْنَى خَابِرِهِ هُوَ : بِادْكُهُ الْأَخْبَارَ . فَمَا هُوَ رَأْيُ بِنَايِنَا ؟

(٢٦٨) الْخُرُوبُ وَالْخُرُنُوبُ وَالْخُرُنُوبُ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُ : الْخُرُنُوبُ ، اعْتِمَادًا عَلَى قَوْلِ الصِّحَاحِ ، ثُمَّ مُخْتَارِ الصِّحَاحِ ، ثُمَّ الدُّكْتُورِ مِصْطَفَى جَوَادٍ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِهِ « قُلْ وَلَا تَقُلْ » : « لَا تَقُلْ الْخُرُنُوبُ بِالْفَتْحِ » .

وَلَكِنَّ اللَّسَانَ أَجَازَ الْخُرُوبَ وَالْخُرُنُوبَ وَالْخُرُنُوبَ . وَقَالَ النَّجَّاحُ : الْخُرُوبُ نَبْتُ مَعْرُوفٍ . وَالْخُرُنُوبُ (بِالضَّمِّ عَلَى الْأَفْصَحِ) ، وَقَدْ تَفْتَحُ هَذِهِ الْأَخْيَرَةُ ، وَهِيَ لُغِيَّةٌ ، وَاحِدَتُهُ خُرُنُوبَةٌ وَخُرُنُوبَةٌ . وَأَجَازَ الْمُعَرَّبُ لِلْمُطَرِّزِيِّ ، وَالْقَامُوسُ ، وَمَدَّ الْقَامُوسُ : الْخُرُنُوبُ وَالْخُرُنُوبُ . وَقَالَ مَثْنُ اللَّغَةِ : الْخُرُنُوبُ لُغِيَّةٌ ، وَاحِدَةُ خُرُنُوبَةٌ وَخُرُنُوبَةٌ .

وَقَالَ مِصْطَفَى الشَّهَائِي فِي كِتَابِهِ « أَخْطَاءُ شَائِعَةٍ فِي أَلْفَاظِ الْعُلُومِ الزَّرَاعِيَّةِ وَالنَّبَاتِيَّةِ » : « الشُّحُورُ الْمُعْصَفُورُ الرَّغُولُ الصُّرُورُ الْبُرْعُوثُ الْعُرُوبُ الْخُرُوبُ الْعُنُقُودُ الْخُرُنُوبُ : كُلُّ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ وَأَشْبَاهِهَا مَضْمُومَةُ الْحُرُوفِ الْأَوَّلَى ، وَالنَّاسُ يَلْفِظُونَهَا بِالْفَتْحِ ، وَلَمْ يَرِدْ بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ إِلَّا الْخُرُنُوبُ ، وَالْحُرُوبُ اسْمٌ صَحِيحٌ لِلْحُرُنُوبِ » .

(٢٦٩) الْخُرَاجُ

وَيُسَمُّونَ الْقَرْحَ ، أَوْ الْوَرَمَ ، أَوْ الْبَثْرَةَ الَّتِي تَخْرُجُ فِي الْبَدَنِ : خُرَاجًا . وَالصَّوَابُ : هُوَ خُرَاجٌ . وَجَمَعَهُ : أَخْرَجَتْهُ وَخَرَجَانٌ . أَمَّا الْخُرَاجُ فَهُوَ الْكَثِيرُ الْخُرُوجِ .

(٢٦٥) الْخُبَازِيُّ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الْبِقَلَةِ الْمَعْرُوفَةِ ذَاتِ الْوَرَقِ الْعَرِيضِ اسْمَ : خُبَيْزَةٍ . وَالصَّوَابُ : خُبَازِيٌّ ، وَخُبَازٌ ، وَخُبَيْزٌ ، وَخُبَازِيٌّ ، وَخُبَازَةٌ .

(٢٦٦) الْمُخْدَرَاتُ

وَيَقُولُونَ : يَهْرَبُ فُلَانٌ الْمُخْدَرَاتُ . وَهَذَا خَطَأٌ ، إِذَا أُرِيدَ بِكَلِمَةِ الْمُخْدَرَاتِ الْمَادَّةُ الَّتِي تُخْدِرُ الْأَعْصَابَ ، كَالْأَقْيُونِ وَالْهَيْرُوبِيِّنِ وَمَا شَابَهَهُمَا . وَالصَّوَابُ : الْمُخْدَرَاتُ . وَهِيَ جَمْعُ اسْمِ الْفَاعِلِ : مُخْدِرٍ . وَفِعْلُهُ : خَدِرَ يَخْدِرُ خَدْرًا . وَإِذَا أُرِيدَ بِكَلِمَةِ الْمُخْدَرَاتِ النِّسَاءُ اللَّوَانِيَّةُ يُقْمَنُ فِي خُدُورِهِنَّ (يَبُوتِهِنَّ) ، فَالْجُمْلَةُ صَحِيحَةٌ ؛ لِأَنَّ تِجَارَةَ الرَّقِيقِ الْأَبْيَضِ قَدْ زِدَادَتْ رَوَاجًا فِي عَصْرِنَا الْمَاجِرِ هَذَا .

(٢٦٧) مَكْتَبُ الْإِسْتِخْدَامِ

وَيَقُولُونَ : مَكْتَبُ التَّخْدِيمِ . وَالصَّوَابُ : مَكْتَبُ الْإِسْتِخْدَامِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ : خَدَّمَ الْمَرْأَةَ ، مَعْنَاهُ : أَلْبَسَهَا الْخِدْمَةَ ، وَهِيَ الْخَلْخَالُ . وَأَخْدَمَهُ وَخَدَّمَهُ : جَعَلَ لَهُ خَادِمًا .

(٢٧١) تَخْرَجَ فِي الْمَعْهَدِ

ويقولون : تَخْرَجَ مِنْ مَعْهَدٍ كَذَا . وَالصَّوَابُ : تَخْرَجَ فِي مَعْهَدٍ كَذَا ؛ لِأَنَّ تَخْرَجَ مَعْنَاهُ : تَعَلَّمَ وَتَدَرَّبَ . وَهُوَ خَرِيحٌ وَخَرِيحٌ وَمَتَخَرَجٌ .

أَمَّا الَّذِي يَتَعَلَّمُ فِي مَعْهَدٍ ، وَيَفُورُ بِشَهَادَتِهِ ، فَفَقُولُ : إِنَّهُ تَخْرَجَ فِي مَعْهَدٍ كَذَا ، وَفَارَ بِشَهَادَتِهِ .

(٢٧٢) الْحَرْشُفُ لَا الْحَرْشُوفُ

وَيُطْلَقُونَ اسْمَ الْحَرْشُوفِ ، أَوْ الْأَرْضِي شوكي ، أَوْ الْإِنْكَتَارِ عَلَى الْبَقْلِ الْمَعْرُوفِ . وَالصَّوَابُ : الْحَرْشُفُ . وَقَدْ عَرَفْتَهُ الْعَرَبُ قَدِيمًا وَذَكَرْتَهُ فِي مَعَاجِمِهَا . وَذَكَرَ الْبُوسَيْطُ أَنَّ كَلِمَةَ (الْحَرْشُوفِ) مِنَ الْكَلِمَاتِ الْمَوْلَدَةِ ، وَجِيئَ اسْتِعْمَالُهَا ، وَلَكِنَّهُ لَا يَذْكُرُ أَنَّ جَمْعَ الْقَاهِرَةِ أَجَارَ ذَلِكَ .

(٢٧٣) الْخَرْطُومُ

ويقولون : خَرْطُومَ الْفِيلِ وَمَدِينَةَ الْخَرْطُومِ ، وَالصَّوَابُ : خَرْطُومَ الْفِيلِ وَمَدِينَةَ الْخَرْطُومِ . وَمِنْ مَعَانِي الْخَرْطُومِ .

(١) الْأَنْفُ .

(٢) مَقْدَمُ الْأَنْفِ .

(٣) وَسَمَّاهُ عَلَى الْخَرْطُومِ : أَذْلَهُ . وَفِي الْآيَةِ ١٦ مِنْ سُورَةِ الْقَلَمِ : ﴿ سَنَسِمْهُ عَلَى الْخَرْطُومِ ﴾ .

(٤) الْخَرْطُومُ : الْخَمْرُ السَّرِيعَةُ الْإِسْكَارِ .

(٥) خَرَاتِيمُ الْقَوْمِ : سَادَتُهُمْ .

أَمَّا جَمْعُ الْخَرْطُومِ فَهُوَ : خَرَاتِيمِ . وَالْخَرْطُومُ هُوَ : الْخَرْطُومُ .

(٢٧٤) أَخْرَفَةٌ وَخِرْفَانٌ وَخِرَافٌ

وَيَجْمَعُونَ الْخُرُوفَ عَلَى خَوَارِيفَ . وَالصَّوَابُ : خِرَافٌ وَأَخْرَفَةٌ وَخِرْفَانٌ ، وَالْأُنثَى : خُرُوفَةٌ . وَالْخِرَافُ أَيْضًا : هُوَ : وَقْتُ اخْتِرَافِ النَّخْلِ . (اخْتِرَفَ الثَّمَرَةُ : جَنَاهَا) .

(٢٧٥) الْخِرَانَةُ حِرْفَةٌ فَلَانٍ ،

وَضَعْتُ ثِيَابِي فِي الْخِرَانَةِ

ويقولون : الْخِرَانَةُ حِرْفَةٌ فَلَانٍ ، وَوَضَعْتُ ثِيَابِي فِي الْخِرَانَةِ .

وَالصَّوَابُ : الْخِرَانَةُ حِرْفَةٌ فَلَانٍ ، وَوَضَعْتُ ثِيَابِي فِي الْخِرَانَةِ .

وَ الْخِرَانَةُ : عَمَلُ الْخَزَائِنِ . وَهِيَ أَيْضًا : مَكَانُ الْخَزَنِ .

وَمِنْ الْمَجَازِ : فَلَانٌ خَرَجَ وَوَلَّجَ ، أَيْ : كَثِيرُ الظَّرْفِ وَالْأَخْيَالِ . وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي لَا يُسْرِعُ فِي أَمْرٍ ، لَا يَسْهَلُ لَهُ الْخُرُوجُ مِنْهُ ، إِذَا أَرَادَ ذَلِكَ .

(٢٧٠) خَرَجَ عَنِ الْقَانُونِ أَوْ خَرَجَ عَلَى الْقَانُونِ

وَيُخَطِّئُ الدُّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادُ مَنْ يَقُولُ : خَرَجَ فَلَانٌ عَلَى الْقَانُونِ ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : خَرَجَ عَنِ الْقَانُونِ ؛ لِأَنَّ الْخُرُوجَ عَنِ الشَّيْءِ يَسْتَلْزِمُ الْإِبْتِعَادَ عَنْهُ . وَحَرْفُ الْجَرِّ (عَنْ) هُوَ لِلْمَجَاوِزَةِ وَالْإِبْتِعَادِ . أَمَّا حَرْفُ الْجَرِّ (عَلَى) ، فَسَيَسْتَعْمَلُ فِي مِثْلِ : « خَرَجَ فَلَانٌ عَلَى الدَّوْلَةِ » أَيْ : نَارَ عَلَيْهَا ، وَوَتَبَ بِأَصْحَابِهَا ، وَمِنْ ذَلِكَ اسْمُ الْخَوَارِجِ ، وَهَمُ الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي خِلَافَةِ الْإِمَامِ عَلِيِّ .

وَيَقُولُ الدُّكْتُورُ أَيْضًا : « لَا يَقْتَصِرُ الْخَطَأُ فِي قَوْلِهِمْ : « خَرَجَ فَلَانٌ عَلَى الْقَانُونِ » عَلَى مُخَالَفَةِ التَّعْبِيرِ الصَّحِيحِ ، بَلْ يُقْبَلُ عَكْسُ الْمُرَادِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى « خَرَجَ فَلَانٌ عَلَى الْقَانُونِ » هُوَ سَبُّهُ عَلَى حَسَبِ مَا يُوجِبُهُ الْقَانُونُ . قَالَ الشَّرِيفُ الرِّضِيُّ فِي الْكَلَامِ عَلَى الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ ، الْخَاصَّ بِالْحَيْلِ وَمَنَافِعِهَا : « ظَهَرُهَا جِرْزٌ وَيُطَوَّنَا كَثْرًا » : وَهَذَا الْقَوْلُ خَارِجٌ عَلَى طَرِيقِ الْمَجَازِ . يَعْنِي أَنَّهُ سَائِرٌ فِي طَرِيقِ الْمَجَازِ ، وَظَاهِرٌ عَلَى طَرِيقِ الْمَجَازِ .

فَاسْتَشْهَدَ الدُّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادُ بِقَوْلِ الشَّرِيفِ الرِّضِيِّ صَحِيحًا ، وَلَكِنَّهُ لَا يَحُولُ دُونَ خُرُوجِهِ عَلَى طَرِيقِ الْمَجَازِ أَيْضًا ، إِذْ يَبِيحُ لَنَا الْمَجَازُ أَنْ يَقُولَ : خَرَجَ عَلَى الْقَانُونِ ؛ لِأَنَّ الْقَانُونَ تَضَعُهُ الدَّوْلَةُ ، وَهُوَ مُسَبَّبٌ عَنْهَا ، فَهُوَ مَجَازٌ مُرْسَلٌ عِلَاقَتُهُ الْمُسَبَّبِيَّةُ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٣ مِنْ سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ :

﴿ وَيُنزِلُ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا ﴾ .

فَالرِّزْقُ لَا يُنَزَّلُ مِنَ السَّمَاءِ ، وَلَكِنَّ الَّذِي يُنَزَّلُ مَطَرٌ ، يَنْشَأُ عَنْهُ النَّبَاتُ ، الَّذِي مِنْهُ طَعَامُنَا وَرِزْقُنَا ، فَالرِّزْقُ مُسَبَّبٌ عَنِ الْمَطَرِ ، وَهُوَ مَجَازٌ مُرْسَلٌ عِلَاقَتُهُ الْمُسَبَّبِيَّةُ ، مِثْلَ عِلَاقَةِ الْقَانُونِ الَّذِي تَضَعُهُ الدَّوْلَةُ ، وَيَكُونُ مُسَبَّبًا عَنْهَا . لِذَا يَصْرَحُ أَنْ يَقُولَ :

(١) خَرَجَ عَنِ الْقَانُونِ .

(٢) وَخَرَجَ عَلَى الْقَانُونِ (مَجَازًا) .

(رَاجِعْ مَا دَتِّي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

نقولُ : خَصَبَ الْمَكَانُ يَخْصِبُ خِصْبًا . وَخَصَبَ يَخْصِبُ خِصْبًا ، فَهُوَ : خِصْبٌ ، وَخَصَبٌ ، وَخِصْبٌ .
وَأَخْصَبَ الْمَكَانُ ، فَهُوَ : مُخْصَبٌ .
أَمَّا الْأَرْضُ الْمُخْصَبُ ، فَهِيَ الَّتِي لَا تَكَادُ تُجْدِبُ .

(٢٧٩) خَصَصَ زَوْجَهُ بِالْبَيْتِ

ويقولون : خَصَصَ فُلَانٌ الْبَيْتَ لِزَوْجِهِ . وَالصَّوَابُ : خَصَصَ زَوْجَهُ بِالْبَيْتِ تَخْصِيبًا ، أَي : أَفْرَدَهَا بِهِ . وَمِثْلُهُ : خَصَّ زَوْجَهُ بِالْبَيْتِ خَصًّا وَخُصُوصًا وَخُصُوصًا وَخُصُوصِيَّةً وَخُصُوصِيَّةً وَخُصُوصَةً وَخِصْمِيَّ وَخِصْمِيَّةً وَخِصْمِيَّةً وَخِصْمِيَّةً وَتَخْصِيَّةً .

(٢٨٠) لَا شَأْنَ لَهُ بِهِ وَلَيْسَ لَا يَخْتَصُّ بِهِ

ويقولون : هَذَا الْأَمْرُ لَا يَخْتَصُّ بِهِ . وَالصَّوَابُ : لَا صِلَةَ لَهُ بِهَذَا الْأَمْرِ ، أَوْ لَا شَأْنَ لَهُ بِهِ ، أَوْ هَذَا الْأَمْرُ لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ .

فَالْعَرَبُ تَخْصُ الشَّخْصَ بِالْأَمْرِ ، لَا الْأَمْرَ بِالشَّخْصِ .
أَمَّا الْمَعَاجِمُ فَيَقُولُ عَنِ الْفِعْلِ (خَصَّ) : خَصَّهُ بِالشَّيْءِ .
وَخَصَصَهُ ، وَخَصَّصَهُ ، وَأَخْصَهُ فَتَخْصَّصَ بِهِ وَاخْتَصَّ . أَي :
فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ فَانْفَرَدَ بِهِ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٠٥ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ .
ويقول لسانُ الْعَرَبِ : اخْتَصَّ فُلَانٌ بِالْأَمْرِ وَتَخْصَّصَ لَهُ : إِذَا انْفَرَدَ .

(٢٨١) حَسَنُ الْخِصَالِ

ويقولون : فُلَانٌ حَسَنُ الْخِصَالِ . حُلُوُّ الشَّمَائِلِ .
وَالصَّوَابُ : حَسَنُ الْخِصَالِ ، حُلُوُّ الشَّمَائِلِ . وَالْخِصَالُ مُفْرَدُهَا خِصْلَةٌ ، وَهِيَ خُلُقٌ فِي الْإِنْسَانِ ، يَكُونُ فَضِيلَةً أَوْ رَذِيلَةً .
وَفِي الْحَدِيثِ : « كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْ خِصَالِ الْيَنْسَاقِ » .
وَقَدْ عَلَّيْتُ الْخِصْلَةَ عَلَى الْفَضِيلَةِ . وَمُفْرَدُ شَمَائِلَ : شِمَالٌ ، وَهُوَ الطَّعْجُ .

أَمَّا الْخِصَالُ فَمُفْرَدُهَا خِصْلَةٌ ، وَهِيَ :

- (١) كُلُّ قِطْعَةٍ مِنْ لَحْمٍ عَظُمَتْ أَوْ صَغُرَتْ .
- (٢) اللَّفِيفَةُ مِنَ الشَّعْرِ .

وَجَمَعُهَا : خَزَائِنُ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٥٥ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ ﴾ . وَقَدْ وَرَدَ هَذَا الْجَمْعُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ سِتِّ مَرَّاتٍ أُخْرَى .

(٢٧٦) خُشْبٌ ، خُشْبٌ ، خَشَبٌ ، خُشْبَانٌ

وَيَجْمَعُونَ الْخُشْبَةَ عَلَى أَخْشَابٍ . وَالصَّوَابُ أَنْ تُجْمَعَ عَلَى :

(١) خُشْبٌ ، قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٤ مِنْ سُورَةِ الْمُنَافِقِينَ ، يَصِفُ الْمُنَافِقِينَ : ﴿ كَانَهُمْ خُشْبٌ مُسَدَّدَةٌ ﴾ . وَقُرِئَ خُشْبٌ (بِاسْتِكَانِ الشَّيْنِ) .

وَفِي الْحَدِيثِ فِي ذِكْرِ الْمُنَافِقِينَ أَيْضًا : « خُشْبٌ بِاللَّيْلِ ، صُحْبٌ بِالنَّهَارِ » . أَرَادَ أَنَّهُمْ يَنَامُونَ اللَّيْلَ لَا يَصَلُّونَ ، كَأَنَّ جُثَّتَهُمْ خُشْبٌ مُطْرَحَةٌ . وَهُوَ مَجَازٌ .

(٢) وَتُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى خُشْبٍ .

(٣) وَعَلَى خَشَبٍ . وَفِي الْمَثَلِ : « لِسَانٌ مِنْ رُطْبٍ - وَيَدٌ مِنْ خَشَبٍ » . (يُضْرَبُ فِيمَنْ يَلِينُ فِي قَوْلِهِ ، وَيَشْتَدُّ فِي فِعْلِهِ) .

(٤) وَعَلَى خُشْبَانٍ . قَالَ الشَّاعِرُ :

« كَانَهُمْ بِجَنُوبِ الْقَاعِ خُشْبَانُ »

(٢٧٧) خَشِيَّةٌ ، خَشِيَّةٌ مِنْهُ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : خَشِيَّ مِنَ الْفَقْرِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : خَشِيَّ الْفَقْرَ يَخْشَاهُ خَشْيًا وَخَشِيَّةً وَخَشَاءَةً وَمَخْشَاءَةً وَمَخْشِيَّةً وَخَشِيَانًا وَخَشِيًّا : خَافَهُ ، وَهُوَ خَاشٍ وَخَشٍ وَخَشِيَانٌ . وَالْأَنْثَى : خَشِيًّا .

وَاعْتَمَدُوا فِي تَحْطِيطِهِمْ تِلْكَ ، عَلَى اكْتِفَاءِ الصَّحَاحِ وَمُفْرَدَاتِ الرَّائِغِ وَاللِّسَانِ وَالْمُخْتَارِ وَالْقَامُوسِ وَالتَّاجِ وَمَتْنِ اللُّغَةِ بِذِكْرِ الْفِعْلِ (خَشِيَّةٌ) ، وَعَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣٧ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ : ﴿ وَتَخَشَى النَّاسَ ، وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ ، وَوَرُودِ الْفِعْلِ (خَشِيَّ) مُتَعَدِّيًا تَعَدِّيًّا مُبَاشِرًا ٣٤ مَرَّةً أُخْرَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

وَلَكِنْ الْأَسَاسُ قَالَ : خَشِيَّ اللَّهَ ، وَخَشِيَّ مِنْهُ . وَتَلَاهُ مَدُّ الْقَامُوسِ فَالْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ ، فَأَجَازًا : خَشِيَّةٌ وَخَشِيَّ مِنْهُ .

(٢٧٨) خِصْبُ الْأَرْضِ

ويقولون : خُصُوبَةُ الْأَرْضِ . وَالصَّوَابُ : خِصْبُ الْأَرْضِ ، أَوْ إِخْصَابُهَا ، أَوْ إِخْصَابُهَا .

(٢٨٢) خُصُومٌ وَخِصَامٌ وَأَخْصَامٌ وَخُصَمَاءُ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ: خُصَمَاءُ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ: خُصُومٌ. وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ (خُصُومًا) جَمْعُ خُصِمَ، الَّذِي قَدْ يُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى خِصَامٍ (كَمَا يَرَى الْمُبْصِحُ)، وَعَلَى أَخْصَامٍ نَادِرًا (كَمَا يَرَى الْمُدُّ).

وَوَبَّرَى التَّاجُ أَنَّ (أَخْصَامًا) هِيَ جَمْعُ لِ (خُصِمَ)، وَهُوَ الشَّدِيدُ الْخُصُومَةُ. قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٥٨ مِنْ سُورَةِ الزُّخْرُفِ: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِيمُونَ﴾. وَ (الْخُصِيمُ) هُوَ الْخُصِيمُ. وَيُجْمَعُ (الْخُصِيمُ) عَلَى خُصَمَاءَ وَخُصَمَانٍ، وَيُعْلَمُهَا: خُصِيمٌ يَخُصِمُ. وَالْخُصِيمُ بِمَعْنَى مُخَاصِمٍ. جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠٤ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ: ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِثِينَ خَصِيمًا﴾، أَيْ: مُخَاصِمًا.

وَيَسْتَوِي فِي (الْخُصِمِ) الْمَذَكَّرُ وَالْمَرْؤُةُ وَفِرْعَوُهُمَا. فَفِي الْآيَةِ ٢١ مِنْ سُورَةِ (ص): ﴿وَهَلْ أَتَاكَ نِسَاءَ الْخُسْطِ إِذْ تُسَوَّرُوا الْمِحْرَابِ﴾. جَعَلَهُ جَمْعًا؛ لِأَنَّهُ سُمِّيَ بِالْمُضَدِّ. وَقَدْ يُشْتَقُّ وَيُجْمَعُ. جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٩ مِنْ سُورَةِ الْحَجِّ: «هَذَانِ خُصَمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ». قَالَ الرَّجَاجُ: عَنَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ، وَكُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ خُصْمٌ. وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ: خُصِمَهُ يَخُصِمُهُ خُصْمًا، أَوْ خَاصِمَهُ يَخَاصِمُهُ مُخَاصِمَةً. غَلَبَهُ بِالْحِجَّةِ.

أَمَّا (الأَخْصَامُ) فَتَكُونُ جَمْعُ (خُصِمَ) أَيْضًا. وَ (الْخُصِمُ) هُوَ الْجَانِبُ وَالطَّرْفُ.

وَ (أَخْصَامُ الْعَيْنِ) هِيَ: مَا ضَمَّتْ عَلَيْهِ الْأَشْفَارُ.

(٢٨٣) الْخُضْرُ أَوْ الْخُضْرُ

وَيَقُولُونَ: فَلَانَ يُحِبُّ الْخُضْرَ أَوْ الْخُضْرَاتِ. وَالصَّوَابُ: يُحِبُّ الْخُضَرَ أَوْ الْخُضْرَ، مُفْرَدًا: خُضْرَةٌ. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَفْرَدُ خُضْرَاءَ، وَجَمْعُهُ خُضْرَاوَاتُ.

وَقَدْ قَالَ ﷺ: «لَيْسَ فِي الْخُضْرَاوَاتِ صِدْقَةٌ»، بِعُنْيِهَا الْفَاكِهَةُ الرَّطْبَةُ وَالْبُقُولُ. وَهُنَاكَ حَدِيثٌ آخَرٌ وَرَدَّ فِيهِ: «أَتَيْتُ يَسْدِرَ فِيهِ خُضْرَاتٌ»، أَيْ: بُقُولٌ، وَاحِدُهَا: خُضْرٌ.

(٢٨٤) أَلْفَى خُطْبَةً

وَيَقُولُونَ: أَلْفَى فَلَانٌ خِطَابًا بَدِيعًا. وَالصَّوَابُ: أَلْفَى

خُطْبَةً، وَجَمَعَهَا: خُطَبٌ؛ لِأَنَّ الْخُطَابَ هُوَ الْمَكَالِمَةُ، أَوْ الْمَوَاجَهَةُ بِالْكَلَامِ، أَوْ مَا يُخَاطَبُ بِهِ الرَّجُلُ صَاحِبُهُ، وَفِيضُهُ الْجَوَابُ.

(٢٨٥) خُطْبَةٌ

وَيَقُولُونَ: أَعْلَنْتُ خُطْبَةً فَلَانٍ. وَالصَّوَابُ: خُطْبَةُ فَلَانٍ، أَيْ: طَلَبَ زَوْاجَهُ بِفَتَاةٍ، فَهِيَ خُطْبَةٌ وَخُطْبَتُهُ وَخُطْبِيَّاهُ وَخُطْبِيَّتُهُ.

أَمَّا الْخُطْبَةُ فَمَعْنَاهَا:

(١) مَا يُلْقَى مِنْ عَلَى النَّابِرِ.

(٢) خُطْبَةُ الْكِتَابِ: مُقَدِّمَتُهُ.

(٣) لَوْنٌ كَثِيرٌ مُشْرَبٌ حُمْرَةً.

وَلَا تُسَمَّى الْفَتَاةُ الْمَخْطُوبَةُ خُطْبِيَّةً؛ وَلَا الشَّابُّ خُطْبِيًّا، بَلْ تُسَمَّى كِلَا مِنْهُمَا: خُطْبًا.

(٢٨٦) مُنْذِرٌ بِالْخَطْرِ لَا خَطِيرٌ

وَيَقُولُونَ: مَوْفِقٌ خَطِيرٌ. وَالصَّوَابُ: مَوْفِقٌ يُنْذِرُ بِالْخَطْرِ أَوْ شَدِيدِ الْخَطْرِ؛ لِأَنَّ لِكَلِمَةِ (خَطِيرٌ) مَعَانِيًا كَثِيرَةً، مِنْهَا الرِّقْعَةُ وَالشَّرْفُ. فَنَقُولُ: رَجُلٌ خَطِيرٌ، أَيْ: رَفِيعُ الشَّانِ، شَرِيفٌ (مَجَازًا). وَمِثْلُهَا (خُطُورَةٌ) بِضَمِّ الْخَاءِ، فَنَقُولُ: خَطَرَ الرَّجُلُ خُطُورَةً، أَيْ: كَانَ شَرِيفًا، وَذَا مَقَامٍ رَفِيعٍ.

(٢٨٧) خُطَّةٌ عَسْكَرِيَّةٌ

وَيَقُولُونَ: وَضَعَ الْقَائِدُ خُطَّةً عَسْكَرِيَّةً. وَالصَّوَابُ: وَضَعَ خُطَّةً عَسْكَرِيَّةً. وَالْخُطَّةُ: شِبْهُ الْقِصَّةِ وَالْأَمْرِ. وَفِي حَدِيثِ الْحُدَيْبِيَّةِ: «لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظِمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْظَيْتَهُمْ إِيَّاهَا». وَفِي حَدِيثِهَا أَيْضًا: «إِنَّهُ قَدْ عَرَّضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةً رُشِدٍ فَاقْبَلُوهَا». أَيْ: أَمْرًا وَاضِحًا فِي الْهُدَى وَالِاسْتِقَامَةِ. وَفِي رَأْسِهِ خُطَّةٌ: أَمْرٌ مَا. وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: مِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي الْأَعْتِمَارِ عَلَى الْحَاجَةِ (جَاءَ فَلَانٌ فِي رَأْسِهِ خُطَّةً)، إِذَا جَاءَ وَفِي نَفْسِهِ حَاجَةٌ، وَقَدْ عَزَمَ عَلَيْهَا.

وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ: خُطَّةٌ نَائِيَةٌ أَيْ: مُقْصِدٌ بَعِيدٌ. وَجَاءَ فِيهِ أَيْضًا: يُقَالُ سُسْتُ خُطَّةً حَسْفًا، وَخُطَّةٌ سَوْءٌ. قَالَ تَابُطٌ شَرًّا: هُمَا خُطْنَا إِمَّا إِسَارٌ وَمِنْهُ

وَإِمَّا دَمٌ، وَالْقَتْلُ بِالْحَرِّ أَجْدَرُ. أَرَادَ (خُطْنَانًا) فَحَذَفَ النُّونَ اسْتِخْفَافًا. وَجَمْعُ الْخُطَّةِ:

خُطِطُ .

أَمَّا الخِطَّةُ فيقول اللسان : هي الأرضُ تُنزلُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْزِلَهَا نازِلٌ قَبْلَ ذَلِكَ ، وقد خَطَطَهَا لِنَفْسِهِ خَطًّا ، واحتَطَّهَا ، وهو أَنْ يَعْلَمَ عَلَيْهَا عِلْمًا بِالخِطِّ ، لِيَعْلَمَ أَنَّهُ قد احتازَهَا لِيَسْبِيهَا دَارًا ، وَمِنْهُ خِطَطَ الكُوفَةُ والبَصْرَةَ .
أَمَّا جَمْعُ الخِطَّةِ فَهِيَ : خِطَطٌ .

(٢٨٨) خَطَفَ اللَّصُّ الحَقِيْبَةَ

وَيُخَطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : خَطَفَ اللَّصُّ الحَقِيْبَةَ ، ويقولونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : خَطِيفٌ يَخْطِفُ . والحَقِيْبَةُ هِيَ أَنْ كِلَا الفِعْلَيْنِ جَائِزٌ ، وَلَكِنْ المَعْجَمُ يَقُولُ إِنَّ خَطِيفٌ يَخْطِفُ جَائِزَةٌ ، وَهِيَ لُغَةٌ قَلِيلَةٌ رَدِيئَةٌ ، مَعَ أَنَّ الأَخْفَشَ قد حَكَاهَا ، وَمَعَ أَنَّ يُونُسَ ، وَأَبَا رَجَاءٍ ، وَبِجَمِي بِنِ وَثَابٍ ، وَمُجَاهِدًا قَرَأُوا بِهَا قَوْلَهُ تَعَالَى فِي الآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ : ﴿ يَكَادُ البَرْقُ يَخْطِفُ ﴾ (بِكسر الطاء) أَبْصَارَهُمْ .

أَمَّا جَمْعُ المَصْحُوفِ الَّتِي بَيْنَ أَيْدِينَا ، فَتَكْتُبُ الفِعْلَ خَطِيفٌ يَخْطِفُ ، كَمَا جَاءَ فِي الآيَةِ العِشْرِينَ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ ، وَكَمَا جَاءَ فِي الآيَةِ ١٠ مِنْ سُورَةِ الصَّافَّاتِ ، حَيْثُ يَقُولُ تَعَالَى : ﴿ إِلَّا مَنْ خَطِيفَ الخَطِيفَةِ ، فَاتَّبَعَهُ شِهَابٌ نَائِبٌ ﴾ . وَهَذَا يُرِينَا أَنَّ خَطِيفٌ يَخْطِفُ جَائِزَةٌ ، لَكِنَّهَا ضَعِيفَةٌ .

(٢٨٩) خَفَرَ العَهْدَ وَخَفَرَ بِهِ وَأَخْفَرَهُ

وَيُخَفِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : خَفَرَ العَهْدَ ، ويقولونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَخْفَرُهُ ، أَي : نَقَضَ عَهْدَهُ وَخَاسَ بِهِ وَغَدَرَهُ . وَلَكِنْ شَرِيحُ بِنِ حَمْدُونِيهِ قَالَ : « خَفَرْتُ ذِمَّةَ فُلَانٍ خُفْرًا : إِذَا لم يُوفَ بِهَا ولم تَتِمَّ » .

وجاء في الأساس :

(١) خَفَرَ بعَهْدِهِ : وَفَى بِهِ .

(٢) أَخْفَرُهُ : نَقَضَ عَهْدَهُ . جَعَلَ مَعَهُ خُفْرًا .

وجاء في اللسان والتاج :

(١) خَفَرُهُ ، خَفَرَ بِهِ ، خَفَرَ عَلَيْهِ يَخْفِرُ أَوْ يَخْفُرُ خُفْرًا : أَجَارَهُ وَمَنَعَهُ وَأَمَنَهُ ، وَكَانَ لَهُ خُفْرًا يَمْتَعُهُ بِمِثْلِ : خَفَرَهُ تَخْفِيرًا ، وَكَذَلِكَ تَخَفَّرَ بِهِ . قَالَ أَبُو جُنْدَبٍ الهُدَلِيُّ :

ولكنني جَمَرْتُ العَضَى مِنْ وَرَائِهِ

يُخَفِّرُونِي سِيفِي إِذَا لَمْ أُخْفَرِ

(٢) خَفَرَهُ خُفْرًا : أَخَذَ مِنْهُ جُعْلًا لِيُجِيرَهُ .

(٣) خَفَرَ بِهِ خُفْرًا وَخُفْرًا : نَقَضَ عَهْدَهُ وَخَاسَ بِهِ وَغَدَرَهُ .

(٤) أَخْفَرُهُ : نَقَضَ عَهْدَهُ وَخَاسَ بِهِ وَغَدَرَهُ . وَفِي الحَدِيثِ : « مَنْ صَلَّى العِدَاةَ فَإِنَّهُ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ، فَلَا تُخْفَرُنَّ اللَّهُ فِي ذِمَّتِهِ . » (أَي : لَا تُؤَدُّوا المُؤْمِنَ) .

(٥) أَخْفَرُهُ : بَعَثَ مَعَهُ خُفْرًا يَمْتَعُهُ وَيَحْرُسُهُ .

(٦) تَخَفَّرَ بِهِ وَخَفَرَهُ : اسْتَجَارَ بِهِ ، وَسَأَلَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ خُفْرًا يُجِيرُهُ .

أَمَّا المَتْنُ الوَسِيطُ فَيُؤَيِّدَانِ اسْتِعْمَالَ : خَفَرَ بالعَهْدِ وَخَفَرَ العَهْدَ ، بِمَعْنَى : نَقَضَ العَهْدَ .

لِذَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ :

(أ) خَفَرَ بِهِ أَوْ أَخْفَرَهُ : نَقَضَ عَهْدَهُ وَغَدَرَهُ .

(ب) خَفَرَ العَهْدَ : نَقَضَهُ .

(ج) خَفَرَ بالعَهْدِ : وَفَى بِهِ .

(د) خَفَرَهُ : كَانَ لَهُ خُفْرًا .

(٢٩٠) أَسْعَارٌ مَخْفُوضَةٌ أَوْ مُخَفَّضَةٌ

وَيُخَفِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : يَبِيعُ فُلَانٌ أَثَاثَ بَيْتِهِ بِأَسْعَارٍ مُخَفَّضَةٍ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : يَبِيعُهُ بِأَسْعَارٍ مَخْفُوضَةٍ أَوْ مُنْخَفِضَةٍ أَوْ مُخَفِّضَةٍ ، لِأَنَّ المَعْجَمَ يَقُولُ إِنَّ مَعْنَى خَفَضَ الشَّيْءَ : ضَيِّقُ رَفَعَهُ . وَيَقُولُ مَدُّ القَامُوسِ إِنَّ الفِعْلَ (خَفَضَ) يَكَادُ يَكُونُ مُرَادِفًا لِلْفِعْلِ (خَفَّضَ) فِي كُلِّ مَعَانِيهِ . وَيُتَّبِحُ لَنَا المَجَازُ أَيْضًا أَنْ يَقُولَ : خَفَّضَ السَّعْرَ : نَقَّضَ مِنْهُ . أَمَّا الخَفَضُ السَّعْرُ أَوْ الخَفَضُ فَمَعْنَاهُ : انْحَطُّ . وَلَكِنْ الوَسِيطُ يَقُولُ إِنَّ الفِعْلَ (خَفَّضَ) يَحْمَلُ مَعْنَى الفِعْلِ (خَفَضَ) .

ومن معاني الفِعْلِ (خَفَّضَ) :

(١) خَفَّضَ القَوْلَ : لَيَّنَّهُ .

(٢) خَفَّضَ الأَمْرَ : هَوَّنَهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : « خَفَّضَ عُنْكَ » ، أَي : هَوَّنَ عَيْلَكَ .

(٣) خَفَّضَ رَأْسَ البَعِيرِ : مَدَّهُ إِلَى الأَرْضِ لِيُرِكَبَهُ .

(٢٩١) الخَفِيفِيُّ وَالمُخَفِّفِيُّ وَالمُخَفِّفِيُّ

وَيُخَفِّفِي المُنْذِرُ مَنْ يَقُولُ : مُخَفِّفِي ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : خَفِيفِيٌّ وَمُخَفِّفِيٌّ .

ولكن جاء في اللسان والمصباح والقاموس والتاج والعين

إِذَا رَضِيَتْ عَلَيَّ بَنُو فُتَيْرٍ
لَعَمْرُ اللَّهِ أُعْجِبَنِي رِضَاهَا
أَرَادَ : رَضِيَتْ عَنْهُ ، وَوَجَّهُ ذَلِكَ أَنَّهَا إِذَا رَضِيَتْ عَنْهُ ، أَقْبَلَتْ
عَلَيْهِ ، وَلِذَلِكَ اسْتَمَلَّ (عَلَى) بِمَعْنَى (عَنْ) .

وقال الكيسانيُّ : لَمَّا كَانَ (رَضِيَتْ) ضِدًّا (سَخِطَتْ) ،
عَدَى رَضِيَتْ بِ (عَلَى) حَمَلًا لِلشَّيْءِ عَلَى تَقْيِيضِهِ ، كَمَا يُحْمَلُ
عَلَى تَطْيِيرِهِ .
وشبَّهَ بِذَلِكَ قَوْلُ دَوَسَرَ الْبِرْبُوعِيِّ :

إِذَا مَا أَمْرُو وَكَيْ عَلَيَّ بِوَدِّهِ
وَأَدْبَرَ لَمْ يَصْدُرْ بِإِذْبَارِهِ وَدَيَّ
أَيُّ : وَكَيْ عَنِّي . وَوَجْهُهُ أَنَّهُ إِذَا وَكَيْ عَنْهُ بِوَدِّهِ ، فَقَدْ ضَنَّ عَلَيْهِ
بِهِ وَبَخَلَ ، فَأَجْرَى التَّوَلَّى بِالْوَدِّ مَجْرَى الضَّنِّ وَالْبَخْلِ ، أَوْ
مَجْرَى السُّخْطِ ؛ لِأَنَّ تَوَلَّى عَنْهُ بِوَدِّهِ لَا يَكُونُ إِلَّا عَنْ سُخْطٍ
عَلَيْهِ .

وليسَتْ إِنْابَةُ حَرْفِ جَرِّ مَكَانَ آخِرِ ضَرُورَةٍ شِعْرِيَّةً ، إِذْ جَاءَ
فِي الْآيَةِ ١٥ مِنْ سُورَةِ الْقَصَصِ : ﴿ وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَى حِينٍ
غَفْلَةً مِنْ أَهْلِهَا ﴾ ، أَيُّ : فِي حِينٍ غَفْلَةٍ .
وَفِي الْإِتْبَيْنِ ١ وَ ٢ مِنْ سُورَةِ الْمُطَفِّفِينَ : ﴿ وَبِئْسَ لِلْمُطَفِّفِينَ ،
الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴾ ، أَيُّ : مِنْ
النَّاسِ .

وَفِي الْآيَةِ ٣ مِنْ سُورَةِ النَّجْمِ : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ ،
أَيُّ : بِالْهَوَىٰ .
وقال النبي ﷺ : « يُنَبِّئُ الْإِسْلَامَ عَلَى خَمْسٍ » ، أَيُّ :
مِنْ خَمْسِ مَوَادِّ .

وَأَسْتَشْهَدُ ابْنَ هِشَامٍ فِي «مُعْنِي اللَّيْبِ» بِقَوْلِهِ تَعَالَى
فِي الْآيَةِ ٣٧ مِنْ سُورَةِ مُحَمَّدٍ : ﴿ وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّمَا يَبْخُلْ
عَنْ نَفْسِهِ ﴾ ، أَيُّ : عَلَى نَفْسِهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ بَيْتَ ذِي الْإِصْبَعِ
الْعَدُوَابِيِّ :

لَاؤِ ابْنِ عَمِكَ لَا أَفْضَلْتَ فِي حَسَبِ
عَنِّي ، وَلَا أَنْتَ دِيَابِي فَتَخْرُونِي^(١)
يُرِيدُ : أَفْضَلْتَ عَلَيَّ .
وَأَكَّدَ ابْنُ مَالِكٍ فِي الْفَيْتِي أَنَّهُ (عَنْ) تَأْتِي بِمَعْنَى (عَلَى) ،
بِقَوْلِهِ :

١ لَأَوْ ابْنَ عَمِكَ : يَدُّ ابْنَ عَمِكَ . فِي الْأَسَاسِ وَالصَّحَاحِ : عَنِّي . وَفِي النَّجَاحِ
وَاللِّسَانِ : يَتَمَّا .

(كِتَابُ اللَّيْلِ) وَالْجَامِعُ (لِلْكَرْمَانِيِّ) : خَفِيَ الشَّيْءُ يُخْفِيهِ
خَفِيًّا وَخَفِيًّا : كَتَمَهُ . وَاسْمُ الْمَفْعُولِ مِنْهُ : مَخْفِيٌّ .
وَجَاءَ أَيْضًا : أَخْفَى الشَّيْءُ يُخْفِيهِ إِخْفَاءً : سَتَرَهُ وَكَتَمَهُ .
وَاسْمُ الْمَفْعُولِ مِنْهُ : مَخْفِيٌّ .

أَمَّا الْخَفِيُّ فَجَمْعُهُ : خَفَايَا ، وَمَوْثِقُهُ : خَفِيَّةٌ ، وَجَمْعُهَا :
خَفَايَا وَخَفِيَّاتٌ . وَفِعْلُهُ : خَفَيْتُ يُخْفِي خَفَاءً وَخِفُوهُ وَخَفُوهُ
وَخَفِيَّةً وَخَفِيَّةً ، فَهُوَ : خَافٍ وَخَفِيٌّ ، وَجَمْعُ الْخَافِي كَجَمْعِ
الْمَخْفِيِّ . وَيُصَيِّفُ مَنْ أَلْتَمَعَ : هُوَ : خَفَى .

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٣ مِنْ سُورَةِ مَرَيَمَ : ﴿ ذِكْرٌ رَحْمَةٍ رَبِّكَ عَبْدَهُ
زَكَرِيَّا . إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ١٤٨ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ
تُخْفُوهُ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٤٥ مِنْ سُورَةِ الثُّورِ : ﴿ يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفٍ
خَفِيِّ ﴾ .

(٢٩٢) لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ ،

لَا يَخْفَى عَنِ الْقُرَاءِ

وَيُخْفَتُونَ مَنْ يَقُولُ : لَا يَخْفَى عَنِ الْقُرَاءِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ ، اعْتَادَا عَلَى مَا جَاءَ :

فِي الْآيَةِ ٥ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ
شَيْءٌ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٣٨ مِنْ سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ : ﴿ وَمَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ
مِنْ شَيْءٍ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ١٦ مِنْ سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ : ﴿ لَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ
مِنْهُمْ شَيْءٌ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٤٠ مِنْ سُورَةِ السَّجْدَةِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ
فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا ﴾ .

وهذا ما يراه التاج واللسان والأساس والصحاح ومختر
الصحاح والمصباح ، وزاد الأخير قوله : خَفِيَ لَهُ : ظَهَرَ .

أَمَّا قَوْلُ الشَّرِيفِ الرَّضِيِّ :

وَتَلَفَّتْ عَيْنِي ، فَمَدَّ خَفِيَّتَ عَنْهَا الطُّلُوبُ ، تَلَفَّتْ الْقَلْبُ
فَقَدْ عَدَّ ابْنُ عَصْفُورٍ بَابَ إِنْابَةِ حَرْفِ مَكَانِ آخِرِ مِنَ الضَّرَائِرِ
الشَّعْرِيَّةِ ، وَأُورِدَ لِذَلِكَ عِدَّةُ شَوَاهِدٍ : مِنْهَا قَوْلُ الشَّاعِرِ الْأَمْرِيِّ
الْفَحْفَافِيِّ الْمُقْبَلِيِّ :

وَقَدْ تَجِي مَوْضِعَ (بَعْدِ) وَ (عَلَى)

كما (عَلَى) مَوْضِعَ (عَنْ) قَدْ جُعِلَا وَمِمَّا يُورَدُهُ «النَّحْوُ الْوَاقِي» عَنْ مَعَانِي حَرْفِ الْجَرِّ (فِي) أَنَّهُ :

(١) يُفِيدُ الْاسْتِعْلَاءَ ، نَحْوُ : عَرَدَ الطَّائِرُ فِي الْعُضَنِ ، أَيْ : عَلَى الْعُضَنِ . وَيَصِيحُ الْغُرَابُ فِي الْمِذْنَةِ ، أَيْ : عَلَيْهَا .

(٢) يَكُونُ بِمَعْنَى (إِلَى) الْغَايَةِ ، نَحْوُ : دَعَوْتُ الْأَحْمَقَ لِلْسَّدَادِ ، فَرَدَّ يَدَهُ فِي أُذُنَيْهِ ، - أَيْ : إِلَى أُذُنَيْهِ ، سَي لَا يَسْمَعُ النَّصِيحَ - . وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٥١ مِنْ سُورَةِ الْفُرْقَانِ : ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا ﴾ ، أَيْ : إِلَى كُلِّ قَرْيَةٍ .

(٣) يَكُونُ بِمَعْنَى (مِنْ) التَّبْعِيضِيَّةِ - غَالِبًا - ، نَحْوُ : أَخَذْتُ فِي الْأَكْلِ قَدْرًا مَا أَشَارَ الطَّبِيبُ ، أَيْ : مِنَ الْأَكْلِ (بَعْضُ الْأَكْلِ) .

(٤) يَكُونُ بِمَعْنَى (الْبَاءِ) ، نَحْوُ : مَنْ لَمْ يَكُنْ بَصِيرًا فِي ضَرْبِ الْمَقَاتِلِ ، لَمْ يَكُنْ آمِنًا عَلَى حَيَاتِهِ ، أَيْ : بِضَرْبِ الْمَقَاتِلِ .

وَمِمَّا أُورَدَهُ مِنْ مَعَانِي حَرْفِ الْجَرِّ (عَلَى) أَنَّهُ :

(١) يَكُونُ بِمَعْنَى (الْبَاءِ) ، نَحْوُ : سَمِعْتُ مِنَ الْوَالِدِ نَصْحًا ، وَحَقِيقٌ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ مَا يَنْفَعُ ، أَيْ : حَقِيقٌ بِهِ ، بِمَعْنَى : جَدِيرٌ بِهِ .

(٢) قَدْ يَعْنِي التَّلْغِيلَ ، نَحْوُ : «أَشْكُرُ الْمُحْسِنَ عَلَى إِحْسَانِهِ ، وَكَافِيئُهُ عَلَى صَبِيحِهِ» ، أَيْ : لِإِحْسَانِهِ ، وَلِصَبِيحِهِ .

(٣) وَقَدْ يَعْنِي الْمَجَاوِزَةَ ، نَحْوُ : إِذَا رَضِيَ عَلَى الْأَبْرَارِ غَضِبَ الْأَشْرَارَ ، أَيْ : رَضِيَ عَنِّي .

إِلَى آخِرِ مَا هُنَاكَ مِنَ الْأَمْثَلَةِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي يُورَدُهَا صَاحِبُ النَّحْوِ الْوَاقِي عَنْ حُرُوفِ الْجَرِّ (رَاجِعَ الْمَجْلَدَ الثَّانِي مِنْ صَفْحَةِ ٤٠١ - ٥٠١) .

وَقَدْ أَفْرَدَ ابْنُ جَنِّي لِهَذَا الْمَوْضِعِ بَحْثًا رَاطِعًا فِي الْخَصَائِصِ ، فِي بَابِ اسْتِعْمَالِ الْحُرُوفِ بَعْضُهَا مَكَانَ بَعْضٍ ، فَقَالَ :

« يَقُولُونَ إِنَّ (إِلَى) تَكُونُ بِمَعْنَى (مَعَ) ، وَيَحْتَجُونَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ؟ ﴾ وَيَقُولُونَ إِنَّ (فِي) تَكُونُ بِمَعْنَى (عَلَى) ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا صَلَّيْنَاكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ ﴾ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَلَسْنَا نَدْفَعُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ كَمَا قَالُوا ، لَكِنَّا نَقُولُ إِنَّهُ يَكُونُ بِمَعْنَاهُ فِي مَوْضِعٍ دُونَ مَوْضِعٍ ، عَلَى حَسَبِ الْحَالِ اللَّدَاعِيَةِ

إِلَيْهِ ، فَأَمَّا فِي كُلِّ مَوْضِعٍ فَلَا .

« الْأَتْرَى أَنْكَ ، إِذَا أَخَذْتَ بظَاهِرِ هَذَا الْقَوْلِ ، لَزِمَكَ أَنْ تَقُولَ عَلَيْهِ : (سِرْتُ إِلَى زَيْدٍ) ، وَأَنْتَ تُرِيدُ (مَعَهُ) ، وَأَنْ تَقُولَ : (زَيْدٌ فِي الْفَرَسِ) ، وَأَنْتَ تُرِيدُ (عَلَيْهِ) ، وَ (زَيْدٌ فِي عَمْرٍو) ، وَأَنْتَ تُرِيدُ (عَلَيْهِ فِي الْعِدَاوَةِ) ، وَأَنْ تَقُولَ : (رَوَيْتُ الْحَدِيثَ بِزَيْدٍ) ، وَأَنْتَ تُرِيدُ (عِنْدَهُ) ، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا يَهْوَنُ وَيَتَفَاحَشُ . وَلَكِنْ نَضَعُ فِي ذَلِكَ رِسْمًا يُعْمَلُ فِيهِ :

« إِعْلَمْ أَنَّ الْفِعْلَ إِذَا كَانَ بِمَعْنَى فِعْلِ آخَرَ ، وَكَانَ أَحَدُهُمَا يَتَعَدَّى بِحَرْفٍ ، وَالْآخَرُ بِآخَرَ ، فَإِنَّ الْغَرَبَ قَدْ تَسَّعُ ، فَتَوَقَّعُ أَحَدَ الْحَرْفَيْنِ مَوْضِعَ صَاحِبِهِ ، إِذَا بَانَ هَذَا الْفِعْلُ فِي مَعْنَى ذَلِكَ الْآخَرَ ، فَلِذَلِكَ جِيءَ مَعَهُ بِالْحَرْفِ الْمُتَعَدِّ مَسَّحَ مَا هُوَ فِي مَعْنَاهُ ، وَذَلِكَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةُ الصِّيَامِ الرَّقْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾ . وَأَنْتَ لَا تَقُولُ : رَفَقْتُ إِلَى الْمَرْأَةِ ، وَإِنَّمَا تَقُولُ : رَفَقْتُ بِهَا أَوْ مَعَهَا . لِكُنْهَ لَمَّا كَانَ الرَّقْتُ هُنَا فِي مَعْنَى الْإِفْضَاءِ ، وَكُنْتَ تَعَدِّي (أَفْضَيْتَ) بِ (إِلَى) ، جِئْتَ بِهَا مَعَ الرَّقْتُ إِذَا بَانَ بِأَنَّهُ بِمَعْنَاهُ » .

ثُمَّ قَالَ : « وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ؟ ﴾ أَيْ : مَعَ اللَّهِ . وَأَنْتَ لَا تَقُولُ : سِرْتُ إِلَى زَيْدٍ ، أَيْ : مَعَهُ . لِكُنْهَ إِنَّمَا جَاءَ لَمَّا كَانَ مَعْنَاهُ : مَنْ يَنْصَافُ فِي نُصْرَتِي إِلَى اللَّهِ ؟ » .

إِلَى أَنْ قَالَ : « وَوَجَدْتُ فِي اللَّغَةِ مِنْ هَذَا الْفَعْلِ شَيْئًا كَثِيرًا ، لَا يَكَادُ يُحَاطُ بِهِ ، وَلَعَلَّهُ لَوْ جُمِعَ أَكْثَرُهُ لَجَاءَ كِتَابًا ضَخْمًا . وَقَدْ عَرَفْتُ طَرِيقَهُ ، فَإِذَا مَرَّ بِكَ شَيْءٌ مِنْهُ فَتَقَبَّلْهُ وَأَنْسَ بِهِ ، فَإِنَّهُ فَصْلٌ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ لَطِيفٌ حَسَنٌ ، يَدْعُو إِلَى الْأَنْسِ بِهَا ، وَالْفَقَاهَةُ فِيهَا » .

وَقَالَ ابْنُ السَّيِّدِ الْبَطْلَيْوْسِيُّ فِي (شَرْحِ آدَبِ الْكَاتِبِ) ، عِنْدَ بَابِ دُخُولِ بَعْضِ الصِّفَاتِ مَكَانَ بَعْضٍ :

« هَذَا الْبَابُ أَجَازُهُ أَكْثَرُ الْكُوفِيِّينَ ، وَمَنْعَ مِنْهُ أَكْثَرُ الْبَصْرِيِّينَ . وَفِي الْقَوْلَيْنِ جَمِيعًا نَظَرٌ ، لِأَنَّ مِنْ أَجَازِهِ دُونَ شَرْطٍ ، لِزِمِّهِ أَنْ يُجِيزَ : سِرْتُ إِلَى زَيْدٍ ، وَهُوَ يُرِيدُ : مَعَ زَيْدٍ . ثُمَّ مَثَلٌ بَنَحْوِ مَا مَثَلُ بِهِ ابْنُ جَنِّي ، وَقَالَ : « وَهَذِهِ الْمَسَائِلُ لَا يُجِيزُهَا مَنْ يُجِيزُ إِذْ بَالَ الْحُرُوفِ . وَمَنْ مَنَعَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى الْإِطْلَاقِ ، لِزِمِّهِ أَنْ يَتَسَّفَ فِي التَّأْوِيلِ لِكَثْرِهِ مِمَّا وَرَدَ فِي هَذَا الْبَابِ ، لِأَنَّ فِي هَذَا الْبَابِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً ، يَتَعَدَّرُ تَأْوِيلُهَا عَلَى غَيْرِ وَجْهِ الْبَدَلِ ، وَلَا يُكْمِنُ الْمُتَكْرِمِينَ لِهَذَا أَنْ يَقُولُوا إِنَّ هَذَا مِنْ

الصَّوَابَ هُوَ : أَخْلَدَ إِلَى السَّكِينَةِ ، أَيْ : رَكَنَ إِلَيْهَا . وَالْفِعْلَانِ
الثَّلَاثِيُّ (خَلَدَ) ، وَالرُّبَاعِيُّ (أَخْلَدَ) صَحِيحَانِ .

(١) جَاءَ فِي الْمَصْبُوحِ : خَلَدَ بِالْمَكَانِ : أَقَامَ ، وَأَخْلَدَ (بِالْأَلْفِ)
مِثْلَهُ . وَخَلَدَ إِلَى كَذَا وَأَخْلَدَ : رَكَنَ .

وعِبَارَةُ اللِّسَانِ وَالتَّاجِ وَالمْتَنِ شَبِيهَةٌ بِعِبَارَةِ الْمَصْبُوحِ .

(٢) وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ وَالْقَامُوسِ وَالمَدِّ وَالمُوسِطِ : خَلَدَ بِالْمَكَانِ
وَأَخْلَدَ : أَطَالَ بِهِ الْإِقَامَةَ .

(٣) وَجَاءَ فِي كِتَابِ الرَّجَاجِ (فَعَلْتُ وَفَعَلْتُ) .

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ١٧٦ مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ : ﴿ وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ
إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ ﴾ ، أَيْ : سَكَنَ إِلَى الْأَرْضِ .

وَفَعَلُهُ : خَلَدَ يَخْلُدُ خُلُودًا وَخَلْدًا .

(٢٩٦) خِلَاسِيٌّ

وَيُطْلَقُونَ كَلِمَةً : خِلَاسِيٌّ عَلَى الْوَلَدِ مِنْ أَبٍ أَبْيَضٍ وَأُمٍّ
سُودَاءَ ، أَوْ أَبٍ أَسْوَدٍ وَأُمٍّ بَيْضَاءَ . وَالصَّوَابُ : خِلَاسِيٌّ . وَمِنْهُ
الدَّجَاجُ الْخِلَاسِيٌّ : الَّذِي بَيْنَ المِهْدِيِّ وَالفَارِسِيِّ . وَاسْتِعْمَالُ
كَلِمَتِي (خِلَاسِيٌّ) هُنَا هُوَ اسْتِعْمَالٌ مَجَازِيٌّ .

(٢٩٧) خُلْسَةٌ وَخُلْسَةٌ

وَيَقُولُونَ : دَخَلَ المَنْزِلَ خُلْسَةً ، وَهَذِهِ خُلْسَةٌ فَانْتَهَزَهَا .
وَالصَّوَابُ : دَخَلَ خُلْسَةً ، وَهَذِهِ خُلْسَةٌ أَيْضًا .
وَمَعْنَى الخُلْسَةِ : الفُرْصَةُ السَّانِحَةُ . النُّهْرَةُ .
خَلَسَ الشَّيْءُ يَخْلُسُهُ خُلْسًا : سَلَبَهُ بِمُخَالَاتَلَةٍ وَسُرْعَةٍ
وَعَفْلَةٍ .

وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : الخُلْسَةُ سَرِيعَةُ الفَوْتِ ، بَطِيئَةُ العُرْدِ .

(٢٩٨) الْأَخْلَاقُ

وَيَقُولُونَ : فُلَانٌ لَا أَخْلَاقَ لَهُ . وَالصَّوَابُ : فُلَانٌ سَيِّئُ
الأَخْلَاقِ ؛ لِأَنَّ الخُلُقَ قَدْ يَكُونُ حَسَنًا ، وَقَدْ يَكُونُ سَيِّئًا ، وَلَيْسَ
فِي الدُّنْيَا إِنْسَانٌ لَيْسَ فِيهِ أَخْلَاقٌ حَسَنَةٌ وَسَيِّئَةٌ . وَرَحِمَ اللهُ الشَّاعِرَ
القَائِلَ :

وَمَنْ ذَا الَّذِي تُرْضِي سَجَايَاهُ كُلَّهَا

كَمَتِي المَرَّةَ نُبْلًا أَنْ تُعَدَّ مَعَايِيهِ
جَاءَ فِي اللِّسَانِ : تَكَرَّرَتْ الأَحَادِيثُ فِي مَذْحِ حُسْنِ الخُلُقِ ،
وَكَذَلِكَ جَاءَتْ فِي دَمِّ سَوْءِ الخُلُقِ أَيْضًا أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ .

صَرُورَةُ الشُّعْرِ ؛ لِأَنَّ هَذَا التَّوَعَّ قَدْ كَثُرَ وَشَاعَ ، وَلَمْ يَخْصُ الشُّعْرَ
دُونَ الكَلَامِ . فَإِذَا لَمْ يَصِحَّ إِنْكَارُهُمْ لَهُ ، وَكَانَ المُجِزُونَ لَهُ لَا
يُجِزُونَهُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ ، ثَبَتَ بِهَذَا أَنَّهُ مَوْفُوفٌ عَلَى السَّمَاعِ ،
غَيْرُ جَائِزِ القِيَّاسِ عَلَيْهِ .

ثُمَّ نَقَلَ البَطْلَوَيْسِيُّ كَلَامَ ابْنِ جَنِّي ، وَزَادَ عَلَيْهِ أَمِثْلَهُ ،
وَشَرَحَهَا بِالتَّفْصِيلِ .

فَمِنْ هَذَا كَلِمَةُ نَرَى أَنَّ إِنْجَابَةَ حَرْفِ مَكَانٍ آخَرَ جَائِزَةٌ فِي
كَثِيرٍ مِنَ الأَحْوَالِ ، لَكِنَّهَا لَا تَطَّرِدُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ ، وَيُتْرَكُ
الأَمْرُ فِيهَا إِلَى السَّمَاعِ لَا القِيَّاسِ .

أَمَّا الفِعْلُ (أَخْفَى) فَهَنَالِكُ شَيْئُهُ إِجْمَاعٌ عَلَى تَعْدِيَتِهِ بِ
(عَنْ) وَ (عَلَى) ، فَنَقُولُ : لَا أَخْفِي عَنْكَ ، وَلَا أَخْفِي عَلَيْكَ .
وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ المِهْجَرَةِ : « أَخْفَ عَنَّا خَبْرَكَ » ، أَيْ : اسْتُرَّ
الخَبْرَ لِمَنْ سَأَلَكَ عَنَّا .

(٢٩٣) اسْتَخْفَى وَخَفِيَ وَاخْتَفَى

أُنْكَرَ الجَوْهَرِيُّ وَابْنُ قُتَيْبَةَ وَثَعْلَبٌ صِحْحَةَ اسْتِعْمَالِ الفِعْلِ
(اخْتَفَى) ، وَلَمْ يُنْكَرْهُمُ الأَزْهَرِيُّ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ إِنَّهَا لَعَةٌ لَيْسَتْ
بِالعَالِيَةِ وَلَا بِالمُنْكَرَةِ ، وَأَيْدِ الفَارَابِيِّ اسْتِعْمَالُ الفِعْلِ (اخْتَفَى) ،
وَنَقَلَ المِصْبُوحُ إِنْكَارَ ابْنِ قُتَيْبَةَ وَالجَوْهَرِيِّ وَثَعْلَبِ ، وَتَأْيِيدَ الأَزْهَرِيِّ
وَالْفَارَابِيِّ .

وَأَيْدِ صِحْحَةَ اسْتِعْمَالِ (اخْتَفَى) : الْأَسَاسُ ، وَاللِّسَانُ ،
وَالتَّاجُ ، وَمَتْنُ اللُّغَةِ ، وَمَدُّ القَامُوسِ ، وَالمُوسِطِ ، وَابْنُ الأَعْرَابِيِّ ،
وَالْحَرِيرِيُّ (فِي المَقَامَةِ الطَّبِيبِيَّةِ) ، وَابْنُ بَرِّي ، وَالكُرْمَانِيُّ (فِي
الْجَامِعِ) ، وَالفَرَّاهُ الَّذِي اسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ عَلَى أَنَّ (اخْتَفَيْتُ)
قَدْ جَاءَ بِمَعْنَى (اسْتَخْفَيْتُ) ، وَأَنْشَدَ :

أَصْبَحَ الثَّغْلَبُ يَسْمُو لِلْعَلَا

وَاخْتَفَى مِنْ شِدَّةِ الخَوْفِ الأَسَدُ
وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ اسْتِعْمَالَ الفِعْلَيْنِ (اسْتَخْفَى) وَ (خَفِيَ)
أَعْلَى مِنْ (اخْتَفَى) .

(٢٩٤) دَارٌ فِي خَلْدِهِ

وَيَقُولُونَ : دَارٌ فِي خَلْدِ فُلَانٍ ، أَيْ : فِي بَالِهِ أَوْ قَلْبِهِ أَوْ
نَفْسِهِ . وَالصَّوَابُ : دَارٌ فِي خَلْدِ فُلَانٍ كَذَا وَكَذَا . وَجَمَعَهُ :
أَخْلَادٌ .

(٢٩٥) خَلَدَ إِلَيْهِ وَأَخْلَدَ إِلَيْهِ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : خَلَدَ إِلَى السَّكِينَةِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ

العَرَبِيّ الدَّمَشْقِيّ الْأَسْبِقِيّ كِتَابًا لَهُ بِ « الْأَخْلَاقِ وَالْوَجِاحِ » .
وقول الرُّصَافِي :

هِيَ الْأَخْلَاقُ تَنْبَتُ كَالنَّبَاتِ
إِذَا سَقِيَتْ بِمَاءِ الْمَكْرَمَاتِ

وقول شَوْفِي :

وَأَمَّا الْأُمَّمُ الْأَخْلَاقُ مَا بَقِيَتْ
فَإِنَّ هُمُومًا ذَهَبَتْ أَخْلَاقُهُمْ ذَهَبًا
فكلمة (الْأَخْلَاقِ) فيها تعني المروءة والذين والسجايا الحسنة
في الإنسان .

فمن هذه الأمثلة نُكِّلَهَا نَرَى أَنَّ كَلِمَةَ الْخُلُقِ ، إِذَا جَاءَتْ
غَيْرَ مَوْصُوفَةٍ ، قَدْ تَعْنِي اللَّيِّنَ أَوْ الْمُرُوءَةَ ، أَوْ الصِّفَاتِ الْحَسَنَةَ
فِي الْإِنْسَانِ ، إِذَا كَانَتْ هُنَالِكَ قَرِينَةً تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ ، كَقَرِينَةِ
الْمَكْرَمَاتِ فِي بَيْتِ الرُّصَافِيِّ ، وَقَرِينَةِ خُلُودِ الْأُمَّمِ فِي بَيْتِ
شَوْفِي .

وتأتي (الْأَخْلَاقُ) جَمْعًا لِ (الْخَلْقِ) ، وَهُوَ الْبَالِي . وَقَدْ
يُقَالُ : تَوَبُّوا أَخْلَاقًا ، يَصِفُونَ بِهِ الْوَاحِدَ ، إِذَا كَانَتْ الْخُلُوقَةُ
فِيهِ كَلِمَةً .

أَمَّا الْخُلَاقُ فَقَدْ جَاءَ فِي مَفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ :
الْخُلَاقُ : مَا اكْتَسَبَهُ الْإِنْسَانُ مِنَ الْفَضِيلَةِ بِخُلُقِهِ . قَالَ تَعَالَى :
﴿ وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ ﴾ ، (الْآيَةُ ٢٠٠ مِنْ سُورَةِ
الْبَقَرَةِ) :

وجاء في النَّاجِ : الْخُلَاقُ : الْحِطُّ وَالنَّصِيبُ الْوَافِرُ مِنَ الْخَيْرِ
وَالصَّلَاحِ . يُقَالُ : لَا خُلَاقَ لَهُ ، أَي : لَا زَعْبَةَ لَهُ فِي الْخَيْرِ ،
وَلَا صِلَاحَ فِي الدِّينِ .

(٢٩٩) مَبَاحِثُ أَخْلَاقِيَّةٍ وَخُلُقِيَّةٍ

وَبِحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : مَبَاحِثُ أَخْلَاقِيَّةٍ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : مَبَاحِثُ خُلُقِيَّةٍ ؛ لِأَنَّ الْبَصْرِيَّ يَرَوْنَ أَنَّ تَنْسِيبَ إِلَى الْمَفْرُودِ ،
عِنْدَمَا نُرِيدُ النَّسْبَ إِلَى جَمْعِ التَّكْسِيرِ ، الْبَاقِي عَلَى دَلَالَةِ الْجَمْعِيَّةِ .
فَيَنْسِبُونَ إِلَى بَسَاتِينَ وَكَنْبَةٍ وَمَدَارِسَ : بُسَاتِينِي وَكَاتِبِي وَمَدْرَسِي .

فإن لم يبقَ جَمْعُ التَّكْسِيرِ عَلَى دَلَالَةِ الْجَمْعِيَّةِ ، بَانَ صَارَ
عَلَمًا عَلَى مَفْرُودٍ ، أَوْ عَلَى جَمَاعَةٍ وَاحِدَةٍ مُعَيَّنَةٍ ، مَعَ بَقَائِهِ عَلَى
صِيغَتِهِ فِي الْحَالَتَيْنِ ، وَجَبَّ النَّسْبُ إِلَيْهِ عَلَى لَفْظِهِ وَصِيغَتِهِ ،
فَيُقَالُ فِي النَّسْبِ إِلَى الْقَطْرِ الْعَرَبِيِّ الْجَزَائِرِيِّ ، وَعُلَمَاءِ ، وَقُرَّاءِ ،
وَأَخْبَارِ ، وَأَهْرَامِ ، وَمَالِكِ ، وَأَنْصَارِ : جَزَائِرِيٌّ ، وَعُلَمَائِيٌّ ،

وجاء في مُسْتَدْرَكَ النَّاجِ : « الْخُلُقُ الْعَادَةُ (وَالْعَادَةُ قَدْ تَكُونُ
حَسَنَةً وَقَدْ تَكُونُ سَيِّئَةً) ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٣٧ مِنْ سُورَةِ
الشُّعْرَاءِ : ﴿ إِنَّ هَذَا إِلَّا خُلُقُ الْأَوَّلِينَ ﴾ . » وَقَدْ فَسَّرَهَا الْمَلْحَمِيُّ
وَالسِّيَوطِيُّ بِقَوْلِهِمَا : لَيْسَ هَذَا الَّذِي خَوَّفْنَا بِهِ إِلَّا أَخْلَاقَ الْأَوَّلِينَ
وَكَلْبِهِمْ ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا مِنْ طَبِيعَتِهِمْ وَعَادَتِهِمْ يُنْكَرُونَ الْبَغْثَ .

وجاء في النَّاجِ أَيْضًا : « الْخُلُقُ (بِالضَّمِّ وَبِضْمَتَيْنِ) :
السَّجِيَّةُ ، وَهُوَ مَا خُلِقَ عَلَيْهِ مِنَ الطَّبَعِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا : كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ ، أَي : كَانَ مُمَسِّكًا بِهِ وَبِآدَائِهِ
وَأَوَابِرِهِ وَنَوَاهِيهِ ، وَمَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَسْكَرِ وَالْمَحَاسِنِ
وَالْأَلْطَافِ . »

وقال ابنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْخُلُقُ الْمُرُوءَةُ ، وَالْخُلُقُ الدِّينُ .
وَفِي التَّنْزِيلِ (الْآيَةُ ٤ مِنْ سُورَةِ الْقَلَمِ) : ﴿ إِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ
عَظِيمٍ ﴾ .

وفي الْحَبِيدِ : « لَيْسَ شَيْءٌ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلَ مِنْ حُسْنِ
الْخُلُقِ » . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ أَيْضًا : « أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ
خُلُقًا » . وَقَالَ : « إِنَّ الْعَبْدَ لَيُذْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ
الْقَائِمِ » ، وَقَالَ أَيْضًا : « يُبْعَثُ لِأَنْجَمِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ » .
وكذلك جَاءَتْ فِي ذَمِّ سُوءِ الْخُلُقِ أَيْضًا أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ .
وجاءَ فِي الْجَمَاعِ الصَّغِيرِ الصَّغِيرِ فِي أَحَادِيثِ الْبَشِيرِ النَّسْبِيِّ
لِلسِّيَوطِيِّ :

- (١) سُوءُ الْخُلُقِ شَوْمٌ (عَنْ ابْنِ عُمَرَ) .
- (٢) سُوءُ الْخُلُقِ شَوْمٌ ، وَشِرَارُكُمْ أَسْوَأُكُمْ خُلُقًا (عَنْ عَائِشَةَ) .
- (٣) سُوءُ الْخُلُقِ يُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلَّ الْعَسَلَ (عَنْ ابْنِ
عُمَرَ) .
- (٤) سُوءُ الْمَجَالَسَةِ شُعٌّ وَفُحْشٌ وَسُوءُ خُلُقٍ (ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سَلِيمَانَ
ابْنَ مُوسَى مُرْسَلًا) .

(٥) خُلُقَانِ يُجِهُمَا اللَّهُ ، وَخُلُقَانِ يُبْغِضُهُمَا اللَّهُ . فَأَمَّا اللَّذَانِ
يُجِهُمَا اللَّهُ فَالسَّخَاءُ وَالسَّمَاخَةُ ، وَأَمَّا اللَّذَانِ يُبْغِضُهُمَا اللَّهُ فَسُوءُ
الْخُلُقِ وَالْبُخْلُ (عَنْ ابْنِ عُمَرَ) .

نَرَى مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ أَنَّ الْخُلُقَ قَدْ بَعِيَ الْخُلُقُ الْحَسَنَ ،
وَقَدْ يَعْنِي الْخُلُقُ السَّيِّئَ .

وجاءَ فِي مَدِّ الْقَامُوسِ : الْخُلُقُ : السَّجِيَّةُ وَالطَّبِيعُ وَالْفِطْرَةُ
وَالطَّبِيعَةُ وَالْعَادَةُ ، (وَهَذِهِ قَدْ تَكُونُ حَسَنَةً ، وَقَدْ تَكُونُ سَيِّئَةً) ،
وَالَّذِينَ وَالْمُرُوءَةُ (وَهَذَا حَسَنٌ وَجُودُهُمَا فِي الْإِنْسَانِ) .

أَمَّا تَسْمِيَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْمَغْرِبِيِّ نَائِبِ رَئِيسِ الْمَجْمَعِ الْعِلْمِيِّ

(٣٠٠) الخُلُقُ وَالخُلُقُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ (خُلُقٌ) ، أَي : سَجِيَّةً ، وَيَقُولُونَ : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : (خُلُقٌ) ، مُسْتَشْهِدِينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٤ مِنْ سُورَةِ الْقَلَمِ : ﴿وَإِنَّكَ لَكَلِمٌ خَلَقْتَ عَظِيمٌ﴾ ، وَفِي الْآيَةِ ١٣٧ مِنْ سُورَةِ الشُّعْرَاءِ : ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا خَلَقُ الْأَوَّلِينَ﴾ وَلَكِنَّ الْمَعْجَمَ تُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : خُلُقٌ وَخُلُقٌ . وَقَدْ أَخْطَأَ الْمُعْجِمُ الْوَسِيطُ ، فِي طَبَعَتِهِ الْأُولَى ، حِينَ اكْتَفَى بِإِبْرَادِ (العَلُق) وَأَهْمَلَ (الخُلُق) . وَوَرَدَ الْأَمُّ فِي (خُلُق) مَضْمُومَةً فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، لَا يَعْني أَنَّهُ لَا يُجُوزُ أَنْ تَكُونَ سَاكِنَةً .

(٣٠١) جِبَّةٌ خَلَقٌ

وَيَقُولُونَ : نَوْبٌ خَلَقٌ ، أَي : بِالِوِ ، وَجِبَّةٌ خَلَقَةٌ . وَالصَّوَابُ : نَوْبٌ خَلَقٌ وَجِبَّةٌ خَلَقٌ . وَقَدْ رَوَى اللَّيْثِيُّ عَنِ الْكِسَائِيِّ أَنَّهُ قَالَ : لَمْ نَسْمَعْهُمْ قَالُوا : خَلَقَةٌ فِي شَيْءٍ مِنْ الْكَلَامِ . وَجَنَعُ خَلَقِي : خُلُقَانٌ ، وَأَخْلَاقٌ . وَقَدْ يُقَالُ : نَوْبٌ أَخْلَاقٌ ، بِصِفُونِ بِهِ الْوَاحِدَ إِذَا كَانَتْ الْخُلُوقَةُ فِيهِ كَلِمَةً . وَيُقَالُ أَيْضًا : جَبْتَانِ خُلُقَانِ ، وَلَا يُقَالُ : خُلُقَانِ .

(٣٠٢) خَلَا بِهِ ، اسْتَخَلَى بِهِ ، خَلَا إِلَيْهِ

خَلَا مَعَهُ

وَيَقُولُونَ : اخْتَلَى الْمُضَيَّفُ بِالضَّيْفِ . وَالصَّوَابُ : اسْتَخَلَى بِهِ ، وَخَلَا بِهِ ، وَخَلَا إِلَيْهِ ، وَخَلَا مَعَهُ : خَلَاءٌ وَخَلْوَةٌ وَخَلْوًا ، كَمَا جَاءَ فِي الصِّحَاحِ وَالْقَامُوسِ وَالتَّاجِ وَمَثْنِ اللَّغَةِ وَأَقْرَبِ الْمَوَارِدِ . وَشَدَّ اللِّسَانُ عَنْهَا فَذَكَرَ : خَلْوًا بَدَلًا مِنْ : خَلْوًا ، وَكَتَفَى الْأَسَاسُ بِذِكْرِ الْمَصْدَرَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ (خَلَاءٌ وَخَلْوَةٌ) ، وَأَرْجَحُ أَنَّ هُنَاكَ خَطَأً مَطْبَعِيًّا فِي اللِّسَانِ ؛ لِأَنَّ خَلْوًا هُوَ مَصْدَرٌ : خَلَا الْمَسْكَانُ يَخْلُو خَلَاءً وَخَلْوًا ، الَّذِي يَعْنِي : فَرَعَ وَرَحَلَ سَاكِنَتَهُ . أَمَّا مَعْنَى (خَلَا بِهِ وَإِلَيْهِ وَمَعَهُ وَاسْتَخَلَى بِهِ) فَهُوَ : افْتَرَدَ بِهِ ، أَوْ اجْتَمَعَ بِهِ فِي خَلْوَةٍ .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (اخْتَلَى) :

(١) جَزَّ الْخَلَى وَقَطَعَهُ (الْخَلَى : الرَّطْبُ مِنَ الْحَشِيشِ) . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : كَانَ يَخْتَلِي لِفَرْسِهِ ، أَي يَقْطَعُ لَهُ الْخَلَى . وَفِي حَدِيثِ تَحْرِيمِ مَكَّةَ : لَا يَخْتَلِي خَلَاها ، أَي : لَا يُجَزُّ وَلَا يَقْطَعُ .

وَقُرَائِي ، وَأَخْبَارِي ، وَأَهْرَامِي ، وَمَمَالِكِي ، وَأَنْصَارِي . وَلَا يَصِحُّ هُنَا النَّسَبُ إِلَى الْمَفْرَدِ ؛ مَعْنَى لِلْإِنْهَامِ وَاللَّبْسِ ، إِذْ لَوْ قُلْنَا : جَزِيرِي أَوْ جَزْرِي مَثَلًا ، لَأَتَبَسَّ الْأَمْرُ بَيْنَ النَّسَبِ إِلَى الْقَطْرِ الشَّقِيقِ الْجَزَائِرِيِّ . وَالنَّسَبُ إِلَى جَزِيرَةٍ أَوْ جَزْرَةٍ .

أَمَّا الْكُوفِيُّونَ فَيُجِيزُونَ النَّسَبَ إِلَى جَمْعِ التَّكْسِيرِ الْبَاقِي عَلَى جَمْعِيَّتِهِ مُطْلَقًا ، سِوَاهُ أَكَانَ اللَّبْسُ مَأْمُونًا عِنْدَ النَّسَبِ إِلَى مَفْرَدِهِ (نَحْوُ : أَنْهَارِي ، فِي النَّسَبِ إِلَى نَهْرٍ) ، أَمْ غَيْرَ مَأْمُونٍ (نَحْوُ : جَزَائِرِي فِي النَّسَبِ إِلَى بِلَادِ الْجَزَائِرِ) .

وَحُجَّةُ الْكُوفِيِّينَ أَنَّ السَّمْعَ الْكَثِيرَ يُؤَيِّدُ دَعْوَاهُمْ - وَقَدْ نَقَلُوا مِنْ أُمَّثَلِيهِ عَشْرَاتٍ - ، وَأَنَّ النَّسَبَ إِلَى الْمَفْرَدِ يُوقِعُ فِي اللَّبْسِ كَثِيرًا .

وَقَدْ ارْتَضَى الْمَجْمَعُ اللُّغَوِيُّ الْقَاهِرِيُّ رَأْيَ الْكُوفِيِّينَ ، وَجَاءَ فِي الصَّفْحَةِ الرَّابِعَةِ مِنْ مَحَاضِرِ جُلُوسَاتِ الْمَجْمَعِ فِي دَوْرِ انْعِقَادِهِ الثَّلَاثِ :

«إِنَّ النَّسَبَ إِلَى الْجَمْعِ قَدْ تَكُونُ فِي بَعْضِ الْأَخْيَانِ أَبِينًا ، وَأَدَقَّ فِي التَّعْبِيرِ عَنِ الْمُرَادِ مِنَ النَّسَبِ إِلَى الْمَفْرَدِ» .

وَقَدْ تَضَمَّنَتْ الصَّفْحَتَانِ الْعَاشِرَةُ وَالْحَادِيَةُ عَشْرَةَ مِنْ مَحَاضِرِ ذَلِكَ الدَّوْرِ الْأَوَّلَةِ الْعِلْمِيَّةِ ، وَالدَّوَاعِي لِقَرَارِ السَّلْفِ ، وَجَاءَ فِي خِتَامِ تِلْكَ الصَّفْحَاتِ :

«أَهْلُ الْكُوفَةِ يُخَالِفُونَ أَهْلَ الْبَصْرَةِ فِي مَسْأَلَةِ النَّسَبِ إِلَى الْجَمْعِ ، بِرَدِّهِ إِلَى وَاحِدِهِ ، فَيُجِيزُونَ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى جَمْعِ التَّكْسِيرِ ، بِلَا رَدِّ إِلَى وَاحِدِهِ» .

«وَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ الْعَامُّ ، فَيُقَالُ مَثَلًا فِي النَّسَبِ إِلَى الْمَلُوكِ : الْمُلُوكِي . وَفِي النَّسَبِ إِلَى الدُّوَلِ : الدُّوَلِي ، وَفِي النَّسَبِ إِلَى الْكُتُبِ : الْكُتُبَانِي ، فَلَا تَسْتَوِي النَّسَبُ إِلَى الْجَمْعِ وَالنَّسَبُ إِلَى وَاحِدِهِ» .

«وَالْمَجْمَعُ إِنَّمَا يُنْسَبُ إِلَى لَفْظِ جَمْعِ التَّكْسِيرِ عِنْدَ الْحَاجَةِ ؛ كَالْتَمْيِيزِ بَيْنَ الْمُنْسُوبِ إِلَى الْوَاحِدِ ، وَالْمُنْسُوبِ إِلَى الْجَمْعِ ...» .

فَالذَّهْبَانِ الْكُوفِيُّ وَالْبَصْرِيُّ صَحِيحَانِ ؛ لَا يُفْضَلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرُ فِي سِيَاقِ مَعْنَى إِلَّا بِالْوُضُوحِ وَالتَّبَعْدِ عَنِ اللَّبْسِ ، فَإِذَا أُمِنَ اللَّبْسُ ، فَلَا يُفْضَلُ مَحَاكَاةُ الْمَذْهَبِ الْبَصْرِيِّ ؛ لِأَنَّهُ أَكْثَرُ فِي الْوَارِدِ الْفَصِيحِ .

وَهَذَا يُجِزُّ لَنَا أَنْ نَقُولَ : مَبَاحَثُ خُلُقِيَّةٌ وَأَخْلَاقِيَّةٌ ، وَعَمَلِيَّةٌ جُرْحِيَّةٌ أَوْ جِرَاحِيَّةٌ .

(٣٠٧) أَنَاخِ الدَّهْرُ بِكَلْكَلِهِ لَا أُحْتَى بِكَلْكَلِهِ

ويقولون : أُحْتَى عَلَيْهِمُ الدَّهْرُ بِكَلْكَلِهِ . والصَّوَابُ : أَنَاخِ عَلَيْهِمُ الدَّهْرُ بِكَلْكَلِهِ .

والكَلْكَلُ : الصَّدْرُ . وقد رَتَّتْ أعرابِيَةُ ابْنَهَا بِقَوْلِهَا : أَلْقَى عَلَيْهِ الدَّهْرُ كَلْكَلَهُ

مَنْ ذَا يَقُومُ بِكَلْكَلِ الدَّهْرِ
أَمَا إِذَا أَرَدْنَا : أَهْلَكَهُمُ الدَّهْرُ وَأَتَى عَلَيْهِمْ ، فَإِنَّا نَقُولُ :
أُحْتَى عَلَيْهِمُ الدَّهْرُ ، وَلَا نَقُولُ : أُحْتَى بِكَلْكَلِهِ عَلَيْهِمْ ؛ لِأَنَّهَا
جُمْلَةٌ لَا مَعْنَى لَهَا . قَالَ النَّابِغَةُ الذَّيْنَابِيُّ :
أُمْسَتْ خَلَاءً ، وَأَمْسَى أَهْلُهَا احْتَمَلُوا
أُحْتَى عَلَيْهَا الَّذِي أُحْتَى عَلَى لُبْدِ

(٣٠٨) الإِجَاصُ لَا خَوْخَ

وَنُطْلِقُ عَلَى الْفَاكِهِةِ الْمَعْرُوفَةِ اسْمَ خَوْخٍ فِي سُورِيَةِ وَفِلَسْطِينَ
وَالأُرْدُنِّ وَبَلْبَانَ . وَالصَّوَابُ هُوَ : الإِجَاصُ أَوْ البُرْفُوقُ .

(٣٠٩) خَوْلَهُ الْحَقُّ

ويقولون : خَوْلَ إِلَيْهِ حَقَّ التَّصَرُّفِ بِأَمْوَالِهِ . وَالصَّوَابُ : خَوْلَهُ حَقَّ التَّصَرُّفِ بِأَمْوَالِهِ .

جَاءَ فِي الصِّحَاحِ : خَوْلَهُ اللَّهُ الشَّيْءَ : مَلَكَهُ إِيَّاهُ .
وَجَاءَ فِي المِصْبَاحِ : خَوْلَهُ اللَّهُ مَالًا : أَعْطَاهُ .
وَأَصَافَ المَتْنَ وَالرَّوَيْطُ : خَوْلَهُ الشَّيْءَ : أَعْطَاهُ إِسَاءَهُ
تَفَضُّلاً .

(٣١٠) أَعْدِمَ الخَوْنَةَ

ويقولون : أَعْدِمَ الخَوْنَ . وَالصَّوَابُ : أَعْدِمَ الخَوْنَةَ أَوْ
الخَائِنُونَ أَوْ الخَانَةَ أَوْ الخَوَانَ . وَفَعَلَهَا : خَانَهُ يَخُونُهُ خَوْنًا
وَخِيَانَةً وَخَانَةً وَمَخَانَةً (مِمَّهَا زَائِدَةٌ) . فَهُوَ : خَائِنٌ وَخَوْنٌ
وَخَوَانٌ وَخَائِنَةٌ (التَّاءُ الْمَرْبُوطَةُ هُنَا لِلْمَبَالِغَةِ ، مِثْلُ : عَلَامَةٌ
وَسَابَةٌ) .

(٣١١) هَذَا خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ أَوْ أَخَيْرٌ مِنْهُ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ ؛ وَلَكِنَّ المِصْبَاحَ
الْمُنِيرَ يُجَيِّزُ أَنْ نَقُولَ : هَذَا خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ ، كَمَا تَرَى سَائِرَ
العَرَبِ ، وَهَذَا خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ ، فِي لُغَةِ بَنِي عَامِرٍ . وَقَالَ رُوْبَةُ :

(٢) اِخْتَلَى السَّيْفُ رَأْسَهُ : قَطَعَهُ .

(٣٠٣) انْطَفَأَتِ النَّارُ لَا خَمَدَتْ

إِذَا لَمْ يَبْقَ لِلنَّارِ كَهَبٌ ، وَلَمْ يَبْقَ فِي جَمْرِهَا حَرَارَةٌ ، قَالُوا :
خَمَدَتِ النَّارُ . وَالصَّوَابُ : انْطَفَأَتِ النَّارُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى خَمَدَتْ
النَّارُ : سَكَنَ كَهَبُهَا ، وَلَمْ يُطْفَأْ جَمْرُهَا . أَمَا هَمَدَتْ النَّارُ فَيَجُوزُ
أَنْ يُعْنِيَ : انْطَفَأَتْ ، أَوْ ذَهَبَتْ حَرَارَتُهَا .

(٣٠٤) خَامِسَةٌ مَعْرُوكَةٌ

ويقولون : هَذِهِ خَامِسٌ مَعْرُوكَةٌ انْتَصَرَ فِيهَا جَيْشُنَا . وَالصَّوَابُ :
هَذِهِ خَامِسَةٌ مَعْرُوكَةٌ ؛ لِأَنَّ العَدَدَ التَّرْتِيبِيَّ يُطَابِقُ العَدَدَ فِي التَّذْكِيرِ
والتَّنْثِيثِ ، سِوَاهُ أَكَّانَ صِفَةً ، أَمْ مُضَافًا إِلَى العَدُودِ .

(٣٠٥) ضَرَبَ أَحْمَاسًا لِأَسْدَاسٍ

ويقولون : ضَرَبَ أَحْمَاسًا بِأَسْدَاسٍ . وَالصَّوَابُ : ضَرَبَ
أَحْمَاسًا لِأَسْدَاسٍ . وَهُوَ مِثْلُ يُضْرَبُ لِمَنْ يَسْعَى فِي المَكْرِ
وَالخَدَائِعَةِ .

الأَحْمَاسُ : جَمْعُ خِمْسٍ ، وَالأَسْدَاسُ : جَمْعُ سِدْسٍ ،
وَمَا مِنْ أَطْمَاءِ الإِبِلِ .

وَأَصْلُ هَذَا المَثَلِ ، أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا بَعِيدًا ، عَوَّدَ
إِلَيْهِ أَنْ تَضْرِبَ خِمْسًا ، أَيْ : كُلَّ خِمْسَةِ أَيَّامٍ مَرَّةً ، ثُمَّ سِدْسًا ،
حَتَّى إِذَا أَخَذَتْ فِي السَّيْرِ صَبَّرَتْ عَلَى الطَّمَأِ . وَأَنْشَدَ الكُمَيْتُ :
وَذَلِكَ ضَرَبَ أَحْمَاسٍ أُرِيدَتْ

لِأَسْدَاسٍ ، عَسَى أَلَّا نَكُونَ
(رَاجِعْ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى القُرَاءِ » وَ « اعْتَقَدْ ») .

(٣٠٦) الخُنَاقُ وَالخُنَاقُ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يُسَمُّونَ الدَّاءَ الَّذِي يَغْسُرُ مَعَهُ نُفُودُ النَّفْسِ
إِلَى الرِّثَةِ : الخُنَاقُ أَوْ الخَانُوقُ ، وَاسْمُهُ الأَجْنَبِيُّ الدِّفْتِيرِيَا .

ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : دَاءُ الخُنَاقِ عَلَى وَزْنِ (فَعَال) ، الدَّالُّ
عَلَى مَرَضٍ ، مِثْلُ : سَعَالٍ ، وَسَلَالٍ ، وَرُكَامٍ ، وَرُعَافٍ (التَّرْفُ
مِنَ الأنْفِ) . وَيُسَمَّى هَذَا الدَّاءُ أَيْضًا : الخُنَاقِيَّةُ . وَقَدْ أَطْلَقَ
(التَّاجُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ) وَ (المَلْدُ) وَ (مَتْنُ اللُّغَةِ) وَ (الوَسِيطُ)
عَلَيْهِ اسْمَ (الخُنَاقِ) أَيْضًا .

وَأَجَازَ الْحَرِيرِيُّ قَوْلَ : خَيْلَ لَهُ أَنَّهُ كَذَا . وَكَتَفَى الْمِصْبَاحُ
بِقَوْلِ : خَيْلَ لَهُ كَذَا .

(٣١٥) مَخَائِلُ النَّجَابَةِ

وَيَقُولُونَ : ظَهَرَتْ فِيهِ مَخَائِلُ النَّجَابَةِ . وَالصَّوَابُ :
ظَهَرَتْ فِيهِ مَخَائِلُ النَّجَابَةِ . وَمُفْرَدُهَا : مَخِيلَةٌ ، وَيَاوُهَا أَصِيلَةٌ .
أَمَّا مَعْنَى مَخَائِلِ النَّجَابَةِ فَهِيَ : دَلَالَتُهَا وَمَظَنَّتُهَا .
وَمِنْ مَعَانِي الْمَخِيلَةِ :

- (١) الْكِبَرُ . يُقَالُ : فُلَانٌ ذُو مَخِيلَةٍ : ذُو كِبَرٍ .
- (٢) الظَّنُّ ، يُقَالُ : أَخْطَأْتُ فِي فُلَانٍ مَخِيلَتِي ، أَيُّ : ظَنِّي .
- (٣) مَوْضِعُ الْخَيْلِ .
- (٤) السَّحَابَةُ الَّتِي تَخَالُهَا مَاطِرَةٌ لِرِغْدِهَا وَبَرِّقِهَا .

(٣١٦) أَرْبَعَةٌ جِيَادٍ لَا أَرْبَعَةٌ خِيُولٍ

وَيَقُولُونَ : تَجَرُّ الْعَرَبَةُ أَرْبَعَةً خِيُولٍ . وَالصَّوَابُ : تَجَرُّهَا
أَرْبَعَةً جِيَادٍ ؛ لِأَنَّ الْخِيُولَ وَالْأَخْيَالَ هِيَ : جَمْعُ خَيْلٍ .
وَالْخَيْلُ : جَمَاعَةُ الْأَفْرَاسِ ، لَا وَاحِدَ لَهُ ؛ لِأَنَّهُ يَخْتَالُ .
وَتَطَلَّقُ كَلِمَةُ (خَيْلٍ) عَلَى الْفُرْسَانِ ، وَالْجِيَادِ ، وَالْبَرَادِينِ
(دَوَابِّ الْأَحْمَالِ الثَّقِيلَةِ) . وَالْعَدَدُ (أَرْبَعَةٌ) لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ
جَمْعًا لِاسْمِ جَمْعٍ ، وَهُوَ (أَيُّ : أَرْبَعَةٌ) ، مِنْ جُمُوعِ الْقِلَّةِ .
وَجَاءَ فِي الصَّحَاحِ : وَالْخَيْلُ : الْخِيُولُ .

وَبَعْدَمَا قَالَ صَاحِبُ اللَّسَانِ : وَالْخَيْلُ الْخِيُولُ ، عَادَ
فَاسْتَدْرَكَ قَائِلًا : وَجَمْعُ الْخَيْلِ : أَخْيَالٌ وَخِيُولٌ ، وَالْأَخْيَرُ أَشْهُرُ
وَأَعْرَفُ .

وَمِنْ الْأَدِلَّةِ عَلَى أَنَّ مِنْ مَعَانِي الْخَيْلِ : الْفُرْسَانُ ، قَوْلُهُ تَعَالَى
فِي الْآيَةِ ٦٤ مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ : ﴿ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمُ بِخَيْلِكَ
وَرَجْلِكَ ﴾ ، أَيُّ : بِفُرْسَانِكَ وَرَجَالَتِكَ .

« بِلَالُ خَيْرُ النَّاسِ وَأَبْنُ الْأَخْيَرِ » ، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : إِنَّهَا لَعَةٌ
قَلِيلَةٌ . وَقَالَ الْأَلُّوسِيُّ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ : صَحَّ وَرُودُ (الْأَخْيَرِ)
كَثْرًا فِي أَحَادِيثٍ وَقَعَ بَعْضُهَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ . وَقَالَ
الْكَرْمَانِيُّ : إِنَّهَا تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ فَصِيحٌ صَحِيحٌ خِلَافًا لِمَنْ
أَنْكَرَهُ .

(٣١٢) شَدَّ الرَّتِمَةَ لَا شَدَّ عَلَى إِصْبَعِهِ خَيْطًا

وَيَقُولُونَ : شَدَّ عَلَى إِصْبَعِهِ خَيْطًا لِيَتَذَكَّرَ بِهِ الْحَاجَةَ .
وَالصَّوَابُ : شَدَّ الرَّتِمَةَ ، أَوْ الرَّتِمَةَ ، أَوْ الرَّتِمَةَ ؛ لِأَنَّ إِحْدَى
هَذِهِ الْكَلِمَاتِ تُؤَوِّفُ عَلَيْنَا كِتَابَةَ جُمْلَةٍ طَوِيلَةٍ ، يُعَدُّ طَوَّلُهَا - فِي
رَأْيِي - نَوْعًا مِنَ الْحَطِّ ، مَا دُمْنَا نَسْتَطِيعُ الِاسْتِعَاذَةَ عَنْهَا بِكَلِمَةٍ
وَاحِدَةٍ .

(٣١٣) أَحَالٌ وَإِخَالٌ

وَيَكْسِرُونَ الْهَمْزَةَ فِي مُضَارَعِ خَالَ (ظَنَّ) ، فَيَقُولُونَ :
(إِخَالٌ) ، وَيَقُولُونَ إِنَّهَا الْفُصْحَى ، مَعَ أَنَّ هَمْزَةَ الْمُضَارَعَةِ تَكُونُ
مَفْتُوحَةً فِي جَمِيعِ الْأَفْعَالِ الْأُخْرَى . فَلِمَاذَا لَا نَسِيرُ عَلَى الْقِيَاسِ ،
وَنَرَى رَأْيَ قَبِيلَةِ أُسُدٍ ، وَنَقُولُ : أَحَالٌ ؟ وَلِمَاذَا نَفْرُضُ عَلَى النَّاسِ
الْمُوَافَقَةَ عَلَى رَأْيِ قَبِيلَةِ طَيْسٍ لَيَقُولُوا : إِخَالٌ ؟ إِنَّي أُوْرِرُ (أَحَالٌ)
دُونَ أَنْ أُسْتَطِيعَ تَحْطِئَةَ (إِخَالٍ) .

(٣١٤) يُخَيِّلُ إِلَيَّ أَنْ الْأَمْرَ كَذَا وَكَذَا

وَيَقُولُونَ : يُخَالِي لِي أَنْ الْأَمْرَ كَذَا وَكَذَا . وَالصَّوَابُ : يُخَيِّلُ
إِلَيَّ أَنْ الْأَمْرَ كَذَا وَكَذَا . وَمَعْنَى : خَيْلٌ إِلَيْهِ أَنَّهُ كَذَا : تَوَهَّمُ
أَنَّهُ كَذَا .

وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦٦ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ فَإِذَا حِيلَهُمْ
وَعَصِيهِمْ يُخَيِّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهُمْ تَسْمَعُونَ ﴾ .

باب الدال

(٣١٧) ذَابَ فِي الْعَمَلِ أَوْ عَلَى الْعَمَلِ

وَتُوجَدُ كَلِمَةُ ذُبُورَ ، وَهِيَ الرِّيحُ الْغَرِيبَةُ ، وَتُقَابَلُهَا الصَّبَا ، وَهِيَ الرِّيحُ الشَّرْقِيَّةُ .

(٣٢٠) تَدَخَّلَ الْمُسْتَعْمِرِينَ وَمُدَاخَلْتَهُمْ

وَيَقُولُونَ : نَارَ الْعَرَبِ لِمُدَاخَلَةِ الْمُسْتَعْمِرِينَ فِي شُؤْنِهِمْ . وَيُرْوَى أَنَّ الصَّوَابَ : نَارُوا لِتَدَخُّلِ الْمُسْتَعْمِرِينَ .

وَمِنْ مَعَانِي (دَاخَلَتِ الْأَشْيَاءُ مُدَاخَلَةً وَدِخَالًا) :

(١) دَخَلَ بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ .

(٢) دَاخَلَ الْمَكَانَ : دَخَلَ فِيهِ .

(٣) دَاخَلَ فُلَانًا : دَخَلَ مَعَهُ .

(٤) دَاخَلَهُ فِي أَمْرِهِ : شَارَكَهُ فِيهَا ، وَعَارَضَهُ . فَإِذَا كَانَ

الْمَقْصُودُ بِ (الْمُدَاخَلَةِ) فِي الْأُمُورِ الْمُشَارَكَةَ فِيهَا وَمُعَارَضَتِهَا

- كَمَا يَرَى الْغَالِييُّ - جَازَ لَنَا أَنْ نَقُولَ : تَدَخَّلَ الْمُسْتَعْمِرِينَ وَمُدَاخَلْتَهُمْ .

(٣٢١ أ) تَدَخَّلَ فِي الْخُصُومَةِ ، دَخَلَ فِي الْأَمْرِ ،

تَدَاخَلَ فِي الْأَمْرِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : تَدَخَّلَ فِي الْخُصُومَةِ . وَقَدْ أَجَازَ مَجْمَعُ

اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ أَنْ يُقَالَ فِي قَانُونِ الْمُرَافَعَاتِ : تَدَخَّلَ

فُلَانٌ فِي الْخُصُومَةِ ، أَيْ : دَخَلَ فِي دَعْوَاهَا مِنْ تَلْقَاءِ

نَفْسِهِ ، لِلدِّفَاعِ عَنِ مَضْلَحَتِهِ لَهَا فِيهَا ، دُونَ أَنْ يَكُونَ طَرَفًا مِنْ

أَطْرَافِهَا .

وَيُحْطَنُونَ أَيْضًا مَنْ يَقُولُ : تَدَخَّلَ فِي أُمُورِ غَيْرِهِ ، وَيَقُولُونَ

إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : دَخَلَ فِي أُمُورِ غَيْرِهِ . وَكَلَّمَا الْجَمَلَيْنِ

صَحِيحَةً ، تُضَافُ إِلَيْهِمَا جَمَلَةٌ : تَدَاخَلَ فِي أُمُورِ غَيْرِهِ .

(٣٢١ ب) الدَّرَجُ وَالِدَرَكُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يُسَمِّي مَا يُنْحَدِرُ فِيهِ دَرَجًا ، وَيَقُولُونَ :

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : ذَابَ فُلَانٌ عَلَى الْعَمَلِ ، وَيَقُولُونَ

إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : ذَابَ فِي عَمَلِهِ يَذَابُ ذَابًا وَذَابًا وَذُوبًا

فَهُوَ : ذَيْبٌ وَدَائِبٌ ، أَيْ : يَجِدُ فِي عَمَلِهِ وَيَتَعَبُ . وَلَكِنَّ

الْمُحْكَمَ وَاللِّسَانَ وَالنَّاجِ وَالْمَدَّ يُوْرِدُونَ جَمَلَةً : (رَجُلٌ ذُوبٌ

عَلَى الشَّيْءِ) ، أَيْ : يَكْدُ وَيَتَعَبُ لِعَمَلِ ذَلِكَ الشَّيْءِ ، مِمَّا

يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : ذَابَ فِي الشَّيْءِ وَعَلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَتْ (ذَابَ

فِيهِ) أَعْلَى .

(رَاجِعْ مَا دَتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٣١٨) وَلَوْ الْأَذْبَارَ

وَيَقُولُونَ : وَلَّى أَعْدَاؤُنَا الْإِدْبَارَ . وَالصَّوَابُ : وَلَّوْا الْأَذْبَارَ ،

أَيْ : جَعَلُوا ظَهْرَهُمْ لَنَا ، كِتَابَةً عَنِ فِرَارِهِمْ ، لِأَنَّ الْفَارَّ يَنْجِسِي

الْجِهَةَ الْمُخَالَفَةَ لِمَوْقِفِ عَدُوِّهِ . وَفِي آيَةِ ١١١ مِنْ سُورَةِ آلِ

عِمْرَانَ : ﴿ وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُؤَلُّوكُمُ الْأَذْبَارَ ﴾ .

(٣١٩) الدَّبْرُ أَوْ الزَّنَابِيرُ

يَقُولُونَ : لَسَعْتُهُ الدَّبَابِيرُ . وَالصَّوَابُ : لَسَعْتُهُ الدَّبْرُ أَوْ

الدَّبْرُ ، وَهِيَ لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا . وَتُجْمَعُ الدَّبْرُ عَلَى أَذْبِيرٍ

وَذُبُورٍ (مِثْلُ : أَنْفُسٍ وَنَفُوسٍ) . أَوْ نَقُولُ : لَسَعْتُهُ الزَّنَابِيرُ ،

مُفْرَدُهَا (زُنُبُورٌ) بِضَمِّ الرَّايِ وَتَسْكِينِ النَّوْنِ . وَقَدْ يَكُونُ مَفْرَدُهَا

زَنْبَارًا .

وَقِيلَ إِنَّ الدَّبْرَ هِيَ النَّحْلُ أَيْضًا . وَقَدْ خَطَأَ الْأَزْهَرِيُّ ذَلِكَ .

وَلَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا أَيْضًا .

أَمَّا كَلِمَةُ الدَّبُورِ فَلَمْ أَجِدْهَا فِي مُعْجَمِ الدَّبِيرِيِّ (حَيَاةُ

الْحَيَوَانَ الْكَبْرَى) ، وَالْمَعَامِجُ اللَّغَوِيَّةُ تَقُولُ : إِنَّ الدَّبُورَ هُوَ :

الرَّيُّ .

جَمَعَ مَا يَكْفِيهِ لِلدِّرَاسَةِ فِي الجَامِعَةِ ؛ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَى المَالِ لِلدِّرَاسَةِ ، وَبَسَّتِ الدِّرَاسَةُ نَفْسَهَا فِي حَاجَةِ إِلَى المَالِ .

(٣٢٤) سَنَةُ مَدْرَسِيَّةٍ

وَيَقُولُونَ : قَفِضِي فِي مَعَهَدِنَا سَنَةً دِرَاسِيَّةً . وَالصَّوَابُ : سَنَةً مَدْرَسِيَّةً ؛ لِأَنَّ السَّنَةَ المَدْرَسِيَّةَ لَا تَشْمَلُ فَصْلَ الصَّيْفِ ، وَتَشْتَغِلُهَا نَحْوُ خَمْسِينَ يَوْمًا مِنَ العُطْلِ المَدْرَسِيَّةِ ، بَيْنَمَا تُعْنِي السَّنَةَ الدِّرَاسِيَّةَ سَنَةً كَامِلَةً مِنَ الدِّرَاسَةِ المُتَوَاصِلَةِ ، مِمَّا لَا يُسَاحُ لِلطُّلَابِ فِي المَدَارِسِ .

(٣٢٥) دَعَاهُ إِلَى التُّزُولِ وَالتُّزُولِ

وَيُحْطَظُونَ مَنْ يَقُولُونَ : دَعَاهُ لِلتُّزُولِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : دَعَاهُ إِلَى التُّزُولِ ، اعْتَادَا عَلَى مَا جَاءَ فِي الآيَةِ ٤٦ مِنْ سُورَةِ الأَحْزَابِ : ﴿ وَدَاعِيَا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ ﴾ . وَاعْتَادَا عَلَى مَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ : « لَوْ دُعِيْتُ إِلَى مَا دُعِيَ إِلَيْهِ يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَجَبْتُ » . يُرِيدُ حِينَ دُعِيَ لِلخُرُوجِ مِنَ الحَبْسِ ، فَلَمْ يَخْرُجْ ، وَقَالَ : أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ . يَصِفُهُ ﷺ بِالصَّبْرِ وَالتَّيَّابِ ، أَيُّ : لَوْ كُنْتُ مَكَانَهُ لَخَرَجْتُ وَلَمْ أَلْبَثْ . قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ : وَهَذَا مِنْ جِنْسِ تَوَاضُعِهِ فِي قَوْلِهِ : لَا تَفْضِيلُونِي عَلَى يُوسُفَ ابْنِ مَتَّى .

هَذَا هُوَ رَأْيُ جُلِّ المَعَامِرِ . أَمَّا النُّحَاةُ فَإِنَّهُمْ اسْتَشْهَدُوا بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الآيَةِ ٥ مِنْ سُورَةِ الزُّلُمِ : ﴿ بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا ﴾ ، أَيُّ : أَوْحَى إِلَيْهَا ، مَعَ أَنَّ الفِعْلَ (أَوْحَى) جَاءَ مَاضِيًّا أَوْ مُضَارِعًا ٦٥ مَرَّةً مَثَلًا بِحَرْفِ الجَرِّ (إِلَى) ، وَلَمْ يَأْتِ مَثَلًا بِالْبَلَمِّ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً .

وَيَسْتَشْهَدُ النُّحَاةُ أَيْضًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الآيَةِ ٣٨ مِنْ سُورَةِ (يس) : ﴿ وَالتَّمَسُّسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ﴾ ، أَيُّ : تَجْرِي إِلَى مُسْتَقَرٍّ لَهَا . وَيَسْتَشْهَدُونَ أَيْضًا بِقَوْلِهِ جَلَّ شَأْنُهُ فِي الآيَةِ ٢٨ مِنْ سُورَةِ الأَنْعَامِ : ﴿ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ ﴾ ، أَيُّ : لَعَادُوا إِلَى مَا نُهُوا عَنْهُ .

وَقَدْ جَاءَ فِي لِسَانِ العَرَبِ (الجزء ١٧ ، الصَّفحة ٣١٢) ، وَفِي الصَّحَاحِ (عِنْدَ شَرْحِ حَرْفِ الجَرِّ « مِنْ ») : « يَقُولُونَ فِي القَسَمِ : مِنْ رَبِّي مَا فَعَلْتُ . ف (مِنْ) حَرْفُ جَرٍّ وَوَضِعَ مَوْضِعَ

يَجِبُ أَنْ يُسَمَّى دَرْكًا أَوْ دَرْكًا ؛ لِأَنَّ الدَّرَجَ هُوَ مَا يُرْتَقَى فِيهِ . وَيَعْتَمِدُونَ عَلَى :

(١) الآيَةِ ٨٣ مِنْ سُورَةِ الأَنْعَامِ : ﴿ تَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ ، إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ .

وَقَدْ جَاءَتْ (الدَّرَجَاتُ) لِلرَّافِعِ وَالرَّافِعِ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مَرَّةً فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ .

(٢) وَعَلَى الآيَةِ ١٤٥ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ إِنَّ المُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ، وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴾ .

(٣) وَعَلَى الحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّ الجَنَّةَ دَرَجَاتٌ وَالتَّنَارُ دَرَكَاتٌ » .

وَلَكِنِ الرَّمَخَشَرِيُّ يَرَى فِي الأَسَاسِ أَنَّ الدَّرَكَ هُوَ : القَعْرُ .

وَيَرَى الآلُوسِيُّ فِي كَشْفِ الطُّرُقَةِ أَنَّ مَا يُنْحَدَرُ فِيهِ يُرْتَقَى فِيهِ أَيْضًا .

وَأَرَى أَنَا أَنَّ الَّذِي تَرَفَعَهُ أَعْمَالُهُ فِي الدُّنْيَا دَرَجَاتٍ فِي الجَنَّةِ ، يَطَّلُ فِي المَكَانَةِ السَّامِيَّةِ الَّتِي ارْتَقَى إِلَيْهَا . وَالَّذِي يَنْحَدِرُ إِلَى الخِذَى دَرَكَاتٍ جَهَنَّمَ ، يَسْتَقِرُّ فِيهَا ، وَلَا أَمَلُ لَهُ فِي الِارْتِقَاءِ إِلَى مَكَانَةٍ يَكُونُ فِيهَا العَذَابُ أَقَلَّ مِنَ الدَّرَكَةِ الَّتِي كَانَ فِيهَا . لِذَا قُلْ : ارْتَقَيْتُ فِي الدَّرَجِ وَانْحَدَرْتُ فِيهِ .

(٣٢٢) مَدْرَجِ المَطَارِ

وَيَقُولُونَ : هَبَطَتِ الطَّائِرَةُ عَلَى مَدْرَجِ المَطَارِ . وَالصَّوَابُ : هَبَطَتِ عَلَى مَدْرَجِ المَطَارِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى دَرَجٍ : مَشَى . وَبِصَاحِ اسْمِ المَكَانِ مِنْهُ عَلَى وَزْنِ مَفْعَلٍ ، لِأَنَّ مُضَارِعَ (دَرَج) مُضَمُّومُ العَيْنِ .

أَمَّا كَلِمَةُ مَدْرَجٍ ، فَتُعْنِي كُلَّ رَهْوَةٍ ، أَوْ مَكَانٍ صَفَّتْ فِيهِ المَقَاعِدُ فِي شَكْلِ دَرَجَاتٍ ، وَأَمَامَهُ مَبْنِيٌّ لِلخَطَابَةِ ، أَوْ مَلْعَبٌ ، أَوْ مُمْتَلٌ ، أَوْ سِنَارٌ أَيْضًا لِلخِيَالَةِ (السِينَا) وَوَضِعَهَا جَمْعُ دَارِ العِلْمِ فِي الجُدُولِ رَقْم ١٩) .

وَتُعْنِي كَلِمَةُ مَدْرَجٍ أَيْضًا : كُلَّ بِنَاءٍ وَاسِعٍ فِي شَكْلِ نِصْفِ دَائِرَةٍ ، مُرْتَفِعِ الجُدُرَانِ ، وَفِيهِ مَقَاعِدُ مَدْرَجَةٍ ، أَمَامَهَا فَسْحَةٌ تُسْتَعْمَلُ لِلأَلْعَابِ . وَيُعْرَفُ فِي العَرَبِ بِ (الأَمْفِييَاتِر) أَوْ (السِتَاد) .

(٣٢٣) جَمَعَ مَا يَكْفِيهِ لِلدِّرَاسَةِ

وَيَقُولُونَ : جَمَعَ مَا يَكْفِيهِ دِرَاسَتَهُ فِي الجَامِعَةِ . وَالصَّوَابُ :

الباء ههنا ؛ لأنَّ حُرُوفَ الجِرِّ يَنُوبُ بَعْضُهَا عَن بَعْضٍ إِذَا لَمْ يَلْتَمِسِ الْمَعْنَى .

وَأَنَا أَوْثَرُ - مَعَ ذَلِكَ كُلِّهِ - وَضَع حُرُوفَ الجِرِّ كَمَا وَرَدَتْ فِي الْعَاجِمِ ، مُرَاعَاةً لِلدَّقَّةِ ، دُونَ أَنْ أُحْطِيَ مَن يَنْسِبُ بَعْضُهَا عَن بَعْضٍ ، إِذَا لَمْ يَلْتَمِسِ الْمَعْنَى .
(رَاجِعْ مَا دَتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٣٢٦) تَدَاعَى الْجِدَارُ أَوْ تَدَاعَى السَّقُوطُ

وَيَقُولُونَ : تَدَاعَى جِدَارُ الْحَدِيقَةِ السَّقُوطِ . وَالْأَعْلَى : تَدَاعَى جِدَارُ الْحَدِيقَةِ (وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ) ؛ لِأَنَّ مَعْنَى تَدَاعَى : سَقَطَ ، أَوْ مَالَ إِلَى السَّقُوطِ ، أَوْ تَصَدَّعَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْقُطَ .

(٣٢٧) سَكَانُ السَّقِينَةِ أَوْ دَقَّتْهَا

وَيُحِطُّونَ مِنْ يَقُولُ : دَقَّتْ السَّقِينَةُ ، وَيَقْصِدُونَ بِهَا ذَنْبَ السَّقِينَةِ الَّذِي بِهِ تُقَوِّمُ وَتُسَكَّنُ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : سَكَانُ السَّقِينَةِ . وَلَكِنْ مَدَّ الْقَامُوسُ ذِكْرَهَا ، وَقَالَ إِنَّهَا قَدْ تَعْنِي سَكَانَ السَّقِينَةِ . وَ (الْوَسِيطُ) أَيْضًا أوردَهَا ، وَقَالَ إِنَّهَا مُؤَلَّدَةٌ . وَلِكَلِمَةِ (دَقَّةٌ) مَعَانٍ فِي الْفُصْحَى ، هِيَ :

(١) الْجَنْبُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَوْ صَفْحَتُهُ ، وَمِنَ الْمَجَازِ : دَقَّتَا الْمُصْحَفَ ، أَي : ضَمَامَتَاهُ مِنْ جَانِبَيْهِ .

(٢) دَقَّتَا الطَّبْلُ : الْجِلْدَانِ اللَّتَانِ تَكْتَفِيَانِيهِ ، وَيُضْرَبُ عَلَيْهِمَا (مَجَازٌ) .

(٣) أَطْلَقَهَا ابْنُ بَطْرُوطَةَ عَلَى مِضْرَاعِ الْبَابِ ، لِأَنَّهَا جَنْبُ مِنْهُ .

(٣٢٨) شَرِبَ الْكَأْسَ دَفْعَةً وَاحِدَةً

وَيَقُولُونَ : شَرِبَ الْكَأْسَ دَفْعَةً وَاحِدَةً . وَالصَّوَابُ : شَرِبَ الْكَأْسَ دَفْعَةً وَاحِدَةً ، أَي : بِمَرَّةٍ .
وَجَمَعَ الدَّفْعَةَ : دَفَعَ وَدَفَعَاتٌ وَدَفُوعَاتٌ .

(٣٢٩) دَقَّ الْبَابَ

وَيَقُولُونَ : دَقَّ عَلَى الْبَابِ . وَالصَّوَابُ : دَقَّ الْبَابَ . أَي : قَرَعَهُ . وَيَرَى الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ أَنَّ الْفِعْلَ (دَقَّ) بِهَذَا الْمَعْنَى مُؤَلَّدٌ .

وَمِنْ مَعَانِي دَقَّ :

(١) دَقَّ الشَّيْءُ دِقَّةً :

(أ) صَغُرَ :

(ب) صَارَ خَسِيسًا حَقِيرًا .

(ج) غَمَضَ ، وَخَفِيَ مَعْنَاهُ ، فَلَا يَفْهَمُهُ إِلَّا الْأَذْكِيَاءُ .

(٢) دَقَّ الْقَلْبُ : تَبَيَّنَ .

(٣) دَقَّ الشَّيْءُ دَقًّا : كَسَرَهُ ، أَوْ ضَرَبَهُ بِشَيْءٍ فَهَشَمَهُ .

(٤) دَقَّ الشَّيْءُ : أَظْهَرَهُ . قَالَ زَهْرِبْنُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ :

تَدَارَكْتُمَا عَبَسًا وَذُبْيَانًا بَعْدَمَا

تَفَانُوا ، وَدَفُّوا بَيْنَهُمْ عِطْرَ مَنْثِمٍ

أَي : أَظْهَرُوا الْعُيُوبَ وَالْعَوْرَاتِ .

(٣٣٠) مُسْتَبِدٌّ أَوْ طَاغِيَةٌ لَا دَكْتَاوَرُ

وَيَقُولُونَ : كَانَ الْحَاكِمُ دَكْتَاوَرًا . وَالصَّوَابُ : كَانَ الْحَاكِمُ مُسْتَبِدًّا أَوْ طَاغِيَةً ، لِأَنَّ الدَكْتَاوَرَ كَلِمَةٌ لَاتِينِيَّةٌ ، كَانَتْ تُطْلَقُ عَلَى الْقَضَاةِ الْحُكَّامِ فِي رُومَا فِي الْحَالَاتِ الْعَصِيبَةِ ، وَكَانَتْ لِمَجْلِسِ الْأَعْيَانِ فِيهَا الْقُدْرَةُ عَلَى انْتِزَاعِ الْحُكْمِ مِنْ أَيْدِي الشَّعْبِ ، وَإِسْنَادِهِ مُوقَّتًا (مُدَّةٌ لَا تَزِيدُ عَلَى سِتَّةِ أَشْهُرٍ) ، إِلَى حَاكِمٍ مُسْتَبِدٍّ ، يَكُونُ خِلَافًا لِغَيْرِ مَسْئُولٍ عَن تَبِعَةِ أَعْمَالِهِ ، وَلَهُ أَنْ يَفْعَلَ كُلَّ مَا يَرَاهُ ذَا مَنَفَعَةٍ عَامَّةٍ لِلشَّعْبِ .

جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٥ مِنْ سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ : ﴿ وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٥٩ مِنْ سُورَةِ هُودٍ : ﴿ وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ ، وَعَصَوْا رُسُلَهُ ، وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴾ .

(٣٣١) الطَّبِيبةُ فُلَانَةٌ أَوْ الدَّكْتُورَةُ فُلَانَةٌ

وَيَقُولُونَ : الدَّكْتُورُ فُلَانَةٌ ، حَاذِينَ بِذَلِكَ حَذْوُ الْإِنْجِلِيزِ ، الَّذِينَ لَمْ يَضَعُوا فِي لُغَتِهِمْ تَأْنِيثًا لِكَلِمَةِ (دَكْتُور) . وَأَنَا ، لَوْ اضْطَرَّرْتُ إِلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ دَكْتُورَةٍ ، لَمَا تَرَدَّدْتُ فِي ذَلِكَ أَبَدًا .

وَلِحُسْنِ حَظِّنَا أَنَّنَا لَنْ نَحْتَاجَ إِلَى اسْتِعْمَالِهَا ، مَا دَامَ فِي الْفُصْحَى مَا يَحُلُّ مَحَلَّ كَلِمَةِ (دَكْتُورَةٍ) ، وَهِيَ كَلِمَةُ : (الطَّبِيبةُ فُلَانَةٌ) .

(٣٣٢) الطَّبِيبُ نَزَارٌ أَوْ الدُّكْتُورُ نَزَارٌ

نَرَى فِي جُمْهُورِيَةِ مِصْرَ الْعَرَبِيَّةِ الْوَالِحًا (لَا فِئَاتٍ) ، عَلَيْهَا أَسْمَاءُ الْأَطِبَّاءِ ؛ فَهَذَا : دَكْتُورُ نَزَارٍ ، وَذَلِكَ : دَكْتُورُ وَسِيمٍ ، وَثَالِثٌ : دَكْتُورُ تَمِيمٍ . وَالصَّوَابُ : الدَّكْتُورُ نَزَارُ الْإِحْ ؛ لِأَنَّ

بالمطر، أو أَوْكَفَ الْبَيْتَ بِالْمَطَرِ : تَقَاطَرَ سَقْمُهُ .

نقول : وَكَفَ الْمَاءُ وَغَيْرُهُ يَكْفُ وَكَفًا وَوَكَيْفًا وَوَكْفَانًا وَوَكُوفًا : سَالَ وَقَطَرَ قَلِيلًا قَلِيلًا . أَمَا الْفِعْلُ (دَلَفَ) فَهُوَ عَامِيٌّ .

(٣٣٦) مُتَدَلَّلَةٌ أَوْ مُدَلَّلَةٌ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : دَلَّلَهُ ، أَيُّ : تَحَبَّبَ إِلَيْهِ وَاجْتَرَأَ عَلَيْهِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ فِي الْفَصْحَى : دَلًّا ، وَتَدَلَّلَ . وَهَذَا يَقُولُونَ : امْرَأَةٌ مُتَدَلَّلَةٌ ، وَلَا يَقُولُونَ : مُدَلَّلَةٌ . وَيَقُولُونَ : إِنَّ الْمَرْأَةَ تَتَدَلَّلُ عَلَى زَوْجِهَا ، وَتَدَلُّ عَلَيْهِ ، وَتَدَلُّ عَلَيْهِ ، أَيُّ : تَتَجَرَّأُ عَلَيْهِ فِي تَنْجِيحِ وَدَلَالِ ، كَأَنَّهَا تُخَالِفُهُ ، وَمَا بِهَا مِنْ خِلَافٍ . وَقَدْ أَجَازَ كُلُّ مَنْ مَدَّ الْقَامُوسَ وَمَحِيطَ الْمَحِيطِ وَمُسْتَدْرَكَ الْمَعَاجِمِ لِلدُّوْزِيِّ اسْتِعْمَالَ الْفِعْلَيْنِ تَدَلَّلَ وَدَلَّلَ (مَتَبَعْدِيَيْنِ) . وَأَجَازَ الْوَسِيطُ أَيْضًا قَوْلَ : دَلَّلَهُ ، وَقَالَ إِنَّهُ مُؤَلَّدٌ .

(٣٣٧) أَذْمَنَ شُرْبَ الْخَمْرِ وَأَذْمَنَ عَلَى شُرْبِهَا

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : أَذْمَنَ فُلَانٌ عَلَى شُرْبِ الْخَمْرِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَذْمَنَ شُرْبَ الْخَمْرِ ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ فِي اللِّسَانِ : أَذْمَنَ الشَّرَابَ وَغَيْرَهُ : أَدَامَهُ وَلَمْ يُقْلِعْ عَنْهُ . وَقَدْ أَنْشَدَ ثَعْلَبٌ :

فَقُلْنَا أَمِنْ قَبْرِ خَرَجْتَ سَكَنَتَهُ

لَكَ الْوَيْلُ ، أَمْ أَذْمَنْتَ جِحْرَ الثَّعَالِبِ
كَأَنَّهُ أَرَادَ : أَذْمَنْتَ سَكْنَى جِحْرِ الثَّعَالِبِ . وَفِي الْحَدِيثِ : «مُذْمِنُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ الْوَتَنِ» . وَقَدْ جَاءَ فِي مَحِيطِ الْمَحِيطِ : «وَالْعَامَّةُ قَوْلُ : أَذْمَنَ عَلَى الْأَمْرِ ، أَيُّ : اعْتَادَهُ وَمَرَنَ عَلَيْهِ» . وَلَكِنَّ الْأَسَاسَ قَالَ : أَذْمَنَ الْأَمْرَ ، وَأَذْمَنَ عَلَى الشَّيْءِ : وَاطْبَ . وَأَجَازَ الْمَتْنُ وَالْوَسِيطُ : أَذْمَنَ عَلَى الشَّيْءِ .

وَيُجِيزُ مُحَمَّدٌ عَلِيُّ التَّجَارُ فِي مَحَاضِرَاتِهِ عَنِ الْأَخْطَاءِ اللَّغَوِيَّةِ الشَّائِعَةِ ، أَنْ نُنْصَمِّنَ الْفِعْلَ (أَذْمَنَ) مَعْنَى الْفِعْلِ (وَاطْبَ) .

لِذَا قُلْ :

(أ) أَذْمَنَ شُرْبَ الْخَمْرِ .

(ب) أَذْمَنَ عَلَى شُرْبِ الْخَمْرِ .

(٣٣٨) دَنْفَةٌ ، دَنْفَاتَانِ ، دَنْفَانِي ، أَدْنَانِي ، دَنْفَاتُ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : امْرَأَةٌ دَنْفَةٌ (مُصَابَةٌ بَرْمُضٍ شَدِيدٍ) ،

(دكتور نزار) لَا تَعْنِي : هُنَا الطَّيِّبُ الَّذِي يُسَمَّى نِزَارًا ، بَلْ تَعْنِي : هُنَا الطَّيِّبُ الَّذِي يَعَالِجُ نِزَارًا وَحَدَّهُ دُونَ غَيْرِهِ (طَبِيبِ الْخَاصِّ) .

هَذَا إِذَا جَازَ لَنَا أَنْ نَسْتَعْمِلَ كَلِمَةَ (الدَّكْتُور) الْأَجْنَبِيَّةَ ، وَعِنْدَنَا كَلِمَةُ (الطَّيِّبِ) الْعَرَبِيَّةُ ، ذَاتُ الْجُرْسِ الْمُسَيَّقِي .

(٣٣٣) التَّكَّةُ لَا الدَّكَّةُ

وَيُسَمُّونَ رِبَاطَ السَّرَاوِيلِ : دَكَّةً ، وَيَجْمَعُونَهَا عَلَى دِكِّكَ وَالصَّوَابُ : تِكَّةٌ ، وَجَمْعُهَا : تِكْكٌ ، كَمَا يَقُولُ الْمُعْجَمَاتُ . أَمَا الدَّكَّةُ (وَالْعَامَّةُ تَكْثِيرُ دَالِهَا) فَمِنْ مَعَانِيهَا :

(١) مَا اسْتَوَى مِنَ الرَّمْلِ .

(٢) بِنَاءٌ يَسْطُحُ أَعْلَاهُ لِلْجُلُوسِ عَلَيْهِ .

(٣٣٤) أَذْكَنَ وَدَكْنَاءُ

وَيَقُولُونَ : كَانَ الْبِاسِطُ دَاكِنًا وَالسَّجَادَةُ دَاكِنَةً . وَالصَّوَابُ : كَانَ الْبِاسِطُ أَذْكَنَ وَالسَّجَادَةُ دَكْنَاءُ ، لِأَنَّ الْوَصْفَ إِذَا كَانَ لَوْنًا يَأْتِي عَلَى وَزْنِ (أَفْعَلٌ) لِلْمَذْكَرِ ، وَعَلَى وَزْنِ (فَعْلَاءُ) لِلْمَوْثُثِ ، فَيَقُولُ :

خَضِرَ يَخْضُرُ خَضْرًا وَخَضْرَةً ، فَهُوَ أَخْضَرٌ ، وَهِيَ خَضْرَاءُ . وَشَهَبٌ يَشْهَبُ شَهَابًا وَشَهَابَةً : خَالَطَ بِيَاضَ شَعْرِهِ سَوَادًا ، فَهُوَ أَشْهَبٌ ، وَهِيَ شَهَابَةٌ .

وَ سَمِيرٌ يَسْمُرُ سَمْرَةً فَهُوَ أَسْمَرٌ ، وَهِيَ سَمْرَاءُ .

وَ زَرَقٌ يَزْرُقُ زَرَقًا وَزَرَقَةً فَهُوَ أَزْرُقٌ وَهِيَ زَرَقَاءُ .

وَ دَكْنٌ يَدَكْنُ دَكْنًا وَدَكْنَةً : مَالَ إِلَى السَّوَادِ فَهُوَ أَذْكَنٌ ، وَهِيَ دَكْنَاءُ .

فَلَمَّا كُنَّا لَا نَقُولُ : خَاضِرٌ وَخَاضِرَةٌ ، وَشَاهِبٌ وَشَاهِبَةٌ ، وَسَامِرٌ وَسَامِرَةٌ ، وَزَارِقٌ وَزَارِقَةٌ ؛ وَنَقُولُ : أَخْضَرٌ وَخَضْرَاءُ ، وَأَشْهَبٌ وَشَهَابٌ ، وَأَسْمَرٌ وَسَمْرَاءُ ، وَأَزْرُقٌ وَزَرَقَاءُ ، فَكَذَلِكَ لَا نَقُولُ : دَاكِنٌ وَدَاكِنَةٌ ، وَنَكْتَفِي بِقَوْلِ : أَذْكَنٌ وَدَكْنَاءُ .

قَالَ لَيْدٌ بِنُ رُبَيْعَةَ فِي مَعْلَقَتِهِ يَصِفُ زِقَ خَمْرٍ أَذْكَنَ لِسَوَادِ لَوْنِهِ :

أَغْلِي السَّبَاءِ بِكُلِّ أَذْكَنٍ عَاتِيٍّ
أَوْ جَوْنَةٍ قَدِحَتْ وَفُضَّ خِتَامُهَا

(٣٣٥) وَكَفَ الْبَيْتَ ، أَوْكَفَ الْبَيْتَ لَا دَلَفَ

وَيَقُولُونَ : دَلَفَ سَقْفُ الْمَنْزِلِ . وَالصَّوَابُ : وَكَفَ الْبَيْتَ

(٣٤٢) اشتهر بالدهاء

ويقولون : اشتهر عمرو بن العاص بالدهاء . والصواب : اشتهر (أو اشتهر) بالدهاء . والدهاء : العقل . وقد ذهبي يذهي (من باب فرح) ، ودها يذهو ذهاءً وذهاءةً ، وذهي ذهياً ، فهو : داو ، من قوم دهاءة . وذهو ذهاءة فهو : ذهبي ، من قوم أذهياء وذهواء .
وقد جاء في التهذيب أن الدهو والذهي لفتان في الدهاء . وقال ابن سيده : رجلٌ داو وذهيئة (التاء المربوطة للمبالغة) : عاقل .

(٣٤٣) أصيب بدوارٍ لا دُوخةٍ

ويقولون : أصيب فلان بدُوخةٍ . وكلمة (دُوخة) عامية . وقد أطلق مجمعُ نادي دار العلوم بمصرَ في الجدول رقم ٨٩ كلمة الدوارِ والدورانِ على ما يأخذُ في الرأسِ . أما الفعلُ (داخ) فعناهُ :
(١) داخ الرجلُ أو البعيرُ دُوخاً : ذلَّ وخضع .
(٢) داخ الناسُ : أذلَّهُم وأخضعهم .
(٣) داخ البلادُ : قهرها واستولى على أهلها .

(٣٤٤) دَرَّ وَجْهَكَ عَنِّي ، أَدْرَهُ ، وَدَرَّهُ

ويخطئون مَنْ يقولُ : دَرَّ وَجْهَكَ عَنِّي ، أي : نَحَسِهِ وَبَعَدَهُ ، ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَدْرَ وَجْهَكَ عَنِّي . وكِلا الفعلين صحيحٌ ، فالأولُ ماضيهِ : وَدَرَ يَدِرُ وَدَرًا . والثاني ماضيهِ : أَدَارُ يَدِيرُ إِدَارَةً . ومعنى أَدَارَهُ عَن حَقِيهِ : طَلَبَ مِنْهُ أَنْ يَتْرَكَهُ وَصَرَفَهُ عَنْهُ .
وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : وَدَرَ وَجْهَكَ عَنِّي ، أي : نَحَسِهِ وَبَعَدَهُ ، فتولهُ للرجلِ إِذَا تَجَهَّتَ لَهُ وَرَدَدْتَهُ رَدًّا قَبِيحًا .

(٣٤٥) الطَّابِقُ الْأَرْضِيُّ لَا الدَّوْرُ الْأَرْضِيُّ

ويقولون : سَكَنَ فَلَانُ الدَّوْرَ الْأَرْضِيَّ ، أَو الدَّوْرَ الثَّانِي مِنَ البِنَاءِ . والصَّوَابُ : سَكَنَ الطَّابِقَ الْأَرْضِيَّ أَو الطَّابِقَ الثَّانِي مِنَ البِنَاءِ . وكان مجمعُ مِصرَ قد وافقَ في الجدولِ رقم ٢ على تَسْمِيَةِ الدَّوْرِ مِنَ المَنْزِلِ (étage) بِالطَّبَقَةِ ، ثُمَّ عاد فأطلق عليه اسمَ (الطَّابِقِ) في « المعجم الوسيط » ، الَّذِي أَصْدَرَهُ مَجْمَعُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بِالقَاهِرَةِ .

وامرأتانِ دَنَفَتَانِ ، وَرَجُلَانِ دَنَفَانِ ، وَرَجَالٌ أَدْنَانٌ . ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَجُلٌ دَنَفٌ ، وامرأةٌ دَنَفٌ ، وَرَجُلَانِ دَنَفٌ ، وامرأتانِ دَنَفٌ ، وَرَجَالٌ دَنَفٌ ، ونساءٌ دَنَفٌ .
أَمَّا إِذَا قُلْنَا : رَجُلٌ دَنَفٌ (بكسر التَّوْنِ) ، فَيَحِقُّ لَنَا أَنْ نَقُولَ : امرأَةٌ دَنَفَةٌ ، وامرأتانِ دَنَفَتَانِ ، وَرَجُلَانِ دَنَفَانِ ، وَرَجَالٌ أَدْنَانٌ ، وَنِسَاءٌ دَنَفَاتٌ .

هذا هو رأيُ جُلِّ معاصرينا ، ولكنَّ الفراءَ والأزهريَّ وأدوردَ لابنِ وأحمدَ رضا يُجيزونَ لَنَا أَنْ نَقُولَ : امرأَةٌ دَنَفَةٌ ، وامرأتانِ دَنَفَتَانِ ، وَرَجُلَانِ دَنَفَانِ ، وَرَجَالٌ ادنافٌ ، وَنِسَاءٌ دَنَفَاتٌ .

(٣٣٩) داسته السَّيَّارةُ أَوْ دَعَسَتْهُ

أَوْ رَهَسَتْهُ أَوْ هَرَسَتْهُ

ويقولون : دَهَسَتْهُ السَّيَّارةُ . والصَّوَابُ : داستهُ تَدَسُّهُ دَسًا وَدِياسًا وَدِياسَةً : وَطِئَتْهُ . وربما كان الفعلُ (دَهَسَ) مُحَرَّفَ الفعلِ (دَعَسَ) ، أي : وَطِئَ شَدِيدًا . وَيَجُوزُ : رَهَسَتْهُ ، والرَّهَسُ : الوَطءُ الشَّدِيدُ ، أَوْ هَرَسَتْهُ ، أي : دَقَّتَهُ وَكَسَرَتْهُ .

(٣٤٠) دَهَشَ فَلَانٌ

ويقولون : اذْهَشَ فَلَانٌ مِمَّا رَأَى . ولم يَرَوْهُ عَنِ العَرَبِ أَنها اسْتَعْمَلَتِ الفِعْلَ المُطَاوِعَ (اذْهَشَ) ، ولم يَرِدْ لَهُ ذِكْرٌ فِي معاصِجِها . والصَّوَابُ : دَهَشَ فَلَانٌ مِمَّا رَأَى ، أَوْ دَهَشَ .
دَهَشَ يَدْهَشُ (مِنْ بابِ عِلِمَ) دَهَشًا ، أَوْ دَهِيْشًا : تَحَيَّرَ . وَقِيلَ : دَهَبَ عَقْلُهُ مِنْ وَلَهٍ أَوْ ذَهولٍ ، فَهُوَ دَهِيْشٌ وَمَدْهوشٌ وَدَهْشَانٌ .

(٣٤١) دَهَمْنَا العَدُوَّ

ويقولون : داهمنا العدو ، أي : غشينا . والصَّوَابُ : دَهَمْنَا (بفتح الهاء وكسرهما) يَدْهَمُنَا دَهْمًا . وهنالك معانٍ أُخَرُ :
(١) دَهَمَهُ النَّاسُ : كَثُرُوا عَلَيْهِ .
(٢) دَهَمَهُ : فَجَأَهُ .
(٣) دَهَمُونَا : جَاءُونَا بِمِرَّةٍ جَماعَةً .
(٤) أَذْهَمَهُ : ساءَ وَأَرْغَمَهُ .

ويقال : دَاوَلَ اللهُ الأَيَّامَ بَيْنَ النَّاسِ : أدارها وصرّفها . وقد جاء في الآية ١٤٠ من سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ : ﴿ وَتِلْكَ الأَيَّامُ نَدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ ﴾ .

(٣٥٠) الدَّوْلَتَانِ العُظْمَيَانِ

ويقول بعضهم : اخْتَلَفَتِ الدَّوْلَتَانِ العُظْمَى . والصَّوَابُ : اخْتَلَفَتِ الدَّوْلَتَانِ العُظْمَيَانِ ؛ لأنَّ الصِّفَةَ تَتَّبِعُ الموصوفَ في الإفرادِ والتثنيةِ والجمعِ ، وفي التذكيرِ والتأنيثِ .
ومؤنث (أعظم) هو : (عظمى) .
ومؤنثى (عظمى) هو : (عظميان) .

(٣٥١) دَوْلِيٌّ وَدَوْلِيٌّ

ويُحِطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : دَوْلِيٌّ . ويقولون : إِنَّ الصَّوَابَ أَنْ نَسِّبَ إِلَى المَفْرَدِ ، ونقول : دَوْلِيٌّ .
وفي الحقيقة يَجُوزُ الوَجْهَانِ (دَوْلِيٌّ) وَ (دَوْلِيٌّ) .
راجع (مباحث أخلاقية) في حَرْفِ الخاءِ .

(٣٥٢) صِلَاتٌ دائمةٌ

ويقولون : لَنَا صِلَاتٌ دائِمَةٌ بِحُفَلَانِنَا . والصَّوَابُ : لَنَا صِلَاتٌ دائمةٌ بِحُفَلَانِنَا . ولا حاجة بنا إلى زيادةِ ياءِ التَّسْبِيهِ هُنَا .

(٣٥٣) دَوَى الرَّعْدِ

ويقولون : دَوَى الرَّعْدِ : سُمِعَ لَهُ دَوَىٌّ ، مُعْتَمِدِينَ عَلَى قولِ عَنَتْرَةَ :
طَرَفْتُ دِيَارَ كِنْدَةَ ، وَهِيَ دَوَىٌّ
دَوَىٌّ الرَّعْدِ مِنْ رَكْضِ الجِيَادِ
وَنُجْمِ المَعَاجِمِ عَلَى أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : دَوَىٌّ دَوَىٌّ .
وَأَرْجَحُ أَنَّ الفِعْلَ (دَوَىٌّ) فِي بَيْتِ عَنَتْرَةَ - إِذَا صَحَّتْ نَسْبَتُهُ إِلَى - كَانَ ضرورَةً شِعْرِيَّةً . وَمَعَ ذَلِكَ أَقْرَحُ عَلَى مَجَامِعِنَا إِجَارَةَ استعمالِ (دَوَىٌّ) ، كما أَجَارَتِ المَعَاجِمُ استعمالَ (دَوَىٌّ) ؛ لأنَّ الأدياءَ يستعملونَ (دَوَىٌّ) أَكْثَرَ مِنْ (دَوَىٌّ) ، ولأنَّ العامَّةَ لا تقولُ إِلَّا (دَوَىٌّ) .

ويقولُ الغلابيُّ : « قِياسُ اللُّغَةِ لا يَأْبَى « دَوَىٌّ دَوَىٌّ » بالتخفيف ، ولا أَرَى ما يَمْنَعُ قَوْلَهُ . فَإِنَّهُمْ لم يقولوا « دَوَىٌّ » بالتشديدِ إِلَّا بَعْدَ أن قالوا « دَوَىٌّ » بالتخفيفِ . ثُمَّ أَكثَرُوا بِالمَشْدَدِ عَنِ المَخْفَفِ » .

(٣٤٦) مَدِيرُونَ

وَيَجْمَعُونَ مُدِيرَ عَلَى مُدْرَاءِ . والصَّوَابُ : مُدِيرُونَ ؛ لأنَّ من شروطِ جمعِ الصِّفَةِ عَلَى (فُعلاء) ، أَنْ تكونَ صِفَةً لِمَذَكَّرٍ عاقِلٍ عَلَى وَزْنِ (فَعِيل) بِمعنى (فاعِل) ، صحيحة اللامِ ، غير مُضاعفة ، دالَّةٌ عَلَى سَجِيَّةٍ مَدْحٍ أَوْ دَمٍ كَنِيَّةٍ وَتُهْساءِ ، وَلِثِمٍ وَلُوماءِ . أمَّا (مُدِير) فَهِيَ عَلَى وَزْنِ (مَفْعَل) ، لا عَلَى وَزْنِ (فَعِيل) .

(٣٤٧) الرُّحَارُ لا الدَّوسَنْطَارِيَا

ويقولون : أُصِيبَ فُلَانٌ بالدَّوسَنْطَارِيَا أَوْ بالدَّيزَنْتَرِيَا ويقصدون بذلك استطلاقَ البَطْنِ المصحوبِ بالدمِ والقَبْحِ والألَمِ . والصَّوَابُ : أُصِيبَ فُلَانٌ بالرُّحَارِ ، أَوْ بالرُّحَارَةِ ، أَوْ بالرُّحِيرِ .

(٣٤٨) الصَّوَانُ أَوْ الدَّوْلَابُ

ويُحِطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : وَضَعَ ثِيَابَهُ فِي الدَّوْلَابِ . ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : وَضَعَ ثِيَابَهُ فِي الصَّوَانِ (بِكسْرِ الصَّادِ وَضَمِّهَا) أَوْ الصِّيَانِ ، وَجَمَعُهَا : (أَصْوَانَةٌ) . وَحُجَّتْهُمْ فِي ذَلِكَ أَنَّ كَلِمَةَ (دَوْلَاب) فَارِسيَّةٌ الأَصْلُ . وَأَنَّ الأتْرَاقَ يُطْلِقُونَ عَلَى الصَّوَانِ اسمَ : دَوْلَابِ . ومعنى (دَوْل) بالفارسيَّةِ : إِياء ، وَ (آب) : ماء . ولِذَلِكَ عَرَّبَتْ كَلِمَةَ دَوْلَابِ ، (وَفِي المِصْبَاحِ : فَتَحُ الدَّالِ أَفْصَحُ مِنْ ضَمِّهَا) ، وَأُطْلِقَتْ عَلَى النَّاعِرَةِ ، أَوْ ما يُشْبِهُهَا مِمَّا يُسْتَقَى بِهِ المَاءُ . ويُدَارُ الدَّوْلَابُ بِالماءِ ، وَإِذَا أُدِيرَ بِالبَقَرِ أَوْ بِغَيْرِهِ مِنَ الدَّوَابِّ ، فَهوَ المَسْجُونُ ، أَوْ المَسْجُونِ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ مؤنثةٌ . وَيَجْمَعُهَا الصِّحَاحُ وَمَثْنُ اللُّغَةِ عَلَى مَنَاجِينِ . قال ابنُ مُفَرِّغٍ : وَإِذَا المَسْجُونُ بِاللَّيْلِ حَنَّتْ
حَنَّ قَلْبُ المُنْتَمِ المَحْرُورِ
أَمَّا مَجْمَعُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ الفَاهِرِيُّ ، فَقَدْ أَجَارَ أَنَّ نُطْلِقَ كَلِمَةَ (الدَّوْلَابِ) عَلَى خِزَانَةِ الثِّيَابِ .

(٣٤٩) تَدَاوَلُوا الأَمْرَ

ويقولون : تَدَاوَلَ القَوْمُ فِي الأَمْرِ ، والصَّوَابُ : تَدَاوَلُوا الأَمْرَ ، أي : أَخَذَهُ هَذَا مَرَّةً ، وَذَلِكَ أُخْرَى .
وَدَاوَلَ كَذَا بَيْنَهُمْ : جَعَلَهُ مُتَدَاوِلًا ، تارةً هُوَ لاءٌ وَتارةً هُوَ لاءٌ .

(٣٥٤) أَذْيَارٌ وَذُيُورَةٌ

وَيَجْمَعُونَ كَلِمَةَ (ذَيْر) عَلَى : (أَذْيِرَةٌ وَذُيُورٌ) . وَالصَّوَابُ :
أَذْيَارٌ ، (التَّاجُ وَمَدَّ الْقَامُوسِ وَالْوَسِيطُ) ، وَذُيُورَةٌ (الْمَصْبَاحُ وَمَدَّ
الْقَامُوسِ وَالْوَسِيطُ) ، وَصَاحِبُهُ الَّذِي يَسْكُنُهُ وَيَعْمُرُهُ : ذَيْارٌ ،
وَذَيْرَانِيٌّ (عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ) .

(٣٥٥) مَدِينٌ وَمَدَانٌ وَمَدْيُونٌ وَدَائِنٌ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقْرَأُ : مُدَانٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ :
مَدِينٌ . وَفَاتَهُمْ أَنْ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ أَسْمَاءُ الْمَقُولِينَ : مَدِينٌ وَمُدَانٌ
وَمَدْيُونٌ وَدَائِنٌ ، أَيُّ : عَلَيْهِ دَيْنٌ .
وَيَرَى اللِّسَانُ أَنَّ كَلِمَةَ (مَدْيُونٌ) تَمِيمِيَّةٌ . وَيَقُولُ أَبُو مَنْصُورٍ :
الْفِعْلُ (أَدَانٌ) مَعْنَاهُ :

(١) بَاعَ يَدِينُ :

(٢) صَارَ لَهُ عَلَى النَّاسِ دَيْنٌ . قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ .

أَدَانٌ وَأَنْبَاءُ الْأَوْلَادِ

بِأَنَّ الْمُدَانَ مَلِيٌّ وَفِيُّ

وَلَا أَنْصَحُ بِمُؤَافَقَةِ الْغَلَايِينِي عَلَى رَأْيِهِ ، إِلَّا إِذَا تَبَّاهُ أَحَدٌ
مَجَامِعِنَا ؛ لِئَلَّا يُجْرِنَا ذَلِكَ إِلَى الْفَوْضَى اللُّغَوِيَّةِ .

وَيُسْتَعْمَلُ الْفِعْلُ (دَوَى) لَصَوْتِ الرُّعْدِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَصْوَاتِ .
أَمَّا دَوَى الرِّيحِ فَخَفِيفُهَا ، وَكَذَلِكَ دَوَى النَّحْلِ . وَمِنْ مَعَانِي
الْفِعْلِ (دَوَى) :

(١) دَوَى الْفَحْلُ تَدْوِيَةً : إِذَا سَمِعْتَ لَهْدِيرَهُ دَوِيًّا .

(٢) دَوَى الْكَلْبُ فِي الْأَرْضِ : حَوَمَ فِي الْأَرْضِ كَتَدْوِيمِ الطَّائِرِ
فِي السَّمَاءِ .

(٣) دَوَى الطَّائِرُ : دَوَمَ (دَارَ فِي السَّمَاءِ وَلَمْ يُحْرِكْ جَنَاحِيهِ) .

(٤) دَوَتْ الْأَرْضُ : اخْتَلَفَتْ نَبْثُهَا (مَجَازٌ) .

(٥) دَوَتْ الْأَرْضُ : كَثُرَتْ نَبْثُهَا .

(٦) دَوَى اللَّبْنُ أَوْ الْمَرْقُ أَوْ نَحْوَهُمَا : عَلَنَهُ الدَّوَايَةُ (تُسَمَّى فِي
بِلَادِ الشَّامِ الْقَشِطَةُ) . فَهُوَ دَاوٍ وَمُدَوٍ .

(٧) دَوَى فُلَانًا : أَعْطَاهُ الدَّوَايَةَ .

(٨) دَوَى الرَّجُلُ فِي الْأَرْضِ : ذَهَبَ .

(٩) دَوَى بِالْشَيْءِ : مَرَّ بِهِ .

(١٠) دَوَى الطَّعَامُ : كَثُرَ .

باب الذال

وقد جاء في الآية ١٠٧ من سورة الإسراء : ﴿ وَيَجْرُونَ
 لِلذَّقَانِ سُجَّدًا ﴾ .

ويقول تاج العروس : تقول العامة إن ما يثبت على مجتمع
 اللحيين من الشعر هو ذقن .

ويقول الشهاب الحفاجي في شفاء العليل : إنه من كلام
 المولدين .

ويقول الرمخسري في ربيع الأبرار إنه اللحيته في كلام
 النبط ، وهم جبل بين العجم ، ولبسوا عرباً نستطيع ورود
 مناهلهم .

أما الذقن فهو الشيخ الهيم .

ولم يورد الذقن سوى متن اللغة ، الذي اعتقد أنه خطأ .
 لأنه عاد فذكر أن كلمة ذقن ليست فصيحة .

(٣٥٩) ذقنه عريض

ويقولون : ذقنه عريضة . والصواب : ذقنه أو ذقنه عريض .
 وقد قال اللحياني إنه مذكّر لا غير .

(٣٦٠) بطاقة سفر أو تذكرة سفر

ويخطون من يقول : اشترى تذكرة سفر إلى بغداد .
 ويقولون إن الصواب هو : اشترى بطاقة سفر إلى بغداد . ولكن
 مجمع القاهرة وافق كما يقول (الوسيط) على استعمال (تذكرة)
 أيضاً .

(٣٦١) تذكار

ويقولون في مصدر ذكر الشيء : تذكار . والصواب :
 تذكار . كما أوردته الصاغاني ومعنى ذكر الشيء : تذكرة بعد
 نسيان .

(٣٥٦) الذبحة القلبية أو الذبحة

ويخطون من يقول : مات فلان بالذبحة القلبية . ويقولون
 إن الصواب هو : الذبحة ، أو الذبحة ، أو الذباح ، أو الذبحة ،
 أو الذبحة .

ولكن مجمع القاهرة أقر في معجمه (الوسيط) استعمال
 (الذبحة) أيضاً لشيوع فتح الذال في البلاد العربية ، ولكثرة من
 يموتون بها في هذه الأيام .

(٣٥٧) الذراع اليسرى أو الأيسر

ويخطون من يقول : جرح فلان ذراعه الأيسر . ويقولون :
 إن الصواب هو : جرح فلان ذراعه اليسرى ، لأن (ذراع) مؤنثة ،
 ولا تذكر كما قال الأصمعي .

لكن يقول الصحاح والأساس واللسان والمحيط . والتساج
 ومدد القاموس ومتن اللغة والوسيط : إن كلمة (ذراع) قد
 تذكر .

وقال سيبويه : سألت الخليل عن ذراع ، فقال : (ذراع)
 كثير في تسميتهم به المذكر ، والجمع : أذرع وذراعان .
 ولما كان تذكير (ذراع) جائزاً ، ولما كانت العامة تذكروها
 أيضاً ، فلا أرى ما يمنع من تذكير كلمة (ذراع) ، أكثر
 من تأنيها لمن يرغب في الاقتراب من العامة بلفظة صحيحة
 فصيحة .

(٣٥٨) حلق لحيته لا حلق ذقنه

ويقولون : حلق فلان ذقنه . والصواب : حلق لحيته . أما
 الذقن والذقن ، كما قال ابن سيده . ونقلها عنه (المحيط) والتاج
 ومدد القاموس (والذقن) (الذي أورده اللسان والوسيط) . فهو :
 مجتمع اللحيين من أسفلهما .

(٣٦٥) المِدْوَدُ وَالْمِرْوَدُ

وَيُسْمَوْنَ مَعْلَفَ الدَّابَّةِ : مِدْوَدًا . وَالصَّوَابُ هُوَ : مِدْوَدٌ .

وَيُسْمَوْنَ الرِّعَاءَ الَّذِي يُجْعَلُ فِيهِ الزَّادُ : مِرْوَدًا . وَالصَّوَابُ هُوَ : مِرْوَدٌ .

(٣٦٦) ذَا صَبَاحٍ وَذَا مَسَاءٍ

أَوْ ذَاتَ صَبَاحٍ وَذَاتَ مَسَاءٍ

وَيُحْطَبُونَ مَنْ يَقُولُ : لَقَيْتُهُ ذَاتَ صَبَاحٍ أَوْ ذَاتَ مَسَاءٍ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : لَقَيْتُهُ ذَا صَبَاحٍ أَوْ ذَا مَسَاءٍ ، اعْتِدَادًا عَلَى :

(١) قَوْلِ الصَّحَاحِ : « تَقُولُ : لَقَيْتُهُ ذَاتَ يَوْمٍ ، وَذَاتَ لَيْلَةٍ ، وَذَاتَ عَدَاةٍ ، وَذَاتَ الْعِشَاءِ ، وَذَاتَ مَرَّةٍ ، وَذَاتَ الزَّمِينِ (مُدَّةٌ ثَلَاثَةُ أَزْمَانٍ) ، وَذَاتَ الْعَوِيْمِ (مُدَّةٌ ثَلَاثَةُ أَعْوَامٍ) ، وَذَا صَبَاحٍ ، وَذَا مَسَاءٍ . وَذَا صَبُوحٍ (كُلُّ مَا أَكَلُ أَوْ شَرِبْتُ صَبَاحًا) ، وَذَا غَبُوقٍ (كُلُّ مَا أَكَلُ أَوْ شَرِبْتُ مَسَاءً) ، وَهَذِهِ الْأَرْبَعَةُ بَغَيْرِ نَاءٍ ، وَلَمْ يَقُولُوا : ذَاتَ شَهْرٍ وَلَا ذَاتَ سَنَةٍ » .

(٢) ثُمَّ قَوْلِ الْأَسَاسِ : « لَقَيْتُهُ ذَا صَبَاحٍ ، وَذَاتَ يَوْمٍ ، وَذَاتَ لَيْلَةٍ ، وَأَتَانَا ذَاتَ الْعَوِيْمِ ، وَذَاتَ الزَّمِينِ » .

(٣) ثُمَّ قَوْلِ مُخْتَارِ الصَّحَاحِ ، الَّذِي اخْتَصَرَ فِيهِ قَوْلَ الصَّحَاحِ .

(٤) ثُمَّ قَوْلِ الْمُعْجَمِ الْوَسْبِطِ : « أَتَيْتُهُ ذَا صَبَاحٍ وَذَا مَسَاءٍ » . وَفِي الْحَقِيقَةِ أَحْزَارٌ لَنَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ، وَالتَّاجُ ، وَمَدُّ الْقَامُوسِ ، وَمَتْنُ اللُّغَةِ أَنْ يَقُولَ : ذَا صَبَاحٍ وَذَاتَ صَبَاحٍ .

أَمَّا الدِّينُ لَا يُجِزُونَ لَنَا أَنْ نَقُولَ : ذَاتَ شَهْرٍ ، وَذَاتَ سَنَةٍ ، فَارَى أَنَّنَا إِذَا اتَّبَعْنَا رَأْيَ ابْنِ جَنِّي ، فِي الصَّفْحَةِ ٤٣٩ مِنْ الْمُجَلِّدِ الْأَوَّلِ ، مِنْ كِتَابِهِ النَّفِيسِ «الْمَخَصَّنَاتُ» ، فِي «بَابِ اللُّغَةِ الْمَأْخُوذَةِ قِيَاسًا» ، وَجَدْنَا أَنَّنَا بِمَكْنَتِنَا اسْتِعْمَالُ «ذَاتَ شَهْرٍ» وَ«ذَاتَ سَنَةٍ» قِيَاسًا عَلَى : ذَاتَ يَوْمٍ وَذَاتَ لَيْلَةٍ وَذَاتَ الْعَوِيْمِ وَذَاتَ الزَّمِينِ . وَكَلَّمْنَا تَدُلُّ عَلَى الزَّمَانِ .

فَمَا رَأَيْ بِمَجَامِينَا اللُّغَوِيَّةِ ؟

(٣٦٧) رَأَيْتُ الْأَمِيرَ وَذَوِيهِ

وَيُحْطَبُ الْحَرِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ «دُرَّةُ الْغَوَاصِ» مَنْ يَقُولُ : رَأَيْتُ الْأَمِيرَ وَذَوِيهِ ، وَيَقُولُ : «إِنَّ الْعَرَبَ لَمْ تَنْطِقْ بِ (ذِي) الَّذِي بِمَعْنَى صَاحِبٍ ، إِلَّا مُضَافًا إِلَى اسْمِ جِنْسٍ ، كَقَوْلِكَ ذُو مَالٍ وَذُو نَوَالٍ . فَأَمَّا إِضَافَتُهُ إِلَى الْأَعْلَامِ ، أَوْ إِلَى أَسْمَاءِ

وَهُنَالِكَ مَصَادِرُ أُخْرَى لِلْفِعْلِ (ذَكَرَ) هِيَ : ذِكْرِي ، وَذِكْرٌ ، وَذُكْرٌ ، وَذُكْرَةٌ .

(٣٦٢) اسْتَذَكَرَ الدَّرْسَ

وَيَقُولُونَ : لَمَّا حَانَ وَقْتُ الْمُدَاكِرَةِ ذَاكَرَ دَرْسَ الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ . وَالصَّوَابُ : لَمَّا حَانَ وَقْتُ الْاسْتِذْكَارِ ، اسْتَذَكَرَ دَرْسَ الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ .

وَمِنْ مَعَانِي (اسْتَذَكَرَ) مَا يَأْتِي :

- (١) اسْتَذَكَرَ الشَّيْءَ : تَذَكَرَهُ .
- (٢) اسْتَذَكَرَ الرَّجُلُ : رَبَطَ فِي إصْبَعِهِ خَيْطًا يَسْتَذَكِرُ بِهِ حَاجَتَهُ . وَيُسَمَّى الْخَيْطُ الرَّيْمَةَ . وَفِعْلُهُ : أَرْتَمَ .
- (٣) اسْتَذَكَرَ الشَّيْءَ : دَرَسَهُ لِلذِّكْرِ . وَالْاسْتِذْكَارُ : الدِّرَاسَةُ لِلْحِفْظِ .

(٣٦٣) الدِّمَّةُ وَالذِّمَامُ

وَيَقُولُونَ : فُلَانٌ لَا دِمَّةَ لَهُ وَلَا ذِمَامَ . وَالصَّوَابُ : إِمَّا لَا دِمَّةَ لَهُ أَوْ لَا ذِمَامَ لَهُ ، لِأَنَّ الدِّمَّةَ وَالذِّمَامَ شَيْءٌ وَاحِدٌ . وَمَعَانِيهَا :

- (١) الْعَهْدُ وَالْأَمَانُ وَالْكَفَالَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « الْمُسْلِمُونَ تَنَكَّافًا دِمَاؤُهُمْ ، وَيَسْعَى بِدِيْمَتِهِمْ أَدْنَاهُمْ » . وَحَاءٌ فِي الْآيَةِ ١١ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : « لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا دِمَّةً » (الْإِلُّ : الْحِلْفُ) .
- (٢) الْحَقُّ وَالْحُرْمَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « فَإِنْ مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَدِّدًا . فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ » .

وَالذِّمَّةُ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ : مَعْنَى يَصِيرُ الْإِنْسَانُ بِهِ أَهْلًا لِلْجُوبِ الْحَقِّ لَهُ أَوْ عَلَيْهِ . وَيَقُولُونَ : فِي ذِمَّتِي لَكَ كَذَا . وَجَمْعُ الدِّمَّةِ : ذِمْمٌ . وَجَمْعُ الذِّمَامِ : أُدِمَّةٌ .

(٣٦٤) ذَهَلَّ عَنْهُ ، ذَهَلَهُ

وَيَقُولُونَ : انْذَهَلْ عَنِّي لِقَائِنَا . وَالصَّوَابُ : ذَهَلْ لِقَاءَنَا ، أَوْ ذَهَلْ عَنْهُ ، أَوْ ذَهَلَهُ ، أَوْ ذَهَلْ عَنْهُ يَذْهَلُ ذَهَلًا وَذَهُولًا : تَرَكَهُ عَلَى عَمْدٍ أَوْ نِسِيَةٍ لِشُغْلٍ ، كَمَا هُوَ نَصُّ الْمُحْكَمِ لِابْنِ سَيِّدِهِ .

قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢ مِنْ سُورَةِ الْحَجِّ فِي وَصْفِ زَلْزَلَةِ السَّاعَةِ : « يَوْمَ تَرَوْهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ » ، أَيُّ : تَسْلُو عَنْ وَلَدِهَا .

(٦) وجاءَ في شرح التَّسْهِيلِ : « ذَهَبَ الْفَرَاءُ إِلَى أَنَّ إِضَافَةَ (ذو) إِلَى الْعَلَمِ قِيَاسِيَّةٌ ، وَكَلَامُهُمْ يَقْتَضِيهِ لِقَوْلِهِمْ فِي الْأَعْلَامِ الْمَحْكِيَّةِ ، إِذَا تَنَبَّتَ أَوْ جَمَعَتْ ، قُلْتَ : ذُوًا وَذَوُوًا شَابَ قَرْنَاهَا » .

(٧) أَجَازَ ابْنُ بَرِّي أَنْ يُضَافَ (ذُو) إِلَى مَا يُضَافُ إِلَيْهِ (صَاحِبٌ) ، لِأَنَّهُ بِمَعْنَاهُ ، وَقَالَ : « إِنَّمَا مَنَعَهُ النَّحَاةُ إِذَا كَانَ وَصْلَةً لِلْوَضْعِ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ ، لَمْ يَمْتَنِعْ ، نَحْوُ : رَأَيْتُ الْأَمِيرَ وَذَوِيهِ ، وَرَأَيْتُ ذَا زَيْدٍ » .

(٨) وجاءَ في النَّجَاحِ نَمَّ فِي النَّحْوِ الْوَاقِي : « الْأَمْثَلَةُ عَلَى دُخُولِ (ذو) عَلَى الْأَعْلَامِ وَالْمُضْمَرَاتِ كَثِيرَةٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، مِنْهَا : ذُو الْخُلُوصَةِ ، وَ (الْخُلُوصَةُ) اسْمٌ صَنَمٌ ، وَ (ذو) كِتَابِيَّةٌ عَنِ بَيْتِهِ . وَمِنْهَا ذُو رَعِينٍ وَذُو جَلَدٍ وَذُو يَزِيدٍ وَذُو الْمَجَازِ . وَكُلُّ هَذِهِ أَعْلَامٌ سَبَقَتْهَا (ذو) ، أَيْ : أَعْلَامٌ مُصَدَّرَةٌ بِكَلِمَةٍ مُسْتَقْلِلَةٍ هِيَ : (ذُو) .

الصِّفَاتِ الْمَشْتَقَّةِ مِنَ الْأَفْعَالِ ، فَلَمْ يُسْمَعْ فِي كَلَامِهِمْ بِحَالٍ ، وَهَذَا لِحُجْرٍ مَنْ قَالَ : « صَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ وَذَوِيهِ » .
ولكن :

(١) قَالَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ :

صَبَّحْنَا الْخَزْرَجِيَّةَ مُرَهَفَاتٍ

أَبَادَ ذَوِي أَرُومِيهَا ذُووها

(٢) وَقَالَ الْأَحْوَصُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ :

وَلَكِنْ رَجَوْنَا مِنْكَ مِثْلَ الَّذِي بِهِ

صَرَفْنَا قَدِيمًا مِنْ ذَوَيْكَ الْأَوَائِلِ

(٣) وَقَالَ آخَرُ :

إِنَّمَا يَصْطَنِعُ الْمَعْدُ رُوفَ فِي النَّاسِ ذُوهُ

(٤) وجاءَ في النَّجَاحِ : « جَاءَ مِنْ ذِي نَفْسِهِ ، وَمِنْ ذَاتِ نَفْسِهِ ، أَيْ : طَائِعًا » .

(٥) وجاءَ في الْأَثَرِ : لَا يَعْرِفُ الْفَضْلَ لِأَهْلِ الْفَضْلِ إِلَّا ذُوهُ .

باب الرأ

(٣٦٨) آلمة رأسه

ويقولون: آلمته رأسه، وبدت رأسه. والصواب: آلمته رأسه، وبدا رأسه؛ لأن (الرأس) كلمة مذكرة دائماً. ويقع كثير من أدياء جمهورية مصر العربية في هذا الخطأ؛ لأنهم يؤنثون (الرأس) في لغتهم العامية هناك.

(٣٦٩) الأعضاء الرئيسة

ويقولون: القلب والدماغ والكبد من الأعضاء الرئيسة في الإنسان. والصواب: من الأعضاء الرئيسة، كما جاء في المحكم لابن سيده، والتاج للزبيدي، والطرائف للعالبي، والإمتاع والمؤانسة لأبي حيان التوحيدي، ومجمع البحرين للصاغاني، ومفاتيح العلوم للخوارزمي، والوسيط لمجمع القاهرة، وصد القاموس لإدوارد لاين.

(٣٧٠) رأسهم يرأسهم رأسه

ورئاسة ورياسة

ويقولون: فلان يرأس المجلس النيابي. والصواب: فلان يرأس المجلس النيابي. وقد اختلفوا في مصدر هذا الفعل؛ فقال:

- (١) ابن الأعرابي: رئاسة.
- (٢) وقال الصحاح: «رأسهم يرأسهم رياسة، وهو رئيسهم ورئيسهم».
- (٣) وقال المحكم: رأس يرأس رياسة، وأجاز: رأس عليهم.
- (٤) وقال الأساس: «رأست القوم رأسه (مجاز)». ثم استشهد بقول النجدي بن توكب:

ويوم الكلاب رأسنا الجموع

ضراً ، وجمع بني منقر

- (٥) ثم قال المصباح: «رأس يرأس رأسه: شرف قدره».
- (٦) وتلاه المد، فأورد كل ما قاله من سبقه من أصحاب المعجم.
- (٧) وجاء بعده المتن، فقال: «رأس القوم يرأسهم رأسه: فصلهم ورأس عليهم (مجاز)».
- (٨) ثم ذكر الوسيط ما جاء في المصباح، وقال: «رأس القوم يرأسهم، ورأس عليهم رأسه ورياسة: صار رئيسهم».

لذا قل:

رأسهم يرأسهم رئاسة ورياسة فهو رئيسهم ورئيسهم.

(٣٧١) رؤوف، رؤف، رائف، رائف، رأف

ويقولون: رجل رائف بالناس. ويطلقون اسم (رائف) على الأبناء، وليس في اللغة العربية (رائف)، بل فيها: رؤوف ورؤف ورائف ورايف ورائف ورأف. أما فعله فهو:

رأف الله به يرأف رأفة ورأفاً. أو: رائف يرأف رأفة ورأفاً. أو: رؤف به يرؤف رأفة.

ويرى مد القاموس أن فعل (رأف) هو: رؤف، وفعل (رائف) هو: رأف، وفعل (رائف) هو: رائف. ويرى المعجم الوسيط أن فعل (رؤوف) هو: رؤوف.

قال ابن الأثيري:

فأينوا ينبي، لا أبا لكم

ذي خاتم، صاعه الرحمن، مخنوم (رأف)، رجم بأهل البر يرحمهم مقرب عند ذي الكرسي، مرحوم وقال جرير يمدح هشام بن عبد الملك:

تَرَى لِلْمُسْلِمِينَ عَلَيْكَ حَقًّا
اللُّغَةُ ، وَالْمَعْنَى الرَّسِيطُ بِجَمْعِهَا الْمِرَاةُ عَلَى : مَرَاءٍ وَمَرَايَا .
لِذَا يَبْصَحُ أَنْ نَجْمَعَ الْمِرَاةَ عَلَى : مَرَاءٍ وَمَرَايَا .

كَفَعَلِ الْوَالِدِ (الرُّؤْفِ) الرَّحِمِ
وَقَالَ كَتَبَ بِنُ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ :
نُطِيعُ نَبِيَّنَا ، وَنُطِيعُ رَبَّنَا
هُوَ الرَّحْمَنُ كَانَ بِنَا (رَوْوفا)
وَقَدْ وَرَدَتْ كَلِمَةُ (رَوْوَف) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ثَمَانِي مَرَاتٍ .

(٣٧٣) الرُّؤْيَةُ وَالرُّؤْيَا

وَيُحْطَىءُ الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمَ الْمُنْذِرَ مَنْ يَجْعَلُ الرُّؤْيَةَ وَالرُّؤْيَا
بِمَعْنَى ، وَيَقُولُ : الرُّؤْيَا هِيَ الْحُلْمُ ، مَعْتَمِدًا عَلَى مَا تَقُولُهُ
الْمَعَامِرُ . وَلَكِنَّ الشَّهَابَ الْأَلُوسِيَّ يَقُولُ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ :
(١) الرُّؤْيَا لِأَيِّ رُؤْيٍ فِي الْمَنَامِ ، كَهَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ .
هَذَا أَحَدُ أَقْوَالِ أَهْلِ اللُّغَةِ .

(٢) الرُّؤْيَا وَالرُّؤْيَةُ بِمَعْنَى ، فَيَكُونَانِ يَقِظَةً وَمَنَامًا .
(٣) إِنَّ الرُّؤْيَةَ عَامَّةٌ ، وَالرُّؤْيَا تَخْصُ بِمَا يَكُونُ فِي اللَّيْلِ
وَلَوْ يَقِظَةً . وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الْمُتَنَبِّيِّ لِبَدْرِ بْنِ عَمَّارٍ ، وَقَدْ سَامَرَهُ
جَزْمًا كَبِيرًا مِنَ اللَّيْلِ :

مَضَى اللَّيْلُ وَالْفَضْلُ الَّذِي لَكَ لَا يَنْضِي
وَرُؤْيَاكَ أَحْلَى فِي الْعَيْنِ مِنَ الْعَمَضِ
(٤) قَالَ ابْنُ بَرِّي : الرُّؤْيَا ، وَإِنْ كَانَتْ فِي الْمَنَامِ ، فَالْعَرَبُ
اسْتَعْمَلَتْهَا فِي الْيَقِظَةِ كَثِيرًا ، فَهُوَ مَجَازٌ مَشْهُورٌ ، كَقَوْلِ
الرَّاعِي :

وَمُسْتَبَه تَهْوِي تَهْوِي مَسَاقِطُ رَأْسِهِ
عَلَى الرَّحْلِ فِي طَخْيَاءِ طُلَسِ نُجُومِهَا^(١)
رَفَعْتُ بِهَا شَتْوِيَةَ عَصَفَتْ لَهَا
صَبًا تَزْدَهِيهَا مَرَّةً وَتَغِيْمُهَا
فَكَبَّرَ لِلرُّؤْيَا ، وَهَشَّ فَوَادُهُ
وَبَشَّرَ نَفْسًا كَانَ قَبْلُ يَلُومُهَا

(٥) يَرَى أَكْثَرَ الْمُفْسِّرِينَ أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٦٠ مِنْ سُورَةِ
الْإِسْرَاءِ ، مُحَاظِيًا سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا ﷺ : ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي
أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ ، إِنَّمَا يَعْنِي بِهِ مَا رَأَى ﷺ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ
بِقِظَةٍ .

(٣٧٤) رَبَّ

وَيُحْطَىءُ الْحَرِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ «دَرَّةُ الْعَوَاصِرِ» مَنْ يَقُولُ :
رَبَّ مَالٍ كَثِيرٍ أَنْفَقْتَهُ ؛ لِأَنَّ (رَبَّ) لِلتَّقَابُلِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنَّ
يُحْبَرَ بِهَا عَنِ الْمَالِ الْكَثِيرِ . وَلَكِنْ :

(٣٧٢) الْمَرَايِي وَالْمَرَايَا
قَالَ الْحَرِيرِيُّ فِي دَرَّةِ الْعَوَاصِرِ : « يَقُولُونَ فِي جَمْعِ مَرَاةٍ :
مَرَايَا ، فَيُوهَمُونَ فِيهِ كَمَا وَهَمَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ ، حِينَ
قَالَ :

قُلْتُ لَمَّا سَرَّتْ لِحَيْتُهُ بَعْضَ الْبَلَايَا
فَتَنُّ زَالَتْ ، وَلَكِنْ بَيَّيْتُ مِنْهَا بَقَايَا
فَهَبِ اللَّحْيَةَ غَطَّتْ مِنْهُ نَحْدًا كَالْمَرَايَا
مَنْ لِعَيْنَيْهِ الَّتِي تَقْسِمُ فِي النَّاسِ الْمَنَايَا
وَالصَّوَابُ أَنَّ يُقَالُ فِيهَا مَرَاءٌ عَلَى وَزْنِ مَرَاعٍ . فَأَمَّا مَرَايَا فَهِيَ جَمْعُ
نَاقَةٍ مَرِيٍّ ، وَهِيَ الَّتِي تَدْرُ إِذَا مَرِيَ ضَرْعُهَا . وَقَدْ جُمِعَتْ عَلَى
أَصْلِهَا الَّذِي هُوَ مَرِيَّةٌ ، وَإِنَّمَا حُدِّثَ الْمَاءُ مِنْهَا عِنْدَ إِفْرَادِهَا ،
لِكُونِهَا صِفَةً لَا يُشَارِكُهَا الْمَذْكُورُ فِيهَا . » .

وَكَانَ الرَّاعِي الْأَصْفَهَانِيُّ قَدْ سَبَقَ الْحَرِيرِيُّ فِي مُفْرَدَاتِهِ ،
فَذَكَرَ أَنَّ جَمْعَ الْمِرَاةِ : مَرَاءٌ ، وَتَلَاهَا الرَّمْخَسْرِيُّ فَأَيَّدَهَا فِي
ذَلِكَ .

وَلَكِنَّ ابْنَ السَّكِّيتِ ثُمَّ ابْنَ قُتَيْبَةَ جَمَعَاها عَلَى مَرَاءٍ وَمَرَايَا .
وَتَلَاهَا نَعْلَبُ فَحَكَى فِي الْفَصِيحِ أَنَّهُ يُقَالُ ثَلَاثُ مَرَاءٍ ، قَاذَا
كَثُرَتْ فِيهِ مَرَايَا ، فَرَدَّدَ الْجَوْهَرِيُّ قَوْلَهُ .
أَمَّا الْأَزْهَرِيُّ فَقَدْ قَالَ : جَمْعُ الْمِرَاةِ مَرَاءٌ ، وَمَنْ حَوَّلَ الْهَمْزَةَ
قَالَ مَرَايَا . ثُمَّ جَاءَ التَّاجُ فَنَقَلَ أَقْوَالَ الْأَزْهَرِيِّ وَالْجَوْهَرِيِّ
وَالرَّاعِي الْأَصْفَهَانِيِّ .

ثُمَّ جَاءَ الْأَلُوسِيُّ فَانْتَقَدَ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ قَوْلَ نَعْلَبٍ فِي
جَمْعِ الْمِرَاةِ جَمْعَ قَلْبِهِ وَجَمْعَ كَثْرَةٍ ، وَرَوَى أَنَّ (التَّسْهِيلَ)
جُمِعَتْ فِيهِ الْمِرَاةُ عَلَى مَرَايَا . ثُمَّ قَالَ : وَقَالُوا فِي جَمْعِهَا مَرَايِي ،
وَهُوَ الْقِيَاسُ ، وَمَرَايَا مُعَامَلَةٌ لِلْهَمْزَةِ الْأَصْلِيَّةِ مُعَامَلَةٌ الْعَارِضَةِ .
وَخْتَمَ بِقَوْلِهِ : فَقَدْ ظَهَرَ صِحَّةُ (الْمَرَايَا) نَقْلًا وَعَقْلًا وَمَعَايَا
وَقِيَاسًا .

ثُمَّ جَاءَ مَدُّ الْقَامُوسِ فَحَاكَى التَّاجَ ، وَكَتَفَى بَعْدَهُ مَتْنٌ

(١) الطَّخْيَاءُ : اللَّيْلَةُ الْمُظْلِمَةُ .

وفي الحديث الشَّريف : « إِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ يَرَبِّصَ بِكُمْ الدَّوَائِرَ » . أَي : يَنْتَظِرُ دَوَائِرَ الزَّمَانِ وَمَصَابِيهُ حَتَّى تَطْحَنَكُم .

وقال الشاعر :

تَرَبِّصْ بِهَا رَبِّبَ المُنُونِ لَعَلَّهَا

تُطَلِّقُ يَوْمًا ، أَوْ يَمُوتُ حَلِيلُهَا
أَمَا المعنى الَّذِي يُرِيدُونَهُ بقولهم : تَرَبِّصَ لَهُ ، فمصوابه : كَمَنْ لَهُ لِيُوقِعَ بِهِ شَرًّا .

وقد وردت جملة (تَرَبِّصْتُ لِكَذَا) في مفردات الرَّاغب ، وأعتقد أن أصلها (تَرَبِّصْتُ بِكَذَا) ، لأن الرَّاغب لم يذكر - في مُعْظَمِ الأحيان - في مفرداته سوى الغريب الَّذِي وردَ في القرآن الكريم ، وهو ليس فيه (تَرَبِّصَ لِكَذَا) .

(٣٧٦) ربيع الآخر

ويقولون : وُلِدَ فلانٌ في ربيعِ الثاني . والمصوابُ : وُلِدَ في شهرِ ربيعِ الآخرِ . وقد التزمتِ العربُ لفظَ (شهر) قبلَ (ربيع) ، تمييزًا لَهُ عَن ربيعِ الفصلِ . ونقولُ : هذا شهرُ ربيعِ الآخرِ ، ولا نقولُ : هذا شهرُ ربيعِ الثاني .

(٣٧٧) رتلٌ من السيارات

ويقولون عَن السَّيَّاراتِ التي تَسِيرُ في صَفِّ مُسْتَقِيمٍ : رَتَلٌ مِنَ السَّيَّاراتِ . والمصوابُ : رَتَلٌ مِنَ السَّيَّاراتِ .

(٣٧٨) مرَّجوحةٌ وأرَّجوحةٌ

ويُحِطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : مرَّجوحةٌ ، وهي صحيحةٌ كالأرَّجوحةِ ، والجمعُ : أرَّاجيحُ ومرَّاجيحُ (اللسان ، الصباح ، القاموس ، التاج ، مد القاموس ، مُشْدَرِك المعجمات لدوزي ، من اللغة ، الوسيط) .

(٣٧٩) عَقَلٌ راجِحٌ

ويقولون : فلانٌ ذُو عَقَلٍ راجِحٍ . والمصوابُ : ذُو عَقَلٍ راجِحٍ ، أَي : كبيرٍ . وهو مجازٌ ، وفعله هو : رَجَحَ ، يَرَجِّحُ (الجيم مثلثة الحركات) ، رُجوحًا ، وَرَجِحَانًا ، وَرُجِحَانًا .

(٣٨٠) رُجْعِيٌّ أَوْ رُجُوعِيٌّ

ويقولون : هذا حاكمٌ رُجْعِيٌّ ، وهؤلاءُ أناسٌ رُجْعِيُونَ .

(١) جاءَ في الآيةِ ٢ من سُورَةِ الحجْرِ : ﴿ رُبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ ﴾ .

(٢) وجاءَ في الحديثِ : « يا رَبُّ كاسِيَةٌ في الدُّنيا عارِيَةٌ يَوْمَ القِيَامَةِ » .

(٣) وقالَ بشارُ بنُ بُرْدٍ :

وجيشٌ كَجَنَحِ اللَّيْلِ يَرْحَفُ بِالحَصَى
وبالشوكِ ، والحطَّيُّ حُمُرٌ نعالِيَةُ

أَي : ورُبَّ جيشٍ .

(٤) وقالَ آخرٌ :

رُبَّمَا أَوْقَيْتُ في عَلمٍ

تَرَفَعْنَ نُوبِي شمالاتُ

فالآيةُ الكريمةُ بَتَضَمُّنِ معناها الكثرةُ ، كما جاءَ في تفسِيرِ الجلائينِ ، والحديثُ الشَّريفُ مُسَوِّقٌ للتخويفِ ، وَبَيَّتْ بشارٌ يَدُلُّ عَلى أَنَّ لجيشَ عَمَرَمَ ، وفي البيتِ الآخرِ افتِخارٌ . ولا يناسبُ التقليلُ واحدًا منها .

(٥) وجاءَ في « مُعْني اللَّيْبِ » : « ليسَ معْنَى (رُبَّ) التقليلِ دائِمًا ، خِلافًا لِلأكثرينِ ، ولا التكثرِ دائِمًا ، خِلافًا لِابْنِ دُرستَويو وجماعةٍ ، بلْ تَرُدُّ للتكثرِ كثيرًا ، ولِلتقليلِ قليلًا » .

ومثالُ الدَّلالةِ عَلى القِلَّةِ قولُهُم :

(أ) رُبَّ مَنِيَّةٍ في أَمْنِيَّةٍ .

(ب) وقولُ الشاعرِ :

رُبَّ شَرٍّ تَتَّقِيهِ جَرٌّ خَيْرًا تَرْتَجِيهِ

(ج) وقولُ الشاعرِ الآخرِ : أَلَا رَبُّ مُؤَلِّودٍ وليسَ لَهُ أَبٌ (أراد عيسى وادمَ عليهما السلام) .

فَمِنْ هذا تَرى أَنَّ حرفَ الجَرِّ (رُبَّ) يجوزُ اسْتِعمالُهُ للتكثرِ ولِلتقليلِ كِلَيْهِمَا .

(٣٧٥) تَرَبِّصَ بِفلانٍ الشَّيءَ

ويقولون : تَرَبِّصَ لِفَلانٍ . والمصوابُ : تَرَبِّصَ بِفلانٍ ، أَوْ تَرَبِّصَ بِفلانٍ الشَّيءَ ، أَي : انتَظِرْ بِهِ خَيْرًا أَوْ شَرًّا يُصِيبُهُ . قالَ تعالى في الآيةِ ٥٢ من سُورَةِ التَّوبَةِ : ﴿ قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بنا إِلا إِحْذَى الحُسَيْنِ ﴾ ، أَي : هل تَنتَظرونَ أَن يَقَعَ بنا إِلا إِحْذَى العاقِبَتَيْنِ الحُسَيْنِ ، حُسْنَى النَّصْرِ ، أَوْ حُسْنَى الشَّهادةِ . وقد جاءَ الفعلُ (تَرَبِّصَ) في القرآنِ الكريمِ سَبْعَ مَرَّاتٍ أُخرى ، متلوًا بالياءِ .

لا يَرْجُونَ ﴿١١٠﴾ . وجاء في الآية ١١٠ من سورة الكهف : ﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ ، فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا ﴾ . وقد ورد الفعل المضارع من (رجا) في القرآن الكريم تسع عشرة مرة أخرى مثلوا بمفعول به صريح ، أو مؤول .

واكتفى الصحاح بقوله : رَجَوْتُ فُلَانًا ، واستشهد بقول بشر ، يُخَاطِبُ بِنْتَهُ :

فَرَجِي الْخَيْرَ ، وانتظري إباني

إذا ما القارِطُ العنبريُّ آبا
ثم أورد الرَّاغِبُ الأصفهانيُّ في مفرداته القسم الثاني من الآية ١٠٤ من سورة النساء ، المذكورة أيضًا .
وتلاه الأساس فقال : « أرجو من الله المغفرة ، ورجوت في ولدي الرشد » .

وجاء بعده اللسان فذكر أن فعله هو : « رجاه يرجوه رجوا ورجاء ورجاوة ورجاة ورجاءة » . « ورجيه ورجاه وارتجاه وترجاه بمعنى » .

ثم قال المصباح : « رجوته أرجوه رجوا (على فِعْلٍ) ، والأسم الرجاء . ورجيته أرجيه لغة » .
واكتفى المن فوالوسط يذكر (رجاه) ، ولم يذكر أنسا بجوز أن نقول : رجائه الشيء .
لذا قل :

(١) أَرْجُو صَفْحَكَ عَنِّي ، أو أَرْجُو أَنْ تَصْفَحَ عَنِّي .
و (٢) أَرْجُو مِنْكَ الصَّفْحَ عَنِّي ، أو أَرْجُو مِنْكَ أَنْ تَصْفَحَ عَنِّي .

(٣٨٣) رَحِيمٌ وَرَحِيمٌ

ويخطئون من يقول : رَحِيمٌ ، ويقولون إن الصواب هو : رَحِيمٌ . ولكن اللسان ومستدرك التاج ومد القاموس ومثل اللغة أجازت أن نقول : رَحِيمٌ وَرَحِيمٌ بمعنى راحم .

وجاء في اللسان ومستدرك التاج : رَجُلٌ رَحِيمٌ وَامْرَأَةٌ رَحِيمٌ . والجمع : رَحِيمٌ . أما جمع رَحِيمٌ فهو : رَحَمَاءٌ . وقد جاء في الآية ٢٩ من سورة الفتح : ﴿ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ .

(٣٨٤) رَحِمَ عَلَيْهِ وَتَرَحَّمَ عَلَيْهِ

وقد اختلفوا في القول : تَرَحَّمَ عَلَيْهِ ، أي : قولنا : رَحِمَهُ اللهُ

والصواب : هذا حاكمٌ رَجِيمِيٌّ أو رَجُوعِيٌّ ، نسبة إلى مصدرَي الفعل اللزِمِ (رَجَع) ، وهما : الرَّجْعِيُّ والرُّجُوعُ ، كقوله تعالى في الآية ٨ من سورة العلق : ﴿ إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرَّجْعِيُّ ﴾ .
أما رَجِيمِيٌّ فهي :

(١) نسبة إلى الرَّجْعَةِ ، أي : الإيمان بالرجوع إلى الدنيا بعد الموت ، وفي ذلك الإيمان تقدم وتجدد . لا تقهر ورجوع .

(٢) نسبة إلى مصدر الفعل الثلاثي المتعدي [رَجَعَهُ يَرْجِعُهُ رَجْعًا : صَرَفَهُ وَرَدَّهُ] ، كقوله تعالى في الآية ٨٤ من سورة التوبة : ﴿ فَإِنْ رَجَعَكَ اللهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ ﴾ . ولا يجوز هنا أن نسب إلى الفعل المتعدي ؛ لأن المطلوب هو الفعل اللزِمُ لسكي بغير التأخر ، ومصدره الرجوع والرجعي .

وقد جاء في المعجم الوسيط : « الرَّجِيمِيُّ : مَنْ يَذْهَبُ مَذْهَبَ سَلْفِهِ وَلَا يَسِيرُ الزَّمَنَ (مُحَدَّثَةً) » . ولا نستطيع الموافقة على ذلك ؛ لأن مجمع اللغة العربية بالقاهرة لم يقر تلك النسبة ، فعمله أو لعل غيره من مجامعنا يقرها ، لكي نقص الأخطاء ، التي نوجه إليها انتباه الناس ، خطأ شائعاً في البلاد العربية كافة .

(٣٨١) رِجَالَاتٌ

ويقولون : هذا من رجالات العرب المشهورين . والصواب : من رجالات العرب ؛ وهي جمع الجمع .
وللرجل (وتسكن الحيم لغة ، نقلها الصاغاني) عِدَّةُ جُمُوعٍ ، هي : رجالٌ ، ورجلةٌ ، وأراجيلٌ . ورجلةٌ ، ومرجلٌ . أما رجلة فهي اسم جمع .
ويصغر (رجل) على (رجيل) قياساً ، وعلى (رُوَيْجِل) على غير قياس .

(٣٨٢) أَرْجُو صَفْحَكَ عَنِّي ، أَرْجُو مِنْكَ الصَّفْحَ عَنِّي

ويقولون : أَرْجُوكَ الصَّفْحَ عَنِّي . والصواب : أَرْجُو صَفْحَكَ عَنِّي ، أو : أَرْجُو مِنْكَ الصَّفْحَ عَنِّي ؛ لأن الفعل (رجا) يكتفى بمفعول به واحد . قال تعالى في الآية ١٠٤ من سورة النساء : ﴿ فَإِنَّهُمْ بِالْمُؤْمِنِ كَمَا تَأْمُونُ ، وَتَرْجُونَ مِنَ اللهِ مَا

الكلمات المذكورة آنفاً .

الشعر : قال مهلهل بن ربيعة التغلبي :

كأنا غدوةً وبني أينا

يجب عتيرة رحياً مُدير

عليه . فالصبيداني . والقراء ، والزبيدي في التاج ، والفاسي في شرح الدلائل . والفريز أبادي في المحيط قائلوا : إن (ترحم عليه) غير فصيحة . وزاد الفاسي قوله : إن قولنا : ترحم عليه ، لحن .

أما الجوهري في صحاحه ، وابن منظور في لسانه ، والزمخشري في أساسه ، ومجمع القاهرة في وسطه ، وأدورد لاين في مد قاموسه ، والشيخ أحمد رضا في من لغته ، فيجيزون لنا أن نقول : ترحم عليه . وكلهم يوافقون على أن نقول : رحم عليه .

لذا أرى أن استعمال الفعل (رحم عليه) أبلغ ؛ لقوزوه بإجماع آراء علماء اللغة ، ولأن عدد حروفه يقل حرفاً عن أحرف الفعل (ترحم) ، وفي الإيجاز بلاغة . ولا يجوز أن يُخطأ من يقول : ترحم عليه .

(٣٨٦) أقام زمناً قصيراً لا ردحاً قصيراً من الزمن

ويقولون : أقام فلان بيننا ردحاً قصيراً من الزمن . والصواب :

أقام بيننا زمناً قصيراً ؛ لأن الردح هو المدة الطويلة . يقال : أقام

ردحاً من الدهر ، أي : طويلاً .

(٣٨٧) ترددت إلى المكتبة

ويقولون : ترددت على المكتبة . والصواب : ترددت إليها . أي :

جاءها المرة بعد الأخرى .

وقد جاء في الأساس : « هو يتردد بالعدوات إلى مجالس

العلم ، ويختلف إليها » . وقال المصباح : « ترددت إلى فلان :

رجعت إليه مرة بعد أخرى » .

(راجع مادتي « لا يخفى على القراء » و « اعتقد ») .

(٣٨٨) رده إلى منزله

ويقولون : رده ليمزله . والصواب : رده إلى منزله . جاء

في الآية ٥٨ من سورة النساء : ﴿ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ .

وفي الآية ٧٠ من سورة النحل : ﴿ وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِدُّ إِلَى أَرْضِ

الْعُمْرِ ﴾ .

(راجع مادتي « لا يخفى على القراء » و « اعتقد ») .

(٣٨٩) رددت على فلان قوله

ويقولون : رددت على قول فلان . والصواب : رددت على

فلان قوله ؛ لأنك لا ترد على القول ، فالقول لا عقل له حتى ترد

عليه ، بل ترد على القائل ما قاله .

ذكر نهج البلاغة كتاباً للإمام علي إلى الحارث الأعور

الهمداني ، جاء فيه : « ولا ترد على الناس كل ما حدثوك به ،

فكفى بذلك جهلاً » .

(٣٩٠) الأرز والرؤ

ويخطئون من يستعمل كلمة (رؤ) بدلاً من أرز ، وكلنا

(٣٨٥) أرحاء وأرح ورحي ورحي

وَأَرْحِيَّةٌ وَأَرْحِيَّةٌ

ويخطئ الحريري في كتابه « درة العواصم » من يجمع

الرحي على أرحية ، ويقول : إن جمعها على أرحاء هو

الصواب .

وبخلاصة ما جاء في الصحاح والأساس ومختار الصحاح

واللسان والمصباح المنير والمحيط والتاج وكشف الطرة ومد

القاموس ومن اللغة ، وما قاله أبو حاتم وابن الأنباري والرجاج

وابن السكيت :

المعنى : الطاحون ، أو حجرها المستدير ، أو الحجر العظيم ،

وهي مؤنثة .

كتابتها : الرحي أو الرحا أو الرحاء .

مناها : الرحي : الرحيان ، الرحا : الرحوان ، الرحاء :

الرحاءان .

جمعها : أرحاء (كثيراً) ، وأرح ورحي ورحي ورحي

وأرحي وأرحية (نادراً) .

ولم يوافق على (أرحية) : أبو حاتم وابن الأنباري والرجاج

وابن السكيت .

تصغيرها : رحية .

الخلاصة : اخترت لكتابتها وتبينها وجمعها ما يروك من

- أَمَا : (١) أَرْسَلَهُ بِرِسَالَةٍ ، فَتَحْنِي : بَعَثَهُ لِيُؤَدِّيَهَا .
 (٢) أَرْسَلَهُ عَلَى كَذَا : سَطَّطَهُ .
 (٣) أَرْسَلَ الشَّيْءَ مِنْ يَدِهِ : أَطْلَقَهُ .
 (٤) أَرْسَلَ الْخَيْلَ فِي الْغَارَةِ وَالْمِيدَانِ : أَطْلَقَ لَهَا الْأَعْيَةَ .
 (٥) أَرْسَلَ اللَّهُ فَلَانًا عَنْ يَدِهِ (مَجَاز) : خَذَلَهُ .
 رَاجِعْ مَا دَتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ » .

(٣٩٧) فَفَقَدَ عَقْلَهُ أَوْ رُشْدَهُ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : أُصِيبَ بِالْجُنُونِ فَفَقَدَ رُشْدَهُ . وَيُرْوَدُ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أُصِيبَ بِالْجُنُونِ فَفَقَدَ عَقْلَهُ ، أَوْ كُبُهُ ، أَوْ حِيَاهُ ، أَوْ نَهَاةُ ، أَوْ نَهَيْتُهُ . وَحُجَّتُهُمْ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْمَعَاجِمَ تَقُولُ : الرُّشْدُ هُوَ تَقْيِضُ الْعَيْ وَالضَّلَالُ . أَوْ : هُوَ الْاسْتِقَامَةُ عَلَى طَرِيقِ الْحَقِّ مَعَ تَصَنُّبٍ فِيهِ .
 وَيَسْتَشْهَدُونَ بِالآيَةِ ٢٥ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ . الَّتِي أَوَّلُهَا : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ . قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾ . وَقَدْ جَاءَ فِي تَفْسِيرِ الْجَلَالِينِ : « أَيُّ : ظَهَرَ بِالآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ أَنَّ الْإِيمَانَ رُشْدٌ ، وَالْكَفْرَ غَيٌّ » . وَالْغَيُّ هُوَ الضَّلَالُ : وَيَسْتَشْهَدُونَ أَيْضًا بِخَمْسِ آيَاتٍ أُخْرَى ، جَاءَتْ فِيهَا كَلِمَةُ الرُّشْدِ تَقْيِضُ الْعَيْ .
 وَلَكِنْ :

جَاءَ فِي النَّجَاحِ فِي مَادَّةِ (أَنْس) : « وَأَنْسَ الشَّيْءَ : عَلِمَهُ . يُقَالُ : أَنْسْتُ مِنْهُ رُشْدًا ، أَيُّ : عَلِمْتُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : « حَتَّى تَوَيْسَ مِنْهُ الرُّشْدَ » . أَيُّ : تَعَلَّمَ مِنْهُ كِمَالَ الْعَقْلِ ، وَسَدَادَ الْفِعْلِ ، وَحَسْنَ التَّصَرُّفِ » .

وَهَذَا يُرِينَا أَنَّ الرُّشْدَ يَجُوزُ أَنْ يَعْنِيَ الْعَقْلَ أَيْضًا .
 أَمَّا (الرُّشْدُ) فِي الْقَانُونِ ، فَقَدْ قَالَ الْوَسِيطُ : « هُوَ السِّنُّ الَّتِي إِذَا بَلَغَهَا الْمَرْءُ . اسْتَقَلَّ بِتَصَرُّفَاتِهِ ، وَهِيَ الْآنَ : الْحَادِيَةُ وَالْعِشْرُونَ » .

(٣٩٨) اتَّهَمَ بِالرُّشْوَةِ

وَيَقُولُونَ : اتَّهَمَ فُلَانٌ بِالرُّشْوَى . وَالصَّوَابُ : اتَّهَمَ بِالرُّشْوَةِ (بِتَثْنِيتِ حَرَكَةِ الرَّاءِ) . وَالْفِعْلُ هُوَ : رَشَاهُ يَرُشُوهُ رَشْوًا . وَمَعْنَاهُ :
 (١) رَشَا فُلَانًا : أَعْطَاهُ رُشْوَةً . وَالرُّشْوَةُ : مَا يُعْطَى لِإِطْلَابِ حَقٍّ

الْكَلِمَتَيْنِ صَحِيحَةٌ . وَأَنَا أَرَى أَنْ نَسْتَعْمِلَ كَلِمَةَ رُشْوَةٍ لِأَنَّهَا أَقْلُ حُرُوفًا ، وَلِأَنَّ الْعَامَّةَ تَتَلَفَّظُ بِهَا .
 وَبِجُوزِ أَنْ نَقُولَ أَيْضًا : أَرُزُّ ، وَأَرُزُّ ، وَأَرُزُّ ، وَأَرُزُّ ، وَأَرُزُّ ، وَرُزُّوْهُ .

(٣٩٩) رَزَقَهُ الْمَالُ

وَيَقُولُونَ : رَزَقَهُ اللَّهُ بِالْمَالِ . وَالصَّوَابُ : رَزَقَهُ اللَّهُ الْمَالَ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٤٧ مِنْ سُورَةِ يَس : ﴿ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ ﴾ .

(٣٩٢) الرِّزْمَةُ أَوْ الرِّزْمَةُ

وَيَقُولُونَ عَمَّا يُجْمَعُ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ : هَذِهِ رِزْمَةٌ ، مِثْلُ : رِزْمَةُ الثِّيَابِ ، وَرِزْمَةُ الْوَرِقِ وَأَمْثَالِهَا : وَالصَّوَابُ : هَذِهِ رِزْمَةٌ . وَالْجَمْعُ : رِزْمٌ . وَيُجِيزُ الْمُطَرِّزِيُّ فِي الْمَغْرِبِ أَنْ نَقُولَ : رِزْمَةٌ أَيْضًا .

(٣٩٣) فِتَاةُ رِزَانٍ

وَيَقُولُونَ : فِتَى رِزِينُ ، أَيُّ : وَقُورٌ ، وَفِتَاةُ رِزِينَةٌ . وَالصَّوَابُ : فِتَاةُ رِزَانٍ . وَكِلا رِزِينٍ وَرِزَانٍ (مَجَاز) .

(٣٩٤) أَرَسَحَ قَدَمَيْهِ

وَيَقُولُونَ : رَسَخَ قَدَمَيْهِ فِي النَّحْوِ . وَالصَّوَابُ : أَرَسَحَ قَدَمَيْهِ فِي النَّحْوِ إِسْرَاحًا (مَجَاز) ، أَيُّ : تَبَتَّهَمَا (الْجَامِعَ لِلْكَرْمَانِيِّ ، وَالْقَامُوسَ ، وَالنَّجَاحَ ، وَالْمُنَّانَ ، وَالْوَسِيطَ) .

(٣٩٥) شِرَاسٌ وَإِشْرَاسٌ لَا رِشْرَاسٌ

وَيُسَمَّوْنَ أَفْضَلَ دِبَاقِ الْأَسَاكِمَةِ (رِشْرَاسًا) . وَالصَّوَابُ : شِرَاسٌ ، وَيَقُولُ النَّجَاحُ إِنَّ الْأَطِبَّاءَ يُطْلِقُونَ عَلَيْهِ اسْمَ (إِشْرَاسٍ) . وَقَدْ أوردَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ الْكَلِمَتَيْنِ مَعًا ، وَقَالَ إِنَّ الْعَامَّةَ تُطْلِقُ عَلَى الشِّرَاسِ اسْمَ (رِشْرَاسٍ) .

(٣٩٦) أَرْسَلَ إِلَيْهِ مَالًا

وَيَقُولُونَ : أَرْسَلَ لَهُ مَالًا . وَالصَّوَابُ : أَرْسَلَ إِلَيْهِ مَالًا . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٧٣ مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ : ﴿ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رُسُلًا ﴾ .

(٤٠٢) عَنَا لِمَشِيَّتِهِ لَا رَضَخَ لِمَشِيَّتِهِ

ويقولون: رَضَخَ لِمَشِيَّتِهِ . وَالصَّوَابُ : عَنَا لِمَشِيَّتِهِ ،
أَوْ حَضَعَ لَهَا ، لِأَنَّ مِنْ مَعَانِي رَضَخَ مَا يَأْتِي :

- (١) رَضَخَ لَهُ مِنْ مَالِهِ : أَعْطَاهُ .
- (٢) رَضَخَ النَّوَى وَالْحَصَى وَغَيْرَهَا مِنَ الْبَابِسِ : كَسَرَهَا .
- (٣) رَضَخَ بِهِ الْأَرْضَ : أَلْقَاهُ عَلَيْهَا بِعُنْفٍ .
- (٤) رَضَخَتِ التُّيُوسُ : أَخَذَتِ فِي النَّطَاحِ ، فَسَدَخَتْ رُؤُوسَهَا .

(٤٠٣) الْمُرْضِعُ وَالْمُرْضِعَةُ

إِذَا رَأَى النَّاسَ امْرَأَةً فِي الشَّارِعِ ، قَالُوا : (مُرْضِعَةٌ) إِذَا
كَانَ لَهَا وَلَدٌ تُرَضِعُهُ فِي الْبَيْتِ . وَيَقُولُ مُعْظَمُ أَئِمَّةِ اللُّغَةِ إِنَّ هَذَا
خَطَأٌ ، وَالصَّوَابُ أَنَّ نَقولَ : (مُرْضِعٌ) . وَلَا يُجِيزُونَ أَنَّ نَقولَ
عَنِ الْأُمِّ ذَاتِ الطِّفْلِ الرُّضِيعِ : هَذِهِ مُرْضِعَةٌ ، إِلَّا عِنْدَمَا تَكُونُ
حَلَمَةً تُذَيِّبُهَا فِي فَمِ طِفْلِهَا .

وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي هَوَاجِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فِي الْآيَةِ ٢ مِنْ
سُورَةِ الْحَجِّ : ﴿ يَوْمَ تَرَوْهَا ، تَدْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا
أَرْضَعَتْ ﴾ ، أَيُّ : الَّتِي تَكُونُ فِي حَالَةِ إِرْضَاعِ طَائِرٍ ، تُلْقِمُ
وَلَدَهَا تَذَيِّبًا . وَلَوْ قَالَ : «مُرْضِعٌ» بِحَذْفِ التَّاءِ ، لَكَانَ
الْمُرَادُ : الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا وَمِنْ غَرَائِزِهَا الْإِرْضَاعُ ، لَا أَنَّهَا تُحَارِسُهُ
وَقَتَّ التَّكَلُّمَ فِعْلًا ، أَوْ فِي وَقْتٍ مُحَدَّدٍ مُعَيَّنٍ .

وَيُجِيزُ نَحْوَهُ آخَرُونَ أَنَّ نَحْذِفَ التَّاءَ اسْتِحْسَانًا مِنْ كَلِمَةِ
«مُرْضِعٌ» إِنْ أُرِيدَ بِهَا الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا ، وَيَمْتَقِنُصِي طَبِيعَتِهَا
الْجِسْمِيَّةَ أَنَّ تَكُونُ صَالِحَةً لِلْإِرْضَاعِ ، وَلَوْ لَمْ تُزَاوِلُهُ فِعْلًا .
وَكَذَا الْمَرَأَةُ الْمُنْسُوبَةُ لِلْإِرْضَاعِ ، كَالَّتِي تَتَّخِذُهُ حِرْفَةً ، أَوْ
تَشْتَهَرُ بِهِ ، وَيُجِيزُونَ أَنَّ نَقولَ : «مُرْضِعَةٌ» أَيْضًا . وَلَكِنْ حَذَفَ
التَّاءَ عِنْدَ مَنْزِلِ اللَّتْسِ أَقْوَى وَأَتْلَعُ .

وَلَا يَرَى (الْمَعْجَمَ الْوَسِيطَ) بَأْسًا بِأَنْ نَقولَ كَلِمَتِي : الْمُرْضِعُ
وَالْمُرْضِعَةُ عَلَى الْأَمْرِ الَّتِي لَهَا رَضِيعٌ فِي كِلْتَا حَالَيْ إِرْضَاعِهِ ، أَوْ كَفَهُ
عَنِ الرِّضَاعَةِ .

(٤٠٤) الرَّعَاعُ وَالرَّعَاعُ

ويقولون: فَلَانٌ مِنَ الرَّعَاعِ . وَقَدْ أَجْمَعَ أَئِمَّةُ اللُّغَةِ عَلَى
فَتْحِ الرَّاءِ ، أَيُّ : فَلَانٌ مِنَ الرَّعَاعِ ، وَهُمْ : سِفْلَةُ النَّاسِ

أَوْ إِحْقَاقِ بَاطِلٍ . وَجَمْعُهَا : رَشَى وَرَشَى .

(٢) رَشَا الْقَرْخُ : مَدَّ رَأْسَهُ إِلَى أُمِّهِ لِتَرْقُهُ .

(٣٩٩) سِهَامٌ مَرِيشَةٌ أَوْ رَائِشَةٌ

ويقولون: حَمَلَّ سِهَامَهُ الرَّاشِيَّةَ وَذَهَبَ إِلَى الْغَايَةِ . وَالصَّوَابُ :
حَمَلَّ سِهَامَهُ الْمَرِيشَةَ أَوْ الرَّائِشَةَ . أَيُّ : السِّهَامُ الَّتِي رَكَّبَ عَلَيْهَا
الرِّيشُ .

أَمَّا الرَّاشِيَّةُ فَهِيَ مَوْثُ الرَّاشِي ، وَهُوَ الَّذِي يُعْطِي الرَّشَوَةَ
(مُتَلِّئَةُ الرَّاءِ) . وَالسَّفِيرُ بَيْنَ الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي يُسَمَّى
رَائِشًا . وَفِي الْحَدِيثِ : «لَعَنَ اللَّهُ الرَّاشِيَّ وَالْمُرْتَشِيَّ
وَالرَّائِشَ» .

(٤٠٠) أَرْصَدَ مَالًا ، رَصَدَ مَالًا

ويقولون: رَصَدَتِ الْحُكُومَةُ مِليونَ دِينَارٍ لِتَعْبِيدِ الطَّرِيقَاتِ .
وَالصَّوَابُ : أَرْصَدَتِ الْحُكُومَةُ مِبلغَ كَذَا ... أَيُّ : أَعَدَّتْ
لِتَعْبِيدِ الطَّرِيقَاتِ مِليونَ دِينَارٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : «أَنِّي أَرْصِدُهُ
لِذَيْنِ عَلَيَّ» . وَقَدْ ذَكَرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا)
عَنْ أَبِيهِ : مَا خَلَفَ مِنْ دُنْيَاكُمْ إِلَّا ثَلَاثَ مِئَةِ دِرْهَمٍ كَانَتْ أَرْصَدًا
لِشِرَاءِ خَادِمٍ .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (أَرْصَدَ) :

(١) أَرْصَدَ الْحِسَابَ : أَظْهَرَهُ وَأَحْصَاهُ .

(٢) أَرْصَدَ الرَّقِيبَ : نَصَبَهُ فِي الطَّرِيقِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠٨ مِنْ
سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ
قَبْلُ ﴾ .

(٣) أَرْصَدَ لَهُ خَيْرًا أَوْ شَرًّا (مَجَازًا) : كَفَاهُ .

أَمَّا الْفِعْلُ رَصَدَ يَرْصُدُ رَصْدًا وَرَصْدًا ، فَمَعْنَاهُ :

(١) رَصَدَهُ : قَعَدَ لَهُ عَلى طَرِيقِهِ لِوُقُوعِ بِهِ .

(٢) رَصَدَهُ : رَقَبَهُ . يُقَالُ : رَصَدَ النَّجْمَ .

أَجَازَتْ لَجْنَةُ الْأَسَالِيبِ فِي مَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ لَنَا أَنَّ نَقولَ :
رَصَدَ مَالًا أَيْضًا .

(٤٠١) الرَّصَافِيُّ

ويقولون: إِنْ اسْمَ الشَّاعِرِ الْعِرَاقِيِّ الْكَبِيرِ هُوَ مَعْرُوفُ
الرَّصَافِيِّ . وَالصَّوَابُ : مَعْرُوفُ الرَّصَافِيِّ ، نِسْبَةً إِلَى الرَّصَافَةِ ،
أَحَدِ شَطْرَيْ بَغْدَادِ الَّذِينَ يُفْصِلُهَا نَهْرُ دِجْلَةَ ، وَالكَرْخُ هُوَ
شَطْرُ بَغْدَادِ الْآخَرِ . وَتَقولُ الْمَعالِجُ : إِنْ الرَّصَافَةُ مَحَلَّةٌ
بِغْدَادَ .

وَعَوَّاهُوم . وفي الحديث : « إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ رِعَاعَ النَّاسِ » .

رَاعِب .

(٤٠٦) اسْتَوْقَفْتُهُ أَوْ اسْتَرَعَتَ نَظْرَهُ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : اسْتَرَعَتَ نَظْرَهُ ثَلَاثَةَ كُتُبٍ . ويقولون : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : اسْتَوْقَفْتُهُ ثَلَاثَةَ كُتُبٍ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ (اسْتَرَعَى) ، مِنْ مَعَانِيهِ :

(١) اسْتَرَعَى فُلَانًا مَا شِئْتَهُ : طَلَبَ أَنْ يَرَعَاهَا لَهُ . يُقَالُ : اسْتَرَعَاهُ مَا شِئْتَهُ فَرَعَاهَا . وفي المَثَلِ : مَنْ اسْتَرَعَى الذَّنْبَ فَقَدْ ظَلَمَ . أَيُ : مَنْ اتَّمَنَ خَائِنًا فَقَدْ وَضَعَ الأَمَانَةَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا .

(٢) اسْتَرَعَاهُ إِيَّاهُ : اسْتَحْفَظَهُ ، أَيُ : طَلَبَ مِنْهُ حِفْظَهُ ، (مَجَاز) .

ولكنَّ الحريريَّ في الصفحتين ٣٠٢ و ٤٩٩ من مقاماته ، والمعجم الوسيط ومدَّ القاموس يُجيزون أن نقول : اسْتَرَعَى فُلَانٌ الأَنْظَارَ أَوْ الأَسْمَاعَ ، أَيُ : اسْتَدْعَى الأَلْتِافَاتِ أَوْ الإِصْفَاءَ .

(٤٠٧) شَيْءٌ مَرْعُوبٌ فِيهِ وَمَرْعُوبٌ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : شَيْءٌ مَرْعُوبٌ ، ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : شَيْءٌ مَرْعُوبٌ فِيهِ .

ولكنَّ :

(١) المِصْبَاحُ يَقُولُ : رَعِبَ فِيهِ وَرَعِيَهُ : أَرَادَهُ . يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ أَيْضًا .

(٢) ويقول التَّاجُ نَقْلًا عَنِ المِصْبَاحِ : رَعِيَهُ ، أَيُ : مُتَعَدِّيًا بِنَفْسِهِ .

(٣) وَيُنْقَلُ مَدُّ القَامُوسِ مَا جَاءَ فِي المِصْبَاحِ وَالتَّاجِ .

(٤) ويقول المُخْتَارُ : رَعِبَ فِيهِ : أَرَادَهُ . وَ (رَعِيَهُ) أَيْضًا .

أَمَّا فِعْلُهُ فَهُوَ : رَعِبَ يَرَعِبُ رَعْبًا وَرَعْبَةً وَرَعْبِي وَرَعْبِيًا .

وَمِنْ مَعَانِي الفِعْلِ رَعِبَ :

(أ) رَعِبَ عَنِ الشَّيْءِ : تَرَكَهُ مُتَعَدِّيًا ، وَزَهَدَ فِيهِ وَلَمْ يَرُدَّهُ .

(ب) رَعِبَ بِنَفْسِهِ عَنْهُ : رَأَى لِنَفْسِهِ عَلَيْهِ فَضْلًا .

(ج) رَعِبَ بِفُلَانٍ عَنِ الأَمْرِ : كَرِهَهُ لَهُ ، وَزَهَدَ لَهُ فِيهِ .

(٤٠٨) أَحِبَّهُ عَلَى كَرِهِهِ لِي

(لا) أَحِبَّهُ عَلَى رَغْمِ كَرِهِهِ لِي

ويقولون : أَحِبَّهُ عَلَى رَغْمِ كَرِهِهِ لِي . وهي ترجمة حرفية

ولكنَّ أبا منصور الأزهريَّ ، صاحبَ كتاب « التَّهذِيبِ » ، قرَأَ بِحِطِّ شَمِيرِ بْنِ حَمْدَوَيْهِ ، المتوفَّى سنة ٢٥٥ هـ : « والرِّعَاعُ - كالرِّجَاجِ - مِنَ النَّاسِ ، وَهُمْ الأَرْدَالُ الضُّعْفَاءُ ، وَهُمْ الَّذِينَ إِذَا فَرَعُوا طَارُوا » .

وأجاز (مدَّ القاموس) و (الوسيط) فتح الرِّاءِ في (رِعَاع) وَضَمَّهَا .

وأنا أَنصَحُ باستعمالِ (الرِّعَاعِ) بفتح الرِّاءِ وَضَمَّهَا ، لِأَنَّ شَمِيرَ بْنَ حَمْدَوَيْهِ مِنْ أَشْهَرِ أَدْبَاءِ هِمْزِ (بِخُرَاسَانَ) وَعُلَمَائِهِ اللُّغَوِيِّينَ فِيهَا ، قَالَ بِضَمِّ الرِّاءِ ، وَلِأَنَّ المَدَّ وَالوَسِيطَ أَحْزَانًا فَتَحَ الرِّاءِ وَضَمَّهَا ، وَلِأَنَّ العَامَّةَ فِي البِلَادِ العَرَبِيَّةِ الكَثِيرَةِ ، الَّتِي زُرْتُهَا ، تَضُمُّ الرِّاءَ ، وَلِأَنَّ نَزِيلُ بَدَلِكِ قِشَّةٍ أُخْرَى مِنَ العِبِّ القَصِيلِ ، الَّذِي تَرَكَهُ لَنَا أَسْلَافُنَا ، الَّذِينَ سَلَخَ جُلُّ عُلَمَائِهِمْ أَعْمَارَهُمْ بَيْنَ الكَلِمَاتِ وَالحُرُوفِ وَالحَرَكَاتِ .

أَمَّا مُفْرَدُ (رِعَاعِ) فَهُوَ : (رِعَاعَةٌ) .

(٤٠٥) رَعِبِي وَرَعِبِي

ويقولون : زَارَ الأَسَدُ فَارَعِبَنِي . وقد حَذَرَ (ابن الأعرابيِّ) فِي نوَادِرِهِ ، وَ (تَلَبَّأُ) فِي الفَصِيحِ ، وَ (الجَوْهَرِيُّ) فِي الصِّحَاحِ ، وَ (ابن منظور) فِي لِسَانِ العَرَبِ ، وَ (الزَّيْسِيُّ) فِي تَاجِ العُرُوسِ ، هُوَ لَاحِظٌ جَمِيعًا حَذَرُوا مِنْ اسْتِعْمَالِ الفِعْلِ (أَرَعَبَ) ، وَقَالُوا : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَعِبَهُ يَرَعِبُهُ رَعْبًا ، وَرَعْبِيًا ، فَهُوَ : مَرْعُوبٌ وَرَعِيٌّ .

ولكنَّ :

جاءَ فِي حاشِيَةِ المِخْطَرِ للفيروزآباديَّ أَنَّ بَعْضَهُمْ جَوَّزَ الفِعْلَ (أَرَعَبَ) . وجاءَ فِي مُعْجَمِ مَثْنِ اللُّغَةِ ، لِلشَّيخِ أَحْمَدِ رِضَا ، عَضُوِّ المَجْمَعِ العِلْمِيِّ العَرَبِيِّ بِبَدِيشَقَ : لا تَقُلْ أَرَعَبَهُ ، أَوْ هِيَ لُغَةٌ قَلِيلَةٌ .

وأجاز المِصْبَاحُ ، وَابنُ طَلْحَةَ الأَشْبِيلِيُّ ، وَابنُ هِشَامِ اللُّخَمِيُّ ، وَأدوارد لَآيِن ، وَالوَسِيطُ : رَعِبَهُ وَأَرَعَبَهُ .

وأنا أَضْمُ صَوْتِي إِلَى مَنْ يُجِيزُونَ اسْتِعْمَالَ الفِعْلَيْنِ (رَعِبَ وَأَرَعَبَ) ، لِأَنَّ العَامَّةَ لا تَسْتَعْمِلُ إِلاَّ الفِعْلَ (أَرَعَبَ) ، وَاسْمَ الفَاعِلِ (مَرْعِبٍ) . أَمَّا اسْمُ الفَاعِلِ مِنْ رَعِبَ فَهُوَ :

بمعنى (عزله) هي فارسيه ، ولأن معنى : رَفَتَ الشَّيْءَ يَرْفُتُهُ بِصَمِّ الْفَاءِ وَكسرها) رَفَتًا وَرَفْتَهُ (بكسر الراءِ وَفَتْحِهَا) : كَسَرَهُ وَدَفَعَهُ . رَفَتَ الْعَظْمُ : صَارَ رُفَاتًا . رَفَتَ الشَّيْءُ : انْدَقَّ أَوْ انْقَطَعَ . رَفَتَ فُلَانٌ : طَحَنَ الرُّفَّتَ (التَّيْنَ) .

(٤١١) تَرَفَعَ الْمُحَامِيَانِ إِلَى الْقَاضِي

ويقولون : تَرَفَعَ الْمُحَامِي إِلَى الْقَاضِي . أَي : رَفَعَ إِلَيْهِ قِصَّتَهُ ، أَوْ رَيْعَتَهُ (الرَّيْعَةُ هِيَ مَا تَسْمِيهِ الْعَامَّةُ عَرِيضَةً أَوْ اسْتِذْعَاءً) . وَالصَّوَابُ : تَرَفَعَ الْمُحَامِيَانِ ، أَوْ الْخَصْمَانِ ، أَوْ الْخُصُومُ إِلَى الْقَاضِي ، لِأَنَّ جَمِيعَ الْأَفْعَالِ الَّتِي عَلَى وَزْنِ (تَفَاعَلَ) مِثْلُ : (تَرَفَعَ) ، هِيَ أَعْمَالٌ تَقْتَضِي الْمَشَارَكَةَ .

(٤١٢) أَصْحَبْتَهُ فُلَانًا لَا أَرْفَقْتَهُ بِفُلَانٍ

ويقولون : أَرْفَقْتُ فُلَانًا بِفُلَانٍ . وَالصَّوَابُ : أَصْحَبْتَهُ فُلَانًا . أَوْ : جَعَلْتُ فُلَانًا بِرَافِقِهِ ، أَوْ جَعَلْتُهُ رَافِقًا لَهُ ، أَوْ فِي رَافِقِيهِ .

والفعل (أَرْفَقَ) مَعْنِيَانِ :

- (١) أَرْفَقَهُ : نَفَعَهُ .
- (٢) أَرْفَقَهُ : رَفَقَ بِهِ ، أَوْ تَرَفَّقَ بِهِ : لَطْفًا وَلَمْ يَغْتَفُ .

(٤١٣) رُفْقَاءُ وَرِفَاقٌ وَرَفِيقٌ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَجْمَعُ رَفِيقًا عَلَى رِفَاقٍ ، لِأَنَّ جُلَّ مَعَاجِينَا تَقُولُ إِنَّ الْجَمْعَ هُوَ : رُفْقَاءُ وَرَفِيقٌ . (يُطْلَقُ رَفِيقٌ عَلَى الْوَالِدِ وَالْجَمْعُ) ، قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٦٨ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ وَحَسِّنْ أَوْلِيكَ رَفِيقًا ﴾ .

هذا كله صحيح ، ولكن فاتهم ما يأتي :

- (١) أَنَّ الرِّفَاقَ هِيَ جَمْعُ رُفْقَةٍ (الْمَثَلَةُ الرِّاءِ) ، الَّتِي تُجْمَعُ عَلَى رِفَاقٍ وَرَفِيقٍ وَرَفِيقٍ وَأَرْفَاقٍ .
- (٢) أَنَّ الْجَمْعَ (رِفَاقٍ) هُوَ أَحَدُ جُمُوعِ التَّكْسِيرِ الْقِيَاسِيَّةِ ؛ لِأَنَّ مَا جَاءَ عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ) يُجْمَعُ عَلَى (فِعَالٍ) :

(أ) إِذَا كَانَ وَصْفًا .

(ب) إِذَا كَانَتْ لَامُهُ صَحِيحَةً (غَيْرِ مُنْتَلَةٍ) .

(ج) إِذَا كَانَ بِمَعْنَى (فَاعِلٍ) .

(د) إِذَا كَانَ غَيْرَ مُصَعَّفٍ .

وهذه الشروط الأربعة متوافرة في كلمة (رَفِيقٍ) . وَجُلَّ

in spite of الإنكليزية . وَالصَّوَابُ : أَحْبَبَهُ عَلَى كُرْهِهِ لِي ، أَوْ مَعَ كُرْهِهِ لِي ؛ لِأَنَّا نَحِبُّ رِغْمَ الْإِنْسَانِ لَا رِغْمَ الْكُرْهِ .

وَنَقُولُ : رَغِمَهُ يَرْغِمُهُ رَغْمًا : (١) قَسَرَهُ .

: (٢) كَرِهَهُ .

وَرَغِمَهُ يَرْغِمُهُ رَغْمًا : كَرِهَهُ .

وَالرَّغْمُ وَالرُّغْمُ وَالرِّغْمُ :

(١) الْكُرْهُ . تَقُولُ : فَعَلْتُ ذَلِكَ عَلَى رِغْمِي ، أَي : عَلَى كُرْهِهِ مِنْهُ .

(٢) الرَّغْمُ : التَّرَابُ .

(٣) الرَّغْمُ : الْقَسْرُ .

(٤) الرَّغْمُ : الدُّلُّ .

(٤٠٩) نُقِلَ رُفَاتُ الْأَمِيرِ

ويقولون : نُقِلَتْ رُفَاتُ الْأَمِيرِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْجَزَائِرِيِّ . وَالصَّوَابُ : نُقِلَ رُفَاتُ الْأَمِيرِ . وَالرُّفَاتُ : هُوَ الْحُطَامُ ، أَوْ كُلُّ مَا تَكَسَّرَ وَيَلِي . وَهُوَ كَلِمَةٌ مُذَكَّرَةٌ ، تُكْتَبُ بِالتَّاءِ الْمَبْسُوطَةِ . وَقَدْ جَاءَ فِي اللُّسَانِ وَالتَّاجِ : هُوَ رُفَاتٌ . وَجَاءَ فِي مَفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ : « وَاسْتَعِيرَ الرُّفَاتُ لِلْحَبْلِ الْمُنْقَطِعِ قِطْعَةً قِطْعَةً » ، وَلَمْ يَقُلْ : وَاسْتَعِيرَتْ . وَقَدْ أَخْطَأَ أَمِيرُ الشَّعْرَاءِ أَحْمَدُ شَوْقِي حِينَ أَتَتْ كَلِمَةَ (رُفَاتٍ) ، فِي قِصِيدَتِهِ الَّتِي رَثَى بِهَا سَعْدَ زَعْلُولٍ ، وَقَالَ :

يَا رُفَاتًا مِثْلَ رَيْحَانِ الضُّحَى

كَلَلْتُ عَدَنَ بِهَا هَامَ رَبَاهَا

ولو قال (به) لظلل الوزن مستقيمًا .

وأخطأ إبراهيم طوقان أيضًا ، حين قال :

تِلْكَ رُفَاتٌ بِيَلَتْ تَبَعْتُهَا الذِّكْرَى

جاءَ فِي الْآيَتَيْنِ ٤٩ وَ ٨٩ مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ ﴿ إِذَا كُنَّا

عِظَامًا وَرُفَاتًا ﴾ .

أَبَا (رُفَاتٍ) فَهِيَ جَمْعُ (رَافٍ) ، وَهُوَ الَّذِي يَرْفُو النَّيَابَ ،

أَي : يُصَلِّحُهَا .

(٤١٠) سَرَحَهُ لَا رَفْتَهُ

ويقولون : رَفَتَتِ الْحَكِيمَةُ فُلَانًا مِنْ خِدْمَتِهَا . وَالصَّوَابُ :

سَرَحْتَهُ ، أَوْ عَزَلْتَهُ ؛ لِأَنَّ (المُجَمَّعَ الوَسِيطَ) يَقُولُ : إِنَّ (رَفْتَهُ)

(٤١٧) الرَّقْمُ (٧)

ويقولون : الرَّقْمُ (٧) أو (٨) . والصَّوَابُ : الرَّقْمُ . ويُقصدُ بالرَّقْمِ هنا : ما يُطْلَعُ الحَسَابِيُّونَ على علاماتِ الأعدادِ ، وهي من واحدٍ إلى تسعةٍ ، ويتناولُ الصَّفْرَ أيضًا . ويُقالُ لها الأرقامُ الهنديةُ . وقد أُطلقَ بجمعِ دِمَشْقَ في الجَدُولِ (١٨) ، كلمة (رقم) على علاماتِ الأعدادِ هذه .

أما الرَّقْمُ فهو :

(١) لونُ الأرقمِ ، وهو من أحيثِ الحياتِ .

(٢) الداهيةُ .

(٣) موضعٌ كانت تُعملُ فيه النَّصَالُ .

(٤١٨) رَكَنٌ إِلَيْهِ

ويقولون : أَرَكَنَ إِلَيْهِ . والصَّوَابُ : رَكَنَ إِلَيْهِ يَرُكِنُ وَيَرُكِنُ وَرَكَنٌ يَرُكِنُ وَيَرُكِنُ رُكُونًا وَرَكَانَةً وَرَكَانِيَةً : مالٌ إِلَيْهِ وَسَكَنٌ وَاطْمَأْنَنٌ . جاءَ في الآيةِ ١١٤ من سُورَةِ هُودٍ قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ .
وقال الرَّمَحْشَرِيُّ في كِشَافِهِ ، والبيضاويُّ في تفسيره إنَّ معنى : أَرَكَنَهُ إِلَى غَيْرِهِ : أَمَلَهُ .

(٤١٩) عَدَا لِرَمَحٍ

ويقولون عندما يَجْرِي الفَرَسُ : رَمَحَ الفَرَسُ . والصَّوَابُ : عَدَا الفَرَسُ أَوْ جَرَى ، لأنَّ من معاني رَمَحَ .
(١) رَمَحَهُ يَرْمِحهُ رَمْحًا : طَعَنَهُ بِالرَّمْحِ .
(٢) رَمَحَتِ الدَّابَّةُ فُلَانًا : رَفَسَتْهُ .
(٣) رَمَحَ الجُنْدُبُ : ضَرَبَ الحَصَى بِرِجْلَيْهِ .
(٤) رَمَحَ البَرَقُ : لَمَعَ كَمَعًا خَفِيفًا مُتَفَارِحًا .

أما السِّمَّاكُ الرَّامِحُ فهو نَجْمٌ قَدَامَ الفِكَّةِ ، يقدِّمُهُ نَجْمٌ مُسْتَطِيلٌ الشُّعَاعِ ، يقولون : هو رُمُحُهُ .

(٤٢٠) أَرْمَلَةٌ

ويقولون : خِيَلَ إِلَيْهِ أَنَّهَا أَرْمَلٌ . والصَّوَابُ : خِيَلَ إِلَيْهِ أَنَّهَا أَرْمَلَةٌ ، أي : ماتَ زَوْجُهَا . وقد تَعَيَّنِي (الأرْمَلَةُ) : المُتَحَاجَّةُ أَوْ المُسَكِّنَةُ . قال جَرِيرٌ :

المُعْجَمَاتُ لَا تَرَى ضَرُورَةً لِذِكْرِ جَمُوعِ التَّكْسِيرِ القِيَاسِيِّ .

ولِكَلِمَةِ (الرِّفَاقِ) مَعَانٍ أُخْرَى ، مِنْهَا :

(١) مصدرُ رَافَقَهُ في السَّفَرِ رِفَاقًا وَرِفَاقَةً .

(٢) التَّفَاقُ .

(٣) الحَبْلُ الَّذِي يُرْفَقُ بِهِ عَصْدُ النَّاقَةِ ، إِذَا خِيفَ أَنْ تَنْزِعَ إِلَى وَطَنِهَا .

(٤١٤) رَفَاهِيَةُ العَيْشِ ، أَوْ رَفَاهَتُهُ ،

أَوْ رَفَهَيْتُهُ

ويقولون : رَفَاهِيَةُ العَيْشِ . والصَّوَابُ : رَفَاهِيَةُ العَيْشِ ، أَوْ رَفَاهَتُهُ أَوْ رَفَهَيْتُهُ ، أي : حَفِضُ العَيْشِ وَلِينُهُ .

(٤١٥) بِالرِّفَاءِ وَالبَيْنِ

ويقولون : بِالرِّفَاءِ وَالبَيْنِ . والصَّوَابُ : بِالرِّفَاءِ وَالبَيْنِ . أي : بالانْتِزَاعِ ، وَالاتِّفَاقِ ، وَاسْتِيفَادِ البَيْنِ . وَهُوَ دُعَاءٌ لِلْمَتَأَهِّلِ . وَهِيَ مِنْ رَفَأَ التُّرْبَ ، أي : لَأَمَّ خَرَقَهُ وَخَاطَهُ .

وعندما يقولُ بعضُهُم : بِالرِّفَاءِ ، فَإِنَّهُ يَعْنِي : لِسِنِ العَيْشِ . وَفِعْلُهُ : رَفَعَهُ رَفَاهَةً وَرَفَاهِيَةً (الباءُ غَيْرُ مُشَدَّدةٍ) وَالمصدرُ (رَفَاه) لَا وَجُودَ لَهُ . وَالصَّوَابُ أَنْ يَقُولَ : بِالرِّفَاهَةِ ، أَوْ بِالرِّفَاهِيَةِ وَالبَيْنِ .

وَالأَصُوبُ أَنْ يَقُولَ : بِالرِّفَاءِ ، لِأَنَّ الحَيَاةَ الزَّوْجِيَّةَ فِي حَاجَةٍ إِلَى رَفْعٍ كَمَا يُرْفَعُ التُّرْبُ المَمْرُقُ ، إِذْ يَسْتَحِيلُ وَجُودُ زَوْجَيْنِ مُتَّفِقَيْنِ اتِّفَاقًا تَامًا .

وَيَقُولُ : رَفَأَ التُّرْبَ يَرْفُوهُ رَفًا ، أَوْ : رَفَاهُ يَرْفُوهُ رَفْوًا ، أَوْ : رَفَاهُ يَرْفِيهِ رَفِيًا .

(٤١٦) الخُبْزُ الرُّقَاقُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الخُبْزِ المُبْسِطِ الرِّقِيقِ اسْمَ : الخُبْزِ المَرْفُوقِ . وَالصَّوَابُ : خُبْزٌ رُقَاقٌ ، وَاحِدُهُ : رُقَاقَةٌ ، أَوْ خُبْزٌ رِقَاقٌ ، مُفْرَدُهُ : رِقِيقٌ . أَوْ مَرْقَقٌ : الأَرغِفَةُ الواسِعَةُ الرِّقِيقَةُ .

وَأَجَازُ الجَامِعِ لِلكرمانيِّ ، وَالصِّحَاحُ ، وَالمَغْرِبُ ، وَالمِصْبَاحُ ، وَالتَّاجُ أَنْ يَقُولَ أَيضًا : « هَذَا خُبْزٌ رِقِيقٌ » .

أما (المَرْفُوقُ) فهو العَبْدُ المَمْلُوكُ .

مِمَّ (المِراح) خطأ ، لِأَنَّهُ اسْمُ مَكَانٍ ، وَاسْمُ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ وَالْمَصْدَرُ مِنْ (أَفْعَلَ) : مُفْعَلٌ عَلَى صِيغَةِ الْمَفْعُولِ .
أَمَّا المِراحُ فَهُوَ المَوْضِعُ الَّذِي يَرُوحُ مِنْهُ القَوْمُ ، أَوْ يَرُوحُونَ إِلَيْهِ .

(٤٢٣) جَلَسَ لَيْسْتَرِيحَ

ويقولون : مَشَى زَيْدٌ سَاعَتَيْنِ ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَى حَجَرٍ لَيْسْتَرِيحَ . وَالصَّوَابُ : جَلَسَ لَيْسْتَرِيحَ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ (ارْتاحَ) يَعْنِي :
(١) ارْتاحَ للمَعْرُوفِ ارْتِياحًا : أَحْبَهُ وَمَالَ إِلَيْهِ . وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : أَرِيحِي : إِذَا كَانَ سَخِيًا بِرِتاحِ لِلنَّدَى .
(٢) سُرَّ وَنَشِطَ .

(٣) ارْتاحَ اللهُ لَهُ بِرَحْمَتِهِ : أُنْقَذَهُ مِنَ البَلِيَّةِ .

(٤) ارْتاحَ المُعْذِمُ : سَمَحَتْ نَفْسُهُ ، وَهَانَ عَلَيْهِ البَدَلُ . وَالْمُعْذِمُ : هُوَ الفَقِيرُ . قَالَ النَّبِيعَةُ الحَمْدِيُّ يَمْدَحُ أَبْنَ الرُّبَيْرِ :
حَكَيْتَ لَنَا الصِّدِّيقَ لَمَّا وَلَيْتَنَا

وعُثْمَانَ ، وَالْفَارُوقَ فَارْتاحَ مُعْذِمُ

وقد أَخْطَأَ ط . حِينَ قالَ فِي رِثاءِ مُوسَى كاطِمَ باشا الحُسَيْنِيِّ ، وَابْنِ الشَّهِيدِ عَبْدِ القادِرِ الحُسَيْنِيِّ :

أَفْضَى الرَّئيسُ إِلَى ظِلالِ نعيمِهِ
وارْتاحَ قَلْبُ بالقَضِيَّةِ بِخُفْنُ

(٤٢٤) رَوَّحَ نَفْسَهُ وَرَوَّحَ عَنْ نَفْسِهِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : رَوَّحَ عَنْ نَفْسِهِ ، أَي : أَراحَهَا .
ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَوَّحَ نَفْسَهُ .
ولكنَّ اللِّسانَ والمَدَّ والمَثَنَ والوسيطَ تُجِزُ لنا أنْ نقولَ : رَوَّحَ عَنْ نَفْسِهِ .

(٤٢٥) رِياحَ وَأَرِياحَ وَأَرِواحَ وَرِيحُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَجْمَعُ الرِّيحَ عَلَى أَرِياحَ ، ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رِياحَ وَأَرِواحَ . ولكنَّ مَخْتارَ الصِّحاحِ قالَ : وَجَمْعُ الرِّيحِ : رِياحَ وَأَرِياحَ ، وَقَدْ تَجَمَّعَ عَلَى أَرِواحَ .

وقالَ المَيْدَانِيُّ فِي نَزْهِةِ الطَّرْفِ : « وَقالُوا أَرِياحُ فِي جَمْعِ رِيحٍ ، وَالقِياسُ : أَرِواحُ » .

هَدَى الأَرامِلُ قَدْ قَضَيْتَ حاجَتَها
فَمَنْ لِحاجَتِهِ هَذَا الأَرامِلُ الذَّكْرُ ؟
أَرادَ بالأَرامِلَ : النِّساءَ المُحتاجاتِ ، وَبالأَرامِلَ الذَّكْرَ : الرَّجُلَ المُحتاجَ .

(٤٢١) رَمَى عَنِ القَوْسِ ، وَبِها ،

وَعلِياها ، وَمِنْها

وَخطَّأَ ابْنَ السَّيِّدِ فِي شَرْحِ أدبِ الكاتِبِ مَنْ يَقولُ : رَمَيْتُ بِالقَوْسِ . وَيقولُ إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَمَيْتُ عَنِ القَوْسِ ، كما قالَ طَفِيلٌ :

رَمَتْ عَنِ قَيْسِي الماسِجِي رِجالُنا

والماسِجِيُّ هُوَ القَوْاسُ .

وقد تَوَهَّمَهُ ابْنُ السَّيِّدِ بِمِثْلِهِ : (رَمَيْتُ بِالشَّيْءِ) إِذا أَلْقَيْتَهُ عَنِ يَدِكَ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ الباءَ لِلإلَةِ ، كقولنا : كَتَبْتُ بِالقَلَمِ ، أَوْ بِمَعْنَى (عَنْ) ، كقولِ الشَّاعِرِ :

فإنَّ تَسألُونِي بِالنِّساءِ فَإِنِّي

خَبِيرٌ بأَدْواءِ النِّساءِ طَيِّبُ

وجاءَ فِي (شَرْحِ اللُّبابِ) : بِجورَ : (رَمَيْتُ بِالقَوْسِ) نَظْرًا إِلى أَنَّ القَوْسَ آلَةُ الرَّمِيِّ المُسْتَعانَ بِها فِيهِ . وَ (رَمَيْتُ عَلَى القَوْسِ) بِالنَّظَرِ إِلى أَنَّ المَعْنَى : أَنِّي امْرؤُا عَمَدْتُ عَلَى القَوْسِ فِي الرَّمِيِّ . وَ (رَمَيْتُ عَنِ القَوْسِ) بِالنَّظَرِ إِلى أَنَّ الرَّمِيَّ تَجاوزَها .

وذكرَ الأَلوسِيُّ فِي (كَشْفِ الطُّرَةِ) أَنَّهُ جاءَ فِي الكِشافِ ، فِي تفسِيرِ سُوْرَةِ الأَعْرافِ ، ضَمِنَ تَحْقِيقَ نَفِيسٍ ، جِوازُ (رَمَيْتُ مِنَ القَوْسِ) أَيْضًا ، بِالنَّظَرِ إِلى أَنَّ الرَّمِيَّ يَبْتَدِئُ مِنْها .

وقد أَجازَ الفَرَّاءُ : رَمَيْتُ عَنِ القَوْسِ وَبِها .

لِذا بِجورَ لَنَا أنْ نقولَ : رَمَى عَنِ القَوْسِ ، وَبِها ، وَعلِياها ، وَمِنْها .

(٤٢٢) المِراحُ

ويقولون : أَصْبَحَتِ الماشِيَةُ فِي المِراحِ . وَالصَّوَابُ : أَصْبَحَتِ الماشِيَةُ فِي المِراحِ ، أَي : الْمَكَانِ الَّذِي تَأْوِي إِلَيْهِ . وَقَدْ خَطَّأَ المَغْرِبُ اسْتِعْمالَ (المِراحِ) هَذَا المَعْنَى ، وَقَالَ المِصْبَاحُ : « وَفَتَحَ

وقال ابن هشام في شرح «بانت سعاد»: من العرب من يقول «أرياح»، كراهية الأشباه بجمع: «روح»، كما قالوا في جمع عيد: أعياد، كراهية الأشباه بجمع عود.
وقال الفيروزآبادي في قاموسه: الريح جتمعها أرواح وأرياح ورياح وريح. وجمع الجمع: أرواح وأرياح. ويجمعها الصبح والمصباح ومد القاموس والوسيط على:

(٤٢٨) رابع

ويقولون: هذا أمر مريع. والصاب: هذا أمر رائع، وفعله: راعه يروعه روعاً أو روعاً أو روعاً أو روعة: (١) أفرعه.

(٢) أعجبه فهو رائع. وليس في المعجم أراعه يريعه فهو مريع بمعنى أفرعه وأعجبه. ويأتي الفعل (راع) لازماً أيضاً، فنقول: (١) راع منه: فرع.

(٢) راع الطعام يروع ريعاً أو ريوماً أو ريعاً أو ريعاناً: زاد. وقال الأزهري: أراعت: زكت، وبعضهم يقول: راعت، وهو قليل.

(٣) راع يروع ريعاً: رجع وعاد.

(٤) أراعت الشجرة: كثر حملها، وراعت لغة قليلة. والروع هو:

(أ) القلب، أو موضع الفرع منه، أو سواده.

(ب) الذهن والعقل. نقول: أفرخ روعك، أي: ذهب فرعك وانكشف وسكن.

(ج) النفس والخلد والبال.

والأروع هو: (١) الرجل الكريم ذو الفضل والسؤدد.

(٢) الجميل الذي يعجبك حسنه.

أما ربيع كل شيء وريعانه فهو: أوله وأفضله، ومنه ريعان الشباب.

قال الشاعر:

قد كان يلهيك ريعان الشباب وقد

وتى الشباب، وهذا الشيب منتظر

(٤٢٩) تروق مطالعتها الأطفال

يقولون: هذه أفاصيص تروق مطالعتها للأطفال. ولم يرق له هذا الأمر. والصاب: تروق مطالعتها الأطفال، ولم يوقه هذا الأمر.

وقال ابن هشام في شرح «بانت سعاد»: من العرب من يقول «أرياح»، كراهية الأشباه بجمع: «روح»، كما قالوا في جمع عيد: أعياد، كراهية الأشباه بجمع عود.
وقال الفيروزآبادي في قاموسه: الريح جتمعها أرواح وأرياح ورياح وريح. وجمع الجمع: أرواح وأرياح. ويجمعها الصبح والمصباح ومد القاموس والوسيط على:

رياح وأرياح وأرواح. ويجمعها ممن اللغة على أرواح ورياح وريح. وجمع الجمع: أرياح وأرياح وأرياح على الشذوذ. وقال السهلي: إن ريعاً وأرياحاً لغة لبني أسد. وقال ابن الأثير في النهاية: جمع النار النيران، ويجمع على أنيار، وأصله أنوار، لأنه وإوي كما جاء في جمع ريع وعيد: أرياح وأعياد.

وجاء في الآية ٤٥ من سورة الكهف: ﴿فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيحُ﴾. وقد ورد هذا الجمع «رياح» تسع مرات أخرى في القرآن الكريم، ولم يرد فيه جمع للريح سواه. وقال الشاعر:

إذا هبت رباحك فاعتنمها
فإن الخافقات لها سكون

(٤٢٦) روحاني

ويقولون: هذا روجيه وليس مادياً. والصاب: هذا روحاني نسبة إلى روح، وقد وردت مخالفة لقواعد النسبة. أما روحاني، فهي:

(١) الروحاني: المنسوب إلى بلد اسمه (الروحاء)، وهذه النسبة على غير قياس، كما يقول اللسان والتاج ومثني اللغة. وروحاوي كما يقول الصبح، ولست أرى ما يمنع اللجوء إلى القياس أيضاً، لتقول روجيه كما نقول روحاني، فما رأي مجامعا؟

(٢) مكان روحاني: طيب.

(٤٢٧) ارتاع من مستقبل أولاده أو لمستقبلهم

ويقولون: ارتاع فلان على مستقبل أولاده. والصاب: ارتاع من مستقبل أولاده، أو: لمستقبل أولاده. والأرتياح:

(٤٣٣) رِيَاشٌ تُعِينُ

ويقولون: في قَصْرِ فُلَانٍ رِيَاشٌ تُعِينُهُ. والصَّوَابُ: في قَصْرِ رِيَاشٌ تُعِينُ. والرِيَاشُ: هو الأَثَاثُ مِنَ التَّمَاعِ، وهو مِنَ المَجَازِ. ومن مَعَانِي الرِيَاشِ:

(١) الرِيَشُ: كَيْسَةُ الطَّائِرِ، وَجَمْعُهُ: رِيَاشٌ وَأَرِيَاشٌ. وهذَانِ الجمعانِ مُؤَنَّثَانِ.

(٢) الرِيَاشُ: الخِصْبُ. (مَجَازٌ).

(٣) الرِيَاشُ: المَعَاشُ (مَجَازٌ).

(٤) المَالُ. (مَجَازٌ).

(٥) اللِّبَاسُ الحَسَنُ الفَاخِرُ. (مَجَازٌ).

(٦) القِشْرُ.

(٧) الحَالَةُ الجميلة. حُسْنُ الحَالِ. (مَجَازٌ).

وفي حَدِيثِ عُمَرَ: «أَنَّهُ كَانَ يُفْضِلُ عَلَى أَمْرَأَةٍ مُؤْمِنَةٍ مِنْ رِيَاشِهِ».

نَقُولُ: رَاقِنِي النُّشِيءُ بِرَوْقِي رَوْقًا وَرَوْقَانًا. وَهُوَ مِنَ المَجَازِ. وَالمَعْنَى: أَعْجَبَنِي، فَهُوَ رَاقِنٌ وَأَنَا مَرْوَقٌ.

(٤٣٠) رَوَى فِي الأَمْرِ أَوْ رَوَى فِيهِ

ويقولون: رَوَى بِالأَمْرِ، أَي: نَظَرَ فِيهِ وَتَفَكَّرَ. وَالصَّوَابُ: رَوَى فِي الأَمْرِ تَرَوِيَةً وَتَرَوِيًا. أَوْ: رَوَى فِي الأَمْرِ تَرَوِيَةً. (رَاجِعٌ مَادَّتِي «لَا يَخْفَى عَلَى القَرَاءِ» وَ «اعْتَقَدَ»).

وَمِنْ مَعَانِي الفِعْلِ (رَوَى):
(١) تَرَوَدُ المَاءُ.

(٢) رَوَى رَأْسَهُ بِالدَّهْنِ: طَرَاهُ.

(٣) رَوَى إِبِلَهُ: جَعَلَهَا تَرَوِي.

(٤) رَوَاهُ الشَّعْرُ: جَعَلَهُ يَحْفَظُهُ لِبرُوِيَةٍ عَنْهُ.

أَمَّا الرُّوِيَةُ فَهِيَ: التَّفَكُّرُ فِي الأَمْرِ.

(٤٣١) أَرَوِي كِبِدِي

ويقولون: أَرِيدُ أَنْ أَرَوِي كِبِدِي مِنْ دَمِ الأَعْدَاءِ. وَالصَّوَابُ: أَرِيدُ أَنْ أَرَوِي (بِضَمِّ الهَمْزَةِ لَا يَفْتَحُهَا) كِبِدِي...؛ لِأَنَّ الفِعْلَ رَوِيَ فِعْلٌ لَازِمٌ.

وَرَوَى لَمْ يَرَوِي (مِنْ بَابِ ضَرَبَ) رِيًّا وَرِيًّا: اسْتَقْفَى لَمْ. أَمَّا أَرَوَاهُ بِرُوِيَةٍ، فَعِنَاهُ: سَفَاهَ حَتَّى شَبِعَ، وَهُوَ فِعْلٌ مُتَعَدٍ. وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ: رَوَيْتُ كِبِدِي، أَي: سَقَيْتُهَا.

(٤٣٢) ارْتَابَ فِيهِ

ويقولون: ارْتَابَ مِنَ الأَمْرِ. وَالصَّوَابُ: ارْتَابَ فِي الأَمْرِ، أَي: شَكَّ فِيهِ. أَمَّا إِذَا كَانَ المُرَادُ التُّهْمَةَ، فَنُفَعِلِي الفِعْلَ بِالبَاءِ، وَنَقُولُ: ارْتَابَ بِهٖ، أَي: اتَّهَمَهُ، وَرَأَى مِنْهُ مَا يَرِيئُهُ. (رَاجِعٌ مَادَّتِي «لَا يَخْفَى عَلَى القَرَاءِ» وَ «اعْتَقَدَ»).

(٤٣٤) المِرْيَلَةُ وَالمِيدَعُ وَالمَرْيُولُ

وَيُسَمُّونَ مَا يَقِي تَوْبَ الصَّبِيِّ مِنَ لُعَابِهِ مِرْيَلَةً، وَقَدْ جَاءَ فِي مُعْجَمٍ «مَنْ اللُّغَةُ» أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ: مِرْيَلَةٌ، أَوْ مَرْيُولٌ، مِنْ رَأَى الصَّبِيَّ يَرِيْلُ رِيَالًا: سَالَ لُعَابُهُ.

أَمَّا المِيدَعُ فَهُوَ: التَّوْبُ الَّذِي تَرْتَدِيهِ لِصِبَابَةِ تَوْبٍ آخَرَ جَدِيدٍ. وَمِثْلُهُ المِيدَعَةُ وَالمِيدَاعَةُ.

وَقَدْ أَطْلَقَ مَجْمَعُ اللُّغَةِ المَلَكِيُّ بِبَحْرٍ. فِي الجَدْوَلِ رَقْمَ ٢٠٠ المِيدَعَةَ عَلَى مَا تَلْبَسُهُ المَرَأَةُ فِي أَوَاقَاتِ عَمَلِهَا blouse.

أَمَّا الرُّوَالُ وَالرَّوُولُ (وَقَدْ يُهْمَزَانِ)، فَهُمَا لُعَابُ الصَّبِيَانِ وَالدَّوَابِّ.

باب الزاي

(٤٣٥) زَحَفَ ، زَحَفَ عَلَى الْأَرْضِ

وَيُحَطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : زَحَفَ الصَّبِيُّ عَلَى الْأَرْضِ ، ويقولون
إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : زَحَفَ الصَّبِيُّ . ولكن :

(١) قَالَ الصَّحَّاحُ : « الصَّبِيُّ يَزْحَفُ عَلَى الْأَرْضِ قَبْلَ أَنْ
يَمْشِيَ » . وَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ : « زَحَفَ إِلَيْهِ زَحْفًا : مَشَى » .

(٢) ثُمَّ قَالَ الْأَسَاسُ : « وَالصَّبِيُّ يَزْحَفُ عَلَى الْأَرْضِ ، وَيَتَزَحَفُ .
وَ « زَحَفَ الْعَسْكَرُ إِلَى الْعَدُوِّ : مَشَوْا إِلَيْهِمْ فِي ثِقَلٍ لِكَثْرَتِهِمْ » .

(٣) وَتَلَاهُ الْمُصْبِحُ فَقَالَ : « الصَّبِيُّ يَزْحَفُ عَلَى الْأَرْضِ قَبْلَ أَنْ
يَمْشِيَ » .

(٤) وَأَخْبَرَنَا جَاءَ فِي مُسْتَدْرِكِ النَّجَّاحِ : « وَالصَّبِيُّ يَتَزَحَفُ عَلَى
الْأَرْضِ . وَفِي التَّهْدِيدِ : عَلَى بَطْنِهِ يَنْسَجِبُ قَبْلَ أَنْ يَمْشِيَ » .

(٤٣٦) دُفِقَةُ مِنَ الْمَطْرِ لَا زَحَّةَ مِنَ الْمَطْرِ

ويقولون : زَحَّةٌ مِنَ الْمَطْرِ . وَالصَّوَابُ : دُفِقَةُ مِنَ الْمَطْرِ ،
أَوْ دُفِقَةٌ (مِثْلُ : دُفِقَةُ) ، أَوْ شَوْبُوبٌ .

وَرَبَّمَا كَانَتِ الْكَلِمَةُ (زَحَّةً) مُحَرَّفَةً عَنْ مُصَدِّرِ الْمَرَّةِ سَحَّةً ،
مِنَ الْفِعْلِ : سَحَّ الْمَطْرُ : سَالَ .

أَمَّا الزَّحَّةُ فَهِيَ أَحَدُ مُصَدَّرِي الْفِعْلِ : زَحَهُ يَزْحَهُ زَحًا وَزَحَّةً .
وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (زَحَّ) .

(١) زَحَّهُ : دَفَعَهُ .

(٢) زَحَّهُ فِي قَفَاهُ : دَفَعَهُ وَأَخْرَجَهُ .

(٣) زَحَّهُ : أَوْقَعَهُ فِي وَهْدَةٍ مِنَ الْأَرْضِ .

(٤) زَحَّ فَلَانٌ :

(أ) اغْتَاطَ .

(ب) غَضِبَ .

(ج) حَقَّدَ .

(د) وَتَبَّ .

(هـ) سَارَ سَيْرًا عَنيفًا .

(٥) زَحَّ فَلَانٌ فِي السَّيْرِ وَالْحَفْرِ : أَمَعَنَّ فِيهِمَا .

(٤٣٧) غَرَسَ الشَّجَرَةَ لَا زَرَعَهَا

ويقولون : زَرَعَ البُسْتَانِيُّ أَشْجَارَ البُرْتُقَالِ . وَالصَّوَابُ :

غَرَسَهَا ؛ لِأَنَّ العَرَسَ مَخْصُوصٌ بِالشَّجَرِ ، وَالزَّرَعَ بِالحَبِّ
والبَدْرِ .

(٤٣٨) الزَّرِيْعَةُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الحَبِّ الَّذِي يُزْرَعُ اسْمَ زَرِيْعَةٍ . وَالصَّوَابُ :

زَرِيْعَةٌ ، وَقَدْ خَطَّأَ ابْنُ بَرِيٍّ تَضْعِيفَ الرَّاءِ فِيهَا . وَ (الزَّرِيْعَةُ)
أَيْضًا هِيَ : الْأَرْضُ المُرْوَعَةُ ، كَمَا يَقُولُ ابْنُ دُرَيْدٍ .

(٤٣٩) زَرْنِيخٌ

ويقولون : زَرْنِيخٌ . وَالصَّوَابُ : زَرْنِيخٌ . وَهُوَ عُنْصُرٌ

شَبِيهُ بِالْفِلِزَاتِ ، لَهُ بَرِيْقٌ الصَّلْبُ وَلَوْنُهُ ، وَمُرْكَبَاتُهُ سَامَةٌ ، يُسْتَحْدَمُ
فِي الطَّبِّ وَفِي قَتْلِ الحَشَرَاتِ (مِجْمَعُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بِالقَاهِرَةِ) .

(٤٤٠) السَّعْتَرُ لَا الرَّعْتَرُ

ويقولون : الرَّعْتَرُ ، وَهُنَالِكَ أُسْرَةٌ صَيْدَاوِيَّةٌ اسْمُهَا أُسْرَةُ

الرَّعْتَرِيِّ . وَالصَّوَابُ : السَّعْتَرُ أَوْ الصَّعْتَرُ ، وَالسَّعْتَرِيُّ أَوْ
الصَّعْتَرِيُّ ، كَمَا جَاءَ فِي مُعْجَمِ الزَّرَاعَةِ للشَّهَابِيِّ . وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ
البَيْطَارِ فِي مَفْرَدَاتِهِ سِوَى الصَّعْتَرِ .

وَالصَّعْتَرُ : نَبْتُ مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ جِنْسٌ نَبَاتٍ مِنَ الْأَفَاوِيهِ

مِنَ فَصِيلَةِ الشَّفَوِيَّاتِ .

وَالصَّعْتَرِيُّ هُوَ :

(١) الشَّاطِرُ (بِلُغَةِ العِرَاقِ) .

(٢) الكريمُ الشُّجاعُ .
والفعلُ هُوَ (تَزَمَّتَ) . وَرَجُلٌ مُتَزَمِّتٌ ، وَزَيْتٌ ، وَزَيْتٌ
وفيه زَمَاتَةٌ أَي : رَزِينٌ وَقُورٌ .

(٤٤١) رَجُلٌ زُعْرُورٌ لَا أَزْعُرُ
وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانَ رَجُلًا أَزْعُرُ ، أَي : سَيِّئُ الْخُلُقِ
شَرِسٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فَلَانٌ رَجُلٌ زُعْرُورٌ . وَلَكِنَّ
المعجمَ الوسيطَ أَجازَ إِطلاقَ كَلِمَةِ (أَزْعُرُ) عَلَيَّ مِنْ سَاءِ خُلُقِهِ .
والجمعُ : زُعْرُ . وَأَنَا أُؤَيِّدُ المعجمَ الوسيطَ ، مَقْرَحًا عَلَيَّ بِمِجْمَعِ
اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ ، الَّذِي أَصْدَرَ المعجمَ الوسيطَ ، أَنَّ يُعْلَنَ
مُوافَقَتَهُ عَلَيَّ إِطلاقَ كَلِمَةِ (أَزْعُرُ) عَلَيَّ كُلِّ مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ .
وَإِن لَمْ يَقْعَلْ ، أَرْجُو أَنَّ تُوَافِقُ عَلَيَّ ذَلِكَ المِجْمَاعُ الأُخْرَى ،
أَوْ أَحَدُهَا .

(٤٤٤) أَزْمَعُ الأَمْرَ ، وَعَلَيْهِ ، وَبِهِ

وَخَطًّا الكِسَائِيُّ مَنْ يَقُولُ : أَزْمَعْتُ عَلَيَّ الأَمْرَ ، وَقَالَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : أَزْمَعْتُ الأَمْرَ ، أَي : مَضَيْتُ فِيهِ وَبَيَّتُ عَلَيْهِ عَزْمِي ،
وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الأَعَشَى :

أَزْمَعْتُ مِنْ آلِ لَيْلَى ابْنِكَارَا

وَشَطَّتْ عَلَيَّ ذِي هَوَى أَنْ تُزَارَا

وَحَكَى الْحَرِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ «دُرَّةُ الْعَوَاصِرِ» الكِسَائِيُّ فِي رَأْيِهِ ،
وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ عَنَتْرَةَ فِي مُعَلِّقَتِهِ :

إِنْ كُنْتُ أَزْمَعْتُ المَسِيرَ ، فَإِنَّمَا

زَمْتُ رِكَابِكُمْ بِلَيْلٍ مُظْلِمٍ

وَفِي شَرْحِ المَعْلَقَاتِ لِلزُّوْزَنِيِّ : أَزْمَعْتُ الفِرَاقَ .

وَلَكِنَّ اللِّسَانَ قَالَ : أَزْمَعُ الأَمْرَ وَبِهِ وَعَلَيْهِ : مَضَى فِيهِ ،
وَبَيَّتُ عَلَيْهِ عَزْمَهُ ، فَهُوَ : مُزْمِعٌ .

وَقَالَ الفَرَّاهُ : أَزْمَعْتُهُ وَأَزْمَعْتُ عَلَيْهِ : بِمَعْنَى ، مِثْلُ : أَجْمَعْتُهُ
وَأَجْمَعْتُ عَلَيْهِ .

وَذَكَرَ الصَّحَّاحُ أَنَّ الخَلِيلَ قَالَ : أَزْمَعْتُ عَلَيَّ أَمْرًا ، فَإِنَّمَا
مُزْمِعٌ عَلَيْهِ : إِذَا بَيَّتَ عَلَيْهِ عَزْمَكَ . ثُمَّ أوردَ رَأْيَ الكِسَائِيِّ .

وَقَالَ الأَسَاسُ : أَزْمَعُ الأَمْرَ وَأَزْمَعُ عَلَيْهِ : إِذَا بَيَّتَ عَزْمَهُ عَلَيَّ
إِمضائِهِ .

لِذَا قُلْ : أَزْمَعُ الأَمْرَ ، وَعَلَيْهِ ، وَبِهِ .

(٤٤٥) رِفَاقٌ أَوْ زُمَلَاءُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : هُوَ لاءِ زُمَلَائِي ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : هُوَ لاءِ رِفَاقِي ؛ لِأَنَّ المُعْجَمَاتِ يَقُولُ : إِنَّ الزَّمِيلَ هُوَ الرَّدِيفُ
عَلَى البَعِيرِ فِي المَحْمَلِ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لِلْمَرْءِ سِوَى
زَمِيلٍ وَاحِدٍ .

وَلَكِنَّ «مَتْنُ اللُّغَةِ» يَقُولُ مَا نَصَّهُ : «وَقَدْ غَلَبَ الزَّمِيلُ
عِنْدَ أَهْلِ العَصْرِ عَلَى الرِّفَاقِ فِي العَمَلِ ، فَيُقَالُ لِأَبْنَاءِ العَمَلِ

(٤٤٣) مُتَشَبِّهٌ بِرَأْيِهِ لَا مُتَزَمِّتٌ فِيهِ

وَيَقُولُونَ : فَلَانَ مُتَزَمِّتٌ فِي رَأْيِهِ . وَالصَّوَابُ : فَلَانَ مُتَشَبِّهٌ
بِرَأْيِهِ ؛ لِأَنَّ المُتَزَمِّتَ فِي المَعَامِ هُوَ : الرَّزِينُ وَقُورٌ .

وَفِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ مِنْ أَزْمِعِهِمْ فِي المَجْلِسِ ،
أَي : مِنْ أَزْمِعِهِمْ وَأَوْفَرِهِمْ .

وَأَقْرَبُ سَيَارَاتِهَا إِلَيْهَا . أَسْمَ الزُّهْرَةِ وَالصَّوَابُ : الزُّهْرَةُ .
أَمَّا الزُّهْرَةُ فَعِنَّاها :

(١) الْبِيَاضُ الْثَبْرُ . (٢) الْإِشْرَاقُ مِنْ أَيِّ لَوْنٍ كَانَ .
وَكوكِبُ (الزُّهْرَةِ) شَدِيدُ اللَّمَعَانِ ، وَيَكُونُ تَارَةً نَجْمَةً
الصُّبْحِ ، وَطَوْرًا نَجْمَةً الْمَسَاءِ . وَقَدْ كَانَتْ الزُّهْرَةُ مَعْبُودَةً بَعْضُ
عَرَبِ الْجَاهِلِيَّةِ الْمُجَاوِرِينَ لِلشَّامِ وَالْعِرَاقِ ، وَكَانُوا يُسَمُّونَهَا
الْعُرَى .

أَمَّا قَدَمَاءُ الْيُونَانِ فَكَانَتْ عِنْدَهُمْ إِلَهَةً الْجَمَالِ ، وَيُسَمُّونَهَا
فِينُوسَ .

(٤٤٨) أَزْهَارٌ وَزُهْرٌ

وَيُحْطَّوْنَ مِنْ يَجْمَعُ كَلِمَةَ زَهْرٍ عَلَى زُهْرٍ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : أَنَّ زَهْرٌ شَيْءٌ جَمَعٌ ، وَيُقَالُ لَهُ اسْمٌ جِنْسٌ جَمْعِيٌّ ،
وَاحِدُهُ زَهْرَةٌ وَزَهْرَةٌ . وَجَمْعُ (زَهْرٍ) هُوَ : (أَزْهَارٌ) ، وَجَمْعُ
(أَزْهَارٍ) هُوَ (أَزَاهِيرٌ) . أَمَّا الَّذِينَ يُجِيزُونَ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ
الْجَمْعِ هُوَ (أَزَاهِرٌ) فَهُمُ الْمُحْطَّوْنَ .

وَقَدْ عَدَّ كَثِيرُونَ جَمْعَ (فَعْلٍ) عَلَى (فُعُولٍ) ، مِمَّا يَغْلِبُ
لَا مِمَّا يَطْرُدُ . وَقَالُوا إِنَّهُ سُمِعَ فِي : حَرْفٍ وَسَطْرٍ وَنَفْسٍ وَبَحْرٍ
وَشَهْرٍ وَغَيْرِهَا ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ فِي قَطْرٍ وَوَقْتٍ وَوَرْدٍ وَسَهْمٍ ، وَلِذَا
يَكُونُ الْفُضْلُ لِلْمَعْجَمِ .

وَلَكِنْ : قَالَ التَّاجُ فِي مَادَّةِ (عَنْبَرٍ) : « وَمَرَعَى نَحْلِهِ مِنْ
الزُّهْرِ الطَّبِيَّةِ يَكْتَسِبُ طَبِيعَتَهُ مِنْهَا » .

وَقَالَ الْغَلَايِينِيُّ : « كُلُّ اسْمٍ عَلَى وَزْنِ (فَعْلٍ) ، لَيْسَتْ
عَيْنُهُ وَأَوَّاءُ يُجْمَعُ عَلَى (فُعُولٍ) كَقَلْبٍ وَقَلُوبٍ ، وَلَيْسَتْ
وَلِيُوثٌ » .

« أَمَّا الْأَزْهَارُ فَهِيَ جَمْعُ (الزَّهْرِ) ، وَكُلُّ اسْمٍ عَلَى وَزْنِ
(فَعْلٍ) يُجْمَعُ عَلَى (أَفْعَالٍ) بِاعْتِبَارِ الْأَصْلِ » . وَأَرَى أَنَّ الْأَزْهَارَ
هِيَ جَمْعُ زَهْرٍ ، وَ(فَعْلٍ) يُجْمَعُ عَلَى (فُعُولٍ) وَ(أَفْعَالٍ) قِيَاسًا .
وَأَجَازَ النَّحْوِيُّ الْوَاقِي أَنْ يَجْمَعَ كُلَّ اسْمٍ عَلَى وَزْنِ (فَعْلٍ) ،
لَيْسَتْ عَيْنُهُ وَأَوَّاءُ ، عَلَى (أَفْعَالٍ) وَ(فُعُولٍ) .
رَاجِعَ مَادَّةَ (الْأَبْنَحَاتِ) فِي هَذَا الْمَعْجَمِ ، فِي حَرْفِ
(الْبَاءِ) .

وهذه تميز لنا أن نقول : هذه أزهار ، وزهور ، وأزاهير .

(٤٤٩) هُمَا زَوْجَانِ أَوْ هُمَا زَوْجٌ

قَالَ الْحَرِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ (دُرَّةُ الْعَوَاصِمِ) : « يَقُولُونَ

الوَاحِدِ زُمْلَاءٌ . وَلِلْمُتَسَبِّبِينَ إِلَى جِرْفَةٍ وَاحِدَةٌ . وَيُسْتَعَارُ ، يَقَالُ :
أَنْتَ فَارِسُ الْعِلْمِ وَأَنَا زَمِيلُكَ (مَجَازٌ) » . وَقَالَ التَّاجُ : « الزَّمِيلُ
هُوَ الرَّفِيقُ فِي السَّفَرِ الَّذِي يُعِينُكَ عَلَى أُمُورِكَ ، وَأَصْلُهُ فِي
الرَّدِيفِ . ثُمَّ اسْتُعِيرَ » . وَقَالَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ : الزَّمِيلُ هُوَ : الرَّفِيقُ
فِي الْعَمَلِ أَوْ السَّفَرِ .
لِذَا قُلْ : هَوْلَاءِ زُمْلَانِي أَوْ رِفَاقِي دُونَ أَنْ تَتَرَدَّدَ .

(٤٤٦) الزَّنْدُ وَالزَّنَادُ

وَيُحْطَّوْنَ مَنْ يُسَمِّي الْعُودَ الْأَعْلَى الَّذِي تُقَدِّحُ بِهِ النَّارَ :
زِنَادًا ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الزَّنْدُ ، لِأَنَّ الزَّنَادَ هُوَ جَمْعُ
الزَّنْدِ .

وَفِي الْحَقِيقَةِ يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : قَدِّحَ زَنْدَهُ أَوْ زِنَادَهُ ؛ لِأَنَّ
(زِنَادًا) هِيَ جَمْعُ (زَنْدٍ) ، وَمُرَادِفٌ لَهُ فِي آيٍ وَاحِدٍ ، كَمَا يَرَى
كُرَاعٌ ، وَكَمَا يَقُولُ اللُّسَانُ .

أَمَّا الْحَشْبَةُ السُّفْلَى الَّتِي يُسْتَقْدَحُ بِهَا ، وَالَّتِي فِيهَا الْفُرْصَةُ ،
فَتُسَمَّى : زَنْدَةً . وَيُطْلَقُ الزَّنْدُ الْآنَ عَلَى آلَاتِ الْفُولَادِيَّةِ الصَّغِيرَةِ
الَّتِي تَجْعَلُ الشَّرَرَ يَتَطَايَرُ مِنَ الْحَجَرِ الصَّوَّانِيِّ عِنْدَمَا تُقَدِّحُهَا
بِهَا .

أَمَّا جَمْعُ الزَّنْدِ فَهُوَ : أَزْنَدٌ وَأَزْنَادٌ وَزَنْوَدٌ وَزِنَادٌ . وَجَمْعُ الْجَمْعِ :
أَزَانِدُ . قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ :

أَقْبَا الكُشُوحَ أَيْبِضَانٍ كِلَاهُمَا

كَمَا لِيَةِ الْخَطِيٍّ وَارِي الْأَزَانِدِ .

وَالزَّنْدَانِ هُمَا : السَّاعِدُ (الْأَعْلَى) ، وَالذَّرَاعُ (الْأَسْفَلُ)

تَقُولُ :

(١) لِمَنْ أَتَجَدَّلَكَ وَأَعَانَكَ : وَرَتَّ بِكَ زِنَادِي ، أَيُّ : قُضِيَتْ
حَاجَتِي .

(٢) فُلَانٌ وَارِي الزَّنَادِ : مُفْلِحٌ .

(٣) فُلَانٌ كَابِي الزَّنَادِ : خَائِبٌ .

(٤) لَمْ يَرِدْ بِكَامِي زَنْدًا : لَمْ يَرِدْ شَيْئًا .

(٥) صَارَ سِقَاؤُهُ مِثْلَ الزَّنْدِ : امْتَلَأَ .

(٦) نَوْبٌ مُزْنَدٌ : قَلِيلُ الْعَرَضِ .

(٧) رَجُلٌ مُزْنَدٌ : بَخِيلٌ . لِلْمِثْلِ .

(٤٤٧) الزُّهْرَةُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الْكوكِبِ الْمَشْرِقِ مِنْ سَيَارَاتِ النِّظَامِ الشَّمْسِيِّ ،

وَأَنَّ الَّذِي يَمْشِي بِمِشْيِ يُحْرَسُ زَوْجَتِي
 كَمَا شِئَ إِلَى أَسَدِ الشَّرَى بِسَيْبِلِهَا
 وَأَنَا أُوْرُ أَنْ أَحْدُوْ حَدُوْ النَّجْدِيْنَ ، خَوْفًا مِنَ الْوُقُوعِ فِي لَيْسٍ .
 لِيَذَا قُلْ : هُمَا زَوْجَانِ أَوْ هُمَا زَوْجٌ .
 وَ هِيَ زَوْجُهُ أَوْ زَوْجَتُهُ .

(٤٥٠) تَزَوَّجَهَا ، تَزَوَّجَ بِهَا

ويقولون : سَافَرَتْ فُلَانَةٌ إِلَى بَلَدِ فُلَانٍ وَتَزَوَّجَتْهُ ، أَوْ :
 وَتَزَوَّجَ مِنْهَا . وَالصَّوَابُ : تَزَوَّجَهَا ، أَوْ تَزَوَّجَ بِهَا (وَالثَّانِيَةُ لَفْظٌ
 قَلِيلَةٌ عَنْ يُونُسَ ، وَانْتَكَرَهَا صَاحِبُ « التَّهْذِيبِ ») . وَفِي الْآيَةِ
 ٥٤ مِنْ سُورَةِ (الدُّخَانِ) ، وَالآيَةُ ٢٠ مِنْ سُورَةِ (الطُّورِ) :
 ﴿ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ ﴾ . وَيُقَرَّبُهَا يُونُسَ بِقَوْلِهِ : أَيِ :
 قَرْنَاَهُمْ بِحُورٍ عِينٍ .
 وَقَالَ الْفَرَّاءُ : تَزَوَّجْتُ بَامْرَأَةٍ : لَعْنَةٌ فِي أَزْدِ شَنْوَةَ .

(٤٥١) زَادَ عَلَيْهِ

ويقولون : زَادَ عَنَّهُ فِي الْكِرْمِ ، وَالصَّوَابُ : زَادَ عَلَيْهِ . وَقَدْ
 رُوِيَ عَنْ ذِي الْإِصْبَحِ الْعَدُوَانِيِّ قَوْلُهُ :
 وَأَنْتُمْ مَعَشَرٌ زَيْدٌ عَلَى مِائَةِ
 فَاجْمِعُوا أَمْرَكُمْ طَرًا ، فَكَيْدُونِي
 وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ .
 (رَاجِعْ مَا دَنِّي « لَا يَخْفَى عَلَى الْفَرَّاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٤٥٢) مَا دُمْتُ مَشْمُولًا لَا مَا زِلْتُ مَشْمُولًا

ويقولون : إِنِّي بِخَيْرٍ مَا زِلْتُ مَشْمُولًا بِعَطْفِ اللَّهِ . وَالصَّوَابُ :
 إِنِّي بِخَيْرٍ مَا دُمْتُ مَشْمُولًا بِعَطْفِ اللَّهِ .

(٤٥٣) مَا زَالَ أَخِي مَرِيضًا

ويقولون : لَا زَالَ أَخِي مَرِيضًا . وَالصَّوَابُ : مَا زَالَ أَخِي
 مَرِيضًا ، لِأَنَّ (مَا زَالَ) مِنْ أَعْمَالِ الْأَسْتِمْرَارِ الْمَاضِيَةِ ، الَّتِي
 تَنْقُضُ بِ (مَا) (وَلَيْسَ بِ (لَا)) . وَنَحْنُ نَقُولُ : مَا أَكَلَ فُلَانٌ ،
 وَلَا نَقُولُ : لَا أَكَلَ فُلَانٌ ، إِلَّا إِذَا كَرَّرْنَا (لَا) ، وَقُلْنَا : لَا أَكَلَ
 فُلَانٌ وَلَا شَرِبَ .

وقد شَدَّ اسْتِعْمَالُ (لَا) دُونَ تَكَرُّارِ فِي حَالَةِ وَاحِدَةٍ ، هِيَ
 حَالَةُ الرَّجَاءِ أَوْ الدُّعَاءِ ، كَقَوْلِنَا : لَا زَالَ مَالُكَ وَإِقْرًا (دُعَاءٌ) ،
 لَا يَرْحَتُ مُجَاهِدًا (رَجَاءٌ) .

لِللَّائِنِينَ (زَوْجٌ) ، وَهُوَ خَطَأٌ ؛ لِأَنَّ الزَّوْجَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ
 الْفَرْدَ الْمُرَاجُ لِصَاحِبِهِ ، وَأَمَّا الْأَتْنَانِ الْمُصْطَحِبَانِ ، فَيُقَالُ لَهُمَا
 زَوْجَانِ كَمَا قَالُوا : عِنْدِي زَوْجَانِ مِنَ النَّعَالِ ، أَيِ : نَعْلَانِ
 (رَاجِعْ فِي مُعْجَمِ الْأَخْطَاءِ هَذَا حَرْفَ النَّوْنِ : لَيْسَ تَعْلِيهِ أَوْ تَعْلُهُ) ،
 وَزَوْجَانِ مِنَ الْخِفَافِ ، أَيِ : خَفَّانِ ، وَكَذَلِكَ يُقَالُ لِلذَّكَرِ
 وَالْأُنْثَى مِنَ الطَّيْرِ : زَوْجَانِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَأَنَّهُ خَلَسَ
 الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى ﴾ . وَمِمَّا يَشْهَدُ بِأَنَّ الزَّوْجَ يَقَعُ عَلَى الْفَرْدِ
 الْمُرَاجِ لِصَاحِبِهِ ، قَوْلُهُ تَعَالَى (فِي الْآيَةِ ١٤٣ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ) :
 ﴿ ثَمَانِيَةَ أَرْوَاجٍ مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ ، وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ ﴾ . ثُمَّ
 قَالَ سُبْحَانَهُ فِي الْآيَةِ الَّتِي تَلِيهَا : ﴿ وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ ،
 وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ ﴾ ، فَذَلِكَ التَّفْصِيلُ عَلَى أَنَّ مَعْنَى الزَّوْجِ
 الْإِفْرَادُ . وَفِي نُسْخَةٍ أُخْرَى : (الْإِفْرَادُ) .

وَيَدْعُهُمْ قَوْلُ الْحَرِيرِيِّ أَيْضًا ، قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٤٠ مِنْ
 سُورَةِ هُودٍ ، مُخَاطِبًا نُوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ قُلْنَا أَحْمِلْ فِيهَا مِنْ
 كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ ﴾ ، أَيِ : ذَكَرًا وَأُنْثَى ، كَمَا جَاءَ فِي شَرْحِ
 الْجَلَالِيِّ .

وَلَمْ تَعْنِ كَلِمَةُ (الزَّوْجِ) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِلَّا الْفَرْدَ .
 وَلَكِنَّ الرَّأْيَ الْأَصْفَهَانِيَّ ، صَاحِبَ كِتَابِ « الْمَفْرَدَاتِ فِي
 غَرِيبِ الْقُرْآنِ » يَقُولُ : « يُقَالُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْقَرِيبَيْنِ مِنَ
 الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى فِي الْحَيَوَانَاتِ الْمِتَزَاوِجَةِ زَوْجٌ ، وَلِكُلِّ قَرِيبَيْنِ
 فِيهَا وَفِي غَيْرِهَا زَوْجٌ ، كَالْخَفِّ وَالْعُلِّ ، وَلِكُلِّ مَا يَقْتَرِنُ بِآخَرَ
 مُمِائِلًا لَهُ ، أَوْ مُضَادًّا زَوْجٌ » .

وَأَجَازَ الصَّحَّاحُ وَاللِّسَانُ وَالْمِصْبُوحُ وَالتَّاجُ وَمَثَدُ الْقَامُوسِ وَمَثَدُ
 اللَّغَةِ أَنْ يُقَالَ لِللَّائِنِينَ : هُمَا زَوْجَانِ ، وَهُمَا زَوْجٌ .

وَجَاءَ فِي كِتَابِ « الْأَضْدَادِ » لِللَّتَبَارِيِّ : قَالَ قُطْرُبٌ فِي
 كِتَابِهِ « الْأَضْدَادِ » أَيْضًا : الزَّوْجُ مِنَ الْأَضْدَادِ ، يُقَالُ : زَوْجٌ
 لِللَّائِنِينَ زَوْجٌ لِلوَاحِدِ .

وَنَقُولُ لِلزَّوْجِ وَقَرِيبَتِهِ : هُمَا زَوْجَانِ ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
 زَوْجٌ ، وَهِيَ اللَّغَةُ الْعَالِيَةُ . وَالنَّجْدِيُّونَ يَقُولُونَ : الْمَرْأَةُ زَوْجَةُ الرَّجُلِ .
 قَالَ عَبْدَةُ بْنُ الطَّبِيبِ :

فَبِكِي بَنَانِي شَجَّهْنَهُ وَزَوْجَتِي
 وَالْأَقْرَبُونَ إِنِّي ، ثُمَّ تَصَدَّعُوا
 وَأَنْشَدَ أَبُو الْعَبَّاسِ ، عَنْ سَلَمَةَ ، عَنْ الْفَرَّاءِ :

باب السِّين

في سُبْحَتِهِ ، والسُّبْحَةُ : هي خَرَزَاتُ يَمُدُّ بِهَا الْمَسِيحُ نَسِيحَهُ ، وهي « مَوْلِدَةٌ » أَوْزَدَهَا الصِّبْحَاحُ والمصباحُ والقاموسُ وتاج العروس ومدُّ القاموسِ . وفي المَعَجِمِ الوسيطِ : السُّبْحَةُ أَيضًا .
وللسُّبْحَةِ عِدَّةٌ معانٍ أُخْرَى ، مِنْهَا :
(١) الدُّعَاءُ . تقولُ : قَضَيْتُ سُبْحَتِي .
(٢) صلاةُ التَّطَوُّعِ ، أَي : النَّافِلَةِ ، لِأَنَّهَا مُسَبَّحٌ فِيهَا .
(٣) القِطْعَةُ مِنَ القُضْنِ .
(٤) سُبْحَةُ اللهِ : جَلَالُهُ .
(٥) سُبْحَةُ وَجْهِ اللهِ : أَنْوَارُهُ .
وأقْبَرُحُ عَلَى مَجَامِعِنَا ، أَوْ أَحَدِهَا ، المَوَافِقَةَ عَلَى (السُّبْحَةِ) ، الَّتِي جَاءَ بِهَا «الوسيطُ» ، دُونَ أَنْ يذْكَرَ أَنَّ مَجْمَعِ القَاهِرَةِ قَدْ وَافَقَ عَلَى اسْتِعْمَالِهَا .

(٤٥٨) السَّوَابِقُ وَالسَّوَابِحُ

ويستعملونَ كلمةَ (السَّوَابِحِ) لِلخَيْلِ السَّرِيعَةِ ، وهو استعمالٌ مَجَازِيٌّ ، وَجَائِزٌ لَعْنَةٌ ، وَلَكِنِّي أَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (السَّوَابِقِ) لِلخَيْلِ المُجَلِّبَةِ فِي مَيَادِينِ السِّيَاقِ ؛ لِأَنَّ الرِّكْضَ بَرًّا أَسْرَعُ مِنَ السِّيَاحَةِ السَّرِيعَةِ ، وَلِأَنَّ الحَقِيقَةَ عِنْدِي أَنْصَحُ دِيَابِحَةً مِنَ المَجَازِ .

(٤٥٩) السُّتْرَةُ

يقولونَ : لَيْسَ سِتْرَتُهُ . وَالصَّوَابُ : لَيْسَ سِتْرَتُهُ ، كَمَا تُسَمَّى فِي بِلَادِ الشَّامِ . وَ (السُّتْرَةُ) بِالضَّمِّ ، هِيَ الرِّدَاءُ الَّذِي يَسْتُرُ النِّصْفَ الأَعْلَى مِنَ البَدَنِ ، وهو مَشْفُوقٌ مِنْ خَلْفِهِ . وَقَدْ وَضَعَ لَهُ مَجْمَعُ دِمَشْقَ اسْمَ «الفُرُوجِ» فِي الجُدُولِ ، رَقْمٌ ٩٢ .
وكلمةُ «فُرُوجٌ» بِمِصْرِيَّةِ .

(٤٥٤) تَسَاءَلًا عَنِ الأَمْرِ

ويقولونَ : تَسَاءَلَ الرَّجُلُ عَنِ الأَمْرِ . وَالصَّوَابُ : تَسَاءَلَ الرَّجُلَانِ أَوْ الرَّجَالَ عَنِ الأَمْرِ ، أَي : سَأَلَ أَحَدُهُمَا الأَخَرَ ، أَوْ سَأَلَ بَعْضُهُمُ بَعْضًا . وَقَدْ يُخَفَّفُ الفِعْلُ (سَأَلَ) عَلَى البَدَلِ ، فيُقَالُ : سَأَلَ يَسْأَلُ (غيرَ مَهْمُوزٍ) ، وَهُمَا يَتَسَاوَلَانِ . وَفِي تَاجِ العروسِ ومدِّ القاموسِ : (يتساوَلانِ) أَيضًا .
والفِعْلُ (تَسَاءَلَ) مِنَ الأَعْمَالِ الَّتِي تَقْتَضِي المِشَارَكَةَ .
وَفِي الآيَةِ الأُولَى مِنَ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ والأَرْحَامَ﴾ . وَقَرَأَهَا آخَرُونَ : تَسَاءَلُونَ بِهِ . وَأَصْلُ الفِعْلِ : تَسَاءَلُونَ بِهِ .

(٤٥٥) سئِلَ عَنكَ الخَيْرُ

وَيُجِيبُونَ مَنْ يَقُولُ : سَأَلْتُ عَنكَ ، بِقَوْلِهِمْ : سَأَلَ عَنكَ الخَيْرُ . وَهَذَا خَطَأٌ ؛ لِأَنَّهُ يُعْنِي أَنَّ الخَيْرَ يَجْهَلُ مَكَانَكَ ، وَلِذَا يَسْأَلُ عَنكَ لِيَهْتَدِيَ إِلَيْكَ . وَقَدْ يَهْتَدِي الخَيْرُ إِلَيْكَ أَوْ لَا يَهْتَدِي . فَالصَّوَابُ هُوَ : سئِلَ عَنكَ الخَيْرُ ، أَي : كَانَ مُلَازِمًا لَكَ وَمُصَاحِبًا ، بِحَيْثُ يُسْأَلُ عَنكَ .

(٤٥٦) الرَّحَى أَوْ الإِسْفَانَاخُ لَا السَّبَانِخُ

وَيُسَمُّونَ البِقْلَةَ المَعْرُوفَةَ سَبَانِخَ أَوْ سُبِينِخَةَ . وَالصَّوَابُ : إِسْفَانَاخُ . وَهِيَ مُعْرَبَةٌ قَدِيمًا مِنَ الفَارْسِيَّةِ . وَقَدْ اعْتَادَتِ العَرَبُ أَنْ تُحَوِّلَ البَاءَ الفَارْسِيَّةَ (ب) فَاءً ؛ وَلِذَلِكَ قَالَتْ إِسْفَانَاخُ ، بَدَلًا مِنْ إِسْبَانَاخِ .
وَالاسْمُ الصَّحِيحُ لِهَذِهِ البِقْلَةِ هُوَ (الرَّحَى) . وَهُوَ اسْمٌ أَصْلُهُ عَرَبِيٌّ ، وَلَفْظُهُ سَهْلٌ .

(٤٥٧) السُّبْحَةُ

ويقولونَ : فِي مَسْبَحَتِي تِسْعٌ وَتِسْعُونَ خَرَزَةً . وَالصَّوَابُ :

(٤٦٠) الْمَسْجِدُ الْجَامِعُ أَوْ مَسْجِدُ الْجَامِعِ

وَيُحْطَّتُونَ مَنْ يَقُولُ : مَسْجِدُ الْجَامِعِ ، وَيَقُولُونَ : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الْمَسْجِدُ الْجَامِعُ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ كِلَيْتَهُمَا صَحِيحَةٌ . وَيُقْصَدُ بِ (مَسْجِدِ الْجَامِعِ) : مَسْجِدُ الْيَوْمِ الْجَامِعِ . وَمِثْلُهُ : دِينَ الْقِيَمَةِ ، أَيُّ : دِينَ الْمِلَّةِ الْقِيَمَةِ .

(٤٦١) لَقِيفَةٌ أَوْ لِفَافَةٌ أَوْ دُخَيْتَةٌ

وَيَقُولُونَ : أَشْعَلُ سِيكَارَةً . وَالصَّوَابُ : أَشْعَلُ لَقِيفَةً أَوْ لِفَافَةً ، كَمَا وَضَعَهُمَا مَجْمَعٌ دِمَشْقِي فِي الْجَدُولِ ، رَقْمٌ ٦٣ ، أَوْ دُخَيْتَةٌ كَمَا أَطْلَقَهَا أَبُو أَنْتَاسِ مَارِي الْكُرْمَلِيُّ عَلَى السِّيكَارَةِ ، وَدُخَيْتَةٌ كَمَا أَطْلَقَهَا الْكُرْمَلِيُّ نَفْسَهُ عَلَى السِّيكَارِ فِي جَدْوَلِهِ ، رَقْمٌ ١٤ . وَأُطْلِقَ عَلَيْهِ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ اسْمَ (سِيكَارِ) ، وَعَلَى اللَّقِيفَةِ اسْمَ (سِيكَارَةِ) ، وَقَالَ إِنَّهُمَا مِنَ الدَّخِيلِ .
أَمَّا كَلِمَةُ (سِيكَارَةِ) فَهِيَ فَرَنْسِيَّةُ الْمَصْدَرِ .

(٤٦٢) الْحَمَامَةُ السَّجِينُ وَاللَّحْيَةُ الْحَلِيقُ

وَيَقُولُونَ : الْحَمَامَةُ السَّجِينَةُ وَاللَّحْيَةُ الْحَلِيقَةُ . وَالصَّوَابُ : الْحَمَامَةُ السَّجِينُ وَاللَّحْيَةُ الْحَلِيقُ ، لِأَنَّ (فَعِيلًا) هُنَا يَمَعْنِي (الْمَفْعُولُ) ، وَذَلِكَ لِوُجُودِ الْمَوْصُوفِ . أَمَّا إِذَا كَانَ الْمَوْصُوفُ غَيْرَ مَعْرُوفٍ ، فَيَجِبُ التَّفْرِيقُ بِالنَّاءِ بَيْنَ الْمَذْكَرِ وَالْمَوْثُوثِ ، كَقَوْلِنَا : رَأَيْتُ سَجِينَةً عِنْدَ الْحَاكِمِ .

وَيَجِيءُ أحيانًا (فَعِيلٌ) بِمَعْنَى (الْمَفْعُولِ) مُؤَنَّثًا بِالنَّاءِ مَعَ مَعْرِفَةِ الْمَوْصُوفِ . نَحْوُ : خَاتِمَةُ سَعِيدَةٍ وَعَاقِبَةُ حَمِيدَةٍ .

(٤٦٣) سَحَبٌ

وَيَجْمَعُونَ السَّحَابَ (وَهُوَ الْغَيْمُ سِوَاهُ أَكَانَ فِيهِ مَاءٌ أَمْ لَمْ يَكُنْ) عَلَى سَحَبٍ ، وَالصَّوَابُ : سَحْبٌ . وَيَقُولُ الْأَصْمَعِيُّ إِنَّ السَّحَابَ اسْمُ جِنْسٍ جَمْعِيٌّ ، وَاحِدُهُ سَحَابَةٌ . وَيَقُولُ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ إِنَّ الْقِطْعَةَ مِنَ السَّحَابِ تَسْمَى سَحَابَةً . وَجَمْعُهَا : سَحَابِبٌ .

(٤٦٤) اسْتَرَدَّ شِكْوَاهُ لَا سَحَبَ شِكْوَاهُ

وَيَقُولُونَ : سَحَبَ شِكْوَاهُ . وَالصَّوَابُ : اسْتَرَدَّ شِكْوَاهُ ، أَوْ اسْتَرْجَعَهَا ؛ لِأَنَّ سَحَبَهُ تَعْنِي جَرَهُ عَلَى الْأَرْضِ . قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ الْمُنْتَسَبِيُّ :

أَبْدًا تَسْتَرِدُّ مَا تَهَبُ الدُّنْيَا

فِيالْتِ جُودَهَا كَانَ بُخْلًا

وَشَبِيهُ بِذَلِكَ قَوْلُهُمْ : انْسَحَبَ الْجَيْشُ . وَالصَّوَابُ : نَكَصَ الْجَيْشُ ، أَوْ تَقَهَّرَ ، أَوْ ارْتَدَّ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٤٩ مِنْ سُورَةِ (الْأَنْفَالِ) : ﴿ فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَى عَقَبَيْهِ ﴾ . وَفِي الْآيَةِ ٦٧ مِنْ سُورَةِ (الْمُؤْمِنِينَ) : ﴿ فَكُتِبَ عَلَيْكُمُ اتِّكَافُكُمْ ﴾ .

وَيَجِبُ أَنْ يَقُولَ : انْسَلَّ مِنَ الْجُلُوسَةِ ، وَيُجِيزُ لَنَا الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ أَنْ يَقُولَ : انْسَحَبَ مِنْهَا ، وَيَقُولُ : إِنَّ كَلِمَةَ (انْسَحَبَ) مُخَذَّتَةٌ . وَأَنَا أُوَيْدُ الْوَسِيطُ هُنَا ، وَأَرْجُو أَنْ يَفُوزَ بِتَأْيِيدِ أَحَدِ الْمَجَامِعِ ، أَوْ اثْنَيْنِ مِنْهَا ، أَوْ كُلِّهَا .

(٤٦٥) سَحَقًا لَهُ

وَيَقُولُونَ : سَحَقًا لَهُ . وَالصَّوَابُ : سَحَقًا لَهُ ، أَيُّ : أَبْعَدَهُ اللَّهُ عَنْ رَحْمَتِهِ . وَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِيَّةِ ، وَمَصْدَرُهُ جِءَاءَ بَدَلًا مِنَ الْفِعْلِ ، وَالْفِعْلُ وَاجِبٌ الْحَذْفِ . وَمِنْ آيِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ : ﴿ فَسَحَقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ (الْآيَةُ ١١ مِنْ سُورَةِ الْمَلِكِ) . وَلَا يَقُولُ : سَحَقًا لَهُ إِذَا طَلَبْنَا إِهْلَاكَهُ .

(٤٦٦) الْعِظَاءَةُ أَوْ الْعِظَايَةُ لَا سِحْحِيَّةٌ وَلَا سَقَايَةٌ

الدُّوْبِيُّ الْمَلْسَاءُ ، الَّتِي تَعْدُو وَتَتَرَدَّدُ كَثِيرًا ، وَالَّتِي هِيَ مِنَ الزَّوَاهِفِ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ ، يُسَمُّوْنَهَا فِي الْجُمْهُورِيَّةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُتَّحِدَةِ : سِحْحِيَّةً ، وَفِي سِوَاكِ الشَّامِ : سَقَايَةٌ . وَالصَّوَابُ : الْعِظَاءَةُ أَوْ الْعِظَايَةُ (بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَكسْرِهَا فِيهِمَا) . وَمِنْ أَنْوَاعِ الضَّبَابِ وَسِوَامِ أَرْبَصٍ . وَالْجَمْعُ : عِظَاءٌ وَعِظَايَاتٌ وَعِظَايَا .

(٤٦٧) سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ وَسِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ

وَيُحْطَى الْحَرِيرِيُّ مَنْ يَقُولُ : سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ (مَا تُسَدُّ بِهِ الْحَاجَةُ) ، مُعْتَمِدًا عَلَى :

(١) حَدِيثُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) هُوَ : إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ لِدِينِهَا وَجَمَالِهَا كَانَ فِيهِ سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ .

(٢) قَوْلُ الرَّجِيِّ : تَسُدُّ وَعَاءَ دَمَوِيًّا (مجمع القاهرة) .

أضاعوني ، وَأَيَّ فَتَى أَضَاعُوا

لِيَوْمِ كَرِيهَةٍ وَسِدَادٍ نَعَسٍ

(٣) قَوْلُ أَبِي الْهَيْثَمِ :

لِي صَدِيقٌ هُوَ عِنْدِي عَوَزٌ

مِنْ سِدَادٍ ، لَا سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ

(٤) ما جاء في مجاز الأساس : فيه « سدادٌ من عوزٍ » ، بكسر السين .

(٥) اقتصار ثعلب ، والأزهري ، والزبيدي ، والنضر بن شميل ، والأصمعي على كسر السين في (سداد) .

ولكن قال :

(أ) أَيْنُ بَرِي : « إِنَّ يَعْقُوبَ بْنَ السَّكَيْتِ سَوَى بَيْنَ الْكَسْرِ وَالْفَتْحِ فِي أَصْطِلَاحِ الْمَنْطِقِ ، فَقَالَ : يُقَالُ : سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ ، وَسِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ » .

(ب) وقال أبنُ قُتَيْبَةَ في كتابه « أدب الكاتب » : ويقولون : سدادٌ من عوزٍ ، والأجود (سداد) .

(ج) وقال الجوهري في الصحاح : « وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : فِيهِ سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ ، وَأَصَبَتْ بِهِ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ ، أَي : مَا تَسُدُّ بِهِ الْخَلَّةَ ، فَيُكْسَرُ وَيُفْتَحُ ، وَالْكَسْرُ أَفْصَحُ » .

(د) وأجاز الفارابي الكسر والفتح .

(هـ) وقال الفيومي في « المصباح المنير » إن كثيراً من علماء اللغة اكتفوا بالكسر ، وقليلاً منهم أجازوا الكسر والفتح .

(و) وقال الفيروزآبادي في القاموس : « وَسِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ وَعَيْشٍ : لِمَا تَسُدُّ بِهِ الْخَلَّةَ . قَدْ يُفْتَحُ ، أَوْ لَحْنٌ » .

(ز) ذكر أورد لاين في (مد القاموس) رأيي الفيتن .

(ح) قال أحمد رضا في (متن اللغة) : « بكَسْرِ السِّينِ ، وَرُبَّمَا فُتِحَ ، أَوْ الْفَتْحُ لَحْنٌ » .

لِذَا قُلْ : سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ .

وَ سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ .

وَمِنْ مَعَانِي (السِّدَادِ) :

(١) سداد القارورة : صمامها الذي يسدُّ به فمها .

(٢) جَمْعُ سِدِّ ، وَهُوَ سَلَةٌ مِنْ قُضْبَانٍ .

(٣) سِدَادُ التَّفَرُّغِ : إِذَا سُدَّ بِالْخَيْلِ وَالرِّجَالِ . ج : أَسِيدَةٌ .

(٤) ما به سدادٌ : عَيْبٌ يَسُدُّ فَاهُ فَلَا يَتَكَلَّمُ (مَجَازٌ) .

(٥) جُلُطَةٌ دَمَوِيَّةٌ ، أَوْ كِتْلَةٌ مِنَ الْبَكْتَرِيَا ، أَوْ جَسْمٌ غَرِيبٌ آخَرٌ ،

(٤٦٨) سَدَلُ السِّتْرِ وَأَسْدَلُهُ

وَيُحِطُّ الشَّيْخُ إِبرَاهِيمُ الْمُنْذِرُ مَنْ يَقُولُ : أَسَدَلَ الشَّعْرَ وَالتُّوبَ وَالسِّتْرَ ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : سَدَلَهَا يَسْدُلُهَا أَوْ يَسْدُلُهَا سَدَلًا : أَرْخَاهَا وَأَرْسَلَهَا فِيهِ مَسْدُولَةٌ ؛ لِأَنَّ الْمِصْبَاحَ أَنْكَرَ جَوَازَ اسْتِعْمَالِ (أَسَدَلَ) ، وَلِأَنَّ الصِّحَاحَ وَالْأَسَاسَ اكْتَفَيَا بِذِكْرِ (سَدَل) ، وَلَكِنَّ الْمُحْكَمَ وَاللِّسَانَ وَالْقَامُوسَ وَالتَّجَاجُ وَالمَسَدَّ وَالمَتْنَ وَالمَوْسِطَ أَجَازَتِ اسْتِعْمَالَ الفِعْلَيْنِ (سَدَلٌ وَأَسَدَلٌ) كِلَيْهِمَا .

(٤٦٩) أَسَدَى إِلَيْهِ مَعْرُوفًا

ويقولون : أَسَدَى إِلَيْهِ الشُّكْرُ . وَالصَّوَابُ : شَكَرَهُ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ (أَسَدَى) لَا يَسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي المَعْرُوفِ ، فَنَقُولُ : أَسَدَى إِلَيْهِ مَعْرُوفًا : اتَّخَذَهُ عِنْدَهُ . وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ أَنَّهُا مِنَ المَجَازِ . وَفِي الحَدِيثِ : « مَنْ أَسَدَى إِلَيْكَ مَعْرُوفًا فَكَافَتْهُ » . وَمِنْ مَعَانِي الفِعْلِ (أَسَدَى) :

(١) أَسَدَى بَيْنَ القَوْمِ : أَصْلَحَ (مَجَازٌ) .

(٢) أَسَدَى التُّوبَ : أَقَامَ سَدَاهُ .

(٣) أَسَدَى بَيْنَهُمْ حَدِيثًا : نَسَجَهُ .

(٤) أَسَدَاهُ : أَهْمَلَهُ .

(٥) أَسَدَى الأَمْرَ : أَصَابَهُ .

(٤٧٠) تَسَرَّبَ فِي المَكَانِ

ويقولون : تَسَرَّبَ إِلَى المَكَانِ ، وَالصَّوَابُ : تَسَرَّبَ فِي المَكَانِ ، أَي : دَخَلَهُ خِطْبَةً . وَهَذَا هُوَ رَأْيُ المُحْكَمِ وَاللِّسَانِ وَالتَّاجِ . وَمِثْلُهُ : انْتَسَرَبَ التَّلْعَبُ فِي جُحْرِهِ .

وَفِي اللِّسَانِ : تَسَرَّبُوا فِيهِ : تَتَابَعُوا .

أَمَّا سَرَبَ إِلَيْهِ ، فَتَعْنِي : أُرْسِلَ إِلَيْهِ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : « فَكَانَ رَسُولُ اللهِ يُسَرِّبُهُنَّ إِلَيَّ ، فَيَلْعَنُ مَعِيَ » . أَي : يُرْسِلُهُنَّ إِلَيَّ .

وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : « إِنِّي لَأَسْرِبُهُ عَلَيْهِ » .

(٣) السَّرَاحُ : الطَّلَافُ . وقد جاءَ في الآية ٤٩ من سُورَةِ الْأَحْزَابِ : ﴿ وَسَرَّحُوهُمْ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ .

(٤٧٥) يَنْفِذُ الْحُكْمَ لَا يَسْرِي الْحُكْمَ

ويقولون : هذا الْحُكْمُ يَسْرِي مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ . وَالصَّوَابُ :

يَجْرِي ، أَوْ يَنْفِذُ ، أَوْ يَنْفِضِي . لَأَنَّ (سَرَى) معناه : سَارَ لَيْلًا . ومن معانيه :

- (١) سَرَى عِرْقَ الشَّجَرِ : دَبَّ تَحْتَ الْأَرْضِ .
- (٢) سَرَى عَنْهُ التُّورُ سَرِيًّا : كَشَفَهُ . وَسَرَاهُ يَسْرُوهُ : أَعْلَى .
- (٣) السَّرَى : الشَّرَفُ . ومثلهُ : السَّرُوُ وَالسَّرَاءُ .

(٤٧٦) سَطُوح

ويجمعون : سَطَحَ عَلَى أَسْطِحة . وَالصَّوَابُ : سَطُوح . وَسَطُوحٌ كُلُّ شَيْءٍ : أَعْلَاهُ . وَالسَّطُوحُ فِي الْهِنْدَسَةِ هُوَ : مَا لَهُ طَوْلٌ وَعَرْضٌ .

وَالسَّطُوحُ : مُصَدَّرُ الْفِعْلِ : سَطَحَ يَسْطِخُ الشَّيْءَ سَطْحًا : بَسَطَهُ وَسَوَاهُ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ الْغَاشِيَةِ : ﴿ وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سَطَحَتْ ﴾ .

وَمِنْ مَعَانِي سَطَحَ :

- (١) سَطَحَ الرَّجُلُ : صَرَعَهُ .
- (٢) سَطَحَهُ : أَضْجَعَهُ . يُقَالُ : ضَرَبَهُ فَسَطَحَهُ : إِذَا بَطَحَهُ عَلَى قَفَاهُ مُسْتَدًّا .

- (٣) سَطَحَ الْبَيْتَ : سَوَّى سَطْحَهُ .
- (٤) سَطَحَ السَّخْلُ : أَرْسَلَهُ مَعَ أَمِيهِ .
- (٥) سَطَحَ النَّاقَةَ : أَنَاخَهَا .

(٤٧٧) دَلَّوْا أَوْ سَطَّلُوا

يُخَطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : مَلَأَ السَّطْلَ مَاءً . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مَلَأَ الدَّلْوُ مَاءً ، وَلَكِنَّ « الْمُعْجَمَ الْوَسِيطَ » يُجِيزُ إِطْلَاقَ كَلِمَةِ (السَّطْلُ) عَلَى (الدَّلْوِ) فَيَقُولُ : (السَّطْلُ) إِنَاءٌ مِنْ مَعْدِنِ الْكَالْمِجَلِ ، لَهُ عِلَاقَةٌ كَنَصْفِ الدَّائِرَةِ مَرَكَبَةٌ فِي عُرْوَتَيْنِ . وَالْجَمْعُ : أَسْطَالٌ وَسَطُولٌ (مُعْرَبٌ سَطْلٌ الْفَارْسِيَّةُ) .

أَمَّا كَلِمَةُ (سَطْل) بِمَعْنَى (أَبْلَه) ، فَهِيَ عَامِيَّةٌ . وَمَعْنَى السَّيْطَلِ فِي اللَّغَةِ الْفُصْحَى هُوَ : الرَّجُلُ الطَّوِيلُ . وَيَقُولُ اللَّسَانُ : السَّطْلُ وَالسَّيْطَلُ : الطَّاسَةُ الصَّغِيرَةُ ، وَجَمْعُهَا :

أَي : أَرْسَلَهُ قِطْعَةً قِطْعَةً . وَيُقَالُ : سَرَّيْتُ إِلَيْهِ الشَّيْءَ : إِذَا أَرْسَلْتَهُ وَاحِدًا وَاحِدًا ، وَقِيلَ : يَرَبُّا يَرَبُّا ، وَهُوَ الْأَشْبَهُ .

(٤٧١) سَرَّاح

ويقولون : فَلَانٌ سُرُوجِيٌّ . وَالصَّوَابُ : فَلَانٌ سَرَّاحٌ . وَالسَّرَّاحُ هُوَ : بَانِعُ السُّرُوجِ وَصَانِعُهَا . وَالسُّرُوجُ : جَمْعُ سُرُجٍ ، وَهُوَ رَجُلٌ الدَّابَّةِ ، وَغَلِبَ اسْتِعْمَالُهُ لِلْخَيْلِ .

(٤٧٢) شَرَّحَ التُّورَ

ويقولون : سَرَّحَ التُّورَ ، وَالصَّوَابُ : شَرَّحَ التُّورَ ، أَي : خَاطَهُ خِيَاطَةً مُتَبَاعِدَةً . أَمَّا الْفِعْلُ (سَرَّحَ) ، فَمِنْ مَعَانِيهِ :

- (١) سَرَّجَهُ اللَّهُ تَسْرِيحًا : وَقَفَّهُ .
- (٢) سَرَّحَ اللَّهُ أَمْرَكَ : حَسَنَهُ وَبَوَّأَهُ .
- (٣) سَرَّجَتِ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا : ضَفَرَتْهُ .
- (٤) سَرَّحَ الْحَدِيثَ : اخْتَلَفَهُ .

وَأَنَا أَتَرَجُّ عَلَى جَمَاعِنَا الْمَوَافِقَةَ عَلَى اسْتِعْمَالِ (سَرَّحَ التُّورَ) ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ سُكَّانِ الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي أَعْرِفُهَا يَقُولُونَ : (سَرَّحَ التُّورَ) لَا (شَرَّحَهُ) . وَقَدْ أوردَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ (سَرَّحَ التُّورَ) دُونَ أَنْ يَحْطَى بِمَوَافِقَةِ جَمْعِ الْقَاهِرَةِ .

(٤٧٣) السَّيْرَجُ ، الشَّيْرَجُ

يُطْلِقُونَ عَلَى ذَهْنِ السَّمْسِمِ اسْمَ (سَيْرِج) ، وَالصَّوَابُ : سَيْرِج . وَهُوَ مُعْرَبُ سَيْرِهِ ، وَيُسَمَّى أَيْضًا : شَيْرِجًا .

(٤٧٤) فَكَّ قَيْدَهُ لَا فَكَّ سَرَاحَهُ

ويقولون : فَكَّ سَرَاحَهُ . وَالصَّوَابُ : فَكَّ غُلَّهُ أَوْ : فَكَّ قَيْدَهُ ؛ لِأَنَّ السَّرَاحَ هُوَ الْأَنْطِلَاقُ . وَسَرَّحَ الْمَاشِيَةَ ، وَسَرَّحَهَا : أَطْلَقَهَا . وَمَا دَامَ السَّرَاحُ أَنْطِلَاقًا ، فَكَيْفَ يُفَكُّ الْأَنْطِلَاقُ ؟ وَلِكَلِمَةِ (السَّرَاحُ) - بَفَتْحِ السَّيْنِ - عِدَّةٌ مَعَانِي ، مِنْهَا :

- (١) السَّرَاحُ (بَفَتْحِ السَّيْنِ وَكَسْرِهَا) : جَمْعُ سِرْحَانٍ ، وَهُوَ الذَّنْبُ .
- (٢) السَّرَاحُ : السُّهُولَةُ .

سَطُول . وهو عَرَبِيٌّ صَحِيحٌ .
ويقول التاجُ : السَطْلُ أو السِطْلُ هما الطَّسْتُ ، وهو ليس بالسَطْلِ المعروف .

ويقول مثنى اللُّغَةِ إِنَّ السَطْلَ أو السِطْلَ عُرْوَةٌ كَعُرْوَةِ المرْجَلِ . ويُصِيفُ إلى جمعِهما جَمْعًا آخَرَ ، هو : أسطال .
أما الأساسُ فيقولُ : إِنهما الوعاء الذي يُتَطَهَّرُ بِهِ في الحَمَامِ .
فإن هذه العبارات نرى أننا يجوز أن نُطَلِّقَ عَلَى الدَّلْوِ اسْمَ السَطْلِ أَيْضًا .

(٤٧٨) السَّعُوطُ وَالصَّعُوطُ وَالسَّعَاطُ

وَيُسَمَّوْنَ الدَّوَاءَ الَّذِي يُصَبُّ فِي الأنْفِ سَعُوطًا . وَالصَّوَابُ : السَّعُوطُ . أما السَّعُوطُ فقد ذَكَرَ المِصْبَاحُ أَنَّهُ المَصْدَرُ ، وَذَكَرَ أَنَّ فِعْلَهُ يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ ، فنقولُ : أسعطته الدَّوَاءَ .

وَبَرَى اللِّجَانِيَّ أَنَّ الصَّادَ لَعْنَةٌ فِيهِ (صَعُوطُ) ، وَنَقَلَهُ عَنْهُ اللِّسَانُ ، فَالقَامُوسُ ، فَالتَّاجُ ، فَاللُّدُّ ، فَالْمَثْنُ . وَاكْتَفَى بِالسَّيِّئِ (سَعُوطُ) كُلُّ مَنْ الصَّحَّاحِ ، فَالمُخْتَارِ ، فَالمِصْبَاحِ ، فَالْوَسِيطِ .

وجاءَ في مُسْتَدْرِكِ التَّاجِ أَنَّ السَّعَاطَ هُوَ السَّعُوطُ أَيْضًا .
أما الإِنَاءُ الَّذِي يُجْعَلُ فِيهِ السَّعُوطُ فَهُوَ : المِسْعَطُ وَالمُسْعَطُ ، وَالأَخِيرُ نَادِرٌ . وَقَدْ قَالَ الجَوْهَرِيُّ : هُوَ أَخَذَ مَا جَاءَ بِالصَّمِّ مِمَّا يُعْمَلُ بِهِ . وَأَصَافُ العُبَابُ قَوْلُهُ : كَالْمَنخُلِ ، وَالمُدَّقِ ، وَالمُكْحَلَةِ ، وَالمُدْهَنِ ، وَالمُضْطَلِّ لِلسَّيْفِ .

وقد قَالَ التَّعَالِيْسِيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ أُنْمَةِ اللُّغَةِ إِنَّ أسماءَ الأَشْيَاءِ ، الَّتِي يُعَالَجُ بِهَا وَبِداوَى ، قَدْ بَنَتْهَا العَرَبُ عَلَى (فَعُول) ، وَصَمَّ الفَاءَ فِيهَا خَطَأً . وَيُطَلَّقُ السَّعُوطُ الآنَ عَلَى مَا يُدْخَلُ مِنْ دَقِيقِ التَّبَعِ فِي الأنْفِ ، وَهُوَ النُّشُوقُ .

(٤٧٩) سَفَرَتِ المَرْأَةُ

ويقولونُ : أسفرت المرأة ، إِذَا كَشَفَتْ نِقَابَهَا عَنْ وَجْهِهَا .
وَالصَّوَابُ : سَفَرَتِ المَرْأَةُ ، فَهِيَ سَافِرٌ ، وَأوردَ اللِّسَانُ (سَافِرَةٌ) أَيْضًا . وَالجَمْعُ : سَوَافِرٌ .

وَالفِعْلُ : سَفَرَتْ تَسْفِرُ أو تَسْفَرُ سَفُورًا . أما إِذَا أُرْدِنَا أَنْ نقولَ : أسفرت وَجْهَ المَرْأَةِ ، أو سَفَرَ وَجْهَهَا بِمَعْنَى (أَشْرَقَ) ، فَهَذَا جَائِزٌ ، لِأَنَّ الفِعْلَيْنِ المُجَرَّدَ وَالمَزِيدَ كِلَيْهِمَا يَحْمِلَانِ مَعْنَى (أَشْرَقَ) .

أما كَلِمَتُهُ (سَمِير) فَتَعْنِي المِصْلِحَ بَيْنَ القَوْمِ ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ بِهِ ، لِأَنَّهُ يَكْشِفُ مَا فِي قَلْبِ كُلِّ مَنْهُمْ ، لِكَيْ يُصْلِحَ بَيْنَهُمْ .

وَأرى أَنَّ نَقْبَ اسْتِعْمَالِ : أسفرت المَرْأَةُ ، أَيُّ : كَشَفَتْ النِّقَابَ عَنْ وَجْهِهَا ، بِصُورَةٍ مَجَازِيَّةٍ ؛ مُسْتَعِيرِينَ مَعْنَى الإِشْرَاقِ لِلسُّفُورِ ، عَلَى أَنَّ تَكُونَ المَرْأَةُ حَسَنَاءَ ، حَتَّى يُشْرِقَ وَجْهَهَا عِنْدَمَا تَكْشِفُ النِّقَابَ عَنْهُ .

وَالآيَةُ ٣٨ مِنْ سُورَةِ (عَبَسَ) : ﴿ وَجْهَهُ يَوْمَئِذٍ مُسْفَرَةٌ ﴾
تَعْنِي الوُجُوهَ المُضْيِئَةَ .

(٤٨٠) السَّفَاسِيفُ وَالسَّفَاسِيفَةُ

وَيَجْمَعُونَ السَّفَاسِيفَ عَلَى سَفَاسِيفَ ، وَالقِيَاسُ أَنْ يُجْمَعَ عَلَى سَفَاسِيفَ ، وَإِنْ لَمْ يَذْكَرْ لَهُ اللُّغَوِيُّونَ جَمْعًا . وَقَدْ وَرَدَ فِي حَدِيثَيْنِ شَرِيفَيْنِ مُفْرَدًا :

(١) إِنَّ اللهَ رَضِيَ لَكُمْ مَكَارِمَ الأخْلَاقِ ، وَكَرِهَ لَكُمْ سَفَاسِيفَهَا .

(٢) إِنَّ اللهَ يُحِبُّ مُعَالِيَ الأُمُورِ ، وَيَكْرَهُ سَفَاسِيفَهَا . وَفِي رِوَايَةٍ : (وَيُبْغِضُ) .

تَرى مِنْ هَذَيْنِ الحَدِيثَيْنِ أَنَّ (السَّفَاسِيفَ) وَرَدَ فِيهِمَا مُفْرَدًا ، فِي مُقَابَلَةِ جَمْعٍ مَذْكَورٍ مَعَهُ ، وَفِي هَذَا مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ اسْتِعْمَالَهُ مُفْرَدًا أَفْصَحُ .

أما مَنْ يَرَوْنَ جَمْعَ السَّفَاسِيفِ عَلَى سَفَاسِيفَ ، قِيَاسًا عَلَى زَلْزَلٍ وَوَسْوَيسَ وَبَلْبَلٍ ، فَهَمْ مُحْطَبُونَ ؛ لِأَنَّ مُفْرَدَ زَلْزَلٍ : زَلْزَلَةٌ ، وَوَسْوَيسَ : وَسْوَيسَةٌ ، وَبَلْبَلٍ : بَلْبَلَةٌ ، لَا زَلْزَالٍ وَوَسْوَيسَ وَبَلْبَالٍ .

وَيَجوزُ أَنْ نَجْمَعَ السَّفَاسِيفَ عَلَى سَفَاسِيفَةَ ، قِيَاسًا عَلَى جَحْجَاحٍ (السَّيِّدِ المُسَارِعِ فِي المَكَارِمِ) وَجَحْجَاحَةٍ ، وَغَطْرِيْفٍ (سَيِّدِ) وَغَطْرَافَةٍ .

أما السَّفَاسِيفُ فَهِيَ جَمْعُ سَفَسَفَ ، وَهُوَ كَمَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ :

(١) مِنْ أَسْمَاءِ إبْلِيسَ .

(٢) نَوْعٌ مِنَ النَّبْتِ (لَعْنَةُ يَمَانِيَّةٍ) .

قال أَحَدُ الشُّعْرَاءِ المُعَاصِرِينَ :

وَمَنْ طَلَبَ اسْتِقْلَالَهُ بِسِوَى دَمِ
تَدَقَّقَ مِثْلَ العَمْرِ ، أَوْ دُونَهُ العَمْرُ

في مُسْتَدْرِكِ التَّاجِ : « السَّقَاطَةُ (كَرَمَانَةٌ) : ما يُوضَعُ عَلَى أَعْلَى
البَابِ ، تُسْقَطُ عَلَيْهِ فَيَقْفَلُ » .
وَأَيْدُ الْمَدِّ وَالْمَتْنِ التَّاجِ فَأَوْرَدَا السَّقَاطَةَ بِضَمِّ السَّيْنِ ، بَيْنَا أَخْطَأَ
مُحِيطُ الْمُحِيطِ حِينَ أَوْرَدَهَا بَفَتْحِ السَّيْنِ .

(٤٨٣) سَقَاءٌ

ويكتبون (سقاءء) و (بئاءء) بالالف بعد الهَمْزَةِ . والصَّوَابُ :
سَقَاءٌ وَبِئَاءٌ .

هذا ما أَجْمَعَتْ عَلَيْهِ كُتُبُ الإِمْلَاءِ ، ومع ذلك لا يزال عَدَدُ
كَبِيرٌ مِنْ كِتَابِنَا يَزِيدُ الألفَ بعد الهَمْزَةِ .

(٤٨٤) إِسْكَافٌ

ويقولون : إِسْكَافِيٌّ وَسِكَافِيٌّ ، والصَّوَابُ : إِسْكَافٌ
وَسِيكِفٌ وَأَسْكَفٌ وَسَكَافٌ وَأَسْكَوفٌ . والجَمْعُ : أَسْكَافَةٌ .
وَالِإِسْكَافُ هُوَ : صَانِعُ الخِيفِ وَمُصَلِّحُهَا ، وَالسِّكَافَةُ :
حِرْفَتُهُ .

(٤٨٥) سَلَبَةٌ تَوْبَةٌ

ويقولون : سَلَبَ مِنْهُ تَوْبَةً . والصَّوَابُ : سَلَبَهُ تَوْبَةً يَسْلُبُهُ
سَلْبًا وَسَلْبًا . فاللَّصُّ سَالِبٌ ، وهم سَالِبُونَ وَسَلَابٌ . وهي
سَالِيَةٌ ، وهُنَّ سَالِيَاتٌ وَسَوَالِبٌ . وجاءَ في الآيَةِ ٧٣ مِنْ سُورَةِ
الحَجِّ : ﴿ وَإِنْ يَسْأَلُوكُمُ الدُّبَابُ شَيْئًا لَّا يَسْتَنْفِذُوهُ مِنْهُ ﴾ .
ويجوزُ أَنْ نقولَ : اسْتَلَبَهُ تَوْبَةً اسْتِلاَبًا .

(٤٨٦) تَسَلَّلَ اللَّصُّ مِنَ الْمَنْزِلِ أَوْ انْسَلَّ مِنْهُ

ويقولون : تَسَلَّلَ اللَّصُّ إِلَى الْمَنْزِلِ . والصَّوَابُ : دَخَلَ
اللَّصُّ الْمَنْزِلَ خَفِيَّةً ، ثُمَّ تَسَلَّلَ مِنْهُ ، أَوْ انْسَلَّ مِنْهُ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ
(تَسَلَّلَ) بَدَلٌ عَلَى الخُرُوجِ خَفِيَّةً مِنْ زِحَامٍ أَوْ تَجْمَعٍ . وهو
كالفعل (انسلَّ) ، إِذْ نقولُ :

(١) انْسَلَّ السِّفُّ مِنَ الغَمْدِ .

(٢) انْسَلَّتِ الشَّعْرَةُ مِنَ العَجِينَةِ .

وقد جاءَ في الآيَةِ ٦٣ مِنْ سُورَةِ النُّورِ : ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللهُ
الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَأْدِهِ ﴾ ، أَي : يَخْرُجُونَ مِنَ الْمَسْجِدِ فِي
الخُطْبَةِ ، مِنْ غَيْرِ اسْتِئْذَانٍ خَفِيَّةً مُتَسَرِّينَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

(٤٨٧) تَسَلَّمَ الرِّسَالَةَ أَوْ اسْتَلَمَهَا

ويُخَطِّطُونَ مَنْ يَقولُ : اسْتَلَمْتُ الرِّسَالَةَ ، ويقولونَ إنَّ الصَّوَابَ

وَرَأَى يَصُدُّ الْمُعْتَدِينَ بِمَقُولِ
تَعَوَّذَ مِنْ إِعْصَابِ خَلْبِهِ النَّعْرُ
يَكُونُ بِسَفْسَافٍ العِبَارَةِ كالتَّحِي
تَدورُ ، وَلَكِنْ لَيْسَ فِي جَوْفِهَا بُرُّ

(٤٨١) سَقَطَ فِي يَدِهِ ، أَسْقَطَ فِي يَدِهِ ،

سَقَطَ فِي يَدِهِ

ويُخَطِّطُونَ مَنْ يَقولُ : أَسْقَطَ فِي يَدِهِ ، أَي : زَلَّ وَأَخْطَأَ
وَنَدِمَ وَتَحَيَّرَ ، وَيَقولُونَ إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : سَقَطَ فِي يَدِهِ ، اعْتِمَادًا
عَلَى :

(١) قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الآيَةِ ١٤٩ مِنْ سُورَةِ الأَعْرَافِ : ﴿ وَلَمَّا
سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ ، وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا ، قَالُوا لَئِنْ لَمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا ،
وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الخَائِرِينَ ﴾ .

(٢) عَلَى مَا قالَهُ أَبُو عَمْرٍو .

(٣) عَلَى مَا قالَهُ نَعْلَبُ .

(٤) عَلَى قولِ الرَّاعِبِ الأَصْفَهَانِيِّ .

(٥) عَلَى قولِ دُوْرِي .

ولَكِنْ :

(١) الفَرَاءُ ، (٢) فالأَخْفَشُ ، (٣) فالزَّجَاجُ ،

(٤) فالصِّحَاحُ ، (٥) فالأَسَاسُ ، (٦) فالْمُخْتَارُ ، (٧) فاللِّسَانُ ،

(٨) فالقَامُوسُ ، (٩) فالنَّاجُ ، (١٠) فالْمَدُّ ، (١١) فالْمَتْنُ ،

(١٢) فالوسيطُ أَجَازَتْ : سَقَطَ فِي يَدِهِ وَأَسْقَطَ فِي يَدِهِ .

وزادَ الفَرَاءُ قَوْلَهُ : « سَقَطَ فِي يَدِهِ أَكْثَرُ وَأَجُودُ » . وَأَضَافَ

التَّاجُ فِي مُسْتَدْرِكِهِ : « مِنَ المَجَازِ : هُوَ مَسْقُوطٌ فِي يَدِهِ ، وَسَاقِطٌ

فِي يَدِهِ : نَادِمٌ ذَلِيلٌ » . وَأَضَافَ الأَسَاسُ فِي مَجَازِهِ : « هُوَ مَسْقُوطٌ

فِي يَدِهِ وَسَاقِطٌ فِي يَدِهِ : نَادِمٌ » .

وَأَجَازَ (١) الصِّحَاحُ ، (٢) فالأَسَاسُ ، (٣) فالْمُخْتَارُ ،

(٤) فاللِّسَانُ ، (٥) فالنَّاجُ ، (٦) فالْمَدُّ ، (٧) فالْمَتْنُ أَنْ نقولَ

(سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ) أَيْضًا .

وَرَوَى الصِّحَاحُ أَنَّ بَعْضَهُمْ قرَأَ الآيَةَ الكَرِيمَةَ : ﴿ وَلَمَّا سَقَطَ فِي

أَيْدِيهِمْ ﴾ بِفَتْحِ السَّيْنِ .

(٤٨٢) السَّقَاطَةُ

ويُسَمُّونَ مَا نَعَلِقُ بِهِ البَابَ سَقَاطَةً . والصَّوَابُ : سَقَاطَةٌ . جاءَ

وَقَدْ وَرَدَتْ كَلِمَةُ (سَلَّمَ) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ،
كَانَتِ السَّيِّئِينَ فِي النَّارِ مِنْهَا مَفْتُوحَةً .
(١) ﴿ وَإِنْ جَحَنُوا لِيَسَلِّمْ فَاجْتَنَحْ لَهَا ، وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾
(سُورَةُ الْأَنْفَالِ ، آيَةُ ٦٢) .

(٢) ﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ ، وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ ﴾ ، (سُورَةُ
مُحَمَّدَ ، آيَةُ ٣٥) .
(٣) ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَّةً ﴾ ، (سُورَةُ
البقرة ، آيَةُ ٢٠٧) .

(٤٩٠) شَرِيعَةٌ سَمَّحَةٌ

ويقولون : شَرِيعَةٌ سَمَّحَاءُ . وَالصَّوَابُ : شَرِيعَةٌ سَمَّحَةٌ ؛ لِأَنَّ
(فَعْلَاءً) هِيَ مُؤَنَّثُ (أَفْعَلُ) ، مِثْلُ : أَحْمَرُ حُمْرَاءُ . أَمَّا مُؤَنَّثُ
(فَعْلٌ) فَهُوَ (فَعْلَةٌ) ، مِثْلُ سَمَّحٌ سَمَّحَةٌ . وَلَا يُوْجَدُ فِي الْعَرَبِيَّةِ :
هُوَ أَسْمَحُ ، حَتَّى تَقُولَ : هِيَ سَمَّحَاءُ .

وَفِعْلُهُ : سَمَّحٌ يَسْمَحُ سَمَّحًا وَسَمَّاحَةً وَسَمُوحًا وَسَمُوحَةً
وَسَمَّاحًا وَسَمَّاحًا : جَادَ وَأَعْطَى عَن كَرَمٍ وَسَخَاءٍ ، فَهُوَ سَمَّحٌ
وَسَمِيحٌ وَسَمِيحٌ ، وَهِيَ سَمَّحَةٌ وَسَمِيحَةٌ وَسَمِيحَةٌ . وَهَمٌّ وَهَمٌّ
سَمَّاحٌ ، وَهَمٌّ سَمَّحَاءُ ، وَهُوَ مِسْمَاحٌ ج : مَسَامِيحُ ، وَمِسْمَاحٌ
ج : مَسَامِيحُ .

وَمِنْ مَعَانِي السَّمَّحَةِ :

(١) الْقَوْسُ السَّمَّحَةُ : الْقَوْسُ الْمُؤَاتِبَةُ (ضِدَّ الْكَرَّةِ) .

(٢) الْمِلَّةُ السَّمَّحَةُ : الْمِلَّةُ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا تَضْيِيقٌ وَلَا شِدَّةٌ .

(٤٩١) أَذْكَرُ أَسْمَاءِ الْمَوَانِي

ويقولون : سَمَّ مَوَانِيَّ فِلَسْطِينَ ، أَوْ أَسْمَاهَا . وَالصَّوَابُ :
أَذْكَرُ أَسْمَاءِ مَوَانِيَّ فِلَسْطِينَ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْفِعْلِ سَمَّاهُ ،
وَأَسْمَاهُ هُوَ : جَعَلَهُ أَسْمًا لَهُ ؛ فَنَقُولُ : سَمَّيْتُ فُلَانًا خَالِدًا
وَبِحَالِدٍ ، وَأَسْمَيْتُهُ خَالِدًا وَبِحَالِدٍ ، فَتَسَمَّى بِهِ . وَقَدْ جَاءَ فِي آيَةِ
٣٦ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا
مَرْيَمَ ﴾ .

(٤٩٢) السَّمْنَةُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الطَّائِرِ الْمَعْرُوفِ أَسْمَ سَمْنَةٍ . وَالصَّوَابُ :
سَمْنَةٌ .
وَهَنَّاكَ طَائِرٌ آخَرَ اسْمُهُ سَمْنَانِي . وَهُوَ طَائِرٌ مِنَ الْقَوَاطِعِ ،

هُوَ : تَسَلَّمْتُ الرِّسَالَةَ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (اسْتَلَمَ) خَاصٌّ بِالْحَجَرِ ،
وَتَعْنِي : تَنَاوَلَهُ بِالْيَدِ أَوْ بِالثَّبَلَةِ وَسَمَّحَةً بِالْكَفِّ ، كَمَا يَفْعَلُ الْمُسْلِمُونَ
بِحَجَرِ الْكَعْبَةِ الْأَسْوَدِ . وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ السَّلَامِ ، وَهِيَ
الْحِجَارَةُ .

وَصَاحِبُ «مَثَرِ اللَّغَةِ» يَقُولُ : «اسْتَلَمَ الشَّيْءَ وَتَسَلَّمَهُ بِمَعْنَى
وَاحِدٍ . وَعَلَى فَرَضٍ أَنَّ (اسْتَلَمَ) لَمْ تَرُدَّ صَرِيحَةً بِمَعْنَى تَسَلَّمَ ،
فَالْقِيَاسُ لَا يَمْنَعُ مِنْهَا ، وَصَرِيحُ قَوْلِ الْأَزْهَرِيِّ أَنَّهُ بِمَعْنَى التَّنَاوُلِ ،
يُؤَيِّدُ ذَلِكَ » .

وَيَقُولُ صَاحِبُ «مَدِّ الْقَامُوسِ» : اسْتَلَمَ يَدَهَا تَعْنِي : مَسَّهَا
أَوْ قَبَّلَهَا .

(٤٨٨) سَلَّمَ الرِّسَالَةَ إِلَيْهِ ، سَلَّمَهُ الرِّسَالَةَ

ويقولون : سَلَّمَ الرِّسَالَةَ إِلَى فُلَانٍ . وَيُجُوزُ : سَلَّمَهُ الرِّسَالَةَ
إِذَا أَشْرَبْنَا الْفِعْلَ (سَلَّمَ) مَعْنَى الْفِعْلِ (أَعْطَى) . وَمِنْ مَعَانِي
سَلَّمَ :

(١) سَلَّمَ الشَّيْءَ تَسْلِيمًا : خَلَصَهُ .

(٢) سَلَّمَ فِي الشَّيْءِ : أَسْلَفَ (مِنْ بَيْعِ السَّلْفِ) .

(٣) سَلَّمَهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ : قَالَ لَهُ : السَّلَامَ عَلَيْكَ .

(٤) سَلَّمَهُ اللَّهُ مِنَ الْآفَةِ : وَقَاهُ آذَاهَا ، وَنَجَّاهُ مِنْهَا .

(٥) سَلَّمَ بِالشَّيْءِ : رَضِيَ .

(٦) سَلَّمَ : انْقَادَ .

(٤٨٩) السَّلْمُ وَالسَّلِيمُ

وَيَقُولُونَ : السَّلِيمُ ، وَالْمَعْجَمُ تُجِيزُ فِيهَا فَتَحَ السَّيْنِ وَكَسَّرَهَا .
وَأَنَا أَرَى كَسَرَ السَّيْنِ ، إِذَا جَاءَتْ كَلِمَةٌ (سَلِمَ) وَخَدَّهَا ،
لِأَنَّ الْعَامَّةَ تَكْسِرُهَا .

وَأَرَى أَنَّ فَتْحَ السَّيْنِ عِنْدَمَا تَرُدُّ مَعَ كَلِمَةِ الْحَرْبِ ، لِلْمُشَاكَلَةِ
(لَكِي نَأْتِي الْحَرَكَاتُ عَلَيْهَا عَلَى تَرْتِيبٍ وَاحِدٍ) فَنَقُولُ : الْحَرْبُ
وَالسَّلْمُ . وَلَا يَخْفَى عَلَى الْأَدْبَاءِ مَا فِي تِلْكَ الْمَشَاكَلَةِ مِنْ بِلَاغَةٍ
وَمُوسِقَا . وَيُؤَيِّدُ رَأْيِي مَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِرِ : إِذَا جَمَعْتَ
بَيْنَ الضَّرِّ وَالنَّفْعِ فَتَحْتَ الضَّادَ ، وَإِذَا أَقْرَدْتَ الضَّرَّ ضَمَمْتَ
الضَّادَ إِذَا لَمْ تَجْعَلْهُ مُصَدَّرًا ، كَقَوْلِكَ : ضَرَرْتُ ضَرًّا .

وَيَقُولُ مَثَرِ اللَّغَةِ عَن كَلِمَةِ (الضَّرُّ) : الْفَتْحُ لِلْمُصَدَّرِ ،
وَالضَّمُّ لِلأَسْمِ ؛ أَوْ تَفْتَحُ لِلأَدْرَاجِ بِالنَّفْعِ ، وَضَمُّ إِذَا أَفْرِدَتْ فِي
غَيْرِ الْمُصَدَّرِ .

واعتماداً على هذا، يَرَوُّ أَنَّ الْعَامَ أَحْصَى مِنَ السَّنَةِ ، فَكُلُّ عَامٍ سَنَةٌ وَلَيْسَتْ كُلُّ سَنَةٍ عَامًا ، فإذا عَدَدْنَا مِنْ يَوْمٍ إِلَى مِثْلِهِ فَهِيَ سَنَةٌ ، وقد يكون فيها نصفُ الصَّيْفِ ونصفُ الشَّتَاءِ . والعَامُ لَا يَكُونُ إِلَّا صَيْفًا وشتاءً مُتَوَالِيَيْنِ .

لِذَا أَرَى أَنَّ تَجْعَلَ السَّنَةَ وَالْعَامَ بِمَعْنَى .

(٤٩٦) سَهَوْتُ عَنِ الشَّيْءِ

ويقولون : سَهَا الشَّيْءُ عَنْ بَالِي . وَالصَّوَابُ : سَهَوْتُ عَنِ الشَّيْءِ . وشبهه به القول : سَهَا اسْمُهُ عَنْ بَالِي . وَالصَّوَابُ : سَهَوْتُ عَنْ اسْمِهِ ، لِأَنَّ الَّذِي يَسْهُو هُوَ الْإِنْسَانُ لَا الشَّيْءُ أَوْ الْأَسْمُ ، فهما ليس لهما ذاكرة كي تَنَسَى .

وَفِعْلُهُ : سَهَا عَنْ الْأَمْرِ سَهْوًا وَسَهْوًا : نَسِيَهُ ، وَعَقَلَ عَنْهُ ، وَذَهَبَ قَلْبُهُ إِلَى غَيْرِهِ . فَهُوَ سَاهٍ وَسَهْوَانٌ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٥ مِنْ سُورَةِ الْمَاعُونِ : ﴿ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ .

(٤٩٧) سِيَّاحٌ

وَيَجْمَعُونَ سَائِحَ عَلَى سَوَّاحٍ . وَالصَّوَابُ : سِيَّاحٌ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ يَأْتِي . سَاحَ فِي الْأَرْضِ يَسِيحُ ، وَلَيْسَ : يَسُوحُ . وَمِنَ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ﴾ .

(٤٩٨) سَادَ قَوْمَهُ

ويقولون : سَادَ فُلَانٌ عَلَى قَوْمِهِ . وَالصَّوَابُ : سَادَ فُلَانٌ قَوْمَهُ ، أَيَّ : رَأَسَهُمْ . فَهُوَ : سَيْدٌ . وَهُمْ : سَادَةٌ وَسَيَادَةٌ . وَجَمْعُ سَادَةٍ : سَادَاتٌ .

أَمَّا السَّائِدُ فَيَرَى الْفَيْرُوزَ أَبَادِيٌّ أَنَّهُ دُونَ السَّيِّدِ ، لِأَنَّهُ سَيُصْبِحُ سَيْدٌ قَوْمِهِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ ، فنقول : هَذَا سَيْدٌ قَوْمِهِ الْيَوْمَ ، وَذَلِكَ سَائِدٌ قَوْمِهِ عَنْ قَلِيلٍ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦٧ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا أَنْعَمْنَا سَادَتَنَا وَكُبْرَاءَنَا فَأَضَلُّنَا السَّبِيلَا ﴾ .

(٤٩٩) السَّادَةُ وَالسَّيَادَةُ وَالسَّيَادِ

وَالسَّادَاتُ

وَيَجْمَعُونَ السَّيِّدَ عَلَى أَسْيَادٍ . وَالصَّوَابُ : سَادَةٌ ، وَسَيَادَةٌ

قَدْ يَكُونُ لِلوَاحِدِ وَالْجَمْعِ . أَوْ وَاحِدُهُ : سُمَانَةٌ ، وَالْجَمْعُ : سُمَانِيَّاتٌ . وَهِيَ السَّلْوَى . وَقِيلَ : إِنَّ السُّمَانِيَّ هِيَ الرَّعْدُ ، وَهُوَ طَائِرٌ يَلْبُدُ فِي الْأَرْضِ ، وَلَا يَكَادُ يَطِيرُ إِلَّا أَنْ يَطَارَ . قَالَ الدَّاكْتُورُ أَمِينُ الْمَعْلُوفُ فِي مُعْجَمِهِ : هُوَ الْمَعْرُوفُ فِي مِصْرَ بِالسُّمَانِ ، وَفِي لُبْنَانَ وَبَعْضِ أَنْحَاءِ الشَّامِ بِالْفَيْرِيِّ ، وَفِي حَلَبَ سُمْنٌ ، وَفِي بَعْضِ أَنْحَاءِ الْبَادِيَةِ مَرْبِيغِي .

(٤٩٣) اسْتَدَّ إِلَى

ويقولون : اسْتَدَّ عَلَى قُوَّةِ جَيْشِنَا ، أَقْتَحَمْنَا حُدُودَهُمْ وَالصَّوَابُ : اسْتِنَادًا إِلَى قُوَّةِ جَيْشِنَا . وَاسْتَدَّ إِلَى اللَّهِ : لَجَأَ إِلَيْهِ ، اعْتَمَدَ عَلَيْهِ . (رَاجِعْ مَا دَتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٤٩٤) كُسِرَتْ سِنُهُ عِنْدَمَا كَانَتْ

سِنُهُ ثَلَاثِينَ عَامًا

ويقولون : كُسِرَ سِنُهُ عِنْدَمَا كَانَ سِنُهُ ثَلَاثِينَ عَامًا . وَالصَّوَابُ : كُسِرَتْ سِنُهُ عِنْدَمَا كَانَتْ سِنُهُ ثَلَاثِينَ عَامًا ، لِأَنَّ (السِّنَّ) مُؤَنَّثَةٌ . سِوَاهُ أَدَلَّتْ عَلَى السِّنِّ الْآتِي فِي الْفَمِّ ، أَمْ عَلَى الْعُمُرِ وَلَكِنْ قَوْلُ الْحُسَيْنِ بْنِ الصَّحَّاحِ : وَلَوْ كُنْتُ شَكَلًا لِلصَّبَا لَاتَّبَعْتُهُ

وَلَكِنْ سِنِّي بِالصَّبَا غَيْرُ لَاتِقٍ

وَقِيلَ بَعْضُ شَعْرَاءِ الْمَغْرِبِ :

وَلَكِنْ التَّجَلُّدُ لِي خَلِينٌ

فَسِنِّي ضَاحِكٌ . وَالْقَلْبُ دَامِي

كَانَ تَذَكِيرُ السِّنِّ فِيهِمَا لِضُرُورَةِ شِعْرِيَّةِ .

(٤٩٥) السَّنَةُ وَالْعَامُ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ إِنَّ السَّنَةَ وَالْعَامَ مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ . وَقَدْ نَقَلَ الْمِصْبَاحُ عَنْ ابْنِ الْجَوَالِقِيِّ قَوْلَهُ : « وَلَا تُفَرِّقْ عَوَامَ النَّاسِ بَيْنَ الْعَامِ وَالسَّنَةِ . وَيَجْعَلُونَهُمَا بِمَعْنَى . فَيَقُولُونَ لِمَنْ سَافَرَ فِي وَقْتٍ مِنَ السَّنَةِ . أَيَّ وَقْتٍ كَانَ . إِلَى مِثْلِهِ : عَامٌ . وَهُوَ غَلَطٌ ، وَالصَّوَابُ : مَا أَخْبِرْتُ بِهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى أَنَّهُ قَالَ : السَّنَةُ مِنْ أَيِّ يَوْمٍ عَدَدْتَهُ إِلَى مِثْلِهِ . وَالْعَامُ لَا يَكُونُ إِلَّا شَيْئًا وَصَيْفًا » .

وَفِي التَّهْذِيبِ : « الْعَامُ حَوْلٌ يَأْتِي عَلَى شَتْوَةٍ وَصَيْفَةٍ » .

الشَّرِّ وَاللُّؤْمَ . وَقَالَ الشَّيْخُ نَاصِيفُ الْبِازِجِيِّ : إِنَّهَا تَعْنِي اللَّؤْمَ
وَالخَيْسَةَ . وَاكْتَفَى الصِّحَاحُ بِقَوْلِهِ : سَوَاسِيَةٌ = أَشْبَاهُ . وَلَكِنْ
الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ : « النَّاسُ كُلُّهُمْ سَوَاسِيَةٌ كَأَسْنَانِ الْمُشْطِ ،
لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ وَلَا لِعَجْمِيٍّ ، وَإِنَّمَا الْفَضْلُ بِالْتَمَوِيَّ » . يَدُلُّ عَلَى
أَنَّ كَلِمَةَ (سَوَاسِيَةٌ) يَجُوزُ أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي الْخَيْرِ أَيْضًا ؛ لِأَنَّ
التَّحْلِيَّ بِالْتَمَوِيَّ خَيْرٌ عَظِيمٌ ، لِذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : هُمْ سَوَاسِيَةٌ فِي
الْبُخْلِ أَوْ فِي الْجُودِ .

(٥٠٣) السَّاعَةُ الرَّابِعَةُ وَالنَّصْفُ

ويقولون : تبدأ الحفلة في الساعة الرابعة ونصف ، ولا يجوز
هنا أن نعطف النكبة (نصف) على المعرفة (الساعة) . وخطأوا
أيضاً من يقول : في الساعة الرابعة والنصف ، خوفاً من أن يكون
النصف هو نصف الأربعة (وهذا غير معقول) ، أو نصف شيء
آخر غير الساعة (وهذا غير معقول أيضاً ؛ لأن جميع العرب ،
عندما يعطف النصف على الساعة ، يفهمون أن النصف هو
نصف الساعة) ؛ لذا لا أرى ما يحول دون قولنا : في الرابعة
والنصف .

أما من خاف التقد ، فما عليه إلا أن يقول : في منتصف
الساعة الخامسة ، أو في الساعة الرابعة والدقيقة الثلاثين .

(٥٠٤) لَنْ (وَلَا يَجُوزُ) : سَوْفَ لَا

وَسَوْفَ لَنْ

ويقولون : سَوْفَ لَا يَجِيءُ الْمَعْلَمُ ، وَسَوْفَ لَنْ يَجِيءَ الْقَاضِي .
وَالصَّوَابُ : لَنْ يَجِيءَ الْمَعْلَمُ ، وَلَنْ يَجِيءَ الْقَاضِي ؛ لِأَنَّ (سَوْفَ)
يَجِبُ أَنْ لَا تَفْصَلَ عَنِ الْفِعْلِ ، حَسَبَ رَأْيِ سِيبَوِيَّةَ . وَهِيَ
أَيْضًا لَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الْفِعْلِ الْمُبْتَدِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ
الْخَامِسَةِ مِنْ سُورَةِ الضُّحَى : ﴿ وَكَسَّافٍ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى ﴾ .
وَقَدْ أَجَازَ صَاحِبُ النَّحْوِ الْوَاقِي الْفَصْلَ بَيْنَ (سَوْفَ) وَالْمُضَارِعِ
الَّذِي تَدْخُلُ عَلَيْهِ بِفِعْلٍ آخَرَ مِنْ أَعْمَالِ الْإِلْعَافِ ، مُسْتَشْهِدًا بِقَوْلِ
الشَّاعِرِ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُئْمَى :

وَمَا أَدْرِي وَسَوْفَ - إِخَالُ - أَذْرِي

أَقَوْمُ آلِ حِصْنِ ، أُمُّ نَيْسَاءُ

وَأَنَا أَرَى أَنَّ الصَّرْوَةَ الشَّرْبَةَ حَمَلَتْ زُهَيْرًا عَلَى إِقْحَامِ الْفِعْلِ
(إِخَالُ) بَيْنَ (سَوْفَ) وَ (أَدْرِي) ؛ لِأَنَّ الْفَصْلَ بَيْنَ (سَوْفَ)
وَالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ فِي الشَّرِّ تَبْدُو عَلَيْهِ الرِّكَاعَةُ بِوُضُوحٍ تَامٍ .

(اللسان) ، وَسَيَادِ (التاج) ، وَسَادَات (جَمْعُ سَادَةٍ) .
وَبَرَى ابْنُ سَيْدَةَ أَنْ (سَادَةٌ) هِيَ جَمْعُ : سَائِدٌ . جَاءَ فِي الْآيَةِ
٦٧ عَيْنَهَا مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ : ﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا
وَكَبَرَاءَنَا ، فَأَصَلْنَا السَّبِيلَا ﴾ .
(راجع : سَادَ قَوْمَهُ) .

(٥٠٠) مُسَوَّدَةُ الْكِتَابِ

ويقولون : أَضَاعَ فُلَانٌ مُسَوَّدَةَ كِتَابِهِ . وَالصَّوَابُ : مُسَوَّدَةٌ
كِتَابِهِ ، وَالْمُسَوَّدَةُ هِيَ : الصَّحِيفَةُ أَوْ الصَّحَائِفُ تُكْتَبُ أَوَّلَ كِتَابَةٍ ،
ثُمَّ تُفْتَحُ وَتُحَرَّرُ وَتَبْيَضُ .

(٥٠١) سُورِيَّةٌ

ويكتبون : سُورِيًّا أَوْ سُورِيَّةً . وَالصَّوَابُ : سُورِيَّةٌ ، بِالْيَاءِ
الْمُخَفَّفَةِ وَالتَّاءِ الْمَرْبُوطَةِ .

(٥٠٢) سَوَاسِيَةٌ فِي الْبُخْلِ أَوْ فِي الْجُودِ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : هُمْ سَوَاسِيَةٌ فِي الْجُودِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : هُمْ سَوَاسِيَةٌ فِي الْبُخْلِ ؛ لِأَنَّ الْمَعَاجِمَ تَقُولُ إِنَّ
(سَوَاسِيَةٌ) لَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الشَّرِّ ، وَتُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ أَيْضًا :
هُمْ سَوَاسٍ ، وَسَوَاسِيَةٌ ، وَسَوَاسِيَةٌ ، أَيْ : سَوَاءٌ مَبْتَالُونَ . وَجَمِيعُهَا
أَسْمَاءُ جَمْعٍ . وَسَوَاسِيَةٌ نَادِرَةٌ .

قَالَ الْفَرَّاءُ : هُمْ سَوَاسِيَةٌ = يَسْتَوُونَ فِي الشَّرِّ ، وَلَا أَقُولُ فِي
الْخَيْرِ ، وَلَا وَاحِدًا لَهُ .

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : يُقَالُ هُمْ سَوَاسِيَةٌ ؛ إِذَا اسْتَوَوْا فِي اللَّؤْمِ
وَالخَيْسَةِ وَالشَّرِّ ، وَأَنْشَدَ :

وَكَيْفَ تُرْجِيهَا ، وَقَدْ حَالَ دُونَهَا

سَوَاسِيَةٌ لَا يَغْفِرُونَ لَهَا ذَنْبَا

وَبَرَى الْأَزْهَرِيُّ فِي التَّهْذِيبِ ، وَالتَّرِيدِيُّ فِي التَّاجِ ، وَابْنُ
مَنْظُورٍ فِي اللِّسَانِ ، وَالتَّرْمِذِيُّ فِي الْأَسَاسِ رَأْيَ الْفَرَّاءِ
وَأَبِي عَمْرٍو .

وَقَالَ الْمُتَنَبِّيُّ :

وَإِنَّمَا نَحْنُ فِي جَيْلٍ سَوَاسِيَةٍ

شَرٌّ عَلَى الْحَرِّ مِنْ سُمْفٍ عَلَى بَدَنِ

وَيُشْرِحُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْبَرْقُوقِيُّ (سَوَاسِيَةٌ) ، قَائِلًا : إِنَّهَا تَعْنِي

مَسُوقٌ . وَفَعْلُهُ : سَاقَ المَاشِيَةَ يَسُوقُهَا سَوْقًا وَسِيَاقَةً وَمَسَاقًا . وَلَكِنْ فِي المَعْجَمِ أَسَاقٌ بِمَعْنَى : سَاقٍ . وَاسْمُ المَفْعُولِ مِنْ أَسَاقٍ : مَسَاقٌ .

(٥٠٧) هَذِهِ السَّاقُ

ويقولون : لهذا الرَّجُلِ سَاقٌ طَوِيلٌ ، وَهَذِهِ الشَّجَرَةُ سَاقُهَا صَحْمٌ . وَالصَّوَابُ : سَاقٌ طَوِيلَةٌ ، وَسَاقٌ صَحْمَةٌ ؛ لِأَنَّ السَّاقَ مَوْتَةٌ إِذَا عَنَتَ مَا بَيْنَ كَعْبِ الإِنْسَانِ وَرُكْبَتَيْهِ ، أَوْ جِسْدَ الشَّجَرَةِ .

أَمَّا المَجَازُ الَّذِي أوردَهُ الصِّحَاحُ والأَسَاسُ : وَلدتْ فُلَانَةٌ ثَلَاثَةَ بَنِينَ عَلَى سَاقٍ وَاحِدٍ ، فَقَدْ صَحَّحَهُ العُبابُ وَقَالَ : وَلدتْ فُلَانَةٌ ثَلَاثَةَ بَنِينَ عَلَى سَاقٍ وَاحِدَةٍ .

وقد سَوَّعَ التَّاجُ قَوْلَهُ : (عَلَى سَاقٍ وَاحِدٍ) ، بِذِكْرِهِ أَنَّ كَلِمَةَ السَّاقِ هُنَا يُرادُ بِهَا الكَدُّ والمَشَقَّةُ .

وَنَسْتَدِلُّ عَلَى تَأْنِيثِ سَاقِ الإِنْسَانِ والشَّجَرِ بِإِضَافَةِ التَّاءِ المَرْبُوطَةِ إِلَى تَصْغِيرِهَا ، فَنَقُولُ : سَوْيَقَةٌ كَمَا نَقُولُ : هُنَيْدَةٌ وَدُعَيْدَةٌ وَأَذْيَبَةٌ وَأُرَيْضَةٌ عِنْدَ تَصْغِيرِ هِنْدٍ وَدَعْدٍ وَأُذْنٍ وَأَرْضٍ .
وقد قَالَ ابنُ الأَنْبَارِيِّ : يُذَكَّرُونَ السَّاقُ إِذَا أَرَادُوا شِدَّةَ الأَمْرِ ، وَالإِخْبَارَ عَنِ هَوْلِهِ .

(٥٠٨) تَلِكِ السُّوقِ وَذَلِكَ السُّوقِ

يُؤْتَى مُعْظَمُ الأَدْبَاءِ كَلِمَةَ (سُوقٍ) ، مَعَ أَنَّ المَعْجَمِ كَلَّمَهَا تَجْزِيَةً تَأْنِيثًا وَتَذَكُّرًا .

وَأَنَا أَرَى أَنَّ تَذَكُّرَ هَذِهِ الكَلِمَةِ أَوَّلَى ؛ لِأَنَّ العَامَّةَ فِي جَمِيعِ الأَقْطَارِ العَرَبِيَّةِ الَّتِي أَعْرَفُهَا تَذَكَّرُهَا . وَنَحْنُ يُجَدِّدُ بِنَا أَنَّ نَسَى إِلَى التَّقْرِيبِ بَيْنَ الفُضْحَى وَالعَامِيَّةِ قَدَّرَ اسْتِطَاعَتِنَا ، وَعَلَيْنَا أَنْ نَسْتَعْمِلَ كُلَّ كَلِمَةٍ فَصِيحَةٍ نَسْتَعْمِلُهَا العَامَّةُ ، وَنُحَاوِلَ التَّحَادُثَ بِالفُضْحَى مَعَ تَسْكِينِ أَوَاخِرِ الكَلِمَاتِ ، كَمَا فَعَلَ عَدَدٌ كَبِيرٌ مِنْ أَصْدِقَائِي ، وَنَجَحُوا فِي ذَلِكَ نَجَاحًا بَاهِرًا ، وَاسْتِطَاعُوا امْتِلَاكَ نَاصِيَةِ اللُّغَةِ . أَمَّا الَّذينَ يُؤْتُونَ كَلِمَةَ (السُّوقِ) ، فَلَا يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ تَحْطِيطَهُمْ ؛ لِأَنَّ أَهْلَ الحِجَازِ يُؤْتُونَهَا ، بَيْنَا تَمِّمُ تَذَكُّرَهَا .

(٥٠٩) سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ السَّفَرِ

ويقولون : سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ بالسَّفَرِ . وَالصَّوَابُ : سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ السَّفَرَ أَوْ أَنْ يُسَافِرَ .

ولكن إذا لجأ أحدهم إلى استعمال مثل هذه العبارة ، سكتنا على مضمض ، إكراماً للشاعر الجاهلي ، وللعالِم النحوي الأستاذ عباس حسن .

(٥٠٥) السُّوقَةُ

وَيُظَنُّ أَنَّ كَلِمَةَ (السُّوقَةُ) تَعْنِي أَهْلَ السُّوقِ . وَهِيَ فِي الحَقِيقَةِ تَعْنِي : الرِّعِيَّةَ ؛ لِأَنَّ المَلِكَ أَوْ الحَاكِمَ يَسُوقُهُمْ إِلَى إِرادَتِهِ .

وَتُطَلَّقُ كَلِمَةُ (السُّوقَةُ) عَلَى المُفْرَدِ وَالمُتَنَّى وَالجَمْعِ ، وَالمَذَكَّرِ وَالمَوْتِثِ ، فَنَقُولُ : هُوَ سَوْقَةٌ ، وَهِيَ سَوْقَةٌ ، وَهِيَ سَوْقَةٌ ، وَهِيَ سَوْقَةٌ . قَالَتْ حُرَّةُ بِنْتُ النُّعْمَانِ بْنِ المُنْذِرِ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ ، أَمِيرِ القَادِسِيَّةِ :

فَبَيْنَا نَسُوسُ النَّاسَ ، وَالأَمْرُ أَمْرُنَا
إِذَا نَحْنُ فِيهِمْ سَوْقَةٌ نَتَنَصَّفُ
فَأَفَ لِدُنْيَا لَا يَدُومُ نَعِيمُهَا
تَقَلُّبُ تَارَاتِ بِنَا وَتَصَرَّفُ

وَلَمَّا قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ الشَّامَ سَنَةَ ١٧ هـ ، لَاحَى جَبَلَةَ ابنِ الأَيْمَنِ ، أَخْرَجَ مَلُوكَ الغَسَاسِيَّةِ فِي بَادِيَةِ الشَّامِ ، رَجُلًا مِنْ مَرْبِئَةَ ، فَلَقَطَمَ عَيْنَهُ ، فَأَمَرَ عُمَرَ المَرْبِئِيَّ بِالأَقْتِصَاصِ مِنْ جَبَلَةَ ، فَقَالَ لِعُمَرَ :

- أَلَا يُفْضَلُ فِي هَذَا الدِّينِ مَلِكٌ عَلَى سَوْقَةٍ ؟
- لَا ، إِنْ أَلَمَلِكَ وَالسُّوقَةُ عِنْدَنَا سَوَاءٌ .

وقَالَ الصِّحَاحُ : رَبِّمَا جُمِعَتْ كَلِمَةُ (سَوْقَةٍ) عَلَى (سُوقٍ) ، قَالَ زُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلْمَى :

يَطْلُبُ شَأْوُ أَمْرَيْنِ قَدِّمًا حَسَنًا

نَالَا المُلُوكَ ، وَبَدَأَ هَذِهِ السُّوقَا

وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ : سَوْقَةُ القِتَالِ وَالحَرْبِ : حَوْمَتُهُ ، قِيلَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ سَوْقِ النَّاسِ إِلَيْهَا .

وَجَاءَ فِي التَّاجِ : السُّوقَةُ : لُغَةٌ فِي السُّوقِ ، وَهِيَ مَوْضِعُ البِيعَاتِ ، أَيْ : السِّبْلِ .

أَمَّا أَهْلُ السُّوقِ (بُذَكَرَ وَيُؤْتَى) ، فَيُطَلَّقُ عَلَيْهِمُ صَاحِبُ كَشْفِ الطَّرَةِ اسْمٌ (سَوْيِقَةٌ) .

(٥٠٦) مَسُوقٌ وَمَسَاقٌ

وَيُحْطَبُونَ مَنْ يَقُولُ : مَسَاقٌ ، وَيَرَوْنَ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ :

نقول: سَوَّلَ لَهُ الشَّيْطَانُ، أَي: أَعْوَاهُ وَسَهَّلَ لَهُ. وَهُوَ مِنْ السَّوَّلِ أَي: الأَسْرَحَاءِ. يُقَالُ: هَذَا مِنْ تَسْوِيلَاتِ الشَّيَاطِينِ وَمَا تَطَلَّبَهُ وَتَسَالَهُ. سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ كَذَا: زَيَّنَتْهُ لَهُ وَسَهَّلَتْهُ لَهُ وَهَوَّنَتْهُ.

(٥١٠) عَلَى سَوَى ، فِي سَوَى

ويقولون: لم أَعْتَرُ سَوَى عَلَى كِتَابٍ وَاحِدٍ، وَلَمْ أَحْضَرْ سَوَى فِي صَفْقَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ. وَالصَّوَابُ: لم أَعْتَرُ عَلَى سَوَى كِتَابٍ وَاحِدٍ، وَلَمْ أَحْضَرْ فِي سَوَى صَفْقَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ؛ لِأَنَّ (سَوَى) (وغيرًا) تضافانِ إِلَى الأَسْمِ، والمضافُ إِلَيْهِ لا يَكُونُ حَرْفًا. وَيَشْتَرِطُ فِي الأَسْمِ بَعْدَ (غَيْرِ) وَ (سَوَى):

(١) أَنْ يُعْرَبَ مضافًا إِلَيْهِ دائِمًا.

(٢) أَنْ يَكُونَ مُفْرَدًا (ليس جُمْلَةً ولا شِبْهًا).

(٥١٠ب) ذَهَبُوا مَعًا لا ذَهَبُوا سَوِيَّةً

ويقولون: ذَهَبُوا إِلَى النَّادِي سَوِيَّةً. وَالصَّوَابُ: ذَهَبُوا مَعًا؛ لِأَنَّ (السَّوِيَّةَ) هِيَ مُؤَنَّثُ (السَّوِيَّ)، فنقول: هُمَا عَلَى سَوِيَّةٍ فِي هَذَا الأَمْرِ، أَي: مُسْتَوِيَانِ. وَقَسَمْتُ الشَّيْءَ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ، أَي: بِإِنصافٍ. وَلِكَلِمَةِ (سَوِيَّةٍ) مَعَانٍ كَثِيرَةٌ، أَشْهَرُهَا:

- (١) التَّامَّةُ الخَلْقِ والعَقْلِ.
- (٢) أَرْضٌ سَوِيَّةٌ: مُسْتَوِيَةٌ.
- (٣) كِسَاءٌ يُوضَعُ عَلَى ظَهْرِ البَعِيرِ، وَهُوَ مِنْ مَرَاكِبِ الإِمَاءِ.

(٥١١) سَائِرُ الطُّلَابِ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ: المُعَلِّمُ يَعْرِفُهُ سَائِرُ طُلَابِهِ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ: المُعَلِّمُ يَعْرِفُهُ جَمِيعُ طُلَابِهِ، أَوْ طُلَابُهُ كَافَّةً أَوْ قَاطِبَةً. وَحُجَّتُهُمْ فِي ذَلِكَ:

(١) أَنَّ (سَائِرَ) تَعْنِي: البَقِيَّةَ، كَأَنَّهُ مِنَ الفِعْلِ: سَارَ (بَقِيَ) (مُعْظَمُهُمْ).

بَسَّارٌ فَهُوَ سَائِرٌ.

(٢) حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الَّذِي يَقُولُ فِيهِ: فَضَّلْتُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضَلْتُ الرِّيدَ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ، أَي: بِأَقْبِهِ. وَتَكَرَّرَتْ هَذِهِ الكَلِمَةُ فِي الأَحَادِيثِ، دُونَ أَنْ تَعْنِيَ فِي وَاحِدٍ مِنْهَا: الشَّيْءَ جَمِيعَهُ.

(٣) اعْتَادَهُمْ عَلَى قَوْلِ الحَرِيرِيِّ فِي دُرَّةِ العَوَاصِرِ فِي أَوْهَامِ الخَوَاصِرِ.

(٤) قَوْلُ ابنِ الأَثِيرِ: «وَالنَّاسُ يَسْتَعْمَلُونَهُ فِي مَعْنَى الجَمِيعِ، وَلَيْسَ بِصَحِيحٍ».

(٥) جَاءَ فِي التَّكْلِمَةِ: «سَائِرُ النَّاسِ: بَقِيَّتُهُمْ»، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ جَمَاعَتُهُمْ، كَمَا زَعَمَ مَنْ قَصُرَتْ مَعْرِفَتُهُ.

أَمَّا الشَّهَابُ فِي (كَشْفِ الطَّرَةِ)، فَقَدْ أَيْدَى أَنَّ السَّائِرَ هُوَ البَقِيَّةُ، ثُمَّ عَادَ فَاسْتَشْهَدَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ قَالَ لِعِيسَى بْنِ سَلَمَةَ التَّقْفِييِّ، عِنْدَمَا أَسْلَمَ، وَلَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ: اخْتَرْتُ أَرْبَعًا، وَفَارَقْتُ سَائِرَهُنَّ. وَاسْتَشْهَدَ بَعْدَ ذَلِكَ بَيْتَ أَنشَدَهُ سَبِيحِيَّةً، وَآخَرَ قَالَهُ الشَّنْفَرِيُّ، وَعَجَزَ بَيْتَ قَالَهُ ابنُ أَحْمَرَ، وَبَيْتَ قَالَهُ الشَّاعِرُ الجَاهِلِيُّ مُضَرَّسُ بنِ رُبَيْعٍ؛ فَاسْتَنْجَحَ أَنَّ (سَائِرَ الشَّيْءِ) قَدْ تَعْنِي مُعْظَمَهُ، وَلا يَرَى أَنَّهَا تَعْنِي: جَمِيعَهُ.

وَكَتَفَى الجَوْهَرِيُّ فِي صِيحَاحِهِ بِأَنَّ قَوْلَ: سَائِرُ النَّاسِ جَمِيعُهُمْ. وَأَيْدَى فِي ذَلِكَ ابنُ الجَوَالِقِيِّ، وَحَقَّقَهُ عَبْدُ اللَّهِ بنُ بَرِّي فِي حَوَاشِي الدُّرَّةِ، وَأَنْشَدَ عَلَيْهِ شَوَاهِدَ كَثِيرَةً، وَأَوْرَدَ أُدْلَةً ظَاهِرَةً، وَأَنْتَصَرَ لَهُمُ الشَّيْخُ النَّوَوِيُّ فِي مَوَاضِعَ مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ، وَسَبَقَهُمْ إِمَامُ العَرَبِيَّةِ أَبُو عَلِيٍّ الفَارِسِيُّ، وَحَذَا حَدْوَهُ تَلْسِيذُهُ ابنُ جِنِّي.

ولكن:

اللِّسَانُ، وَالْمُحِيطُ، وَالتَّسَاجُ، وَمَدَّ القَامُوسِ، وَمَعْنَى اللُّغَةِ تُجِيزُ إِطْلَاقَ كَلِمَةِ (سَائِرَ) عَلَى البَاقِي، وَعَلَى الجَمِيعِ. وَيُكْثِرُ التَّاجُ مِنَ الأَمْثِلَةِ المَنْظُومَةِ وَالمُنْثُورَةِ الَّتِي تُثَبِّتُ أَنَّ قَوْلَنَا: (سَائِرَ النَّاسِ) قَدْ يَعْنِي: جَمِيعَهُمْ، أَوْ بَقِيَّتَهُمْ، أَوْ جُلُومَهُمْ (مُعْظَمُهُمْ).

بابُ الشَّيْبَانِ

ومثلهُ الفِعْلُ (يَأْمَنُ) .

(٥١٣) الشُّبَانُ

ويقولون: الشَّيْبَةُ العَرَبُ . والصَّوَابُ : الشُّبَانُ العَرَبُ أَوْ الشُّبَابُ العَرَبُ ؛ لِأَنَّ (الشَّيْبَةَ) مَصْدَرٌ . نقولُ : شَبَّ العُلَامُ يَشِبُّ شِبَابًا وَشَيْبَةً ، أَي : صَارَ فِتْيَانًا . و (الشَّيْبَةُ) أَيْضًا اسْمٌ خِلَافُ الشَّيْبِ .

وعندما قالَ المُتَنَبِّي :

أَتَى الزَّمَانَ بَنُوهُ فِي شَبِيبَتِهِ

فَسَرَهُمْ ، وَأَتَيْتَاهُ عَلَى الهَرَمِ

عَنَى بِشَيْبَةِ الدَّهْرِ حَدَثَانَهُ وَنَضْرَتَهُ . وقد قالَ الشَّيْخُ ناصِيفُ اليَازِجِيِّ فِي شرحِهِ ديوانَ المُتَنَبِّي : يُرْوَى : أَتَى الزَّمَانَ بَنُوهُ (فِي حَدَائِثِهِ)

وَيُرَى سَبِيحُهُ أَنَّ كَلِمَةَ (شَبَابٍ) هِيَ الفَتَاءُ والحَدَائِثُ ، مِثْلُ (شَيْبَةٍ) . وَهِيَ أَيْضًا اسْمٌ لِلجَمْعِ (شُبَانٍ) .
 أَمَّا جَمْعُ الشَّابِّ فَهُوَ : شُبَانٌ وَشَبَابٌ وَشَيْبَةٌ . وَأَجَازَ ابنُ الأَعْرَابِيِّ أَنَّ نَقولَ : رَجُلٌ شَبَّ وَأَمْرَأَةٌ شَبَّتْ ، أَي : مِيسَنَ الشُّبَابِ .

(٥١٤) المِحْوَرُ لَا الشُّوبِكُ

وَيُسَمَّنُ الحَبَشَةَ الَّتِي يُسَطُّ بِهَا العَجِينُ شُوبِكًا . وَكَلِمَةُ شُوبِكٌ عَامِيَّةٌ . والصَّوَابُ هُوَ : المِحْوَرُ . وقد قالَ الأَزْهَرِيُّ : سُمِّيَ مِحْوَرًا لِذَوْرَانِهِ عَلَى العَجِينِ تَشْبِيْهُهَا بِمِحْوَرِ البِكْرَةِ وَاسْتِدْرَاجَتِهِ .

ويقولُ الخِطُّ هُوَ (الشُّوبِقُ) مُعَرَّبٌ . وَيُصِيفُ التَّسَاجُ (المِطْمَلَةَ) ، وَقَالَ ابنُ مَعْرُوفٍ فِي كِتَابِ اللُّغَةِ إِنَّهُ (المِطْمَلَةُ) أَيْضًا .

(٥١٢) تَشَاءَمَ بِهِ ، تَشَاءَمَ مِنْهُ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُ : تَشَاءَمَ مِنْهُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : تَشَاءَمَ بِهِ ، اعْتِدَادًا عَلَى مَا جَاءَ فِي المَعْجَمِ كُلِّهَا فِي مَادَّةِ (شَاءَمَ) .

ولَكِنَّ النَّاجَ ذَكَرَ فِي مَادَّةِ (عَطَسَ) : « وَأَنشَدَ ابنُ خَالَوَيْهِ يُرْوِيهِ : وَلَا أَحِبُّ اللِّجَمَ العَاطُوسَا .

» قَالَ : وَهِيَ سَمَكَةٌ فِي البَحْرِ ، وَالعَرَبُ تَتَشَاءَمُ مِنْهَا » .

وقَالَ النُّحَاةُ : « مَتَى أَشْرِبَ الفِعْلُ مَعْنَى فِعْلٍ آخَرَ لِئَناسِبَةٍ بَيْنَهُمَا ، تَعَدَّى تَعْدِيَّتَهُ ، أَوْ لَزِمَ لُزُومَهُ . فَلَا نَرَى مَنْ يَقُولُ : (تَعَهَّدَ لَهُ بِكَذَا) بِمَعْنَى (ضَمِنَ لَهُ بِهِ) مُخَطِّطًا ؛ لِأَنَّ (ضَمِنَ) تَتَعَدَّى بِ (البَاءِ) كَمَا تَتَعَدَّى بِنَفْسِهَا ، فَاتَّصَمَ مَعْنَاهَا لَهُ حُكْمُهَا » .

وهُنَا (تَطَيَّرَ مِنْهُ) تَعْنِي (تَشَاءَمَ بِهِ) ، وَمَا دَامَ الفِعْلُ (تَطَيَّرَ) يَتَعَدَّى بِ (مِنْ) ، فَإِنَّ الفِعْلَ (تَشَاءَمَ) الَّذِي تَصَمَّنَ مَعْنَاهُ لَهُ حُكْمُهُ . وَأَنَا أَرَى أَنَّ نَكُونَ شَدِيدِي الحَدَرِ حِينَ نَعْمَلُ بِرَأْيِ النُّحَاةِ هَذَا .

وَمِمَّا أوردَهُ (اللُّسَانُ) عَنِ مَادَّةِ (شَاءَمَ) :

- (١) المِشَامَةُ : الشُّومُ .
- (٢) شَاءَمَ فُلَانٌ أَصْحَابَهُ : أَصَابَهُمْ شُومٌ مِنْ قِبَلِهِ ، فَهُوَ : شَائِمٌ .
- (٣) تَشَاءَمَ الرَّجُلُ : أَخَذَ نَحْوَ شِمَالِهِ .
- (٤) أَشَاءَمَ وَشَاءَمَ : أَتَى الشَّامَ ، كَقَوْلِنَا : يَأْمَنُوا وَيَأْمَنُوا : أَتَوْا اليَمَنَ .

(٥) تَشَاءَمَ (الهِمزةُ مُصَغَّغَةٌ ومَفْتُوحَةٌ) الرَّجُلُ : انْتَسَبَ إِلَى الشَّامِ .
 مِثْلُ : تَقَيَّسَ وَتَكَوَّفَ .

(٦) شَائِمٌ بِأَصْحَابِكَ : خَذَ بِهِمْ شَائِمَةً ، أَي : ذَاتَ الشَّمَالِ ، أَوْ خَذَ بِهِمْ إِلَى الشَّامِ . وَيَأْمِنُ بِأَصْحَابِكَ : خَذَ بِهِمْ بَيْتَةً ، وَلَا يُقَالُ : تَيَأْمَنُ بِهِمْ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى (تَيَأْمَنُ) : أَخَذَ نَاحِيَةَ اليَمَنِ ،

(٥١٥) شَتَانٌ

وفي الآية ١٤ من سُورَةِ الْحَشْرِ : ﴿ تَحْسِبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ﴾ . أَي : مُتَفَرِّقَةٌ .

وفي الآية ٤ من سُورَةِ الْبَلَدِ : ﴿ إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى ﴾ أَي : مُخْتَلِفٌ .

(٧) وَعَلَى الْحَدِيثِ : « يَهْلِكُونَ مَهْلِكًا وَاحِدًا ، وَيَصُدُّونَ مَصَادِرَ شَتَّى » ، أَي : مُتَفَرِّقَةٌ . وَعَلَى حَدِيثِ آخَرَ عَنْ الْأَنْبِيَاءِ : « وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى » . أَي : دِينُهُمْ وَاحِدٌ ، وَشُرَائِعُهُمْ مُخْتَلِفَةٌ . وَقِيلَ : أَرَادَ اخْتِلَافَ أَرْزَامِهِمْ .

(٣) وَعَلَى الْمَعَاجِمِ ، وَمِنْهَا الصِّحَاحُ الَّذِي قَالَ : « قَوْمٌ شَتَّى ، وَأَشْيَاءُ شَتَّى » . وَقَدْ شَرَحَهَا النَّجَّاحُ ، فَقَالَ : « قَوْمٌ شَتَّى : مُتَفَرِّقُونَ . قِيلَ إِنَّهُ جَمْعُ شَيْبَةٍ كَمَرَضَى وَمَرِيضٍ ، وَقِيلَ مُفْرَدٌ » .

ولكن :

(أ) وَرُودُ كَلِمَةِ (شَتَّى) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْحَدِيثِ الشَّرِيفِ غَيْرَ مُضَافَةٍ ، لَا يُعْنِي أَنَّهَا لَا تَأْتِي مُضَافَةً ، أَوْ أَنَّهَا يَجِبُ أَنْ لَا تَأْتِي مُضَافَةً ، لِأَنَّهَا لَيْسَا مُعْجَمَيْنِ ، وَلَا كِتَابِي نَحْوٍ لَيْسَتْوَ عِيَا كُلَّ كَلِمَاتِ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَقَوَاعِدِهَا .

(ب) لَمْ يَفْرَضْ أَتَمَّةُ النَّحْوِ عَلَيْنَا أَنْ نُعْرِبَ (شَتَّى) حَالًا دَائِمًا ، وَغَيْرَ مُضَافَةٍ ، كَمَا فَعَلُوا بِ (كَافَّة) ، وَمَعَ ذَلِكَ اسْتَعْمَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (كَافَّة) مُضَافَةً بِقَوْلِهِ : « عَلَيَّ كَافَّةُ الْمُسْلِمِينَ » ، وَوَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ إِمَامُ الْبَيَانِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . (رَاجِعْ مَادَّةَ كَافَّةٍ فِي هَذَا الْمُعْجَمِ) .

(ج) لَمْ يَذْكَرْ أَيُّ مُعْجَمٍ ، وَلَا أَيُّ كِتَابٍ نَحْوِي أَنَّ (شَتَّى) يَجِبُ أَنْ لَا تُضَافَ . وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ غَيْرَ جَائِزٍ لَذَكَرَهُ بَعْضُهُمْ ، أَوْ جُلُّهُمْ ، إِنْ لَمْ يَذْكَرُوهُ جَمِيعًا .

(د) لَا تَسْتَعْمِلُ الْمَعَاجِمُ وَكُتُبُ النَّحْوِ جَمِيعَ الْجُمُوعِ فِي اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ ، أَوْ الْكَلِمَاتِ الْمَفْرَدَةِ ، وَهِيَ فِي حَالَةِ الْإِضَافَةِ .

(هـ) لَا تُنْكَرُ أَنْ وَرُودَ (شَتَّى) فِي اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ غَيْرَ مُضَافَةٍ كَثِيرٌ ، وَلَكِنْ هَذَا لَا يَحُولُ دُونَ اسْتِعْمَالِهَا مُضَافَةً .

(و) الشَّاعِرُ الْجَاهِلِيُّ الْمَصْرِيُّ الْفَحْلُ تَأَبَّطَ شَرًّا (نَابِتٌ بِنُ جَابِرٍ) ، الَّذِي قُتِلَ سَنَةَ ٨٠ قَبْلَ الْهِجْرَةِ ، وَالَّذِي افْتَتَحَ الصَّبِيءُ مُضْطَلِّبَاتِهِ بِقَصِيدَةٍ لَهُ ، مَطَّلَعَهَا :

يا عَيْدُ مَا لَكَ مِنْ شَوْقٍ وَإِيرَاقِ

وَمَرَّ طَنِيفٍ عَلَى الْأَهْوَالِ طَرَاقِ

جَاءَ فِي قَصِيدَةٍ لَهُ مَدَحَ (تَأَبَّطَ شَرًّا) بِهَا ابْنُ عَمِّهِ ، بِقَوْلِهِ :

ويقولون : شَتَانٌ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ . وَالصَّوَابُ : شَتَانٌ مَا بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ . (و شَتَانٌ) : أَسْمٌ فِعْلٌ بِمَعْنَى (بَعْدَ بَعْدًا شَدِيدًا) . أَمَا قَوْلُ الشَّاعِرِ :

جَارِئُ مَوْنِي بِالْوَصَالِ قَطِيعَةٌ

شَتَانٌ بَيْنَ صَبِيحِكُمْ وَصَبِيحِي

فَقَدْ قَالَ ابْنُ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيُّ ، فِي شَرْحِ شُدُورِ الذَّهَبِ ، إِنَّ الْعَرَبَ لَمْ تَسْتَعْمِلْهُ . وَقَدْ يُخْرَجُ عَلَى إِضْمَارِ (مَا) بَعْدَ (شَتَانٌ) .

وَأُورِدَ النَّحْوُ الْوَاقِي قَوْلَ الشَّاعِرِ :

الْفِكْرُ قَبْلَ الْقَوْلِ يَوْمُنُ زَيْفُهُ

شَتَانٌ بَيْنَ رَوِيَّةٍ وَبَسِيْدِهِ

وَالْمُرَادُ بِالْبَسِيْدِيِّ هُنَا هُوَ : التَّسَرُّعُ بِغَيْرِ إِعْمَالِ فِكْرٍ . وَلَمْ تَأْتِ

(مَا) بَعْدَ (شَتَانٌ) فِي هَذَا الْبَيْتِ أَيْضًا .

وَقَالَ شَاعِرُ الرِّسُولِ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ :

وَشَتَانٌ بَيْنَكُمَا فِي السَّنَدِي

وَفِي الْبَاسِ وَالْخُبْرِ وَالْمَنْظَرِ

وَلَمْ تَظْهَرْ (مَا) بَعْدَ (شَتَانٌ) هُنَا أَيْضًا .

فَمَا دَامَ هَذَا جَائِزًا فِي الشُّعْرِ ، وَمَا دَامَتْ (مَا) زَائِدَةً ، وَمَا دَامَ

لِسَانُ الْعَرَبِ يَقُولُ : وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ : شَتَانٌ بَيْنَهُمَا ، وَيُضْمِرُ (مَا) ، كَأَنَّهُ يَقُولُ : شَتَّ الَّذِي بَيْنَهُمَا ، وَمَا دَامَ الْمُعْجَمُ

الْوَسِيطُ يَقُولُ : يُقَالُ : شَتَانٌ مَا هُمَا ، وَشَتَانٌ بَيْنَهُمَا ، وَشَتَانٌ مَا بَيْنَهُمَا ، وَمَا دَامَ مَدَّ الْقَامُوسُ يُجِيزُ حَذْفَ (مَا) الْوَاقِعَةَ بَعْدَ

(شَتَانٌ) وَقَبْلَ (بَيْنَ) ؛ فَإِنِّي لَا أَرَى مُسَوِّغًا لِتَحْطِطَةِ مَنْ يَحْدُوفُ

(مَا) بَعْدَ (شَتَانٌ) فِي النَّثْرِ .

(٥١٦) أَهْوَاؤُهُمْ شَتَّى أَوْ هُمْ شَتَّى الْأَهْوَاءِ

وَيُحْطَطُونَ مِنْ يُضَيِّفُ (شَتَّى) وَيَقُولُ : هُمْ شَتَّى الْأَهْوَاءِ ،

أَي : مُخْتَلِفُو الْأَهْوَاءِ . وَيُرْوَدُ أَنَّ كَلِمَةَ (شَتَّى) يَجِبُ أَنْ تَأْتِيَ

فِي آخِرِ الْجُمْلَةِ مُضَوَّبَةً عَلَى الْحَالِ ، مُعْتَمِدِينَ :

(١) عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٥٣ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ وَأَنْزَلَ مِنَ

السَّمَاءِ مَاءً ، فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْ نَبَاتِ شَتَّى ﴾ . وَقَدْ جَاءَ

فِي تَفْسِيرِ الْجَلَالِينِ : « شَتَّى : جَمْعُ شَيْبَةٍ مِنْ شَتَّ الْأَمْرِ :

تَفَرَّقَ » .

(٥١٩) شِحْنَةُ كَهْرِيَّةٍ

ويقولون : هذه شِحْنَةُ كَهْرِيَّةٍ ، والصَّوَابُ : هذه شِحْنَةُ كَهْرِيَّةٍ . وقد ذكر المعجمُ الوسيطُ أَنَّ مَجْمَعَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ أَطْلَقَهَا عَلَى مَا يَتَحَمَّلُهُ جِسْمٌ مَا مِنْ الْكَهْرِيَّةِ .

(٥٢٠) شَخْصٌ لَا شَخْصَةً

ويقولون : رأيتُ شَخْصَةً . والصَّوَابُ : رأيتُ شَخْصًا . والشَّخْصُ هُوَ : سَوَادُ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ ، تَرَاهُ مِنْ بَعِيدٍ . وَجَمْعُهُ : أَشْخَصٌ وَشُخُوصٌ وَأَشْخَاصٌ .

(٥٢١) الشَّارِبَانِ ، وَالشَّارِبِ ، وَالشَّوَارِبِ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يُنْثَى الشَّارِبِ ، فيقولون : شاربا الرَّجُلِ . وَيَصِحُّ أَنْ تَقُولَ : شاربا الرَّجُلِ ، وشارِبُهُ ، وشوَارِبُهُ . قال اللِّحْيَانِيُّ : وقالوا إِنَّهُ لَعَظِيمُ الشَّوَارِبِ . ثُمَّ قَالَ : هُوَ مِنَ الْوَاحِدِ ، فَرِقَ ، وَجُعِلَ كُلُّ جُزْءٍ مِنْهُ شَارِبًا ، ثُمَّ جُمِعَ عَلَى هَذَا .

أَمَّا أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ وَأَبُو حَاتِمٍ ، فَقَدْ قَالَا : لَا يَكْسَادُ الشَّارِبُ يُنْثَى . وقال أبو عبيدة : قال الكِلَابِيُّونَ (شاربان) بِأَعْتِبَارِ الطَّرْفَيْنِ ، وَالْجَمْعُ : شوَارِبِ .

وَمِنْ لَطِيفِ ابْنِ نُبَاتَةَ :

لَقَدْ كُنْتُ لِي وَحْدِي ، وَوَجْهَكَ جَنَّتِي

وَكَتْنَا ، وَكَانَتْ لِلزُّمَانِ مَوَاهِبُ

فَعَارَضَنِي فِي رَوْضِ خَدِّكَ عَارِضُ

وَزاحَمَنِي فِي وَرْدِ رَيْبِكَ شَارِبُ

وما دامَ أئِمَّةُ اللُّغَةِ عَلَى هَذَا الْخِلَافِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ ،

فَأَنَا أَرَى أَنَّ نَوَافِقَ عَلَى اسْتِعْمَالِ الشَّارِبِ :

(١) مُفْرَدًا ، فنقول : شارِبُ الرَّجُلِ .

(٢) مُثْنَى ، فنقول : شاربا الرَّجُلِ .

(٣) جَمْعًا ، فنقول : شوَارِبُ الرَّجُلِ .

وبذلك نكونُ قد أزلنا عَقَبَةَ صَغِيرَةً تَعْرِضُ سَبِيلَ مَنْ يَدَّأَبُونَ

فِي تَجَنُّبِ الْأَخْطَاءِ فِي كِتَابَاتِهِمْ .

(٥٢٢) الشَّرْحُ

وَسُمُّونَ حَلْفَةَ نَهَايَةِ الْمَعَى الْغَالِظِ شَرْجًا ، وَهِيَ فِي الْحَقِيقَةِ

قَلِيلُ التَّشْكِيِّ لِلْمُهْمَمِ يُصِيبُهُ

كَثِيرُ الْهَوَى ، شَتَّى النَّوَى وَالْمَسَالِكِ

أَرَادَ : مُخْتَلِفِ النَّوَى

(ز) وَقَالَ مُعَاوِيَةُ : « فِي الْحَبْسِ (طَعَامٌ مِنْ تَمْرٍ) طَيِّبَاتٌ ، جَمِيعٌ مِنْ شَتَّى » . أَيُّ : مِنْ شَتَّى الْأَمَاكِينِ .

(ح) وَقَوْلُ كَثِيرٍ مِنَ الْمَعَاجِمِ إِنَّ كَلِمَةَ شَتَّى هِيَ جَمْعُ شَتَيْتَ ، مِثْلُ مَرِيضٍ وَمَرَضَى . فَلِمَاذَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : هُمْ مَرَضَى الْمُعْقُولِ ، وَلَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : هُمْ شَتَّى الْأَهْوَاءِ ؟

لِذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ :

(١) أَهْوَاؤُهُمْ شَتَّى .

وَ (٢) هُمْ شَتَّى الْأَهْوَاءِ .

(٥١٧) جَدَبَ أَعْمَالَهُ لَا شَجَبَهَا

ويقولون : شَجَبَ أَعْمَالَ فَلَانِ الْقَدْرَةَ ، والصَّوَابُ : جَدَبَ أَعْمَالَهُ ، أَيُّ : عَابَهَا وَدَمَّهَا . وَاسْتِعْمَالُ (جَدَبَ) هُنَا مُجَازِيٌّ . وَفِي الْحَدِيثِ : « جَدَبَ لَنَا عُمَرُ السَّمَرَ بَعْدَ عَتَمَةِ » .

أَمَّا الْفِعْلُ شَجَبَ فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) شَجَبَ الرَّجُلُ يَشْجُبُ شُجُوبًا : هَلَكَ .

(٢) حَزَنَ وَأَصَابَهُ عَنَتٌ مِنْ مَرَضٍ أَوْ قِتَالٍ ، فَهُوَ : (شَاجِبٌ وَشَجِبَ) .

(٣) شَجَبَ فَلَانًا شَجَبًا :

(أ) أَهْلَكَهُ .

(ب) أَحْزَنَتْهُ .

(ج) شَعَلَهُ .

(د) جَدَبَهُ . يُقَالُ : « إِنَّكَ لَتَشْجُبُنِي عَنْ حَاجَتِي » .

(٤) شَجَبَ الطَّبْسِيُّ شَجَبًا : رَمَاهُ بِسَهْمٍ فَأَصَابَهُ ، فَأَبَانَ بَعْضُ قَوَائِمِهِ ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَبْرَحَ .

(٥) شَجَبَ الْقَيْنَةُ بِشَجَابٍ : سَدَّهَا بِسِدَادٍ .

(٦) شَجَبَ الشَّيْءُ شَجَبًا : تَدَاخَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ .

(٧) شَجَبَ الْعَرَابُ شَجَبًا : بَعَقَ بِالْبَيْنِ .

(٥١٨) شُحْرُورٌ أَوْ شُحُورٌ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى الطَّائِرِ الْعُرْدِ الْمَعْرُوفِ اسْمَ (شُحْرُورٍ) .

وَالصَّوَابُ : شُحْرُورٌ . وَالْجَمْعُ : شُحَارِيرٌ . وَيُقَالُ لَهُ :

الشُّحُورُ أَيْضًا .

شَرَحُ . وَمِنْ مَعَانِي الشَّرْحِ :
 (١) عُرِيَ الْعَيْبَةَ وَالخِيَابَ وَنَحْوَ ذَلِكَ .
 (٢) شَرَحُ الْوَادِي : مَفَّحَهُ .
 (٣) مَجَرَّةُ السَّمَاءِ .
 وَجَمْعُ الشَّرْحِ : أَشْرَاحُ .

(٥٢٦) وَقَفَ فُلَانٌ فِي الشَّرْفَةِ أَوْ الْمُسْتَشْرِفِ أَوْ الرَّوْشَنِ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : وَقَفَ فُلَانٌ فِي الشَّرْفَةِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ
 الصَّوَابَ هُوَ : وَقَفَ فِي الْمُسْتَشْرِفِ أَوْ فِي الرَّوْشَنِ ، لِأَنَّ الشَّرْفَةَ
 هِيَ أَجْزَاءُ مُتَسَاوِيَةٌ مِنَ الْبِنَاءِ ، نَائِتَةٌ عَلَى حَاقَةِ السَّطْحِ ، بَعْضُهَا
 مُتَّصِلٌ بِبَعْضٍ ، وَهِيَ فِي الْعَالِبِ مُحَدَّدَةٌ الْأَطْرَافِ ، وَتَعْدُ زِينَةً
 لِلسَّطْحِ ، وَقَدْ يَقَعُ عَلَيْهَا طَائِرٌ ، أَمَّا الْإِنْسَانُ فَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ
 يَقِفَ أَوْ يَقْعُدَ عَلَى نَائِتَةٍ مِنَ الْبِنَاءِ فِي حَاقَةِ السَّطْحِ . وَاسْتَشْهَدُ الْوَصْفُ
 الشَّرَفَاتِ بَيْنَتَيْنِ لِابْنِ الرَّومِيِّ ، يَصِفُ بَهُمَا شُرَفَاتِ أَحَدِ الْقُصُورِ
 عَلَى شَاطِئِ دِجْلَةَ :

تَرَى شُرَفَاتِهِ مِثْلَ الْعِذَارَى
 خَرَجْنَ لِنَزْهِهِ ، فَقَعَدْنَ صَفَاً
 عَلَيْهِنَ الرَّقِيبُ أَبُو رِيحٍ
 فَلَسْنَ لِيخْوَفِهِ يُسَلِّينَ حَرْفَاً

ولكن يجمع ناضي دار العلوم أطلق في الجدول رقم ١٠ على
 ما يخرج من البناء مكشوفاً أسم (شرفه) أيضاً ، ذلك الاسم الذي
 أوردته على مستشرقين وروشن على صحتها تعريباً ؛ لأن (الشرفه)
 معروفة في العالم العربي كله ، ولأن يجمع ناضي دار العلوم له وزنه
 اللغوي الراجح .

(٥٢٧) بَدَلُ الْإِشْرَاقِ فِي الْمَجَلَّةِ أَوْ بَدَلِ الْمُشَارَكَةِ فِيهَا

وَيُحْطَى الدُّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادُ مَنْ يَقُولُ : هَذَا بَدَلُ
 الْإِشْرَاقِ فِي الْمَجَلَّةِ ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : هَذَا بَدَلُ الْمُشَارَكَةِ
 فِي الْمَجَلَّةِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ ، (إشرك) كالفعل (تشارك) ، لَا
 يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ جِهَةٍ وَاحِدَةٍ ، بَلْ يَكُونُ مِنْ جِهَتَيْنِ فَاعِلَتَيْنِ ،
 أَوْ أَكْثَرَ مِنْهُمَا ، ثُمَّ يَسْتَشْهَدُ قَائِلًا : « أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَكَ
 أَنْ تَقُولَ « اعْتَوْتُ » وَتَكْتَفِي ، وَلَا « اقْتَلْتُ » وَتَسْكُتُ ،
 وَلَا « ائْتَمَرْتُ » وَتَدْعِي الْإِفَادَةَ . فَلَا بَدَلُكَ مِنْ أَنْ تَقُولَ : « اعْتَوْتُ »

(٥٢٣) شَارِدٌ وَشَرِيدٌ وَشَرْدٌ وَمُتَشَرِّدٌ وَشَرُودٌ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : مُتَشَرِّدٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ :
 شَارِدٌ وَشَرِيدٌ وَمُتَشَرِّدٌ ؛ لِأَنَّ فِي الْمَعَاجِمِ :
 (١) شَرْدٌ يَشْرُدُ شَرُودًا وَشَرَادًا وَشَرْدًا : نَفَرَ وَاسْتَعَصَى ، فَهُوَ :
 شَارِدٌ . وَالْجَمْعُ : شَرْدٌ ، وَهُوَ شَرُودٌ فِي الْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ ، وَالْجَمْعُ :
 شَرْدٌ .
 (٢) شَرْدُهُ فَهُوَ : مُتَشَرِّدٌ وَشَرِيدٌ .
 وَلَكِنْ :

جَاءَ فِي اللِّسَانِ ، وَمُسْتَدْرِكِ التَّاجِ ، وَمَثْنِ اللَّغَةِ :

- (١) تَشَرَّدَ الْقَوْمُ : ذَهَبُوا .
 (٢) تَشَرَّدَ فِي الْأَرْضِ خَوْفًا مِنَ التَّبِعَةِ .
 (٣) نَقَلَ مَدُّ الْقَامُوسِ الْفِعْلَ تَشَرَّدَ عَنِ اللِّسَانِ .

(٥٢٤) هَذَا شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ أَوْ أَشْرُّ مِنْهُ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا أَشْرُّ مِنْ ذَلِكَ ، وَلَكِنْ الْمِصْبَاحُ
 الْمُنِيرُ يُجِيزُ أَنْ يَقُولَ : هَذَا شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ ، كَمَا تَرَى سَائِرَ الْعَرَبِ ،
 وَهَذَا أَشْرُّ مِنْ ذَلِكَ . فِي لُغَةِ بَنِي عَامِرٍ . وَقَالَ الْأَلْوَيْبِيُّ فِي كَشْفِ
 الطَّرَةِ : « وَالْحَقُّ أَنَّهُ وَرَدَ فِي الْفَصِيحِ كَثِيرًا (أَشْرُّ) بِالْمُهْمَزَةِ ، وَإِنْ
 كَانَ (شَرٌّ) بِدُونِهَا أَكْثَرَ » .

(٥٢٥) الْمُسْتَشْرِعُ أَوْ الشَّارِعُ

وَيَقُولُونَ : سَنَّ الْمُسْتَشْرِعُ الْقَوَائِنَ . وَالصَّوَابُ : سَنَّ الشَّارِعُ
 أَوْ الْمُسْتَشْرِعُ الْقَوَائِنَ ؛ لِأَنَّ فِي اللَّغَةِ شَرَعَ الْقَوَائِنَ وَاسْتَشْرَعَهَا ، وَليْسَ
 فِيهَا : تَشْرَعَهَا . وَلَكِنْ (الغلابي) يَرَى أَنْ تَلْجَأَ إِلَى الْقِيَاسِ ،
 فَتَجِيزُ (تَشْرَعُ) ، إِذَا تَعَلَّمَ الشَّرَائِعَ وَالْقَوَائِنَ ، كَمَا أَجْزَنَّا (تَفَقَّهُ) لِمَنْ
 تَعَلَّمَ الْفِقْهَ . وَلَنْ نَسْتَطِيعَ مُوَافَقَتَهُ فِي رَأْيِهِ إِلَّا إِذَا أَقْرَنَهُ مَجَامِعُنَا
 كُلُّهَا ، أَوْ اثْنَانِ مِنْهَا ، أَوْ أَحَدُهَا .

(٥) شَطَبَ المحلُّ ، وشَطَبَ الشَّيْءُ عَنِ الشَّيْءِ : بَعَدَ .

ولكن :

(أ) قال الحَفَاجِيُّ في شِفَاءِ العَلِيلِ : « شَطَبَهُ » وَ (شَطَبَ قُوَّةَهُ) : مَدَّ عَلَيْهِ حَطًّا . ومنهُ قولُ ابنِ العَبِيدِ الظَّاهِرِ :

جِئْتُ شَطَبْتُ قُوَّةَهُ

وَقُلْتُ هَذَا غَلَطُ .

(ب) وقال الوسيطُ : « شَطَبَ الكَاتِبُ الكَلِمَةَ : طَمَسَهَا عُدُولًا

عنها (مؤلَّد) . » وأقرَّ جَمْعُ القَاهِرَةِ قولنا : شَطَبَ القاضي

الدَّعْوَى : حَذَفَهَا مِنْ جَدْوَلِ القَضَايَا ، بلا حُكْمٍ فيها ، لِسَبَبِ

قانونيِّ .

(٥٣١) ماهِرٌ لا شاطِرٌ

ويقولون : هذا شابٌ شاطِرٌ . والصَّوابُ : هذا شابٌ ماهِرٌ

أو بارِعٌ أو حاذِقٌ ، لأنَّ كَلِمَةَ الشَّاطِرِ هي اسمُ فاعِلٍ من الفعلِ

شَطَرَ أو شَطَّرَ يَشْطُرُ شَطُورًا وشَطُورَةً وشَطَارَةً . وجَمْعُ الشَّاطِرِ :

شَطَارٌ . ويرى اللِّسانُ أنَّ كَلِمَةَ (شاطِر) مؤلَّدةٌ . ومن معاني الفعلِ

شَطَّرَ وشَطَّرَ :

(١) شَطَّرَ عَنِ أَهْلِهِ شَطُورًا وشَطُورَةً وشَطَارَةً : نَزَحَ عَنْهُمْ وَتَرَكَهم

مُرَاعِمًا أو مُخَالِفًا ، وَأَعْيَاهُمْ حَبْنًا وَمَكْرًا وشَرًّا .

(٢) شَطَّرَ النَّاقَةَ أو الشَّاةَ بِشَطْرِها شَطْرًا : حَلَبَ شَطْرًا وَتَرَكَ

شَطْرًا

(٣) شَطَّرَ بَصْرَهُ يَشْطُرُ شَطُورًا وشَطْرًا : صارَ كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْكَ

وإلى آخَرٍ .

(٤) شَطَّرَتِ الشَّاةُ أو شَطَّرَتْ شِطَارًا : كانَ أَحَدُ طَبَّيْها أَطُولَ

مِنَ الآخَرِ .

(٥) شَطَّرَهُ شَطْرًا : جَعَلَهُ نَصْفَيْنِ .

(٦) شَطَّرَ بَيْتَ الشَّعْرِ شَطْرًا : حَذَفَ نِصْفَهُ ، فهو شاطِرٌ ،

والبَيْتُ مَشْطُورٌ .

(٧) شَطَّرَ عَنِّي شَطُورًا : نَأَى عَنِّي .

(٨) شَطَّرَ إِلَيْهم شَطُورًا وشَطَارَةً : أَقْبَلَ .

(٩) شَطَّرَ شَطْرَهُ : قَصَدَ قَصْدَهُ . والشَّطْرُ : الجِهَةُ والنَّاحِيَةُ . ومنهُ

قوله تعالى في الآية ١٤٤ من سُورَةِ البَقَرَةِ : ﴿ قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطَّرَ

المَسْجِدِ الحَرَامِ ﴾ . وقال اللِّسانُ والنَّجاشُ : إِذَا كانَ شَطْرُ بَها

المعنى فلا فِعْلَ لَهُ .

وقال الفَرَّاءُ : يُرِيدُ نَحْوَهُ وتلقاهُ . وقال أبو زَباعٍ الجُدَامِيُّ :

قَوْلُ لِأَمِّ زَباعٍ أَقِمي

صُدُورَ العِيسِ شَطَّرَ بَنِي تَمِمْ

أنا وفُلانٌ « أَي : تَعَاوَنَيا ، وَ « اقْتَنَلْتُ أنا وَعَدُوَ الوَطَنِ » أَي :

تَقَاتَلْنا ، وَ « اتَّمَرْتُ أنا وفُلانٌ بِالخائِنِ » أَي تَأَمَّرْنا بِهِ ،

فكَذلِكَ : « اشْتَرَكْتُ أنا والقَوْمُ في المَجَلَّةِ » . فإذا لم يَكُنْ

مَعَكَ واحِدٌ معلومٌ ، رَجَعَتْ إلى « المُفَاعَلَةِ » ، فقلتَ :

شَارَكْتُ في المَجَلَّةِ ، كما تقولُ : عَاوَنْتُ وَقَاتَلْتُ وَأَمَرْتُ .

وأنا أَرى أَنَّكَ يجوزُ أَنْ تقولَ : « اشْتَرَكْتُ في المَجَلَّةِ » ؛

لأنَّكَ اشْتَرَكْتَ وصاحِبَها في إِصدارِها ، هو بِمادِيَةِ اللُّغَوِيَّةِ وَمَنْ

الوَرَقِ والطَّباعَةِ ، وَأَنْتَ بما تَدْفَعُهُ لَه سَنويًا مَمَّا لجزءٍ مِنْ نَفَقاتِهِ .

ولولا ما يَدْفَعُهُ القُرْأَةُ مِنْ مالٍ ، وما يَبْذُلُهُ صاحِبُ المَجَلَّةِ مِنْ مالٍ

وَجُهْدٍ لُغَوِيٍّ ، مُتَعَاوِينَ بِالمالِ والمَعْرِفَةِ ، لَما صَدَرَتْ

المَجَلَّةُ .

وهذا يُرِينا أَنَّ القُرْأَةَ يَشْترِكونَ مادِيًا مَعَ صاحِبِ المَجَلَّةِ في

إِصدارِها ، مِمَّا يَجِيزُ لَنا أَنْ نَقولَ : دَفَعْنا بِذلِ الشَّرْكَ في المَجَلَّةِ ،

أو بِذلِ المُشارَكَةِ فيها .

(٥٢٨) وَقَعَ في الشَّرْكَ

ويقولون : وَقَعَ الأَسَدُ في الشَّرْكَ . والصَّوابُ : وَقَعَ في

الشَّرْكَ ، أَي : في حَبائِلِ الصَّيْدِ . واحِدُها : شَرَكَةٌ . وَجَمْعُ شَرَكَةٍ :

شُرُكٌ وَأَشْرَاكٌ .

أَما الشَّرْكَ فهوُ : سَبَرُ النَّعْلِ على ظَهْرِ القَدَمِ . وَجَمْعُهُ :

شُرُكٌ .

(٥٢٩) شَرَكَةٌ

ويقولون : بَيْنَ فُلانٍ وفُلانٍ شَرَاكَةٌ . والصَّوابُ : بَيْنَهُما

شَرَكَةٌ . وَفِعْلُهُ : شَرَكُهُ فِيهِ يَشْرِكُهُ شَرَكَةً وشَرَكَةً وشَرَكًا

وشَرِكًا .

(٥٣٠) طَمَسَ الكَلِمَةَ أو شَطَبَها

ويُحْطِنونَ مَنْ يَقولُ : شَطَبَ الكَلِمَةَ . ويقولونَ إِنَّ الصَّوابَ

هوُ . طَمَسَ الكَلِمَةَ ، أَي : عَدَلَ عَنها بِرسمِ حَظٍّ أو أَكثَرَ فَوَقَها .

أَما الفِعْلُ (شَطَبَ) ، فَمِنْ مَعانِيهِ :

(١) شَطَبَ عَنهُ : عَدَلَ .

(٢) شَطَبَ الأَديمَ وَنَحْوَهُ : شَقَّهُ .

(٣) شَطَبَتِ المِراةُ الجَرِيدَ : شَقَّتَهُ لِتَعْمَلَ مِنْهُ الحَصِيرَ .

(٤) شَطَبَ الطَّرِيقَ : مالَ .

(٣) أشع الماء : أرسله مفرقا .

(٥٣٥) الشَّعْبُ أَوْ الشَّعْبُ

جاءَ في دُرَّةِ النِّوَاصِ لِلحَرِيرِيِّ : « يَقُولُونَ : فِيهِ شَعْبٌ (بفتح الغين) ، فَيُوهَمُونَ فِيهِ كَمَا وَهَمَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ فِي قَوْلِهِ :

يَا ظَالِمًا يَتَجَنَّى جَنَّتَ بِالعَجَبِ
شَعَبَتْ كَيْمَا تَعْطِي الذَّنْبَ بِالشَّعْبِ
ظَلَمْتَ سِرًّا ، وَسَتَعَدِي عِلَائِنَةَ
أَضْرَمْتَ نَارًا ، وَسَتَعْفِي مِنَ اللَّهَبِ

وَالصَّوَابُ : فِيهِ شَعْبٌ (بإسكان الغين) ، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

رَأَيْتَكَ لِمَا بَلَّتَ مَالًا ، وَعَضْنَا
ذَمَانُ ، تَرَى فِي حَدِّ أَنْيَابِهِ شَعْبًا
جَعَلْتَ لَنَا ذَنْبًا ، لِيَمْنَحَ نَائِلًا

فَأَمْسِكُ ، وَلَا تَجْعَلْ غِنَاكَ لَنَا ذَنْبًا

وَكَانَ المَرْزُوقِيُّ قَبْلَهُ ، قَدْ أوردَ فِي « شَرْحِ دِيوانِ الحِمَاسَةِ » قَوْلَ إبَّاسِ بْنِ الأَرْتِ الطَّائِيِّ :

إِذَا مَا تَرَأَخَتْ سَاعَةٌ ، فَاجْعَلْنَهَا
لِحَيْبٍ ، فَإِنَّ الدَّهْرَ أَعْصَلُ ذُو شَعْبٍ
فَإِنَّ بَكَ خَيْرٌ ، أَوْ بَكُنْ بَعْضُ رَاحَةٍ

فَأِنَّكَ لَاقٍ مِنْ عُمُومٍ وَمِنْ كَرَبٍ
وَقَالَ : إِنَّ الأَعْصَلَ هُوَ ذُو الأَنْيَابِ المُعْجَظَةِ . وَإِنَّ الشَّعْبَ هُوَ تَهْيِيجُ الشَّرِّ .

وَجاءَ الرَّايزِيُّ فَقَالَ فِي مُخْتارِ الصِّبَاحِ : (الشَّعْبُ) :
بِالتَّسْكِينِ : تَهْيِيجُ الشَّرِّ ، وَلَا يُقَالُ (شَعْبٌ) بِالتَّخْرِيكِ .

ثُمَّ جَاءَ الفَيرومِيُّ فَحَدَا حَدْوَهُمْ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي المِصْبَاحِ
المُنِيرِ سِوَى (الشَّعْبِ) .

وَلَكِنْ ابنُ دُرَيْدٍ ، الَّذِي جَاءَ قَبْلَ المَرْزُوقِيِّ بِنحوِ قَوْلِي ،
كَانَ قَدْ قَالَ إِنَّ (الشَّعْبَ) صَحِيحٌ وَارِدٌ .

وَجاءَ ابنُ جَنِّي بَعْدَهُ ، فَذَكَرَ صِحَّةَ (الشَّعْبِ) فِي
المُخْتَبِرِ .

وَتَلَاهُمَا الجَوَهْرِيُّ فَأوردَ الشَّعْبَ وَالشَّعْبَ كِلَيْهِمَا ،
وَقَالَ : إِنَّ الشَّعْبَ هُوَ مَصْدَرُ شَعَبَ ، وَالشَّعْبُ هُوَ مَصْدَرُ

شَعَبَ ، وَذَكَرَ أَنَّ شَعْبَ يَشَعْبُ شَعْبًا لَفَةً صَحِيحَةً .

أَمَّا الشَّاطِرُ عِنْدَ الصُّوفِيَّينَ فَهُوَ . السَّابِقُ المُسْرِعُ إِلَى حَضْرَةِ
اللَّهِ تَعَالَى وَفَرِيهِ .

(٥٣٢) الشَّطْرُنْجُ

وَيَقُولُونَ : شَطْرُنْجٌ . وَالصَّوَابُ : شِطْرُنْجٌ . وَهُوَ لُغَةٌ تُلْعَبُ
عَلَى رُفْعَةٍ ذَاتِ أَرْبَعَةٍ وَسِتِّينَ مَرَبَعًا ، وَتُمَثَّلُ دَوْلَتَيْنِ مُتَحَارِبَتَيْنِ
بِالْبَتْنَيْنِ وَثَلَاثَيْنِ قِطْعَةً ، تُمَثَّلُ المَلِكَيْنِ وَالمُوزِينَيْنِ وَالحَيَالَ وَالقِلَاعَ
وَالقَيْلَةَ وَالجُنُودَ . وَهِيَ (هندية) .

قَالَ ابنُ الجَوَالِقِيِّ فِي كِتَابِ مَا تَلَحَّنُ فِيهِ العَامَّةُ : « وَمِمَّا
يُكْسَرُ ، وَالعَامَّةُ تَفْتَحُهُ أَوْ تَضْمُهُ : الشَّطْرُنْجُ (بِكسْرِ الشَّيْنِ) .

قَالُوا : وَإِنَّمَا كُسِرَ لِيَكُونَ نَظِيرَ الأَوْزَانِ العَرَبِيَّةِ مِثْلَ : جَزِدِخْلِ
(الغَلِيطُ الضَّخْمُ) ، إِذْ لَيْسَ فِي الأَبْنِيَّةِ العَرَبِيَّةِ (فَعَلَّلَ) حَتَّى
تُحْمَلَ عَلَيْهِ » .

(٥٣٣) شَعَرَ بِهِ وَشَعَّرَ بِهِ

وَيُحْطَطُونَ عَرَبَ مِصْرَ حِينَ يَقُولُونَ : شَعَرْتُ بِهِ ، وَيَقُولُونَ
إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : شَعَّرْتُ بِهِ : عَلِمْتُ بِهِ . وَلَكِنْ جَاءَ فِي المَعْجِمِ :

شَعَرْتُ بِهِ وَشَعَّرْتُ بِهِ أَشَعُرُ شِعْرًا وَشَعْرًا وَشِعْرَةً (بِتثنية
الشَّيْنِ) وَشِعْرِي (تثلث) وَشِعْرًا وَشِعْرَةً وَشِعْرَةً وَشِعْرَةً
وَشِعْرَةً بِالشَّيْنِ : عَلِمْتُ بِهِ .

وَنَاقِي : شَعَرَ وَشَعَّرَ يَشَعُرُ شِعْرًا وَشِعْرًا بِمعْنَى : قَالَ
شِعْرًا .

(٥٣٤) أَشَعَّتِ الشَّمْسُ

وَيَقُولُونَ : شَعَّتِ الشَّمْسُ ، أَيْ : نَشَرَتْ أَشِعْمَتَهَا . وَالصَّوَابُ :
أَشَعَّتِ الشَّمْسُ . قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا سَفَرَتْ تَلَالُفًا وَجَنَّتَاهَا

كَإِشْعَاعِ الغَزَالَةِ فِي الضَّحَاءِ

فَمِنْ مَعَانِي الفِعْلِ (شَعَّ) :

(١) فَرَّقَ . تَفَرَّقَ .

(٢) أَسْرَعَ .

(٣) شَعَّ الغَارَةَ عَلَيْهِمْ شَعًّا (مَجَاز) : صَبَّهَا .

وَمِنْ مَعَانِي الفِعْلِ (أَشَعَّ) :

(١) أَشَعَّ السَّبِيلَ : امْتَلَأَ حَبَّهُ .

(٢) أَشَعَّ الزُّرْعَ : أَخْرَجَ شَوْكَهُ .

ثُمَّ قَالَ الْأَسَاسُ : « فَلَانَ طَوِيلُ الشَّعْبِ وَالشَّعْبُ » .

ثُمَّ جَاءَ ابْنُ بَرِّي . فَأَعْرَضَ عَلَى الْحَرِيرِيِّ وَقَالَ : « إِنَّ قَوْلَهُمْ شَعْبٌ صَحِيحٌ وَإِرْدٌ . فَقَلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ » .

وَجَاءَ صَاحِبُ اللِّسَانِ فَقَالَ : الشَّعْبُ وَالشَّعْبُ وَالتَّشْعِيبُ : تَهَيَّجُ الشَّرُّ . ثُمَّ عَادَ فَقَالَ إِنَّ الْعَامَّةَ تَفْتَحُ الْعَيْنَ فِي (شَعْب) . ثُمَّ قَالَ : شَعِبْتُ عَلَيْهِمْ أَشْعَبُ شَعْبًا لَعَةً ضَعِيفَةً .

ثُمَّ تَلَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الطَّبَّيبِ الْفَاسِيُّ ، شَيْخُ الرَّبِيدِيِّ صَاحِبِ النَّاحِ . فَأَبْدَى مَا قَالَهُ ابْنُ جَنِّي وَالرَّمُوحَشَرِيُّ :

وَرَوَى الرَّبِيدِيُّ قَوْلَ شَيْخِهِ ، وَقَوْلَ الْحَرِيرِيِّ ، وَنِسْبَةَ ابْنِ الْأَثِيرِ (الشَّعْبُ) لِلْعَامَّةِ ، وَقَالَ إِنَّ (الشَّعْبُ) لَعَةٌ . ثُمَّ قَالَ : شَعِبَ يَشْعَبُ شَعْبًا ، وَ (شَعْبٌ) لَعَةٌ ضَعِيفَةٌ .

وَجَاءَ بَعْدَهُ كَشَفُ الطَّرَةِ فَأَوْرَدَ أُمَّتَهُ كَثِيرَةً تُجِيزُ فَتَحَ الْعَيْنِ .

ثُمَّ أَجَازَ مَدُّ الْقَامُوسِ (الشَّعْبُ وَالشَّعْبُ) كِلَيْهِمَا ، وَأَوْرَدَ - كَعَادَتِهِ - جُلُّ مَا قَالَهُ أَيْمَةُ اللَّعَةِ .

وَيَقُولُ مَثَلُ اللَّعَةِ : « التَّحْرِيكُ (الشَّعْبُ) لَعَةٌ ، أَوْ هِيَ عَامِيَّةٌ » .

أَمَّا فِعْلُهُ فَهُوَ كَمَا يَقُولُ النَّاجُ : « شَعِبَهُمْ أَوْ شَعِبَهُمْ » يَشْعَبُ شَعْبًا أَوْ (شَعْبًا) ، وَشَعِبَ بِهِمْ ، وَشَعِبَ فِيهِمْ ، وَشَعِبَ عَلَيْهِمْ » .

وَلَمَّا كَانَ جُلُّ أَدْبَاءِ الضَّادِ مِنَ الْخَلِيجِ إِلَى الْمُحِيطِ ، يَفْتَحُونَ الْعَيْنَ فِي (الشَّعْبُ) . وَالْعَامَّةُ لَا تَلْفِظُ الْعَيْنَ إِلَّا مَفْتُوحَةً ، وَأَحَدٌ عَشْرَ مِنْ أَيْمَةِ اللَّعَةِ أَجَازُوا تَسْكِينَ الْعَيْنِ وَقَفَّحَهَا ، فَإِنَّا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ : نَكَرَهُ الشَّعْبُ أَوْ الشَّعْبُ .

(٥٣٦) مَشْعُوفٌ

وَيَقُولُونَ : هُوَ شَعُوفٌ بِهَا . وَالصَّوَابُ : مَشْعُوفٌ بِهَا ، أَي : شَدِيدُ الْحُبِّ لَهَا . وَنَقُولُ : شَعَفَهُ حُبُّهُ ، أَي : بَلَغَ شَغَافَهُ . وَالشَّغَافُ هُوَ : غِلَافُ الْقَلْبِ .

(٥٣٧) شَغَلَهُ وَأَشْغَلَهُ

وَيُحْطَتُونَ مَنْ يَقُولُ : (أَشْغَلَهُ) . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : (شَغَلَهُ) . وَكِلَا الْفِعْلَيْنِ صَحِيحٌ . فَقَدْ جَاءَ فِي :

(١) الْقَامُوسُ : (أَشْغَلَهُ) لَعَةٌ جَيِّدَةٌ . أَوْ قَلِيلَةٌ . أَوْ رَدِيئَةٌ .

(٢) وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ : لَا يَكَادُونَ يَقُولُونَ (أَشْغَلْتُ) . وَهُوَ

جَائِزٌ .

(٣) وَقَالَ الْمِصْبَاحُ : (أَشْغَلَهُ) فِعْلٌ هُجِرَ اسْتِعْمَالُهُ فِي فَصِيحِ الْكَلَامِ .

(٤) وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ : (شَغَلَهُ وَأَشْغَلَهُ) . وَقِيلَ : لَا يُقَالُ (أَشْغَلْتُهُ) لِأَنَّهَا لَعَةٌ رَدِيئَةٌ .

(٥) وَنَقَلَ النَّاجُ مَا جَاءَ فِي الْقَامُوسِ ، وَمَا قَالَهُ ابْنُ فَارِسٍ ، وَأَسْمَاءُ مِنْ خَطَأِ اسْتِعْمَالِ (أَشْغَلٌ) .

(٦) وَحَاكَى مَدُّ الْقَامُوسِ النَّاجَ فِي إِيرَادِ مَا ذَكَرَهُ مَنْ يَسْتَحْسِنُونَ اسْتِعْمَالَ الْفِعْلِ : (أَشْغَلٌ) ، وَمَنْ لَا يَسْتَحْسِنُونَ .

أَمَّا الْعُبابُ وَالصَّحَاحُ وَالْمَخْتَارُ وَالْمَثْنُ ، فَقَدْ قَالُوا إِنَّ (أَشْغَلٌ) لَعَةٌ رَدِيئَةٌ .

وَأَنَا أَوْرِدُ اسْتِعْمَالَ الْفِعْلِ (شَغَلَ) : لِأَنَّهُ :

(أ) وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، إِذْ قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١١ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ : ﴿ سَيَقُولُ لَكَ الْمُخَلَّفُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ شَغَلْنَا أَمْوَالَنَا وَأَهْلُونَا ﴾ .

(ب) أَفْصَحُ .

(ج) أَقَلُّ حُرُوفًا مِنَ الْفِعْلِ (أَشْغَلٌ) .

وَلَكِنِّي لَا أَخْطِئُ مَنْ يَسْتَعْمَلُ الْفِعْلَ (أَشْغَلٌ) .

(٥٣٨) رَجُلٌ شَفِيقٌ أَوْ مُشْفِقٌ أَوْ شَفِيقٌ

وَيَقُولُونَ : هَذَا رَجُلٌ شَفِيقٌ . وَالصَّوَابُ : شَفِيقٌ أَوْ مُشْفِقٌ ، وَأَضَافَ إِلَيْهِمَا الْأَسَاسُ وَالْمِصْبَاحُ : شَفِيقٌ . وَمَعْنَاهَا : النَّاصِحُ الْحَرِيصُ عَلَى صَلَاحِ الْمَنْصُوحِ . قَالَ الْأَخْطَلُ :

وَأَنْتَ يَا ابْنَ زِيَادٍ عِنْدَنَا حَسَنٌ

مِنْكَ الْبَلَاءُ ، وَأَنْتَ النَّاصِحُ الشَّفِيقُ

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٦ مِنْ سُورَةِ الطُّورِ : ﴿ إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلُ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ ﴾ . فَبِعَنِي أَنَّا كُنَّا فِي أَهْلِنَا خَائِفِينَ لِهَذَا

الْيَوْمِ .

وَفِعْلُهُ هُوَ : أَشْفَقَ ، وَيُجِزُ ابْنُ سَيِّدَةٍ : شَفِيقٌ شَفَقًا . وَقَالَ

ابْنُ دُرَيْدٍ : إِنَّ الْفِعْلَيْنِ أَشْفَقْتُ وَشَفَقْتُ مُتْرَادِفَانِ ، وَأَنْشَدَ :

فَأَيُّ دُوِّ مَحَافِظَةٍ لِقَوْمِي

إِذَا شَفَقْتُ عَلَى الرَّزْقِ الْعِيَالُ

أَمَّا الْفِعْلُ : أَشْفَقْتُ مِنْهُ قَبَعِي : حَدَرْتُهُ .

وَأَشْفَقْتُ عَلَى الصَّغِيرِ : حَنَوْتُ عَلَيْهِ . وَعَطَقْتُ عَلَيْهِ

وَخَفْتُ عَلَيْهِ .

والأسمُ : الشَّفَقَةُ .

وجمعُ مُشْفِقٍ : مُشْفِقُونَ .

وجمعُ شَفِيقٍ : شَفِيقُونَ .

وجمعُ شَفِيقٍ : شَفَقَاءُ . وفي المثلِ : إِنَّ الشَّفِيقَ بِسُوءِ طَنٍّ

مُولَعٌ . يُقَالُ فِي خَوْفِ الرَّجُلِ عَلَى صَاحِبِهِ الْحَوَادِثِ لَفَرَطِ الشَّفَقَةِ .

وقال حميد بن ثور :

حَمَى ظِلْمَهَا شَكْسُ الْخَلِيقَةِ خَائِفٌ

عَلَيْهَا غَرَامَ الطَّائِفِينَ شَفِيقٌ

(٣) النَّاحِيَةُ .

(٤) البُعْدُ . وَيُجِزُ الصِّحَاحُ أَنْ تَعْنِيَ السَّفَرُ الْبَعِيدَ أَيْضًا .

(٥) الْمَشَقَّةُ تَلَحَّقُ الْإِنْسَانَ مِنَ السَّفَرِ . جَمَعُهَا شَقَقٌ ، وَشَقَقٌ .

أَمَّا الشَّقَّةُ فَهِيَ :

(١) نَوْعٌ مِنَ النَّيَابِ . وَالْجَمْعُ : شِقَاقٌ ، وَشَقَقٌ .

(٢) السَّفَرُ الطَّوِيلُ .

(٣) الْمَسَافَةُ .

(٤) البُعْدُ .

(٥٣٩) شَقَائِقُ النُّعْمَانِ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَذَكِّرُ شَقَائِقَ النُّعْمَانِ ، وَيَتَقَدَّرُونَ قَوْلَ الشَّاعِرِ

عَبْدِ الصَّمَدِ الصَّفَّارِ :

وَشَقَائِقُ شَقَّ الْقُلُوبَ كَمَا هُوَ

خَدٌّ مَبِيحٌ صَمٌّ صُدْعًا أَسْوَدًا

ولكنَّ القاموسَ قال : وشَقَائِقُ النُّعْمَانِ معروفٌ للواحدِ والجمعِ .

وجاء في اللسان : وشَقَائِقُ النُّعْمَانِ : نَبَتْ ، وَاحِدُهَا شَقِيقَةٌ ،

سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِحُمُرَتِهَا عَلَى التَّشْبِيهِ بِشَقِيقَةِ الْبَرْقِ ، وَقِيلَ وَاحِدُهُ

وَجَمْعُهُ سَوَاءٌ .

وجاء في التاج : « وشَقَائِقُ النُّعْمَانِ (معروفٌ) للواحدِ

والجمعِ » .

وجاء في الصِّحَاحِ والمختار : « وشَقَائِقُ النُّعْمَانِ معروفٌ ،

وَاحِدُهُ وَجَمْعُهُ سَوَاءٌ » .

لِذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : شَقَّتْ الشَّقَائِقُ الْقُلُوبَ ، وَشَقَّ

الشَّقَائِقُ الْقُلُوبَ ، وَأَنَا أَوْثِرُ التَّانِيثَ ، رَغْمَ جَوَازِ التَّذْكِيرِ .

(٥٤٠) اسْتَأْجَرَ شَقَّةً

ويقولونَ : اسْتَأْجَرَ فَلَانٌ شَقَّةً فِي حَيِّ الْبَقْعَةِ بِالْقُدْسِ .

وَالصَّوَابُ : اسْتَأْجَرَ شَقَّةً ، كَمَا اخْتَارَهَا مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ

الْقَاهِرِيِّ ، فِي مَعْجَمِهِ (الوسيط) . لِتَدَلَّ عَلَى جِزءٍ مُسْتَقِلٍّ مِنْ

أَجْزَاءِ الطَّيْفَةِ فِي النَّيْتِ أَيَّا كَانَ . وَيُقَالُ بِهَا بِالْفَرَنْسِيَّةِ appartement ،

وَبِالْإِنْكِلِيزِيَّةِ apartment . وَقَدْ اسْتَعْمِلَ لِجَمَلِهَا فِي بِلَادِ الشَّامِ

الْجَنَاحُ .

أَمَّا الشَّقَّةُ فَمِنْ مَعَانِيهَا :

(١) الشَّطِيبَةُ ، أَوْ الْقِطْعَةُ الْمَشْقُوقَةُ مِنْ لَوْحٍ أَوْ خَشَبٍ أَوْ غَيْرِهِ .

(٢) نِصْفُ الشَّيْءِ إِذَا شَقَّ . وَمِنْهُ شَقَّةُ الشَّاةِ وَشَقَّقَهَا .

(٥٤١) قَبِضَ عَلَى الْمُجْرِمِ أَوْ عَلَى الشَّقِيئِ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : قَبِضَ الشَّرْطِيُّ عَلَى فَلَانٍ الشَّقِيئِ

وَفُلَانٌ مِنَ الْأَشْقِيَاءِ ، مُطْلَقِينَ كَلِمَةَ (الْأَشْقِيَاءِ) عَلَى الْقَسَلَةِ

وَاللُّصُوصِ . وَيُرْوَى أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : قَبِضَ الشَّرْطِيُّ عَلَى

فُلَانٍ الْمُجْرِمِ أَوْ الْجَانِي ، لِأَنَّ الْمَعَاجِمَ تَقُولُ إِنَّ الشَّقَاءَ يَعْنِي الشَّدَّةَ

وَالْبُؤْسَ ، وَهُوَ قَبِضُ السَّعَادَةِ ، لِأَنَّ الشَّقِيئَ هُوَ : الْبَائِسُ .

ولكنَّ الْمُعْجَمَ الْوَسِيطَ يَقُولُ : إِنَّ الشَّقِيئَ هُوَ اللَّصُّ أَوْ قَاطِعُ الطَّرِيقِ

(مَوْلَدَةٌ) . وَمَعَ أَنِّي لَا أُحِطُّ بِمَنْ يُطْلَقُ كَلِمَةُ الشَّقِيئِ عَلَى اللَّصِّ

أَوْ قَاطِعِ الطَّرِيقِ ؛ لِأَنَّ مَجْمَعَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَاهِرِيَّ ذَكَرَهَا فِي

مُعْجَمِهِ (الوسيط) . فَأَنَا أَوْثِرُ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ «مُجْرِمٍ»

أَوْ «جَانٍ» بَدَلًا مِنْهُمْ ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى السَّانِدَ لِكَلِمَةِ (الشَّقِيئِ)

هُوَ : غَيْرِ السَّعِيدِ ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠٦ مِنْ سُورَةِ هُودٍ :

﴿ قَبِضْهُمْ شَقِيئًا وَسَعِيدًا ﴾ . وَوَرَدَتْ كَلِمَةُ (شَقِيئًا) فِي الْقُرْآنِ

الْكَرِيمِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أُخْرَى بِمَعْنَى : غَيْرِ سَعِيدٍ وَخَائِبٍ ، وَوَرَدَ

الْفِعْلُ (شَقِيئًا) وَمَشْتَقَاتُهُ ثَمَانِي مَرَّاتٍ فِي آيِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ حَامِلًا

الْمَعْنَى نَفْسَهُ .

وقال الغلابيُّ : « يَكُونُ الشَّقِيئُ بِمَعْنَى الْمُنْحُوسِ ضِدَّ

السَّعِيدِ ، وَيَكُونُ بِمَعْنَى ذِي الْمُسْرِ وَالشَّدَةِ وَالضَّنْكِ . وَكَلِمَةُ

الْمَعْنِيِّينَ يَصِحُّ مَجَازًا لِلشَّقِيئِ بِالْمَعْنَى الْمَعْرُوفِ الْيَوْمَ ؛ لِأَنَّهُ يَقْعَلُ

مَا يَقْعَلُ إِمَّا لِسُوءِ طَالِعِهِ وَتَنَكُّبِهِ سَبِيلَ السَّعَادَةِ ، وَإِمَّا لِعُسْرَتِهِ

وَضَنْكِهِ وَوَبُوبِهِ وَضَيْقِ ذَاتِ يَدَيْهِ » .

(٥٤٢) شَكَّ فِي نَجَاحِهِ

ويقولونَ : نَشَكُّ بِنَجَاحِ فَلَانٍ . وَالصَّوَابُ : نَشَكُّ فِي

نَجَاحِهِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (شَكَّ) يَتَعَدَّى بِ (فِي) ، لَا بِ (الْبَاءِ) .

جاء في الآيَةِ ١٠ مِنْ سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ : ﴿ أَوَلَيْ لَهِ شَكٌّ ؟ ﴾ .

(راجع مادّي « لا يخفى على القراء » و « اعتقد ») .

(٥٤٣) شكّ النسيج بالإنبرة

ويقولون : شكّ الإنبرة في النسيج . والصواب : شكّ النسيج بالإنبرة ، يشكها ، شكاً . قال عنزة في معلقته :
فشككت بالرمح الأصم ثيابه
ليس الكريم على الفنا بمحرّم

(٥٤٤) شكاهمه

ويقولون : شكاهمه . والصواب : شكاهمه ، أي : أبدأه متوجّهاً . قال تعالى في الآية ٨٦ من سورة يوسف : ﴿ قال إنما أشكو بني وحزني إلى الله ﴾ .

أما الفعل اشكى فيتعدي بحرف الجر (إلى) ، فإذا قلنا : اشكى إليه . أردنا بذلك : لجأ إليه ليؤمّل شكوأه . جاء في الآية الأولى من سورة المجادلة : ﴿ قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله ﴾ .

(٥٤٥) المشل لا المشلح

ويطلقون على الثوب الذي يُعطى به العنق اسمَ مَشْلَح ، وهي كلمة عامية . والصواب : مشلّ والجمع : مشال . (التاج والمدّ والمتن والوسيط) .

(٥٤٦) أصيب بالفالج وليس أصيب بالشلل

ويقولون : أصيب شقّ بدنيّ الأيمن بالشلل . والصواب : أصيب شقّ بدنيّ الأيمن بالفالج ، لأنّ الشلل يوسّ في البدن في الجسم ، أو تعطلّ في حركة العضو أو وظيفته ، بينما الفالج هو : اسيرخاء أحد شقّي البدن طولاً .

(٥٤٧) شلّت أو أشلّت أو شلّت (يمينه)

ويخطئون من يقول : شلّت يمينه ، ويقولون إنّ الصواب هو : شلّت يمينه . وقال القراء : لا يقال : شلّت يده ، وإنما يقال : أشلّها الله .

ولكنّ تعلّباً في فصيحِهِ ، والصاعانيّ في عبابه ، والفيروزآبادي في محيطِهِ يُجيزون استعمال : (أشلّت يده) ، و (شلّت يده) أيضاً . ويرى تعلّب أنّ (شلّت) رديئة . ويورد اللسان والتاج رأي

القراء وتعلّب كليهما .

وهذا يجيز لنا استعمال :

(١) شلّت يمينه .

(٢) أشلّت يمينه .

(٣) شلّت يمينه .

والجملة الثالثة يستعملها معظم الكتاب والشعراء والخطباء في العالم العربيّ كلّهُ ، مما يجعلها في قوّة الجملتين الأولى والثانية .

وفعله : شلّ العضو يشلّ شللاً : أصيب بالشلل ، أو ييس ، فطلت حركته أو ضعفت .
وفي الحديث : « شلّت يده يوم أحد » .

(٥٤٨) المطرية و الشمسية و المظلة و العالة

ويقولون : لا يمضي فلان في فصل الشتاء إلا حاملاً شمسيته . والصواب : حاملاً عائلته لحمايته من المطر ، أو مطريته كما أطلقها مجمع مبصر في الجدول رقم (٧٢) ، وهي ما يُعرف بالفرنسية parapluiه .

وأبقى المجمع كلمة شمسية مع كلمة مظلة ، لما تقى حاملها من الشمس مُرادفاً بها بالفرنسية ombrelle ; parasol ، وذلك في الجدول رقم (٧٣) .

أما المظلة فقد أطلقها مجمع مبصر في الجدول رقم (٧٥) على ما يُسمّى بالتندة ونحوها ، وعلى الظلل الكبيرة التي يغرّسها الناس على سيف البحر في الصيف ، وهي بالفرنسية baraque .

(٥٤٩) الشمع و الشمع

ويخطئون من يقول : الشمع ، ويقولون إنّ الصواب هو : الشمع ، ولكنّ اللسان نقل عن ابن سيده قوله : الشمع و الشمع لغتان فصيحتان . وهذا هو رأي تعلّب وابن السكيت وابن فارس .

أما القراء فقد قال إنّ فتح الميم في (شمع) هو كلام العرب ، أما المولّدون فيسكتونها .

أما المفرد فهو : شمعة و شمعة . والفعل هو : شمع يشمع شمعاً وشموعاً وشمعته . ومعناه :

(١) لعب و مزح .

(٢) شمع شموعاً : تفرّق .

الآية ٢٨٢ من سورة البقرة: ﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ﴾ .
 (٣) اسْتَشْهَدَ بَيْتَ الشَّاعِرِ : أتى به شاهداً على صحة رأيه .
 وقد وَرَدَتْ في اللسان والتاج جُمْلَةٌ : (اسْتَشْهَدَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى) .
 يراراً ، وإن لَمْ يَرِدِ الفِعْلُ (اسْتَشْهَدَ) مُتَعَدِّياً بالباءِ عندما بَحَثَ
 الفِعْلُ (شَهِدَ) في الصِّحاحِ والأساسِ واللسانِ والمصباحِ والقاموسِ
 والتاجِ وَتَنَ اللُّغَةَ . وجاءَ في أَقْرَبِ المَوَارِدِ : اسْتَشْهَدَ بِهِ : اسْتَعَانَ بِهِ
 في أمرِ الشهادة .
 وجاءَ في مَدِّ القاموسِ : اسْتَشْهَدَ بَيْتَ مِنَ الشَّعْرِ على مَعْنَى
 كلمة .

(٥٥٣) شَهْرَ السَّيْفِ وَشَهْرَهُ

ويقولون : أَشْهَرَ السَّيْفَ . وَالصَّوَابُ : شَهْرَ السَّيْفِ يَشْهَرُهُ
 شَهْرًا : سَلَّهُ . وفي الحديثِ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ شَهَرَ عَلَيْنَا
 السِّلَاحَ » .
 وجاءَ في الأساسِ : « شَهْرَ سَيْفِهِ : انتضاهُ وَرَفَعَهُ على
 النَّاسِ » .

وقال القاموسُ : « شَهْرَ سَيْفِهِ وَشَهْرَهُ : انتضاهُ وَرَفَعَهُ على
 النَّاسِ » .
 أمَّا الفِعْلُ (أَشْهَرَ) فمعناه :
 (١) أَشْهَرَ القَوْمَ : أتى عليهم شَهْرًا ، أو دَخَلُوا في الشَّهْرِ .
 (٢) أَشْهَرَتِ المَرْأَةُ : دَخَلَتْ في شَهْرِ ولادِها .
 (٣) أَشْهَرْتُ فُلَانًا : اسْتَحْفَفْتُ بِهِ وَفَضَحْتُهُ .

(٥٥٤) مَشْهُورُونَ وَمَشَاهِيرُ

وَيُحْطَظُونَ مَنْ يَجْمَعُ مَشْهُورًا على مَشَاهِيرَ ، ويقولون إنَّ
 الصَّوَابَ هُوَ : مَشْهُورُونَ .
 ولكنَّ الجمعينِ كِلَيْهِمَا صَحِيحَانِ ، فَقدَّ :

(١) جاءَ في التاجِ : « المشاهيرُ : جَمْعُ مشهورٍ ، وهو المعروفُ
 المُتَدَوِّلُ » .
 (٢) وجاءَ في المصباحِ ، في مادةِ نجسٍ : « ومشاهيرُ الكُتُبِ
 ساقطةٌ عن ذلك » .
 (٣) وقال الميذانيُّ في شَرْحِ المَثَلِ « كيفَ أعادُكَ ، وهذا أثرُ
 فأبيك ؟ » : وهذا من مَشَاهِيرِ أمثالِ العَرَبِ .
 (٤) وقال أبو زيدٍ الذي كان سيويهِ وَالخَلِيلُ يَرْجِعَانِ إلى رأيه :
 « إذا جَاوَزْتَ المشاهيرَ من الأفعالِ الخ » .

وفي حديثِ النبي ﷺ : « مَنْ تَبِعَ المَشْمَعَةَ يَشْمَعِ اللهُ بِهِ » .
 أي : مَنْ كَانَ مِن شَأْنِهِ العَبَثُ بالنَّاسِ والاسْتِهْزَاءِ ، جَعَلَ اللهُ
 النَّاسَ يعبثون به ويستهزئون .

(٥٥٠) جَلَسَ إلى شِمَالِ القَاضِي

ويقولون : جَلَسَ فُلَانٌ إلى شِمَالِ القَاضِي . أي : إلى
 بَاسِاره . وَالصَّوَابُ : جَلَسَ إلى شِمَالِ القَاضِي . جاءَ في الآيةِ
 ١٥ من سورة سبأ : ﴿ لَقَدْ كَانَ لِسِيَّ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ جِئْتَانِ عَنْ
 يَمِينِ وَشِمَالِ ﴾ .
 وَجَمَعَ الشِّمَالِ : أَشْمَلُ وَشَمْلُ وَشِمَالُ . جاءَ في الآيةِ ٤٨
 من سورة النحلِ : ﴿ بِتَفِيئًا ظِلَالُهُ عَنِ اليمِينِ وَالشِّمَالِ سِجْدًا
 لِلَّهِ ﴾ .
 [تَفِيئَاتُ الظَّلَالِ : تَقَلَّبَتْ ، وَمَالَتْ] .
 أمَّا الشِّمَالُ فهي النُّقْطَةُ المُقَابِلَةُ لِنُقْطَةِ الجَنُوبِ ، وَيَجُوزُ أَنْ
 تُكْتَسَرَ فيها الشِّينُ .

(٥٥١) الشُّهْبُ وَالشُّهْبُ وَالْأَشْهَبُ وَالشُّهْبَانُ

وَيُحْطَظُونَ مَنْ يَجْمَعُ الشُّهَابَ على شُهْبٍ ، وهذا الجَمْعُ
 صَحِيحٌ ، إذ قَالَ صَاحِبُ التَّاجِ : وَجُوزَ بَعْضُ فِيهِ التَّسْكِينُ
 تَخْفِيفًا ، وَيَجُوزُ أَنْ يَجْمَعَ على شُهْبَانٍ . وَجَمَعَهَا القاموسُ على
 شُهْبَانٍ ، فَأَنكَرَهَا عليه التَّاجُ والمدُّ . وَالشُّهَابُ : هُوَ الكَوْكَبُ الَّذِي
 يَقْضُ بِاللَّيْلِ . جاءَ في الآيةِ ١٠ من سورة الصافاتِ ، قَوْلُهُ
 تَعَالَى : ﴿ فَاتَّبَعَهُ شُهَابٌ نَاقِبٌ ﴾ .
 وَيُجْمَعُ شُهَابٌ أَيْضًا على شُهْبٍ وَأَشْهَبٍ ، الَّذِي قال ابنُ
 مَنْظُورٍ عَنْهُ : وَأَظْنَهُ اسْمًا لِلْجَمْعِ .
 وَالشُّهْبُ : النُّجُومُ السَّبْعَةُ المَعْرُوفَةُ ، وَهي الدَّرَارِيُّ .

(٥٥٢) اسْتَشْهَدَ فُلَانٌ أَوْ اسْتَشْهَدَ فُلَانٌ

ويقولون : تَوَفَّى الشَّهِيدَ فُلَانٌ ، وَاسْتَشْهَدَ فُلَانٌ في المَعْرَكَةِ .
 وَالصَّوَابُ : اسْتَشْهَدَ فُلَانٌ ، فَهُوَ مُسْتَشْهَدٌ ، أَوْ أُشْهِدَ فَهُوَ
 مُشْهَدٌ ، لِأَنَّهُ لَا يَتَوَفَّى إِلَّا الحَيَّ ، وَلَيْسَ مِنَ المَقُولِ أَنْ يُسَمَّى
 الإِنْسَانُ شَهِيدًا ، وَهُوَ حَيٌّ .
 أمَّا الفِعْلُ اسْتَشْهَدَ ، فَمِنْ مَعَارِيهِ .
 (١) اسْتَشْهَدَتْ فُلَانًا على فُلَانٍ : إِذَا سَأَلْتَهُ أَنْ يَشْهَدَ صِدْقَهُ .
 (٢) اسْتَشْهَدْتُهُ : طَلَبْتُهُ لِيشْهَدَ في المحْكَمَةِ . وقد جاءَ في

حَدِيثَ الْبُخَارِيِّ ، فَالْمَشْوَرَةُ بِالْفَتْحِ فَصِيحَةٌ . وَهِيَ مِنْ بَابَيْنَ ، أَوْ الْفَتْحِ لِلتَّخْفِيفِ وَالْفِرَارِ مِنْ ثِقَلِ الضَّمَّةِ عَلَى الْوَاوِ . « وَقَالَ الْمِيدَانِيُّ فِي الْمَثَلِ : أَوَّلُ الْحَزْمِ الْمَشْوَرَةُ ، إِنَّهُ رُوِيَ بِالْوَجْهَيْنِ ، وَهُمَا لُغَتَانِ » .
لِذَا قُلْ : الْمَشْوَرَةُ وَالْمَشْوَرَةُ .

(٥٥٧) شَوْشُ الْأَمْرِ وَهَوَّشُهُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : شَوْشَ الْأَمْرِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : هَوَّشَ الْأَمْرِ ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْهَوَّشِ ، وَهُوَ اخْتِلَاطُ الشَّيْءِ . وَأَوَّلُ مَنْ خَطَأَ اسْتِعْمَالَ الْفِعْلِ (شَوْشَ) هُوَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ ، وَتَبِعَهُ الْأَزْهَرِيُّ ، ثُمَّ أَبُو مَنْصُورِ التَّمَالِي ، وَجَاءَ الْحَرِيرِيُّ فَأَبْدَاهُمْ فِي «دُرَّةِ الْعَوَاصِ» ، مَسْتَشْهِدًا بِالْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : «إِنَّا كُمْ وَهَوَّشَاتِ الْأَسْوَاقِ» ، وَجَاءَ الْفَرَوَزَانَادِيُّ بَعْدَهُمْ ، فَسَالَ فِي قَامُوسِهِ : التَّشْوِيشُ وَالمَشْوِيشُ وَالتَّشْوِيشُ كُلُّهَا لَحْنٌ . وَذَكَرَ فِي مَادَّةِ (الْهَوَّشِ) : هَوَّشَ تَهْوِيشًا : خَلَطَ . وَتَهَوَّشُوا : اخْتَلَطُوا . وَهَوَّشَهُمْ : خَالَطَهُمْ .

ولكن :

(١) نَقَلَ الْجَوْهَرِيُّ فِي الصِّحَاحِ عَنْ خَالِهِ اسْحَقِ الْفَارَابِيِّ : «التَّشْوِيشُ : التَّخْلِيطُ . وَقَدْ تَشَوَّشَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ» .
(٢) وَقَالَ الْفَيَّومِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ : شَوَّشْتُ عَلَيْهِ الْأَمْرَ تَشْوِيشًا : خَلَطْتُهُ عَلَيْهِ فَتَشَوَّشَ . وَقَالَ بَعْضُ الْحَدَاقِ هِيَ كَلِمَةٌ مُؤَدَّةٌ ، وَالْفَصِيحُ : هَوَّشْتُ .
(٣) وَرَوَى الْأَلُوسِيُّ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ لِلطُّغْرَائِيِّ :

بِاللَّهِ يَارِيحُ إِنَّ مُكَنَّبَ ثَانِيَةً

مِنْ صُدَّغِهِ ، فَأَقْبَمِي فِيهِ وَاسْتَيْرِي

وَإِنْ قَدَّرْتِ عَلَى تَشْوِيشِ طَرَّتِيهِ
فَتَشَوِّسِيهَا ، وَلَا تُبْقِي وَلَا تَدْرِي

(٤) وَنَقَلَ ادُّوَرْدُ لِأَيْنَ فِي مَدِّ الْقَامُوسِ رَأْيَ الْفَيْتَيْنِ .

لِذَا قُلْ :

(أ) شَوْشَ الْأَمْرِ .

وَ (ب) هَوَّشَ الْأَمْرِ .

(٥٥٨) اشْتَاقَهُ أَوْ اشْتَاقَ إِلَيْهِ

وَيَقُولُونَ : اشْتَاقَ لَهُ . وَالصَّوَابُ : اشْتَاقَهُ أَوْ اشْتَاقَ إِلَيْهِ (يَتَعَدَّى بِالْحَرْفِ تَارَةً وَبِنَفْسِهِ أُخْرَى) . فَهُوَ مُشْتَاقٌ وَشَيْقٌ .

(٥٥٥) فَلَانُ ذُو شَهْوَةٍ لِلطَّعَامِ أَوْ شَهِيَّةٍ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانُ ذُو شَهِيَّةٍ كَبِيرَةٍ لِلطَّعَامِ . وَرَبْرُونَ أَنَّ الصَّوَابَ : هُوَ ذُو شَهْوَةٍ كَبِيرَةٍ لِلطَّعَامِ أَوْ ذُو شَاهِيَّةٍ كَمَا نَقُولُ الْمَاعِجُ ، بِاعْتِبَارِ أَنَّ الشَّهِيَّةَ هِيَ مُؤَنَّثُ الشَّهِي ، فنقول : طَعَامٌ شَهِيٌّ ، وَأَطْعَمَهُ شَهِيَّةً ، أَيْ : طَبِيَّةً ، لَدِيدَةً ، مُشْتَهَاةً . وَفَعَلَهُ : شَهِيَ الشَّيْءَ وَشَاهَاهُ يَشَاهُهُ شَهْوَةً وَاشْتَاهَاهُ وَتَشَاهَاهُ : أَحَبَّهُ وَرَغِبَ فِيهِ .

وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ شَهِيَ يَشْهِي وَشَاهَا يَشْهُو : إِذَا اشْتَهَى . وَقَدْ قَالَ (الْوَسِيطُ) : «الشَّهِيَّةُ : الشَّهْوَةُ لِلطَّعَامِ (مُحْدَثَةٌ) ، ثُمَّ ذَكَرَ فِي طَبْعَتِهِ الثَّانِيَةِ أَنَّ مَجْمَعَ الْقَاهِرَةِ أَقْرَبَ اسْتِعْمَالَهَا .
وَتَلَاهُ «مُعْجَمُ الْأَطْعَمَةِ» ، الَّذِي أَصَدَرَهُ الْمَكْتَبُ الدَّائِمُ لِتَنْسِيقِ التَّعْرِيبِ ، التَّابِعِ لِمَجْمَعَةِ الدَّوْلِ الْعَرَبِيَّةِ ، فَسَالَ : «الشَّهِيَّةُ : الشَّهْوَةُ لِلطَّعَامِ appéit .»

(٥٥٦) الْمَشْوَرَةُ وَالْمَشْوَرَةُ

جَاءَ فِي دُرَّةِ الْعَوَاصِ : «يَقُولُونَ : الْمَشْوَرَةُ مُبَارَكَةٌ ، فَيَبْنُونَهَا عَلَى (مَفْعَلَةٍ) ، وَالصَّوَابُ أَنَّ يُقَالُ فِيهَا : مَشْوَرَةٌ عَلَى وَزْنِ مَثْوِيَةٍ وَمَعْنَوِيَةٍ . كَمَا قَالَ بَشَّارُ :

إِذَا بَلَغَ الرَّأْيُ الْمَشْوَرَةَ فَاسْتَعِنَ

بِرَأْيِ لَبِيبٍ أَوْ نَصِيحَةِ حَازِمٍ

وَلَا تَحْسِبِ الشُّرَى عَلَيْكَ غَضَاضَةً

فَإِنَّ الْخَوَافِي قُوَّةٌ لِلْقَوَادِمِ

ولكن :

(١) جَاءَ فِي مُفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ : «التَّشَاوُرُ وَالمَشَاوَرَةُ وَالمَشْوَرَةُ :

اسْتِخْرَاجُ الرَّأْيِ بِمُرَاجَعَةِ الْبَعْضِ إِلَى الْبَعْضِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : شِيرْتُ الْعَسَلَ ، إِذَا اتَّخَذْتَهُ مِنْ مَوْضِعِهِ وَاسْتَخْرَجْتَهُ مِنْهُ» .

(٢) وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ : «عَلَيْكَ بِالمَشْوَرَةِ وَالمَشْوَرَةِ فِي أُمُورِكَ» .

(٣) وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ : «يُقَالُ فَلَانٌ حَيَّدَ الْمَشْوَرَةَ وَالمَشْوَرَةَ لُغْتَانِ» . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : «المَشْوَرَةُ أَصْلُهَا مَشْوَرَةٌ ، لَمْ نُقَلِّتْ إِلَى مَشْوَرَةٍ لِخَفِيِّهَا» . وَقَالَ اللَّيْثُ : «المَشْوَرَةُ مَفْعَلَةٌ اشْتَقَّ مِنَ الْإِشَارَةِ ، وَيُقَالُ مَشْوَرَةٌ» .

(٤) وَجَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ : «المَشْوَرَةُ فِيهَا لُغْتَانُ ، سُكُونُ الشَّيْنِ وَفَتْحُ الْوَاوِ ، وَالثَّانِيَةُ صَمُّ الشَّيْنِ وَسُكُونُ الْوَاوِ وَزَانُ مَعْنَوِيَةٍ» .

(٥) وَجَاءَ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ : «وَرَدَّتِ الْمَشْوَرَةُ عَلَى أَصْلِهَا فِي

(راجع مادِّي «لا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ» و «اعتقد»).

(٥٥٩) حَدِيثٌ شَائِقٌ

(١) جاءَ في شَرْحِ مقاماتِ الحريريِّ ، طبعه بَاريسَ الثَّانِيَّةُ ، أَنَّ الشَّيْبَاءَ هِيَ المَرْأَةُ العَجُوزُ ، التي شابَ شعْرُ رأسِها .
(٢) وجاءَ في المُعْجَمِ الوَسيطِ : « شابَ فُلانٌ يَشِيبُ شَيْبًا وشَيْبَةً : ابيضَ شَعْرَهُ ، فهو شَائِبٌ وَأَشْيَبُ . والأَكْثَرُ أَنْ يُقالَ لِلرَّجُلِ : أَشْيَبُ ، ولِلْمَرْأَةِ : شَمْطَاءٌ » . ثُمَّ قالَ : « الأَشْيَبُ : ذُو الشَّيْبِ ، وهِيَ شَيْبَاءُ ، والجمعُ : شَيْبٌ » .

ويقولونَ : حَدِيثٌ شَيْقٌ . والصَّوابُ : حَدِيثٌ شَائِقٌ ، أَي : دَاعٍ إلى الشُّوقِ ، وَأنا مُشَوِّقٌ إليه . أما كَلِمَةُ شَيْقٍ فَعناها : مُشْتاقٌ ، ولا يَمكُنُ أَنْ يَكُونَ الحَدِيثُ مُشْتاقًا . وقد قالَ المُتَنَبِّيُّ :
ما لَاحَ بَرِّقٌ ، أو تَرْتَمَ طائِرٌ
إِلا أَنْتَبَيْتُ ، وَليَ فَوادٍ شَيْقٌ

(٥٦٠) عِدْلٌ أو جِوَالِقٌ أو كَيْسٌ أو غِرارةٌ

أو عَيْبَةٌ مِنْ خَيْشٍ

(٣) وجاءَ في الألفاظِ الكُتائِبَةِ لِلهَمْدَانِيِّ في بابِ (الشَّيْبِ) : « وَالرَّجُلُ أَشْمَطٌ إِذا اِختَلَطَ البِياضُ والسَّوادُ (في شَعْرِ راسِهِ) » . فلماذا نَجِيزُ أَنْ تَكُونَ الشَّمْطَاءُ مُؤنَّثَ الأَشْمَطِ ، ولا نَجِيزُ أَنْ تَكُونَ الشَّيْبَاءُ مُؤنَّثَ الأَشْيَبِ ؟ ولماذا نَقولُ : رَجُلٌ شَائِبٌ ، ولا نَقولُ : امْرَأَةٌ شَائِبَةٌ ؟ وإِذا كانتِ الشَّائِبَةُ في المَعاجِمِ تُعني العَيْبَ والمَدَّسَ ، ففي العَرَبِيَّةِ أُلوفُ الكَلِماتِ التي لها أَكْثَرُ مِنْ مَعْنى واحِدٍ ، بله الكَلِماتِ التي تحمِلُ مَعانِي مُتضادَّةً .
وأنا أُؤيِّدُ ما جاءَ في شَرْحِ المَقاماتِ ، وما قاله الوَسيطُ ، وأقترحُ على مِجامِعِنا إِصدارَ قَرارٍ يَدْعُمُ ذلكَ .

وَيُطْلَقُونَ على الوِعاءِ المَعروفِ اسْمَ شِوَالٍ ، مُتَّعِبِينَ مِنْ لَفْظِهِ الأَصْلِيِّ بالفارِسيَّةِ جِوالِه (بالجمعِ المَقوَّطَةِ بثلاثٍ مِنْ تَحْتِ) ، والتي تَلْفِظُ بِمِثْلِ : نَش (بتسكينِ التَّاءِ) ، وال (ch) باللَّغَةِ الإِنْكليزيَّةِ . والصَّوابُ : هُوَ الجِوَالِقُ ، أو الجِوَالِقُ ، أو الجِوَالِقُ . وجمْعُهُ جِوَالِقٌ وجِوَالِقٌ . ورَبَّما قالوا : جِوَالِقاتُ . ولكنَّ سِيَّوِيَّهِ أَتَكَرَّرَ هذا الجَمْعُ . وانفردَ الفيرُوزاباديُّ بأنَّ أوردَ في مُحيطِهِ جَمْعًا رابِعًا ، هُوَ : جَلِقٌ .

(٥٦٢) المَشايخُ
لِكَلِمَةِ (شَيْخٌ) عِدَّةُ جُمُوعٍ ، مِنْها : شُيوخٌ ، وَأَشْياخٌ ، ومَشايخَةٌ ، وجمْعُها تِلْكَ الجُمُوعُ على مِشائِخٍ . والصَّوابُ : مِشايِخُ .

وقالَ (الوَسيطُ) : إِنَّ الشَّوَالَ كَيْسٌ مِنَ الخَيْشِ يُعْبَأُ فِيهِ الحَبُّ أو الدَّقِيقُ ونحوه (محرَّفٌ عن الجِوالِ الفارِسيَّةِ ، أو الجِوالِقِ المُعَرَّبَةِ) .

(٥٦٣) الجِغْفَرُ لا الشِّيفَرَةَ
وَسُمُّونَ المراسلاتِ البَريَّةِ ، المَبْنِيَّةَ على رُموزٍ لا يَحُلُّها إِلا المتواضِعُونَ عَليها بِ (الشِّيفَرَةِ) . وقد أَطْلَقَ مَجْمَعُ دِمَشقَ في الجَدولِ رقمَ ١٧ ، كَلِمَةَ (الجِغْفَرِ) على ما نُسِّيهِ اليَومَ بِالشِّيفَرَةَ .

ولم يَذْكرِ (الوَسيطُ) أَنَّ مِجْمَعِ القاهِرةِ وافقَ على اسْتِعمالِ كَلِمَةِ « شِوَالٍ » ، لِكَي لا نُحْطِئَ مَنْ يَسْتَعْمِلُها .
وأنا أرى أَننا نَسْتَطيعُ الاسْتِغناءَ عن كَلِمَةِ (شِوَالٍ أو جِوالِقِ) الفارِسيَّةِ ، ونَسْتَعملُ الكَلِماتِ العَرَبِيَّةَ الآتِيَةَ :

وعِلْمُ (الجِغْفَرِ) هُوَ العِلْمُ الَّذِي يُنَبِّحُ فِيهِ عَنِ الحُرُوفِ مِنْ حَيْثُ دَلالَتُها على أَحْداثِ العالَمِ المُقْبِلَةِ .
ويحسبُ صاحِبُ « مِنَ اللُّغَةِ » أَنَّ الشِّيفَرَةَ مأخوذةٌ مِنْ عِلْمِ الجِغْفَرِ المَكْنونِ .

- (١) كَيْسٌ مِنَ الخَيْشِ .
- (٢) العِدْلُ ، (وهذه كَلِمَةُ فصِيحَةٌ تُعْرَفُها العامَّةُ) .
- (٣) الغِرارةُ الصَّغِيرَةُ .
- (٤) العَيْبَةُ مِنَ الخَيْشِ .

(٥٦١) امْرَأَةٌ شَمْطَاءٌ أو شَيْبَاءٌ

(٥٦٤) شائِنٌ
ويقولونَ : فِعْلٌ مَشِينٌ . والصَّوابُ : فِعْلٌ شائِنٌ ؛ لِأَنَّ الضَّادَ لَيْسَ فِيها الفِعْلُ (أَشانٌ) ، بل فِيها الفِعْلُ : شانٌ يَشِينُ شَيْئًا : ضيِّدُ زانٍ . واسمُ المَفْعولِ مِنْهُ : مَشِينٌ .

إِذا كانَ الرَّجُلُ شائِبًا ، أو أَشْيَبًا ، فالمرأةُ كَيْسَتْ شَيْبَاءً - كما تَرى المَعاجِمُ - بلْ هِيَ : شَمْطَاءٌ ؛ ولكنَّ :

بَابُ الصَّبَا

(٥٦٥) وَاقَى الصَّبَا

الْفَتْحُ . وَقَوْلُنَا :
يَأْسُرُ جَارِي بَيْتَ بَيْتَ (بِنَاءُ كَلِمَتِي « بَيْتَ » عَلَى الْفَتْحِ) .
أَيُّ : بَيْتُهُ يُلَاصِقُ بَيْتِي .
وَأَجَازَ لَنَا سَبِيوِيَهُ أَنْ نُضَيِّفَ الصَّبَا إِلَى الْمَاءِ ، وَقَوْلٌ :
لَقِيْتُهُ صَبَاً مَسَاءً . وَقَدْ نَقَلَ ذَلِكَ عَنْهُ اللُّسَانُ وَالْمَغْنِي
وَالْمُدُّ .

وَيَقُولُونَ : أَصْبَحَ الصَّبَا . وَالصَّبَابُ : وَاقَى الصَّبَا
أَوْ حَلَّ الصَّبَا ؛ لِأَنَّ مَعْنَى أَصْبَحَ هُنَا : دَخَلَ فِي الصَّبَا ،
وَلَيْسَ مِنَ الْمَعْقُولِ أَنْ يَدْخُلَ الصَّبَا فِي الصَّبَا . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي
الْآيَةِ ١٧ مِنْ سُورَةِ الرُّومِ : ﴿ قَسْبَحَانِ اللَّهُ حِينَ تُنْسُونَ وَحِينَ
تُصْبِحُونَ ﴾ ، أَيُّ : تَدْخُلُونَ فِي الصَّبَا .
وَمِنْ مَعَانِي أَصْبَحَ :

(٥٦٧) رَجُلٌ صَبِيحٌ وَصَبَاً وَصَبَاً وَصَبْحَانُ

وَيَقُولُونَ : رَجُلٌ صَبُوْحٌ . وَالصَّبَابُ : رَجُلٌ صَبِيحٌ أَوْ صَبَاً
أَوْ صَبَاً أَوْ صَبْحَانُ ، أَيُّ : جَمِيْلٌ وَمُشْرِقُ الْوَجْهِ . وَالْمَرْأَةُ :
صَبِيْحَةٌ وَصَبَاْحَةٌ .

(١) دَنَا وَقْتُ دُخُولِهِ فِي الصَّبَا .
(٢) أَصْبَحَ بِالصَّلَاةِ : صَلَّىهَا عِنْدَ طُلُوعِ الصُّبْحِ .
(٣) صَارَ .
(٤) أَصْبَحَ الْقَوْمُ . اسْتَيْقَظُوا ، وَذَلِكَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ
(مَجَازٌ) .
(٥) أُسْرَجَ الْمِصْبَاحُ .
(٦) يُقَالُ لِمَنْ بَيَّنَّهُ مِنْ سِنَةِ الْعَقْلَةِ : أَصْبَحَ ، أَيُّ : انْتَبَهَ وَأَبْصَرَ
رُشْدَكَ (مَجَازٌ) .

(٥٦٦) صَبَاْحًا وَمَسَاءً ، صَبَاْحَ مَسَاءً ،

صَبَاْحَ مَسَاءً

وَجَمْعُ صَبِيْحٍ وَصَبَاْحٍ وَصَبِيْحَةٌ وَصَبَاْحَةٌ : صَبَاْحٌ .
أَمَّا الصُّبُوْحُ فَهِيَ :
(١) مَا يُشْرَبُ أَوْ يُوكَلُّ غَدْوَةً .
(٢) مَا أَصْبَحَ عِنْدَ الْقَوْمِ مِنَ الشَّرَابِ فَشَرِبُوهُ .
(٣) حَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ اللَّيْثِ : الصُّبُوْحُ : الْخَمْرُ ، وَأَبْشَدَ :
وَلَقَدْ غَدَوْتُ عَلَى الصُّبُوْحِ مَعِي
شَرِبْتُ كِرَامًا مِنْ بَنِي رَهْمٍ
(٤) الصُّبُوْحُ مِنَ اللَّبَنِ : مَا حُبِبَ بِالْعَادَةِ .
(٥) الصُّبُوْحُ وَالصُّبُوْحَةُ : التَّسَاقَةُ الْمَحْلُوبَةُ بِالْعَبَادَةِ ،
(اللَّحْيَانِي) .

وَيَقُولُونَ : يَزُورُنِي تَمِيمٌ صَبَاْحًا مَسَاءً . وَالصَّبَابُ : يَزُورُنِي
تَمِيمٌ صَبَاْحًا وَمَسَاءً ، يَنْصَبُ الصَّبَاْحَ وَالْمَسَاءَ كِلَيْهِمَا عَلَى
الظَّرْفِيَّةِ الزَّمَانِيَّةِ ؛ لِأَنَّنَا إِذَا حَدَقْنَا الْوَاوَ ، أَصْبَحَتِ الْكَلِمَتَانِ
حَالَتَيْنِ مُرَكَّبَتَيْنِ مَبْنِيَّتَيْنِ عَلَى الْفَتْحِ ، وَوَجَبَ عَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ :
يَزُورُنِي تَمِيمٌ صَبَاْحَ مَسَاءً . وَقَدْ قَالَ شَوْقِي فِي رِثَاءِ الشَّهِيدِ النَّبِيِّ
الْعَظِيمِ ، عَمَّرَ الْمُخْتَارِ :

رَكَزُوا رُفَاتَكَ فِي الرِّمَالِ لِيَوْمِ
يَسْتَنْهَضُ الْوَادِي صَبَاْحَ مَسَاءً
وَمِنَ الْأَحْوَالِ الْمُرَكَّبَةِ ، قَوْلُنَا :

(٥٦٨) امْرَأَةٌ صَبِيْرَةٌ أَوْ حَسَوْدٌ
وَيَقُولُونَ : امْرَأَةٌ صَبِيْرَةٌ أَوْ حَسَوْدَةٌ . وَالصَّبَابُ : امْرَأَةٌ صَبِيْرَةٌ
أَوْ امْرَأَةٌ حَسَوْدٌ ؛ لِأَنَّ (فَعُولٌ) هُنَا بِمَعْنَى (الْفَاعِلِ) ، وَذَلِكَ
لِوَجُودِ الْمَوْصُوفِ . وَلَمْ يَشَدَّ عَنْ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ سِوَى (عَدْوَةٌ) ،
إِذْ قَالُوا : فَلَانَةُ عَدْوَةٌ لِلَّهِ . أَمَّا إِذَا كَانَ الْمَوْصُوفُ غَيْرَ مَعْرُوفٍ ،

تَعْلِيْرُ الطَّائِرَاتِ لَيْلَ نَهَارٍ (بِنَاءُ الْكَلِمَتَيْنِ الْأَخِيرَتَيْنِ عَلَى

وحاكاها في ذلك الصَّحاحُ ، والمُصْبَحُ ، ومَثْنُ اللَّغَةِ ، ومدُّ القاموس ، ومحيط المحيط ، والحريري في مقاماته .

(٥) اسمُ الفاعِلِ مِنَ الفِعْلِ (أَصْحَى) هو : مُضْع ومُضْحِيَّة

(٥٧٢) البَّادِرُ عَلَيْهِ

ويقولون : الحُكْمُ البَّادِرُ بحَقِّهِ . والبَّادِرُ : الحُكْمُ البَّادِرُ

عليه .

نقولُ : صَدَرَ الحُكْمُ أَوْ الأَمْرُ صَدْرًا وَصُدُورًا : وَقَعَ وَتَقَرَّرَ .

وَصَدَرَ عَنِ المَكَانِ وَالبَّادِرُ صَدْرًا وَصَدْرًا : رَجَعَ وَانصَرَفَ .

وَصَدَرَ إِلَى المَكَانِ : انْتَهَى إِلَيْهِ .

وَصَدَرَ فُلَانًا : رَجَعَهُ وَصَرَفَهُ .

وَصَدْرُهُ : أَصَابَ صَدْرَهُ .

وَصَدَرَ الشَّيْءُ عَنِ غَيْرِهِ : نَشَأَ .

وَأُصْدِرُوا : انصَرَفُوا . جاءَ في الآية ٢٣ مِنْ سُورَةِ القَصَصِ :

﴿ قَالَتَا لَا نَسْفِي حَتَّى بُصِّدَ الرَّعَاءُ ﴾ ، أَي : حَتَّى يَنْصَرِفَ الرَّعَاءُ .

(٥٧٣) الصُّدْرَةُ أَوْ الصِّدَارُ

وَيُسَمَّى التَّوْبَ الَّذِي يُلْبَسُ ، فَيُعْشَى الصِّدْرُ : صِدرِيَّة (بضم الصاد أو كسرهما) . والبَّادِرُ : صُدْرَةٌ .

جاءَ في اللِّسانِ : الصُّدْرَةُ مِنَ الإنسانِ : ما أَشْرَفَ مِنْ أَعْلَى صَدْرِهِ ، وَمِنْهُ الصُّدْرَةُ الَّتِي تَلْبَسُ .

وقال ابنُ الأَعْرَابِيِّ : العَرَبُ تقولُ لِلقَمِيصِ الصَّغِيرِ والبَزِّ القَصِيرِ (الصُّدْرَةَ) .

وقال الجوهريُّ : الصِّدَارُ قَمِيصٌ صَغِيرٌ يَلْبَسُ الجَسَدَ .

وجاءَ في الأساسِ : صُدْرَةُ القومِ : مُقَدِّمُوهم ، وَهِيَ مِنَ

المَجَازِ .

أَمَّا الصِّدَارُ : فَتَوْبٌ تُغْفَى بِهِ المَرَأَةُ رَأْسَها وَصَدْرَها .

وَيَرَى المَعْجَمُ الوَسِيطُ أَنَّ الصُّدْرَةَ والبِّدَارَ يَحْمِلانِ مَعْنَى وَاحِدًا .

(٥٧٤) خَضَعَ لِأَمْرِهِ لَا صَدَعَ لِأَمْرِهِ

ويقولون : صَدَعَ لِأَمْرٍ رَبِّيسِهِ . والبَّادِرُ : خَضَعَ لِأَمْرٍ

فَعِنَ الواجِبِ التَّفْرِيقُ بالبَّاءِ بَيْنَ المَذَكَّرِ والمُؤنَّثِ ، كقولنا : الصُّورَةُ تَقُورُ فِي مَعْرَكَةِ الشَّقَاءِ .

(٥٦٩) اصْطَبَعَ

ويقولون : انصَبَّ بِالصَّبِغَةِ الجَزِيئَةِ . والبَّادِرُ : اصْطَبَعَ ؛ لِأَنَّ مطَاوَعَ (صَبَّغَ) يَأْتِي مِنَ بابِ (افْعَلَ) ، وَلَيْسَ مِنَ بابِ (انفَعَلَ) .

وأنا أَقترحُ عَلَى مجامِعِنا اللُّغَوِيَّةِ ، الَّتِي نَسِيرُ عَلَى هَدْيِها ، أَنَّ نُجِيزَ اشتقاقَ الفِعْلَيْنِ المُطَاوَعَيْنِ (انفَعَلَ و افْعَلَ) مِنْ جَمِيعِ الأَفْعَالِ الثَّلَاثِيَّةِ السَّالِمَةِ ، إِذَا كانَ ذلكَ الاشتقاقُ لا يَجِلُّ بالموسيقى اللَّفْظِيَّةِ .

(٥٧٠) صُحْفِيٌّ وَصَحْفِيٌّ

وَيُحْطَونَ مَنْ يَقولُ : صُحْفِيٌّ ، ويقولونَ : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : صَحْفِيٌّ ؛ لِأَنَّ البَصْرِيَّينَ يَرَوْنَ أَنَّ نَسِبَ إِلَى الجَمْعِ ، بَعْدَ أَنْ نُحَوِّلَهُ إِلَى المُفْرَدِ .

ولكنَّ الكوفيَّينَ يُجِيزُونَ النَّسَبَ إِلَى جَمْعِ التَّكْسِيرِ فِي جَمِيعِ الأَحْوالِ ، سِوَا أَكانَ اللَّبْسُ مَأْمُونًا عِنْدَ النَّسَبِ إِلَى مُفْرَدِهِ أَمْ غَيْرَ مَأْمُونٍ .

لِذا يَصِحُّ أَنَّ نقولَ صُحْفِيٌّ عَلَى رَأْيِ الكوفيَّينَ ، وَصَحْفِيٌّ عَلَى رَأْيِ البَصْرِيَّينَ وَالكوفيَّينَ مَعًا . (راجعُ «مباحث أخلاقية» في حرف الخاء) .

(٥٧١) سَمَاءٌ صَحْوٌ وَسَمَاءٌ مُضْحِيَّةٌ

وَيُحْطَونَ مَنْ يَقولُ : إِنَّ السَّمَاءَ مُضْحِيَّةٌ . ويقولونَ : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : إِنَّ السَّمَاءَ صَحْوٌ . والكسائيُّ عَلَى رَأْسِ هُؤُلَاءِ .

وكلتا الكلمتين : صَحْوٌ وَمُضْحِيَّةٌ صوابٌ ، لِلأسبابِ الآتيةِ :

(١) قال عبدُاللهِ بنُ بَرِّى المَقْدِسيُّ الأَصْلُ ، وَاللُّغَوِيُّ الشَّهْرِيُّ المُتَوَفَّى فِي مِصرَ عامَ ١١٨٦ م . : يُقالُ : أَصْحَتِ السَّمَاءُ فَهِيَ مُضْحِيَّةٌ ، وَيُقالُ : يَوْمٌ مُضْع .

(٢) جاءَ فِي تاجِ العروسِ : سَمَاءٌ مُضْحِيَّةٌ .

(٣) جاءَ فِي لسانِ العَرَبِ : أَصْحَتِ السَّمَاءُ ، فَهِيَ مُضْحِيَّةٌ .

(٤) جاءَ فِي الأساسِ : أَصْحَتِ السَّمَاءُ ، وَالسَّمَاءُ مُضْحِيَّةٌ .

رئيسه ؛ لَأَنَّ مَعْنَى « صَدَحَ بِالْأَمْرِ » : أَصَابَ بِهِ مَوْضِعَهُ ، وَجَاهَرَ بِهِ دُونَ خَوْفٍ مِنْ أَحَدٍ ، (وهو من المجاز) .

ويجوز أن نقول : صَدَحَ الْأَمْرُ وَبِالْأَمْرِ . وفي الآية ٩٤ من سُورَةِ الْجِنِّ : ﴿ فَأَصْدَعَ بِمَا تُؤْمَرُ ﴾ . قال الفراء معناها : أَظْهَرَ دِينَكَ .

(٥٧٥) صَادَقَهُ

ويقولون : قَابَلَهُ صَدَقَهُ . وَالصَّوَابُ : صَادَقَهُ ، أَي : وَجَدَهُ أَوْ لَقِيَهُ أَوْ قَابَلَهُ . وَيُجِيزُ الْوَسِيطُ أَنْ يَكُونَ اللَّفَاءُ مِنْ غَيْرِ مَوْعِدٍ ، أَوْ تَوَقُّعٍ ، وَيَقُولُ إِنَّهَا كَلِمَةٌ مَوْلَدَةٌ ، وَأَنَا أَرَأْفَهُ عَلَى ذَلِكَ ، مَقْتَرِحًا عَلَى مَجَامِعِنَا أَوْ أَحَدِهَا إِقْرَارَ ذَلِكَ .

أَمَّا الْفِعْلُ صَدَقَهُ فَمَعْنَاهُ : صَرَفَهُ .

وَالْفِعْلُ أَصْدَقَهُ مَعْنَاهُ : صَرَفَهُ أَيْضًا .

وَصَدَقَ عَنْهُ : أَعْرَضَ ، وَصَدَقَهُ عَنْ كَذَا وَكَذَا مَعْنَاهُ :

أَمَّا لَهُ . وَقِيلَ : عَدَلَ بِهِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٥٧ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿ سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدُقُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يَصْدُقُونَ ﴾ . أَي : يُعْرِضُونَ .

أَمَّا الصَّدَقَةُ فَخَطَأٌ ، وَالصَّوَابُ : الْمُصَادَقَةُ ، وَهِيَ لَا تَحْمِلُ مَعْنَى الْمَفْاجَأَةِ .

(٥٧٦) أَجَازَ تَعْيِينَهُ لَا صَادَقَ عَلَى تَعْيِينِهِ

ويقولون : صَادَقَ الْوَزِيرُ عَلَى تَعْيِينِ فُلَانٍ . وَصَدَقَ رَئِيسَ الْجُمْهُورِيَّةِ عَلَى الْحُكْمِ . وَالصَّوَابُ : أَجَازَ الشَّيْءُ ، أَوْ أَنْصَاهُ ، أَوْ أَقَرَّهُ ، أَوْ وَافَقَ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى صَادَقَهُ :

(١) كَانَ صَدِيقًا لَهُ .

(٢) لَمْ يُكَادِبْهُ .

وَصَدَقَ بِهِ وَصَدَقَهُ تَصْدِيقًا وَتَصَدَّقًا : اعْتَرَفَ بِصِدْقِ قَوْلِهِ . وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ١٢ مِنْ سُورَةِ التَّحْرِيمِ : ﴿ وَصَدَّقْتُ بِكَلِمَاتِ رَبِّي ﴾ . أَي : آمَنْتُ وَاعْتَرَفْتُ بِمَا أَوْحَى إِلَى أَنْبِيَائِهِ .

(٥٧٧) اصْطَدَمَ أَوْ تَصَادَمَ أَوْ صَدَمَ

ويقولون : قُتِلَ فُلَانٌ فِي حَادِثِ صِدَامٍ . وَالصَّوَابُ : فِي حَادِثِ اصْطِدَامٍ . أَوْ تَصَادُمٍ ، أَوْ صَدَمٍ ؛ لِأَنَّ الصَّدَامَ (بِكسْر) الصَّادُ وَصَمِيهَا) هُوَ : دَاءٌ فِي رُؤُوسِ الدَّوَابِّ . وَيَقُولُ بَعْضُهُمْ :

الصَّدَامُ هُوَ : يُقَالُ يَأْخُذُ الْإِنْسَانَ فِي رَأْسِهِ .

وَالصَّدَامُ أَحَدُ مُصْدَرِي الْفِعْلِ (صَادَمَ) . وَمَعْنَاهُ : دَافَعَ .

(٥٧٨) أَذِنَ لَهُ ، أَبَاحَ لَهُ ، سَمَحَ لَهُ لَا صَرَّحَ لَهُ

ويقولون : صَرَّحَ لَهُ بِالشَّيْءِ . وَالصَّوَابُ : أَدِنَ لَهُ فِي الشَّيْءِ

إِذْنًا وَإِذْنًا ، أَوْ أَبَاحَ لَهُ الشَّيْءَ إِبَاحَةً . أَوْ سَمَحَ لَهُ بِهِ سَمَاحًا .

أَمَّا صَرَّحَ فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) صَرَّحَتِ الْخَمْرُ : انجَلَى زَبَدُهَا فَحَلَّصَتْ .

(٢) صَرَّحَ بِمَا فِي نَفْسِهِ : أَبْدَاهُ وَأَظْهَرَهُ .

(٣) صَرَّحَ الْحَقُّ عَنْ مَخْضِيهِ : انْكَشَفَ .

(٤) صَرَّحَتِ السَّنَةُ : ظَهَرَتْ جُدُوبُهَا .

(٥٧٩) صَرَفَ أَوْ أَنْفَقَ أَوْ صَرَفَ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُ : صَرَفَ عَلَى بِنَاءِ فُضْرِهِ مِائَةَ أَلْفِ لَبْرَةٍ .

ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : صَرَّفَ (بِتَضْعِيفِ الرَّاءِ) أَوْ أَنْفَقَ ... وَلَكِنْ :

الْمُصْبِحُ وَمَدَّ الْقَامُوسُ وَالْمَجْمَعُ الْوَسِيطُ يُجِيزُونَ أَنَّ نَقُولَ : صَرَّفَ الْمَالَ : أَنْفَقَهُ .

ويقولون : صَرَفَ فِي بَيْرُوتَ شَهْرَيْنِ . وَالصَّوَابُ : قَضَى .

أَمَّا الْفِعْلُ (صَرَّفَ) فَمَتَعَدٍ وَلاَزِمٌ . وَمِنْ مَعَانِي الْمُتَعَدِّي الْأُخْرَى :

(١) صَرَّفَهُ عَلَى وَجْهِهِ : رَدَّهُ .

(٢) صَرَّفَ الْأَجِيرَ : خَلَّى سَبِيلَهُ (مَجَاز) .

(٣) ﴿ صَرَّفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ (الْآيَةُ ١٢٨ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ) : أَضَلَّهُمْ ، وَصَرَّفَ قُلُوبَهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ .

(٤) صَرَّفَ نَابَهُ وَبَنَابِهِ : حَكَّهُ فَأَحْدَثَ صَوْتًا .

(٥) صَرَّفَ الْحَدِيثَ : زَادَ فِيهِ وَحَسَّنَهُ .

(٦) صَرَّفَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ : بَاعَهُ .

(٧) صَرَّفَ النَّاقَةَ : حَلَبَهَا عَدْوَةً . وَتَرَكَّهَا إِلَى مِثْلِهَا مِنْ أَمْسٍ .

(٨) صَرَّفَ الْمُعَلِّمُ الطَّلَابَ : أَرْسَلَهُمْ إِلَى مَنَازِلِهِمْ .

(٩) صَرَّفَ الْكَلِمَةَ : جَرَّهَا بِالْكَسْرِ أَوْ نَوَّنَهَا .

(١٠) صَرَّفَ الْخَمْرَ : شَرِبَهَا صِرْفًا دُونَ أَنْ يَمْرُجَهَا .

(١١) صَرَّفَ فُلَانًا بِفُلَانٍ : وَلَّاهُ مَكَانَهُ (مَجَاز) .

- (٨) السَّافِلُ .
 (٩) الْمَغِيثُ وَالْحَافِظُ .
 (١٠) الْمَلَّاحُ (مَجَازٌ) .

أَمَّا الصَّارِيَةُ فَهِيَ : البئرُ البعيدُ عهدُها بالماءِ ، حَتَّى تَغَيَّرَتْ رَائِحَتَهُ وَطَعْمَهُ وَلَوْنَهُ .

(٥٨٢) أَصْغَى إِلَيْهِ

ويقولون : أَصْغَى لَهُ . وَالصَّوَابُ : أَصْغَى إِلَيْهِ . أَيُّ : مَالٌ يَسْمَعُوهُ نَحْوَهُ .

وَصَغَا إِلَيْهِ سَمِعِي يَصْغُو صُغُوًا ، وَصَغِيَّ يَصْغَى صَغَاً : مَالٌ . وَيُصِيفُ ابْنُ سَيْدِهِ الْمَصْدَرُ : صَغِيًّا . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٤ مِنْ سُورَةِ التَّحْرِيمِ : ﴿ إِنَّ تَنْوِينًا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ . وَفِي الْآيَةِ ١١٣ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿ وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ ﴾ . أَيُّ : وَلِتَمِيلَ . وَأَصْغَى الْإِنَاءُ : أَمَالَهُ وَحَرَفَهُ عَلَى جَنْبِهِ لِيَجْتَمَعَ مَا فِيهِ . (رَاجِعٌ مَادَتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرْآنِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٥٨٣) مَاحُ الْبَيْضَةِ أَوْ مُحْهَا لَا صَفَارُهَا ،

وَأَحْهَا لَا بَيَاضُهَا

ويقولون : أَكَلَّ صَفَارَ الْبَيْضَةِ الْمَسْلُوقَةَ . وَتَرَكَ بَيَاضَهَا . وَالصَّوَابُ : أَكَلَّ مَاحَهَا أَوْ مُحْهَا . وَتَرَكَ أَحْهَا . رَوَى النَّسَائُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو قَوْلَهُ : « يُقَالُ لِبَيَاضِ الْبَيْضَةِ الَّتِي تُؤْكَلُ الْآخُ ، وَلِصَفْرِهَا الْمَاحُ » .

وَيُقَالُ إِنَّ الْمَحَّ هُوَ : صَفْرَةُ الْبَيْضَةِ ، أَوْ مَا فِي الْبَيْضَةِ كُلِّهَا . وَأَجْزَاءُ الْبَيْضَةِ هِيَ عَلَى التَّرْتِيبِ : الْقِشْرَةُ ، وَالْغُرْقَسِيُّ ، وَالْآخُ ، وَالْمَاحُ .

(٥٨٤) فِي صَدْرِهِ صَفَاةٌ

ويقولون : فِي صَدْرِهِ صَفَاةٌ لَا قَلْبٌ . وَالصَّوَابُ : صَفَاةٌ . أَيُّ : صَخْرَةٌ مَلْسَاءٌ . أَمَّا الصَّفَاةُ فَهِيَ جَمْعُ صَفَاةٍ . وَتَجْمَعُ صَفَاةٌ عَلَى صَفَوَاتٍ أَيْضًا . أَمَّا جَمْعُ الْجَمْعِ فَهُوَ : أَصْفَاءٌ ، وَصَفِيٌّ ، وَصَفِيٌّ .

جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : « لَا تُقْرَعُ لَهُمْ صَفَاةٌ » . أَيُّ : لَا يَنَالُهُمْ أَحَدٌ بِسُوءٍ .

وَمِنْ مَعَانِي اللَّازِمِ :

صَرَفَ صَرِيْفًا الْبَابُ وَالنَّابُ وَالْفَحْلُ وَالْبَكْرَةُ : صَوَّتَ .

(٥٨٠) حَاكِمٌ صَارِمٌ

وَيُحْطَرُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا حَاكِمٌ صَارِمٌ . أَيُّ : عَنِيفٌ فِي الْعِقَابِ وَالتَّأْدِيبِ . وَلَا أَرَى مَا يَمْتَنِعُ اسْتِعْمَالَ (صَارِمٌ) مَجَازًا ، فَتَقُولُ : هَذَا حَاكِمٌ صَارِمٌ . أَيُّ : لَهُ أَحْكَامٌ تَقْطَعُ الَّذِينَ يَحْكُمُ عَلَيْهِمُ بِالْعِقَابِ ، كَمَا يَقْطَعُهُمُ السَّيْفُ (اسْتِعَارَةٌ مَكْنِيَّةٌ تَبَعِيَّةٌ) .

وَمِنْ مَعَانِي (صَارِمٌ) :

- (١) السَّيْفُ الْقَاطِعُ .
 - (٢) الشَّجَاعُ .
 - (٣) الْأَسَدُ .
- وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ : مِنْ الْمَجَازِ : رَجُلٌ صَارِمٌ . أَيُّ : مَاضٍ فِي الْأُمُورِ .
- وَجَاءَ فِي التَّاجِ : رَجُلٌ صَرَامَةٌ : مُسْتَبِدٌّ بِرَأْيِهِ ، مَنْقَطِعٌ عَنِ الْمَشَاوَرَةِ . وَقِيلَ : مَاضٍ فِي أَمْرِهِ .

وَجَاءَ فِي الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ : رَجُلٌ صَارِمٌ : شَجَاعٌ . أَوْ بَاتٌ فِي أَمْرِهِ مَاضٍ .

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٢ مِنْ سُورَةِ الْقَلَمِ () : ﴿ إِنْ كُنْتُمْ صَارِمِينَ ﴾ . أَيُّ : إِنْ كُنْتُمْ قَاطِعِينَ ثَمَرَ تَحْلِكُمْ .

(٥٨١) الصَّارِي أَوْ السَّارِيَّةُ

ويقولون : رَفَعَ الرَّايَةَ عَلَى صَارِيَةِ دَارِ الْحُكُومَةِ أَوْ سَارِيَّتِهَا . وَالصَّوَابُ : رَفَعَ الرَّايَةَ عَلَى صَارِي دَارِ الْحُكُومَةِ ، أَمَّا جَمْعُ الصَّارِي فَهُوَ : الصَّوَارِي . وَمِنْ مَعَانِي (صَارِي) :

- (١) صَارِي السَّقِينَةِ : الْخَشْبَةُ الْمَعْرُوضَةُ فِي وَسْطِهَا ، وَيَكُونُ عَلَيْهَا الشَّرَاحُ ، وَيُجِيزُ الْوَسِيطُ أَنْ يُسَمَّى (سَارِيَّةً) أَيْضًا .
- (٢) الْجِمَلُ الرَّافِعُ عُنُقَهُ .
- (٣) الْقَاطِعُ .
- (٤) الْعَاطِفُ .
- (٥) الْمُتَقَدِّمُ .
- (٦) الْمُتَأَخِّرُ .
- (٧) الْعَالِي .

(٥٨٥) فَعَلْتُهُ لِمَصْلِحَةِ فُلَانٍ

وَالصَّلَعةُ

ويقولون : فَعَلْتُ ذَلِكَ لِصَالِحِ فُلَانٍ . وَالصَّوَابُ : فَعَلْتُهُ لِمَصْلِحَةِ فُلَانٍ . أَي : لِمَنْفَعَتِهِ .

أَمَّا الصَّالِحُ فَهُوَ : النَّافِعُ وَضِدُّ الْفَاسِدِ . وَفِعْلُهُ : صَلَحَ يَصْلُحُ وَيَصْلُحُ صَلَاحًا وَصُلُوحًا . وَأَشَدُّ أَبُو زَيْدٍ :

فَكَيْفَ بِإِطْرَاقِي إِذَا مَا شَتَمْتَنِي

وَمَا بَعْدَ شَتْمِ الْوَالِدَيْنِ صُلُوحٌ

وَأَضَافَ النَّاجِ الْمَصْدَرُ صَلَاحِيَّةً . وَأَضَافَ الرَّمَحْشَرِيُّ الْمَصْدَرُ صَلَاحَةً فِي كِتَابِهِ (مُقَدِّمَةُ الْأَدَبِ) .

وَهُوَ صَالِحٌ وَصَلِيحٌ ، وَالْجَمْعُ : صَلَاحَةٌ وَصُلُوحٌ .

وَقَالَ الْفَرَّاءُ : حَكَى أَصْحَابُنَا (صَلَحَ) أَيْضًا بِالضَّمِّ . وَأَيْدَى ذَلِكَ الصَّيْحَاحُ وَالْمِصْبَاحُ .

وَالْمَصْلِحَةُ هِيَ وَاحِدَةُ الْمَصَالِحِ . وَهِيَ : مَا فِيهِ الْخَيْرُ وَالْمَنْفَعَةُ وَالصَّلَاحُ . وَعَكْسُهَا : الْمُسْفِدَةُ . وَجَاءَ فِي الْمُعْجَمِ

الْوَسِيطِ : الْمَصْلِحَةُ : هَيْئَةٌ إِدَارِيَّةٌ فَرْعِيَّةٌ مِنْ وَزَارَةٍ . تَتَوَلَّى مِرْفَقًا عَامًّا . يُقَالُ : «مَصْلِحَةُ الْمَسَاحَةِ» وَ «مَصْلِحَةُ الضَّرَائِبِ» .

(٥٨٦) صَحَّحَ الْكِتَابَ

ويقولون : صَلَحَ الْكِتَابَ . وَالصَّوَابُ : صَحَّحَ الْكِتَابَ . وَقَدْ جَاءَ فِي اللَّسَانِ وَالتَّاجِ : صَحَّحْتُ الْكِتَابَ أَوْ الْحِسَابَ

تَصْحِيحًا : إِذَا كَانَ سَقِيمًا فَأَصْلَحْتُ خَطَأَهُ . وَلَيْسَ فِي اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ (صَلَحَ) ، وَقَدْ أَخْطَأَ إِ. ط. حِينَ قَالَ :

لَكِنْ أَصْلَحُ غَلْطَةَ نَحْوِيَّةٍ

مَثَلًا ، وَاتَّخِذُ الْكِتَابَ دَلِيلًا

(٥٨٧) الصَّلَعةُ وَالصَّلَعةُ وَالصَّلَعةُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : الصَّلَعةُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الصَّلَعةُ وَالصَّلَعةُ . وَلَكِنَّ التَّاجَ يَقُولُ : إِنَّ الصَّلَعةَ لَعَنَةٌ فِي

الصَّلَعةُ . وَيَقُولُ الْمِصْبَاحُ : وَبَنِيهِمْ مِنْ يَقُولُ الْإِسْكَانُ (صَلَعةُ) لَعَنَةٌ . وَلَكِنَّ أَبَاهَا الْحَدَّاقُ . وَالصَّاعِغَانِي يُجِيزُ (الصَّلَعةُ) فِي الْعُبَابِ .

وَلَمَّا كَانَتْ الْعَامَّةُ فِي جَمِيعِ الْبُلْدَانِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي أَعْرَفَهَا تَقُولُ : (صَلَعةُ) ، وَكَانَ التَّاجُ وَالْمِصْبَاحُ وَالْعُبَابُ - وَهِيَ مِنْ قِيَمٍ

مَعَارِجِيْنَا -- يُجِيزُونَهَا ، فَمَا عَلَيْنَا إِلَّا أَنْ نَقُولَ : الصَّلَعةُ وَالصَّلَعةُ

(٥٨٨) صَمَدَ لَهُ أَوْ ثَبَّتَ لَهُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : صَمَدْنَا كَالطَّوْدِ لِهَجُومِ الْعَدُوِّ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : ثَبَّتْنَا كَالطَّوْدِ لِهَجُومِ الْعَدُوِّ ، اسْتِنَادًا إِلَى :

(١) إِهْمَالِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ذِكْرَ الْفِعْلِ (صَمَدَ) ، وَكَيْفَانِهِ بِذِكْرِ الْفِعْلِ ثَبَّتَ (مَعَ مُشْتَقَاتِهِ) ثَمَانِي عَشْرَةَ مَرَّةً ، مِنْهَا قَوْلُهُ

تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٤٥ مِنْ سُورَةِ الْأَنْفَالِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً ، فَانْتَبِهُوا ﴾ . وَقَدْ جَاءَ فِي تَفْسِيرِ الْجَلَالِينِ :

إِذَا لَقِيتُمْ جَمَاعَةً كَافِرَةً ، فَانْتَبِهُوا لِجَيْشِهِمْ وَلَا تَنْهَرُوا .

(٢) وَاسْتِنَادًا إِلَى قَوْلِ ابْنِ السِّكِّتِ فِي بَابِ « الْقَصْدِ وَالْإِعْتِمَادِ » مِنْ كِتَابِهِ (الْأَلْفَاظُ) : صَمَدَ لَهُ : قَصَدَ لَهُ .

(٣) ثُمَّ قَوْلِ الصَّيْحَاحِ : صَمَدَهُ يَصْمُدُهُ صَمَدًا : قَصَدَهُ .

(٤) وَقَوْلِ الْمُحْكَمِ .

(٥) ثُمَّ مُفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ .

(٦) فَمَقَامَاتِ الْحَرِيرِيِّ .

(٧) فَاسَاسِ الرَّمَحْشَرِيِّ .

(٨) فَمُعْرَبِ الْمُطَّرِزِيِّ .

(٩) فَاقَامُوسِ الْفَيْرُوزِ أَبَادِيِّ .

(١٠) فَمُحِيطِ الْمِحْطِيِّ .

(١١) فَمَدِّ الْقَامُوسِ .

(١٢) فَمَنْ لُغَةِ . وَجَمِيعُهَا تَذَكُّرٌ إِذَا صَمَدَهُ ، أَوْ صَمَدَ لَهُ ، أَوْ صَمَدَ إِلَيْهِ ، أَوْ تَذَكُّرٌ بَعْضُهَا ، أَوْ كَلَّهَا ، وَتَقُولُ

إِنْ مَعْنَاهَا هُوَ : قَصَدَهُ ، أَوْ قَصَدَ لَهُ ، أَوْ وَقَفَ إِزَاءَهُ .

(١٣) ثُمَّ جَاءَ الدُّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادُ ، فَذَكَرَ فِي الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ كِتَابِهِ : « قُلْ وَلَا تَقُلْ » ، أَنْ اسْتِعْمَالَ (صَمَدَ لَهُ) بِمَعْنَى : ثَبَّتَ ، هُوَ خَطَأٌ ، وَأَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : ثَبَّتَ لَهُ ، وَأَنَّ مَصْدَرَ (صَمَدَ) هُوَ (الصَّمَدُ) لَا (الصَّمُودُ) ، وَأَيْدَى رَأْيَهُ بِالرَّاهِغِينَ

الْآيَةِ :

(أ) إِنَّ (صَمَدَ) هُوَ فِعْلٌ تَحْرُكٌ وَسِتْرٌ وَمَشِيٌّ إِلَى أَسْمَاءِ ، وَلَا يَجُوزُ إِطْلَاقُ فِعْلٍ مِنْ أَعْمَالِ الْحَرَكَةِ ، وَلَا اسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهَا عَلَى السُّكُونِ وَالْوُقُوفِ وَاللُّبْسِ .

(ب) قَالَ مُخْتَارُ الصَّيْحَاحِ : « الصَّمَدُ : السِّدُّ . لِأَنَّهُ يُصَمَدُ إِلَيْهِ فِي الْحَوَائِجِ ، أَي يُقَصَدُ . يُقَالُ : صَمَدَهُ يَصْمُدُهُ ، أَي : قَصَدَهُ » .

ولكن :

(١) نَحْنُ نَسْتَشْهَدُ بِصِحَّةِ الْكَلِمَاتِ الَّتِي وَرَدَتْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَلَكِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ إِتْكَارَ وَجُودِ كَلِمَةٍ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَجِدَتْ فِي أَحَدِ الْمَعَامِرِ ، أَوْ بَعْضِهَا ، أَوْ كُلِّهَا ؛ إِذَا لَمْ تُذَكَّرْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ مُعْجَمًا ، مَفْرُوضًا عَلَيْهِ أَنْ يُورَدَ فِي آيَاتِهِ كُلِّ كَلِمَةٍ فِي لُغَةِ الصَّادِ .

(٢) إِنَّ الْفِعْلَ (صَمَدًا) ، الَّذِي قَالَ أَحَدَ عَشَرَ مُصَدِّرًا لِعَوِيَّا مُحَرَّرًا إِنَّ مَعْنَاهُ (قَصَدَ) ، وَالَّذِي اسْتَعْمَلَهُ ثَلَاثَةَ عَشَرَ عَرَبِيًّا قَدِيمًا ، (بَيْنَهُمُ الصَّحَابِيُّ وَالْأَدِيبُ وَالْمُؤَلِّفُ) بِمَعْنَى (قَصَدَ) ، لَا يُعْنِي أَنْ غَيْرِهِمْ لَمْ يَسْتَعْمِلُوهُ بِمَعْنَى (تَبَتَّ) .

(٣) كَوْنُ الْفِعْلِ (صَمَدًا) فِعْلًا حَرَكَةً ، وَعَدَمُ جَوَازِ اسْتِعْمَالِهِ فِعْلًا لِلسُّكُونِ ، يَنْقُضُهُ مَا يَأْتِي :

(أ) قَوْلُ ابْنِ فَارِسٍ نَفْسِهِ ، الَّذِي اسْتَشْهَدَ بِهِ الدَّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادٌ ؛ لِأَنَّهُ يَقُولُ : إِنَّ الْأَصْلَ الثَّانِيَّ لِلصَّادِ وَالْمِمْ وَالذَّلَالُ هُوَ الصَّلَابَةُ فِي الشَّيْءِ . وَأَيُّنَ الْحَرَكَةُ مِنْ الصَّلَابَةِ ؟ وَهَلْ تُعْنِي الصَّلَابَةُ غَيْرَ الثَّبَاتِ ؟

(ب) إِذَا كَانَ (الصَّمَدُ) هُوَ السَّيِّدُ الَّذِي يُقْصَدُ فِي الْحَاجَاتِ ، فَكَيْفَ نَجِدُهُ إِذَا كَانَ مَتَحَرِّكًا ؟ وَهَلْ لِلْمَتَحَرِّكِ مَكَانٌ خَاصٌّ بِهِ ، يَثْبُتُ فِيهِ ؟

(ج) إِنَّ مَا قَالَهُ الرَّمَحْشَرِيُّ فِي (الْفَائِقِ) ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ بَعْدَهُ فِي (النِّهَايَةِ) مَا يُنَاقِضُهُ : [فِي حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ الْجَمُوحِ فِي قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ : « فَصَمَدَتْ لَهُ حَتَّى أَمْكَنْتَنِي مِنْهُ غِرَّةً » . أَيُّ : ثَبَّتَ لَهُ ، وَقَصَدَتْهُ ، وَانْتَهَرَتْ عَقْلَهُ] .

(د) يَدُلُّ حَدِيثُ الْمُقَدَّادِ عَلَى أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ ثَابِتٌ فِي مَكَانِهِ ، لَا يُمَكِّنُهُ الْأَنْتِفَالُ مِنْهُ ، لِأَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي . وَالصَّلَاةُ تَقْرُضُ عَلَى الْمُصَلِّيِ الْبَقَاءَ فِي مَكَانِهِ وَاجِدًا لَا يَرِيحُهُ .

(٤) اسْتَشْهَدَ اللِّسَانُ بِتَفْسِيرِ ابْنِ الْأَثِيرِ ، دُونَ إِبْدَاءِ أَيِّ شَكٍّ فِي صِحَّتِهِ .

(٥) جَاءَ فِي اللِّسَانِ أَيْضًا : « وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : فَصَمَدًا صَمَدًا ، حَتَّى يَتَجَلَّى لَكُمْ عَمُودُ الْحَقِّ » .

(٦) ثُمَّ قَالَ اللِّسَانُ : « أَصَمَدٌ إِلَيْهِ الْأَمْرُ : أَسْتَدُهُ » . وَالْمَفْرُوضُ فِي الْمُسْتَدِّ إِلَيْهِ أَنْ يَكُونَ ثَابِتًا .

(٧) قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : « الصَّمَادُ سِيدَادُ الْقَارُورَةِ » . وَسِيدَادُ الْقَارُورَةِ فَالِدَتُهُ فِي ثَبَاتِهِ مَكَانَهُ ؛ لِأَنَّهُ إِذَا زُحِرِحَ عَنْهُ أَصْبَحَ

(ج) اسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ ابْنِ فَارِسٍ فِي كِتَابِهِ (مَقَابِسِ اللُّغَةِ) : « الصَّادُ وَالْمِمْ وَالذَّلَالُ أَصْلَانُ : أَحَدُهُمَا الْقَصْدُ ، وَالْآخَرُ الصَّلَابَةُ فِي الشَّيْءِ » .

(د) قَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ فِي كِتَابِهِ (الْفَائِقِ) ، فِي قِصَّةِ بَدْرٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَمْرٍو الْجَمُوحِ أَنَّهُ قَالَ : « نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ فِي مِثْلِ الْحَرَجَةِ (الشَّجَرِ الْمُنْتَهَى) ، فَصَمَدَتْ لَهُ ، حَتَّى إِذَا أَمْكَنْتَنِي مِنْهُ غِرَّةً ، حَمَلَتْ عَلَيْهِ » . قَالَ الرَّمَحْشَرِيُّ : « الصَّمَدُ : الْقَصْدُ » .

(هـ) اسْتَشْهَدَ بِحَدِيثِ الْمُقَدَّادِ : « مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى إِلَى عُوْدٍ أَوْ عَمُودٍ إِلَّا جَعَلَهُ عَلَى حَاجِبِهِ الْأَيْمَنِ ، أَوْ الْأَيْسَرِ ، وَلَا يَصْمُدُّ لَهُ صَمَدًا ، أَيُّ : لَا يُقَابِلُهُ مُسْتَوِيًّا مُسْتَقِيمًا ، بَلْ كَانَ يَبِيلُ عَنْهُ » . وَفِي الْكِتَابِ : يَبِيلُ مِنْهُ .

(و) اسْتَشْهَدَ بِمَا جَاءَ فِي كِتَابِ صَيْفِيٍّ لِنَصْرِ بْنِ مُرَاجِمٍ الْمِنْقَرِيِّ : « وَبَعَثَ إِلَى عَلِيٍّ بِالْفَتْحِ وَالسَّبْيِ ، ثُمَّ صَمَدَ لِيْنَاتِ كِسْرَى ، فَزَلَّزْنَ عَلَى أَمَانٍ » .

(ز) اسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الصَّحَابِيِّ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) : « أَشْخَصُ إِلَى الرَّهْمِ ، أَصَمَدُ لَهُ حَتَّى يَقْضِيَ هَذَا الْأَمْرَ » .

(ح) اسْتَشْهَدَ بِعِبَارَةٍ جَاءَتْ فِي كِتَابِ صَيْفِيٍّ أَيْضًا : « وَصَمَّ ابْنُ بُدَيْلٍ عَلَى قَتْلِ مُعَاوِيَةَ ، وَجَعَلَ يَطْلُبُ مَوْقِفَهُ ، وَيَصْمُدُّ نَحْوَهُ ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ وَاقِفًا » .

(ط) ثُمَّ اسْتَشْهَدَ الدَّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادٌ بِجَمَلٍ قَالَهُمَا الْبَلَاذُرِيُّ فِي حِصَارِ مُسْلِمِ بْنِ عُقَبَةَ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ ؛ وَمَعْقِلُ ابْنِ قَيْسِ الرَّيَّاحِيِّ فِي كِتَابِ بَعَثَ بِهِ إِلَى الْإِمَامِ عَلِيٍّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) ؛ وَزِيَادُ بْنُ خُصْفَةَ فِي كِتَابِ بَعَثَ بِهِ إِلَى الْإِمَامِ أَيْضًا ؛ وَهَاشِمُ بْنُ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ يَحْتُ عَلَى الْقِتَالِ ؛ وَاسْتَشْهَدَ بِأَمْرِ مَرْوَانَ لِحَبِيشِ بْنِ دَلْحَةَ الْقَيْنِيِّ ؛ وَقَوْلِهِ الْمُبَرَّدُ فِي الْكَامِلِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ حِينَ انْتَضَى السَّيْفَ : وَصَمَدٌ نَحْوَهُ أَحَدِهِمْ ؛ وَقَوْلُ الطَّبْرِيِّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ حِينَ صَمَدًا إِلَى الْأَرَطُونِ ؛ وَقَوْلُ الْوَالِقِدِيِّ فِي أُخْبَارِ بَدْرٍ ، حِينَ صَمَدَ الْإِمَامَ عَلِيٍّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي رِفَاعَةَ ؛ وَبِمَا جَاءَ فِي كِتَابِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْكَاتِبِ إِلَى بَعْضِ قِسَادَةِ مَرْوَانَ ، آخِرِ الْخُلَفَاءِ الْأُمَوِيِّينَ .

وَلَا أَنْكُرُ أَنَّ جُلَّ هَذِهِ الشَّوَاهِدِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الصَّمَدَ هُوَ الْقَصْدُ لَا الثَّبَاتُ .

بلا فائدة .

(ب) واستعمال (صَمَدَ) بِمَعْنَى (تَبَتَ) .

(ج) والاكتفاء باستعمال المصَدِر (صَمَدَ) ، إلى أن
تَصَدَّرَ الأجزاء الأخرى مِنَ «المُعْجَمِ الكَبِيرِ» الَّذِي يَصْدِرُهُ
مَجْمَعُ القَاهِرَةِ أَيْضًا ؛ لِأَنَّ «المعجم الوسيط» هُوَ المُعْجَمُ الوَحِيدُ ،
الَّذِي ذَكَرَ المصَدِّرَ (صَمُودَ) .

(٥٨٩) الصِّمَامُ وَالصِّمَامَةُ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يُسَمَّى سِدَادَ القَارِورَةِ صِمَامَةً ، وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : الصِّمَامُ ، وَكَلِمَتَا الكَلِمَتَيْنِ صَحِيحَةٌ . وَلِهَذَا ثَابِتٌ مَكَانُهُ
طَبَعًا .

- (١١) وَالصِّمْدَةُ أَوْ الصِّمْدَةُ : صَخْرَةٌ رَاسِيَةٌ فِي الأَرْضِ . مَنْ
بُحِرَ كُهَا ؟
(١٢) وَالصِّمَادُ : مَا يُلْقُهُ الإِنْسَانُ عَلَى رَاسِهِ مِنْ خِرْقَةٍ ، أَوْ مَنَدِيلٍ ،
أَوْ تَوْبٍ (دُونَ العِمَامَةِ) . وَالصِّمَادُ لَا يَظَلُّ مَكَانَهُ إِلا إِذَا تَبَتَّ
عَلَى الرَّأْسِ .
(١٣) وَالصِّمُودُ : اسْمٌ صَمٌّ كَانَ لِإِعَادٍ . وَنَحْنُ إِذَا أَرَدْنَا أَنْ
نَصِفَ إِنْسَانًا بِالْجُمُودِ وَعَدَمِ الحَرَكَةِ ، قُلْنَا : وَقَفَ
كَالصِّمِّ .
(١٤) النَّاقَةُ المِصْمَادُ : البَاقِيَةُ عَلَى القُرِّ وَالجَدْبِ . وَهِيَ تَعْنِي كَلِمَةً
(بَاقِيَةٌ) هُنَا إِلا (ثَابِتَةٌ) ؟
(١٥) وَقَالَ الصَّغَايِينِيُّ : «المِصْمَدُ : هُوَ الشَّيْءُ الصُّلْبُ الَّذِي
لَيْسَ فِيهِ حَوَرٌ» . وَهِيَ نَجْدُ الصَّلَابَةِ فِي الثَّبَاتِ أَمْ فِي
الحَرَكَةِ ؟
(١٦) قَالَ دُوْزِي فِي المَجَلِّدِ الأوَّلِ مِنْ «مُسْتَدْرَكِ المَعَاجِمِ» :
«الصُّمُودِيَّةُ : الصَّلَابَةُ . صَامِدٌ : ثَابِتٌ صُلْبٌ» . فَإِذَا كَانَ
الصَّامِدُ هُوَ الثَّابِتُ ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ اسْمُ الفَاعِلِ (الصَّامِدُ)
قَدْ آتَى مِنَ الفِعْلِ (صَمَدَ) . الَّذِي لَمْ تَدْرُكْهُ جُلُّ المَعَاجِمِ ، كَمَا
آتَى اسْمُ الفَاعِلِ (الثَّابِتُ) مِنَ الفِعْلِ (تَبَتَ) .
(١٧) قَالَ المُعْجَمُ الوَاسِطُ الَّذِي أَصَدَرَهُ مَجْمَعُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ
بِالقَاهِرَةِ : صَمَدٌ يَصْمُدُ صَمْدًا وَصَمُودًا ؛ تَبَتَّ وَاسْتَمَرَّ
وَمِنْهُ قَوْلُ الإِمَامِ عَلِيِّ : «صَمْدًا صَمْدًا حَتَّى يَنْجَلِيَ لَكُمْ عَمُودُ
الحَقِّ» : ثَبَاتًا ثَبَاتًا .

أَمَّا مَا يُسَمُّونَهُ صَمَامَ الأَمْنِ أَوْ الأَمَانَ فَحَطًّا ، صَوَابُهُ :
صِمَامُ الأَمْنِ أَوْ الأَمَانِ . وَهُوَ فِي المِهْنَةِ المِيكَانِيكِيَّةِ : سِدَادٌ
يُفْتَحُ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِهِ ، عِنْدَمَا يَزِيدُ الضَّغْطُ عَلَى الحَدِّ المَرْسُومِ
(مَجْمَعُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بِالقَاهِرَةِ) . وَجَمْعُهُ : أَصِمَّةٌ .

(٥٩٠) صِنَارَةٌ وَصِنَارَةٌ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يُطْلِقُ اسْمَ الصِّنَارَةِ عَلَى الشَّصِّ ، أَوْ الحَدِيدَةِ
المَعْقَفَةِ فِي طَرَفِ خَيْطٍ ، وَالَّتِي تُسْتَعْمَلُ فِي صَدِّ السَّمَكِ ،
وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الصِّنَارَةُ . وَلَكِنَّ العُبَابَ وَالمُحَكَّمِ
وَمُخْتَارَ الصَّحَاحِ تَجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : صِنَارَةٌ ، وَتُجْمَعُ عَلَى
صِنَائِيرٍ . بَيْنَا تُجْمَعُ صِنَارَةٌ عَلَى صِنَارَاتٍ .

(٥٩١) مَصْنُوعٌ ، صِنَاعِيٌّ

وَيَقُولُونَ : هَذَا شَيْءٌ مُصْنَعٌ أَوْ اصْطِنَاعِيٌّ . وَالصَّوَابُ :
مَصْنُوعٌ أَوْ صِنَاعِيٌّ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ (اصْطَنَعَ) مَمْنَعَةٌ .
(١) اصْطَنَعَ الرِّزْقُ : قَدَّمَهُ .
(٢) اصْطَنَعَهُ : اخْتَارَهُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الآيَةِ ٤١ مِنْ سُورَةِ

(٨) وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : «الصَّمَدُ مِنَ الرِّجَالِ : الَّذِي لَا يَعْطَشُ
وَلَا يَجُوعُ فِي الحَرْبِ» . وَفِي هَذَا نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الصَّبْرِ وَالثَّبَاتِ
عَلَى العَطَشِ وَالجُوعِ .

(٩) اسْتَشْهَدَ النَّاجُ بِتَفْسِيرِ ابْنِ الأَثِيرِ ، دُونَ أَنْ يُبَدِيَ أَيَّ شَيْءٍ
فِي صِحَّتِهِ ، وَهُوَ الَّذِي عَوَّدَنَا أَنْ لَا يُحْجِمَ عَنْ ذِكْرِ أَيِّ شَيْءٍ
شَكَّ فِيهِ .

(١٠) وَيَقُولُ النَّاجُ : «الصَّمْدُ : المَكَانُ المُرتَفِعُ العَلِيظُ مِنَ
الأَرْضِ ، لَا يَبْلُغُ أَنْ يَكُونَ جَبَلًا» . وَهَذَا ثَابِتٌ مَكَانُهُ
طَبَعًا .

(١١) وَالصِّمْدَةُ أَوْ الصِّمْدَةُ : صَخْرَةٌ رَاسِيَةٌ فِي الأَرْضِ . مَنْ
بُحِرَ كُهَا ؟

(١٢) وَالصِّمَادُ : مَا يُلْقُهُ الإِنْسَانُ عَلَى رَاسِهِ مِنْ خِرْقَةٍ ، أَوْ مَنَدِيلٍ ،
أَوْ تَوْبٍ (دُونَ العِمَامَةِ) . وَالصِّمَادُ لَا يَظَلُّ مَكَانَهُ إِلا إِذَا تَبَتَّ
عَلَى الرَّأْسِ .

(١٣) وَالصِّمُودُ : اسْمٌ صَمٌّ كَانَ لِإِعَادٍ . وَنَحْنُ إِذَا أَرَدْنَا أَنْ
نَصِفَ إِنْسَانًا بِالْجُمُودِ وَعَدَمِ الحَرَكَةِ ، قُلْنَا : وَقَفَ
كَالصِّمِّ .

(١٤) النَّاقَةُ المِصْمَادُ : البَاقِيَةُ عَلَى القُرِّ وَالجَدْبِ . وَهِيَ تَعْنِي كَلِمَةً
(بَاقِيَةٌ) هُنَا إِلا (ثَابِتَةٌ) ؟

(١٥) وَقَالَ الصَّغَايِينِيُّ : «المِصْمَدُ : هُوَ الشَّيْءُ الصُّلْبُ الَّذِي
لَيْسَ فِيهِ حَوَرٌ» . وَهِيَ نَجْدُ الصَّلَابَةِ فِي الثَّبَاتِ أَمْ فِي
الحَرَكَةِ ؟

(١٦) قَالَ دُوْزِي فِي المَجَلِّدِ الأوَّلِ مِنْ «مُسْتَدْرَكِ المَعَاجِمِ» :
«الصُّمُودِيَّةُ : الصَّلَابَةُ . صَامِدٌ : ثَابِتٌ صُلْبٌ» . فَإِذَا كَانَ
الصَّامِدُ هُوَ الثَّابِتُ ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ اسْمُ الفَاعِلِ (الصَّامِدُ)
قَدْ آتَى مِنَ الفِعْلِ (صَمَدَ) . الَّذِي لَمْ تَدْرُكْهُ جُلُّ المَعَاجِمِ ، كَمَا
آتَى اسْمُ الفَاعِلِ (الثَّابِتُ) مِنَ الفِعْلِ (تَبَتَ) .

(١٧) قَالَ المُعْجَمُ الوَاسِطُ الَّذِي أَصَدَرَهُ مَجْمَعُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ
بِالقَاهِرَةِ : صَمَدٌ يَصْمُدُ صَمْدًا وَصَمُودًا ؛ تَبَتَّ وَاسْتَمَرَّ
وَمِنْهُ قَوْلُ الإِمَامِ عَلِيِّ : «صَمْدًا صَمْدًا حَتَّى يَنْجَلِيَ لَكُمْ عَمُودُ
الحَقِّ» : ثَبَاتًا ثَبَاتًا .

هَذِهِ البَرَاهِينُ الكَثِيرَةُ ، وَبَيِّنَتُهَا مَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالنَّجْدِ
المُخَالِدِينَ ، تَجْعَلُنَا نُؤَيِّدُ :

(أ) اسْتِعْمَالَ (صَمَدَ) بِمَعْنَى (قَصَدَ) .

(طه) : ﴿وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي﴾ .

(٣) صَوَّبَهُ : قَالَ لَهُ (أَصَبْتُ) .

(٣) اصْطَنَعُ عِنْدَهُ صَنِيعَةً : اتَّخَذَهَا .

(٤) صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ : نَكَّبَهُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : مَنْ قَطَعَ

(٤) اصْطَنَعُ فَلَانٌ خَاتِمًا : سَأَلَ رَجُلًا أَنْ يَصْنَعَهُ لَهُ .

سِدْرَةَ (شَجَرَةً تَبْقَى) صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ . وَمِنْ الْحَدِيثِ

(٥) اصْطَنَعُ فَلَانًا : أَدْبَهُ وَخَرَّجَهُ وَرَبَّاهُ .

أَيْضًا : صَوَّبَ يَدَهُ ، أَيْ : خَفَضَهَا .

(٦) اصْطَنَعُ الرَّجُلُ : قَامَ بِدَعْوَةِ إِخْوَانِهِ .

وَقَالُوا : إِنَّ هُنَالِكَ حَالَةً وَاحِدَةً تُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : صَوَّبَ

السَّهْمَ نَحْوَ الرَّمِيَّةِ ، وَهِيَ : إِذَا كَانَ السَّهْمُ عَالِيًا . وَاصْطَرْنَا إِلَى

خَفْضِهِ لِكَيْ يُصِيبَ الْهَدَفَ .

(٥٩٢) نِسَاءٌ صُنِعَ الْأَيْدِي

وَيَقُولُونَ : نِسَاءٌ صَنَعَ الْيَدَيْنِ . وَالصَّوَابُ : امْرَأَةٌ صَنَاعُ

الْيَدَيْنِ ، أَوْ نِسَاءٌ صُنِعَ الْأَيْدِي . أَيْ : بَارِعَاتٌ فِي الْعَمَلِ

الْيَدَوِيِّ .

وَقَالَ (المعجم الوسيط) إِنَّ مَعْنَى : صَوَّبَ السَّهْمَ هُوَ :

وَجَّهَهُ وَسَدَّدَهُ . وَلَكِنَّهُ لَمْ يَقُلْ إِنَّ هَذَا كَانَ رَأْيَ الْمَجْمَعِ . وَأَنَا

أَذْعُو إِلَى الْقَبُولِ بِ (صَوَّبَ السَّهْمَ) . عَلَى أَنْ تَحْطَى بِقَرَارِ

مَجْمَعِي .

(٥٩٣) الصَّهْيُونِيُّ

وَيَقُولُونَ : صَهْيُونَ وَصَهْيُونِي وَصَهْيُونِي . وَالصَّوَابُ :

صَهْيُونَ وَزَانَ بَرْدُونَ ، كَمَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ وَمَثْنِ اللَّغَةِ .

وَمَعْنَاهَا : الرُّومُ أَوْ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ أَوْ مَوْضِعَ فِي الْقُدْسِ . وَقَدْ

قَالَ الْأَعَشَى :

وَإِنْ أَجَلَبْتُ صَهْيُونَ يَوْمًا عَلَيْكُمَا

فَإِنَّ رَحَى الْحَرْبِ الدَّكْرُوكِ رَحَاكُمَا

وَقَدْ نَفَاءَلْتُ حِينَ وَجَدْتُ حَرَكَةَ أَوَّلِ حَرْفٍ فِي كَلِمَةِ

(صَهْيُونَ) الْكَسْرَ ، وَأَوْتُرُ أَنْ أَجْمَعَهَا جَمْعَ تَكْسِيرٍ ، فَأَقُولُ :

(صَهْيَانِيَّة) بَدَلًا مِنْ (صَهْيُونِيَّة) ، ذَلِكَ الْجَمْعُ الَّذِي ارْتَأَاهُ

صَاحِبُ مَثْنِ اللَّغَةِ ، لِأَنَّهُمْ لَا يَسْتَحِقُّونَ أَنْ يُجْمَعُوا جَمْعَ

سَلَامَةٍ .

وَأَرْجُو أَنْ تَكْثِرَهُمْ فِي مَعْرَكَتِنَا الْمُقْبِلَةِ مَعَهُمْ كَمَا كَثُرَ

أَوْلَاهُمْ (الضَّادُ) ، وَكَثُرَ جَمْعُهُمْ . وَسَيَتَحَقَّقُ ذَلِكَ بِإِذْنِ

اللَّهِ ؛ لِأَنَّ حَاسِبِي السَّادِسَةَ مَا عَوَّدْتَنِي أَنْ تَكْذِبَنِي .

(٥٩٥) مِنْ كُلِّ صَوَّبٍ وَحَدَبٍ

وَيَقُولُونَ : جَاءُوا مِنْ كُلِّ صَوَّبٍ وَحَدَبٍ . وَالصَّوَابُ :

جَاءُوا مِنْ كُلِّ صَوَّبٍ وَحَدَبٍ . وَالصَّوَابُ : هُوَ الْجِهَةُ وَالتَّاحِيَّةُ .

وَالْحَدَبُ هُوَ : الْفَلَيْطُ الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى :

﴿وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾ (سُورَةُ الْأَنْبِيَاءِ . آيَةُ ٩٦) .

وَمِنْ مَعَانِي الْحَدَبِ :

(١) نَتْرَةٌ فِي الظَّهْرِ .

(٢) حَدَبُ الْمَاءِ : مَا ارْتَفَعَ مِنْ مَوْجِهِ .

(٣) حَدَبُ الْمَاءِ : شِدَّةُ بَرْدِهِ .

(٥٩٦) صَيْتٌ حَسَنٌ وَصَيْتٌ سَيِّئٌ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانٌ سَيِّئُ الصَّيْتِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ

الصَّوَابَ هُوَ : فَلَانٌ سَيِّئُ السَّمْعَةِ ؛ لِأَنَّ الصَّيْتِ هُوَ الذَّكْرُ

الْحَسَنُ دُونَ الْقَبِيحِ ، مُعْتَمِدِينَ عَلَى قَوْلِ :

(١) الصَّحَاحُ : «الصَّيْتُ : الذَّكْرُ الْجَمِيلُ الَّذِي يَنْتَشِرُ فِي

النَّاسِ ، دُونَ الْقَبِيحِ . يُقَالُ : ذَهَبَ صَيْتُهُ فِي النَّاسِ . وَأَصْلُهُ

مِنَ الْوَاوِ ، وَإِنَّمَا انْقَلَبَتْ يَاءٌ لِإِنْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا ، كَمَا قَالُوا رِيحٌ

مِنَ الرُّوحِ . وَرُبَّمَا قَالُوا : انْتَشَرَ صَوْتُهُ فِي النَّاسِ . بِمَعْنَى

صَيْتِهِ .»

ثُمَّ أَيْدٍ رَأَى الصَّحَاحُ كُلُّ مَنْ :

(٢) الْمُخْتَارِ ، (٣) وَالْمُصْبِحِ ، (٤) وَالْقَامُوسِ ، (٥) وَمَثْنِ

اللَّغَةِ ، (٦) وَالْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ .

وَلَكِنْ :

(٥٩٤) صَابَ السَّهْمُ نَحْوَ الرَّمِيَّةِ

وَيَقُولُونَ : صَوَّبَ السَّهْمَ نَحْوَ الرَّمِيَّةِ . وَالصَّوَابُ : صَابَ

السَّهْمُ نَحْوَ الرَّمِيَّةِ ، أَوْ : أَصَابَ السَّهْمُ الرَّمِيَّةَ = إِذَا قَصَدَ وَلَمْ

يَجْزُ (جَارٌ : عَدَلَ عَنِ الْقَصْدِ . مَالٌ) ، أَوْ : صَابَهَا ، أَوْ :

صَابَ السَّهْمُ نَحْوَ الرَّمِيَّةِ .

أَمَّا الْفِعْلُ صَوَّبَ ، فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) صَوَّبَ الْمَاءَ : صَبَّهُ وَأَرَاقَهُ .

(٢) صَوَّبَ الْفَرَسَ : أَرْسَلَهُ فِي الْجَرْيِ .

أبيه ، أو : أطاع أباهُ وَعَمِلَ بِرَأْيِهِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (انصاعَ) مَعْنَاهُ :

- (١) انْقَلَبَ رَاجِعًا مُسْرِعًا .
- (٢) تَفَرَّقَ (مَجَاز) .
- (٣) انصاع القومُ : مَرُّوا سِرَاعًا (مَجَاز) .

(٥٩٨) صَوَاعٌ وَصَاعَةٌ وَصَيَاغٌ

وَيُحْطَى الشَّيْخُ إِبرَاهِيمَ الْبَارِجِيَّ مَنْ يَجْمَعُ (صَائِعٌ) عَلَى (صَيَاغٌ) ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : (صَوَاعٌ) ؛ لِأَنَّ أَصْلَ الْأَلْفِ فِي (صَاعٌ) وَآوُ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ (صَائِعٌ) يَجْمَعُ عَلَى صَوَاعٍ وَصَيَاغٍ وَصَاعَةٌ (أَصْلُهَا : صَوَاعَةٌ) ، وَهُوَ : صَائِعٌ وَصَوَاعٌ وَصَيَاغٌ . [مَقْدَمَةُ الْأَدَبِ لِلْمُخَشَّرِي ، كَثْرَ اللَّغْسَةِ لابن معروف ، التاج ، المد ، اللتن ، الوسيط] .

وَفِعْلُهُ : صَاعَهُ بِصَوْعِهِ صَوَاعًا وَصَوَاعًا وَصَيَاغَةً وَصَيَاغَةً وَصَيَاغَةً . قَالَ ابْنُ مِقْبَلٍ (تَمَجُّ بِنِ أُمِّي) :
تَبَاهَى بِصَوْعٍ مِنْ كُرُومٍ وَفِضَةٍ
مُعْطَفَةٌ يَكُونُهَا قَصْبًا خَدَلًا
الْخَدَلُ : الضَّحْمُ الْعَظِيمُ .

(٥٩٩) مَصُونٌ

وَيَقُولُونَ : سِرْكٌ مُصَانٌ عِنْدِي . وَالصَّوَابُ : سِرْكٌ مَصُونٌ عِنْدِي ؛ لِأَنَّ الْمَعْجَمَ لَيْسَ فِيهَا الْفِعْلُ (أَصَانٌ) . أَمَّا (مَصُونٌ) عَلَى التَّمَامِ فَشَادُّ لَا نَظِيرَ لَهُ إِلَّا مَدْوُوفٌ (مَبْلُوفٌ أَوْ مَسْحُوقٌ) وَلَا ثَالِثَ لَهَا ، وَمَدْوُوفٌ لَغَةٌ تَمِيمَةٌ (هَكَذَا تَقُولُ الْمَعْجَمُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ) .

(٦٠٠) صِيَوَانُ الْأُذُنِ

وَيُسَمُّونَ صَدَقَةَ الْأُذُنِ صِيَوَانَ الْأُذُنِ . وَالصَّوَابُ : صِيَوَانُ الْأُذُنِ . أَمَّا صِيَوَانُ الثِّيَابِ وَصِيَوَانُهَا وَصِيَاغُهَا ، فَهِيَ الرِّعَاءُ الَّتِي تَصُونُهَا فِيهِ ، وَمِثْلُهُ صِيَوَانُ الْكُتُبِ ، أَيْ : (الْخِزَانَةُ) الَّتِي تَضَعُ فِيهَا الثِّيَابَ وَالْكُتُبَ ، صَوْنًا لَهَا مِنَ التَّلْفِ . وَيُطْلَقُ الْأَسَاسُ عَلَى الصِّيَوَانِ اسْمُ الْمِلْدَعِ أَيْضًا .

أَمَّا الصِّيَوَانُ فَكَلِمَةٌ فَارِسِيَّةٌ تَعْنِي الْخِيْمَةَ الْكَبِيرَةَ . وَجَمْعُهَا : صَوَاوِينُ .

(أ) ذَكَرَ السُّيُوطِيُّ فِي « الْجَامِعِ الصَّغِيرِ فِي أَحَادِيثِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ » قَوْلَهُ ﷺ : « مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَلَهُ صَيْتٌ فِي السَّمَاءِ ، فَإِنْ كَانَ صَيْتُهُ فِي السَّمَاءِ حَسَنًا ، رُفِعَ فِي الْأَرْضِ ، وَإِنْ كَانَ صَيْتُهُ فِي السَّمَاءِ سَيِّئًا وَضِعَ فِي الْأَرْضِ » . رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَّازُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) .

(ب) وَجَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ : « الصَّيْتُ : الذِّكْرُ ، يُقَالُ : ذَهَبَ صَيْتُهُ فِي النَّاسِ ، أَيْ : ذِكْرُهُ . وَالصَّيْتُ وَالصَّاتُ : الذِّكْرُ الْحَسَنُ . وَرَبِّمَا قَالُوا : انْتَشَرَ صَوْتُهُ فِي النَّاسِ ، بِمَعْنَى : الصَّيْتُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَالصَّوْتُ لُغَةٌ فِي الصَّيْتِ . وَفِي الْحَدِيثِ : « مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا لَهُ صَيْتٌ فِي السَّمَاءِ » . أَيْ : ذِكْرٌ وَشَهْرَةٌ وَعِرْفَانٌ . قَالَ : وَيَكُونُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ . وَالصَّيْتَةُ مِثْلُ الصَّيْتِ . قَالَ لَيْبَدٌ :

وَكَمْ مُشْتَرٍ مِنْ مَالِهِ حُسْنُ صَيْتِي

لِأَبَائِهِ فِي كُلِّ مَبْدَى وَمَحْضَرٍ »

(ج) ثُمَّ رَوَى تَاجُ الْغُرُوسِ مَا قَالَهُ الصَّبَّاحُ ، وَأَوْرَدَ الْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ الشَّرِيفَ ، الَّذِي رَوَاهُ الْبَزَّازُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَلَّقَ عَلَيْهِ قَائِلًا : « وَيَكُونُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالصَّاتِ وَالصَّوْتِ وَالصَّيْتَةِ » . ثُمَّ ذَكَرَ رَأْيَ ابْنِ سَيِّدِهِ وَبَيَّنَّ لَيْبَدٌ ، ثُمَّ قَالَ : « كُلُّ ضَرْبٍ مِنْ الْغِنَاءِ صَوْتُ » . وَقَالَ أَيْضًا : « أَصَاتِ الْقَوْسِ : جَعَلَهَا تَصَوَّتْ » .

(د) وَجَاءَ مَدُّ الْقَامُوسِ فَرَوَى رَأْيَ التَّاجِ فِي أَنَّ (الصَّيْتِ) يَعْنِي الذِّكْرَ الْحَسَنَ أَوْ السَّيِّئَ .

أَمَّا أَسَاسُ الْبَلَاغَةِ فَلَمْ يَقُلْ سِيَوَى : « لَهُ صَوْتُ فِي النَّاسِ وَصَيْتٌ ، وَذَهَبَ صَيْتُهُ فِيهِمْ » . وَيُرْجَّحُ أَنَّ الرَّمَّحُورِيَّ يَعْنِي بِالصَّوْتِ وَالصَّيْتِ هُنَا : الذِّكْرَ الْحَسَنَ .

وَكَانَ الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيُّ قَدْ سَبَقَ الرَّمَّحُورِيَّ فَقَالَ فِي كِتَابِهِ « الْمَفْرَدَاتِ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ » : إِنَّ الصَّيْتِ خُصَّ بِالذِّكْرِ الْحَسَنِ ، وَأُرْجَّحُ أَنَّهُ يُرِيدُ (الصَّيْتِ) ؛ لِأَنَّ الْمَعْجَمَ كَلَّمَا تَقُولُ : الصَّيْتُ هُوَ صَاحِبُ الصَّوْتِ الْعَالِي .

لِذَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ : فَلَانَ ذُو صَوْتٍ أَوْ صَيْتٍ أَوْ صَاتٍ أَوْ صَيْتِي ، عَلَى أَنْ نَصِفَهَا بِقَوْلِنَا : هُوَ ذُو صَيْتٍ حَسَنٍ أَوْ سَيِّئٍ .

(٥٩٧) انْقَادٌ لَا انصاعَ

وَيَقُولُونَ : انصاعُ فَلَانٍ لِرَأْيِ أَبِيهِ . وَالصَّوَابُ : انْقَادٌ لِرَأْيِ

وَمَقَاسِدُ وَمَنَازِلُ .

(٦٠١) صَاحٍ بِهِ

أَمَّا (مَصِيرَةٌ) ، الَّتِي وَرَدَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَتَاجِ الْعُرُوسِ أَنْ مَعْنَاهَا : عَاقِبَةُ الْأَمْرِ وَمُنْتَهَاهُ ، فَتُجْمَعُ عَلَى (مَصَايِرٍ) أَيْضًا ؛ لِأَنَّ يَاءَ (مَصِيرَةٍ) أَصْلِيَّةٌ - صَارَ يَصِيرُ - ، وَلِذَلِكَ تَبَقَّى عَلَى حَالِهَا ، وَلَيْسَتْ مِثْلُ : صَحِيفَةٍ : صَحَائِفٍ ، وَمَدِينَةٍ : مَدَائِنٍ ، وَسَحَابَةٍ : سَحَابٍ ؛ لِأَنَّ حَرْفَ الْمَدِّ هُنَا (ي ، ا) هُوَ زَائِدٌ ؛ فَصَحِيفَةٌ مِنْ صَحْفٍ ، وَمَدِينَةٌ مِنْ مَدَنٍ ، وَسَحَابَةٌ مِنْ سَحَبٍ ، وَلِذَا يُقَلَّبُ حَرْفُ الْمَدِّ الزَّائِدُ هِمزَةً .

وَيَقُولُونَ : صَاحَ عَلَى فُلَانٍ ، أَيْ : نَادَاهُ . وَالصَّوَابُ : صَاحَ بِهِ ، وَصَيَّحَ بِهِ وَصَايَحَهُ . أَمَّا صَاحَ عَلَيْهِ فَمَعْنَاهُ : زَجَرَهُ وَنَهَرَهُ .

صَاحَ لَهُ بِفُلَانٍ : دَعَاهُ لَهُ : وَفَعَلُهُ : صَاحَ بِصَيِّحٍ صَيِّحًا ؛ وَصَيَّحًا ، وَصَيَّحَةً ، وَصَيَّحًا ، وَصَيَّحَانًا .

(٦٠٢) مَصَايِرُ ، مَصَائِرُ

ثُمَّ عَثَرْتُ عَلَى الْجُزْءِ ٢٤ مِنْ مَجْلَدِ تَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ ، فَوَجَدْتُ أَنَّ الْمَجْمَعُ أَقْرَبُ مَا يَأْتِي : « جَوَازُ الْإِحَاقِ الْمَدِّي الْأَصْلِيُّ فِي صِيغَةِ مَفَاعِلَ بِالْمَدِّ الزَّائِدِ فِي صِيغَةِ فَعَائِلٍ . وَعَلَى هَذَا يَجُوزُ فِي عَيْنِ مَفَاعِلَ قَلْبُهَا هِمزَةً ، سِوَاهُ أَنْ كَانَ أَصْلُهَا وَأَوَّامُ يَاءً ، فَيُقَالُ : مَكَايِدُ وَ مَكَاثِدُ ، وَمَعَاوِرُ وَمَعَائِرُ . »

وَيُجْمَعُونَ (مَصِيرٍ) عَلَى مَصَائِرٍ . وَالصَّوَابُ : مَصَايِرُ ، مِثْلُ : مَسْبِيلٍ : مَسَابِلٍ ، وَمَصِيفٍ : مَصَائِفٍ ، وَمَعِيشَةٍ : مَعَايِشٍ ، وَمَصِيدَةٍ وَمَصِيدَةٍ : مَصَائِدٍ .

إِنَّ جَمْعَ التَّكْسِيرِ عَلَى وَزْنِ (مَفَاعِلَ) يَطَّرِدُ فِي كُلِّ رُبَاعِيٍّ مُبْدُوءٍ بِحَمْ زَائِدَةٍ ، سِوَاهُ أَنْ كَانَ مَذَكَّرًا أَمْ مَوْثَلًا . مِثْلُ : مَصَايِرُ

باب الضَّادِ

(٦٠٣) ضَبِعُ مُفْتَرَسَةٌ

- (هـ) أَضْحَى عَنْ الْأَمْرِ : بَعْدَ عَنهُ .
(و) أَضْحَى الشَّيْءَ : أَبْدَاهُ وَأَظْهَرَهُ .
(ز) ضَحَا ظِلُّهُ : مَاتَ (مَجَاز) .

ويقولون : ضَبِعُ مُفْتَرَسٌ . وَالصَّوَابُ : ضَبِعٌ أَوْ ضَبِعٌ مُفْتَرَسَةٌ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (ضَبِعٌ) مُؤَنَّثَةٌ . وَجَمَعُهَا : ضَبَاعٌ ، وَأَضْبَعُ ، وَضَبِعٌ ، وَضَبِعٌ ، وَضَبِعَاتٌ ، وَمَضْبَعَةٌ ، وَضَبُوعَةٌ . وَمُدَّكْرَةٌ : الضَّبْعَانُ . وَقِيلَ : مُؤَنَّثَةٌ : ضَبْعَانَةٌ وَضَبْعَةٌ وَهُمَا غَيْرُ مَعْرُوفَيْنِ . وَالْجَمْعُ : ضَبَاعِينَ (كَثِيرِحَانٍ وَسِرَاحِينَ ، وَأَنْكَرَةٌ أَبُو حَاتِمٍ) ، وَضَبْعَانَاتٌ .
وتعني كلمة (الضَّبِعُ) أَيضًا : السَّنَةُ الْمُجْدِبَةُ الشَّدِيدَةُ .

(٦٠٥) ضَخِمُ حَجْمُ فَلَانٍ وَتَضَخَّمَ

وَيُحْطِطُونَ مِنْ يَقُولُ : تَضَخَّمَ حَجْمُ فَلَانٍ . وَيَرَوْنَ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : ضَخِمُ حَجْمُ فَلَانٍ ، يَضَخِمُ ضَخَامَةً وَضِخْمًا ، أَي : عَظُمَ وَعَظُمَ ، فَهُوَ ضَخِمٌ وَضَخِيمٌ وَضَخَامٌ وَضَخَمٌ . وَنَحْنُ لَا نَحْطِطُ (تَضَخَّمَ) وَلَوْ لَمْ تَوْرِدْهَا الْمَعْجَمَاتُ لِأَنَّ قِيَاسَ الْمَطَاوِعَةِ لـ (فَعَلَّ) هُوَ : (تَفَعَّلَ) .

وَمِنْ الْمَجَازِ :

- (١) سَبَدَ ضَخَمٌ : عَظِيمٌ .
(٢) لَهُ شَأْنٌ ضَخَمٌ : كَبِيرٌ .
(٣) مَاءٌ ضَخَمٌ : ثَقِيلٌ .

(٦٠٤) ضَحَّى بِحَيَاتِهِ ، ضَحَّى حَيَاتَهُ

وَيُحْطِطُونَ مِنْ يَقُولُ : ضَحَّى حَيَاتَهُ دِفَاعًا عَنْ وَطَنِهِ . وَيَرَوْنَ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : ضَحَّى بِحَيَاتِهِ . وَلَكِنَّا لَوْ أَشْرَبْنَا الْفِعْلَ (ضَحَّى) مَعْنَى الْفِعْلِ (بَدَلًا) ، لَجَازَلْنَا أَنْ نَقُولَ : ضَحَّى حَيَاتَهُ . (رَاجِعْ مَادَّةَ «اعْتَقَدَ» فِي هَذَا الْمَعْجَمِ)

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ ضَحَّى الْمُتَعَدِّي دُونَ حَرْفِ جَرٍّ مَا يَلِي :

- (١) ضَحَّى فَلَانًا تَضَحِيَّةً : غَدَاهُ ، وَيُقَالُ : ضَحَاهُ = أَطْعَمَهُ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ ، وَالْأَعْرَفُ أَنَّهُ فِي الضَّحَى .
(٢) ضَحَيْنَا الْجَيْشَ الْإِسْرَائِيلِيَّ : أَتَيْنَاهُ ضَحَى مُعِيرِينَ عَلَيْهِ .
(٣) ضَحَّى إِبِلُهُ : رَعَاهَا ضَحَاهُ .
أَمَّا ضَحَا الطَّرِيقَ يَضْحُو ضُحْوًا ، فَمَعْنَاهُ : بَدَأَ وَظَهَرَ . وَلَيْسَ لِكَلِمَتِهِ ضَحَى ، أَي : بَيَانٌ وَظُهُورٌ .

وَضَحَّى عَنِ الْأَمْرِ :

(أ) أَظْهَرَهُ وَبَيَّنَّهُ (مَجَاز) .

(ب) تَأْتَى عَنْهُ ، وَآتَادَ ، وَلَمْ يَعْجَلْ إِلَيْهِ (مَجَاز) .

(ج) ضَحَّى عَنْهُ : رَفَقَ بِهِ .

(د) ضَحَّى فَلَانٌ : ذَبَحَ الْأَضْحِيَّةَ .

(٦٠٦) يُحَارِبُ الْإِسْتِعْمَارَ أَوْ ضِدَّهُ

وَيُحْطِطُونَ مِنْ يَقُولُ : فَلَانٌ الْمُجَاهِدُ يُحَارِبُ ضِدَّ الْإِسْتِعْمَارِ ، قَائِلِينَ إِنَّ الصَّوَابَ : فَلَانٌ الْمُجَاهِدُ يُحَارِبُ الْإِسْتِعْمَارَ ، عَلَى اعْتِبَارِ أَنَّ كَلِمَةَ الضَّدِّ تَعْنِي الْعَدُوَّ ، وَأَنَّ الَّذِي يُحَارِبُ ضِدَّ (أَي عَدُوَّ) الْإِسْتِعْمَارِ يَكُونُ مُؤَيَّدًا لَهُ ، وَمُحَارِبًا فِي جِهَتِهِ ، وَالْمُجَاهِدُ لَا يُؤَيَّدُ اسْتِعْمَارًا ، وَلَا يُضَرُّ عَدُوًّا . لَكِن كَلِمَةَ الضَّدِّ تَعْنِي أَيْضًا : الْمُقَابِلَ ، وَهَذَا يُسَوِّغُ الْاسْتِعْمَالَيْنِ .

(٦٠٧) ضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ

ويقولون : ضَرَبَهُ بِالْأَرْضِ ، وَالْأَرْضُ لَيْسَتْ شَيْئًا يُحْمَلُ وَيُضْرَبُ بِهِ . وَالصَّوَابُ هُوَ : ضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ ، لِأَنَّ بِيحَابِهَا أَنْ تَرَفَعَ شَيْئًا أَوْ إِنْسَانًا ، وَتُلْقِيَهُ عَلَى الْأَرْضِ .

(٦٠٨) ضَرَبَ خَمْسَةً فِي سِتَّةٍ

ويقولون : ضَرَبَ خَمْسَةً سِتَّةً . وَالصَّوَابُ هُوَ : ضَرَبَ خَمْسَةً فِي سِتَّةٍ . ويقولون : جَمَعَ خَمْسَةً مَعَ سِتَّةٍ . وَطَرَحَ خَمْسَةً مِنْ سِتَّةٍ ، وَقَسَمَ سِتَّةً عَلَى ثَلَاثَةٍ . ويقول المصباح : إِذَا قُلْتَ ثَلَاثَةً فِي خَمْسَةٍ ، فَكَأَنَّكَ قُلْتَ ثَلَاثَةَ خَمْسٍ مَرَّتَ . أَوْ خَمْسَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

(راجع مادِّي « لا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

وللفعلِ ضَرَبَ معانٍ كثيرةً ، مِنْهَا :

(١) ضَرَبَ القلبُ : نَبَضَ (مَجَاز) .

(٢) ضَرَبَ العِرْقُ : هَاجَ دَمُهُ وَاجْتَلَجَ .

(٣) ضَرَبَ الضَّرْسُ أَوْ نَحْوَهُ : اشْتَدَّ وَجَعُهُ وَالْمُتَمُّ (مَجَاز) .

(٤) ضَرَبَ الرَّجُلُ فِي الأَرْضِ : ذَهَبَ وَابْتَعَدَ . وَسَارَ فِي ابْتِغَاءِ

الرِّزْقِ (مَجَاز) . قَالَ تَعَالَى فِي الآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ المَزْمَلِ :

﴿ وَأَخْرَجُوا بِضُرْبِهِ فِي الأَرْضِ يَنْتَعُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ .

(٥) ضَرَبَ عَلَى يَدَيْهِ (مَجَاز) : أَسْفَدَ عَلَيْهِ أَمْرًا أَخَذَ فِيهِ .

(٦) ضَرَبَ القَاضِي عَلَى يَدَيْهِ (مَجَاز) : حَجَرَهُ .

(٧) ضَرَبَ الشَّيْءُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : خَلَطَهُ (مَجَاز) .

(٨) ضَرَبَتْ عَلَيْهِمْ ضَرْبِيَّةً وَضَرَابِيَّةً مِنَ الحِجْرِيَّةِ وَغَيْرِهَا (مَجَاز) :

فُرِضَتْ .

(٩) ضَرَبَ مَثَلًا (مَجَاز) : ذَكَرَهُ .

(١٠) ضَرَبَ فِي جِهَازِهِ (مَجَاز) : نَفَرَ .

(١١) ضَرَبْتُ عَنْهُ جِرَوتِي (مَجَاز) : عَزَفْتُ عَنْهُ .

(١٢) جَاءَ فُلَانٌ بِضَرْبِ بَشِيرٍ (مَجَاز) : يُسْرِعُ بِهِ ، قَالَ

الشَّاعِرُ :

فَإِنَّ الَّذِي كُنْتُمُ تَحْذَرُونَ

أَتَيْنَا عِيُونََ بِيهِ تَضْرِبُ

(١٣) ضَرَبَ الوَيْدَ فِي مَكَانٍ كَذَا (مَجَاز) : أَقَامَ فِيهِ .

(١٤) ضَرَبَ الدَّهْرَ بَيْنَنَا (مَجَاز) : قَرَّبَنَا ، قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :

فَإِنَّ تَضْرِبَ الأَيَّامِ يَا مَيِّ بَيْنَنَا

فَلَا نَاشِرٌ سِيراً ، وَلَا مُتَغَيِّرٌ

(١٥) ضَرَبَ اللَّبَنَ فِي السِّقَاءِ (مَجَاز) : حَقَنَهُ .

(١٦) ضَرَبْتَهُ العُقْرُبُ (مَجَاز) : لَدَغْتَهُ .

(١٧) فُلَانٌ يَضْرِبُ المَجْدَ (مَجَاز) : يَجْمَعُهُ .

(١٨) ضَرَبَ مَنَاقِبَ جَمَّةٍ (مَجَاز) : حَازَهَا .

(١٩) ضَرَبَ ضَرْبًا (مَجَاز) : فَسَدَ .

(٢٠) اضْطَرَبَ مِنْ كَذَا (مَجَاز) : ضَجَرَ مِنْهُ .

(٢١) ضَرَبَ يَدَيْهِ إِلَى الشَّيْءِ (مَجَاز) : أَشَارَ .

(٢٢) ضَرَبَ اللَّيْلُ عَلَيْهِمُ (مَجَاز) : طَالَ .

(٢٣) ضَرَبَ بِذَقْبِهِ الأَرْضَ (مَجَاز) : جَبَنَ . اسْتَحْيَا .

(٢٤) ضَرَبَ لَهُ مَوْعِدًا (مَجَاز) : حَدَدَهُ وَعَيَّنَهُ .

(٢٥) ضَرَبَ الدِّزْنَجَ وَالدِّزْنَارَ (مَجَاز) : سَكَّهَما وَطَبَعَهُما .

(٢٦) ضَرَبَ إِلَيْهِ (مَجَاز) : مَالَ .

(٢٧) ضَرَبَ فِي المَاءِ (مَجَاز) : سَبَّحَ .

(٢٨) ضَرَبَ الزَّوْمَانَ (مَجَاز) : مَضَى .

(٢٩) ضَرَبَ عَنْ كَذَا (مَجَاز) : انصَرَفَ . أَغْرَضَ . كَفَّ .

(٦٠٩) ضَرْبُهُ شَرٌّ ضَرْبِيَّةٍ

ويقولون : ضَرْبُهُ شَرٌّ ضَرْبِيَّةٍ . وَالصَّوَابُ : ضَرْبُهُ شَرٌّ

ضَرْبِيَّةٍ ؛ لِأَنَّ المُرَادَ هُنَا هُوَ الإِخْبَارُ عَنْ هَيْئَةِ الضَّرْبِيَّةِ الَّتِي صِيغَ

مِنَآلِهَا عَلَى (فِعْلَةٍ) .

وقد جاءَ فِي ذُرَّةِ العَوَاصِرِ :

« وَمِنْ شَوَاهِدِ حِكْمَةِ العَرَبِ فِي تَصْرِيفِ كَلَامِهَا ، أَنِهَا

جَعَلَتْ (فِعْلَةً) بِفَتْحِ الفَاءِ كِتَابَةً عَنِ المَرَّةِ الوَاحِدَةِ ، وَبِكَسْرِهَا

كِتَابَةً عَنِ الهَيْئَةِ ، وَبِضَمِّهَا كِتَابَةً عَنِ القَدْرِ (وَفِي نَسْخَةِ

أُخْرَى : كِتَابَةً عَنِ القِلَّةِ) ، لِتَدُلَّ كُلُّ صِيغَةٍ عَلَى مَعْنَى تَخْتَصُّ

بِهِ وَتَتِمُّعُ مِنَ المُشَارَكَةِ فِيهِ ، وَفُرِيَ : ﴿ إِلاَّ مَنْ اعْتَرَفَ عَرَفَهُ ﴾

(الآيَةُ ٢٤٩ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ) ، بِفَتْحِ الغَيْنِ وَضَمِّهَا . فَمَنْ

قَرَأَهَا بِالفَتْحِ أَرَادَ بِهَا المَرَّةَ الوَاحِدَةَ ، فَيَكُونُ قَدْ حَدَفَ المَفْعُولُ بِهِ

الَّذِي تَقْدِيرُهُ : إِلاَّ مَنْ اعْتَرَفَ مَاءً مَرَّةً وَاحِدَةً . وَمَنْ قَرَأَهَا

بِالضَّمِّ (عُرْفَةً) ، أَرَادَ بِهَا مِقْدَارَ مِلءِ الرِّاحَةِ مِنَ المَاءِ » .

(٦١٠) ضَرَجَهُ بِلَوْنٍ أَحْمَرَ أَوْ أَصْفَرَ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : ضَرَجَ التُّوبَ بِلَوْنٍ أَصْفَرَ . وَيَقُولُونَ

إِنَّ الفِعْلَ (ضَرَجَهُ) يَعْني : لَطَّخَهُ بِالدَّمِ وَنَحْوِهِ مِنَ الحُمْرَةِ .

وَلَكِنَّ اللِّسَانَ يَقُولُ : « ضَرَجَ التُّوبَ وَغَيْرَهُ : لَطَّخَهُ بِالدَّمِ

وَنَحْوِهِ مِنَ الحُمْرَةِ ، وَقَدْ يَكُونُ بِالصُّفْرِ » .

وقال النَّاجِ : « ضَرَجَ التُّوبَ وَغَيْرَهُ : لَطَّخَهُ بِالدَّمِ وَنَحْوِهِ مِنَ

الحُمْرَةِ أَوْ الصُّفْرِ » ، ثُمَّ قالَ : « وَكُلُّ شَيْءٍ تَلَطَّخَ بِالدَّمِ أَوْ

(٦١٤) مَعِيَ زِيَادَةٌ فِي ضَغْطِ الدَّمِّ

يَقُولُ مَنْ تَجَاوَزَ ضَغْطُهُ النَّائِمَةَ عَشْرَةَ : مَعِيَ ضَغْطٌ فِي الدَّمِّ . وَهَذَا خَطَأٌ صَوَابُهُ : مَعِيَ زِيَادَةٌ فِي ضَغْطِ الدَّمِّ ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ دَائِمًا ضَغْطٌ فِي الدَّمِّ ، وَلَا يُصْبِحُ دُونَ ضَغْطٍ إِلَّا عِنْدَمَا يَتَوَقَّفُ قَلْبُهُ عَنِ الْخَفْقَانِ وَيَمُوتُ .

(٦١٥) ضَغَطَهُ وَضَغَطَ عَلَيْهِ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : ضَغَطَ عَلَيْهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : ضَغَطَهُ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ (ضَغَطَهُ وَضَغَطَ عَلَيْهِ) جَائِزَانِ . فِ الْمَعَاجِمِ كُلُّهَا تَوَرَّدَ : ضَغَطَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : «لَتَضْغَطَنَّ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ» ، أَي : لَتُرْحَمَنَّ . وَجَسَاءٌ فِي مُسْتَدْرَكِ النَّاجِ : ضَغَطَ عَلَيْهِ : تَشَدَّدَ . وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ : ضَغَطَ عَلَيْهِ وَاضْطَغَطَ عَلَيْهِ : تَشَدَّدَ عَلَيْهِ فِي غُرْمٍ وَنَحْوِهِ . وَجَسَاءٌ فِي مَجَازِ الْأَسَاسِ : وَأَرْسَلْتُهُ ضَاغِطًا عَلَى فُلَانٍ : مُهَيِّئًا عَلَيْهِ يَتَّبِعُ مَا يَأْتِي بِهِ . وَقَالَ الْغَلَايِينِيُّ فِي كِتَابِهِ «نُظَرَاتُ فِي اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ» : وَالْعَرَبُ إِذَا أُشْرِبَتْ فِعْلًا مَعْنَى فِعْلٍ آخَرَ ، عَدَّتْهُ تَعْدِيتهُ . وَمَا أُشْرِبُوا «ضَغَطَ» مَعْنَى التَّشَدُّدِ وَالِاسْتِدَادِ وَالتَّضْيِيقِ ، عَدَّوهُ بِ (عَلَى) كَتَعْدِيهِ ضَيْقًا وَاشْتَدَّ وَتَشَدَّدَ بِهَا .

(٦١٦) أَضْفَى عَلَيْهِ جَلَالًا ، أَكْسَبَهُ جَلَالًا

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : أَضْفَى عَلَيْهِ جَلَالًا . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَكْسَبَهُ جَلَالًا ، لِأَنَّ الْمَعَاجِمَ لَمْ تَذْكُرِ الْفِعْلَ (أَضْفَى) . وَلَكِنْ جَمَعَ الْقَاهِرَةُ أَقْرَ تَعْدِيَةِ الْفِعْلِ التَّلَاثِيِّ اللَّازِمِ بِالْمُهْمَلَةِ ، كَمَا جَاءَ فِي الْمَادَّةِ (هـ) فِي الصَّفْحَةِ ١٧ مِنْ هَذَا الْمَعْجَمِ . وَهَذَا الْفِعْلُ : ضَفَا يَضْفُو ضَفْوًا وَضَفُوفًا . وَمِنْ مَعَانِيهِ :

- (١) ضَفَا الْمَالُ : كَثُرَ وَاتَّسَعَ .
- (٢) ضَفَا الشَّعْرُ وَالصُّوفُ : طَالَ .
- (٣) ثَوَّبَ ضَافٍ : سَابَغَ (طَالَ إِلَى الْأَرْضِ ، وَفِعْلُهُ : سَبَغَ) .
- (٤) ضَفَا الْمَاءُ : فَاضَ .
- (٥) الضَّفَا : جَانِبُ الشَّيْءِ ، وَهُمَا ضَفْوَاهُ ، أَي : جَانِبَاهُ .
- (٦) ضَفْوَةُ الْعَيْشِ : رَعْدُ الْعَيْشِ (مَجَازٌ) .
- (٧) الضَّفْوُ : الْخَيْرُ وَالسَّعَةُ (النَّاجِ) .

غَيْرِهِ فَقَدْ تَضَرَّحَ .

وَنَقَلَ الْمَدُّ مَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ .

(٦١١) اطَّرَدَ الْأَمْرُ لَا اضْطَرَدَ

وَيَقُولُونَ : اضْطَرَدَ الْأَمْرُ . فَهُوَ : مُضْطَرَّدٌ . أَي : مُسْتَقِيمٌ . وَالصَّوَابُ : اطَّرَدَ الْأَمْرُ . فَهُوَ : مُطَّرَدٌ . لِأَنَّ (افْتَعَلَ) هُنَا مِنَ الْفِعْلِ (طَرَدَ) لِأَنَّ الْفِعْلَ (ضَرَدَ) . وَقَاعِدَةُ الْإِبْدَالِ تَقُولُ : إِذَا كَانَ أَوَّلُ التَّلَاثِيِّ طَاءً أَوْ ضَاءً أَوْ صَادًا أَوْ ضَادًا أَوْ زَيْدًا عَلَى (افْتَعَلَ) ، تُبَدَّلُ تَاءُ (افْتَعَلَ) طَاءً . وَمِثْلُ ذَلِكَ يَحْدُثُ فِي مَصْدَرِهِ وَمُسْتَقَاتِهِ .

أَمَّا (اضْطَرَبَ) فَأَصْلُهُ (ضَرَبَ) ، وَبِئْسَ (طَرَبَ) .

وَمِنْ مَعَانِي (اطَّرَدَ) :

- (١) اطَّرَدَ الْأَمْرُ اطَّرَادًا : تَبِعَ نَعْضَهُ بَعْضًا (مَجَازٌ) .
- (٢) اطَّرَدَتِ الْأَهَارُ : جَرَّتْ (مَجَازٌ) .
- (٣) اطَّرَدُوا فِي السَّيْرِ : تَابَعُوا (مَجَازٌ) .
- (٤) اطَّرَدَ الْكَلَامُ : تَنَاعَى .
- (٥) يُعَبَّرُ مُطَّرَدٌ : مُتَّبَاعٌ فِي سَبِيلِهِ لَا يَكْبُورُ .

(٦١٢) اضْطَرَّ إِلَى السَّفَرِ

وَيَقُولُونَ : اضْطَرَّ وَسِيمٌ لِلسَّفَرِ . وَالصَّوَابُ : اضْطَرَّ وَسِيمٌ إِلَى السَّفَرِ . أَي : أُلْجِيَ إِلَيْهِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١١٩ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطَرَرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ .

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ١٢٦ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ ثُمَّ اضْطَرَّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٢٤ مِنْ سُورَةِ لُقْمَانَ : ﴿ ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ إِلَى عَذَابِ عَلِيظٍ ﴾ .

(رَاجِعْ مَادَّتِي «لَا يَتَخَفَى عَلَى الْقُرْآنِ» وَ «اعْتَقَدَ») .

(٦١٣) ضَرَسِي يُولِمْنِي أَوْ تُولِمْنِي

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : ضَرَسِي يُولِمْنِي . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : ضَرَسِي يُولِمْنِي ، لِأَنَّ الضَّرْسَ مَذْكُورٌ ، وَلَكِنَّهُ قَدْ بُوْنْتُ عَلَى مَعْنَى السِّنِّ ، لِأَنَّ السِّنَّ مَوْنَةٌ .

ويرى أنها يجب أن تُذكر . والحقيقة هي أن ضَوْضَاءَ مؤنثة للأسباب الآتية :

(١) قال اللسان : الضَّوْضَاءُ والضَّوْضَاءُ : أصواتُ النَّاسِ وجَلْبَتُهُمْ ، وقيل : الأصواتُ المختلطة والجلبة . ولم يذكر أنها كلمة مذكرة ، وهو الذي حرص صاحبه على إيراد كلِّ شاردة وواردة في اللغة .

(٢) قال الحارثُ بنُ حِزْرَةَ البشْكَرِيُّ ، أَحَدُ أصحابِ المَعْلَقَاتِ :

أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ عِشَاءً ، فَلَمَّا

أَصْبَحُوا ، أَصْبَحَتْ لَهُمْ ضَوْضَاءُ

(٣) قال ابنُ سيِّده : إنَّ ضَوْضَاءَ هَا هُنَا قَعْلَاءُ ، ضَوْضَيْتُ ضَوْضَاءً وَضِيضَاءً .

وقد انتقد اليازجي الحارث بن حِزْرَةَ ، ولم أجد مُعْجَمًا واحدًا يُذكرُ كلمة (ضَوْضَاءَ) .

وجاء في التهذيب أنَّ الضَّضَاءَ : صوتُ النَّاسِ ، وهو الضَّوْضَاءُ ، مُدْكَرًا (الضَّضَاءُ) دون أن يُذكرَ أنَّ (الضَّوْضَاءَ) كلمة مُذَكَّرَةٌ كالضَّضَاءِ .

(٤) قال أبو العباس في كتاب المقصور والمدود : وَالضَّوْضَاءَةُ : الأصواتُ المرتفعة . ممدودة في قولِ القراءِ ، مقصورة عندَ الأصمعيِّ ، وأنشد :

نَمْ تَنَادَوْا بَعْدَ تِلْكَ الضَّوْضَاءِ

مِنْهُمْ يَهَابُ وَهَلَا وَيَابَا

ثم ذكر بيت الحارث بن حِزْرَةَ ، وقال : قال سيبويه فَمَنْ قَصَرَهَا جَعَلَهَا جَمْعَ (ضَوْضَاءَ) ، وَمَنْ مَدَّهَا جَعَلَهَا مَصْدَرًا كالتزليل .

(٥) قال التاج في مادة ضنضي : الضَّضَاءُ والضَّوْضَاءُ أصواتُ النَّاسِ ، وَرَجُلٌ مُضَوِّضٌ ، كَأَنَّ أَصْلَهُ مُضَوِّضِيٌّ بِالْهَمْزِ ، وقال في مادة (ضوض) : الضَّوْضَاءُ مَقْصُورَةٌ : الجلبَةُ وأصواتُ النَّاسِ ، لُغَةٌ فِي الْمَهْمُوزَةِ الْمَمْدُودَةِ .

(٦٢٠) مَضَائِقُ تِيرَانِ

ويقولون : مضائق تيران عَرَبِيَّةٌ . والصَّوَابُ : مضائق تيران عَرَبِيَّةٌ ؛ لِأَنَّ (مَضَائِقَ) مفردُها : (مَضِيقٌ) ، وياؤها أَصْلِيَّةٌ . تبقى على حاليها .

(٨) صَفَى الرَّجُلُ يَصْفِيهِ : ائْتَمَرَ . (نقله الأزهريُّ والصَّاعَنِيُّ عن ابنِ الأَعْرَابِيِّ) .

(٦١٧) مُتَضَلِّعٌ مِنَ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ

ويقولون : فَلَانٌ مُتَضَلِّعٌ فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ . والصَّوَابُ : فَلَانٌ مُتَضَلِّعٌ مِنَ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ (تَضَلَّعَ) مَعْنَاهُ : امْتَلَأَ شَيْعًا أَوْ رِيًّا . ومنه : كَانَ يَتَضَلَّعُ مِنْ زَمْرٍ . وهو لَا يَتَعَدَّى إِلَّا بِحَرْفِ الجُرِّ (مِنْ) . (راجع مادِّي « لَا يَخْفَى عَلَى القَرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٦١٨) أَخَذَ عَلَيْهِ ضَمَانًا

ويقولون : أَخَذَ عَلَيْهِ ضَمَانَةً ، وَطَالِبُهُ بِالضَّمَانَةِ . والصَّوَابُ : أَخَذَ عَلَيْهِ ضَمَانًا وَطَالِبُهُ بِالضَّمَانِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى ضَمِنَ الشَّيْءَ وَبِهِ ضَمًّا وَضَمَانًا فِي المَعَامِجِ : كَفَلَهُ وَكَفَّلَ بِهِ . وَمِنْ مَعَانِي الضَّمَانِ :

(١) الذَّاءُ فِي الحَسَدِ مِنْ بَلَاءٍ أَوْ كِبَرٍ .

(٢) كَانَ يُرَادُ بِالضَّمَانِ فِي عَصْرِ الإِقْطَاعِ العَبَاسِيِّ : مَالُ الإِقْطَاعِ . وَيُسْتَعْمَلُ الآنَ عِنْدَ عَامِتِنَا فِي إِجَارَةِ الضَّيْعَةِ أَوْ البُستانِ .

أَمَّا الضَّمَانَةُ فَمِنْ مَعَانِيهَا :

(١) الحُبُّ .

(٢) الذَّاءُ وَالعَاقَةُ . قَالَ ابْنُ عُلَيْبَةَ :

وَلَكِنْ عَرَّتْنِي مِنْ هَوَاكِ ضَمَانَةٍ

كَمَا كُنْتُ أَلْقَى مِنْكَ إِذْ أَنَا مُطْلَقٌ

وقال المعجم الوسيط : « الضَّمَانَةُ وَثِيقَةٌ يَضْمَنُ بِهَا الرَّجُلُ صَاحِبَهُ ، أَوْ يَضْمَنُ بِهَا البَائِعُ خَلْوَ المَبِيعِ مِنَ العُيُوبِ ، وَبِقَافَةِ صَالِحًا لِلإِسْتِعْمَالِ مُدَّةً مُعَيَّنَةً : أَوْ تَعَهَّدَ شَقِيحًا لِأَحَدِ هَذَيْنِ العَرَضَيْنِ ، أَوْ نَحْوَهُمَا . (مُحَدَّثَةٌ) . »

وَأَنَا أُوَافِقُ المَعْجَمَ الوَسِيطَ فِي رَأْيِهِ ، عَلَى أَنَّ يَقْتَرَنَ ذَلِكَ بِمُوافَقَةِ مَجْمَعِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بالقاهرة ، لِأَنَّ الوَسِيطَ لو حَظِيَ بِمُوافَقَةِ المَجْمَعِ ، لَوَضَعَ فِي النِّهَايَةِ (مَج) - كَمَادِيهِ - بَدَلًا مِنْ (مُحَدَّثَةٌ) .

(٦١٩) هَذِهِ الضَّوْضَاءُ

ويُحِطِّي الشَّيْخُ إِبراهيمُ البيازجِيُّ مَنْ يُوْنْتُ كَلِمَةَ ضَوْضَاءَ ،

بابُ الطَّاءِ

(٣) طَعَّ النَّاقَةَ : ثَقَّلَهَا بِالْحِمْلِ .

(٤) نَاقَةٌ مُطَبَّعَةٌ : سَمِيئَةٌ .

(٦٢٣) أَمْرٌ طَبِيعِيٌّ وَطَبِيعِي

كُلُّ مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعِيلَةٍ) ، إِذَا لَمْ تَكُنْ عَيْنُهُ مُضَعَّفَةً أَوْ مُعْتَلَّةً ، يُنْسَبُ إِلَيْهِ عَلَى وَزْنِ فَعْلِيٍّ بِحَذْفِ يَاءِ فَعِيلَةٍ ، يَقُولُونَ : هَذَا أَمْرٌ طَبِيعِيٌّ . وَالصَّوَابُ : هَذَا أَمْرٌ طَبِيعِيٌّ ، بِإِبْقَاءِ يَاءِ (فَعِيلَةٍ) ؛ لِأَنَّ النَّسَبَ إِلَى طَبِيعَةٍ وَسَلِيفَةٍ وَغَرِيزَةٍ وَبَدِيئَةٍ وَسَلِيمَةٍ (مِنْ قَبِيلَةِ الْأَزْدِ) وَغَمِيرَةٍ (مِنْ قَبِيلَةِ كَلْبِ) ، هِيَ بِإِبْقَاءِ يَاءِ فَعِيلَةٍ ، فَنَقُولُ : طَبِيعِيٌّ وَسَلِيفِيٌّ وَغَرِيزِيٌّ وَسَلِيبِيٌّ وَغَمِيرِيٌّ .

يَقُولُ النَّحْوَةُ إِنَّ هَذِهِ هِيَ الْأَسْمَاءُ الشَّاذَّةُ الْوَحِيدَةُ ، الَّتِي تُنْسَبُ إِلَيْهَا عَلَى وَزْنِ (فَعِيلِيٍّ) ، بَيْنَا تُنْسَبُ إِلَى بَيْئَةِ الْأَسْمَاءِ عَلَى وَزْنِ (فَعْلِيٍّ) ، فَنَقُولُ : قَبْلِيَّ وَحَفْيِيَّ وَسَمْرِيَّ (بِفَتْحِ فَتْحِ) فِي النَّسَبِ إِلَى قَبِيلَةٍ وَحَيَفَةٍ وَسَمِيرَةٍ .

وَلَكِنَّ الْعَلَامَةَ الْأَبَّ أَنْتَاسَ مَارِي الْكُرْمَلِيَّ ، الْمُضَرُّ بِالْمَجْمَعِ اللَّغَوِيِّ الْقَاهِرِيِّ ، نَشَرَ مَقَالَةً فِي مَجَلَّةِ (الْمَقْتَطَفِ) ، عَدَدِ تَمَوُزِ (يُولِيُو) ١٩٣٥ ، صَفْحَةَ ١٣٦ ، أَثْبَتَ فِيهَا أَنَّ النَّسَبَةَ إِلَى (فَعِيلَةٍ) عَلَى وَزْنِ (فَعْلِيٍّ) لَيْسَتْ شَاذَةً . ثُمَّ عَرَضَ مِائَةً وَثَلَاثَةَ شَوَاهِدَ عَلَى تَأْيِيدِ رَأْيِهِ ، وَأَكَّدَ أَنَّ تِلْكَ الشَّوَاهِدَ لَيْسَتْ كُلُّهَا الْوَارِدِ ، إِذْ لَمْ يَتَسَمَّعْ وَقْتَهُ لِيَجْمَعَ الْبَاقِيَّ الَّذِي يَقْطَعُ بِوُجُودِهِ .

وَاسْتَدَّ أَيْضًا فِي تَأْيِيدِ رَأْيِهِ إِلَى قَوْلِ ابْنِ قُتَيْبَةَ الدِّيَنَوْرِيِّ ، فِي كِتَابِهِ «أَدَبِ الْكَاتِبِ» صَفْحَةَ ١٠٧ ، طَبْعَةً أَوْرَبَانًا . وَنَصَّهُ :

إِذَا نَسَبْتَ إِلَى فَعِيلٍ أَوْ فَعِيلَةٍ مِنْ أَسْمَاءِ الْقَبَائِلِ وَالْبُلْدَانِ ، وَكَانَ مَشْهُورًا ، أَلْقَيْتَ مِنْهُ الْيَاءَ ، مِثْلُ : رَابِعَةٌ وَبَحِيلَةٌ وَحَيَفَةٌ ، فَنَقُولُ : رَبِيعِيٌّ وَبَحِيلِيٌّ وَحَفْيِيٌّ . وَفِي ثَقِيفٍ : ثَقَفِيٌّ . وَعَيْبِكِ :

(٦٢١) كَتَبَ عَلَى السَّبُّورَةِ بِالطَّبَّشُورَةِ

أَوْ بِالْحَكَّكَةِ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : كَتَبَ عَلَى السَّبُّورَةِ بِالطَّبَّشُورَةِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : كَتَبَ عَلَى السَّبُّورَةِ بِالْحَكَّكَةِ ، وَجَمَعَهَا : حَكَّكَ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (طَبَّشُورَةٌ) تُرَكِّبَةٌ .

وَلَكِنَّ «الْمُعْجَمَ الْوَسِيطَ» يُجِيزُ اسْتِعْمَالَ الطَّبَّاشِيرِ وَيَقُولُ : «إِنَّهُ مَادَّةٌ يَبْضَاءُ جَبْرِيَّةٌ . يُكْتَبُ بِهَا عَلَى السَّبُّورَةِ وَنَحْوِهَا ، وَهِيَ مِنَ الدَّخِيلِ» . مَعَ أَنَّ الْمُعْجَمَ نَفْسَهُ يَقُولُ : إِنَّ الْحَكَّكَ هُوَ جِبْجَارَةٌ زُحْوَةٌ بَيْضٌ .

وَأَنَا أَرَى اجْتِنَابَ كَلِمَةِ (الْحَكَّكَ) . دُونَ أَنْ أُحِطِّيَّ مَنْ يَسْتَعْمِلُهَا . وَأَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (الطَّبَّاشِيرِ) ؛ لِأَنَّ الْمُعْجَمَ الْوَسِيطَ جَاءَ بِهَا وَقَالَ إِنَّهَا مِنَ الدَّخِيلِ . وَلِأَنَّ الْعَامَّةَ فِي جَمِيعِ الْبِلَادِ الْعَرَبِيَّةِ الَّتِي أَعْرِفُهَا - وَهِيَ كَثِيرَةٌ - نَسْتَعْمِلُهَا . وَأَرَجُو أَنَّ تَفَوُّزَ الطَّبَّعَةِ الثَّلَاثَةِ مِنْ «الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ» بِعَوَاقِفَةِ مَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ عَلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (الطَّبَّاشِيرِ) .

(٦٢٢) طَعَّ الْفَرَسَ ، أَوْ رَوَّضَهُ ، أَوْ ذَلَّلَهُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : طَعَّ الْفَرَسَ الْجَمُوحَ . وَالْفَرَسُ الْجَمُوحُ : هُوَ الَّذِي يَرُكِبُ رَأْسَهُ . لَا يَبْنِيهِ شَيْءٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : ذَلَّلَ الْفَرَسَ الْجَمُوحَ أَوْ رَوَّضَهُ . وَفِعْلُهُ التَّلَاثِيُّ : رَاضَ الْفَرَسَ يَرُوضُهُ رَوْضًا وَرِياضًا وَرِياضَةً : ذَلَّلَهُ . وَجَعَلَهُ مُسَخَّرًا مُطِيعًا . وَعَلَّمَهُ السَّبْرَ .

وَلَكِنَّ جَاءَ فِي مُسْتَدْرَكِ التَّاجِ : فَهَرُّ مُطْبَعٍ : مُذَلَّلٌ ، وَقَدْ نَقَلَهُ عَنْهُ الْمُدَّ وَالْمُنُّ : لِذَا قُلْ : رَوَّضَ الْفَرَسَ ، أَوْ ذَلَّلَهُ . أَوْ طَبَّعَهُ .

وَمِنْ مَعَانِي طَعَّ :

(١) طَبَّعَ الذَّلُّو : مَلَأَهَا .

(٢) طَبَّعَ الْمَاءَ : نَجَّسَهُ .

الجدول رقم ١٠٥ كلمة (الطَّبِق) على ما توضع عليه
الفاكهة assiette .

و (أ) طبقات الناس : مراتبهم .

(ب) طَبِقُ مِنَ النَّاسِ : جماعة منهم .

(ج) الطَّبِقُ : عَظْمٌ رَفِيقٌ يَفْصِلُ بَيْنَ الْفَقَارَيْنِ .

(د) مَضَى طَبِقٌ مِنَ النَّهَارِ أَوْ مِنَ اللَّيْلِ : مُعْظَمُهُ .

(هـ) مَطَّرَ طَبِقٌ : عَامٌّ .

(و) الطَّبِقُ : الحَالُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٩ مِنْ
سُورَةِ الْأَنْشَاقِ : ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبِقٍ﴾ ، أَي : حَالًا عَن
حَالٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

(٦٢٥) اتَّبَعَ طَرِيقَتَهُ لَا طَبَقَ طَرِيقَتَهُ

ويقولون : طَبَقَ طَرِيقَتَهُ . وَالصَّوَابُ : اتَّبَعَ طَرِيقَتَهُ ؛ لِأَنَّ
مِنْ مَعَانِي (طَبَقَ) مَا يَأْتِي :

(١) طَبَقَ الشَّيْءُ : عَمَّ .

(٢) طَبَّقَهُ : غَطَّاهُ .

(٣) طَبَقَ السَّيْفُ : أَصَابَ الْمَفْصِلَ فَأَبَانَ الْعُضْوُ .

(٤) طَبَّقَتِ الْإِبِلُ الطَّرِيقَ : قَطَعَتْهُ غَيْرَ مَائِلَةٍ عَنِ الْقَصْدِ
(مَجَاز) .

(٥) طَبَقَ الْحَاكِمُ وَالْمُقْتَسِمُ : أَصَابَ الْأَوَّلُ فِي حُكْمِهِ ، وَالثَّانِي فِي
تَنْوَاهُ (مَجَاز) .

(٦) طَبَقَ الْغَيْمُ تَطْبِيقًا : أَصَابَ مَطَرُهُ جَمِيعَ الْأَرْضِ (مَجَاز) .

(٦٢٦) الطَّبَاقُ وَالطَّبَاقُ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى نَبَاتِ التَّبَعِ الَّذِي يُدَخَّنُ وَرْقَهُ مَقْرُومًا أَوْ مَلْفُوفًا
أَسْمَ طَبَاقٍ ، أَوْ : طَبَاقٌ تَعْرِيبًا لِكَلِمَةِ Tabaco الْإِسْبَانِيَّةِ وَالصَّوَابُ :
التَّبَعُ ، بِنَاءِ مَفْتُوحَةٍ .

(٦٢٧) طَرِبَ (فَرِحَ أَوْ حَزَنَ)

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَسْتَعْمِلُ الْفِعْلَ (طَرِبَ) بِمَعْنَى : حَزَنَ ،
ويقولون إِنَّهُ لَا يَسْتَعْمَلُ إِلَّا لِلْفَرَحِ .

ولكن :

(١) قَالَ الصَّحَّاحُ وَالْمُخْتَارُ : «الطَّرِبُ حِفْظٌ تُصِيبُ الْإِنْسَانَ
لِشِدَّةِ حَزْنٍ أَوْ سُورٍ» .

عَتَكِي . وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْأَسْمُ مَشْهُورًا - عَلِمًا كَانَ أَمْ نَكِيرَةً - لَمْ
تَحْذِفِ الْبَاءَ فِي (فَعِيلٍ) وَلَا (فَعِيلَةٍ) .

فَمِنْ هَذَا تَسْتَنْجِعُ :

(١) أَنَّ النَّسَبَ إِلَى (فَعِيلَةٍ) هُوَ : (فَعِيلِي) قِيَاسًا مَطَّرِدًا .

(٢) أَنَّهُ يَجُوزُ النَّسَبُ إِلَيْهَا عَلَى فَعِيلِي ، كَمَا يَرَى بَعْضُ الْقَدَمَاءِ ،
بِالشَّرْطِ الْآتِيَةِ :

(أ) أَنْ تَكُونَ عَيْنُ فَعِيلَةٍ غَيْرَ مُضَعَّفَةٍ . فَإِذَا كَانَتْ
مُضَعَّفَةً ، وَجِبَ إِثْقَالُ بَاءِ فَعِيلَةٍ . مِثْلُ : جَلِيلَةٌ : جَلِيلِي .

(ب) أَنْ تَكُونَ عَيْنُ فَعِيلَةٍ صَحِيحَةً ، إِذَا كَانَتْ اللَّامُ
صَحِيحَةً . فَإِذَا لَمْ تَكُنْ كَذَلِكَ ، وَجِبَ إِثْقَالُ بَاءِ فَعِيلَةٍ ،
مِثْلُ : طَوِيلَةٌ : طَوِيلِي .

(ج) اشتهار الأسمِ المنسوبِ إليه شهرةً قِيَاضَةً ، تَمْنَعُ
الْحَفَاءَ وَاللَّسَّانَ عَنِ مَذَلُّوْلِهِ إِذَا حَذَفَتْ بَاءُ فَعِيلَةٍ لِلنَّسَبِ .
وَمِنَى اجْتِمَعَتْ هَذِهِ الشَّرْطَاتُ الثَّلَاثَةُ ، صَحَّ حَذْفُ الْبَاءِ
جَوَازًا ، لَا وَجُوبًا .

أَمَّا الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ فَيَقُولُ : (الطَّبِيعِي) : نَسَبَةٌ إِلَى الطَّبِيعَةِ ؛
وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ ، وَإِنْ كَانَتْ الْقَاعِدَةُ فِي النَّسَبِ إِلَى (فَعِيلَةٍ)
أَنْ يُقَالَ : (طَبِيعِي) .

ويقول مَدُّ الْقَامُوسِ إِنَّ النَّسَبَةَ إِلَى طَبِيعَةٍ هِيَ : طَبِيعِي .

(٦٢٤) الطَّبَقَةُ الثَّلَاثَةُ

ويقولون : سَكَنَ بَاهِرٌ دَارًا فِي الطَّبَاقِ الثَّلَاثِ . وَيَعْتَوْنَ
بِالطَّبَاقِ الْغُرُفَ وَالرِّدَاهَاتِ الَّتِي يَجْمَعُهَا سَقْفٌ وَاحِدٌ ، وَلَهَا مُسْتَوًى
وَاحِدٌ فِي أَرْضِهَا ؛ وَقَدْ تَنْقِصُ دَارَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ ، وَفَوْقَهَا طَبَقَةٌ أَوْ
أَكْثَرُ ، وَتَحْتَهَا طَبَقَةٌ أَوْ أَكْثَرُ تَمَائِلُهَا أَوْ تُخَالِفُهَا فِي شَكْلِهَا
وَتَرْتِيبِهَا . وَالصَّوَابُ : سَكَنَ بَاهِرٌ دَارًا فِي الطَّبَقَةِ الثَّلَاثَةِ . وَجَمَعَ
طَبَقَةً : طَبَقَاتٍ وَطَبَاقٍ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الثَّلَاثَةِ مِنْ سُورَةِ
«الْمُلْكِ» : ﴿الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طَبَاقًا﴾ . وَالْآيَةُ ١٥ مِنْ
سُورَةِ «نُوحٍ» : ﴿الَّذِي خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طَبَاقًا﴾ . أَي : بَعْضُهَا
فَوْقَ بَعْضٍ .

وقد أُطْلِقَ مَجْمَعُ مِصْرَ فِي الْجَدُولِ رَقْمَ (٢) كَلِمَةَ «الطَّبَقَةُ»
عَلَى الدَّوْرِ مِنْ دَوْرِ الْمَنَازِلِ étage ، ثُمَّ أُطْلِقَ «المعجم الوسيط»
كَلِمَةَ (الطَّبَاقِ) عَلَى الدَّوْرِ فِي الْبَيْتِ أَوْ الْعِمَارَةِ ، وَذَكَرَ أَنَّهَا
(مُخَدَّلَةٌ) ، وَجَمَعَهَا عَلَى : طَوَابِقٍ وَطَوَابِقٍ . وَلَكِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ
أَنَّ مَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ وَافَقَ عَلَى ذَلِكَ . ، وَأُطْلِقَ الْمَجْمَعُ نَفْسَهُ فِي

(٢) ثُمَّ قَالَ الْأَسَاسُ : « طَرِبَ طَرِبًا ، وَهُوَ خِفَةٌ مِنْ سُورٍ أَوْ هَمٍّ » .

(٣) وَتَلَاهُ اللَّسَانُ ، فَقَالَ : « الطَّرْبُ خِفَةٌ تَعْتَرِي عِنْدَ شِدَّةِ الفَّرْحِ أَوْ الحُزْنِ وَالهَمِّ . وَقِيلَ حُلُولُ الفَّرْحِ وَذَهَابُ الحُزْنِ ، قَالَ النَّابِغَةُ الجَعْدِيُّ فِي الهَمِّ :

سَأَلْتَنِي أُمَّتِي عَنْ جَارَتِي
وَإِذَا مَا عَيَّ دُو اللَّبِّ سَأَلُ
سَأَلْتَنِي عَنْ أُنَاسٍ هَلَكُوا
شَرِبَ الدَّهْرَ عَلَيْهِمْ وَأَكَلُ
وَأَرَانِي طَرِبًا فِي إِثْرِهِمْ

طَرِبَ الْوَالِيَهُ أَوْ كَالْمُخْتَبِلِ
وَالْوَالِيَةُ : النَّاكِلُ ، وَالمُخْتَبِلُ : الَّذِي اخْتَبَلَ عَقْلُهُ ، أَيْ : جُنَّ .

وَقَدْ رَوَى الصِّيْحَاخُ صَدَرَ البَيْتِ الثَّلَاثِ :

(وَأَرَانِي طَرِبًا فِي إِثْرِهِمْ)

وَهُوَ الْأَرَجْحُ .

(٤) ثُمَّ قَالَ المِصْبَاحُ : « الطَّرْبُ خِفَةٌ تُصِيبُ الْإِنْسَانَ لِشِدَّةِ حُزْنٍ أَوْ سُورٍ ، وَالعَامَّةُ تَخْصُهُ بِالسُّورِ » .

(٥) ثُمَّ قَالَ التَّاجُ : « الطَّرْبُ : الفَّرْحُ وَالحُزْنُ (عَنْ تَعَلَّبَ) ، وَهُوَ (خِفَةٌ تَلْحَقُكَ) سِوَاءِ (تَسْرُكٌ أَوْ حُزْنٌ) ، فَهِيَ تَعْتَرِي عِنْدَ شِدَّةِ الفَّرْحِ أَوْ الحُزْنِ أَوْ العَمِّ . وَقِيلَ : الطَّرْبُ : حُلُولُ الفَّرْحِ وَذَهَابُ الحُزْنِ ، كَذَا فِي المَحْكَمِ ، وَتَخْصِيصُهُ بِالفَّرْحِ وَهَمٍّ » .

(٦) وَمَا ذَكَرَهُ التَّاجُ كَانَ نَقْلًا عَنِ اللَّسَانِ وَالقَامُوسِ . ثُمَّ تَلَاهُمُ المَدُّ فَالْمُنُّ فَالْوَسِيطُ ، وَخَصَّصُوا الطَّرْبَ بِالفَّرْحِ وَالحُزْنِ كِلَيْهِمَا .

(٦٢٨) تَابِعَ كَلَامَهُ لَا اسْتَطْرَدَهُ

وَيَقُولُونَ : اسْتَطْرَدَ كَلَامَهُ . وَالصَّوَابُ : تَابِعَ كَلَامَهُ أَوْ وَاصَلَهُ ؛ لِأَنَّ جُمْلَةَ (اسْتَطْرَدَ كَلَامَهُ) لَا تَعْنِي : تَابِعَهُ ، بَلْ : تَقَلَّ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى آخَرَ ، وَقِيلَ : أَوَّلُ مَنْ اسْتَعْمَلَ البُحْتَرِيُّ .
وَمِنْ مَعَانِي : اسْتَطْرَدَ :

(١) اسْتَطْرَدَ لِخَصْمِهِ : أَظْهَرَ لَهُ الْأَهْزَامَ مَكِيدَةً لِكَيْ يَحْتَمِلَ عَلَيْهِ .

(٢) اسْتَطْرَدَ إِلَيْهِ الْأَمْرُ : وَصَلَ .

(٣) اسْتَطْرَدَ الْوَحْشَ بِكَذَا : طَلَبَ طَرْدَهُ بِهِ .

(٦٢٩) طَرَدَ النَّحْلَ

وَيَقُولُونَ : طَرَدَ النَّحْلَ ، وَالصَّوَابُ : طَرَدُ النَّحْلِ ، وَهُوَ فِرَاحُهُ . وَ (الطَّرْدُ) أَيْضًا : المَطَارَدَةُ فِي الصَّيْدِ .

أَمَّا (الطَّرْدُ) فَكَلِمَةٌ مُؤَلَّدَةٌ تُطْلَقُ عَلَى مَا يُرْسَلُ مِنَ البِضَاعَةِ وَغَيْرِهَا فِي البَرِيدِ وَنَحْوِهِ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَى أُخْرَى . وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مُصَدَّرٌ ، ثُمَّ أُطْلِقَ عَلَى المَطْرُودِ . وَجَمْعُ الطَّرْدِ وَالتَّرْدِ كِلَيْهِمَا : طَرُودٌ .

(٦٣٠) طَرَّ شَارِبُهُ أَوْ طَرَّ شَارِبُهُ

وَيُخَطِّطُونَ مِنْ يَقُولُ : طَرَّ شَارِبُهُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : طَرَّ شَارِبُهُ ، أَيْ : نَبَّتْ . وَلَكِنْ الصَّاعِيَّ قَسَالَ فِي العُجَابِ : طَرَّ (بِضَمِّ الطَّاءِ) شَارِبُهُ ، لَعْنَةً أَيْضًا مِثْلَ طَرَّ (بِالْفَتْحِ) .

وَيَقُولُ التَّاجُ : « طَرَّ شَارِبُهُ (بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ) ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : طَرَّ شَارِبُهُ ، وَالأَوَّلُ أَفْصَحُ » . وَيُرَى التَّاجُ أَنَّ قَوْلَنَا : طَرَّ شَارِبُهُ ، هُوَ مِنَ المَجَازِ .

وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ : مِنَ المَجَازِ : طَرَّ الشَّارِبُ وَالشَّعْرُ وَالنَّبَاتُ . وَمِنْ المَلْحِ قَوْلُ الشَّهَابِ المَنْصُورِيِّ :

قَدْ قَتَنَ العَاشِقِينَ حِينَ بَدَا
بِطَلْعَةِ كَالهَلَالِ أَبْرَزَهَا
طَرَّ لَهُ شَارِبٌ عَلَى شَفَاةِ

كَالآسِ فِي الوُرْدِ حِينَ طَرَّزَهَا
وَقَدْ يَأْتِي الفِعْلُ (طَرَّ) مُتَعَدِّيًا ، وَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) طَرَّ شَارِبُهُ : قَصَبَهُ .

(٢) طَرَّ القُوبَ : شَقَّهُ وَقَطَعَهُ .

(٣) طَرَّ البُنْيَانَ : جَدَّدَهُ .

(٤) طَرَّ القَوْمَ بِالسَّيْفِ : سَلَّهَمَهُ .

(٥) طَرَّ فُلَانًا : لَطَمَهُ :

(٦) طَرَّ مَسْجِدَهُ أَوْ حَوْضَهُ : طَبَّخَهُ وَزَيَّنَهُ .

(٧) طَرَّ النَّاسَ : مَرَّ بِهِمْ جَمِيعًا .

(٨) طَرَّتِ الإِبِلُ الجِبَالَ وَالأَكَامَ : قَطَعَتْهَا سَبْرًا (مَجَازٌ) .

أَمَّا الفِعْلُ (أَطَرَّ) فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) أَطَرَّ يَدَهُ : اسْقَطَهَا .

والواحدُ والجمعُ في ذلك سواءً ، قال الشاعر :

(٢) أَطْرَهُ : طَرَدَهُ .

(٣) أَطْرَهُ عَلَى الْأَمْرِ : أَغْرَاهُ .

(٤) أَمَرُ الْمَحْبُوبِ : تَدَلُّلٌ .

بِخَالِفِي الطَّعَامَةَ وَالطَّعَامُ

وجاءَ في الأساس : هو طَعَامَةٌ مِنَ الطَّعَامِ : وَعَدُّ مِنْ الْأَوْعَادِ ، وهو يَنْطَعِمُ عَلَى النَّاسِ : يتجاهلُ عليهم .

ومِنَ الْمَجَازِ : هو مِنْ طَعَامِ الْكَلَامِ : مِنْ قَسْلِهِ (رَدِيئِهِ) .

ولم يذكر (الطُّعْمَةَ) سيوى ذيل أقرب الموارد ، إذ قال : «الطُّعْمَةُ: الجماعةُ أمرُهُمُ واحدٌ ، وعندَ الجسائينَ ما بينَ الرُّبَيَّةِ والملك ، وهذا مما أدخله المحدثونَ مِنَ اليونانية ، ولم أَعُ علىهِ لأحدٍ مِنَ الثقاتِ» .

(٦٣٥) طِفْلٌ وَمِليونَ امْرَأَةٍ يُقِيمُونَ

ويقولونَ : إِنَّ طِفْلاً وَمِليونَ امْرَأَةٍ يُقِيمُونَ فِي هذهِ المدينَةِ .
والصَّوابُ : إِنَّ طِفْلاً وَمِليونَ امْرَأَةٍ يُقِيمُونَ فِي هذهِ المدينَةِ ؛ لِأَنَّ ذَكَراً واحداً - ولو كانَ طِفْلاً - يَتَغَلَّبُ فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ عَلَى مِلايينِ الإناثِ . وَتَحْدُو اللُّغَةُ الفَرَنْسِيَّةُ حَدَّو اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ فِي هذا الظُّلْمِ المِجْحَفِ بِحَقِّ حَوَاءَ .

(٦٣٦) الْمُنَاخُ وَالْجَوُّ لَا طَقْسُ

ويقولونَ : طَقْسُ هذا الْبَلَدِ حَارٌّ . والصَّوابُ : مُنَاخُهُ أَوْ جَوُّهُ .

وقد جاءَ في مَنِّ اللُّغَةِ : «الْمُنَاخُ : مَبْرَكُ الإيْلِ « وَيُفْتَحُ » . ثُمَّ اشْتَهَرَ وَعَمَّ لِكُلِّ مَكَانٍ تَقِمُ فِيهِ بِفِعْلِكَ أَوْ يُؤَدِّيكَ حَوَاؤُهُ (مَجَاز) ، كما عَمَّ استعمالُ الْوَطَنِ » .

أَمَّا الطَّقْسُ فِكَلِمَةٌ مُؤَلَّدَةٌ دِينِيَّةٌ نَصْرَانِيَّةٌ ، وقد جاءَ في العددِ الحادي عشر ، في الصَّفحة ٢٣٢ مِنْ مِجَلَّةِ المِجْمَعِ العِلْمِيِّ العَرَبِيِّ بِدمشق ، أَنَّ كَلِمَةَ (طَقْس) يُطْلَقُهَا الْمَسِيحِيُّونَ عَلَى شِعَائِرِ الدِّينَانَةِ «مُعَرَّبٌ تَكْسِيْسٌ» .

(٦٣٧) طَلَبَ إِلَيْهِ ، طَلَبَ مِنْهُ

وَيُحْطَظُونَ مَنْ يَقُولُ : طَلَبَ مِنْهُ كَذَا ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوابَ هُوَ : طَلَبَ إِلَيْهِ كَذَا ، أَيُّ : رَغِبَ فِيهِ .
ولكن :

جاءَ في مُقَدِّمَةِ الأَدَبِ لِلزَّمَخْشَرِيِّ (مَخْطُوط) : طَلَبَ

(٦٣١) أَطْرَقَ الرَّجُلُ ، أَطْرَقَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ

وَيُحْطَظُونَ مَنْ يَقُولُ : أَطْرَقَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوابَ هُوَ : أَطْرَقَ الرَّجُلُ . وقد جاءَ في الأساس : أَطْرَقَ الرَّجُلُ : رَمَى بِبَصَرِهِ إِلَى الأَرْضِ . وجاءَ في المَتْنِ والوَسِيطِ : أَطْرَقَ : أَمَالَ رَأْسَهُ إِلَى صَدْرِهِ ، وَسَكَتَ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ . وجاءَ في الصِّحاحِ : أَطْرَقَ : أَرْخَى عَيْنَيْهِ يَنْظُرُ إِلَى الأَرْضِ .
ولكنَّ اللِّسَانَ وَالتَّاجَ وَمَدَّ القاموسِ تَجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ أَيْضًا : أَطْرَقَ رَأْسَهُ : أَمَالَهُ وَأَسَكَّنَهُ .

(٦٣٢) طَرِيقٌ أَوْ طَرِيقٌ

وَيَجْمَعُونَ (طَرِيقَةً) عَلَى طَرُقٍ . والصَّوابُ : طَرِيقٌ أَوْ طَرِيقٌ . وطَرِيقَةُ الرَّجُلِ : مَذْهَبُهُ أَوْ أُسْلُوبُهُ . أَمَّا الطَّرْقُ فَهِيَ جَمْعُ طَرِيقٍ (وهو السَّبِيلُ) .
وهناك جُمُوعٌ أُخْرَى لِطَرِيقٍ ، هِيَ : أَطْرَقُ وَأَطْرَقَسَ وَأَطْرَقَاءَ . أَمَّا جَمْعُ الجَمْعِ فَهُوَ : طَرُقاتٌ .

(٦٣٣) صَبَحْنَا لَا طَرَقْنَا صَبَاحًا

ويقولونَ : طَرَقْنَا فَلانَ صَبَاحًا . والصَّوابُ : صَبَحْنَا فَلانَ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى طَرَقَهُ يَطْرُقُهُ طَرَقًا وَطَرُوقًا : أَنَا بِاللَّيْلِ (مَجَاز) .
وفي الآيَةِ الأُولَى مِنْ سُورَةِ الطَّارِقِ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَالطَّارِقِ ﴾ وَالطَّارِقِ ﴿ . أَيُّ : قَسَمًا بِالسَّمَاءِ وَبِالنَّجْمِ الطَّارِقِ ، أَيُّ : النَّجْمِ الآتِي لَيْلًا .

(٦٣٤) الطَّعَامُ أَوْ الطَّعَامَةُ

ويقولونَ : هَوْلًا طُعْمَةً ، والصَّوابُ : هَوْلًا طَعَامًا أَوْ طَعَامَةً . أَيُّ : أَشْرَارُ فاسيدون .

جاءَ في اللِّسَانِ : «الطَّعَامُ وَ الطَّعَامَةُ أَرْدَالُ الطَّيْرِ وَالسَّبَّاحِ ، الواحدةُ طَعَامَةٌ لِلذِّكْرِ وَالْأُنثَى . وهما أَيْضًا أَرْدَالُ النَّاسِ وَأَوْعَادُهُمْ ، أَنشَدَ أَبُو العَبَّاسِ :

إِذَا كَانَ اللَّيْبُ كَذَا جَهُولًا

فَا فَضْلُ اللَّيْبِ عَلَى الطَّعَامِ

- إِلَيْهِ الشَّيْءَ ، وَطَلِبَهُ مِنْهُ : سَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاهُ ، أَوْ رَغِبَ فِيهِ .
 وَقَالَ الرَّمَّحْسَرِيُّ نَفْسُهُ فِي أَسَاسِ الْبِلَاغَةِ (مَطْبُوع) : طَلَبَ مِنِّي فَأَطْلَبْتُهُ : فَاسْعَفْتُهُ . (وَرَدَتْ هَذِهِ الْجُمْلَةُ فِي التَّاجِ : طَلَبَ إِيَّيْ فَأَطْلَبْتُهُ ، أَيْ : اسْعَفْتُهُ بِمَا طَلَبَ) .
 وَجَاءَ فِي كَلِمَاتِ أَبِي الْبَقَاءِ : « وَالطَّلَبُ عَامٌّ حَيْثُ يُقَالُ فِي الشَّيْءِ الَّذِي تَسْأَلُهُ مِنْ غَيْرِكَ وَتَطْلُبُهُ مِنْ نَفْسِكَ » .

(٦٤١) جازتِ الحيلةُ لا انطلتِ الحيلةُ

ويقولون : انطلتِ عليه الحيلةُ . والصوابُ : جازتِ عليه الحيلةُ ؛ لأنَّ الفعلَ الطَّوَعَ (انطَلَّ) لا وجودَ لَهُ في المعاجمِ .

(٦٣٨) طَلَبَةُ الثَّيَابِ

ويقولون : وصلتِ طَلَبَةُ الثَّيَابِ . والصوابُ : وصلتِ طَلَبَةُ الثَّيَابِ . أي : الثَّيَابُ الْمَطْلُوبَةُ .
 وَالطَّلَبَةُ (أَيْضًا) : الْحَاجَةُ ، وَمَا تَطْلُبُهُ مِنْ غَيْرِكَ . وَيَقُولُ الْمِصْبَاحُ : إِنَّ الطَّلَبَةَ مَصْدَرٌ فِي الْأَصْلِ . وَالجَمْعُ : طَلِبَاتٌ .
 وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ فِي عِنْدَهُ طَلَبَةٌ : بُغْيَةٌ أَوْ حَسَقٌ تَجِبُ مُطَابَقَتُهُ بِهِ .

(٦٤٢) فِي حَدِيثِهِ طَلَاوَةٌ

ويقولون : حَدِيثُهُ طَلِيٌّ . والصوابُ : فِي حَدِيثِهِ طَلَاوَةٌ (وَيُجْمَعُ الرَّمَّحْسَرِيُّ وَأَبُو عَمْرٍو وَالْفِرَوْرِي وَأَبِي تَثْلِيثَ الطَّاءِ ، وَيُفْضَلُ ابْنُ سَيِّدِهِ وَالْجَوْهَرِيُّ الْفَتْحَ وَالضَّمَّ ، أَمَّا الْأَزْهَرِيُّ فَيُؤَيَّرُ ضَمَّ الطَّاءِ) .

(٦٣٩) طَالَعَ الْكِتَابَ

ويقولون : طَالَعَ فِي الْكِتَابِ . والصوابُ : طَالَعَ الْكِتَابَ ، أَوْ أَطْلَعَ عَلَيْهِ .
 وَ (١) طَالَعَ ضَمِيحَتَهُ : نَظَرَهَا (مَجَاز) .
 (٢) طَالَعَهُ بِحَقِيقَةِ الْأَمْرِ : أَطْلَعَهُ عَلَيْهِ (مَجَاز) .

(٦٤٠) لَا يُفَارِقُهُ أَبَدًا لَا إِطْلَاقًا

ويقولون : لَا يُفَارِقُ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ إِطْلَاقًا . والصوابُ : لَا يُفَارِقُ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ أَبَدًا ، أَيْ : دَهْرًا . وَفِي الْآيَةِ ٨٤ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ قُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا ﴾ .

أَمَّا الْإِطْلَاقُ فَهُوَ مِنَ الْفِعْلِ (أَطْلَقَ) ، الَّذِي يَعْنِي :

- (١) أَطْلَقَ الْمَرْأَةَ : طَلَّقَهَا .
 - (٢) أَطْلَقَ الْمَوَاشِيَّ : سَرَّحَهَا وَأَرْسَلَهَا إِلَى الْمَرْعَى .
 - (٣) أَطْلَقَ الْأَسِيرَ : خَلَّى سَبِيلَهُ .
 - (٤) أَطْلَقَ يَدَهُ بِخَيْرٍ : فَتَحَهَا بِهِ .
 - (٥) أَطْلَقَ عَدُوَّهُ : سَقَاهُ سَمًّا .
 - (٦) أَطْلَقَ نَحْلَهُ : لَفَّقَهُ .
 - (٧) أَطْلَقَ الْقَوْمَ : طَلَّقَتْ إِلَهُهُمْ (انْحَلَّتْ مِنْ عِمَالِهَا) .
- ويقولون : فَلَانُ ذُو نَفْسٍ طَمُوحَةٍ . والصوابُ : طَامِحَةٌ ؛ لِأَنَّ الْعَرَبِيَّةَ لَيْسَ فِيهَا طَمُوحٌ بِهَذَا الْمَعْنَى . وَفِي الْمَعَاجِمِ : فَرَسٌ طَمُوحُ الْبَصَرِ ، أَيْ : مُرْتَبِعُهُ .
 وَ (١) الْفَرَسُ الطَّمُوحُ وَالطَّمَاخُ : هُوَ الَّذِي يَرَكِبُ رَأْسَهُ فِي عَدُوِّهِ رَافِعًا بَصَرَهُ .
 (٢) بَحْرٌ طَمُوحٌ الْمَوْجُ : مُرْتَبِعُهُ .
 (٣) يَبْرُ طَمُوحُ الْمَاءِ : كَثِيرَتُهُ .
 وَلَوْ لَجَأْنَا إِلَى الْمَجَازِ ، لَقُلْنَا : فَلَانُ ذُو نَفْسٍ طَمُوحٍ .

وَطُهِبِيُّ وَطَاهِرُونَ . وهي : طاهية . وَهْنٌ : طواها وطاهيات .
وقد حكى ثعلب عن ابن الأعرابي : طَهَى طَهْيًا : أَذْنَبَ .
ومن المجاز : طَهَا الأَمْرَ وَنَحَوَهُ : أَجَادَهُ وَأَحْكَمَهُ .

(٦٤٧) نَشُوهُ أَوْ تَطَوَّرُ

وَيُحْطَئُونَ مَنْ يَقُولُ : العَرَبُ فِي تَطَوَّرٍ سَرِيعٍ . ويقولون
إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : العَرَبُ فِي تَغْيِيرٍ سَرِيعٍ ، أَوْ تَبَدُّلٍ ، أَوْ نَشُوهُ ،
أَوْ تَحْوِيلٍ سَرِيعٍ إِلَى الأَحْسَنِ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ (تَطَوَّرَ) لَمْ يَرُدَّ فِي
المعجم ، وَلَكِنْ مَجْمَعُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بِالقَاهِرَةِ انْفَرَدَ بِقَوْلِهِ فِي مُعْجَمِهِ
الوَسِيطِ : تَطَوَّرَ : تَحَوَّلَ مِنْ طَوْرٍ إِلَى طَوْرٍ . وَقَالَ عَنِ التَّطَوُّرِ :
هُوَ التَّغْيِيرُ التَّدْرِيجِيُّ الَّذِي يَحْدُثُ فِي بِنْيَةِ الكَائِنَاتِ الحَيَّةِ
وَسُلُوكِهَا ، وَكَذَلِكَ التَّغْيِيرُ التَّدْرِيجِيُّ الَّذِي يَحْدُثُ فِي تَرْكِيبِ
المَجْتَمَعِ أَوِ العِلَاقَاتِ أَوِ النُّظُمِ السَّائِدَةِ فِيهِ .

وكان الشيخ مصطفى الغلاييني قد قال قبل صدور « المعجم
الوسيط » بأربعة وأربعين عامًا : « إِنَّ كَلِمَةَ (تَطَوَّرَ) قَدْ شَاعَتْ
وَدَاعَتْ فِي كُتُبِ العُلَمَاءِ ، وَكَلَامِ فَصَحَاءِ الكِتَابِ ، وَتَقَبَّلَهَا
الأدباءُ فِي كُلِّ صُفْعٍ بِقَبُولِ حَسَنِ ، وَجَعَلَهَا بَعْضُ أَكْبَارِ العُلَمَاءِ
جِزَاءً مِنْ اسمِ كِتَابِهِ « سِرُّ تَطَوُّرِ الأُمَمِ » ، وَهِيَ جَارِيَةٌ عَلَى قِيَاسِ
اللُّغَةِ وَأَسَالِيبِ الاِشْتِقَاقِ فِيهَا » .

(٦٤٨) الطَّاسُ

ويقولون : شَرِبَ المَاءَ بِالطَّاسَةِ . وَالصَّوَابُ : شَرِبَهُ بِالطَّاسِ .
وَالطَّاسُ : إِنَاءٌ مِنْ نُحَاسٍ وَنَحْوِهِ يُشْرَبُ بِهِ أَوْ فِيهِ . وَالجَمْعُ :
طَاسَاتٌ .

وقال جَمْعُ مِصْرَ . فِي الجَدْوَلِ رَفْمٌ ١٠٨ : « نَرَى أَنْ تُطْلَقَ
كَلِمَةُ (الطَّاسِ) عَلَى الإِنَاءِ الصَّغِيرِ المَقْعَرِ مِنْ صُفْرٍ أَوْ زُجَاجٍ ،
وَهِوَ الَّذِي يُشْرَبُ بِهِ ، أَوْ تُغْسَلُ فِيهِ الأَصَابِعُ بَعْدَ الطَّعَامِ » .

(٦٤٩) طَافَ بِهِمْ وَحَوْلَهُمْ وَعَلَيْهِمْ وَفِيهِمْ

وَيُحْطَئُونَ مَنْ يَقُولُ : طَافَ عَلَى القَوْمِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : طَافَ بِالقَوْمِ ، أَيْ : دَارَ حَوْلَهُمْ ؛ لِأَنَّ
الأَسَاسَ اكْتَفَى بِقَوْلِهِ : طَافَ بِهِ وَأَطَافَ وَأَطَافَ وَاسْتَطَافَ .

والْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّهُ يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ :

أَيُّ : مَرْتَفِعَةٍ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : طَمُوحَةٌ ؛ لِأَنَّ فِعْلًا يَمَعْنَى
الفَاعِلِ يَسْتَوِي فِيهِ المَذَكَّرُ وَالْمَوْثُ مَعَ ذِكْرِ المَوْصُوفِ .
وَفِي اللُّغَةِ : طَمَحَ فِي الطَّلَبِ : أَمَدَ . فَهُوَ طَامِحٌ . وَيَقُولُونَ :
طَمَحَ بَصْرِي إِلَيْهِ : امْتَدَّ وَعَلَا . وَالطَّمَّاحُ هُوَ : الشَّرِيهُ .

(٦٤٤) اطمأن إلى قُوَّةِ الجَيْشِ ، أَوْ بِهَا

ويقولون . اطمأنَّ عَنِ قُوَّةِ الجَيْشِ . وَالصَّوَابُ : اطمأنَّ
إِلَى قُوَّةِ الجَيْشِ ، أَيْ : ارْتاحَتْ نَفْسُهُ وَوَثِقَ بِقُوَّةِ الجَيْشِ .
وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : اطمأنَّ بِالشَّيْءِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الآيَةِ ١١
مِنْ سُورَةِ الحَجِّ : ﴿ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطمأنَّ بِهِ ﴾ . أَيْ : ارْتاحَ
إِلَيْهِ وَسَكَنَ .

وقد جاء حرفُ البَجْرِ (البَاءُ) ، بَعْدَ الفِعْلِ (اطمأنَّ)
وَمُشْتَقَاتِهِ ، سِتِّ مَرَاتٍ أُخْرَى فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ بِالمَعْنَى نَفْسِهِ .
وَجَاءَ فِي الأَسَاسِ : « اطمأنَّ إِلَيْهِ : سَكَنَ إِلَيْهِ ، وَوَثِقَ
بِهِ (مَجَازٌ) » .

وَجَاءَ فِي المِصْبَاحِ : « اطمأنَّ بِالمَوْضِعِ : أَقَامَ بِهِ وَاتَّخَذَهُ
مَوْطِنًا » .
أَمَّا اطمأنَّ عَمَّا كَانَ يَفْعَلُهُ . فمعناه : تَرَكَهُ ، وَضَرَبَ ضَرْبًا
عَنَهُ (مَجَازٌ) .
وَاطْمَأَنَّ فُلَانٌ جَالِسًا : اسْتَقَرَّ فِي جُلُوسِهِ .

وَاطْمَأَنَّتِ الأَرْضُ : انخَفَضَتْ .

(راجعُ مادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى القُرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٦٤٥) طَلَّاطِلَةُ الحَلْقِ

وَيُسَمُّونَ اللِّحْمَةَ المُتَدَلِّيَةَ مِنَ الأَعْلَى الحَلْفِيَّ لِالحَلْقِ :
طَلَّاطِلَةُ الحَلْقِ . وَالصَّوَابُ : طَلَّاطِلَةُ الحَلْقِ . وَقَدْ يَكُونُ مَعْنَى
الطَّلَّاطِلَةِ سُقُوطَ اللِّهَاءِ ، حَتَّى لَا يَسُوعَ مَعَهُ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ .

(٦٤٦) يَطْهُوُ اللَّحْمَ أَوْ يَطْهَاهُ

ويقولون . فُلَانٌ يَطْهِيُ اللَّحْمَ . وَالصَّوَابُ : يَطْهُوُ اللَّحْمَ
أَوْ يَطْهَاهُ ، أَيْ : يُعَالِجُهُ بِالطَّبْخِ أَوْ الشَّبْرِ .

وهو من الفعل : طها يطهؤ ويطهى طهؤا . وطهؤا . وطهياً ،
وطهياً ، وطهياً .

وَالطَّاهِي : الطَّبَّاحُ أَوْ الشُّوَاءُ أَوْ الحَبَّازُ . وَالجَمْعُ : طُهَاهَةٌ

قَصَى طُولَ عُمُرِهِ ، أَوْ طِيلَتَهُ ، أَوْ عُمُرَهُ ، أَوْ طَوْلَهُ ، أَوْ طَيْلَهُ ؛
لأنَّ (الطَيْلَةَ) و (الطَوْلَ وَالطَّيْلَ) بكسرِ ففتح ، معناها :
العُمُر . ومن الخطأ استعمالها بمعنى العُمُر ، لثلاثا يصبح معنى
الجملة : قَصَى عُمُرَ عُمُرِهِ في التَّدْرِيسِ .
وَيُضَيَّفُ الصِّحَاحُ : طَوَالٌ ، وَطَيْلٌ ، وَطَوْلٌ ، وَطُولٌ ،
وَطَوَالٌ ، وَطَيَالٌ ، وَجَمِيعُهَا تَعْنِي : العُمُر . وقد نَقَلَهَا الصِّحَاحُ
عَنْ ابْنِ السِّكِّيتِ .

(٦٥٢) وَجَدْتُ فِي طَيِّ الْكِتَابِ كَذَا

ويقولون : وَجَدْتُ طَيِّ الْكِتَابِ كَذَا : وَالصَّوَابُ : وَجَدْتُ
فِي طَيِّ الْكِتَابِ كَذَا . وَإِذَا جَمَعْنَاهَا قُلْنَا : وَجَدْنَا فِي أَطْوَاءِ
الْكِتَابِ ، أَوْ فِي مَطَاوِي الْكِتَابِ ، أَي : فِي ضِمْنِ أَوْرَاقِهَا .
وَبَضْعُهَا الْأَسَاسُ فِي مَجَازِهِ .

(٦٥٣) الطَّيِّبُ

وَيَسْتَعْمَلُونَ كَلِمَةَ طَيِّبٍ كاستعمالهم كلمة أَرِيحٍ ، أَوْ
أَرِيحٍ ، أَوْ أَرِيحَةَ . وهذا خطأ ؛ لأنَّ (الطَّيِّبَ) هُوَ كُلُّ مَا
يُطَيَّبُ بِهِ مِنْ عِطْرِ وَعُودٍ وَبُخُورٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، وَجَمْعُهُ : أَطْيَابٌ
وَطَيِّبٌ .
أَمَّا الْأَرِيحُ ، أَوْ الْأَرِيحُ ، أَوْ الْأَرِيحَةُ فَهُوَ : نَفْحَةُ الرِّيحِ
الطَّيِّبَةِ .

وَالْمِسْكُ تَفْوُحٌ مِنْهُ رَائِحَةٌ ذَكِيَّةٌ كَالطَّيِّبِ . أَمَّا الشَّدَا
فَهُوَ كِسْرُ الْعُودِ الَّذِي يُطَيَّبُ بِهِ ، وَالرَّائِحَةُ الذَّكِيَّةُ
أَيْضًا .

قال ابنُ جَبِّي : الشَّدَا هُوَ الْمِسْكُ ، وَهُوَ الشَّدُو عِنْدَ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ .
أَمَّا الْعَبِيرُ فَهُوَ أَخْلَاطٌ مِنَ الطَّيِّبِ تُجْمَعُ بِالرَّعْفَرَانِ ، أَوْ هُوَ
الرَّعْفَرَانُ .

(٦٥٤) تَطَيَّرَ بِالشَّيْءِ وَمِنْ الشَّيْءِ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُ : تَطَيَّرَ مِنَ الشَّيْءِ ، أَي : تَشَاءَمَ بِهِ ،
ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : تَطَيَّرَ بِالشَّيْءِ ، اعْتِدَادًا عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى
فِي الْآيَةِ ١٨ مِنْ سُورَةِ يَس : ﴿ قَالُوا إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ ، لَئِن لَّمْ
تَنْتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ ﴾ . وَفِي الْآيَةِ ٤٧ مِنْ سُورَةِ النَّملِ : ﴿ قَالُوا

(١) طَافَ بِهِمْ ، كَمَا جَاءَ فِي مُفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ ، فَالْأَسَاسُ ،
فَاللِّسَانُ ، فَالْمِصْبَاحُ ، فَالْقَامُوسُ ، فَالتَّاجُ ، فَالْمَدِّ ، فَالْمُنْتَنُ ،
فَالْوَسِيطُ .

(٢) طَافَ عَلَيْهِمْ ، كَمَا جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٤ مِنْ سُورَةِ الطُّورِ :
﴿ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ غِلْمَانٌ لَهُمْ كَمَا تَهُمُّ لَوْلَوْ مَكُونٌ ﴾ . [جَاءَ
حَرْفُ الْجَرِّ - عَلَى - بَعْدَ الْفِعْلِ - طَافَ - وَمُشْتَقَاتِهِ ، سِتَّ مَرَّاتٍ
أُخْرَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ] .

وكَمَا جَاءَ فِي مُفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ ، فَاللِّسَانُ ، فَالْمِصْبَاحُ ،
فَالْقَامُوسُ ، فَالتَّاجُ ، فَالْمَدِّ ، فَالْمُنْتَنُ ، فَالْوَسِيطُ .

(٣) طَافَ حَوْلَهُمْ ، كَمَا جَاءَ فِي الصِّحَاحِ ، فَالْمُخْتَارِ ،
فَاللِّسَانِ ، فَالْقَامُوسِ ، فَالتَّاجُ ، فَالْمَدِّ ، فَالْمُنْتَنُ ، فَالْوَسِيطُ .

(٤) طَافَ فِيهِمْ ، كَمَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ ، فَالْمُسْتَدْرِكُ التَّاجِ ،
فَالْمَدِّ ، فَالْمُنْتَنُ ، فَالْوَسِيطُ .

أَمَّا نِعْلُهُ فَهُوَ : طَافَ يَطُوفُ طَوْفًا وَطَوْفًا وَطَوْفَانًا وَطَوْفَانًا
وَطَوْفًا .

وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ أَنَّ الْأَفْعَالَ : تَطَوَّفَ وَاسْتَطَافَ وَأَطَافَ
عَلَيْهِ وَأَطَافَ بِهِ : بِمَعْنَى .

(٦٥٥) طَالَمَا وَ قَلَّمَا

ويقولون : لَا يُرْجَى شِفَاؤُهُ طَالَمَا هُوَ مَمْتَنِعٌ عَنْ شُرْبِ
الدَّوَاءِ . وَالصَّوَابُ : لَا يُرْجَى شِفَاؤُهُ مَا دَامَ مُمْتَنِعًا عَنْ شُرْبِ
الدَّوَاءِ .

وَ (طَالَمَا) مُرَكَّبَةٌ مِنْ (طَالَ) وَ (مَا) الْكَافَّةُ . وَقَدْ قَالَ
أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ : إِنَّ (طَالَمَا) وَ (قَلَّمَا) وَنَحْوَهُمَا أَفْعَالٌ لَا
فَاعِلَ لَهَا ، مُضَمَّرًا وَلَا مُظْهِرًا ، وَ (مَا) دَخَلَتْ عَوَضًا عَنْ
الْفَاعِلِ .

وَإِذَا فَصَلْتَ (مَا) عَنْ (طَالَ) ، وَقُلْنَا : طَالَ مَا عَطَفْتَ
عَلَى فُلَانٍ ، كَانَتْ (مَا) مَوْصُولًا حَرْفِيًّا فِي مَحَلِّ رَفْعِ فَاعِلٍ ،
أَي : طَالَ عَطْفِي عَلَى فُلَانٍ . وَلَا يَجُوزُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ اتِّصَالُ
(مَا) بِ (طَالَ) .

وَ (قَلَّمَا) تُشْبِهُ (طَالَمَا) فِي حَالَتِي اتِّصَالِهَا بِ (مَا) وَانْفِصَالِهَا
عَنْهَا ، وَتَخْتَلِفَانِ فِي أَنَّ (طَالَمَا) مَخْصُوصَةٌ بِالْمَاضِي ، وَ (قَلَّمَا)
مَخْصُوصَةٌ بِالْمَصْرَعِ .

(٦٥٦) طُولُ عُمُرِهِ

ويقولون : قَصَى طَيْلَةَ عُمُرِهِ فِي التَّدْرِيسِ . وَالصَّوَابُ :

(٦٥٦) طَانَ السَّطْحَ وَطَيْنَهُ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : طَيْنَ السَّطْحَ ، ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : طَانَ السَّطْحَ يَطِينُهُ فَهُوَ مَطِينٌ ، لأنَّ الجَوْهَرِيَّ فِي الصِّحَاحِ وَالرَّازِيَّ فِي الْمُخْتَارِ ، قَالَا : وَبَعْضُهُمْ يُنَكِّرُ الْفِعْلَ « طَيْنَ » .
وَلأنَّ الشَّاعِرَ الْجَاهِلِيَّ الْمُتَقَبَّ الْعَبْدِيَّ قَالَ :
فَأَبْقَى بِاطِلِي وَالْجِدُّ مِنْهَا
كَدَكَّانِ السِّدْرَانَةِ الْمَطِينِ

وَلَكِنَّ الْجَوْهَرِيَّ نَفْسَهُ أَجَازَ : طَيْنَ السَّطْحَ ، وَتَلَاهُ الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِيَّ فَأَجَازَ قَوْلَ : « طَيْنْتُ كَذَا وَطَيْنْتُهُ » .
وَكَتَفَى الْأَسَاسُ يَقُولُ : « طَيَّنْتُ الْبَيْتَ » ، وَقَالَ فِي مَجَازِهِ :
« طَانَهُ اللَّهُ عَلَى الْخَيْرِ : جَبَلَهُ عَلَيْهِ . لَهُ طِينَةٌ طَيِّبَةٌ : جِيلَةٌ وَخَلِيقَةٌ » .

وَأَجَازَ الْمِصْبَاحُ الْفِعْلَيْنِ طَانَ وَطَيْنَ كِلَيْهِمَا ، وَقَالَ : إِنَّ (طَيْنَ) لِلْمُبَالَغَةِ وَالتَّكْثِيرِ .
ثُمَّ نَقَلَ التَّاجُ مَا قَالَهُ الصِّحَاحُ ، وَقَالَ : « طَانَ كِتَابَهُ وَطَيْنَهُ : حَتَمَهُ بِالطَّيْنِ . وَطَيَّنَ الرَّجُلُ : تَلَطَّحَ بِالطَّيْنِ » .
ثُمَّ حَاكَى مَدُّ الْقَامُوسِ وَمِنْ اللَّغَةِ وَالْمُعْجَمِ الْوَسِيطُ مَا قَالَهُ الْمِصْبَاحُ الْمُنِيرُ .

أَطِيرْنَا بِكَ وَيَسَّرَ مَعَكَ ﴿﴾ . وَفِي الْآيَةِ ١٣١ مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ : ﴿ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَطِيرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ ﴾ .
وَلَكِنَّ :

الصِّحَاحُ وَالْمُخْتَارُ وَالْقَامُوسُ وَالْمَدُّ وَالْمَتْنُ وَالْوَسِيطُ أَجَازُوا :
تَطَيَّرْتُ مِنَ الشَّيْءِ أَوْ بِالشَّيْءِ .
وَكَتَفَى الْأَسَاسُ بِالْفِعْلِ : تَطَيَّرْتُ مِنْهُ .
وَكَتَفَى الْمِصْبَاحُ بِالْفِعْلِ : تَطَيَّرَ مِنَ الشَّيْءِ وَأَطِيرَ مِنْهُ .

(٦٥٥) اشْتَهَرَ بِالطَّيْشِ

ويقولون : اشْتَهَرَ فَلَانٌ بِالطَّيْشَةِ . وَالصَّوَابُ : اشْتَهَرَ بِالطَّيْشِ . وَفِعْلُهُ : طَاشَ يَطِيشُ طَيْشًا : نَزِقَ وَخَفَّ وَانْحَرَفَ . وَيُقَالُ لِمَنْ ضَلَّ الصَّوَابَ : طَاشَ سَهْمُهُ .
وَمِنْ مَعَانِي طَاشَ :
(١) طَاشَ فَلَانٌ : ذَهَبَ عَقْلُهُ .
(٢) طَاشَ : أَخْطَأَ .
(٣) طَاشَ السَّهْمُ وَنَحْوَهُ عَنِ الْهَدَفِ : جَازَ عَنْهُ وَلَمْ يُصِبه .
(٤) طَاشَتْ يَدُهُ فِي الصَّحْفَةِ : خَفَّتْ وَتَنَاوَلَتْ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ .
(٥) طَاشَتْ رِجْلُهُ عَنِ الْأَمْرِ : زَاغَتْ .

باب الظَّافِرِ

(٦٥٧) الظَّرْفُ

ويقولون : فلان جَمُّ اللُّطْفِ وَالظَّرْفِ . وَالصَّوَابُ : فلان جَمُّ اللُّطْفِ وَالظَّرْفِ .

وَمَعْنَى (الظَّرْفِ) :

- (١) الوِعَاءُ مُطْلَقًا . وَمِنْهُ ظَرْفَا الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ .
- (٢) الْكِيَاَسَةُ وَذِكَاةُ الْقَلْبِ .
- (٣) الْحِدْقُ بِالشَّيْءِ ، أَوْ حُسْنُ الْوَجْهِ وَالْمَهِيَّةِ .
- (٤) الظَّرْفُ فِي اللِّسَانِ : حُسْنُ الْعِبَارَةِ وَالْبَلَاغَةُ .
- (٥) رَأَيْتُ فلَانًا يظرفه : يعبئه .

قال الراغب الأصفهاني (الحسين بن محمد) : الظَّرْفُ : اسمٌ لحالةٍ تَجْمَعُ الفِصَائِلَ النَّفْسِيَّةَ وَالْبَدَنِيَّةَ وَالخَارِجِيَّةَ . أمَّا الظَّرْفُ فلم تَرُدُّ فِي المعاجِمِ .

(٦٥٨) أَحْوَالُهُ الْمَالِيَّةُ لَا ظُرُوفُهُ الْمَالِيَّةُ

ويقولون : أَجْبَرْتَهُ ظُرُوفُهُ الْمَالِيَّةُ عَلَى الْهَجْرَةِ . وَالصَّوَابُ : أَجْبَرْتَهُ أَحْوَالُهُ الْمَالِيَّةُ عَلَى الْهَجْرَةِ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (ظَرْفٌ) لَمْ تَرُدُّ فِي المعاجِمِ بِمَعْنَى حَالٍ أَوْ حَالَةٍ .

وقد قال المعجم الوسيط : الظَّرْفُ : الحالُ . يُقَالُ : سأفعلُ كَذَا مَتَى أَمَكَّنْتَنِي الظُّرُوفُ (مُحَدَّثَةٌ) . وَأَرْجُو أَنْ يُبَيَّرَ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ ذَلِكَ ، لِكَيْ نُوَيْدَ اسْتِعْمَالُهَا .

(٦٥٩) ظُنُونٌ أَوْ ظَنَانٌ أَوْ ظُنُنٌ

ويقولون : فلان ظننٌ ، أي : سَيِّئُ الظَّنِّ . وَالصَّوَابُ : فلان ظُنُونٌ أَوْ ظَنَانٌ أَوْ ظُنُنٌ .

أَمَّا الظَّنِينُ فَمَعْنَاهُ : الْمُتَهَمُ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٤ مِنْ سُورَةِ التَّكْوِينِ : ﴿ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِظَنِينٍ ﴾ ، أَي : بِتَجْوِيلٍ . وَفِي قِرَاءَةٍ بِالظَّاءِ (بِظَنِينٍ) ، أَي : بِمُتَهَمٍ .

وجاءَ فِي التَّاجِ أَنَّ هَذِهِ الرِّوَايَةَ فِي الْقِرَاءَةِ (بِظَنِينٍ) هِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ . وَقَالَ التَّاجُ أَيْضًا :

- (١) الظَّنِينُ : الْمُتَهَمُ فِي دِينِهِ .
 - (٢) الظَّنُونُ : الرَّجُلُ الضَّعِيفُ الْقَلِيلُ الْحِيلَةَ .
 - (٣) الظَّنُونُ مِنَ الدَّيُونِ : مَا لَا يَدْرِي آخِذَهُ أَيْفُضِيهِ أَمْ لَا .
 - (٤) أَظَنَّتَهُ الشَّيْءُ : أَوْهَمَّتَهُ إِيَّاهُ . (مُسْتَدْرَكُ التَّاجِ) .
 - (٥) أَظَنَّتْ بِهِ النَّاسُ : عَرَضَتْهُ لِلتَّهْمَةِ (مُسْتَدْرَكُ التَّاجِ) .
 - (٦) رَجُلٌ ظُنُونٌ : قَلِيلُ الْخَيْرِ (مُسْتَدْرَكُ التَّاجِ) .
- وَفِي الْحَدِيثِ : « لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ ظَنِينٍ » ، أَي : مُتَهَمٍ بِدِينِهِ .

وجاءَ فِي مُفْرَدَاتِ الرَّاعِبِ : « وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِظَنِينٍ » ، أَي : بِمُتَهَمٍ .

وقال كل من التهذيب ، فالصحيح ، فالمحكّم ، فالمغرب ، فالمختار ، فالمصباح ، فالقاموس ، فالنتاج ، فالمد ، فالمتن ، فالوسيط : الظَّنِينُ : الْمُتَهَمُ ، وَالْمَجْمَعُ : أَظْنَاءُ . أمَّا (الظَّنَّةُ) فَهِيَ التَّهْمَةُ . وَجَمَعُهَا : ظَنِنٌ .

(٦٦٠) تَظَاهِرَةٌ سَلْمِيَّةٌ أَوْ مُظَاهِرَةٌ سَلْمِيَّةٌ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : قَامَ الطَّلَابُ بِتَظَاهِرَةِ سَلْمِيَّةٍ ، وَهَذَا لَيْسَ خَطَأً ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ تَظَاهَرَ يَعْنِي :

- (١) ظَهَرَ ، وَلَا يُدْرِكُ لِمَنْ يَقُومُ بِتَظَاهِرَةِ مِنَ الظُّهُورِ لِلنَّاسِ .
- (٢) تَعَاوَنَ ، وَلَا تَنْجَحُ تَظَاهِرَةٌ ، لَا يَتَعَاوَنُ فِيهَا التَّظَاهِرُونَ بَعْضُهُمْ مَعَ بَعْضٍ .

وَيُجُوزُ أَنْ تُسَمِّيَهَا (مُظَاهِرَةٌ) أَيْضًا ؛ لِأَنَّ مَعْنَى تَظَاهَرَهُ : عَاوَنَهُ (أَيْضًا) . وَالسَّبَبُ الَّذِي حَمَلَهُمْ عَلَى التَّخْطِئِ هُوَ أَنَّ مِنْ مَعَانِي : تَظَاهَرَ الْقَوْمُ : تَبَاعَدُوا وَتَدَابَرُوا ، كَأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ

(٦٦٢) بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ

ويقولون : يُقِيمُ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ ، والصَّوَابُ : يُقِيمُ بَيْنَ ظَهْرَانِيَهُمْ ، أَي : بَيْنَهُمْ فِي وَسْطِهِمْ .

وَكُلُّ مَا كَانَ فِي وَسْطِ شَيْءٍ وَمُعْظَمُهُ فَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانِيَيْهِ ، وَظَهْرَانِيَيْهِ ، وَأَظْهَرُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، وَهِيَ كَلْمَا مِنَ الْمَجَازِ .

قَالَ شَهَابُ الدِّينِ الْأَلَوَسِيُّ فِي كِتَابِهِ « كَشَفِ الطَّرِيقِ عَنْ الْغُرَّةِ » : « إِنَّ إِقْحَامَ الظَّهْرِ لِيَدُلُّ عَلَى أَنَّ إِقَامَتَهُ فِيهِمْ عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِظْهَارِ بِهِمْ ، وَالْإِسْتِنَادِ إِلَيْهِمْ . ثُمَّ كَثُرَ حَتَّى اسْتُعْمِلَ فِي الْإِقَامَةِ بَيْنَ الْقَوْمِ مُطْلَقًا » .

وَيُقَالُ : رَأَيْتُهُ بَيْنَ ظَهْرَانِي اللَّيْلِ ، أَي : بَيْنَ الْعِشَاءِ إِلَى الصَّجْرِ . وَيُقَالُ : لَقِيْتُهُ بَيْنَ الظَّهْرَيْنِ وَالظَّهْرَانَيْنِ ، أَي : فِي الْيَوْمَيْنِ أَوْ الثَّلَاثَةِ أَوْ الْأَيَّامِ الَّتِي سَبَقَتْ يَوْمَنَا هَذَا .

وَلَى ظَهْرَهُ إِلَى صَاحِبِهِ ، وَلَنْ تَنْجَحَ تَظَاهَرُهُ يَدِيرُ فِيهَا الْوَاحِدُ ظَهْرَهُ إِلَى الْآخَرِ ، وَفَاتَهُمْ أَنْ الْفِعْلَ (تَظَاهَرَ) يَحْمِلُ مَعْنَى الظَّهْرِ وَالْتِعَاوُنِ أَيْضًا .

وَجَاءَ الْمُعْجِمُ الرِّسِيْطُ فَقَالَ : تَظَاهَرُوا : تَجَمَّعُوا لِيُعِينُوا رِضَاهُمْ أَوْ سُخْطَهُمْ عَنْ أَمْرٍ يَهْمُهُمْ (مَحْدَثَةٌ) . وَقَالَ عَنْ الْمُظَاهَرَةِ : إِعْلَانُ رَأْيٍ ، أَوْ إِظْهَارُ عَاطِفَةٍ فِي صُورَةٍ جَمَاعِيَّةٍ (يَجْمَعُ اللَّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ بِالْقَاهِرَةِ) .

(٦٦١) ضَهْرُ الْبَيْدَرِ لَا ظَهْرَهُ

ويقولون : ظَهْرُ الْبَيْدَرِ ، وَظَهْرُ الشُّوْبَرِ . وَالصَّوَابُ : ضَهْرُ الْبَيْدَرِ ، وَضَهْرُ الشُّوْبَرِ ، وَضَهْرُ التَّلِّ ، لِأَنَّ مَعْنَى (ضَهْرٌ) هُوَ : أَعْلَى الْجَبَلِ .

وَظَهْرُ كُلِّ شَيْءٍ يُكْتَبُ بِالظَّاءِ ، إِلَّا مَا يَخُصُّ الْجَبَلَ أَوْ التَّلَّ ، فَإِنَّهُ يُكْتَبُ بِالضَّادِ .

باب العين

وقبل ذلك وقف صاحبُ «خزانة الأدب» عند قول

الفرزدق :

وَإِذَا الرِّجَالُ رَأَوْا يَزِيدَ ، رَأَيْتَهُم

خَضَعُ الرِّقَابِ ، فَوَاكِسَ الأَبْصَارِ

وَعَرَضَ أَمْثَلَةً مِنْ هَذَا الجَمْعِ (نواكس) ، جَاوَزَتْ العَشْرَةَ .

وقد ذَكَرَ النَّاجُ فِي مَادَّةِ (القرآن) مَا نَصَّهُ :

«قواريء (كدنانير) ، وفي نُسخَتِنَا : قواري (كفواعل) ،

وجعلته شيخنا من التحريف . قلت : إذا كان جمع «قاري»

فلا مخالفة للسَّماعِ ولا لِلقياسِ ، فإنَّ فاعلاً يُجْمَعُ عَلَى

فواعل .»

مِنْ هَذَا نَسْتَنْجُ أَنَّ كُلَّ وَصْفٍ لِمَذْكَرٍ عَاقِلٍ عَلَى صِيغَةِ

(فاعل) ، يَجُوزُ جَمْعُهُ عَلَى (فاعِلين) لِأَنَّهُ الأَفْضَلُ ، وَعَلَى (فواعِل)

لِأَنَّهُ فَصِيحٌ أَيْضاً .

(٦٦٣) يُعَدُّ فِي الشُّعْرَاءِ لَا يُعْتَبَرُ مِنْهُمْ

ويقولون : فُلَانٌ يُعْتَبَرُ مِنَ الشُّعْرَاءِ المُجِيدِينَ . وَالصَّوَابُ :

فُلَانٌ يُعَدُّ فِي الشُّعْرَاءِ المُجِيدِينَ ، أَوْ فِي عِدَادِهِمْ ، أَوْ مِنْهُمْ .

أَمَّا الفِعْلُ (اعتَبَرَ) ، فَمِنْ مَعَانِيهِ فِي المَعَامِلِ :

(١) اسْتَدَلَّ عَلَى الشَّيْءِ بِالشَّيْءِ .

(٢) اعْتَبَرَ مِنْهُ : تَعَجَّبَ .

(٣) اعْتَبَرَ بِهِ : اتَّعَظَ . وَقَدْ جَاءَ فِي الآيَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ سُورَةِ

الحَشْرِ : ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الأَبْصَارِ﴾ . أَي : اتَّعَظُوا بِمَا نَزَلَ

بِقُرْبِظَةِ والنُّضِيرِ ، فَقايسُوا فِعَالَهُمْ ، وَانظُرُوا العِدَابَ الَّذِي حَلَّ

بِهِمْ . ثُمَّ جَاءَ المَعْجَمُ الوسيطُ ، فَقَالَ : اعْتَبَرَ فُلَانًا عَالِمًا :

عَدَّهُ عَالِمًا وَعَامَلَهُ مَعَامَلَةَ العَالِمِ (كَلِمَةٌ مُؤَلَّدَةٌ) . وَأَنَا أُوسِدُهُ

فِي ذَلِكَ عَلَى أَنْ يَفُوزَ بِمُوافَقَةِ جَمْعِ القَاهِرَةِ ، أَوْ سِوَاهِ .

(٦٦٥) عَتَبَاتٌ أَوْ عَتَبٌ أَوْ أَعْتَابٌ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : يُرِيقُ مَاءً وَجْهَهُ عَلَى أَعْتَابِ

الحُكَّامِ . وَيُرْوَى أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : عَلَى عَتَبَاتِهِمْ أَوْ

عَتَبِيهِمْ . وَالعَتَبَةُ هِيَ المَفْرَدُ ، وَمَعْنَاهَا : أَسْكَفَةُ

البَابِ الَّتِي تُوطَأُ ، وَقِيلَ : العَتَبَةُ العُلْبَا . وَلَكِنْ جَمْعُ مِصْرَ ، فِي

جَدْوَلِهِ رَقْمُ ١٠ خَصَّصَهَا بِالجزءِ الأَسْفَلِ مِنَ البَابِ ، وَهُوَ موَطِيُّ

القَدَمِ ، تَقْلِيلًا لِلأَشْرَاطِ ، وَمُرَادًا بِالفَرَنْسِيَّةِ كَلِمَةُ seuil ،

وَبِالإنكليزية كَلِمَةُ threshold . أَمَّا إِذَا كَانَ هُنَاكَ جَمْعٌ

لِلجَمْعِ ، فَإِنَّ الجَمْعَ القِيَاسِيَّ لِعَتَبٍ هُوَ : أَعْتَابٌ ، وَهُوَ جَمْعٌ

قَلِيلٌ .

وقد أَجَازَ (النَّحْوُ الوافي) اسْتِعْمَالَ صِيغَةِ (أَفْعَالٍ) فِي الكَثْرَةِ

أحيانًا . (رَاجِعُ مَادَّةُ : أَحْفَادُ) .

(٦٦٤) الرِّجَالُ العَوَابِسُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَجْمَعُ صِيغَةَ (فاعل) ، إِذَا كَانَتْ وَصْفًا

لِمَذْكَرٍ عَاقِلٍ ، عَلَى (فواعِل) مِثْلَ : عَابِسٌ ، عَوَابِسُ . وَيَسْتَنْوَنَ

بِضَمِّ صِفَاتٍ مِثْلَ فَارِسٌ : فَوَارِسٌ ، شَاهِدٌ : شَوَاهِدٌ ، نَاكِسٌ :

نَوَاكِسٌ ، هَالِكٌ : هَوَالِكٌ .

وَالْحَقُّ أَنَّ صِيغَةَ (فاعل) تُجْمَعُ قِيَاسًا عَلَى (فواعِل) ،

سِوَاهُ أَكَانَتْ تِلْكَ الصِّيغَةُ صِفَةً لِمَذْكَرٍ العَاقِلِ أَمْ لِغَيْرِ العَاقِلِ .

وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ بَعْضَ البَاحِثِينَ المُعَاصِرِينَ ، عَثَرَ عَلَى جُمُوعٍ

كثيرةٍ جَاوَزَتْ الثَّلَاثِينَ ، فِي كَلَامٍ فَصِيحٍ يُعْتَمَدُ عَلَى قَائِلِيهِ ،

وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ تِلْكَ الجُمُوعِ هُوَ وَصْفٌ لِمَذْكَرٍ عَاقِلٍ ، مِثْلُ :

سَابِقٌ وَسَوَابِقٌ ، سَابِغٌ وَسَوَابِغٌ ، حَاسِرٌ وَحَوَاسِرٌ ، قَارِيٌّ وَقَوَارِيٌّ ،

كَاهِنٌ وَكَوَاهِنٌ ، عَاجِزٌ وَعَوَاجِزٌ ، غَائِبٌ وَغَوَابِ ، رَافِئٌ

وَرَوَافِدٌ .

أَمَّا الْفِعْلُ أَعْتَقَ (الْمُتَعَدِّي) ، فَمِنْ مَعَانِيهِ :

- (١) أَعْتَقَ قَرَسَهُ : أَعْجَلَهُ وَأَنْجَاهُ .
- (٢) أَعْتَقَ مَوْضِعَهُ : حَازَهُ فَصَارَ لَهُ .
- (٣) أَعْتَقَ يَمِينَهُ : جَعَلَهَا لَازِمَةً لَيْسَ لَهَا كِفَافَةٌ .
- (٤) أَعْتَقَهُ : أَصْلَحَهُ .

(٦٦٩) الْعَثِيرُ

ويقولون إنَّ الْعَثِيرَ هُوَ الْعَبْرُ الَّذِي تُثِيرُهُ الْأَرْجُلُ فِي الْمَشْيِ ، وَالْعَثِيرُ فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ :

- (١) الْعَبْرُ (الصَّحَاحُ وَالْمُخْتَارُ وَمُقَدَّمَةُ الْأَدَبِ لِلزَّمْحَشَرِيِّ) .
- (٢) التَّرَابُ . الْعَجَاجُ السَّاطِعُ (مَثْنُ اللَّعَّةِ) .
- (٣) التَّرَابُ وَالْعَجَاجُ ، وَمَا قَلَّبَتْ مِنَ الطَّيْنِ بِأَطْرَافِ رِجْلَيْكَ ، (الْقَامُوسُ) .

(٤) التَّرَابُ وَالْعَجَاجُ السَّاطِعُ ، وَكُلُّ مَا قَلَّبَتْ مِنَ الطَّيْنِ أَوْ التَّرَابِ أَوْ الْمَدَرِ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْكَ (التَّاجِ) .

(٥) الْعَبْرُ ، أَوْ الْعَجَاجُ وَالتَّرَابُ . وَالْجَمْعُ : عَثِيرَاتٌ (مَسَدٌ الْقَامُوسُ) .

(٦) الْعَثِيرُ وَالْعَثِيرَةُ : الْعَجَاجُ السَّاطِعُ . وَالْعَثِيرَاتُ : التَّرَابُ ، حِكَاةٌ سَبِيبِيَّةٌ (اللِّسَانُ) .

(٦٧٠) عَجُوزٌ

ويقولون : إنَّ كَلِمَةَ (عَجُوزٌ) لَا تُطْلَقُ إِلَّا عَلَى الْمَرْأَةِ الْهَرَمَةِ .

وَقَدْ أَجَازَ لِلسَّانِ الْعَرَبِ وَتَاجَ الْعُرُوسِ وَمَثْنُ اللَّعَّةِ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ

(عَجُوزٌ) لِلرَّجُلِ أَيْضًا ، وَقَالُوا إِنَّ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (عَجُوزَةٌ)

قَدْ سَمِعَ عَنِ الْعَرَبِ ، وَلَكِنَّهَا لَعِيَّةٌ رَدِيئَةٌ قَلِيلَةٌ . وَجَمْعُ الْعَجُوزِ :

عَجَائِرٌ وَعَجُزٌ وَعَجُزٌ .

وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : تَقُولُ لَامْرَأَةٍ الرَّجُلِ - وَإِنْ كَانَتْ

شَابَةً - هِيَ عَجُوزَةٌ ، وَلِلزَّوْجِ - وَإِنْ كَانَ حَدِيثًا - هُوَ

شَيْخُهَا .

وَقَدْ ذَكَرَتْ الْمَعَاجِمُ أَرْبَعَةً وَتَسْعِينَ مَعْنَى لِكَلِمَةِ (عَجُوزٌ) ،

وَجَاءَنَا صَاحِبُ التَّاجِ بِقَصِيدَةٍ وَاحِدَةٍ لِلشَّيْخِ يَوْسُفَ بْنِ عِمْرَانَ

الْحَلْبِيِّ ، أَوْرَدَ فِيهَا وَاحِدًا وَسَبْعِينَ مَعْنَى لِكَلِمَةِ (عَجُوزٌ) ، وَيَقُولُ

إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الشُّعْرَاءِ جَمَعُوا تِلْكَ الْمَعَانِيَ فِي قِصَائِدٍ كَثِيرَةٍ

حَسَنَةٍ .

وَأَنَا أَفْضَلُ أَنْ نُسَمِّيَ الرَّجُلَ الْمُسِنَّ هَرِمًا أَوْ شَيْخًا . وَيَجِبُ

(٦٦٦) الْعَثَّةُ

وَيَقُولُونَ : أَكَلَتِ الْعَثَّةُ أَوْ الْعَثُ الصُّوفَ . وَالصُّوَابُ :

أَكَلَتِ الْعَثَّةُ الصُّوفَ . وَ (الْعَثَّةُ) : حَشْرَةٌ تَلْحَسُ بِبِرْقَاتِهَا الْجُلُودَ

وَالفِرَاءَ وَالْأَلْبَسَةَ (الصُّوفِيَّةَ خَاصَّةً) وَالْبَسُطَ . وَالْجَمْعُ : عَثٌّ

وَعَثٌّ وَعَثَاتٌ .

وَفِعْلُهَا : عَثَّتِ الْعَثَّةُ الصُّوفَ تَعَثُّهُ : أَكَلَتْهُ . وَمِنْ

مَعَانِيهِ :

(١) عَثَّتِ الْحَيَّةُ فَلَانًا : عَضَّتُهُ ، وَيَقُولُ اللِّسَانُ : نَفَخْتُهُ وَلَمْ

تَنْهَشْهُ ، فَسَقَطَ لِذَلِكَ شَعْرُهُ .

(٢) عَثَّ فُلَانٌ فُلَانًا : أَلَحَّ عَلَيْهِ .

(٣) عَثَّهُ : رَدَّ عَلَيْهِ الْكَلَامَ أَوْ وَبَّخَهُ بِهِ .

(٦٦٧) الْعَثِيدُ

وَيُحِطُّونَ حِينَ يَقُولُونَ عَنِ الْيَوْمِ الْمُنْتَظَرِ : هَذَا يَوْمٌ عَثِيدٌ ،

وَعَنِ الرَّجُلِ الْقَوِيِّ : هَذَا رَجُلٌ عَثِيدٌ .

فَالْعَثِيدُ هُوَ الْمُهَيَّبُ وَالْحَاضِرُ . وَفِي الْآيَةِ ١٨ مِنْ سُورَةِ «ق» :

﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَثِيدٌ ﴾ ، أَيُّ : مَعْدٌ

حَاضِرٌ .

وَفِعْلُهُ : عَثَدَ يَعْثُدُ عَثَادًا وَعَثَادَةٌ :

(١) تَهَيَّبًا وَحَضَرَ .

(٢) جَسَمَ .

(٦٦٨) أَعْتَقَ عَبْدَهُ

وَيَقُولُونَ : عَتَقَ عَبْدَهُ فَهُوَ : مَعْتُوقٌ . وَالصُّوَابُ : أَعْتَقَ

عَبْدَهُ فَهُوَ : مَعْتُوقٌ وَعَتِيقٌ ، وَالْجَمْعُ : عَتَقَاءٌ . وَأَمَّا عَتِيقٌ وَعَتِيقَةٌ ،

وَالْجَمْعُ : عَتَائِقُ .

أَمَّا الْفِعْلُ عَتَقَ فَهُوَ لَازِمٌ . نَقُولُ : عَتَقَ الْعَبْدُ (خَرَجَ عَنِ

الرَّقِّ) يَعْتِقُ عِتْقًا ، وَعَتَقًا ، وَعَتَقَاتًا ، وَعَتَاقَةً فَهُوَ عَتِيقٌ وَعَاتِقٌ . وَجَمْعُهُ :

عَتَقَاءٌ .

وَمِنْ مَعَانِي عَتَقَ :

(١) عَتَقَهُ : عَضَّهُ .

(٢) عَتَقَهُ : أَصْلَحَهُ (مُتَعَدِّي) . عَتَقَ : صَلَحَ (لَازِمٌ) .

(٣) عَتَقَ الْفَرَسُ : تَقَدَّمَ فِي السَّبْرِ . وَفَرَسٌ عَاتِقٌ : سَابِقٌ .

(٤) عَتَقَ وَعَتَقَ : صَارَ قَدِيمًا .

(٥) عَتَقَ جِلْدَهُ : رَقَّ .

والصَّوَابُ : عدا روضةً الأطفالِ أو روضةً الأطفالِ ؛ لأنَّ عدا وحلا وحاشا تكونُ أفعالاً فينصبُ الاسمُ بعدها على أنه مفعولٌ به ، وتكونُ حروفُ جرٍّ فتجرُّ الأسماءَ بعدها .

أما إذا سبقتُ (ما) المصدريةُ كلاً من عدا وحلا فإنَّ الاسمَ بعدهما لا يأتي إلا منصوباً على أنه مفعولٌ به ، لآتهما يكونانِ فعَلَيْنِ ماضيينِ ، ولا يكونانِ هنا إلا فعَلَيْنِ ماضيينِ جامدينِ (فهما جامدانِ في حالة استعمالهما أداتي استثناء) .

وقد تَسبِقُ (ما) المصدريةُ (حاشا) نادراً ، حتَّى قيلَ إنه ممنوعٌ ، ويُسْتَحْسَنُ الأخذُ بهذا الرأْيِ .

(٦٧٤) أَعْدَاهُ بِالْجَرَبِ

ويقولونُ : عَدَى فُلَانٌ فُلَانًا بِالْجَرَبِ . وَالصَّوَابُ : أَعْدَاهُ بِالْجَرَبِ . قال أَحَدُ الشُّعْرَاءِ :

عَشِيَّةَ لَا أُعْدي بِدَائِي صَاحِبِي

وَلَمْ أَرِ دَاءً مِثْلَ دَائِي لَا يُعْدي

وقد جاءَ في المُحْكَمِ واللِّسَانِ والتَّاجِ : « أَعْدَاهُ الدَّاءُ : جَاوَزَ غَيْرَهُ إِلَيْهِ . وَأَعْدَاهُ مِنْ عِلَّتِهِ وَخَلْقِهِ ، وَأَعْدَاهُ بِهِ : جَوَّزَهُ إِلَيْهِ . وَالاسْمُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ (العَدْوَى) » . وقال اللِّسَانُ : « أَصْلُهُ مِنْ عَدَا يَعْدُو إِذَا جَاوَزَ الْحَدَّ . وَتَعَادَى الْقَوْمُ : أَصَابَ هَذَا مِثْلُ دَاءِ هَذَا » .

وَمِنْ مَعَانِي : أَعْدَاهُ عَلَيْهِ :

(١) قَوَاهُ عَلَيْهِ وَأَعَانَهُ . قال الشاعرُ :

وَلَقَدْ أَضَاءَ لَكَ الطَّرِيقَ وَأَنْهَجَتْ

سَبِيلَ الْمَكَارِمِ وَالهُدَى يُعْدي

(٢) أَعْدَاهُ : حَمَلَهُ عَلَى الْحَضَرِ (العَدْوِ) .

(٣) أَعْدَاهُ عَلَيْهِ : ظَلَمَهُ .

(٤) أَعْدَى فِي مَنْطِقِهِ : جَارَ .

(٦٧٥) مَاءٌ عَذْبٌ

ويقولونُ : شَرِبَ ماءً عَذْبًا . وَالصَّوَابُ : شَرِبَ ماءً عَذْبًا ، أَيُّ طَبِيبًا لَا مَلُوحَةَ فِيهِ . جاءَ في الآيةِ ٥٣ مِنْ سُورَةِ الْفُرْقَانِ . قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ ، وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ﴾ . والماءُ العَذْبُ هو : الَّذِي يَكْثُرُ فِيهِ القَدَى والطَّحْلُبُ .

(٦٧٦) يَعْذِرُهُ فِيمَا صَنَعَ

ويقولونُ : يَعْذِرُ فُلَانٌ صَدِيقَهُ فِيمَا صَنَعَ . وَالصَّوَابُ :

أَنَّ لَا نَلْجَأُ إِلَى اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (عَجُوزَ) لِلرَّجُلِ ، وَ (عَجُوزَةٌ) لِلْمَرْأَةِ ، إِلَّا عِنْدَ الضَّرُورَةِ الْقُصُوبِ .

وقد جاءَ في الآيةِ ٢٩ مِنْ سُورَةِ الدَّارِيَاتِ : ﴿ وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ ﴾ . وَذَكَرَتْ كَلِمَةَ (عَجُوزَ) مَرَّتَيْنِ أُخْرَيْنِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَتَعْنِي كِلْتَاهُمَا الْمَرْأَةَ الْهَرِمَةَ أَيْضًا .

(٦٧١) اعْتَزَّ بِنَفْسِهِ

ويقولونُ : اعْتَدَّ فُلَانٌ بِنَفْسِهِ ، وَفُلَانٌ مُعْتَدٌّ بِنَفْسِهِ . وَالصَّوَابُ : اعْتَزَّ بِنَفْسِهِ ، أَوْ مُعْتَزٌّ بِهَا ، أَوْ مُعْتَمِدٌ عَلَى نَفْسِهِ .

أَمَّا الْفِعْلُ (اعْتَدَّ) فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) صَارَ مَعْدُودًا .

(٢) اعْتَدَّ الْأَمْرَ تِجَارَةً : حَسِبَهُ وَطَنَهُ .

(٣) اعْتَدَّ الشَّيْءُ : أَحْضَرَهُ .

(٤) اعْتَدَّ لِلشَّيْءِ : سَهَّبَ لَهُ .

(٥) اعْتَدَّتْ الْمَرْأَةُ الْمُطَلَّقةُ : دَخَلَتْ فِي أَيَّامِ عِدَّتِهَا ، وَهِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ لِيَالٍ .

(٦) اعْتَدَّتْ الْمَرْأَةُ : بَدَأَتْ إِحْدَادَهَا عَلَى بَعْلِهَا الَّذِي مَاتَ ، وَمُدَّتْهُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ لِيَالٍ أَيْضًا .

(٧) هَذَا شَيْءٌ لَا يُعْتَدُّ بِهِ : لَا يُهْتَمُّ بِهِ .

(٦٧٢) مَعْدِنٌ

ويقولونُ : الذَّهَبُ مَعْدِنٌ نَفِيسٌ . وَالصَّوَابُ : الذَّهَبُ مَعْدِنٌ نَفِيسٌ ؛ لِأَنَّ فَتْحَ الدَّالِ لَيْسَ بِثَبْتٍ . وَجَمْعُ مَعْدِنٍ :

مَعَادِنُ . وَالْمَعْدِنُ هُوَ :

(١) الْمَكَانُ يَثْبُتُ فِيهِ النَّاسُ .

(٢) مَكَانٌ كُلُّ شَيْءٍ يَكُونُ فِيهِ أَصْلُهُ وَمَصْدَرُهُ .

وَأَصْوَافٌ يَجْمَعُ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ بِالْقَاهِرَةِ مَا يَأْتِي :

(٣) الْفِيلِزُ فِي لُغَةِ الْعِلْمِ .

(٤) هُوَ مَعْدِنُ الْغَيْرِ وَالْكَرِّمِ : هُوَ مَجْبُولٌ عَلَيْهِمَا .

(٥) الْمَعْدِنُ (فِي الْكِيمِيَاءِ) : الْمَرْكَبَاتُ غَيْرُ الْعَضْوِيَّةِ الَّتِي تُوجَدُ فِي الْأَرْضِ ، وَقَدْ تَطَلَّقَ عَلَى (الْحَفْرِيَّاتِ) الْمُتَخَلِّفَةِ مِنْ مَوَادِّ عَضْوِيَّةٍ كَالزَّيْتِ الْمَعْدِنِيِّ وَالصَّخْمِ .

(٦٧٣) عَدَا رَوْضَةَ الْأَطْفَالِ أَوْ رَوْضَةَ الْأَطْفَالِ

ويقولونُ : فِي الْمَدْرَسَةِ أَلْفُ طَالِبٍ عَدَا عَنْ رَوْضَةِ الْأَطْفَالِ .

الكتاب ؛ لأنَّ التَّعْرِبَ هُوَ نَقْلُ الْكَلِمَةِ بِلَفْظِهَا مِنْ لُغَةٍ أُجْنِبِيَّةٍ إِلَى اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ . كَقَوْلِنَا : أَوْتُمُوئِيلَ وَبِسْكَلَيْتِ . بَيْنَا نَسْمِيَهَا بِاللُّرْجَمَةِ : سِيَّارَةً وَدَرَّاجَةً .

يَعْتَدِرُ صَدِيقَهُ ، وَفَعْلُهُ : عَدَّرَهُ يَعْدِرُهُ عَدْرًا وَمَعْدَرَةٌ وَعَدْرِي وَمَعْدَرَةٌ .

(٦٧٧) اعْتَدَرَ مِنْ ذَنْبِهِ وَاعْتَدَرَ عَنْ ذَنْبِهِ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : اعْتَدَرَ فُلَانٌ عَنْ ذَنْبِهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : اعْتَدَرَ مِنْ ذَنْبِهِ ؛ لِأَنَّ جَلَّ الْمَعَاجِمِ اقْتَصَرَتْ عَلَى ذَكَرِ حَرْفِ الْجَرِّ (مِنْ) بَعْدَ الْفِعْلِ (اعْتَدَرَ) ، وَلِأَنَّ الْإِمَامَ عَلِيًّا ، وَعَمْرُو بْنَ الْعَاصِ ، وَابْنَ أَبِي عَتِيقٍ ، وَابْنَ عَرَادَةَ السَّعْدِيِّ ، وَالرَّاعِيَّ النَّمِيرِيَّ عُبَيْدَ بْنَ حُصَيْنٍ ، وَكَلْبَةَ وَدِيْمَةَ ، وَعَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَوَّابِ ، وَأَبَا عَلِيٍّ الْحَسَنَ بْنَ حَمْدُونَ ، وَبَشَّارَ بْنَ بُرَيْدٍ ، وَابْنَ عَبْدِوَسِّ الْجَهْشِيَّارِيِّ ، وَالْقَرَاءَ قَالُوا : اعْتَدَرَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَلَمْ يَقُولُوا : اعْتَدَرَ عَنْ ذَنْبِهِ ؛ وَلِأَنَّ النَّجَاحَ أَصَافَ قَوْلَهُ : اعْتَدَرَتِ الْمَنَازِلُ : دَرَسَتْ ، وَمِنَهُ أُخِذَ الْاِعْتِدَارُ مِنَ الذَّنْبِ ، وَهُوَ مَحْوُ اثْرِ الْمَوْجِدَةِ (الْعَضْبِ) .

ولكن :

- (١) الْمَصْبَاحُ الْمُنِيرُ قَالَ : اعْتَدَرَ عَنْ فِعْلِهِ : أَظْهَرَ عَدْرَهُ .
- (٢) نَقَلَ مَدَّ الْقَامُوسُ قَوْلَ الْمَصْبَاحِ الْمُنِيرِ وَأَقْوَالَ الْمُعْجَمَاتِ الْآخَرَى .
- (٣) قَالَ الْمُعْجَمُ الرَّسِيْطُ : اعْتَدَرَ مِنْ ذَنْبِهِ وَاعْتَدَرَ عَنْ فِعْلِهِ : تَنَصَّلَ وَاحْتَجَّ لِنَفْسِهِ .
- (٤) يُضَافُ إِلَى هَذِهِ الْمَصَادِرِ الثَّلَاثَةِ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَدْبَاءِ يَقُولُونَ : اعْتَدَرَ عَنْ ذَنْبِهِ .
- (٥) نَجِيزٌ لَنَا الْمَعَاجِمُ كُلُّهَا أَنَّ نَقُولَ : اعْتَدِرْ لِفُلَانٍ عَنِّي ، أَيْ : نِيَابَةً عَنِّي ، وَلَا يَخْدُثُ لَيْسَ فِي الْمَعْنَى إِذَا قُلْنَا : اعْتَدَرْتُ لِزَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو ، وَاعْتَدَرْتُ لِزَيْدٍ عَنْ ذَنْبِي .

وقد جاء في مادة (لا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ) مِنْ هَذَا الْمُعْجَمِ بَحْثٌ مُفْصَلٌ عَنْ جَوَازِ اِتِّابَةِ حَرْفِ جَرِّ مَكَانِ آخَرَ .
لِذَا أَرَى أَنَّ نَجِيزَ قَوْلِ :

- (١) اعْتَدَرَ مِنْ ذَنْبِهِ .
- (٢) اعْتَدَرَ عَنْ ذَنْبِهِ .

(٦٧٨) تَرَجَّمَ الْكِتَابَ لَا عَرَبِيَّةً

وَيَقُولُونَ : عَرَّبَ فُلَانٌ الْكِتَابَ . وَالصَّوَابُ : تَرَجَّمَ فُلَانٌ

(٦٧٩) الْأَعْرَابُ أَوْ الْأَعْرَابِيُّ أَوْ الْعُرْبَانُ

وَيُحْطِطُ الْبِازِجِيُّ مَنْ يُطْلَقُ كَلِمَةَ (الْعُرْبَانِ) عَلَى الدَّوِ سُكَّانِ الْخِيَامِ فِي الْبَوَادِي ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : الْأَعْرَابُ ، وَوَاحِدُهُمْ أَعْرَابِيٌّ . وَتَجَارِيهِ الْمَعَاجِمُ جُلُّهَا فِي ذَلِكَ . وَجَاءَ فِي الشُّعْرِ الْفَصِيحِ الْأَعْرَابِيُّ أَيْضًا . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٩٨ مِنْ سُورَةِ النَّوْبِيِّ : ﴿ الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا ﴾ ، وَيُعْنِي بِهِمْ أَهْلُ الْبَادِيَةِ .

ولكنَّ الْأَزْهَرِيَّ قَالَ فِي التَّهْذِيبِ : وَقَدْ رَأَيْتُ مِنَ الْعُرْبَانِ (يُعْنِي الْأَعْرَابَ) مَنْ يَشْقُ لِسَانَ الْفُضَيْلِ (وَلَدِ النَّاقَةِ أَوْ الْبَقْرَةِ إِذَا فَضِلَ عَنْ أُمِّهِ) . وَنَقَلَ ذَلِكَ عَنْهُ اللَّسَانُ وَالتَّاجُ كِلَاهِمَا فِي تَرْجَمَةِ (بَدَحَ) ، مِمَّا يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : أَعْرَابٌ وَعُرْبَانٌ .

وتعني كلمة العُرْبَانِ : الْعُرْبِيُّونَ أَوْ الْعُرْبِيُّونَ أَوْ الْعُرْبَانُ .

ويقول الغلاييني : « وَنَقِيلُ هَذَا الْجَمْعُ (عُرْبَانُ) ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرْهُ اللَّغَوِيُّونَ فِي بَابِهِ ؛ لِأَنَّهُمْ تَرَكَوْا كَثِيرًا فَلَمْ يَذْكُرُوهُ فِي مَطَانِهِ . وَذَكَرُوهُ فِي غَيْرِهَا » .

وقد استعمل القلقشندي في كتابه « صُبْحُ الْأَعْمَى » كلمة (العُرْبَانِ) فِي عِدَّةِ مَوَاضِعَ مِنْهُ .

(٦٨٠) فَاقَتْ الْعَرَبُ الْعَجَمَ ، فَاقَ الْعَرَبُ الْعَجَمَ

يُقَالُ : فَاقَ الْعَرَبُ الْعَجَمَ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُمْ شَعْبٌ أَوْ جَيْلٌ مِنَ النَّاسِ ، كَمَا يُقَالُ : فَاقَتْ الْعَرَبُ الْعَجَمَ بِاعْتِبَارِ أَنَّهُمْ أُمَّةٌ . وَقَدِيمًا قَالُوا : عَرَبٌ عَرَبَاءُ وَعَارِبَةٌ وَعَرَبَةٌ وَمَعْرَبَةٌ وَمُسْتَعْرَبَةٌ .

(٦٨١) الْعُرْبِيُّونَ أَوْ الْعُرْبِيُّونَ أَوْ الْعُرْبَانُ أَوْ الْعُرْبَانُ

وَيَقُولُونَ : اسْتَأْجَرْتُ مَتْرَلًا ، وَدَفَعْتُ لِصَاحِبِهِ عُرْبِيًّا . وَالصَّوَابُ : دَفَعْتُ لَهُ عُرْبِيًّا ، أَوْ عُرْبِيًّا ، أَوْ عُرْبَانًا ، أَوْ عُرْبَانًا . وَيَجُوزُ أَنْ تُبَدَلَ عَيْنُهَا هَيْزَةً . وَحَكَى ابْنُ خَالَوَيْهِ أَنَّ الْهَمْزَةَ قَدْ تُحْدَفُ ، فَيُقَالُ فِيهِ الرُّبُونُ ، كَأَنَّهُ مِنْ رَبْنٍ .

(٦٨٥) عَرَّضَ الحَائِطُ

ويقولون : إِضْرِبْ بِهِ عَرَّضَ الحَائِطِ . والصَّوَابُ : إِضْرِبْ بِهِ عَرَّضَ الحَائِطِ ، أَي : اعْرَضَهُ حَيْثُ وَجَدْتَ مِنْهُ أَي نَاحِيَةٍ مِنْ نَوَاحِيهِ ، أَوْ : أَرَمَ بِهِ أَي نَاحِيَةٍ كَانَتْ .

ومِثْلُهُ عَرَّضَ السَّيْفِ : صَفَّحَهُ ، وَعَرَّضَ العُنُقِ أَوْ الوَجْهِ : جَازَيْهِ . وَعَرَّضَ البَحْرَ أَوْ النَّهْرَ : وَسَطَهُ . وَعَرَّضَ الجَبَلَ : سَفَّحَهُ . وَنَظَرَ إِلَيْهِ عَن عَرَّضٍ : مِنْ جَازَبٍ . وَعَرَّضَ النَّاسَ : مُعْظَمَهُمْ . وَهَرَمَ عَرَّضَ النَّاسِ : مِنْ عَامَتِهِمْ . وَنَاقَةَ عَرَّضَ أَسْفَارٍ : قَوِيَّةً عَلَى السَّفَرِ .

(٦٨٦) عَرَّضَ فُلَانٌ لِلتَّعْذِيبِ أَوْ تَعَرَّضَ لَهُ

وَيُحْطَى الدُّكْتُورُ مِصْطَفَى جِوَادِ الدُّكْتُورَ طَه حَسِينِ ، الَّذِي قَالَ فِي كِتَابِهِ الأَيَّامِ :

(١) وَكَانَ ذَكَوَاهُ وَاضِحًا ، وَإِتْقَانُهُ لِلْفِقْهِ بَيِّنًا ، وَحُسْنُ تَصْرِفِهِ فِيهِ لَا يَتَعَرَّضُ لِلشُّكِّ .

(٢) وَكَانَ الأَزْهَرُ قَدْ تَعَرَّضَ لِالأَلْوَانِ مُخْتَلِفَةٍ مِنَ النِّظَامِ .

ويقولُ الدُّكْتُورُ جِوَادُ : « والسَّبَبُ فِي غَلْطِ الأَسْتِعْمَالِ أَنَّ « تَعَرَّضَ » يَدُلُّ عَلَى رَعْبَةِ الفَاعِلِ فِي الفِعْلِ ، وَالمَفْعُولُ بِهِ إِنْ وَجَدَ ، وَالمُعَدَّبُ أَوْ المُعَاقَبُ أَوْ المُؤَذَى ، كَائِنًا مَا كَانَ الأَذَى ، لَا يَرْعَبُ فِي العَقُوبَةِ وَالأَذَى ، وَإِنَّمَا قَهَرَ وَأَجْبَرَ عَلَى مُكَابَدَتَيْهِمَا . ثُمَّ بَآئِي الدُّكْتُورُ مِصْطَفَى جِوَادِ بِشِوَاهِدٍ كَثِيرَةٍ مِنْ أَمَهَاتِ كُتُبِ اللُّغَةِ وَالأَدَبِ وَالتَّأْرِخِ تَوَيْدُ رَأْيِهِ .

ولِكِنَّ الجِوَهْرِيَّ قَالَ فِي صِحَاحِهِ : « وَعَرَّضْتُ فُلَانًا لِكَذَا ، فَتَعَرَّضَ هُوَ لَهُ » .

وقَالَ الرَّازِيُّ فِي مِخْتَارِ الصَّحَاحِ : « عَرَّضَ لِكَذَا فَتَعَرَّضَ لَهُ » .

وَقَلَّه مِنْهُمَا صَاحِبُ اللِّسَانِ ، ثُمَّ نَقَلَ التَّاجُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ عِبَارَةَ الصَّحَاحِ ، وَفَعَلَ مَدَّ القَامُوسِ مِثْلَهُ . ثُمَّ جَسَاءَ المُعْجَمُ الوَاسِطُ ، فَقَالَ : « تَعَرَّضَ فُلَانٌ لِكَذَا : صَارَ عَرَّضَةً وَهَذَا فُلَانٌ لَهُ » .

فَبِئْسَ هَذَا نَرَى أَنَّ جُمْلَةَ : « تَعَرَّضَ فُلَانٌ لِلتَّعْذِيبِ » . صَحِيحَةٌ مِثْلُ جُمْلَةِ « عَرَّضَ فُلَانٌ لِلتَّعْذِيبِ » الَّتِي اقْتَرَحَهَا الدُّكْتُورُ جِوَادُ . وَمَا عَلَيْنَا ، كُلَّمَا وَجَدْنَا مَدْخَلَ لُغَوِيًّا صَبِيحًا إِلَى الصَّوَابِ ، إِلَّا أَنْ نَلِجَهُ بَعْدَ أَنْ نَعْبُدَ السَّبِيلَ إِلَيْهِ .

أَمَّا الأَصْمَعِيُّ فَقَدْ قَالَ عَن (عُرْبُونَ) : إِنَّهُ أَعْجَبِيٌّ أَعْرَبَ ، وَجَمْعُهُ : عَرَابِينُ .

وقَالَ الفَرَّاهُ : أَعْرَبْتُ إِعْرَابًا ، وَعَرَبْتُ تَعْرِيبًا : أَعْطَيْتُ العَرَبَانَ .

وَيُجِيزُ صَاحِبُ اللِّسَانِ الفِعْلَ (عَرَبَنَ) .

(٦٨٢) أَعْرَسَ الرَّجُلُ بَاهِلِهِ

وَعَرَّسَ بِهَا

وَيُحْطَى مَنْ يَقُولُ : عَرَّسَ الرَّجُلُ ، إِذَا دَخَلَ بِأَمْرَاتِهِ عِنْدَ بَنَاتِهَا . وَالصَّوَابُ عِنْدَهُمْ : أَعْرَسَ الرَّجُلُ . وَقَدْ أَنْكَرَ ابْنُ الأَثِيرِ عَرَّسَ ، وَسَبَّهَ الجِوَهْرِيُّ إِلَى العَامَةِ .

ولِكِنَّ :

أَجَازَ التَّهْدِيبُ : أَعْرَسَ بِأَهْلِيهِ وَعَرَّسَ بِهَا .

(٦٨٣) هُوَ عَرُوسٌ أَوْ عُرُوسٌ

ويقولون : فُلَانٌ عَرِيسٌ . وَالصَّوَابُ : عَرُوسٌ أَوْ عُرُوسٌ ، وَهُمَا عَرُوسَانِ مَا دَامَا فِي إِعْرَاسِهِمَا . وَهُمَّ عُرُسٌ ، وَهِنَّ عَرَالِسٌ . وَكُلٌّ مِنَ الذَّكَرِ وَالأُنثَى عَرُوسٌ ، وَهُمَا عَرْسَانِ ، وَالجَمْعُ : أَعْرَاسٌ .

وَأَنَا أَقْرَحُ ، دَفْعًا لِلتَّلْبَاسِ ، أَنَّ نُجَارِيَّ العَامَّةَ ، فَنَقُولُ : « فِي السَّيَّارَةِ عَرِيسٌ » إِذَا كَانَ فِيهَا الرَّجُلُ ، أَوْ : « عَرُوسَةٌ » إِذَا كَانَتْ فِيهَا المَرَأَةُ . أَمَّا عِنْدَمَا لَا نُخَشِي حَدُوثَ اللَّبْسِ ، فَنَقُولُ : جَاءَ العَرُوسَانِ ، أَوْ سَافَرَتِ العَرُوسُ ، أَوْ أَقْبَلَ العَرُوسُ .

فَا هُوَ رَأْيِي بِجَمَاعِنَا اللُّغَوِيَّةِ فِي هَذَا الأَقْتِرَاحِ ؟

وقَدْ قَالَ (المُعْجَمُ الوَاسِطُ) : « العَرِيسُ : الزَّوْجُ مَا دَامَ فِي إِعْرَاسِهِ . وَالجَمْعُ : عَرْسَانٌ (مَوْلُودَةٌ) » . فَعَسَى أَنْ يوافقَ عَلَى ذَلِكَ أَحَدٌ بِجَمَاعِنَا .

(٦٨٤) عَرَّضَ الحَدِيثَ أَوْ عَرَّاضَهُ

ويقولون : مَدَحَ شِعْرَكَ فِي عَرَّضِ حَدِيثِهِ عَن الشَّعْرَاءِ المُعَاصِرِينَ . أَي : وَسَطَ حَدِيثَهُ وَأَنَاءَهُ . وَالصَّوَابُ : فِي عَرَّضِ حَدِيثِهِ ، أَوْ فِي عَرَّاضِ حَدِيثِهِ . أَي : فِي أَشْأَائِهِ أَوْ فِي مُعْظَمِهِ .

وفلان ، أي : عَرَفَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (تَعَارَفَ) مِنْ أفعالِ المِشَارَكَةِ ، وهو من الأفعالِ الَّتِي لا تُسْنَدُ إِلَّا إِلَى التَّيْنِ أَوْ أَكْثَرٍ . ويجوزُ أن نقولَ أَيضًا : تَعَارَفَ الْقَوْمُ ، أي : عَرَفَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

وقد جاءَ في الآيةِ ١٣ مِنْ سُورَةِ الْحُجُرَاتِ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى ، وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾ . أي : لتتعارفوا .

(٦٩١) تَعَرَّفَ إِلَيْهِ وَتَعَرَّفَ الطَّرِيقَ

ويقولون : تَعَرَّفْتُ عَلَى فُلَانٍ وَتَعَرَّفْتُ إِلَى الطَّرِيقِ أَوْ عَلَيَّهَا . وَالصَّوَابُ : تَعَرَّفْتُ إِلَى فُلَانٍ ، أَوْ اسْتَعَرَّفْتُ إِلَيْهِ ، أَوْ اعْتَرَفْتُ إِلَيْهِ . رَوَى أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ بَشْرَانَ فِي أَمَالِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَهُ ﷺ : « تَعَرَّفَ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّجَاءِ يَعْرِفُكَ فِي الشَّدَّةِ » . ولا نقولُ إِلَّا : تَعَرَّفْتُ الطَّرِيقَ ، وَاللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ تُمَيِّزُ فِي هَذَا الْفِعْلِ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَغَيْرِهِ .

(٦٩٢) مَعْرِفَتُكَ الشَّيْءَ

ويقولون : مَعْرِفَتُكَ بِالشَّيْءِ خَيْرٌ مِنْ جَهْلِكَ إِيَّاهُ . وَالصَّوَابُ : مَعْرِفَتُكَ الشَّيْءِ خَيْرٌ مِنْ جَهْلِكَ إِيَّاهُ . أَمَّا عَلِمْتُكَ بِالشَّيْءِ وَعِلْمُكَ الشَّيْءَ فَكِلَاهُمَا صَوَابٌ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (عَلِمَ) يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولِهِ مُبَاشَرَةً وَبِحَرْفِ الْجَرِّ ، بَيْنَا (عَرَفَ) لَا يَتَعَدَّى إِلَّا مُبَاشَرَةً .

(٦٩٣) تَعْرِيفُ الْعَدَدِ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : أَضَعْتُ الثَّلَاثَةَ الْأَقْلَامَ وَالْأَرْبَعَةَ كُتُبًا ، مُعْتَمِدِينَ عَلَى الْبَصْرِيِّينَ ، الَّذِينَ يُوجِبُونَ أَنْ تُدْخَلَ (أَل) عَلَى الْمُضَافِ إِلَيْهِ وَحَدُّهُ ، إِذَا كَانَ الْعَدَدُ مَفْرُودًا ، نَحْوُ : عِنْدِي خَمْسَةُ الْكُتُبِ ، وَثَلَاثُ الْمَحَابِرِ ، وَمِائَةُ الدِّيَارِ ، وَالْأَلْفُ الدَّقَائِرُ . فَيَكْتَسِبُ الْمُضَافُ التَّعْرِيفَ مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ فِي هَذِهِ الْإِضَافَةِ الْمُخَصَّصَةِ .

ولكنَّ الكوفيَّينَ يُجيزُونَ إِدْخَالَ (أَل) عَلَيَّهِمَا مَعًا ، كَقَوْلِنَا : زُرْتُ السَّبْعَةَ الْمُدُنِ فِي الْخَمْسَةِ الْأَيَّامِ . وَحُجَّتْهُمْ فِي هَذِهِ الْإِجَازَةِ السَّمَاعُ عَنِ الْعَرَبِ ، وَوَرَدَ عِدَّةٌ أَمْثَلُهُ صَحِيحَةٌ تَكْفِي عِنْدَهُمْ لِلْقِيَاسِ عَلَيْهَا .

(٦٨٧) عَرَضَ جُنُودَهُ أَوْ اعْتَرَضَهُمْ أَوْ اسْتَعَرَضَهُمْ

ويقولون : اسْتَعَرَضَ الْقَائِدُ جُنُودَهُ . وَالصَّوَابُ : عَرَضَهُمْ أَوْ اعْتَرَضَهُمْ . جَاءَ فِي الصِّحَاحِ : عَرَضَ الْجُنْدُ عَرَضَ الْعَيْنِ : أَمَرَهُ عَلَيْهِ وَنَظَرَ مَا حَالَهُمْ . وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ : عَرَضَ الْجَيْشَ عَرَضَ عَيْنٍ : أَمَرَهُ عَلَى بَصَرِهِ لِيَعْرِفَ مَنْ غَابَ وَمَنْ حَضَرَ .

وجاءَ في النَّجَاحِ : اعْتَرَضَ الْقَائِدُ الْجُنْدَ : عَرَضَهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا ، لِيَنْظُرَ مَنْ غَابَ وَمَنْ حَضَرَ . أَمَّا الْفِعْلُ (اسْتَعَرَضَ) فَمِنْ مَعَانِيهِ :

- (١) اسْتَعَرَضَ بِاللَّحْمِ : سَخِنَ .
- (٢) اسْتَعَرَضَهُمْ : قَتَلَهُمْ دُونَ أَنْ يَفْرَقَ بَيْنَ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ ، رَجُلٍ أَوْ امْرَأَةٍ ، وَدُونَ رَحْمَةٍ أَوْ عَطْفٍ .
- (٣) اسْتَعَرَضَهُ : سَأَلَهُ أَنْ يَعْرِضَ عَلَيْهِ مَا عِنْدَهُ .
- (٤) اسْتَعَرَضَ الْعَرَبَ : سَأَلَ مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ عَنْ كَذَا وَكَذَا .
- (٥) اسْتَعَرَضَ الْوَادِيَّ : أَنَاهُ مِنْ جَانِبِهِ عَرَضًا .
- (٦) اسْتَعَرَضَ الْقَائِدُ الْجُنْدَ : طَلَّبَ عَرَضَهُمْ عَلَيْهِ . (انْفَرَدَ الْوَسِيطُ بِهَذِهِ الْجَمَلَةِ ، ثُمَّ وَافَقَ مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ عام ١٩٧٧ على ذلك) .

(٦٨٨) مَعْرِضٌ

ويقولون : مَعْرِضٌ . وَالصَّوَابُ : مَعْرِضٌ ؛ لِأَنَّ اسْمِي الْمَكَانِ وَالزَّمَانِ يُصَاحِفَانِ مِنَ التَّلَاثِيَّةِ عَلَى وَزْنِ (مَفْعِلٍ) ، إِذَا كَانَ الْفِعْلُ صَحِيحَ الْآخِرِ مَكْسُورَ الْعَيْنِ فِي الْمَضَارِعِ . عَرَضَ يَعْرِضُ (مِمَّنْ) بَابِ « ضَرَبَ » .

(٦٨٩) الْعَرُوضُ الْأُولَى

العروضُ : مِيزَانُ الشَّعْرِ ، لِأَنَّهُ يَظْهَرُ بِهِ الْمِيزَانُ مِنَ التَّنْكِيسِ ، أَوْ لِأَنَّ الشَّعْرَ يُعْرَضُ عَلَيَّهَا . وَيُسَمَّى الْجُزْءُ الْآخِرُ مِنْ صَدْرِ الْبَيْتِ عَرُوضًا . وَيُذَكَّرُونَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ خَطَأً . وَالصَّوَابُ : تَأْنِيثُهَا . فَنَقُولُ : الْعَرُوضُ الْأُولَى . وَالْجَمْعُ : أَعَارِضُ .

(٦٩٠) تَعَارَفَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ

ويقولون : تَعَارَفَ فُلَانٌ بِفُلَانٍ . وَالصَّوَابُ : تَعَارَفَ فُلَانٌ

العَرَبِيَّ ، لَأَنَّا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : عَرَفَهُ الشَّيْءَ ، وَعَرَفَهُ بِالشَّيْءِ .
ولم يُسْمَعْ عَنِ العَرَبِ : عَرَفَهُ فِي الشَّيْءِ .

أَمَّا جُمْلَةٌ : «التَّعْرِيفُ فِي الأَدَبِ العَرَبِيِّ» ، فَإِنَّا نَفْهَمُ
مِنْهَا شَرْحَ التَّعْرِيفِ (ضِدَّ التَّنْكِيرِ) ، أَيُّ : كَيْفَ نَجْعَلُ التَّنْكِيرَ
مَعْرِفَةً فِي الأَدَبِ العَرَبِيِّ ؛ وَهَذَا لَيْسَ غَرَضَ الكِتَابِ ، وَلَا هُوَ مِنْ
مَبَاحِثِ الأَدَبِ .

(٦٩٥) عِرْقُ السُّوسِ

ويقولونَ : يُحِبُّ فُلَانٌ العَرْقُوسَ . والصَّوَابُ : يُحِبُّ
فُلَانٌ شَرَابَ عِرْقِ السُّوسِ . والسُّوسُ : نَبَاتٌ فِي عُرُوقِهِ حَلَاوَةٌ
شَدِيدَةٌ ، وَفِي فُرُوعِهِ مَرَامَةٌ . يُقْلَعُ عَرْقُهُ (جِذْرُهُ) وَيُسْحَقُ ،
وَيُسْتَعْمَلُ شَرَابًا أَوْ فِي الصِّيدَلَةِ .

(٦٩٦) سَيْلُ العَرِمِ

ويقولونَ : جَرَفَهُمُ السَّيْلُ العَرِمُ . والصَّوَابُ : جَرَفَهُمُ سَيْلُ
العَرِمِ . والعَرِمُ سَدٌّ يَغْتَرِضُ بِوَادِي ، وَالجَمْعُ : عَرِمٌ ، وَقِيلَ :
العَرِمُ جَمْعٌ لَا وَاحِدَ لَهُ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : العَرِمُ : الأَحْبَاسُ تُبْنَى
فِي أَوْسَاطِ الأَوْدِيَةِ .

وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ : العَرِمُ : السَّيْلُ الَّذِي لَا يُطَاقُ ، وَمِنْهُ
قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الآيَةِ ١٦ مِنْ سُورَةِ سَبَأَ : ﴿فَارْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ
العَرِمِ﴾ .

وَمِنْ مَعَانِي العَرِمِ :

(١) الجَرْدُ الدَّكْرُ .

(٢) اسمُ وادٍ .

(٣) المَطَرُ الشَّدِيدُ .

(٦٩٧) عُرْيَانُونَ وَعَرَاةٌ

وَيَجْمَعُونَ عُرْيَانَ عَلَى عَرَايَا . والصَّوَابُ : عُرْيَانُونَ ، وَهِيَ
عُرْيَانَةٌ ، وَجَمْعُهَا : عُرْيَانَاتٌ ، وَعَارِيَةٌ ، وَجَمْعُهَا : عَوَارِ
وَعَارِيَاتٌ . وَهُوَ عَارٍ ، وَجَمْعُهُ : عَرَاةٌ .

نَقُولُ : عَرِيَ الرَّجُلُ مِنْ ثِيَابِهِ يَعْرَى عُرْيَا وَعُرْيَةً . وَيُعَدَّى
بِالهِمَزَةِ وَالتَّضْعِيفِ ، فَنَقُولُ : أَعْرَيْتُهُ مِنْ ثِيَابِهِ ، وَعَرَيْتُهُ
مِنْهَا .

أَمَّا العَرَاةُ فَهِيَ : المَكَانُ المُتَّسِعُ الَّذِي لَا سِتْرَةَ بِهِ . وَقَدْ

وَلَا بَأْسَ بِالأَخْذِ بِرَأْيِ الكُوفِيِّينَ لِمَنْ شَاءَ ، غَيْرَ أَنَّ المَذْهَبَ
البَصْرِيَّ هُنَا أَعْمَقُ جُذُورًا ، وَمِنْ البَلَاغَةِ مُحَاكَاتُهُ .

وَأَجَازَ بَعْضُ الأَدْبَاءِ إِذْخَالَ (أَنَّ) عَلَى العَدَدِ دُونَ المَعْدُودِ ،
مَعْتَبِدِينَ فِي ذَلِكَ عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ :

(١) ثُمَّ قَرَأَ العَشْرَ آيَاتٍ .

(٢) وَأَتَى بِالأَلْفِ دِينَارٍ .

وَقَدْ رَفَضَ ابْنُ سَعِيدٍ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى الأَشْهُونِي إِجَازَةَ ذَلِكَ .
وَذَكَرَ الشَّهَابُ الحَخَّافِي فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى «دُرَّةِ الغَوَاصِّ» أَنَّ
ابْنَ عُصْفُورٍ قَالَ : «هُوَ جَائِزٌ عَلَى قُبْحِهِ» .

وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا أَنْ نَجِيزَ ذَلِكَ ، وَرَغِمَ اعْتِرَافُنَا بِأَنَّ رَأْيَ البَصْرِيِّينَ
هُوَ الأَوْسَعُ شُهْرَةً ، وَالأَكْثَرُ شِيعَةً عَلَى أَلْسِنَةِ جُلِّ النُّحَاةِ وَائِمَّةِ
الأَدَبِ .

وَإِذَا كَانَ العَدَدُ مَرَّكِبًا ، أَذْخَلْنَا (أَنَّ) عَلَى الجُزْءِ الأَوَّلِ
مِنْهُ . نَحْوُ : قَضَيْنَا السَّبْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا فِي فِلَسْطِينَ . وَأَكَلْنَا
الْخَمْسَ عَشْرَةَ بَرْتَقَالَةً .

وَفِي العُقُودِ (مَنْ ٢٠ إِلَى ٩٠) نُدْخِلُ (أَنَّ) عَلَيْهَا مُبَاشَرَةً .
نَحْوُ : فِي القَاعَةِ الثَّلَاثُونَ طَالِبًا وَالأَرَبُونَ طَالِبَةً .

وَفِي الأَعْدَادِ المَعْطُوفَةِ نُدْخِلُ (أَنَّ) عَلَى الأَسْمَاءِ ، نَحْوُ :
قَرَأْتُ الأَرْبَعَةَ وَالثَّلَاثِينَ كِتَابًا وَالسَّبْعَ وَالثَّمَانِينَ صَحِيفَةً .

وَيَكْتَسِبُ المَضَافُ التَّعْرِيفَ مِنَ المَضَافِ إِلَيْهِ المُحَلَّى
بِ (أَنَّ) ، سِوَاهُ أَكَاثِمِ مُتَّصِلَيْنِ لَا فَاصِلَ بَيْنَهُمَا . نَحْوُ : هَذِهِ
خَمْسَةُ البُيُوتِ ، أَمْ فَصَلَ بَيْنَهُمَا اسْمٌ أَوْ إِسْمَانٍ أَوْ ثَلَاثَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ ،
نَحْوُ :

(١) هَذِهِ خَمْسَةُ أَحْجَارِ المَنْزِلِ .

(٢) هَذِهِ خَمْسَةُ أَحْجَارِ جِدَارِ المَنْزِلِ .

(٣) هَذِهِ خَمْسَةُ أَحْجَارِ جِدَارِ شَرْفَةِ المَنْزِلِ .

(٤) هَذَا آخِرُ خَمْسَةِ أَحْجَارِ جُدْرَانِ شَرْفَةِ المَنْزِلِ .

وَيَسْرِي التَّعْرِيفُ مِنَ المَضَافِ إِلَيْهِ الأَخِيرِ إِلَى مَا قَبْلَهُ
مُبَاشَرَةً ، فَالَّذِي قَبْلَهُ وَهَكَذَا حَتَّى يَصِلَ التَّعْرِيفُ إِلَى المَضَافِ
الأَوَّلِ . وَيَجِبُ أَنْ لَا نَلْجَأَ إِلَى كَثْرَةِ الإِضَافَاتِ المُتَوَالِيَةِ جَهْدًا
أَسْتَطَاعَتِنَا ؛ لِأَنَّهَا مَعِيْبَةٌ مِنَ النَّاحِيَةِ البَلَاغِيَّةِ .

(٦٩٤) تَعْرِيفُ الأَدَبِ العَرَبِيِّ

هُنَالِكَ كِتَابٌ ضَخْمٌ عَنَانُهُ : التَّعْرِيفُ فِي الأَدَبِ العَرَبِيِّ .
وَالصَّوَابُ : تَعْرِيفُ الأَدَبِ العَرَبِيِّ ، أَوْ التَّعْرِيفُ بِالأَدَبِ

جاء في الآية ١٤٥ من سورة الصافات: ﴿فَبَدَّلْنَا بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ﴾ .

(٦٩٨) عَزَّتْ وَجَوَّدَتْ

يَكْتُبُ الْمُرْخُ مُحَمَّدَ عَزَّةَ دَرَوْرَةَ ، وَالشَّاعِرُ صَالِحَ جَوْدَةَ اسْمَيْهِمَا : عَزَّةَ وَجَوْدَةَ بِالنَّاءِ الْمُرْبُوطَةِ .

ولما كانت أسماء عَزَّةَ ، وجوْدَةَ ومِدْحَةَ ورَأْفَةَ ، وما شابهها ، هي أسماء ذكور تُرَكِّبُهُ ، مأخوذة من العَرَبِيَّةِ ، ولما كانت الناءُ المربوطةُ إذا وَقَفْنَا عليها أَصْبَحَتْ هَاءً ، لذا وَجِبَ عَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ ، عندما تُنادي واحدًا مِنْ هؤُلاءِ : يا عَزَّةَ [وَنَخْشَى أَنْ يَتَبَادَرَ إِلَى الذَّهْنِ اسْمُ (عَزَّةَ) صَاحِبِيهِ كَثِيرٌ] ، ويا جَوْدَةَ ، ويا مِدْحَةَ ، ويا رَأْفَةَ !

لذا أَرَى أَنْ نَكْتُبَ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ بِالنَّاءِ الْمَبْسُوطَةِ [عَزَّتْ ، وَجَوَّدَتْ ، وَمِدْحَتْ ، وَرَأْفَتْ] ؛ لِكَيْ نَسْتَطِيعَ التَّلْفِظَ بِهَا عِنْدَ الْوَقْفِ .

(٦٩٩) هُوَ عَزَبٌ وَعَازِبٌ وَعَزِيبٌ

وَمِعْرَابَةٌ وَأَعْرَبٌ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا رَجُلٌ أَعْرَبٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : عَزَبٌ ، اعْتِادًا : عَلَى مَا جَاءَ فِي الصِّحَاحِ لِلْجَوْهَرِيِّ ، ثُمَّ الْمَعْرَبُ لِلْمَطْرِزِيِّ ، فَالْعَرَبُ لِلصَّاعِدِيِّ . وَعَلَى الرَّاعِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ الَّذِي اكْتَفَى بِقَوْلِهِ فِي مُفْرَدَاتِهِ : «رَجُلٌ عَزَبٌ ، وَامْرَأَةٌ عَزَبَةٌ» .

أَمَّا الرَّمَحْشَرِيُّ فَقَدْ قَالَ فِي مُسْتَعَارِ الْأَسَاسِ : «لَكَ أَنْ تَقُولَ : امْرَأَةٌ عَزَبَةٌ . وَالْمِعْرَابَةُ : الَّذِي طَالَتْ عُرُوبَتُهُ وَتَمَادَّتْ» .

وَلَكِنَّ :

(١) لِسَانُ الْعَرَبِ قَالَ : «رَجُلٌ عَزَبٌ وَمِعْرَابَةٌ : لَا أَهْلَ لَهُ . وَامْرَأَةٌ عَزَبَةٌ وَعَزْبٌ : لَا زَوْجَ لَهَا . وَجَمْعُ الْعَرَبِ : أَعْرَابٌ ، وَجَمْعُ الْعَازِبِ : عَزَابٌ . وَالْأَسْمُ : الْعَزْبَةُ وَالْعُرُوبَةُ . وَلَا يُقَالُ : رَجُلٌ أَعْرَبٌ ، وَأَجَاذَهُ بَعْضُهُمْ» .

(٢) ثُمَّ قَالَ الْمِصْبَاحُ : «عَزَبَ الرَّجُلُ يَعْزُبُ عَزْبَةً وَعُرُوبَةً ، فَهُوَ عَزْبٌ وَامْرَأَةٌ عَزْبٌ» .

«وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : لَا يُقَالُ : رَجُلٌ أَعْرَبٌ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَجَاذَهُ غَيْرُهُ ، وَقِيَاسُ قَوْلِ الْأَزْهَرِيِّ أَنْ يُقَالَ : امْرَأَةٌ

عَزْبَاءُ ، مِثْلُ : أَحْمَرَ وَحَمْرَاءَ» .

(٣) ثُمَّ قَالَ الْقَامُوسُ : «لَا تَقُلْ أَعْرَبٌ أَوْ قَلِيلٌ» .

(٤) وَتَلَاهُ التَّاجُ فَقَالَ : الْعَرَبُ (وَجَمْعُهُ : أَعْرَابٌ) ، وَالْمِعْرَابَةُ : مَنْ لَا أَهْلَ لَهُ ، وَكَذَلِكَ الْعَزِيبُ . وَالْجَوْهَرِيُّ وَتَعَلَّبَ أَنْكَرًا الْأَعْرَبَ ، وَلَكِنْ أَبُو حَاتِمٍ أَجَاذَهُ ، وَاسْتَدَلَّ بِحَدِيثٍ : «مَا فِي الْجَنَّةِ أَعْرَبٌ» ، وَيُعَلِّقُ التَّاجُ عَلَى ذَلِكَ قَائِلًا : «وَهُوَ قَلِيلٌ»

«وَالْأَنْثَى عَزْبَةٌ وَعَزْبٌ ، تَقَالُ عَنِ الْقَرَّازِ فِي مَجْمَعِ اللَّغَةِ» .

«وَالْعَرَابُ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ، وَالْعَرَبُ وَالْعَرِيبُ : ائِمَانٌ لِلْجَمْعِ» .

(٥) ثُمَّ جَاءَ مَدُّ الْقَامُوسِ ، فَتَقَلَّ - كَمَا دَرَيْتِهِ - جُلَّ أَقْوَالٍ مَنْ سَقَرَهُ .

(٦) وَتَلَاهُ مِنْ اللَّغَةِ فَقَالَ : «لَا تَقُلْ (أَعْرَبٌ) ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ مِنْهُمْ ، وَأَجَاذَهُ بَعْضُهُمْ عَلَى قَلَّةٍ . وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : هُوَ مِعْرَابَةٌ» .

(٧) وَأَخِيرًا قَالَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ : «الْأَعْرَبُ اسْتِعْمَالُ قَلِيلٌ ، وَالْأَجُودُ : عَزْبٌ» .

لِذَا قُلْ : رَجُلٌ عَزَبٌ وَعَازِبٌ وَعَزِيبٌ وَمِعْرَابَةٌ وَأَعْرَبٌ ، وَامْرَأَةٌ عَزْبٌ وَعَزْبَةٌ وَعَازِبَةٌ وَعَزِيبَةٌ وَعَزْبَاءُ .

(٧٠٠) أَيَّامُ الْعُرُوبَةِ وَالْعَرَبَةِ

وَيَقُولُونَ : قَضَى جُلَّ أَيَّامِ عُرُوبِيَّتِهِ فِي الْقُدْسِ . وَالصَّوَابُ : قَضَى جُلَّ أَيَّامِ عُرُوبِيَّتِهِ أَوْ عَزْبِيَّتِهِ فِي الْقُدْسِ . (رَاجِعِ الْمَادَّةَ الَّتِي قَبْلَهَا) .

(٧٠١) حَسَنُ الْعِشْرَةِ أَوْ التَّعَاشِرِ أَوْ الْإِعْتِشَارِ

وَيَقُولُونَ : هُوَ حَسَنُ الْمَعَشِرِ . وَالصَّوَابُ : هُوَ حَسَنُ الْعِشْرَةِ أَوْ التَّعَاشِرِ (فِعْلُهُ : تَعَاشَرَ) ، أَوْ الْإِعْتِشَارِ (فِعْلُهُ : اِعْتَشَرَ) .

أَمَّا (مَعَشَرٌ) فَجَمْعُهُ : (مَعَاشِرٌ) ، وَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) الْمَعَشَرُ : الْجَمَاعَةُ ، مُتَخَالِطِينَ كَانُوا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ .

قَالَ دُو الْإِصْبَعِ الْعَدَوَاتِي :

وَأَنْتُمْ مَعَشَرٌ زَيْدٌ عَلَى مِائَةٍ

فَأَجْمِعُوا أَمْرَهُمْ طَرًّا فَكَيْدُونِي

(٣) ﴿فَاتَّبَعْتَنِي مِنْهُ اثْنَا عَشَرَ عَيْنًا﴾ . سورة الأعراف ، الآية : ١٥٩ .

وَوَرَدَتْ فِي الْمُصْحَفَيْنِ كَلِمَةُ عَشْرٍ (بِفَتْحِ الشَّيْنِ) أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، فِي أَعْدَادٍ مُرَكَّبَةٍ ، مَعْدُودُهَا مُذَكَّرٌ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ ، الْآيَةِ : ١٣ ؛ وَسُورَةِ التَّوْبَةِ ، الْآيَةِ ٣٧ ؛ وَسُورَةِ يُوسُفَ ، الْآيَةِ : ٤ ؛ وَسُورَةِ الْمُدَّثِّرِ ، الْآيَةِ : ٣٠ .

وَوَرَدَتْ كَلِمَةُ عَشْرَةٍ (بِفَتْحِ الشَّيْنِ) وَحْدَهَا فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، الْآيَةِ : ١٥٩ ، وَسُورَةِ الْمَائِدَةِ ، الْآيَةِ : ٩٢ .

وَأَنَا أَرَى أَنَّ نَحْنُ حَدَوُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَمَا رَوَاهُ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ .

وقد جاء في النحو الوافي . في المجلد الرابع . في الصفحة ٤٨٤ . ما يأتي :

«أَمَّا ضَبْطُ (الشَّيْنِ) مِنْ (عَشْرَةٍ) ، الَّتِي مِنْ هَذَا الْقِسْمِ الْمُفْرَدِ ، فَفِيهِ لُغَاتٌ ، أَشْهَرُهَا : أَنَّ الْعَشْرَةَ ، إِذَا كَانَتْ دَالَّةً عَلَى مَعْدُودٍ مُذَكَّرٍ (مَعَ مَلاحِظَةِ أَنَّ الْعَدَدَ يَصِيحُ تَذْكِيرَهُ وَتَأْنِيثَهُ ، إِذَا تَقَدَّمَ عَلَيْهِ الْمَعْدُودُ أَوْ حُدِفَ) ، فَ (الشَّيْنِ) مَفْتُوحَةٌ ، وَإِنْ كَانَتْ دَالَّةً عَلَى مَعْدُودٍ مُؤنَّثٍ فَفِي سَاكِنَةٍ ، وَقَلِيلٌ مِنَ الْعَرَبِ يَكْسِرُهَا فِي هَذِهِ الصُّورَةِ» .

وجاء فيه في الصفحة ٤٨٦ من المجلد الرابع أيضًا :

«وَضَبْطُ (الشَّيْنِ) فِي كَلِمَةِ : (عَشْرَةٍ) الْمُرَكَّبَةِ كَضَبْطِهَا فِي الْمَفْرُودَةِ ؛ فَفُتِحَ - فِي أَشْهَرِ اللُّغَاتِ - إِنْ كَانَ الْمَعْدُودُ مُذَكَّرًا ، وَنُكِرَ إِنْ كَانَ مُؤنَّثًا . فَضَبْطُ (الشَّيْنِ) لَا يَخْتَلِفُ فِي أَفْرَادٍ وَلَا تَرْكِيبٍ ، إِنْ اقْتَصَرْنَا عَلَى الْأَشْهَرِ بَيْنَ لُغَاتِ مُتَعَدِّدَةٍ» .

وفي أي الذِّكْرِ الْحَكِيمِ ، وَارَاءِ النُّحَاةِ مَا يَهْدِينَا سِوَاءَ السَّبِيلِ فِي هَذِهِ الْمَنَاهِ .

(٧٠٤) أَرْبَعَةَ عَشَرَ فَتَاةً وَرَجُلًا

ويقولون : سَافَرَ أَرْبَعَةَ عَشْرَةَ (بِنَاءِ جُزْأَيِ الْعَدَدِ الْمُرَكَّبِ عَلَى الْفَتْحِ) فَتَاةً وَرَجُلًا ، وَفَقًّا لِقَاعِدَةِ الْأَعْدَادِ الْمُرَكَّبَةِ . الَّتِي يُوْنِثُ صَدْرُهَا مَعَ الْمَعْدُودِ الْمُدَكَّرِ ، وَيُذَكَّرُ مَعَ الْمَعْدُودِ الْمُؤنَّثِ . وَيُطَابِقُ عَجْزُهَا (الْعَشْرَةَ) الْمَعْدُودَ فِي تَذْكِيرِهِ وَتَأْنِيثِهِ .

ولكن هذه القاعدة تشدُّ ، إِذَا كَانَ لِلْعَدَدِ الْمُرَكَّبِ تَمْيِيزَانِ

وجاء في الآية ١٣٠ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ ؟﴾ .

(٢) الْمَعْشَرُ : أَهْلُ الرَّجُلِ .

(٣) جَاءَ الْقَوْمُ مَعْشَرَ مَعْشَرٍ : عَشْرَةَ عَشْرَةَ .

(٤) قَالَ اللَّيْثُ : الْمَعْشَرُ كُلُّ جَمَاعَةٍ أَمْرُهُمْ وَاحِدٌ ، نَحْوُ : مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ وَمَعْشَرَ الْمُشْرِكِينَ .

(٧٠٢) عَشْرٌ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

ويقولون : عَشْرٌ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ . وَالصَّوَابُ : عَشْرٌ ، أَي : عَشْرَ آيَاتٍ مِنْهُ . بَيْنَا الْعَشْرُ هُوَ : الْجُزْءُ مِنْ عَشْرَةٍ . وَعَوَائِرُ الْقُرْآنِ : الْآيَةُ الَّتِي يَتِمُّ بِهَا الْعَشْرُ .

(٧٠٣) عَشْرَةَ رِجَالٍ وَتِسْعَ عَشْرَةَ فَتَاةً

ويقولون : جَاءَ عَشْرَةَ رِجَالٍ وَتِسْعَ عَشْرَةَ فَتَاةً . وَالصَّوَابُ : جَاءَ عَشْرَةَ (بِفَتْحِ الشَّيْنِ ؛ لِأَنَّ الْعَدَدَ غَيْرُ مُرَكَّبٍ ، وَالْمَعْدُودُ مُذَكَّرٌ) رِجَالٍ . وَجَاءَتْ تِسْعَ عَشْرَةَ (بِتَسْكِينِ الشَّيْنِ ؛ لِأَنَّ الْعَدَدَ مُرَكَّبٌ ، وَالْمَعْدُودُ مُؤنَّثٌ) فَتَاةً .

ولكن ابن جني يقول إنَّ الشَّيْنِ فِي (عَشْرَةٍ) وَجَدَّ بَيْنَ الْعَرَبِ مَنْ سَكَّنَهَا ، وَمَنْ فَتَحَهَا ، وَمَنْ كَسَرَهَا «وَقِيلَ إِنْ تَسَكَّنَ لِأَهْلِ الْحِجَازِ ، وَالكَسْرُ لِأَهْلِ نَجْدٍ» .

وقال الأزهرِيُّ ، النَّحْوِيُّ الشَّهْرِيُّ ، الَّذِي شَرَحَ الْأَجْرَمِيَّةَ : «إِنَّ أَهْلَ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ لَا يَعْرِفُونَ فَتَحَ شَيْنِ (عَشْرَةٍ) فِي الْأَعْدَادِ الْمُرَكَّبَةِ (١١ - ١٩) . وَرَوَى عَنِ الْأَعْمَشِ أَنَّهُ قَرَأَ : وَقَطَعْنَاهُمْ اثْنَيْ عَشْرَةَ (بِفَتْحِ الشَّيْنِ)» .

«وقد قرأ القراء بفتح الشَّيْنِ وكسرها ، وأهل اللُّغَةِ لَا يَعْرِفُونَهُ» .

وقد وردت شين اثنتي عشرة ثلاث مرات ساكنة في القرآن الكريم ، المكتوب بخط حافظ عثمان ، الذي رَقَمَهُ عَلَى مَا وَافَقَ مُصْحَفَ الشَّيْخِ الْمَعْرُوفِ بِعَلِيِّ الْقَارِي الْمَكِّيِّ ، وَفِي الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ الَّذِي كَتَبَهُ مُصْطَفَى نَظِيفٌ ، وَارْجَعَهُ شَيْخُ الْمَغَارِي الْمِصْرِيَّةِ سَنَةَ ١٣٧٤ هـ . وَ ١٩٥٤ م :

(١) ﴿فَانفَجَرَتْ مِنْهَا اثْنَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ . سورة البقرة ، الآية :

٦٠

(٢) ﴿وَقَطَعْنَاهُمْ اثْنَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أَمَّا﴾ . سورة الأعراف ،

الآية : ١٥٩ .

(٧٠٧) هَبَّ عَلَيْهِ إِعْصَارُ النَّقْمَةِ

ويقولون : هَبَّتْ عَلَى الطَّاعِيَةِ إِعْصَارُ نِقْمَةِ الشَّعْبِ .
وَالصَّوَابُ : هَبَّ عَلَى الطَّاعِيَةِ إِعْصَارُ نِقْمَةِ الشَّعْبِ ؛ لِأَنَّ الإِعْصَارَ
مَفْرُودٌ مَذَكَّرٌ ، وَجَمَعُهُ : أَعَاصِيرٌ .
جَاءَ فِي الآيَةِ ٢٦٥ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ
نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ ﴾ .

(٧٠٨) عَصَرَ الْخَمِيسَ

ويقولون : زَارَنِي عَصَارَى الْخَمِيسِ . أَوْ يَزُورُنِي عَصَارِيَّ
الْخَمِيسِ (جَمْعُ : عَصْرِيَّة) . وَالصَّوَابُ : زَارَنِي عَصْرَ
الْخَمِيسِ . أَمَّا عَصَارَى وَعَصَارِيَّ فَهِيَمَا عَائِيَتَانِ .
أَمَّا عَصِيرُ الشَّيْءِ فَهُوَ : مَا تَحَلَّبَ مِنْهُ إِذَا عَصِرَ .
أَمَّا عَصَارَةُ الْأَرْضِ ، فَهِيَ : غَلَّتْهَا .

(٧٠٩) مَعْصُومٌ مِنَ الْخَطَا

ويقولون : فَلَانَ مَعْصُومٌ عَنِ الْخَطَا . وَالصَّوَابُ : مَعْصُومٌ
مِنَ الْخَطَا . وَنَقُولُ : عَصَمَ اللَّهُ فَلَانًا مِنَ الْخَطَا ، أَوْ الشَّرِّ يَعْصِمُهُ
عِصْمَةً : حَفِظَهُ وَوَقَاهُ وَمَنَعَهُ .

جَاءَ فِي الآيَةِ ١٧ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ : ﴿ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي
يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا ﴾ .

وَقَدْ جَاءَ حَرْفُ الْجَزْرِ (مِنْ) بَعْدَ الْمُضَارِعِ وَاسْمِ الْفَاعِلِ
مِنْ (عَصَمَ) خَمْسَ مَرَّاتٍ أُخْرَى فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ . وَقَالَ شَوْقِي :

يَا أَبَا الْعَلِيِّ الْبَهَائِلِ سَلْ آ
بَاءَكَ الزُّهْرَ هَلْ مِنْ الْمَوْتِ عَاصِمٌ

(رَاجِعْ مَا دَتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٧١٠) عَصَى أَمْرَهُ

ويقولون : عَصَى أَمْرَهُ . وَالصَّوَابُ : عَصَى (بِالْأَلْفِ
الْمَقْصُورَةِ) أَمْرَهُ ، يَعْصِيهِ عَصِيًّا وَمَعْصِيَّةً وَعِصْيَانًا ، فَهُوَ عَاصِرٌ
وَعَصِيٌّ ، وَالْجَمْعُ : عُصَاةٌ .

وَقَدْ جَاءَ فِي الآيَةِ ١٢١ مِنْ سُورَةِ طه : ﴿ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ ﴾ .
وَقَدْ وَرَدَ الْفِعْلُ (عَصَى) وَمَشْتَقَاتُهُ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ مَرَّةً أُخْرَى فِي

مِنَ الْعُقَلَاءِ ؛ أَحَدُهُمَا مُذَكَّرٌ وَالْآخَرُ مُؤَنَّثٌ ، حَيْثُ يَكُونُ الْإِعْتِبَارُ
لِلْمَذَكَّرِ . وَلَوْ جَاءَ مُتَأَخَّرًا .

فَالصَّوَابُ أَنْ نَقُولَ : سَافَرُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ فِتَاءً وَرَجُلًا ، أَوْ :
سَافَرُ أَرْبَعَةَ عَشَرَ رَجُلًا وَفِتَاءً .

فَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَمْيِيزًا لِلْعَدَدِ الْمُرَكَّبِ مِنَ الْعُقَلَاءِ ، رُوِيَ السَّابِقُ
مِنْهُمَا ، نَحْوُ : فِي السَّاحَةِ خَمْسَةَ عَشَرَ غَزَالًا وَغَزَالَةً ، أَوْ :
خَمْسَ عَشْرَةَ غَزَالَةً وَغَزَالًا .

وَلَا أُدْرِي لِمَاذَا تَطَلَّمَ الصَّادُ إِثْنَا الْبَشْرِ ، وَتُصِيفُ إِثْنَا
الْحَيَوَانَاتِ !

(٧٠٥) صَفَحَاتٍ عَشْرَةً أَوْ عَشْرَ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : قَرَأْتُ صَفَحَاتٍ عَشْرَةً ؛ لِأَنَّ الْعَدَدَ
مِنْ ٣ إِلَى ١٠ يُدَكَّرُ مَعَ الْمَعْدُودِ الْمُؤَنَّثِ ، وَيُؤَنَّثُ مَعَ
الْمَعْدُودِ الْمَذَكَّرِ . وَلَكِنْ يُشْرَطُ لِتَحَقُّقِ هَذِهِ الْمُخَالَفَةِ
شَرْطَانِ :

(١) أَنْ يَكُونَ الْمَعْدُودُ مُتَأَخَّرًا عَنِ الْعَدَدِ .

(٢) أَنْ يَكُونَ الْمَعْدُودُ مَذَكُورًا فِي الْكَلَامِ .

فَإِنْ لَمْ يَتَّحَقَّقِ الشَّرْطَانِ مَعًا ، أَوْ أَحَدُهُمَا ، جَازَ فِي الْعَدَدِ التَّدْكِيرُ
وَالنَّاتِيئُ . لِذَا نَكُونُ مُصِيبِينَ إِذَا قُلْنَا : قَرَأْتُ صَفَحَاتٍ عَشْرَةً ،
أَوْ عَشْرًا . أَوْ : صَافَحْتُ أَرْبَعَةَ أَوْ أَرْبَعًا .

(٧٠٦) تَعَصَّبَ عَلَى فَلَانٍ

ويقولون : تَعَصَّبَ فَيْدًا فَلَانٍ . وَالصَّوَابُ : تَعَصَّبَ عَلَى
فَلَانٍ . أَمَّا إِذَا مَالَ إِلَيْهِ ، وَدَافَعَ عَنِ حَرِيمِهِ ، وَشَمَّرَ عَنِ
سَاقِ الْجِدِّ فِي نُصْرَتِهِ ، فنقول : تَعَصَّبَ لَهُ ، أَوْ تَعَصَّبَ مَعَهُ .

وَمِنْ مَعَانِي تَعَصَّبَ :

(١) شَدَّ الْعِصَابَةَ .

(٢) صَارَ سَيِّدًا عَلَى قَوْمِهِ .

(٣) أَتَى بِالْعَصَبِيَّةِ .

(٤) تَعَصَّبَ بِالشَّيْءِ : تَقَنَّعَ بِهِ .

(٥) تَعَصَّبَ بِالشَّيْءِ : رَضِيَ بِهِ .

(٦) تَعَصَّبَ الْقَوْمُ عَلَى كَذَا : تَجَمَّعُوا .

(٧) تَعَصَّبَ فَلَانٌ فِي دِينِهِ وَمَذْهَبِهِ : كَانَ شَدِيدًا غَيْرًا فِيهِمَا ذَابًّا
عَنْهُمَا .

القرآن الكريم .

(٧١٣) هي عَضُوةٌ في الجمعيّة أو عَضُو

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانَةَ عَضُوةٌ في الجمعيّة ، مُعْتَمِدِينَ في ذلك عَلَى أَنَّ الْعَضُوةَ لَمْ يُسْمَعْ عَنِ الْعَرَبِ مَوْتٌ لَهَا . وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ قَدْ قَالَ لِأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، بَعْدَ أَنْ أُعْطِيَ قَوْسًا مُكَافَأَةً لَهُ عَلَى إِقْرَائِهِ الْقُرْآنَ : « تَقَلَّدْهَا شِلْوَةَ مِنْ جَهَمِّ » . وَالشِّلْوَةُ هِيَ مَوْتٌ الشِّلْوِ ، وَهُوَ الْعَضُوةُ . وَقَدْ عَلَّقَ الشَّرِيفُ الرَّضِيُّ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : « وَإِنَّمَا قَالَ (شِلْوَةَ) ، وَلَمْ يَقُلْ (شِلْوًا) ، لِأَنَّهُ حَمِلَ عَلَى مَعْنَى الْقَوْسِ ، وَهِيَ مَوْتَةٌ » .

فَاعْتِمَادًا عَلَى قَوْلِهِ ﷺ ، وَتَعْلِيقَ الشَّرِيفِ الرَّضِيِّ عَلَيْهِ ، مِنْ نَاحِيَةٍ ، وَعَلَى رَأْيِ الْمَعْجَمِ الَّتِي لَا تَوْنُتُ كَلِمَةَ (عَضُوةٌ) ، وَتَقُولُ : الْعَيْنُ عَضُوةُ الْبَصَرِ وَالْأُذُنُ عَضُوةُ السَّمْعِ ، وَهِيَ مُؤْتَنَتَانِ ، مِنْ نَاحِيَةٍ أُخْرَى ، أَقْرَحُ أَنْ نَقُولَ : فَلَانَةُ عَضُوةٌ أَوْ عَضُوةٌ في الجمعيّة ، وَإِنْ كُنْتُ أَوْثِرُ الْأَوَّلَى ابْتِعَادًا عَنِ الشُّذُوبِ .

وَمِنْ حُسْنِ الْحِطِّ أَنْ يَجْمَعَ اللَّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ بِالْقَاهِرَةِ وَاقْفَى في « المعجم الوسيط » عَلَى أَنْ نَقُولَ : هِيَ عَضُوةٌ وَعَضُوةٌ .

(٧١٤) ثَنَاءٌ عَطِيرٌ أَوْ عَاطِرٌ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : أَتَنَّى عَلَيْهِ ثَنَاءً عَاطِرًا ، وَيَقُولُونَ إِنَّا الصَّبَابُ هُوَ : أَتَنَّى عَلَيْهِ ثَنَاءً عَطِرًا ، اعْتِمَادًا عَلَى قَوْلِ الصَّبَّاحِ : « عَطَّرَتِ الْمَرْأَةُ تَعَطَّرَ عَطْرًا ، فَهِيَ عَطِرةٌ وَمُتَعَطِّرةٌ . أَيُّ : مُتَطَيِّبَةٌ . وَرَجُلٌ مِعْطِيرٌ : كَثِيرُ التَّعَطُّرِ ، وَكَذَلِكَ امْرَأَةٌ مِعْطِيرَةٌ وَمِعْطَارٌ » .

ثُمَّ جَاءَ الْأَسَاسُ ، فَالْمُخْتَارُ ، فَالْمِصْبَاحُ ، فَالْوَسِيطُ فَأَيَّدُوا مَا جَاءَ فِي الصَّبَّاحِ .

وَلَكِنَّ اللِّسَانَ قَالَ : « رَجُلٌ عَاطِرٌ وَعَطِيرٌ وَمِعْطِيرٌ وَمِعْطَارٌ ، وَامْرَأَةٌ عَطِرةٌ وَمِعْطِيرَةٌ وَمُعْطِرةٌ : يَتَمَهَّدَانِ أَنْفُسَهُمَا بِالطَّيْبِ وَيُكَبِّرَانِ مِنْهُ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنْ عَادَتِهَا ، فَهِيَ مِعْطَارٌ وَمِعْطَارَةٌ » ، قَالَ :

عَلَّقَ خَوْدًا طِفْلَةً مِعْطَارَةً

إِيَالِكُ أَعْنِي فَاسْمِعِي يَا جَارَةَ

وَقِيلَ رَجُلٌ عَطِيرٌ وَامْرَأَةٌ عَطِرةٌ : إِذَا كَانَا طَيِّبِي رِيحِ الْجَرْمِ . وَإِنْ لَمْ يَتَعَطَّرَا . الْجَرْمُ : الْجِسْمُ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : « رَجُلٌ عَاطِرٌ ، وَجَمَعَهُ : عَطْرٌ ، وَهُوَ الْمُسْتَجِيبُ لِلطَّيْبِ » .

أَمَّا عَصِي سَيْبِي ، وَعَصَا بِهِ يَعْصُو عَصًا فَعِنَاهُمَا : أَخَذَهُ أَخَذَ الْعَصَا ، أَوْ : ضَرَبَ بِهِ ضَرْبَهُ بِهَا . وَعَصَاهُ بِالْعَصَا : ضَرْبُهُ بِهَا . وَعَصَا الْجُرْحُ : شَدَّهُ .

(٧١١) حَرَقَ أَضْرَاسَهُ لَا عَضَّ

عَلَى أَسْنَانِهِ

وَيَقُولُونَ : عَضَّ عَلَى أَسْنَانِهِ مِنْ شِدَّةِ الْغَيْظِ . وَالصَّبَابُ : حَرَقَ أَضْرَاسَهُ بَعْضَهَا يَبْعُضُ . أَيُّ : حَكَ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ حَتَّى سَمِعَ لَهَا صَرِيْفًا ، وَهُوَ صَوْتُ الْاِحْتِكَالِكِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى عَضَّهُ : أَمْسَكَه بِأَسْنَانِهِ ، وَيَسْتَحِيلُ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَبْعُضَ أَسْنَانَهُ بِأَسْنَانِهِ . وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : عَضَّ بِهِ ، وَعَضَّ عَلَيْهِ . وَيَقُولُونَ : فَلَانَ يَحْرُقُ عَلَى الْأَرَمِ : كِنَايَةٌ عَنِ شِدَّةِ الْغَيْظِ . وَالْأَرَمُ : الْأَضْرَاسُ .

وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : حَرَقَ أُنْبَاهَهُ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ . أَيُّ : حَكَّهَا كَثِيرًا بَعْضَهَا بِبَعْضٍ مِنْ شِدَّةِ الْغَيْظِ .

(٧١٢) عَضَّهُ

وَيَقُولُونَ : عَضَّهُ بِأَسْنَانِهِ . وَالصَّبَابُ : عَضَّهُ ؛ لِأَنَّ الْعَضَّ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْأَسْنَانِ . وَبَرَى بَعْضُ فَهَاءِ اللَّغَةِ أَنَّ الْعَضَّ يَكُونُ بِالْأَسْنَانِ ، وَالْعَضُّ بِغَيْرِهَا . وَفِعْلُهُ : عَضَّ يَعْضُ عَضًّا . أَمَّا الْبَيْهَقِيُّ عَضَّ يَعْضُ عَضًّا وَعَضِيضًا ، فَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : عَضَّهُ وَعَضَّ عَلَيْهِ وَعَضَّ بِهِ .

وَمِنْ مَعَانِي عَضَّ :

(١) عَضَّهُ بِلِسَانِهِ : تَنَاوَلَهُ (مَجَازٌ) .

(٢) عَضِيضَتْ يَا رَجُلُ : صِرْتَ عِضًّا ، أَيُّ : بَحِيلًا ، أَوْ سَيِّئًا الْخَلْقِ ، أَوْ دَاهِيَةً .

(٣) عَضَّهُ الْأَمْرُ : اشْتَدَّ عَلَيْهِ (مَجَازٌ) . عَضَّتْهُ الْحَرْبُ (مَجَازٌ) .

قَالَ الْأَخْطَلُ :

صَجَّوْا مِنَ الْحَرْبِ إِذْ عَضَّتْ غَوَارِبُهُمْ

وَقَيْسُ عَيْلَانَ مِنْ أَخْلَاقِهَا الصَّجْرُ

(٤) عَضَّ فَلَانُ الشَّيْءَ : لَزِمَهُ وَاسْتَمْسَكَ بِهِ (مَجَازٌ) .

(٧١٦) عَطِشَ إِلَى لِقَائِهِ

ويقولون : تَعَطَّشَ إِلَى لِقَائِهِ ، أَي : اشتاق . والصَّوَابُ :
عَطِشَ إِلَى لِقَائِهِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى (تَعَطَّشَ) هُوَ : تَكَلَّفَ الْعَطَشَ ،
كما قال الصَّاعِي فِي الْعَبَابِ ، ثُمَّ الْفَرُوزْأَبَادِيُّ فِي الْقَامُوسِ ،
ثُمَّ الرَّيْدِيُّ فِي النَّجَاحِ ، ثُمَّ لَيْنٌ فِي مَدِّ الْقَامُوسِ ، ثُمَّ أَحْمَدُ
رِضَا فِي مَثْنِ اللُّغَةِ ، ثُمَّ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ فِي الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ .

وقال اللسان والتاج : عَطِشَ إِلَى لِقَائِهِ : اشتاق . ورواها
التاج عن ابنِ دُرَيْدٍ وابنِ الأَعْرَابِيِّ ، وقال إنها من
المجاز .

(٧١٧) عَاطِلٌ مِنَ الْعَمَلِ

ويقولون : فُلَانٌ عَاطِلٌ عَنِ الْعَمَلِ . والصَّوَابُ : عَاطِلٌ
مِنَ الْعَمَلِ ، أَي : باقٍ بِلا عَمَلٍ ، وهو قادرٌ عليه . وفعلُهُ
هُوَ : عَطَلَ يَعْطِلُ عَطْلًا وَعَطُولًا : خلا . وفي المصباح :
عَطَلَتِ الْمَرْأَةُ تَعْطِلُ عَطْلًا : لم يَكُنْ عَلَيْهَا حَتَّى ، فهي : عَاطِلٌ
وَعَطْلٌ . وَعَطَلَ الْأَجِيرُ يَعْطِلُ عَطَالَةً : مِثْلُ بَطَلٍ يَبْطُلُ بَطَالَةً
وَرِزًا وَمَعْنَى .

أما عَطَلَ الرَّجُلُ يَعْطِلُ عَطْلًا فعناه : عَظُمَ بَدَنُهُ .
وَعَطِلٌ مِنَ الْمَالِ وَالْأَدَبِ : خلا ، وكذا الْقَوْسُ مِنَ الرِّبْرِ ،
وَالْحَيْلُ مِنَ الْأَرْسَانِ .

أما جَمَعَ الْمَرْأَةُ الْعَاطِلِ فهو : عَوَاطِلُ وَعَاطِلٌ .

وَالْمَرْأَةُ الْعَطْلُ ، جَمْعُهَا : أَعْطَالٌ .

قال الشَّريْفُ الرَّضِيُّ :

إِلَّا الْخِلَافَةَ مَيَّرْتِكَ ، فَإِنِّي

أَنَا عَاطِلٌ مِنْهَا ، وَأَنْتَ مُطَوَّقٌ

وقال أبو تَمَامٍ :

لَا تُنْكِرِي عَطْلَ الْكَرِيمِ مِنَ الْغِنَى

فَالسَّيْلُ حَرَبٌ لِلْمَكَانِ الْعَالِيِ

(راجع مادِّي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ » وَ « اعْتَمَدَ ») .

(٧١٨) أَعْطِيَةٌ

ويجمعون العطاء على عطاءات . والصَّوَابُ : أَعْطِيَةٌ ؛ لِأَنَّهُ
لَيْسَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي تُجْمَعُ جَمْعَ سَلَامَةٍ . أما الْأَعْطِيَاتُ فهي
جَمْعُ الْجَمْعِ ؛ لِأَنَّهَا جَمْعُ أَعْطِيَةٍ .

ثُمَّ جَاءَ النَّجَّاحُ فَحَاكَى مَا جَاءَ فِي اللَّسَانِ ، وَأَضَافَ أَنَّ
الْعَاطِرَ هُوَ الْمَحْبُوبُ لِلْعَاطِرِ ، وَأَنَّ الْعَطَارَ هُوَ : بَانِعُ الْعِطْرِ . وقال
فِي مُسْتَدْرَكِهِ : اسْتَعَطَّرَتِ الْمَرْأَةُ : اسْتَعَمَلَتِ الْعِطْرَ ، وهو
الطِّيبُ .
ثُمَّ جَاءَ مَثْنُ اللُّغَةِ فَقَالَ : عَطِيرٌ : تَطَيَّبَ فَهُوَ عَطِيرٌ وَعَاطِرٌ ،
وهي عَطِيرَةٌ .

(٧١٥) عَطِشَ وَعَطِشَانٌ

وَيُحْطَرُونَ مَنْ يَقُولُ : فُلَانٌ عَطِشٌ ، ويقولون إنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : فُلَانٌ عَطِشَانٌ ، اعتمادًا على :

(١) قول ابنِ السِّكِّيتِ فِي بَابِ الْعَطَشِ مِنْ كِتَابِهِ (الْأَلْفَاظِ) :
« رَجُلٌ عَطِشَانٌ : إِذَا عَطِشَ فِي نَفْسِهِ » .

(٢) ثُمَّ قَوْلُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَيْسَى الْهَمْدَانِيِّ فِي كِتَابِهِ :
(الْأَلْفَاظُ الْكِتَابِيَّةُ) : « رَجُلٌ عَطِشَانٌ : ظَمَانٌ . صاه » .

(٣) ثُمَّ قَوْلُ الصِّحَاحِ : « عَطِشَ فَهُوَ عَطِشَانٌ ، وَقَوْمٌ عَطِشَى
وَعَطِشَى وَعِطَاشٌ . وَامْرَأَةٌ عَطِشَى وَنِسْوَةٌ عِطَاشٌ » .

(٤) ثُمَّ مُحَاكَاةُ الْمُخْتَارِ الصِّحَاحِ مُحَاكَاةً شَبِيهَةً كَامِلَةً .
ولكن :

(أ) اللَّسَانُ قَالَ : « عَطِشَ يَعْطِشُ عَطِشًا ، وَهُوَ عَاطِشٌ
وَعَطِشٌ وَعَطِشٌ وَعَطِشَانٌ ، وَالْجَمْعُ : عَطِشُونَ وَعَطِشُونَ وَعِطَاشٌ
وَعَطِشَى وَعِطَاشَى وَعِطَاشَى ، وَالْأُنثَى : عَطِشَةٌ وَعِطَاشَةٌ وَعِطِشَى
وَعِطَاشَانَةٌ ، وَنِسْوَةٌ عِطَاشٌ . وقال اللُّجْبَانِيُّ : هُوَ عَطِشَانٌ يُرِيدُ
الْحِيَالَ ، وَهُوَ عَاطِشٌ غَدًا ، وَرَجُلٌ مِعْطَاشٌ : كَثِيرُ الْعَطَشِ ،
وَامْرَأَةٌ مِعْطَاشٌ » .

(ب) وجاء في الْقَامُوسِ : « هُوَ عَطِشٌ وَعِطِشٌ وَعَطِشَانٌ الْآنَ ،
وَعَاطِشٌ غَدًا » .

(ج) وَأَضَافَ النَّجَّاحُ إِلَى مَا جَاءَ فِي اللَّسَانِ قَوْلَهُ : « وَيُصَفَّرُونَ
الْعَطِشَ عَلَى عَطِشَانٍ ، يَذْهَبُونَ بِهِ إِلَى عَطِشَانٍ . وَيُصَغَّرُونَهُ أَيْضًا عَلَى
لَفْظِهِ ، فيقولون : عَطِشِشٌ ، وَالْأَوَّلُ أَجْرَدٌ » .

(د) وَذَكَرَ (عَطِشٌ وَعَطِشَانٌ) فِي الْمِصْبَاحِ وَالْمَدِّ وَالْمَثْنِ
وَالْوَسِيطِ .

ملاحظة : إِذَا كَانَ مُؤَنَّثُ عَطِشَانٍ هُوَ عَطِشَى ، مُنِعَ عَطِشَانٌ
مِنَ الصَّرْفِ . وعندما يكون مؤنثه عَطِشَانَةٌ ، نَصَرَفَهُ
ويقول : عَطِشَانٌ .

جاءَ بعدَ انتهاءِ الشَّهرِ ، ويقولون إنَّ الصَّوابَ هوُ : جِئْتُ في عَقَبِ الشَّهْرِ ، أيُّ : بعدَ أنْ مَضَى الشَّهْرُ وانْقَضَى ، لأنَّ معنَى : جِئْتُ في عَقَبِ الشَّهْرِ : جِئْتُ وقد بَقِيََتْ مِنْهُ بَقِيَّةٌ . واعتمَدُوا في ذلكَ على :

(١) قَوْلُ ابْنِ السِّكِّيتِ : « تَقُولُ : جِئْتُ في عَقَبِ شَهْرٍ رَمَضَانَ ، وفي عَقْبَانِهِ ، إذا جِئْتَ بعدَ أنْ بَمَضِيَ كُلُّهُ ، وَجِئْتُ في عَقْبِهِ : إذا جِئْتَ وقد بَقِيََتْ مِنْهُ بَقِيَّةٌ » .

(٢) ثُمَّ قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ : « وفي حَدِيثِ عُمَرَ أَنَّهُ سَافَرَ في عَقَبِ رَمَضَانَ ، أَيُّ : في آخِرِهِ » .

(٣) ثُمَّ اِكْتِفَاءُ الْجَوْهَرِيِّ في صِيحَاغِهِ بِتَقْلِيلِ مَا قَالَهُ ابْنُ السِّكِّيتِ .

(٤) ثُمَّ مُحَاكَاةُ الرَّمَحَشَرِيِّ في أُسَاسِهِ لِمَا قَالَهُ ابْنُ السِّكِّيتِ وَالْجَوْهَرِيُّ كِلَاهُمَا .

(٥) ثُمَّ حَدْوُ الرَّازِيِّ في الْمُخْتَارِ حَدْوُ الصَّحَاحِ .

(٦) ثُمَّ إِهْمَالُ الرَّابِعِ الْأَصْفَهَانِيِّ في مُفْرَدَاتِهِ ذِكْرُ (عَقَبِ الشَّهْرِ) ، وَاكْتِفَاءُهُ بِقَوْلِهِ : « جَاءَ في عَقَبِ الشَّهْرِ ، أَيُّ : آخِرِهِ ، وَجَاءَ في عَقْبِهِ : إذا بَقِيََتْ مِنْهُ بَقِيَّةٌ » .

(٧) ثُمَّ قَوْلُ السُّبُوْطِيِّ في الْمُرْزَهْرِ : « في عَقَبِ أَوْ عَقَبِ ذِي الْحِجَّةِ : يُقَالُ لِمَا قَرَّبَ مِنَ التَّكْمِلَةِ ، وفي عَقَبِ ذِي الْحِجَّةِ يُقَالُ لِمَا بَعْدَهَا » .

(٨) ثُمَّ اِكْتِفَاءُ مِنَ اللَّغَةِ بِمَا قَالَهُ ابْنُ السِّكِّيتِ .

ولكن :

(أ) الْفَارَابِيُّ خَالَ الْجَوْهَرِيَّ قَالَ : « جِئْتُ في عَقَبِ الشَّهْرِ ، إذا جِئْتَ بعدَ ما بَمَضِيَ » .

(ب) ثُمَّ قَالَ اللَّسَانُ : « جِئْتُكَ في عَقَبِ الشَّهْرِ وَعَقْبِهِ وَعَلَى عَقْبِهِ ، أَيُّ : لِأَيَّامِ بَقِيََتْ مِنْهُ ، عَشْرَةٌ أَوْ أَقَلَّ . وَجِئْتُ في عَقَبِ الشَّهْرِ ، وَعَلَى عَقْبِهِ وَعَقْبِهِ وَعَقْبَانِهِ ، أَيُّ : بَعْدَ مَضِيِّ كُلِّهِ . وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : جِئْتُكَ عَقَبَ رَمَضَانَ ، أَيُّ : آخِرَهُ . وَجِئْتُ فَلَانًا عَلَى عَقَبِ مَرِّهِ وَعَقْبِهِ وَعَقْبِهِ وَعَقْبِهِ وَعَقْبَانِهِ ، أَيُّ : بَعْدَ مَرُورِهِ » .

ثُمَّ قَالَ اللَّسَانُ : « وَعَقَبَ هَذَا هَذَا : إذا جَاءَ بَعْدَهُ وَقَدْ بَقِيََ مِنَ الْأَوَّلِ شَيْءٌ » . وَقِيلَ : عَقْبَهُ إذا جَاءَ بَعْدَهُ . وَعَقَبَ هَذَا هَذَا ، إذا ذَهَبَ الْأَوَّلُ كُلُّهُ ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ شَيْءٌ ، وَكُلُّ شَيْءٍ جَاءَ بَعْدَ شَيْءٍ ، وَخَلَفَهُ ، فَهُوَ عَقْبُهُ » .

وَأَمَّا الْعَطَايَا فَهِيَ جَمْعُ عَطِيَّةٍ ، وَهِيَ وَ (الْعَطَاءُ) بِمَعْنَى . وَالْعَطَاءَةُ وَالْعَطَاوَةُ تَمَيِّزَانِ (الْعَطَاءُ) أَيْضًا .

وَمَثَلُ الْعَطَاءِ : عَطَاءَانِ وَعَطَاوَانِ . وَتَصْغِيرُهُ : عَطِيٌّ . جَاءَ في الْآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ : ﴿ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْضُورًا ﴾ .

(٧١٩) امْرَأَةٌ مِعْطَاءٌ

ويقولون : هذا رَجُلٌ مِعْطَاءٌ ، وهذه امْرَأَةٌ مِعْطَاءَةٌ . وَالصَّوَابُ : هذه امْرَأَةٌ مِعْطَاءَةٌ ، لِأَنَّ المِعْطَاءَ يَسْتَوِي فِيهِ المَذْكُورُ وَالْمَوْثُ . ومعناه : الكثيرُ العطاءِ . وَجَمَعَهُ : مِعْطَائِيٌّ وَمِعْطَائِيَّةٌ (الْأَخْفَشُ وَالصَّيْحَاحُ وَالْقَامُوسُ وَالْمَدُّ وَالْمَتْنُ وَالْوَسِيطُ) . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : « مَا كَانَ عَلَى مِفْعَالٍ فَإِنَّ كَلَامَ الْعَرَبِ وَالْمَجْتَمِعَ عَلَيْهِ يَغْيِرُ هَاءَ في المَذْكُورِ وَالْمَوْثِ ، إِلَّا أَحْرَفًا جَاءَتْ نَوَادِرٌ قِيلَ فِيهَا بِالْهَاءِ » .

(٧٢٠) عَقِنَ اللَّحْمُ أَوْ نَعَقَنَ

ويقولون : عَقِنَ اللَّحْمُ . وَالصَّوَابُ : عَقِنَ اللَّحْمُ أَوْ نَعَقَنَ اللَّحْمُ : فَسَدَ مِنْ رُطُوبَةٍ وَغَيْرِهَا ، فَتَفَتَّتَ عِنْدَ مَسِّهِ ، فَهُوَ عَقِنٌ . وَفِعْلُهُ : عَقِنَ يَعْقِنُ عَقْنًا وَعَقُونَةً .

وَجَاءَ في المِصْبَاحِ : عَقِنْتُ اللَّحْمَ أَعْقِنُهُ : صَيَّرْتُهُ فَاسِدًا . وَأَعْقَنْتُ اللَّحْمَ : وَجَدْتُهُ فَاسِدًا .

وَجَاءَ في الْقَامُوسِ : عَقِنَ اللَّحْمَ وَعَقْنَهُ : غَيَّرَهُ فَهُوَ عَقِنٌ وَمَعْقُونٌ .

وَجَاءَ في اللَّسَانِ : عَقِنَ الجَبَلَ عَقْنًا : بَلِيَ مِنَ المَاءِ . وَجَاءَ في اللَّسَانِ وَالتَّسَاجِ : عَقَنَ في الجَبَلِ عَقْنًا : صَعَدَ . قَالَ الشَّاعِرُ :

حَلَفْتُ بِمَنْ أَرَسَى تَبِيرًا مَكَانَهُ
أَزُورُكُمْ مَا دَامَ لِلطُّورِ عَاقِنُ
(تَبِيرُ : جَبَلٌ بِظَاهِرِ مَكَّةَ) .

(٧٢١) في عَقَبِ الشَّهْرِ وَفي عَقْبِهِ وَعَلَى عَقْبِهِ

وَفي عَقْبِهِ وَعَلَى عَقْبِهِ وَعَلَى

عَقْبِهِ وَعَلَى عَقْبَانِهِ

وَيُحْطَوْنَ مَنْ يَقُولُ : جِئْتُ في عَقَبِ الشَّهْرِ ، يُرِيدُ أَنَّهُ

تعديته ، أو لزم لزمه .

ويؤيد الشيخ مصطفى الغلاييني هذا الرأي تأييداً قوياً في الصفحة ١١ من كتابه « نظرات في اللغة والأدب » ، ويقول : « لم يذكر اللغويون الفعل (اعتقد) - إن تضمن معنى صدق - إلا متعلّقاً بنفسه . أما إن تضمن معنى (آمن) ، فإنه تجوز تعديته بالياء ، لأن الفعل تخلف تعديته باختلاف استعماله ليُضح معنى المراد . وقد قالوا : اعتقد بالله ، بمعنى آمن به ، والاعتقاد بالله بمعنى الإيمان به » .

وأنا أرى أن تقتصد كثيراً جداً في اللجوء إلى ما جاء به ابن سيده في التثنية ، وأن لا تلجأ إليه في الشعر إلا عند الضرورة القصوى إقامة لوزن ، أو تعديداً بقافية .

(٧٢٣) العقار الشافي أو العقير أو العقار

ويقولون : شفى العقار المريض . والصواب : شفى العقار ، أو العقير ، أو العقار المريض . وهي : ما يُداوى به من النبات والشجر ، وجمعا : عقاير . وأثر استعمال كلمة (العقار) وحدها . أما العقار فهو :

(١) المنزل والضيعة والنخل والأرض ونحو ذلك .

(٢) متاع البيت ونصده الذي لا يُتبدل إلا في الأعياد .

(٣) عقار كل شيء : خياره .

(٤) العقار الحر : ما كان خالص الملكة يأتي بدخل سنوي دائم يُسمى ريعاً (بجمع اللغة العربية بالقاهرة) .

والعقار هو :

(١) ضرب من الثياب أحمر . (٢) الخمر .

(٣) عقار القصيدة : خيار أبياتها .

(٧٢٤) ولد عاق أو عق أو عقوق أو عقق

أو عقق

ويُحظون من يقول : ولد عقوق ، ويقولون إن الصواب هو : ولد عاق أو عق ، أو عقوق ، أو عقق . والجمع : عققة وعقق . ولكن المعجم الوسيط يقول : عن أباه عفاً وعقوقاً ومعقة . استخف به ، وترك الإحسان إليه ، فهو : عاق وعقق وعقوق .

وكان المستشرق الألماني فريناغ ، قد استعمل في كتاب (فاكهة الخلفاء) ، لابن عربشاه ، كلمة (عقوق) في

(ج) ثم نقل المصباح قول الفارابي ، ثم قول الأزهري ، ثم قال : « إذا برئ المريض ، وبقي شيء من المرض ، يقال : هو في عقب المرض » .

(د) ثم جاء التاج فنقل ما ذكره اللسان ، وأضاف قائلاً : « وفي الفصحح نحو مما ذكر » .

(هـ) وتلاه مد القاموس فقال كما قالت المعاجم التي سبقته كلها ، وذكر أنهم يؤرثون استعمال : (حيث عقب الشهر) أو (حيث عقبه) : لما بعد انتهاء الشهر .

لذا يجوز لنا أن نقول :

(١) جاء في عقب الشهر ، وفي عقبه ، وعلى عقبه ، أي :

(أ) لأيام بقيت منه .

(ب) بعد مضيه .

(٢) جاء في عقب الشهر ، وعلى عقبه ، وعلى عقبه ، وعلى عقبه ، أي : بعد مضيه كله .

(٣) جاء عقب رمضان : آخره .

(٤) عقبه : جاء بعد أن ذهب الأول كله .

(٧٢٢) اعتقد صحة الأمر وبصحته

ويُحظون من يقول : لا نعتقد بصحة الأمر . ويقولون إن الصواب هو : لا نعتقد صحة الأمر . أي : لا نُصدِّقه ، استناداً إلى أن الفعل (اعتقد) يتعدى دائماً بنفسه ، وله معانٍ كثيرة أخرى ، منها :

(١) اعتقد الشيء : عدّه . يبيض (حله) .

(٢) اعتقد الدر أو الحرز أو غيره : اتخذه منه عقداً .

(٣) اعتقد التاج فوق رأسه : عصبه به ، قال عبيد الله بن قيس الرقيات :

يَعْتَقِدُ التَّاجَ فَوْقَ مَفْرَقِهِ

عَلَى جَبِينِ كَانَهُ الذَّهَبُ

(٤) اعتقد الضيعة أو غيرها : اقتناها . اشتراها .

(٥) اعتقد : مسح .

(٦) اعتقد الشيء : صلب واشتد وبس .

ولكن ابن سيده يرى ، في المجلد الرابع عشر من (المختصر) ، في الصفحة السبعين ما بعدها ، ما خلاصته :

« متى أشرب الفعل معنى فعل آخر لمناسبة بينهما ، تعدى

الصفحة ٥٥ .
وتَلَاهُ الْمَدُّ فَاجْزَأَ اسْتِعْمَالَ (العاقِ والعقِ والعقوقِ والعُقُقِ
والعُقُقِ) .

(٧٢٧) أَعْلَنْتُ الْأَمْرَ لَهُمْ أَوْ إِلَيْهِمْ أَوْ بِالْأَمْرِ
أَوْ عَظْمَتُهُ أَوْ عَالَتُهُ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُ : أَعْلَنْتُ لَهُ الْأَمْرَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : أَعْلَنْتُ إِلَيْهِ الْأَمْرَ ، أَوْ عَظْمَتُهُ أَوْ أَعْلَنْتُ بِهِ أَوْ
عَالَتُهُ ، وَيَسْتَشْهَدُ اللِّسَانُ بِقَوْلِ مَعْنَبِ بْنِ أُمِّ صَاحِبٍ :
كُلُّ يُدَاجِي عَلَى الْبَغْضَاءِ صَاحِبِهِ
وَلَنْ أُعَالِنَهُمْ إِلَّا كَمَا عَلَّنَا

ولكن جاء في الآية ٩ من سورة نوح : ﴿ ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ
لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا ﴾ . مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْجُمْلَةَ (أَعْلَنْتُ
لَهُمُ الْأَمْرَ) صحيحةٌ أيضًا ؛ لِأَنَّ الْمَفْسِّرِينَ يُفَسِّرُونَ الْآيَةَ
الْكَرِيمَةَ بِقَوْلِهِمْ : ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمُ الْقَوْلَ ، وَأَسْرَرْتُهُ إِلَيْهِمْ
إِسْرَارًا .

(٧٢٨) عَلَا الْجَبَلُ وَفِي الْجَبَلِ وَعَلَى
الْجَبَلِ وَبِالْجَبَلِ

وَيُخَطِّئُونَ مَنْ يَقُولُ : عَلَا عَلَى الْفَرَسِ وَعَلَى الْجَبَلِ ،
ويقولون - ومنهم الشيخ إبراهيم المنذر ، عضو المجمع العلمي
العربي في دمشق - إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : عَلَا الْفَرَسَ وَالْجَبَلَ .
والوجهان جائزان ، فالأساسُ واللِّسَانُ والتَّاجُ والمدُّ يَجِيزُونَ :
عَلَا فِي الْجَبَلِ أَوْ فِي الْفَرَسِ . وَجَمِيعُهُمْ مَعَ الْمُصْبَاحِ وَالْمَتَنِ
يُجِيزُونَ : عَلَا الْجَبَلَ . وَيُجِيزُ اللِّسَانُ والتَّاجُ والمدُّ والمَتْنُ : عَلَا
عَلَى الْجَبَلِ . وَيُجِيزُ التَّاجُ والمَتْنُ : عَلَا بِالْجَبَلِ أَوْ بِالذَّابِةِ
أَيْضًا .

أَمَّا عَلَا فِي الْأَرْضِ فَيَعْنِي : تَكَبَّرَ وَتَجَبَّرَ . جَاءَ فِي
الْآيَةِ ٤ مِنْ سُورَةِ الْقَصَصِ : ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي
الْأَرْضِ ﴾ .

(٧٢٩) عَلَيَاوِيٌّ أَوْ سَمَاوِيٌّ

ويقولون : هذا أمرٌ عَلَوِيٌّ ، نِسْبَةٌ إِلَى الْعَلِيَاءِ ، (وَهِيَ أُمَّةٌ
لِلسَّمَاءِ لَا صِفَةٌ) . وَالصَّوَابُ : هَذَا أَمْرٌ عَلَيَاوِيٌّ ، أَوْ سَمَاوِيٌّ ؛
لِأَنَّ الْعَلَوِيَّ هِيَ نِسْبَةٌ إِلَى الْعَالِيَةِ ، وَهِيَ بِلَادٌ فِي شِبْهِ الْجَزِيرَةِ
الْعَرَبِيَّةِ ، أَوْ قُرَى بظَاهِرِ الْمَدِينَةِ الْمُتَوَرَّةِ . وَالنِّسْبَةُ الْقِيَاسِيَّةُ إِلَى الْعَالِيَةِ
هِيَ عَلَيٌّ .

وفي الصِّحَاحِ : الْعَلِيَاءُ : كُلُّ مَكَانٍ مُشْرِفٍ .

وفي الْأَسَاسِ والتَّاجِ : شِعْرٌ عَلَوِيٌّ : عَلِيٌّ الطَّبَقَةُ .

(٧٢٥) عَلَامٌ وَعَلَامَاتٌ

وَيَجْمَعُونَ عَلَامَةً عَلَى عَلَائِمٍ . وَالصَّوَابُ : عَلَامٌ ، أَوْ
عَلَامَاتٌ .

والعَلَامَةُ هِيَ :

- (١) السِّمَةُ .
- (٢) الدَّلِيلُ .
- (٣) الْجَبَلُ كَالْعَلَمِ (الصِّحَاحِ) .
- (٤) (فِي الطَّبِّ) : مَا يَكْتَشِفُهُ الطَّبِيبُ الْفَاحِصُ مِنْ دَلَالَاتِ
الْمَرَضِ (يَجْمَعُ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ بِالْقَاهِرَةِ) .

(٧٢٦) عَلَانِيَةٌ

ويقولون : عَلَنَ الْأَمْرُ عَلَانِيَةً ، أَيْ : شَاعَ وَظَهَرَ . وَالصَّوَابُ :
عَلَانِيَةٌ ، وَهِيَ مَصْدَرٌ لِلْفِعْلِ : عَلَنَ (مِنْ بَابِ ضَرَبَ وَنَصَرَ
وَكَرَّمَ وَفَرَحَ) عَلَنًا وَعَلَانِيَةً . وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٤ مِنْ سُورَةِ الرَّعْدِ :
﴿ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً ﴾ .
وَالْعَلَانِيَةُ هِيَ :

- (١) خِلَافُ السِّرِّ .
- (٢) رَجُلٌ عَلَانِيَةٌ : ظَاهِرٌ أَمْرُهُ . جَمَعُهُ : عَلَانُونَ .
- (٣) رَجُلٌ عَلَانِيٌّ : ظَاهِرٌ أَمْرُهُ . وَالْجَمْعُ : عَلَانِيُونَ (بِاضَافَةِ
وَاوٍ وَنُونٍ) .

(٧٣٠) مَكَانَةُ عَلِيًّا وَعَلِيَاءَ

(٧٣٢) عَلِيَّةُ الْقَوْمِ

وَيُحْتَطَبُونَ مَنْ يَقُولُ : مَكَانَةُ عَلِيَاءَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مَكَانَةُ عَلِيًّا . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ كِلَا اسْمَيْ التَّفْضِيلِ صَحِيحٌ .
جَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ : الْعُلَيَّا خِلَافُ السُّفْلَى ، تُضَمُّ الْعَيْنُ فَتُفَضَّرُ ، وَتُفْتَحُ فَتَمُدُّ .
وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِيِّ : الضَّمُّ مَعَ الْقَصْرِ أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا ،
فَيُقَالُ : شَقَّةٌ عَلِيًّا وَعَلِيَاءَ . وَنَقَلَ النَّجَّاحُ مَا قَالَهُ ابْنُ الْأَثِيرِيِّ .
وَقَالَ ابْنُ وَهَّابٍ فِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ : وَمِمَّا يَمْدُ وَيُقَصِّرُ
وَمَعْنَاهُ وَاحِدٌ : الْعُلَيَّا مَقْصُورَةٌ ، إِذَا ضَمَمْتَ أَوْضًا تَكْتَسِبُ
بِالْأَلْفِ لِمَكَانِ الْبَاءِ الَّتِي قَبْلَ آخِرِ حَرْفِ فِيهَا ، يُقَالُ : هُوَ
فِي عَلِيًّا مَعْدٌ ، مَقْصُورَةٌ ، فَإِذَا فَتَحْتَ أَوَّلَهَا مَدَدْتَ ، فَقُلْتَ :
فِي عَلِيَاءَ مَعْدَةٌ .

(٧٣٣) عَمُودٌ (أَعْمِدَةٌ ، عَمَدٌ ، عُمُدٌ)

وَيَقُولُونَ : هَذَا الْعَمُودُ أَقْوَى الْعَوَامِدِ كُلِّهَا . وَالصَّوَابُ :
هَذَا الْعَمُودُ أَقْوَى الْأَعْمِدَةِ كُلِّهَا . وَجُمِعَ الْعَمُودُ عَلَى عَمُدٍ
وَعَمَدٍ أَيْضًا . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٩ مِنْ سُورَةِ الْهُمَزَةِ : ﴿ فِي عَمَدٍ
مُسَدَّدَةٍ ﴾ .

وَلِلْعَمُودِ مَعَانٍ أُخْرَى ، أَهْمُهَا :

- (١) السِّدِّ الَّذِي يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ فِي الْأُمُورِ .
- (٢) الْعَمُودُ مِنَ الْإِعْصَارِ : مَا يَسْتَطِعُ فِي السَّمَاءِ .
- (٣) الْعَمُودُ مِنَ الصُّبْحِ : مَا تَبْلُجُ مِنْ ضَوْئِهِ .
- (٤) عَمُودُ الْبَطْنِ : الظَّهْرُ ، يُقَالُ : ضَرَبْتُهُ عَلَى عَمُودِ بَطْنِي .
- (٥) عَمُودُ الْأَمْرِ : قِرَامُهُ الَّذِي لَا يَسْتَقِيمُ إِلَّا بِهِ .
- (٦) الْعَمُودُ فِي الْهِنْدَسَةِ : كُلُّ قِطْعَةٍ يَزِيدُ طُولُهَا أَكْثَرَ مِنْ عَشْرِ
مَرَّاتٍ عَلَى طُولِ قَطْرِهَا الْأَصْغَرِ ، وَتَكُونُ مَتَحَمِلَةً لِقُوَّةِ ضَعْفِ
(جَمْعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ) .
- (٧) عَمُودُ الشَّعْرِ : طَرِيقَتُهُ الْمُرُوثَةُ عَنِ الْعَرَبِ فِي وَرْزِهِ وَقَافِيَةِ
وَأَسْلُوبِهِ .
- (٨) عَمُودُ الْمِيزَانِ : مَا يُعَلَّقُ بِطَرَفَيْهِ كِفْتَاهُ .
- (٩) الْحَزِينُ الشَّدِيدُ الْحُزْنِ .
- (١٠) اسْتِقَامُوا عَلَى عَمُودِ رَأْيِهِمْ : عَلَى وَجْهِ يَعْتمِدُونَ
عَلَيْهِ .

(١١) عَمُودُ الْكِتَابِ : نَصُّهُ .

(١٢) عَمُودُ اللِّسَانِ : وَسَطُهُ طَوَّلًا ، وَكَذَا : عَمُودُ الْقَلْبِ
يُقَالُ : اجْعَلْ ذَلِكَ فِي عَمُودِ قَلْبِكَ (الْأَسَاسُ وَاللِّسَانُ) .

(٧٣٤) عَمْرَكَ اللَّهُ

وَيَقُولُونَ : عَمْرَكَ اللَّهُ مَا فَعَلْتُ كَذَا . وَالصَّوَابُ : عَمْرَكَ

وَيُحْتَطَبُونَ مَنْ يَقُولُ : مَكَانَةُ عَلِيَاءَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مَكَانَةُ عَلِيًّا . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ كِلَا اسْمَيْ التَّفْضِيلِ صَحِيحٌ .
جَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ : الْعُلَيَّا خِلَافُ السُّفْلَى ، تُضَمُّ الْعَيْنُ فَتُفَضَّرُ ، وَتُفْتَحُ فَتَمُدُّ .
وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِيِّ : الضَّمُّ مَعَ الْقَصْرِ أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا ،
فَيُقَالُ : شَقَّةٌ عَلِيًّا وَعَلِيَاءَ . وَنَقَلَ النَّجَّاحُ مَا قَالَهُ ابْنُ الْأَثِيرِيِّ .
وَقَالَ ابْنُ وَهَّابٍ فِي الْمَقْصُورِ وَالْمَمْدُودِ : وَمِمَّا يَمْدُ وَيُقَصِّرُ
وَمَعْنَاهُ وَاحِدٌ : الْعُلَيَّا مَقْصُورَةٌ ، إِذَا ضَمَمْتَ أَوْضًا تَكْتَسِبُ
بِالْأَلْفِ لِمَكَانِ الْبَاءِ الَّتِي قَبْلَ آخِرِ حَرْفِ فِيهَا ، يُقَالُ : هُوَ
فِي عَلِيًّا مَعْدٌ ، مَقْصُورَةٌ ، فَإِذَا فَتَحْتَ أَوَّلَهَا مَدَدْتَ ، فَقُلْتَ :
فِي عَلِيَاءَ مَعْدَةٌ .

أَمَّا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فَقَدْ وَرَدَتْ مَقْصُورَةٌ فِي الْآيَةِ ٤٠ مِنْ
سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى ، وَكَلِمَةُ
اللَّهِ هِيَ الْعُلَيَّا ﴾ .

(٧٣١) تَعَالَى إِلَيْنَا

وَيَقُولُونَ : تَعَالَى يَا هَالِكَةً عِنْدَنَا . وَالصَّوَابُ : تَعَالَى يَا هَالِكَةً
إِلَيْنَا .

(تَعَالَى) فِعْلٌ مِنْ الْفِعْلِ (تَعَالَى) . وَأَصْلُهُ أَنَّ الرَّجُلَ
الْعَالِيَّ كَانَ يُنَادِي السَّافِلَ ، فَيَقُولُ : تَعَالَى . ثُمَّ كَثُرَ فِي كَلَامِهِمْ
حَتَّى اسْتَعْمِلَ بِمَعْنَى (هَلُمَّ) مُطْلَقًا ، سِوَاهُ أَكَّانَ مَوْضِعِ الْمَدْعُوِّ
أَعْلَى ، أَوْ اسْفَلَ ، أَوْ مُسَاوِيًا .
وَتَتَّصِلُ الضَّمَاوِرُ بِهَذَا الْفِعْلِ ، فَيَقْبَلُ عَلَى فَتْحِهِ ،
فَيُقَالُ :

(١) تَعَالَى يَا رَجُلُ .

(٢) وَتَعَالَى يَا امْرَأَةً .

(٣) وَتَعَالَى يَا رَجُلَانِ ، وَيَا امْرَأَتَانِ .

(٤) وَتَعَالُوا يَا رِجَالَ .

(٥) وَتَعَالَيْنِ يَا نِسَاءً .

وَرُبَّمَا ضُمَّتِ اللَّامُ مَعَ جَمْعِ الْمَذْكَرِ السَّلِيمِ ، وَكُثِرَتْ
مَعَ الْمَوْثِقَةِ ، فَيَقُولُ : تَعَالُوا يَا مُؤْمِنُونَ ، وَتَعَالَى يَا قِتَاءً .

الله ما فعلتُ كذا ، أي : أخلفتُ ببقاء الله ودوامه ، أو : بإفراقك لله بالبقاء .

أما قولُ عمرَ بنِ أبي ربيعةَ المخزوميِّ :

أيها المنكحُ الرثيا سهيلاً

عمرَكَ اللهُ ، كيفَ يلتقيانِ ؟

فإنه يُريدُ : سألتُ اللهَ أنْ يُطيلَ عُمرَكَ ، ولا يُريدُ القَسَمَ بذلكِ .

وجاءَ في التاجِ وهو يشرحُ (عمرَكَ اللهُ) : إنَّ (عمرَ) من الأسماءِ الموضوعةِ مَوْضِعِ المصادرِ المنصوبةِ على إضمارِ الفعلِ المتروكِ إظهاره . و (أصلُه) مِنْ (عمرتُكَ اللهُ تَعْميراً) ، فحذفتُ زيادتهُ فجاءَ ليدلَّ على الفعلِ .

(٧٣٥) رَأَيْتُ عَمْرًا

ويقولونَ : رَأَيْتُ عَمْرًا . والصوابُ : رَأَيْتُ عَمْرًا ؛ لأنَّ (أو) (عَمْرُو) تَسْقُطُ في النَّسَبِ وتُخَلَّفُها الألفُ ، ولأنَّ (عَمْرَ) مَمْتَرٌ مِنَ الصَّرْفِ . لذا نستطيعُ في حالةِ النَّسَبِ التَّفريقَ بينَ (عَمْرَ) و (عَمْرُو) بِحَذْفِ واوِ الثانيةِ ، وإضافةِ أَلِفٍ إليها ؛ لأنَّ (عَمْرَ) تُنْصَبُ بالفتحةِ ولا تُقْبَلُ التَّوِينُ . وجمعُ عَمْرُو : أَعْمُرُ وَعَمُورٌ (مثلُ أَبْحَرٍ وَبُحُورٍ) . قال الفرزدقُ يفتخرُ بأبيه وأجدادهِ .

وَشَيْدَ لي زُرَّارَةٌ باذِخاتِ

وَعَمْرُو الحَيرِ إنْ ذُكِرَ العَمُورُ

أما في حالتي الرِّفْعِ والجِزْرِ ، فنحنُ مُضْطَرُونَ إلى إبقاءِ الواوِ في (عَمْرُو) وتَوِينِهِ ، للفرقِ بينَهُ وبينَ (عَمْرَ) ، فنقولُ : جاءَ عَمْرُ وَعَمْرُو ، ومررتُ بِعَمْرٍ وَعَمْرُو .

(٧٣٦) بِعَامَّةٍ وَبِخَاصَّةٍ ، عَامَّةٌ وَخَاصَّةٌ

ويقولونَ : العَرَبُ بِعَامَّةٍ ، والقدانيونَ بِخَاصَّةٍ ذُوو شِجَاعِيَةٍ فَائِقَةٍ . وهذهُ الجملةُ فصِيحةٌ ، ولكنني أَفْضَلُ استِعمالَ كَلِمَتِي عَامَّةً وَخَاصَّةً ؛ لأنَّ اللسانَ لا يجدُ صُعبَةً في التَّلَفُّظِ بهما ، ولأنَّهما دونُ (باءِ) . والكَلِمَةُ المُخْتَصَرَةُ أَتْلَعُ مِنَ الكَلِمَةِ الصَّحِيحَةِ ، التي تزيدها حُرْفًا واحدًا أو أَكْثَرَ . فإهُوَ رَأْيِي جَماعِنَا اللُّغَوِيَّةُ ؟

(٧٣٧) السُّكَّانُ عَامَّةً ، أَوْ جَمِيعًا ، أَوْ قَاطِبَةً ، أَوْ كَافَّةً

ويقولونَ : هذا بيانٌ مُوجَّهٌ إلى عُمومِ السُّكَّانِ . والصوابُ : مُوجَّهٌ إلى السُّكَّانِ عَامَّةً أَوْ جَمِيعًا أَوْ قَاطِبَةً أَوْ كَافَّةً .
أما العُمومُ فهو مصدرُ الفعلِ : (عَمَّ) الشَّيْءُ يَعمُ عُمومًا : شَمِلَ الجماعةَ فهو عامٌ .

(٧٣٨) أَنبَارُ التَّاجِرِ لَا عَنابِرُهُ

ويقولونَ : عَنابِرُ التَّاجِرِ . والصوابُ : أَنبَارُ التَّاجِرِ . وهي أَهْرَاءُ الطَّعامِ (الهَريُّ) بِضَمِّ فسكونٍ ، هو بَيْتٌ كَبِيرٌ يُجمَعُ فيه الطَّعامُ) . ومفردُ أَنبارٍ : نَبْرٌ (كما جاءَ في الصَّحاحِ والقاموسِ والتَّاجِ وَمِنَ اللُّغَةِ) ، وقد جاءَ في اللسانِ بفتحِ النَّونِ ، ثُمَّ عادَ فَكَسَرَ النَّونَ كالمعاجمِ الأخرى ، وأرجحُ أَنَّ وَضَعَ الفَتْحَ عَلَى النَّونِ حِطًّا مَطَّعِيًّا .

أما جَمْعُ الجمعِ فهو : أَنابِرُ .

ويقولُ اللسانُ : يُسمَّى الهَريُّ نَبْرًا ؛ لأنَّ الطَّعامَ إِذا صُبَّ في موضِعِهِ انْتَبَر ، أَي ارتَفَعَ .

أما العَنبَرُ ، الذي جَمَعَهُ ابنُ جَنِّيَ على (عَنابِرٍ) ، فهو :
(١) ضَرْبٌ مِنَ الطَّيِّبِ (يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ) . (الرَّعْفَرانُ أَوْ الوَرَسُ) .
(٢) قال الأزهريُّ : العَنبَرُ سمكةٌ بحريَّةٌ يُبلَّغُ طولُها خمسينَ ذراعًا .

(٣) الرَّسُ ؛ لأنَّهُ يُتَخَذُ مِنَ جِلْدِ السَّمَكَةِ البحريَّةِ .

(٤) عَنبَرُ الشَّيْءِ أَوْ عَنبَرَتُهُ : شِدَّتُهُ .

(٥) العَنبَرُ : أبو حَيٍّ مِنْ تَمِيمٍ .

وانفردَ المعجمُ الوسيطُ بقوله : « (العَنبَرُ) : بِناءِ رَحْبٍ يُتَخَذُ لِلْحَزَنِ أَوْ العَمَلِ ، وماؤى للجنودِ أَوْ المَرَضِيِّ ، مُعَرَّبٌ : أَنبَرٌ ، والجمعُ : عَنابِرُ . » وأنا أُوْيدُ رأيَ الوسيطِ ؛ لأنَّ كَلِمَةَ (عَنبَرٍ) مُعَرَّبَةٌ ، والتَّعبيرُ البسيطُ في حُرُوفِها لا يُضَيِّرُها . ونُسى أَنَّ يوافقُ المجمعُ على استعمالِ العَنبَرِ والعنابِرِ .

(٧٣٩) عُنُقٌ قَصِيرٌ أَوْ قَصِيرَةٌ

ويُخْطِئُونَ مِنَ يَقولُ : عُنُقٌ قَصِيرَةٌ ، والحقيقةُ هي أَنَّ كَلِمَةَ عُنُقٌ أَوْ عُنُقٌ تُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ ، والشاهدُ على جوازِ تَأنيثِها قولُهُمُ : عُنُقٌ عُنُقَاءُ ، وَعُنُقٌ سَطِعاءُ . ولكنَّ التَّذَكُّيرَ أَغْلَبُ ، والجمعُ : أَعناقُ . ومنَ معاني العُنُقِ :

حَيْثُ مَعْنَاهُمَا وَمَبْنَاهُمَا مِنْ انْتِحَالِ الدِّينِ (مَعَ أَنَّهُ حَقِيقَةٌ) .

(٧٤١) عَنَانُ السَّمَاءِ أَوْ أَعْنَانُهَا

ويقولون : بَلَّغَ العُبَارُ عَنَانَ السَّمَاءِ . وَالصَّوَابُ : بَلَّغَ أَعْنَانَ السَّمَاءِ : أَي : نَوَاحِيهَا . أَوْ بَلَّغَ عَنَانَ السَّمَاءِ . وَمَعْنَى «عَنَانَ السَّمَاءِ» هُنَا ، هُوَ :

- (١) مَا ظَهَرَ مِنْهَا إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا .
- (٢) عَنَانُ الدَّارِ : جَانِبُهَا الَّذِي يَبْعُ لَكَ ، أَي : يَعْرِضُ .
- (٣) مُفْرَدُ العِنَانِ : عِنَانَةٌ ، وَهِيَ السَّحَابَةُ .

وَالعِنَانُ هُوَ :

- (١) سَيْرُ اللِّجَامِ الَّذِي تُمَسِّكُ بِهِ الدَّابَّةُ . وَالْجَمْعُ : أَعْنَةٌ وَعَعْنٌ .
- (٢) الحَبْلُ الطَّوِيلُ (مُسْتَدْرَكُ النَّاجِ) .
- (٣) فَلَانٌ طَوِيلُ العِنَانِ : شَرِيفٌ عَظِيمُ السُّودُدِ (مَجَازٌ) .
- (٤) فَلَانٌ قَصِيرُ العِنَانِ : قَلِيلُ الخَيْرِ (مَجَازٌ) .
- (٥) فَلَانٌ أَسِيُّ العِنَانِ : مُمْتَنِعٌ (مَجَازٌ) .
- (٦) ذَلَّ عِنَانُهُ : انْقَادَ (مَجَازٌ) .
- (٧) هُمَا يَجْرِيَانِ فِي عِنَانٍ : إِذَا اسْتَوَيَا فِي فَضْلٍ أَوْ غَيْرِهِ (مَجَازٌ) .

- (٨) أَرْحَى مِنْ عِنَانِهِ : رَفَعَهُ عَنْهُ (مَجَازٌ) .
- (٩) بَيْنَهُمَا شَرَكَةٌ عِنَانٍ : إِذَا اشْتَرَكَا عَلَى السَّوَاءِ ؛ لِأَنَّ العِنَانَ طَاقَانٌ مُتَسَاوِيَانِ (مَجَازٌ) .
- (١٠) جَاءَ ثَانِيًا مِنْ عِنَانِهِ : قَضَى وَطَرَهُ (مَجَازٌ) .
- (١١) مَلَأَ عِنَانَ الفَرَسِ : بَلَّغَ بِهِ مَجْهَدَهُ فِي الحَضَرِ (مَجَازٌ) .

(٧٤٢) عَنَوَةٌ

ويقولون : سَيَسْتَعِيدُ العَجِشُ العَرَبِيُّ المُوَحَّدُ فِلَسْطِينَ عُنُوَّةً . وَالصَّوَابُ : عُنُوَّةٌ ، أَي : قَسْرًا . فَهُوَ عَانٍ وَالجَمْعُ : عُنَاةٌ . وَهِيَ عَانِيَةٌ ، وَالجَمْعُ عَوَانٌ .

قَالَ مُسَاوِرُ بْنُ هِنْدٍ ، أَحَدُ شعراءِ حَمَاسَةِ أَبِي تَمَامِ المَحْضَرِيِّينَ :

وَأَخَذْتُ جَارَ بَنِي سَلَامَةَ عُنُوَّةً

فَدَقَعْتُ رِيقَهُ إِلَى عَنَابِ

وَالرِّيقَةُ : الحَبْلُ يُبْدُ فِي عُنُقِ البَهِيمِ .

وَإِذَا قُلْنَا : أَخَذْنَا الشَّيْءَ عُنُوَّةً ، قَدْ نَعِي أَنَا أَخَذْنَاهُ :

(١) قَهْرًا وَقَسْرًا .

(١) عُنُقُ كُلِّ شَيْءٍ : أَوَّلُهُ . قِيلَ لِأَعْرَابِيٍّ : كَمْ أَتَى عَلَيْكَ ؟ فَأَجَابَ : أَخَذْتُ بِعُنُقِ السِّتِينِ ، أَي : أَوَّلَهَا :

(٢) العُنُقُ : الجَمَاعَةُ الكَثِيرَةُ مِنَ النَّاسِ (مُدَكَّرٌ وَمَجَازٌ) . جَاءَ فِي الآيَةِ ٤ مِنْ سُورَةِ الشعراءِ : ﴿ فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ ﴾ . وَذَهَبَ أَكْثَرُ المُفَسِّرِينَ إِلَى أَنَّ (أَعْنَاقَهُمْ) هُنَا نَعْيٌ : جَمَاعَتِهِمْ . وَفِي الحَدِيثِ : « لَا يَزَالُ النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْنَاقُهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا » ، أَي : جَمَاعَاتٌ مِنْهُمْ . وَقِيلَ : أَرَادَ بِالْأَعْنَاقِ الكِبْرَاءَ وَالرُّوسَاءَ . قَالَ الشَّاعِرُ يُحَاطَبُ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ :

أُبَلِّغُ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ

أَخَا العِرَاقِ إِذَا أَتَيْتَا

أَنَّ العِرَاقَ وَأَهْلَهُ

عُنُقُ إِلَيْكَ فَهَيْتَ هَيْتَا

أَرَادَ أَنَّهُمْ أَقْبَلُوا إِلَيْكَ بِجَمَاعَتِهِمْ ، وَقِيلَ : هُم مَائِلُونَ إِلَيْكَ وَمُنْتَظَرُونَ .

(٣) هُمْ عُنُقُ عَلَيْهِ : إِذْ بُ عَلَيْهِ (مَجْتَمِعُونَ عَلَى عِدَاوَتِهِ) (مَجَازٌ) .

(٤) لَهُ عُنُقٌ فِي الخَيْرِ : سَابِقَةٌ (مَجَازٌ) .

(٥) العُنُقُ : القِطْعَةُ مِنَ المَالِ .

(٦) العُنُقُ : القِطْعَةُ مِنَ العَمَلِ خَيْرًا كَانَ أَوْ شَرًّا .

(٧) هُمْ عُنُقُ إِلَيْكَ : مَائِلُونَ إِلَيْكَ . مُنْتَظَرُونَ (مَجَازٌ) .

(٨) عُنُقُ الدَّهْرِ : قَدِيمُ الدَّهْرِ .

(٧٤٠) انْتَحَلَ الدِّينَ وَاعْتَنَقَهُ

وَبُخَطَى البَارِجِيُّ مَنْ يَقُولُ : اعْتَنَقَ دِينَ كَذَا ، وَيَرَى أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : انْتَحَلَ دِينَ كَذَا ، أَي : اتَّخَذَهُ دِينًا لَهُ ، فَأَصْبَحَ ذَلِكَ الدِّينَ نُحْلَةً .

وَكَلا الفِعْلَيْنِ صَاحِبٌ ؛ لِأَنَّ مِنْ مَعَانِي (اعْتَنَقَ) : لَزِمَ ، وَإِذَا لَزِمْتَ الشَّيْءَ فَقَدْ تَشَبَّثَ بِهِ ، وَلَمْ تَتْرَكْهُ إِلَى غَيْرِهِ . وَالمَجَازُ هُنَا (اسْتِعَارَةٌ مَكْنِيَّةٌ تَصْرِيحِيَّةٌ) يُبَيِّحُ لَنَا أَنْ نَعَامِلَ الدِّينَ الَّذِي نَنْتَحِلُهُ مَعَامِلَةَ الشَّيْءِ الَّذِي تَنْشَبُثُ بِهِ . وَيَقُولُ المُصْبِحُ : اعْتَنَقْتُ الأَمْرَ : أَخَذْتَهُ بِجِدِّ .

وَمِنْ جِهَةٍ ثَانِيَةٍ ، لَا أَمِيلُ كَثِيرًا إِلَى اسْتِعْمَالِ الفِعْلِ : (انْتَحَلَ) بِهَذَا المَعْنَى ؛ لِأَنَّا حِينَ نَقُولُ : انْتَحَلَ فَلَانٌ هَذَا الرَّأْيَ أَوْ ذَلِكَ الشَّعْرَ ، نَعْنِي أَنَّهُ ادَّعَاهُ لِتَفْسِيهِ وَهُوَ لِغَيْرِهِ . وَاعْتَنَقَ الدِّينَ أَوْ مُعَانَقَتَهُ (المَجَازِيَانِ) أَكْثَرُ تَلَاوُمًا مِنْ

(٢) صَلَحًا بِرِفْقٍ وَتَسْلِيمٍ وَطَاعَةٍ .

والمعنيان مُتَضَادَانِ ، ولكنَّ الْأَوَّلَ هُوَ لُغَةٌ الْخَاصَّةُ ، وَأَكْثَرُ الْمُعْتَمِدِينَ اسْتِعْمَالًا .

(٧٤٣) يُعَانِي آلَمًا مُبْرِحَةً

ويقولون : يُعَانِي فُلَانٌ مِنَ الْإِلْمِ مُبْرِحَةً . وَالصَّوَابُ : يُعَانِي فُلَانٌ آلَمًا مُبْرِحَةً ، أَيُّ : يُعَانِي . قَالَ الشَّاعِرُ :

لَا يَعْرِفُ الشُّوقُ إِلَّا مَنْ يُكَابِدُهُ

وَلَا الصَّبَابَةُ إِلَّا مَنْ يُعَانِيهَا

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (عَانَى) :

(١) عَانَاهُ مُعَانَةً : دَارَاهُ .

(٢) عَانَى الرَّجُلُ مَالَهُ : قَامَ عَلَيْهِ :

(٣) عَانَى أَصْحَابَهُ : شَاجَرَهُمْ .

(٤) عَانَى الْمَرِيضَ : دَاوَاهُ .

(٧٤٤) تَعَهَّدَ الْبُسْتَانَ ، تَعَهَّدَ لَهُ بِالزِّيَارَةِ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : تَعَهَّدْتُ بِالْبُسْتَانِ فِي غِيَابِ صَاحِبِهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : تَعَهَّدْتُ الْبُسْتَانَ ، أَيُّ : تَقَدَّدْتُهُ . وَهَمْ مُصِيبُونَ فِي تَحْطِيطِهِمْ .

أَمَّا إِذَا كَانَ الْفِعْلُ (تَعَهَّدَهُ) بِعَيْنِي : ضَمَّيْتُهُ لَهُ ، فَيَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : تَعَهَّدْتُ لَهُ بِزِيَارَتِهِ ، أَوْ تَعَهَّدْتُ لَهُ أَنْ أَزُورَهُ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (ضَمِنَ) يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ وَبِالْبَاءِ ، وَمَا تَضَمَّنَ مَعْنَاهُ لَهُ حُكْمُهُ .

(رَاجِعْ مَادَّةَ «اعْتَقَدَ») .

(٧٤٥) تَعَوَّدَ الْجُودَ

ويقولون : تَعَوَّدَ عَلَى الْجُودِ ، وَالصَّوَابُ : تَعَوَّدَ الْجُودَ .

قَالَ أَبُو تَمَّامٍ :

تَعَوَّدَ بَسَطَ الْكَفِّ حَتَّى لَوِ آتَهُ

ثَنَاهَا لِيَقْبِضَ لَمْ تُطِعْهُ أَنَامِلُهُ

(٧٤٦) عَوَّدَهُ الشَّيْءَ ، وَاعْتَادَهُ ، وَعَادَهُ ،

وَاسْتَعَادَهُ ، وَأَعَادَهُ

ويقولون : عَوَّدَهُ عَلَى الشَّيْءِ ، وَاعْتَادَ عَلَى الشَّيْءِ . وَالصَّوَابُ :

عَوَّدَهُ الشَّيْءَ وَاعْتَادَهُ ، وَعَادَهُ وَاسْتَعَادَهُ وَأَعَادَهُ . قَالَ يَزِيدُ

ابن الحَكَمِ التَّقْفِيُّ :

أَمْسَى بِأَسْمَاءَ هَذَا الْقَلْبُ مَعْمُودًا

إِذَا أَقُولُ صَحَا يَعْتَادُهُ عِيدًا

وَالعِيدُ : مَا اعْتَادَكَ مِنْ هَمٍّ وَسَوْقٍ وَنَحْوِهَا .

(٧٤٧) عَادَاتٌ وَعَادٌ وَعَوَائِدُ

وَيُحْطَطُ الشَّيْخُ إِبرَاهِيمَ الْمُنْذِرَ وَآخَرُونَ مَنْ يَجْمَعُ عَادَةً عَلَى

عَوَائِدَ . وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ عَادَةً تُجْمَعُ عَلَى عَادَاتٍ وَعَادٍ حَسَبَ

مُعْظَمِ الْمَعَاجِمِ ، وَعَوَائِدُ كَمَا يَرَى الْمِصْبَاحُ وَالتَّاجُ وَمَدُّ الْقَامُوسِ وَمَنْ اللَّغَةُ .

وتكون العوائد أيضًا جَمْعُ عَائِدَةٍ ، وَهِيَ :

(١) العطف والمنفعة .

(٢) المعروف والصِّلَةُ .

(٣) العَمُورُ .

(٤) ما يعودُ مِنْ رِيحٍ عَلَى الْمَشْرُوكِ فِي جَمْعِيَّةِ تَعَاوُنِيَّةٍ وَنَحْوِهَا

(مَوْلِدَةٌ) .

(٥) ما تفرَّضُهُ الْمَجَالِسُ الْبَلَدِيَّةُ أَوْ الْقُرُوبِيَّةُ مِنَ الْمَالِ سَنَوِيًّا عَلَى

العَقَارِ الْمِنِيِّ (مَوْلِدَةٌ) .

(٦) العَائِدَةُ : الْمَرْأَةُ الَّتِي تَزُورُ الْمَرِيضَ ، وَجَمْعُهَا : عَوْدٌ ، كَمَا

رَأَى الْأَزْهَرِيُّ ، وَحَذَا حَدِيثُهُ الْآخَرُونَ .

ملاحظة : يَرَى الْعَلَايِينِي أَنَّ الْعَوَائِدَ اسْمُ جَمْعٍ لِلْعَادَةِ ، لَا

جَمْعٌ لَهَا .

(٧٤٨) عَادَ لَا يَعْرِفُ أَصْدِقَاءَهُ

ويقولون : لَمْ يَعُدْ يَعْرِفُ أَصْدِقَاءَهُ ، وَلَمْ يَعُدْ يَصْلُحْ لِلْعَمَلِ .

وَالصَّوَابُ : عَادَ لَا يَعْرِفُ أَصْدِقَاءَهُ ، وَعَادَ لَا يَصْلُحُ لِلْعَمَلِ ،

لِأَنَّ (عَادَ) مِنْ أَخْوَاتِ (كَانَ) ، وَمَعْنَاهَا : صَارَ .

(٧٤٩) عَاقَهُ وَعَوَّفَهُ وَتَعَوَّفَهُ وَاعْتَقَهُ

ويقولون : أَعَاقَهُ عَنِ السَّفَرِ عَائِقٌ . وَالصَّوَابُ : عَاقَهُ وَعَوَّفَهُ

وَتَعَوَّفَهُ وَاعْتَقَهُ ، أَيُّ : حَبَسَهُ وَصَرَّفَهُ وَبَنَطَهُ .

(٧٥٠) عَوَّلَ عَلَى السَّفَرِ ، أَوْ صَمَّمَ عَلَيْهِ ،

أَوْ عَزَمَ عَلَيْهِ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : عَوَّلَ عَلَى السَّفَرِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ

ما كَانَ . وَالْعَائِلَةُ وَالْعَيْلَةُ أَحْصَى مِنَ الْأُسْرَةِ . وَالنَّاسُ لَا يُفْرَقُونَ بَيْنَهُمَا .

وَالْعَائِلُ وَالْعَائِلَةُ هُمَا أَيْضًا : الْفَقِيرُ وَالْفَقِيرَةُ ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٨ مِنْ سُورَةِ الضُّحَى : ﴿ وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى ﴾ . وَقَدْ تَعْنِي الْعَيْلَةُ الْفَقْرَ أَيْضًا . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٩ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً ، فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ .

(٧٥٢) عَائِلٌ عَلَى أَبِيهِ وَعَالَةٌ عَلَيْهِ

وَيُحْتَطُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانُ عَالَةٌ عَلَى أَبِيهِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فَلَانُ عَائِلٌ عَلَى أَبِيهِ ، أَيْ : يَعِيشُ مَعْتَمِدًا عَلَى كَسْبِ أَبِيهِ وَمَالِهِ .

أَمَّا (عَالَةٌ) فَهِيَ جَمْعُ (عَائِلٌ) . وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنْ تَدَعَ عِيَالَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ » .

وَالْعَالَةُ هُمْ : الْفُقَرَاءُ .

وَمِنْ مَعَانِي (الْعَالَةِ) :

(١) شَيْبَةٌ خِيَمَةٌ تُصْنَعُ مِنَ الشَّجَرِ لِلإِسْتِنَارِ بِهَا مِنَ الْمَطَرِ .

(٢) شَيْبَةٌ الْبُظَّةُ يُتَّقَى بِهَا الْمَطَرُ . (مَوْلُودَةٌ) .

وَلَكِنْ :

الغلابيُّ يَقُولُ : [تَأْتِي الْعَالَةُ أَيْضًا أَسْمًا بِمَعْنَى الْفَقْرِ وَالْفَاقَةِ وَالْحَاجَةِ كَمَا فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ ، فَعَلِيَ هَذَا بِصِحِّهِ أَنْ يُقَالَ : « فَلَانُ عَالَةٌ » ، أَيْ : عَائِلٌ ، مِنْ بَابِ الْوَصْفِ عَلَى سَبِيلِ الْمُبَالَغَةِ ، أَوْ عَلَى تَقْدِيرِ مِضَافٍ ، أَيْ : ذُو عَالَةٍ . وَهَذَا كَثِيرٌ نَظِيرُهُ فِي كَلَامِ الْفُصْحَاءِ الَّذِينَ يُحْتَجُّ بِهِمْ ، كَحَدِيثِ : « هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ مِنْ قَرَابَتَيْهَا ؟ » ، أَيْ : أَقَارِبِهَا ، أَوْ مِنْ ذَوِي قَرَابَتَيْهَا . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النِّهَايَةِ : وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ : « إِلَّا حَامِيَّ عَلَى قَرَابَتَيْهِ » ، أَيْ : أَقَارِبِهِ ، سُورًا بِالْمُصَدَّرِ كَالصَّحَابَةِ] .

(٧٥٣) عَامٌ فِي الْمَاءِ

وَيَقُولُونَ : عَامٌ عَلَى الْمَاءِ ، أَوْ : فَوْقَ الْمَاءِ . وَالصَّوَابُ : عَامٌ فِي الْمَاءِ ، أَيْ : سَبَّحَ فِيهِ . أَمَّا قَوْلُنَا : عَامَتِ السَّقِينَةُ فِي الْمَاءِ ، فَهِيَ مَجَازٌ .

وَيُمْكِنُ إِجَارَةُ قَوْلِ (عَامٌ عَلَى الْمَاءِ) .

(رَاجِعْ مَا دَرَيْتِي لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ) وَ « اعْتَقَدَ » .

هُوَ : صَمَّمَ عَلَى السَّفَرِ ، أَوْ عَزَمَ عَلَى السَّفَرِ . وَيُرْوَى أَنْ مَعْنَى : عَوَّلَ عَلَى الشَّيْءِ هُوَ : اعْتَمَدَ عَلَيْهِ ، وَيَسْتَشْهِدُونَ بَيْتَ الطُّغْرَايِي :

وَإِنَّمَا رَجُلُ الدُّنْيَا وَوَاحِدُهَا

مَنْ لَا يَعُولُ فِي الدُّنْيَا عَلَى رَجُلٍ

وَالْحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ اسْتِعْمَالَ جَمِيعِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ صَحِيحٌ . وَقَدْ جَاءَ فِي أَسَاسِ الْبَلَاغَةِ : « عَوَّلَ عَلَى السَّفَرِ : إِذَا وَطَّنَ نَفْسَهُ عَلَيْهِ » . ثُمَّ أَيْدِ الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ الْأَسَاسِ فِي قَوْلِهِ .

(٧٥١) عِيَالٌ وَعَيْلٌ وَعَائِلَةٌ وَعَيْلَةٌ

وَيُحْتَطُونَ مَنْ يَقُولُ : عَيْلَةٌ فَلَانٌ أَوْ عَائِلَتُهُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : عِيَالُهُ أَوْ عَيْلَتُهُ ، أَيْ : الَّذِينَ يَتَكَفَّلُ بِهِمْ وَيَعُولُهُمْ ، وَقَدْ يَكُونُ الْعَيْلُ وَاحِدًا .

وَقَالَ مَنْ لُغَةً : وَشَاعَ كَثِيرًا إِطْلَاقُ (العائلة) عَلَى مَنْ يَعُولُهُمُ الرَّجُلُ وَيَقُومُ بِأَمْرِهِمْ مِنْ أَهْلِهِ ، وَهِيَ مِنْ (عَالَهُ) إِذَا كَفَاهُ مَعَاشَهُ « فَاعِلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ » . ثُمَّ عَمَّتْ أَسْرَةَ الرَّجُلِ (عَلَى طَرِيقَةِ الْمَجَازِ مِنْ اسْتِعْمَالِ الْخَاصِّ فِي الْعَامِ) .

وَتَلَاهُ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ فَقَالَ : (العائلة) مَنْ بَضُمَهُمْ بَيْتٌ وَاحِدٌ ، مِنْ الْآبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ وَالْأَقَارِبِ (مَوْلُودَةٌ) . وَهِيَ فَاعِلَةٌ بِمَعْنَى مَفْعُولَةٌ ، وَلَكِنْ الْوَسِيطُ لَمْ يَذْكَرْ أَنْ يَجْمَعُ اللَّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ الْقَاهِرِيَّةُ قَدْ وَافَقَ عَلَى اسْتِعْمَالِهَا .

وَكَانَ الْعَلَابِيُّ قَدْ قَالَ : « مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعْلَةٌ) مِمَّا يُرَادُ بِهِ مَعْنَى الْجَمْعِ ، فَإِنَّمَا أُصْلُهُ (فَاعِلَةٌ) حَقَّقُوهُ بِطَرَحِ حَرْفِ الْمَدِّ وَأَسْكَنُوا عَيْتَهُ . وَالْأَصْلُ فِي (عَيْلَةٌ) هُوَ (عَائِلَةٌ) ، حَذَفَ حَرْفَ الْمَدِّ ، فَرَجَعَتِ الْهَمْزَةُ إِلَى أُصْلِهَا وَهُوَ الْبَاءُ » .

وَقَالَ أَيْضًا : « وَ (العائلة) شَائِعَةٌ فِي لُغَتِنَا الْحَاضِرَةِ شُبُوعًا مَلَأَ الْبِلَادَ ، فَلَا أَرَى بَأْسًا بِاسْتِعْمَالِهَا كَمَا نَسْتَعْمِلُ (العَيْلَةَ)

الْمُصَوَّبَ عَلَيْهَا ، قِيَاسًا عَلَى نَظَائِرِهَا الَّتِي تَدُلُّ عَلَى الْجَمْعِ بِالنَّاءِ . فَعَيْلَةُ الرَّجُلِ وَعَائِلَتُهُ : مَنْ يَعُولُهُمْ وَيَسُوْنُهُمْ وَيَكْفُلُهُمْ . وَإِذَا قُلْتُ : أَنَا مِنْ عَائِلَةِ فَلَانٍ أَوْ عَيْلَتِهِ ، فَاَلْمَعْنَى أَنَّكَ مِنْ أَذْنَى أَهْلِهِ الَّذِينَ يَقُومُ بِشُؤْنِهِمْ وَيُنْفِقُ عَلَيْهِمْ . وَيَصِحُّ أَنْ تَقُولَ هَذَا بَعْدَ مَوْتِهِ ، أَوْ فِي حَيَاتِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ يُعُولُكَ ، وَهَذَا مَجَازٌ بِاعْتِبَارِ

(٧٥٤) الْحَرْبُ الْعَوَانُ

عَلَى :

(١) قَوْلُ ابْنِ السِّكِّيتِ : « عَايَرْتُ بَيْنَ الْمِكْيَالَيْنِ : اِمْتَحَنْتُهُمَا لِمَعْرِفَةِ نَسَابِهِمَا . وَلَا تَقُلْ : عَيَّرْتُ الْمِيزَانَيْنِ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ : عَيَّرْتُهُ بِذَنْبِهِ » .

(٢) ثُمَّ قَوْلُ الْأَزْهَرِيِّ : « الصَّوَابُ : عَايَرْتُ الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ ، وَلَا يُقَالُ (عَيَّرْتُ) إِلَّا مِنَ الْعَارِ . هَكَذَا يَقُولُ أَثِمَةُ اللَّغَةِ » .

(٣) ثُمَّ قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ فِي الصِّحَاحِ : « عَايَرْتُ الْمَسَاكِيلَ وَالْمَوَازِينَ عِيَارًا ، وَعَاوَرْتُهَا مُعَاوَرَةً : بِمَعْنَى . يُقَالُ : عَايَرُوا بَيْنَ مَكَايِلِكُمْ وَمَوَازِينِكُمْ ، وَلَا تَقُلْ : عَيَّرُوا » .

(٤) ثُمَّ اِكْتِفَاءُ الْأَسَاسِ بِقَوْلِهِ : « عَايَرِ الْمَكَايِلَ وَالْمَوَازِينَ : قَابِسَهَا » .

(٥) ثُمَّ جَاءَ الْمُطَّرِزِيُّ فَقَالَ فِي الْمُنْزَبِ ،

(٦) وَتَلَاهُ مُحَمَّدُ الرَّازِيُّ فَقَالَ فِي الْمُخْتَارِ ،

(٧) فَأَحْمَدُ الْقُيُومِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ النَّبِيِّ ،

(٨) فَالْفَيْرُوزِ أَبَادِيُّ فِي الْقَامُوسِ الْمَحِيطِ ،

(٩) فَجَمَعَ اللَّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ بِالْقَاهِرَةِ فِي الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ ، فَأَبْدُوا قَالَهُ ابْنُ السِّكِّيتِ - وَالْأَزْهَرِيُّ ، وَالْجَوْهَرِيُّ ، وَالرَّمَحْشَرِيُّ .

وَذَكَرَ الْمُخَطَّطُونَ أَنَّ الْفِعْلَ (عَيَّرَ) خَاصٌّ بِالذَّنَانِيرِ ، فَنَقُولُ : عَيَّرَ الذَّنَانِيرَ : وَارْتَهَا دِينَارًا دِينَارًا ، مُعْتَمِدِينَ فِي ذَلِكَ عَلَى قَوْلِ :

(أ) الْمِصْبَاحِ الَّذِي قَالَ : « اِمْتَحَنْهَا لِمَعْرِفَةِ أَوْزَانِهَا » .

(ب) ثُمَّ الْقَامُوسِ الَّذِي قَالَ : « وَرَتَّبَهَا وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ » .

(ج) ثُمَّ مَدَّ الْقَامُوسِ قَمْتَنَ اللَّغَةِ . اللَّذِينَ أَبْدَا مَا جَاءَ فِي الْمِصْبَاحِ وَالْقَامُوسِ .

ولكن :

(١) تَاجُ الْعُرُوسِ قَالَ : « عَيَّرَ الذَّنَانِيرَ : وَرَتَّبَهَا وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ ،

يُقَالُ هَذَا فِي الْكَيْلِ وَالْوَزْنِ » .

(٢) ثُمَّ تَقَلَّ الْمُدُّ قَوْلَ التَّاجِ وَجَلَّ مِنْ سَبْقِهِ مِنْ أَصْحَابِ الْمَعَاجِمِ .

(٣) ثُمَّ قَالَ الْمَثَنُ : « عَاوَرُ وَعَايَرِ الْمِيزَانَ وَالْمِكْيَالَ وَعَايَرِ بَيْنَهُمَا مُعَايَرَةً وَعِيَارًا : قَدَرَهُمَا وَنَظَرَ مَا بَيْنَهُمَا . أَوْ عَاوَرَ فِي الْكَيْلِ وَعَيَّرَ فِي الْوَزْنِ » ، وَقَالَ أَيْضًا : « عَاوَرَ الْمَكَايِلَ : عَايَرَهَا وَقَدَرَهَا . وَعَيَّرَ الذَّنَانِيرَ : وَارْتَهَا دِينَارًا دِينَارًا » .

وَيَقُولُونَ : كَانَتْ الْحَرْبُ الْعَالَمِيَّةُ الْأُولَى عَوَانًا . وَالصَّوَابُ : كَانَتْ شَدِيدَةً أَوْ طَحُونًا ، لِأَنَّ الْعَوَانَ هِيَ الْحَرْبُ الَّتِي قُوِيَتْ فِيهَا مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ ، كَانَتْهُمْ جَعَلُوا الْحَرْبَ الْأُولَى بِكْرًا . أَشَدُّ ابْنُ بَرِّي لِأَبِي جَهْلٍ :

مَا تَتَّقِمُ الْحَرْبُ الْعَوَانُ مِنِّي لِمِثْلِ هَذَا وَلَدُنِّي أُمِّي

وَمِنْ مَعَانِي الْعَوَانُ :

(١) الْمَرَأَةُ الَّتِي كَانَ لَهَا زَوْجٌ .

(٢) جَاءَ فِي الصِّحَاحِ أَنَّ الْعَوَانَ هِيَ : النَّصْفُ فِي سِنِّهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَالْجَمْعُ : عَوْنٌ .

وَفِي الْمَثَلِ : « لَا تُعَلِّمُ الْعَوَانَ الْخِمْرَةَ » ، أَيْ : وَضَعِ الْخِمَارَ ، وَهُوَ مَا تُغَطِّي بِهِ الْمَرَأَةُ رَأْسَهَا .

(٧٥٥) عَمَلٌ مَعِيبٌ أَوْ مَعِيبٌ

وَيَقُولُونَ : عَمَلٌ مَعِيبٌ . وَالصَّوَابُ : عَمَلٌ مَعِيبٌ ، أَوْ مَعِيبٌ ؛ لِأَنَّ فِي الْعَرَبِيَّةِ الْفِعْلَ (عَابَ) وَبِئْسَ فِيهَا (أَعَابَ) ، وَاسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهُ عَائِبٌ .

وَالْمَعِيبُ وَالْمَعَابُ وَالْمَعَابَةُ هِيَ : الْعَيْبُ أَيْضًا .

(٧٥٦) أَعَارَ فَلَانًا الْقَلَمَ

وَيَقُولُونَ : أَعْرَتُ الْقَلَمَ إِلَى فَلَانٍ أَوْ لِفُلَانٍ . وَالصَّوَابُ : أَعْرَتُ فَلَانًا الْقَلَمَ ، أَوْ : أَعْرَتُ الْقَلَمَ مِنْهُ ، أَوْ : عَاوَرْتُهُ الْقَلَمَ . وَأَشَدُّ ابْنُ الْمُطَفَّرِ :

إِذَا رَدَّ الْمُعَاوِرُ مَا اسْتَعَارَا
وَنَقُولُ : أَعْرَتُهُ الشَّيْءَ أَعِيرُهُ إِعَارَةً وَعَارَةً .

(٧٥٧) عَايَرِ الْمَوَازِينَ وَالْمَكَايِلَ وَعَاوَرَهَا .

وَعَاوَرَ الْمَكَايِلَ .

وَعَيَّرَ الذَّنَانِيرَ وَالْمَوَازِينَ وَالْمَكَايِلَ

وَيُخَطَّطُونَ مَنْ يَقُولُ : عَيَّرَ الْمِيزَانَ وَالْمِكْيَالَ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : عَايَرِ الْمِيزَانَ وَالْمِكْيَالَ . أَيْ : قَابِسَهُمَا . اعْتِمَادًا

لِذَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ :

(أ) عَايَرُ الْمَوَازِينِ وَالْمَكَايِلِ . وَعَاوَرَهَا . وَعَوَّرَ الْمَكَايِلَ .
وَجَاءَ فِي الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ : الْعَيْشُ هُوَ : الْعَيْزُ . وَذَلِكَ

(ب) وَعَوَّرَ الدَّنَائِيرَ وَالْمَوَازِينَ وَالْمَكَايِلَ .

(٧٥٨) عَيْرُهُ كَذَا وَعَيْرُهُ بِكَذَا

يَقُولُ الْجَوْهَرِيُّ فِي الصِّحَاحِ . وَالْحَرِيرِيُّ فِي دُرَّةِ الْعَوَاصِرِ
فِي أَوْهَامِ الْخَوَاصِرِ . وَابْنُ مَنْظُورٍ فِي اللِّسَانِ : إِنَّ جُمْلَةَ (عَيْرُهُ
بِكَذَا) مِنْ أَقْوَالِ الْعَامَّةِ . وَقَدْ صَرَّحَ الْمَرْزُوقِيُّ فِي شَرْحِ الْحِمَاسَةِ
بِأَنَّ الْمُخْتَارَ تَعْدِيَةُ الْفِعْلِ عَيْرَ بِنَفْسِهِ . وَتَعْدِيَتُهُ بِالْبَاءِ جَائِزَةٌ ،
وَاسْتَشْهَدَ بَيْتَ الشَّاعِرِ الْجَاهِلِيِّ عَدِيِّ بْنِ زَيْدِ التَّمِيمِيِّ :

أَيُّهَا الشَّامِتُ الْمُعِيرُ بِاللَّهِ

و ، أَنْتَ الْمُبْرَأُ الْمَوْفُورُ ؟

وَقَالَ الْمِصْبَاحُ : يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ وَبِالْبَاءِ ، وَالْمُخْتَارُ أَنْ يَتَعَدَّى
بِنَفْسِهِ .

وَحَسْبُنَا جَوَازُ تَعْدِيَةِ الْفِعْلِ (عَيْرَ) بِالْبَاءِ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ :
لَوْ عَيْرَ أَحَدُكُمْ أَحَاهُ بِرِضَاعَةٍ كَلَبَهُ الْخ .
وَقَالَ قَوْمٌ مِنْ حَبِيَّةِ الْعَبْدِيِّ (الصَّلْتَانِ) لِجَبْرِيرَ :
أَعْبَرْتَنَا بِالْحَجْلِ أَنْ كَانَ مَالَنَا

لَوْ أَبُوكَ الْكَلْبُ لَوْ كَانَ ذَا بُحْلِ

وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ إِنَّ الْمُخْتَارَ تَعْدِيَةُ الْفِعْلِ (عَيْرَ) بِنَفْسِهِ ،

وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ النَّابِغَةِ :

وَعَيْرْتَنِي بَنُو ذُبْيَانَ خَشِيَّتَهُ

وَهَلْ عَلَيَّ بَأَنَّ أَخْشَاكَ مِنْ عَارٍ ؟

(٧٥٩) كَسَبَ مَعِيشَتَهُ

وَيَقُولُونَ : يَكْسِبُونَ عَيْشَهُمْ . وَالصَّوَابُ : يَكْسِبُونَ

مَعِيشَتَهُمْ . وَالْمَعِيشَةُ وَالْمَعَاشُ وَالْمَعِيشُ هِيَ : مَكْسَبُ الْإِنْسَانِ
الَّذِي يَعْيشُ بِهِ . وَجَمَعْتُهَا مَعَايِشُ . قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٩ مِنْ سُورَةِ
الْأَعْرَافِ . وَالْآيَةُ ٢٠ مِنْ سُورَةِ الْحَجْرِ : ﴿ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا
مَعَايِشَ ﴾ .

وَفِي قِرَاءَةِ نَافِعٍ : مَعَايِشُ . وَزَعَمَ جَمِيعُ النَّحْوِيِّينَ الْبَصْرِيِّينَ
أَنَّ هَمْزَهَا خَطَأٌ . وَذَكَرُوا أَنَّ الْهَمْزَةَ تُوْجَدُ فِي جَمِيعِ الْكَلِمَاتِ
الَّتِي تَكُونُ يَأْوَهَا زَائِدَةٌ ، مِثْلُ : صَحِيفَةٍ وَصَحَائِفٍ . أَمَّا مَعَايِشُ
فَيَأْوَهَا أَصْلِيَّةٌ .

وَيَقُولُ الْأَسَاسُ : أَهْلُ الْحِجَازِ يُسَمُّونَ الرِّزْقَ وَالطَّعَامَ

عَيْشًا .

وَجَاءَ فِي الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ : الْعَيْشُ هُوَ : الْعَيْزُ . وَذَلِكَ

مُجَارَاةً لِلْعَامَّةِ فِي جَمْهُورِيَّةِ مِصْرَ الْعَرَبِيَّةِ .

وَقَرَأَ الْأَعْرَجُ وَزَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ وَالْأَعْمَشُ وَخَارِجَةُ عَنْ نَافِعٍ

وَابْنِ عَامِرٍ فِي رِوَايَةٍ (مَعَايِشُ) بِالْهَمْزِ . وَلَيْسَ هَذَا بِالْقِيَاسِ ،
لَكِنَّهُمْ رَوَوْهُ ، وَهُمْ الثَّقَاتُ ، فَوَجِبَ قَبُولُهُ ، زَعَمَ أَنَّ نُحَاةَ الْبَصْرَةَ
رَفَضُوا قَبُولَ (مَعَايِشُ) .

(٧٦٠) نَادَاهُ لَا عَيْطَ لَهُ ، زَعَقَ بِهِ لَا عَيْطَ عَلَيْهِ

وَيَقُولُونَ : عَيْطَ لَهُ ، وَالصَّوَابُ : نَادَاهُ . وَعَيْطَ عَلَيْهِ ،
وَالصَّوَابُ : زَعَقَ بِهِ .

أَمَّا (عَيْطَ) فَمَعْنَاهُ : صَاحَ مَرَّةً وَهُوَ سَكْرَانٌ ، كَمَا بَرَى
اللِّسَانُ وَالْقَامُوسُ وَالْوَسِيطُ .

وَجَاءَ فِي مَجَازِ الْأَسَاسِ : « عَيْطَ إِذَا مَدَّ صَوْتَهُ بِالصَّرِيحِ ،

وَهُوَ الْعِيَاطُ » . ثُمَّ نَقَلَهَا الْمَثَنُ عَنْهُ .

وَقَالَ التَّاجُ : « عَيْطَ الرَّجُلُ : إِذَا صَاحَ فِي السُّكْرِ مَرَّةً ،

وَلَمْ يَزِدْ عَلَى وَاحِدَةٍ ، فَإِنَّ كَرَّرَ فَقُلُ : عَطَطَ عَطَطَةً » . ثُمَّ

قَالَ فِي مُسْتَدْرَكِهِ : « رَجُلٌ عَيْطَاُ : صَيَّاحٌ » .

(٧٦١) عَيْنَاتُ ، أَوْ نَمُودَجَاتُ ، أَوْ

أَنْمُودَجَاتُ ، أَوْ نَمَاجُجُ

وَيَقُولُونَ : أَغْطَاهُ عَيْنَاتٍ مِنَ الْقَمْحِ . وَالصَّوَابُ : أَغْطَاهُ

عَيْنَاتٍ مِنَ الْقَمْحِ ، أَوْ نَمُودَجَاتٍ مِنْهُ ، أَوْ أَنْمُودَجَاتٍ ، أَوْ

رَوَائِيزَ ، أَوْ نَمَاجِجَ (كَمَا بَرَى الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ) مِنَ الْقَمْحِ .

وَأَنَا لَا أَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (رَوَائِيزَ) مَعَ أَنَّهَا عَرَبِيَّةٌ ،

لِأَنَّهَا غَيْرُ مَأْلُوفَةٌ ، وَأَوْثُرُ اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (عَيْنَةٌ) ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ

اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْفَاهِرِيَّةِ وَضَعَهَا فِي مُعْجَمِهِ (الْوَسِيطِ) ، وَلَا أَرَى

بِأَسَاسٍ بِاسْتِعْمَالِ (نَمُودَجِ) ، وَإِنْ كَانَتْ فَارْسِيَّةً مُعَرَّبَةً ، لِأَنَّهَا

مَأْلُوفَةٌ ، وَفِي الْفُصْحَى كَثِيرٌ مِنْ أَشْبَاهِهَا .

أَمَّا الْعَيْنَةُ فَمِنْ مَعَانِيهَا :

(١) خِيَارُ الْمَالِ .

(٢) مَا حَوَّلَ عَيْنِي النَّعْجَةَ .

(٣) عَيْنَةُ الْخَيْلِ : جِيَادُهَا .

(٤) قَوْبُ عَيْنَةٍ : حَسَنُ الْمُنْظَرِ .

(٥) السَّلْفُ .

(٦) مَادَّةُ الْحَرْبِ .

باب الغين

(٧٦٢) غَبَطْتُهُ بِرَأْيِهِ وَعَلَى ثَرَائِهِ

وَبَيْنَمَا الْمَرْءُ فِي الْأَحْيَاءِ مُغْتَبِطٌ
إِذَا هُوَ الرَّمَسُ تَغْفُوهُ الْأَعَاصِيرُ
لِذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : غَبَطْتُهُ بِرَأْيِهِ وَعَظَّمْتُهُ عَلَى ثَرَائِهِ .

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : غَبَطْتُهُ عَلَى ثَرَائِهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : غَبَطْتُهُ بِرَأْيِهِ ، اسْتِنَادًا إِلَى مَا جَاءَ فِي جُلِّ الْمَعَايِمِ .

(٧٦٣) غَبَاؤُهُ وَغَبَاءُ وَغَبَاةٌ وَغَبَوَةٌ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانٌ كَثِيرُ الْغَبَاءِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : فَلَانٌ كَثِيرُ الْغَبَاةِ أَوْ الْغَبَا ، مُعْتَمِدِينَ عَلَى :
(١) الْحَدِيثِ : « قَلِيلُ الْفِقْهِ نَحِيرٌ مِنْ كَثِيرِ الْغَبَاةِ » .

وَلَكِنَّ ابْنَ الْأَثِيرِ قَالَ فِي « النَّهَائِيَّةِ » ، وَهُوَ يَشْرَحُ حَدِيثَ
الصَّلَاةِ : « جَاءَ وَهُمْ يُصَلُّونَ فِي جَمَاعَةٍ ، فَجَعَلَ يُغْبِطُهُمْ » ،
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : « هَكَذَا رَوِيَ بِالتَّشْدِيدِ (يُغْبِطُهُمْ) ، أَيْ :
يَحْمِلُهُمْ عَلَى الْغَبَطِ ، وَيَجْعَلُ هَذَا الْفِعْلَ عِنْدَهُمْ مِمَّا يَغْبِطُ
عَلَيْهِ » .

(٢) وَعَلَى ابْنِ السِّكِّيتِ فِي كِتَابِ الْأَلْفَاظِ ، وَالْهَمْدَانِيُّ فِي
الْأَلْفَاظِ الْكِتَابِيَّةِ ، وَالْجَوْهَرِيُّ فِي الصَّحَاحِ ، وَالْحَرِيرِيُّ فِي
الْمَقَامَاتِ ، وَالرَّازِيُّ فِي الْمُخْتَارِ ، وَالْقُيُومِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ ،
وَالْفَيْرُزَابَادِيُّ فِي الْقَامُوسِ ، وَالزَّبِيدِيُّ فِي التَّاجِ ، وَأَدُورْدُ
لَيْنٍ فِي الْمَدِّ ، أُولَئِكَ الْأَعْلَامُ الَّذِينَ اكْتَفَى بَعْضُهُمْ بِذِكْرِ
الْغَبَاةِ ، وَذَكَرَ الْبَعْضُ الْآخَرَ الْغَبَاةَ وَالْغَبَا [وَرَدَتْ فِي الْمِصْبَاحِ
بِالْأَلْفِ الْمَقْصُورَةِ (الغبي) ، مَعَ أَنَّ الْأَزْهَرِيَّ وَالْجَوْهَرِيَّ وَابْنَ
الْأَثِيرِيَّ ذَكَرُوا أَنَّ أَصْلَ الْأَلْفِ فِيهَا وَوَأُو] .

وَقَالَ اللِّسَانُ وَهُوَ يَشْرَحُ حَدِيثَ الدُّعَاءِ : « اللَّهُمَّ غَبَطًا لَا
هَبَطًا » : « قَبْلَ مَعْنَاهُ أَنْزَلْنَا مَثَلَهُ نَغْبِطُ عَلَيْهِ ، وَجَنَّبْنَا مَنَازِلَ الْهَبُوطِ
وَالضُّعَةِ » .

وَنَقَلَ التَّاجُ شَرَحَ الْحَدِيثِ نَفْسِهِ ، وَقَالَ فِيهِ أَيْضًا : « وَأَنْزَلْنَا
مَثَلَهُ نَغْبِطُ عَلَيْهِ » .

وَسَتَطِيعُ أَنْ نَسْتَرْشِدَ بِرَأْيِ ابْنِ جَنِّي النَّفِيسِ ، فَجُنِيزَ :
غَبَطَهُ عَلَى الشَّيْءِ ، لِأَنَّ غَبَطَ تَعْنِي حَسَدًا ، وَالْفِعْلُ حَسَدًا يَتَعَدَّى
بِ (عَلَى) ، فَتَنْتَقِلُ عَلَى إِلَى غَبَطَ ، لِأَنَّهُ بِمَعْنَى حَسَدٍ .

وَفِعْلُهُ : غَبَيْتُ عَنْ الْأَمْرِ غَبَاةً وَغَبَاً ، وَغَبَيْتُهُ : إِذَا لَمْ
تَقْطِنْ لَهُ وَغَبَيْتُ عَلَى الشَّيْءِ ، وَغَبَيْتُ عَنِّي : إِذَا لَمْ تَعْرِفْهُ .
أَمَّا (الغباء) ، فَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ هَذِهِ الْمَصَادِرِ أَنَّ مِنْ
مَعَانِيهِ :

وَفِعْلُهُ : غَبَطَهُ يَغْبِطُهُ غَبَطًا

وَرَبَطَهُ يَغْبِطُهُ غَبَطًا وَغَبِطَةً
غَابِطًا ، وَهُمْ غَبِطٌ ، وَذَلِكَ مَغْبُوطٌ .

(١) الْغَبَارُ ، وَحَكَى ابْنُ خَالَوَيْهِ أَنَّهُ قَدْ بَضَمَ وَيُقَصَّرُ ، فَيُقَالُ :
الغباء والغبي .

أَمَّا الْغَبِطَةُ فَقَدْ قَالَ عَلِيُّ الْجُرْجَانِيُّ فِي كِتَابِهِ « التَّعْرِيفَاتِ » :
« الْغَبِطَةُ عِبَارَةٌ عَنْ تَمَتِّي حُصُولِ النِّعْمَةِ لَكَ ، كَمَا كَانَ حَاصِلًا
لِعَبْرِكَ ، مِنْ غَيْرِ تَمَتِّي زَوَالِهَا عَنْهُ » . وَقَالَ ابْنُ السِّكِّيتِ : « غَبِطْتُ
الرَّجُلَ : إِذَا اسْتَهَيْتَ أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مَا لَهُ ، وَأَنْ لَا يُزِيلَ عَنْهُ
مَا هُوَ فِيهِ » .

(٢) الْخَفَاءُ مِنَ الْأَرْضِ .
(٣) مَا خَفِيَ عَنْكَ .

وَالْغَبِطَةُ : الْمَسْرَةُ ، أَوْ حُسْنُ الْحَالِ . وَاعْتَبَطَ : سُرَّ
قَالَ حَرِيثُ بْنُ جَبَلَةَ الْعُدْرِيُّ ، وَقِيلَ هُوَ لِعُمْسِ بْنِ لَبِيدِ
الْعُدْرِيِّ :

(٤) التُّرَابَ الَّذِي يَسُدُّ بِهِ فَمُ الْبِئْرِ عَلَى الْغِطَاءِ .
وَلَكِنْ :
(أ) جَاءَ فِي اللِّسَانِ : « غَبِي الرَّجُلُ غَبَاةً وَغَبَاً ، وَحَكَى غَبْرَهُ »

ولكن :

(١) يقول الصَّحاحُ : « رَجُلٌ غَرٌّ وَغَرِيرٌ . أَي : غَيْرُ مُجَرَّبٍ . وَجَارِيَةٌ غَرَّةٌ وَغَرِيرَةٌ ، وَغَرٌّ أَيْضًا . وَجَمْعُ الْغِرِّ : أَغْرَارٌ ، وَجَمْعُ الْغَرِيرِ : أَغْرَاءُ » .

« وَقَدْ غَرَّ بَعْرُ غَرَارَةٍ ، وَالاسْمُ الْغِرَّةُ . يُقَالُ : كَانَ ذَلِكَ فِي غَرَارِي وَحَدَاتِي ، أَي : فِي غَرْبِي » .

(٢) وَيُؤَيِّدُ اللُّسَانُ مَا جَاءَ فِي الصَّحاحِ كُلَّهُ ، وَيَنْضَمُّ إِلَيْهَا اللَّيْثُ وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَيَقُولَانِ إِنَّ الْفِعْلَ مِنْ بَابِ صَرَبَ : (غَرَّرْتَ تَغَرُّ غَرَارَةً) . وَيُجِيزُ اللُّسَانُ ثُمَّ الْقَامُوسُ ثُمَّ النَّجَاحُ أَنَّ يَأْتِي الْفِعْلُ مِنْ بَابِ فَرِحَ : (غَرَّرْتَ تَغَرُّ غَرَارَةً) .

(٣) ثُمَّ يُضَيِّفُ الْمِصْبَاحُ قَوْلَهُ : « فَهُوَ غَارٌ وَغَرٌّ » . (٤) ثُمَّ يُؤَيِّدُ الْقَامُوسُ مَا سَقَّهَ مِنَ الْمَعْجَمِ فِي : « هُوَ غَرٌّ وَغَرِيرٌ وَغَارٌ ، وَهِيَ غِرٌّ وَغِرَّةٌ وَغَرِيرَةٌ » . وَيَقُولُ إِنَّ الْفِعْلَ مِنْ بَابِ (فَرِحَ) .

(٥) ثُمَّ يَأْتِي النَّجَاحُ ، وَيُؤَيِّدُ أَقْوَالَ مَنْ ذَكَرَتْ مِنْ أَصْحَابِ الْمَعْجَمِ ، وَيُورِدُ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ : « إِنَّكَ مَا أَخَذْتَهَا بِيَضَاءِ غَرِيرَةٍ » . وَيَسْتَشْهَدُ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ :

إِنَّ الْفَتَاةَ صَغِيرَةً غِرٌّ فَلَا يُسْرَى بِهَا

وَيُورِدُ الْحَدِيثَ : « إِنَّهُ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُضَطَّلِقِ وَهُمْ غَارُونَ » أَي : غَافِلُونَ ، ثُمَّ يَنْضَمُّ النَّجَاحُ إِلَى ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَالْأَزْهَرِيِّ . فَيَقُولُ إِنَّ الْفِعْلَ (غَرَّ) يَجُوزُ أَنْ يَأْتِيَ مِنْ بَابِ فَتَحَ (غَرَّرْتَ تَغَرُّ غَرَارَةً) .

(٦) ثُمَّ يُؤَيِّدُ هِيَ غِرٌّ وَغِرَّةٌ كُلُّ مِنَ الْمَدِّ فَالْمَدُّ فَالْوَسِيطُ . أَمَا جَمْعُ الْغِرِّ فَهُوَ أَغْرَارٌ وَغَرَارٌ ، وَجَمْعُ الْغَرِيرِ : أَغْرَاءُ وَأَغْرَةٌ .

لِذَا قُلْ : فَتَاةٌ غِرٌّ وَغِرَّةٌ وَغَرِيرَةٌ ، وَفَتَى غِرٌّ وَغَرِيرٌ وَغَارٌ .

(٧٦٧) فِي غِرَّةِ الْمُحَرَّمِ أَوْ نَيْسَانَ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : جَاءَ فِي غِرَّةِ نَيْسَانَ . وَيَرَوْنَ أَنَّ هَذَا الْإِصْطِلَاحَ خَاصٌّ بِالْأَشْهُرِ الْقَمَرِيَّةِ ، وَلَكِنَّ الْجَوْهَرِيَّ قَالَ فِي صِحَاحِهِ ، وَالرَّازِيَّ فِي مُخْتَارِهِ : غِرَّةٌ كُلُّ شَيْءٍ : أَوْلُهُ وَأَكْرَمُهُ . وَنَقَلَ النَّجَاحُ قَوْلَ الصَّحاحِ .

وَقَالَ الْمِصْبَاحُ : وَالغِرَّةُ مِنَ الشَّهْرِ وَغَيْرِهِ : أَوْلُهُ .

وَقَالَ الْمُتَنُّ : الْغِرَّةُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : أَوْلُهُ .

غِبَاءَ بِالْمَدِّ » . وَقَالَ اللُّسَانُ أَيْضًا : « فِيهِ غِرَّةٌ وَغِبَاوَةٌ ، أَي : غَفْلَةٌ » .

(ب) وَجَاءَ فِي الْمُتَنِّ : « غَيْبِي يَغْبِي غَبًا وَغِبَاوَةً وَغِبَاءَ الرَّجُلُ : صَارَ غَيْبًا .

لِذَا يَصِحُّ أَنْ نَقُولَ : فِي فَلَانٍ غِبَاوَةٌ ، وَغَبًا ، وَغِبَاءٌ ، وَغِرَّةٌ .

(٧٦٤) أَغْدَقَ عَلَيْهَا مَالًا كَثِيرًا

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : أَغْدَقَ عَلَيْهَا مَالًا كَثِيرًا . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : جَادَ عَلَيْهَا بِمَالٍ كَثِيرٍ ؛ لِأَنَّ (أَغْدَقَ) فِعْلٌ لَزِمَ مَعْنَاهُ : كَثُرَ أَوْ غَزَرَ أَوْ فَاضَ .

وَلَكِنَّ الْفِعْلَ (أَغْدَقَ) أَشْرِبَ مَعْنَى الْفِعْلِ (صَبَّ) الْمُتَعَدِّي فَجَازَ لَنَا أَنْ نَقُولَ : أَغْدَقَ عَلَيْهَا مَالًا . وَأَنَا أَرَى أَنَّ نُقْلَ كَثِيرًا اللُّجُوءَ إِلَى هَذَا الْمَخْرَجِ الْمُعْتَدِّ .

(رَاجِعْ مَادَّةَ «اعْتَقَدَ» فِي هَذَا الْمَعْجَمِ) .

أَمَّا الْمَاءُ الْغَدَقُ ، فَهُوَ الْمَاءُ الْكَثِيرُ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٦ مِنْ سُورَةِ الْجِنِّ : ﴿ وَأَنْ لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَاءً غَدَقًا »

وَالْفِعْلُ هُوَ : غَدَقَ يَغْدُقُ غَدَقًا ، فَهُوَ غَدِيقٌ

(٧٦٥) أَكَلَ غَدَاءَهُ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ

وَيَقُولُونَ : أَكَلَ غَدَاءَهُ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالصَّوَابُ : أَكَلَ غَدَاءَهُ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ . وَالغَدَاءُ هُوَ خِلَافُ طَعَامِ الْعِشَاءِ . الَّذِي نَأْكُلُهُ فِي الْعِشِيِّ . وَجَمْعُ الْغَدَاءِ : أَغْدِيَّةٌ . وَجَمْعُ الْعِشَاءِ : أَعْشِيَّةٌ . قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٦٣ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ : ﴿ قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا » .

وَقَدْ أُطْلِقَ جَمْعُ اللَّعَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَاهِرِيَّةِ كَلِمَةً (الغَدَاءِ) عَلَى أَكْلَةِ الظُّهَيْرَةِ .

أَمَّا الْغَدَاءُ فَهُوَ كُلُّ مَا يُتَعَدَّى بِهِ مِنْ طَعَامٍ أَوْ شَرَابٍ ، وَجَمْعُهُ : أَغْدِيَّةٌ .

(٧٦٦) فَتَاةٌ غِرٌّ وَغِرَّةٌ وَغَرِيرَةٌ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : فَتَاةٌ غِرَّةٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فَتَاةٌ غِرٌّ ، أَي : شَابَةٌ لَا تَجْرِبَةُ لَهَا فِي الْأُمُورِ ، وَلَا تَفْطَنٌ لِلشَّرِّ ، وَتَعْفَلُ عَنْهُ .

(٧٧٠) غُرْبَالٌ

وَيُسَمُّونَ مَا يُغْرَبِلُ بِهِ الدَّقِيقُ وَغَيْرُهُ : غُرْبَالًا . وَصَوَابُهُ :
غُرْبَالٌ . وَالْجَمْعُ : غُرَابِيلٌ .

وَمِنْ مَعَانِي الْغُرْبَالِ :

(١) الدَّفْءُ .

(٢) الرَّجُلُ النَّمَامُ (مَجَازٌ) .

(٣) الَّذِي لَا يَكْتُمُ سِرًّا (مَجَازٌ) .

(٤) غُرْبِيلٌ فَلَانٌ فِي الْأَرْضِ : ذَهَبَ فِيهَا .

(٥) فِي الْحَدِيثِ : « كَيْفَ يَكُمُ إِذَا كُنْتُمْ فِي زَمَانٍ يُغْرَبِلُ
النَّاسُ فِيهِ غُرْبَلَةً ؟ » ، أَي : يَذْهَبُ خِيَارُكُمْ وَيَقْسَى
أَرْضَالَكُمْ .

(٦) قَالَ الْحَطِيبَةُ يَهْجُو أُمَّهُ :

أَغْرِبَالًا إِذَا اسْتَوْدَعْتَ سِرًّا

وَكَانُوا عَلَى الْمُتَحَدِّثِينَ ؟

(٧٧١) مُغْرَضٌ وَمُغْرَضٌ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : فَلَانٌ مُغْرَضٌ ، أَي : لِقَوْلِهِ وَفِعْلُهُ
غَرَضٌ ، أَوْ هَدَفَ شَخْصِي . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ :
فُلَانٌ مُغْرَضٌ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى : اعْتَرَضَ الشَّيْءُ : جَعَلَهُ غَرَضَهُ ،
أَي هَدَفَهُ . وَالغَرَضُ هُوَ الْحَاجَةُ وَالْبُعْيَةُ أَيْضًا . وَلِأَنَّ (مُغْرَضٌ) اسْمُ
فَاعِلٍ مِنَ الْفِعْلِ (أَعْرَضَ) الَّذِي يَعْنِي :

(١) أَعْرَضَ فُلَانٌ الْغَرَضَ : أَصَابَهُ .

(٢) أَعْرَضَ لِلْقَوْمِ غَرِضًا : عَجَنَ لَهُمْ عَجِينًا ابْتِكْرَهُ ، وَلَمْ يُطْعِمَهُمْ
بِأَيْتًا .

(٣) أَعْرَضَ النَّاقَةَ : شَدَّهَا بِالغَرَضَةِ (الْغَرَضَةُ : هِيَ لِلرَّحْلِ
كَالْحِزَامِ لِلسَّرَجِ) .

(٤) أَعْرَضَ الْإِنَاءَ : مَلَأَهُ .

(٥) أَعْرَضَ فُلَانًا : أَضَجَّرَهُ .

وَلَكِنَّ الْمُعْجَمَ الْوَسِيطَ يَقُولُ إِنَّ مَجْمَعَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ
وَافِقٌ عَلَى أَنَّ مَعْنَى أَعْرَضَ الرَّجُلُ : جَعَلَ لِقَوْلِهِ أَوْ فِعْلِهِ غَرَضًا ،
فَهُوَ مُغْرَضٌ .

لِذَا يَصِحُّ أَنْ نَقُولَ : فَلَانٌ مُغْرَضٌ أَوْ مُغْرَضٌ .

(٧٧٢) عَرْمَةُ الدِّينِ أَوْ عَرْمَةُ الدِّينِ

وَيَقُولُونَ : عَرْمَةُ الْقَاضِي فُلَانًا بِالذِّينِ . وَالصَّوَابُ : عَرْمٌ

لِذَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : فِي عَرْمَةِ الْيَوْمِ أَوْ الشَّهْرِ الشَّمْسِيُّ ،
أَوْ السَّنَةُ ، كَمَا يَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : فِي عَرْمَةِ الْمُحَرَّمِ أَوْ
ذِي الْقَعْدَةِ .

(٧٦٨) غُرْبَاءٌ وَأَغْرَابٌ وَغَرِيبُونَ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَجْمَعُ غَرِيبَ عَلَى أَغْرَابٍ ، وَهِيَ فِي ذَلِكَ
مُصِيبُونَ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ غَرِيبٍ تُجْمَعُ عَلَى غُرْبَاءٍ . لَكِنَّ هُنَاكَ كَلِمَةً
ثَانِيَةً تَحْمِلُ مَعْنَى غَرِيبٍ ، وَهِيَ غُرْبٌ . وَجَمْعُهَا : أَغْرَابٌ ؛
لِأَنَّ جَمْعَ التَّكْسِيرِ (أَفْعَالٌ) يَطْرُدُ فِي عِدَّةِ أَسْمَاءٍ ، مِنْهَا : كُلُّ
اسْمٍ ثَلَاثِيٍّ عَلَى وَزْنِ (فُعْلٌ) أَوْ (فُعْلٍ) ، مِثْلُ : غُرْبٌ ؛
أَغْرَابٌ ، وَغُرْبٌ ، وَأَغْرَابٌ ، وَفُقُلٌ ، وَأَفْقَالٌ .

وَيُضِيفُ أَبُو عَمْرٍو بِنَ الْعَلَاءِ كَلِمَةَ غَرِيبِي إِلَى كَلِمَتِي :
غَرِيبٌ وَغُرْبٌ . وَجَمْعُهَا : غَرِيبُونَ .

وَيُنْتَى غُرْبٌ عَلَى : غُرْبَانٌ ، قَالَ طَهْمَانُ بْنُ عَمْرٍو الْكِلَابِيُّ :

وَإِنِّي وَالْعَبْسِيُّ فِي أَرْضٍ مَذْحِجٍ

غَرِيبَانِ شَتَى الدَّارِ مُخْتَلِفَانِ

وَمَا كَانَ غَضُّ الطَّرْفِ مِنَّا سَجِيَّةً

وَلَكِنَّا فِي مَذْحِجٍ غُرْبَانِ

(٧٦٩) تَغَرَّبَ أَوْ اعْتَرَبَ

وَيَقُولُونَ : تَغَرَّبَ فُلَانٌ عَنْ وَطَنِهِ . وَالصَّوَابُ : تَغَرَّبَ فُلَانٌ ،
أَوْ : اعْتَرَبَ فُلَانٌ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الْفِعْلَيْنِ (تَغَرَّبَ) وَ(اعْتَرَبَ)
هُوَ : تَرَجَّحَ عَنْ بِلَادِهِ أَوْ وَطَنِهِ . وَقَدْ جَاءَ فِي رِثَاءِ الْمُسْتَبِيِّ لِجَدِّتِهِ :

تَغَرَّبَ لَا مُسْتَعْظِمًا غَيْرَ نَفْسِي

وَلَا قَابِلًا إِلَّا لِخَالِقِهِ حُكْمًا

وَمِنْ مَعَانِي (تَغَرَّبَ) أَيْضًا :

(١) أَتَى مِنْ قَبْلِ الْقَرَبِ .

(٢) ابْتَعَدَ .

وَمِنْ مَعَانِي (اعْتَرَبَ) :

(١) اعْتَرَبَ الرَّجُلُ : تَرَوَّجَ إِلَى غَيْرِ أَقَارِبِهِ . وَقَدْ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ : إِعْتَرَبُوا لَا تَضُؤُوا ، أَي : عَلَى الرَّجُلِ أَنْ لَا يَتَرَوَّجَ
الْقَرَابَةَ الْقَرِيبَةَ لِثَلَاثِ بَيْعَةٍ وَلَكِنَّهُ صَافِيًا ، أَي : ضَعِيفَ الْجِسْمِ .

وَهَذَا مَا بُوَصِيَ بِهِ الطَّبَّ الْحَدِيثُ الْآنَ .

(٢) بَعُدَ وَتَرَجَّحَ عَنِ الْوَطَنِ .

القاضي فلاناً الدين . ويجوز أن نقول : أَعْرَمَهُ الدِّينَ .

وَمَعْنَى : غَرَمَهُ وَأَعْرَمَهُ الدِّينَةَ أَوْ الدِّينَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ : أَلْزَمَهُ بِأَدَائِهَا .

ذَكَرَ الصُّحُفِيُّ فُلَانًا بِالتَّفْصِيلِ أَنْبَاءَ الْمُؤْتَمِرِ النَّقَافِيِّ الْعَرَبِيِّ ؛ لِأَنَّ غَفَى الْأَنْبَاءَ تَعْنِي : أَخْفَاهَا وَسَتَرَهَا ، لَا كَشَفَهَا وَبَيَّنَّهَا .

(٧٧٣) مَشْهُورٌ بِالْغِشِّ

(٧٧٧) هُمُ غُفْرٌ وَصَبْرٌ

ويقولون : العَرَبُ غَفُورُونَ لِلذَّنْبِ . والصَّوَابُ : العَرَبُ غُفْرٌ لِلذَّنْبِ ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَصْفٍ عَلَى (فَعُول) إِذَا كَانَ بِمَعْنَى (فَاعِل) يُجْمَعُ قِيَاسًا عَلَى (فُعَل) ، مِثْلُ : غَفُورٌ وَصَبُورٌ وَشُكُورٌ وَقُنُوعٌ وَعَجُولٌ وَجَسُورٌ ، فَجَمَعَهَا : غُفْرٌ وَصَبْرٌ وَشُكْرٌ وَقَفْعٌ وَعَجَلٌ وَجَسْرٌ .

ويقولون : فُلَانٌ مَشْهُورٌ بِالْغِشِّ . والصَّوَابُ : مَشْهُورٌ بِالْغِشِّ . وَالرَّجُلُ الَّذِي يَغْشُ ، يُقَالُ عَنْهُ : هَذَا رَجُلٌ غُشٌّ ، وَهُوَ لَإِنَّ رَجُلًا غَشُونًا ، أَوْ : هُوَ غَاشٌ ، وَهُمْ غَشَشَةٌ وَعَشَاشَةٌ . وَفِعْلُهُ : غَشَّ يَغْشُ غَشًّا وَعَشًا ، وَالْأَسْمُ (الغِشُّ) كَمَا يَقُولُ الْمُصْبِحُ .

(٧٧٤) غَصَّ بِالْمَسَافِرِينَ

أَمَّا إِذَا كَانَ (فَعُول) بِمَعْنَى (مَفْعُول) مِثْلُ : رَكُوبٌ وَحُلُوبٌ فَلَا يُجْمَعُ هَذَا الْجَمْعُ .

ويقولون : غَصَّ الْمَطَارُ بِالْمَسَافِرِينَ . والصَّوَابُ : غَصَّ الْمَطَارُ بِالْمَسَافِرِينَ ، وَهُوَ غَاصَ بِهِمْ ، أَي : ضَيَّقَ بِهِمْ وَمُحْتَلَى .

(٧٧٨) أَغْفَى وَغَفَا وَغَفِي وَغَفَى

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : غَفَا فُلَانٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَغْفَى فُلَانٌ ، أَي : نَامَ ، أَوْ نَعَسَ ، أَوْ نَامَ نَوْمَةً خَفِيفَةً ، اسْتِنَادًا إِلَى :

وَفِعْلُهُ : غَصَّ يَغْصُ غَصًّا وَغَصَصًا . وَقَدْ يَغْصُ الْإِنْسَانُ بِالطَّعَامِ أَوْ الشَّرَابِ ، فَيَشْجَى بِهِمَا (يَشْرُقُ بِهِمَا ، أَوْ يَفْغَانِ فِي حَلْقِهِ ، فَلَا يَكَادُ يَسْبِغُهُمَا) .

(١) قَوْلُ ابْنِ السَّيِّكِيِّ : «لَا تَقُلْ غَفَوْتُ» .
(٢) ثُمَّ قَوْلُ الصَّحَّاحِ : «أَغْفَيْتُ إِغْفَاءً ، أَي : نِمْتُ» . ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلُ ابْنِ السَّيِّكِيِّ .
(٣) ثُمَّ جَاءَ الْمُخْتَارُ ، فَأَيَّدَ مَا قَالَهُ ابْنُ السَّيِّكِيِّ وَالصَّحَّاحُ . وَلَكِنْ :

قَالَ الشَّاعِرُ :
وَسَاغَ لِي الشَّرَابُ وَكُنْتُ قَبْلًا
أَكَادُ أَغْصُ بِالْمَاءِ الْفُرَاتِ

(٧٧٥) غُصِنُ نَضِيرٌ

(١) جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : «غَفَوْتُ غَفْوَةً» . أَي : نِمْتُ نَوْمَةً خَفِيفَةً .
(٢) ثُمَّ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : «غَفَا الرَّجُلُ وَغَيْرُهُ غَفْوَةً : إِذَا نَامَ نَوْمَةً خَفِيفَةً . وَكَلَامُ الْعَرَبِ أَغْفَى ، وَقَلَّمَا يُقَالُ غَفَا» .

ويقولون : هَذَا غُصِنُ نَضِيرٌ . والصَّوَابُ : هَذَا غُصْنُ نَضِيرٌ . أَمَّا صَمُّ (الصَّاد) فِي الشَّعْرِ . فَهُوَ ضَرُورَةٌ شِعْرِيَّةٌ لَا يَلْجَأُ إِلَيْهَا الشُّعْرَاءُ الْفُجُولُ .

(٣) وَتَلَاهُ ابْنُ سَيِّدَةَ ، فَقَالَ : «غَفَى الرَّجُلُ غَفْيَةً وَأَغْفَى : نَعَسَ . وَأَغْفَيْتُ إِغْفَاءً : نِمْتُ ، وَجَاءَ (غَفَوْتُ) فِي الْحَدِيثِ . وَالْمَعْرُوفُ : أَغْفَيْتُ» .

وَيُجْمَعُ الْغُصْنُ عَلَى أَغْصَانٍ وَغُصُونٍ وَغِصْنَةٍ . وَوُسْتَى الشَّعْبَةُ الصَّغِيرَةُ مِنَ الْغُصْنِ : غُصْنَةٌ .

(٤) ثُمَّ جَاءَ اللَّسَانُ ، فَتَقَلَّ الْحَدِيثُ وَأَقْوَالُ ابْنِ السَّيِّكِيِّ وَالْأَزْهَرِيِّ وَابْنِ سَيِّدَةَ .

(٧٧٦) ذَكَرَ الْأَنْبَاءَ بِالتَّفْصِيلِ لَا عَطَّاهَا

(٥) وَتَلَاهُ الْمُصْبِحُ ، فَتَقَلَّ قَوْلُ ابْنِ السَّيِّكِيِّ وَالْأَزْهَرِيِّ .
(٦) ثُمَّ جَاءَ الْقَامُوسُ ، فَأَجَازَ اسْتِعْمَالَ الْفِعْلَيْنِ أَغْفَى وَغَفَا كِلَيْهِمَا .

ويقولون : غَفَى الصُّحُفِيُّ فُلَانًا أَنْبَاءَ الْمُؤْتَمِرِ النَّقَافِيِّ الْعَرَبِيِّ . وَهَذِهِ مَقُولَةٌ حَرَفِيًّا عَنِ الْإِنْكِلَابِيَّةِ . وَالصَّوَابُ :

ذلك .

(٤) وجاء بعده الزبيدي ، فجمع الغلط في مستدرک التاج على أغلاط ، ثم ذكر ما قاله ابن سيده عن ابن جني .
(٥) وأورد مد القاموس بعد ذلك ما قاله ابن سيده والزبيدي .

(٦) ثم تلاه من اللغة فقال : « الغلط : أن تغيا بالشيء فلا تعرف وجه الصواب فيه من غير تعمّد ، وجمعه : أغلاط وغِلاط » .

لذا يصح أن نجمع الغلط على أغلاط وغِلاط ، والغلطة على غلطات .

(٧٨١) باب مُغلقٍ ومُغلقٍ ومُغلقٍ

ويخطئون من يقول : الباب مُغلقٌ . ويقولون إن الصواب هو : الباب مُغلقٌ ، مع أن ابن دريد عزا إلى أبي زيد جواز استعمال الفعل (غلق) متعديا .

ويرى الصحاح واللسان ومن اللغة أنها لغة رديئة متروكة . ويرى التاج أنها لغة ، أو لغة رديئة متروكة ، ويرى المحيط أنها لغة ، أو لغة رديئة . ويقول الصحاح إنها لغة قليلة .

والفعلان الصّحاحان في رأيهما : أغلق الباب ، وغلقه . وقد استشهدوا بقول أبي الأسود الدؤلي :

ولا أقول ليقدر القوم قد غلّيت

ولا أقول لياب الدار مغلق

لكن أقول ليابي مغلق ، وغلّت

قدي ، وقابلها دن وإبريق

وقول الفرزدق :

ما زلت أفتح أبوابا وأغلقها

حتى أتيت أبا عمرو بن عمارة

يريد أبا عمرو بن العلاء .

والشاهد على اللام المضعفة في (غلق) ما جاء في الآية ٢٣ من سورة يوسف : ﴿ وَغَلَقَتِ الْأَبْوَابَ ، وَقَالَتْ هَيْت لَكَ ﴾ . و (هَيْت) اسم فعل معناه : أقبل وبادر .

وقد شدد الفعل (غلق) في هذه الآية للتكثير ، أو لإحكام إغلاق الأبواب .

أما مد القاموس فقد أجاز استعمال الفعلين (أغلق وغلق) كليهما .

(٧) وجاء بعده التاج ، فقال : « غفا غفوا وغفوا : نام نومة خفيفة ، أو نَسَ كأغفى » . وبعد أن نقل ما قاله ابن السكيت والأزهري وابن سيده ، قال : « غفى الرجل غفية : إذا نَسَ كأغفى » . ثم قال في مستدركه : « أغفى الرجل : نام ، وهي اللغة الفصيحة » .

(٨) ثم جاء المد ، فذكر جل ما قالته المعاجم قبله .
(٩) وتلاه دوزي في « مستدرک المعجمات » ، فذكر (الغفوة) ، وهي من غفا ، ولم يذكر (الإغفاءة) ، وهي من أغفى .

(١٠) ثم جاء المتن فالوسيط ، فأجاز استعمال كلا الفعلين أغفى وغفا .

أما فعله فهو : أغفى إغفاءً وإغفاءً ، أو غفا يغفو غفواً وغفواً وغفوةً ، أو غفسي يغفى غفيةً ، أو غفى يغفى غفيةً .
لذا قل : أغفى أو غفا أو غفسي أو غفى .

(٧٧٩) أجوبة مغلوطة أو مغلوطة فيها

ويخطئون الذين يقولون : كانت إجابات الطلاب مغلوطة . ويقولون إن الصواب هو : كانت إجاباتهم مغلوطة فيها ؛ لأن الفعل (غلط) لازم لا يتعدى بنفسه ، فلا يقال : غلط الشيء . بل غلط في الشيء .

وقد جاء في مستدرک التاج : (« كتاب مغلوطة » : قد غلط فيه ، وكذلك حساب مغلوطة وغلط ومغلط) . فقصت جهيزة قول كل خطيب .

ثم جاء المد فأيد ما ذكره التاج ، وتلاه المتن فاكتهى بذكر : (كتاب مغلوطة) .

(٧٨٠) أغلاطٌ وغِلاطٌ وغلطاتٌ

ويخطئون من يجمع الغلط على أغلاط ، ويقولون إن الصواب هو : غلطات .

ولكن :

(١) الغلطات هي جمع الغلطة .

(٢) جمع ابن جني الغلط على غِلاط .

(٣) ثم تلاه ابن سيده فجمع الغلط على أغلاط ، وقال : « رأيت ابن جني قد جمعه على غِلاط ، ولا أدري وجهه » .

وَأَعْلَى الْقِدْرِ ، وَغَلَّاهَا : جَعَلَهَا تَعْلِي .
لِذَا قُلْ :

(١) غَلَّتِ الْقِدْرُ .

(٢) وَغَلَّيْتُ الْقِدْرَ .

وقال مجمع اللغة العربية القاهري في مُعْجَمِهِ (الوسيط) :
عَلَّقَ البابَ يَغْلِقُهُ غَلْقًا : ضِدَّ فَتَحَهُ . فَهُوَ مَغْلُوقٌ .
لِذَا لَا أَرَى بَأْسًا فِي أَنْ تَقُولَ : هَذَا البابُ مَغْلُوقٌ وَمَغْلُوقٌ
وَمَغْلُوقٌ .

(٧٨٤) اسْتَعَلَّتْ الْأَرْضُ

ويقولون : اسْتَعَلَّتْ الْأَرْضُ ، أَي : أَخَذَتْ غَلَّتِهَا .
وَالصَّوَابُ : اسْتَعَلَّتْ الْأَرْضُ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ هُوَ اسْتَعَلَّ ، وَلَيْسَ
اسْتَعَلَّى .
ومثله : اسْتَقَلَّتْنَا وَلَيْسَ اسْتَقَلَّيْنَا .

(٧٨٥) مَاءٌ مُغْلَى أَوْ مُغْلِي ، وَقِدْرٌ مُغْلَاةٌ

أَوْ مُغْلَاةٌ

ويقولون : هَذَا مَاءٌ مُغْلِيٌّ وَقِدْرٌ مُغْلِيَّةٌ . وَالصَّوَابُ : هَذَا
مَاءٌ مُغْلَى ، وَتِلْكَ قِدْرٌ مُغْلَاةٌ ، أَوْ مَاءٌ مُغْلَى وَقِدْرٌ مُغْلَاةٌ ؛ لِأَنَّ
غَلَى فِعْلٌ لَارِمٌ ، وَأَعْلَى وَغَلَى فِعْلَانِ مُتَعَدِيَانِ .

وَمِنْ مَعَانِي غَلَى (يُغْلِي) ، وَغَلَى (يُغْلَى) :

(١) غَلَى الرَّجُلُ : اشْتَدَّ غَيْظُهُ (مَجَاز) .

(٢) غَلَى فُلَانًا بِالغَالِيَةِ (الْغَالِيَةِ) : أَخْلَطَ مِنَ الطَّبِيبِ كَالْمِسْكِ
وَالعَبْرِ (: طَيَّبَهُ بِهَا) .

(٧٨٦) تَعَامَزُوا بِهِ وَعَلَيْهِ

ويقولون : تَعَامَزُوا عَلَيْهِ . وَفِي الْأَسَاسِ : تَعَامَزُوا بِهِ .
وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : تَعَامَزُوا بِالْعُيُونِ ، مُدْعِينَ أَنَّ التَّعَامَرَ لَا يَكُونُ
إِلَّا بِالْعُيُونِ ، وَيَكْتَفُونَ بِقَوْلِ : تَعَامَزُوا ، وَلَا يَرَوْنَ حَاجَةَ إِلَى ذِكْرِ
الْعُيُونِ بَعْدَ الْفِعْلِ (تَعَامَزُوا) .

ولكن النَّاجِ يَقُولُ إِنَّ التَّعَامَرَ يَكُونُ بِالْأَيْدِي أَيْضًا ، وَيَرَى
اللِّسَانَ أَنَّهُ إِشَارَةٌ بِالْعَيْنِ ، أَوْ الْحَاجِبِ ، أَوْ الْحَفْنِ ، أَوْ
الْيَدِ .

وقال المَعْجَمُ الوَاسِطُ : « تَعَامَرَ الْقَوْمُ : أَشَارَ بَعْضُهُمْ إِلَى
بَعْضٍ بِأَعْيُنِهِمْ ، أَوْ بِأَيْدِيهِمْ » .

أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣٠ مِنْ سُورَةِ الْمُطَفِّفِينَ : ﴿ وَإِذَا مَرُّوا
بِهِمْ تَعَامَزُوا ﴾ ، فَقَدْ يَعْنِي التَّعَامَرَ بِالْعُيُونِ وَالْأَيْدِي وَالْحَوَاجِبِ

(٧٨٢) بَاعَ الْفَلَّاحُونَ غِلَالَ أَرْضِيهِمْ

أَوْ غَلَّاتِهَا

ويقولون : بَاعَ الْفَلَّاحُونَ أَغْلَالَ أَرْضِيهِمْ . وَالصَّوَابُ : بَاعُوا
غِلَالَ أَرْضِيهِمْ أَوْ غَلَّاتِهَا
ومفردُهَا غَلَّةٌ ، وَهِيَ كُلُّ مَا تُؤْتِيهِ الْمَرْزَعَةُ مِنْ أَكْمَلٍ أَوْ
أَجْرَةٍ .

أَمَّا (الْأَغْلَالُ) فَهِيَ جَمْعُ (الْغَلِّ) ، وَهُوَ : طَوْقٌ مِنْ
حَدِيدٍ أَوْ جَلْدٍ ، يُجْعَلُ فِي عِنَقِ الْأَسِيرِ أَوْ الْمُجْرِمِ ، أَوْ فِي
أَيْدِيهِمَا . وَقَدْ تَكُونُ جَمْعُ (الْغَلِّ) ، وَهُوَ الْمَاءُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ
جَزِيَةٌ .

(٧٨٣) غَلَّتِ الْقِدْرُ وَغَلَّيْتُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : غَلَّيْتُ الْقِدْرَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : غَلَّتِ الْقِدْرُ ؛ لِأَنَّ جُلَّ الْعَاجِزِ يَقُولُ إِنَّ الْفِعْلَ الْمَاضِيَ
هُوَ غَلَى وَلَيْسَ غَلَّيْتُ ، وَلِأَنَّ هَذَا الْفِعْلَ وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
يَأْتِيًا ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَاتِ ٤٣ وَ ٤٤ وَ ٤٥ مِنْ سُورَةِ الدُّخَانِ :
﴿ إِنَّ شَجَرَةَ الزُّقُومِ . طَعَامُ الْأَيْمِ . كَالْمُهَلِّ يُغْلِي فِي الْبُطُونِ .
(الزُّقُومُ : هِيَ مِنْ أَحْبَبِ الشَّجَرِ الْمَرِيَّاتِ . وَالْمُهَلُّ : حُثَالَةُ
الرَّيْتِ الْأَسْوَدِ) .

وَلِأَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيَّ قَالَ :

وَلَا أَقُولُ لِقِدْرِ الْقَوْمِ قَدْ غَلَّيْتُ

وَلَا أَقُولُ لِيَابِ الدَّارِ مَغْلُوقٌ

لَكِنْ أَقُولُ لِيَابِي مَغْلُوقٌ ، وَغَلَّتْ

قِدْرِي ، وَقَابَلَهَا دَنٌّ وَإِيرِينُ

وَلَكِنْ :

قَالَ الْمِصْبَاحُ : (غَلَّتِ الْقِدْرُ غَلْيًا وَغَلَّيْنَا أَيْضًا . قَالَ
الْفَرَّاءُ : « إِذَا كَانَ الْفِعْلُ فِي مَعْنَى الذَّهَابِ وَالْمَجِيءِ مُصْطَرَّبًا
فَلَا تَهَابَنَّ فِي مُصَدِّرِهِ الْفِعْلَانِ » . وَفِي لُغَةِ : غَلَّيْتُ تَعْلَى ، وَالْأَوَّلَى
هِيَ الْفُصْحَى ، وَبِهَا جَاءَ الْكِتَابُ الْعَرَبِيُّ) .

وَالْجُفُونَ كُلُّهَا مَعًا ، أَوْ يَعْصِيهَا .
لِذَا وَجَبَ عَلَيْنَا أَنْ نَذْكُرَ وَاحِدًا مِنْ هَذِهِ ، نَعُدَّ الْفِعْلَ

(تَعَاوَرَ) .

وَيَجُوزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : تَعَاوَرُوا عَلَيْهِ أَيْضًا .

(رَاجِعْ مَا دَتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٧٩٠) غَيْرُ الْمُتَعَلِّمِ

ويقولون : الرَّجُلُ الْغَيْرُ الْمُتَعَلِّمِ ، أَوْ الرَّجُلُ الْغَيْرُ الْمُتَعَلِّمِ
شَرٌّ عَظِيمٌ . وَالصَّوَابُ : الرَّجُلُ غَيْرُ الْمُتَعَلِّمِ شَرٌّ عَظِيمٌ .

يقول البغدادي : « لَا تَدْخُلُ الْأَلْفُ وَاللَّامُ عَلَى (غَيْرِ) ،
لِأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ إِدْخَالِ (أَلِ) عَلَى التَّكْرَةِ تَخْصِيصُهَا بِشَيْءٍ
مُعَيَّنٍ . فَإِذَا قِيلَ (الْغَيْرِ) ، اشْتَمَلَتْ هَذِهِ الْفِطْرَةُ عَلَى مَا
لَا يُخْصَى ، وَلَمْ تَتَّعَرَفْ بِ (أَلِ) ، كَمَا أَنَّهُ لَمْ تَتَّعَرَفْ بِالْإِضَافَةِ ،
فَلَمْ يَكُنْ لِإِدْخَالِ (أَلِ) عَلَيْهَا مِنْ فَائِدَةٍ . »

وجاء في المصباح المنير ، في مادة (غير) ما نصه :
« يَكُونُ وَصْفًا لِلتَّكْرَةِ ، نَقُولُ : جَاءَتِي رَجُلٌ غَيْرُكَ . وَقَوْلُهُ
تَعَالَى : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ﴾ ، إِنَّمَا وَصَفَ بِهَا الْمَعْرِفَةَ ،
لِأَنَّهَا أَشْبَهَتِ الْمَعْرِفَةَ بِإِضَافَتِهَا إِلَى الْمَعْرِفَةِ ، فَعُومِلَتْ مُعَامَلَتَهَا .
وَمِنْ هُنَا اجْتَرَأَ بَعْضُهُمْ فَأَدْخَلَ عَلَيْهَا الْأَلْفَ وَاللَّامَ ، لِأَنَّهَا لِمَا
شَابَهَتِ الْمَعْرِفَةَ ، بِإِضَافَتِهَا إِلَى الْمَعْرِفَةِ ، جَازَ أَنْ يَدْخُلَهَا مَا يُعَاقَبُ
الْإِضَافَةَ ، وَهُوَ الْأَلْفُ وَاللَّامُ . وَلِئِنْ تَمَنَّعَ الْأَسْتِدْلَالُ ،
وَتَقُولُ : الْإِضَافَةُ هُنَا لَيْسَتْ لِلتَّعْرِيفِ ، بَلْ لِلتَّخْصِيصِ . وَالْأَلْفُ
وَاللَّامُ لَا تُفِيدُ تَخْصِيصًا ، فَلَا تَعَابُ إِضَافَةُ التَّخْصِيصِ ، مِثْلَ
سَيَوَى وَحَسَبَ فَإِنَّهُ يُضَافُ لِلتَّخْصِيصِ ، وَلَا تَدْخُلُهُ الْأَلْفُ وَاللَّامُ . »

وجاء في الصبّان عند الكلام على ما سُمِّيَ بعضُ النُّحَاةِ :
« الْإِضَافَةُ شِبْهُ الْمَحْضَةِ » ، وَمَا كَانَ مِنْهَا شَدِيدَ الْإِهْمَامِ لَا يَقْبَلُ
التَّعْرِيفَ ، كَغَيْرِ ، وَمِثْلَ ، وَشِبْهِه ... مَا نَصَّهُ :

« هَذِهِ الْكَلِمَاتُ ، كَمَا لَا تَتَّعَرَفُ بِالْإِضَافَةِ إِلَّا فِيمَا اسْتَشْبَهَتْ ،
لَا تَتَّعَرَفُ بِ (أَلِ) أَيْضًا ، لِأَنَّ الْمَانِعَ مِنْ تَعْرِيفِهَا بِالْإِضَافَةِ
مَانِعٌ مِنْ تَعْرِيفِهَا بِ (أَلِ) . وَنَقَلَ الشَّنَوَائِي عَنِ السَّيِّدِ أَنَّهُ صَرَّحَ
فِي حَوَاشِي الْكَشَافِ بِأَنَّ (غَيْرًا) لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا (أَلِ) إِلَّا فِي
كَلَامِ الْمُؤَلِّدِينَ . »

وَأَرْضَى مُؤْتَمَّرُ الْمَجْمَعِ الْعُرْبِيِّ ، الْمُنْتَقِدُ بِالْقَاهِرَةِ فِي
دَوْرِيهِ الْخَامِسَةِ وَالثَّلَاثِينَ ، فِي شَهْرِ شِبَاطِ (فَبْرَايِرِ) ١٩٦٩ ،
الرَّأْيَ الْقَائِلَ : « إِنَّ كَلِمَةَ غَيْرِ الْوَاقِعَةَ بَيْنَ مُتَضَادَّيْنِ تَكْتَسِبُ
التَّعْرِيفَ مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ الْمَعْرِفَةَ : وَيَصِحُّ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ ، الَّتِي

(٧٨٧) هَاوٍ لَا غَاوٍ

ويقولون : هَذَا غَاوٍ مِنْ غَوَاةِ الْمُسِيْقِيِّ . وَالصَّوَابُ : هَاوٍ مِنْ
هُوَاةِ الْمُسِيْقِيِّ ، وَقَدْ وَضَعَ مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ كَلِمَةً
(الهاوي) وَقَالَ : هُوَ مَنْ يَعْشَقُ نَوْعًا مِنَ الرِّيَاضَةِ أَوْ الْعَمَلِ
يُرَاوِلُهُ عَلَى غَيْرِ احْتِرَافٍ . وَالْجَمْعُ : هَوَاةٌ . أَمَّا الْغَاوِيُّ فَهُوَ الضَّالُّ
وَالْمُنْهَمِكُ فِي الْبَاطِلِ ، وَفِعْلُهُ : غَوَى يَغْوِي غَيًّا ، فَهُوَ : غَاوٍ ،
وَهُمْ : غَوَاةٌ ، وَغَاوُونَ . وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ سُورَةِ
النَّجْمِ : ﴿ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى ﴾ . وَقَالَ فِي الْآيَةِ ٢٢٤
مِنْ سُورَةِ الشُّعَرَاءِ : ﴿ وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ .
وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : غَوَى يَغْوِي غَوَاةً .

وَأَنشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِلْمَرْقَشِ :

فَمَنْ يَلْتَقِ خَيْرًا يَحْمَدِ النَّاسُ أَمْرَهُ

وَمَنْ يَغْوِ لَا يَعْدَمُ عَلَى الْعَيِّ لَأَيُّمَا

وَقَالَ دُرَيْدُ بْنُ الصِّمَّةِ :

وَهَلْ أَنَا إِلَّا مِنْ غَزِيَّةَ ، إِنْ غَوَتْ

غَوَيْتُ ، وَإِنْ تَرَشَّدَ غَزِيَّةُ أَرُشِدُ

(٧٨٨) اغْتَابَهُ

ويقولون : اسْتَغَابَ فُلَانٌ فُلَانًا . وَالصَّوَابُ : اغْتَابَهُ اغْتِيَابًا ،
أَيُّ : ذَكَرَ فِي غِيَابِهِ عِيُوبَهُ . وَالْأَسْمُ الْغَيْبَةُ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ
١٢ مِنْ سُورَةِ الْحَجُرَاتِ : ﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ﴾ .

فَإِذَا كَانَ مَا اغْتِيَبَ بِهِ الرَّجُلُ كَذِبًا ، فَهُوَ الْبُهْتَانُ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : غَابَ الْإِنْسَانُ بَعِيْبُهُ :
إِذَا ذَكَرَهُ فِي غِيَابِهِ بِخَيْرٍ أَوْ شَرٍّ . وَالغَيْبَةُ : فِعْلُهُ مِنْهُ ، تَكُونُ حَسَنَةً
وَقَبِيحَةً .

(٧٨٩) مَعَاوِرُ الْجَبَلِ أَوْ مَعَارَاتِهِ

ويقولون : اخْتَبَأُوا فِي مَعَاوِرِ الْجَبَلِ . وَالصَّوَابُ : اخْتَبَأُوا فِي

الأزهريُّ : غَاظَهُ وَأَغَاظَهُ ، واسمُ المفعولِ مِنَ التَّلَاثِي : مَغِيظٌ .
قال :

ما كَانَ ضَرْكَ لَوْ مُنْتَا ، وَرُبَّمَا
مَنْ الفَتَى وَهُوَ المَغِيظُ المُنْحَقُ
وَحَكَى نَعْلَبُ فِي فَصِيحِهِ عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ : غَاظَهُ وَأَغَاظَهُ
وَغَيَّظَهُ بِمَعْنَى وَاجِدٍ ، وَنَقَلَهُ عَنْهُ لِسَانُ العَرَبِ .
وَذَكَرَ التَّاجُ أَنَّ (أَغَاظَ) لَعْنَةٌ فِي (غَاظَ) .
وَأوردَ (غَاظَهُ وَأَغَاظَهُ) كُلُّ مِنَ القَامُوسِ وَمِنْ اللُّغَةِ وَمَدَّ
القَامُوسِ وَالبُوسِطِ .

أَمَّا فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ فَلَمْ يَرِدْ إِلاَّ الفِعْلُ (غَاظَ) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .
مِنهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الآيَةِ ٢٠ مِنَ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿لَا يَطُؤُونَ مَوْطِئًا
يَغِيظُ الكُفَّارَ﴾ .

(٧٩٣) ذَكِيٌّ جِدًّا لَا ذَكِيٍّ لِلغَايَةِ

ويقولون : هُوَ ذَكِيٌّ لِلغَايَةِ . وهذا تَعْبِيرٌ غَيْرُ عَرَبِيٍّ ،
وَالصُّوَابُ : بَلَغَ مِنَ الذِّكَاةِ الغَايَةَ ، أَوْ : هُوَ ذَكِيٌّ جِدًّا ، أَوْ :
هُوَ ذَكِيٌّ جِدًّا ذَكِيٌّ .
وَمِنْ مَعَانِي الغَايَةِ :

- (١) الرِّبَاةُ .
- (٢) غَايَةُ الشَّيْءِ : مَدَاهُ وَأَقْصَاهُ وَمُنْتَهَاهُ .
- (٣) القَصْبَةُ الَّتِي تُصَادُ بِهَا العَصَافِيرُ .
- (٤) قَصْبَةٌ تُنْصَبُ فِي المَوْضِعِ الَّذِي تَكُونُ المَسَابِقَةُ إِلَيْهِ . لِإِتْخَاذِهَا
السَّابِقُ . وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ : هَذَا الشَّيْءُ غَايَةٌ : هُوَ مُنْتَهَى هَذَا الجِنْسِ ،
أُخِذَ مِنْ غَايَةِ السَّبْقِ .
- (٥) الطَّيْرُ المُرْفُوفُ (مَجَازٌ) .
أَمَّا جَمْعُ (غَايَةٍ) فَهُوَ : غَايَاتٌ وَغَايٌ .
وَتَصغِيرُهَا : غَيِّبَةٌ .
وَالنَّسْبَةُ إِلَيْهَا : غَايِبِيٌّ .

تَقَعُ فِيهَا بَيْنَ مُتَضَادِّينَ ، وَليست مُضَافَةً ، أَنْ تَقْتَرَنَ بِ (أَلِ) ،
فَتَسْتَفِيدُ التَّعْرِيفَ .

(٧٩١) غَيْرٌ وَوَقُرٌ وَغَيُورُونَ وَوَقُورُونَ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : هُمُ غَيُورُونَ عَلى عَرُوبِيَّتِهِمْ ، وَجَمِيعُهُمْ
وَقُورُونَ . وَيُرُونَ أَنَّ الصُّوَابَ هُوَ : هُمُ غَيْرٌ وَوَقُرٌ ؛ لِأَنَّهُ لَا
يُجْمَعُ جَمْعَ مُذَكَّرٍ سَالِمًا كُلُّ مَا يَسْتَوِي فِيهِ المَذَكَّرُ وَالمُؤَنَّثُ
مِنَ الصِّفَاتِ ، كَعَيُورٍ وَوَقُورٍ وَكَسِيرٍ وَمَهْدَارٍ (كثير المَهْدَرُ ؛
وَهُوَ الخَلْطُ ، وَالكَلَامُ بِمَا لَا يَلْبِقُ) وَمَعْتَمٍ ، وَمَعْنَاهُ : الشُّجَاعُ
الَّذِي لَا يَمْنَعُهُ شَيْءٌ عَنِ قَصْدِهِ ، وَكَانَ صِفَةً لِلمَذَكَّرِ عَاقِلٍ ،
خَالِيَةً مِنْ تَاءِ التَّأْنِيثِ ؛ وَعَلى وَزَنِ فَعُولٍ بِمَعْنَى فَاعِلٍ ، وَقَبْلَهُ
مَوْصُوفُهُ ، أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ ؛ وَوَزَنُ فَعِيلٍ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ، وَقَبْلَهُ
مَوْصُوفُهُ أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ ؛ وَوَزَنُ مِفْعَالٍ ، وَوَزَنُ مِفْعَلٍ .

ولكنَّ مُحَمَّدَ عَلى التَّجَارَ يَقُولُ فِي «لَعُوبِيَّاتِهِ» إِنَّ الكُوفِيِّينَ
يُجْمَعُونَ : «هُمُ غَيُورُونَ» أَيْضًا . وَأَنَا أُوْبِدُ الكُوفِيِّينَ ، تَقْلِيلًا
لِلشُّذُوبِ وَالاِسْتِثْنَاءَاتِ فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ .

أَمَّا إِذَا كَانَتْ هَذِهِ الصِّفَاتُ أَسْمَاءً لِذَكَورٍ ، فَالنُّحَاةُ
يُجْمَعُونَ جَمْعَهَا جَمْعَ مُذَكَّرٍ سَالِمًا ، فَنَقُولُ : سَافِرُ الغَيُورُونَ
وَالْمُسَحِّمُونَ .

وَفِي (غَيُورٍ) يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ أَيْضًا : هُوَ غَيْرَانٌ وَمِغْيَارٌ .
وَهِيَ غَيْرَى وَغَيُورٌ .
أَمَّا جَمْعُ غَيْرَانٍ وَغَيْرَى فَهُوَ : غَيَارَى ، وَغَيَارَى ، وَغَيْرٌ ،
وَمِغْيَارٌ .
وَالأَسْمُ : الغَيْرَةُ .

(٧٩٢) غَاظَهُ وَأَغَاظَهُ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : (أَغَاظَهُ) اعْتِدَادًا عَلَى مَا نَقَلَهُ الصِّحَاحُ
عَنِ ابْنِ السِّكِّيتِ ، وَعَلى مَا جَاءَ فِي المُخْتَارِ : «وَلَا يُقَالُ
أَغَاظَهُ» .

ولكنَّ :

جَاءَ فِي المِصْبَاحِ : «قال ابن الأعرابي كما حكاه

باب الفاء

(٧٩٤) الفأرة أو المسحج

(٢) (فَشَّ) الأمور والأعمال : فَحَصَهَا يَعْرِفُ مَدَى مَا أُتِيَحَ فِي إِنْجَازِهَا مِنْ دِقَّةٍ وَاهْتِمَامٍ .

والكلمات التي فيها فاء وطاء وشين قليلة جداً في اللغة العربية . وقد قال ابن دُرَيْدٍ الأَزْدِيُّ : التاء والشين مع الفاء أهملت ، وكذلك حالهما مع القاف والكاف واللام .

(٧٩٧) فاكهة فجة أو فجة

ويُحَطَّنُونَ مَنْ يَقُولُ : فَاكِهَةٌ فَجَّةٌ ، ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فَاكِهَةٌ فَجَّةٌ ، استناداً إلى :

(١) قَوْلُ الصِّحَاحِ : « الفجج : البَطِيخُ الشَّامِيُّ الَّذِي تُسَبِّبُهُ الفرسُ : الهِنْدِيُّ . وَكُلُّ شَيْءٍ مِنَ البَطِيخِ والفواكِه كَمْ يَنْضَجُ ، فهو فِججٌ » .

(٢) وَقَوْلُ الأَسَاسِ : « بِطِيخَةٌ فَجَّةٌ » .

(٣) ثُمَّ ذَكَرَ المَخْتَارُ كُلَّ مَا جَاءَ فِي الصِّحَاحِ .

(٤) فَقَوْلُ اللِّسَانِ : « الفجج من كل شيء : ما لم يَنْضَجْ ، وبَطِيخُ فِججٌ : إِذَا كَانَ صُلْبًا غَيْرَ نَضِيجٍ » .

(٥) ثُمَّ قَوْلُ القَامُوسِ : « الفجج : النَّيْءُ مِنَ الفَوَاكِهِ ، والبَطِيخُ الشَّامِيُّ » .

(٦) ثُمَّ نَقَلَ التَّاجُ مَا جَاءَ فِي الصِّحَاحِ والقَامُوسِ .

(٧) ثُمَّ اكْتَفَاءَ المَثْنِ والوسيطِ بِذِكْرِ الفِججِ (بكسر الفاء) .

ولكن :

(أ) قال الرَّاعِبُ الأَصْفَهَانِيُّ فِي المُرَدَّاتِ : « جَرَحُ فِججٌ : لَمْ يَنْضَجْ » .

(ب) واكتفى الصَّاعِغَانِيُّ فِي العُبابِ بِذِكْرِ الفِججِ (بفتح الفاء) .

(ج) ثُمَّ قَالَ المِصْبَاحُ : « الفجج من الفاكهة وغيرها : ما لم

ويُحَطَّنُونَ مَنْ يُطْلِقُ عَلَى الأَدَاةِ الَّتِي تَبْرِي بِهَا الحَشَبَ اسْمٌ : فَأَرَةٌ ، ويقولون إنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مِسْحَجٌ ، واستشهدوا بقَوْلِ القَامُوسِ : المِسْحَجُ هُوَ المِيزَةُ يُبْرَى بِهَا الحَشَبُ .

ولكن كلمة مِسْحَجٍ نَقِيلَةُ الظَّلِّ ، يَتَعَمَّرُ بِهَا اللِّسَانُ ، وَتَحْدِثُ الأَذَانَ ، وَتَنْفِرُ مِنْهَا الذَّاكِرَةُ . وَلَا أَذْرِي لِمَاذَا نَحَاوُلُ الهَرَبَ مِنْ كَلِمَةِ (فَأَرَةٌ) ، وَقَدْ أَطْلَقَهَا الفُصْحَى عَلَى الوِعَاءِ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ المِسْكُ ؟ وَقَالَ المَعْجَمُ الوَاسِطُ الَّذِي أَصْدَرَهُ مَجْمَعُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بالقَاهِرَةِ : الفَأَرَةُ أَدَاةٌ لِلنَّجَارِ يُقَشِّرُ بِهَا الحَشَبَ (مُحَدَّثَةٌ) .

لِذَا أَرَى أَنْ تَضْرِبَ صَفْحًا عَنِ (المِسْحَجِ) ، وَنَسْتَعْمِلُ (الفَأَرَةَ) ، وَإِنْ كُنْتُ لَا أَسْتَطِيعُ تَخَطُّبَةً مَنْ يَسْتَعْمِلُ كَلِمَةَ (المِسْحَجِ) ، مَعَ أَنَّ فِيهَا ثَلَاثَةَ أَحْرَفٍ مِنْ أَحْرَفِ (السَّمَاجِةِ) . فَا هُوَ رَأْيِي مُجَامِعِنَا ؟

(٧٩٥) فُتْحَةٌ فِي الجِدَارِ

ويقولون : وَجَدْنَا فِي الجِدَارِ فَتْحَةً . وَالصَّوَابُ : وَجَدْنَا فَتْحَةً (جَمَعُهَا : فَتُحٌ) ، أَوْ فُوجَةٌ ، أَوْ نُغْرَةٌ ، أَوْ ثَلْمَةٌ فِي الجِدَارِ . وَ(الْفَتْحَةُ) أَيْضًا : مَا يُطَاوَلُ بِهِ مِنْ مَسَالٍ أَوْ أَدَبٍ .

(٧٩٦) فَتَشَّهَ ، فَتَشَّ عَنْهُ ، فَتَشَّهُ

ويقولون : فَتَشَّتْ عَلَيْهِ . وَالصَّوَابُ هُوَ : فَتَشَّتْ عَنْهُ أَوْ فَتَشَّهُ . أَوْ فَتَشَّهُ ، أَيْ : طَلَبْتُهُ فِي بَحْثٍ . قَالَ شَمِيرُ بْنُ حَمْدَوَيْهِ : فَتَشَّتْ شِعْرَ ذِي الرِّمَّةِ أَطْلُبُ فِيهِ نَيْتًا .

وجاء في المعجم الوسيط :

(١) (فَتَشَّ) الشَّيْءَ وَعَنْهُ : فَتَشَّهُ .

مَنَاقِبَ وَمَكَارِمَ .

أَمَّا الْمُفْتَخِرُ فَهُوَ مِثْلُ الْفَاحِرِ وَالْفَخُورِ مِنْ حَيْثُ مَعْنَاهُ ،
وَلَا مَسْوَعٌ لِفَتْحِ الْخَاءِ فِي (مُفْتَخِرٌ) ، لِأَنَّ الْفِعْلَ لَا رِمَّ .

(٨٠١) الْفَخَّارِيُّ

وَيُسَمُّونَ صَانِعَ الْفَخَّارِ وَبِائِعَهُ بِالْفَخَّائِ وَيُسَمُّونَهُ بِالْفَخَّائِيِّ . وَالصَّوَابُ :
الْفَخَّارِيُّ . وَالْفَخَّارُ هُوَ : الْخَزْفُ ، وَالْفَخَّورُ : صَانِعُهُ .

وَقَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٤ مِنْ سُورَةِ الرَّحْمَنِ ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ ﴾ .

أَمَّا الْفَخَّائِيُّ فَهُوَ بَائِعُ الْفَخَّائِ ، وَهُوَ نَبْتُ طَبِيبِ الرِّيحِ ،
وَقِيلَ : ضَرْبٌ مِنَ الرِّيَّاحِينَ ، يُسَمِّيهِ أَهْلُ الْبَصْرَةِ رَيْحَانَ
الشُّيُوخِ ، وَيَزْعَمُ أَطِبَّاءُهُمْ أَنَّهُ يَقَطَعُ السُّبُوتَ .

(٨٠٢) فَذْحُ الْمَصَابِ

وَيَقُولُونَ : أَبْكَتَ الرِّجَالَ فَذَحَهُ الْمَصَابِ . وَالْأَعْلَى :
أَبْكَى الرِّجَالَ فَذَحَ الْمَصَابِ .

نَقُولُ : فَذَحَهُ الْأَمْرُ وَالذَّيْنُ وَالْحِمْلُ يَفْذَحُهُ فَذَحًا : أَثْقَلَهُ
وَعَالَهُ وَهَيَّطَهُ ، فَهُوَ فَادِحٌ . وَالْفَادِحَةُ : النَّازِلَةُ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « وَعَلَى
الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يَبْرُكُوا مَقْدُوحًا فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقْلِ » .

وَجَاءَ فِي الصِّحَاحِ : وَلَمْ يُسْمَعْ (أَفْذَحَهُ الدَّيْنُ) مِمَّنْ يُؤْتَقُ
بِعَرَبِيَّتِهِ .

(٨٠٣) نَظَرَ إِلَيْهِ أَوْ شَاهَدَهُ لَا تَفَرَّجَ عَلَيْهِ

وَيَقُولُونَ : تَفَرَّجَ عَلَيْهِ . وَالصَّوَابُ : نَظَرَ إِلَيْهِ أَوْ شَاهَدَهُ ،
لِأَنَّ مَعْنَى تَفَرَّجَ الْعَمُّ : تَكَشَّفَ . وَمِثْلُهُ : انْفَرَجَ الْعَمُّ .

أَمَّا (الْمُنْفَرَجُونَ) فِي الْمَلَاعِبِ وَغَيْرِهَا ، فَصَوَابُهَا :
الْمُشَاهِدُونَ .

جَاءَ فِي الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ :

(١) تَفَرَّجَ الرَّجُلُ بِكَذَا ، وَعَلَيْهِ : تَسَلَّى بِطَرَحٍ هَمَّهُ
(مُؤَلَّدَةٌ) .

(٢) الْفُرْجَةُ : مَا يُتَسَلَّى بِهِ (مُؤَلَّدَةٌ) .

وَأَنَا أُوَيْدُ رَأْيَ الْوَسِيطِ ، وَأَقْرَحُ عَلَى مَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ ، أَوْ
سِوَاهُ ، الْمَوَافَقَةَ عَلَى ذَلِكَ .

يَنْصَحُ »

(٥) ثُمَّ نَقَلَ الْمَدُّ جُلَّ مَا قَاتَلَهُ الْعَاجِمُ قَتَلَهُ .

أَمَّا (الْفَجْحُ) فَقَدْ عَرَفَهُ ابْنُ السِّكِّيتِ فِي كِتَابِهِ (الْأَلْفَاظِ)
بِقَوْلِهِ : « هُوَ الطَّرِيقُ الْوَاسِعُ بَيْنَ جَبَلَيْنِ - وَقِيلَ فِي جَبَلٍ . وَكُلُّ

طَّرِيقٍ بَعْدَ قَهْرٍ : فَجْحٌ . وَأَصْلُ الْفَجْحِ : التَّفْرِيجُ بَيْنَ شَيْئَيْنِ » .
وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٧ مِنْ سُورَةِ الْحَجِّ ﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ
يَأْتُونَكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴾ . أَي :

مِنْ كُلِّ طَّرِيقٍ بَعِيدٍ .
وَيُجْمَعُ الْفَجْحُ عَلَى فَجَاجٍ وَأَفِجَحَةٍ (الْجَمْعُ الثَّانِي نَادِرٌ) .
وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣١ مِنْ سُورَةِ الْأَنْبِيَاءِ ﴿ وَجَعَلْنَا فِيهَا
فِجَاجًا سَبِيلًا لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ . أَي : مَسَالِكٌ .

لِذَا قُلْ : فَكَيْهَةٌ فِجْهَةٌ أَوْ فَجْهَةٌ .

(٧٩٨) الْفُجْجَةُ أَوْ الْفُجْجَلَةُ

وَيَقُولُونَ : أَكَلَ فِجْجَةً . وَالصَّوَابُ : أَكَلَ فُجْجَةً أَوْ فُجْجَلَةً .
وَالْجَمْعُ : فُجْجَلٌ وَفُجْجَلٌ .

وَالْفُجْجَلُ : هُوَ النَّبْتُ الَّذِي تُوكَلُ أَرْوَمَتُهُ ، وَلَهُ لَحْمٌ أَيْضًا
وَقَيْشَرٌ أَحْمَرٌ أَوْ أَيْبِضٌ . وَورْقُهُ عَرِيضٌ جَيِّدٌ يُوَجِّعُ الْمَفَاصِلَ
وَالرِّقَاقِينَ . وَيَقُولُ ابْنُ دُرَيْدٍ إِنَّ الْفُجْجَلُ لَيْسَ بِعَرَبِيٍّ صَحِيحٍ .

(٧٩٩) فَخَذَهُ الْيُسْرَى ، أَوْ فَخَذَهُ ، أَوْ

فَخَذَهُ ، أَوْ فَخَذَهُ

وَيَقُولُونَ : أَصِيبَ فَخَذَهُ الْيُسْرَى . وَالصَّوَابُ : أَصِيبَتْ
فَخَذَهُ الْيُسْرَى ، أَوْ فَخَذَهُ ، أَوْ فَخَذَهُ ، وَزَادَ الزُّرْكَانِيُّ مُحَمَّدُ

ابْنُ بَهَّادٍ فِي شَرْحِ الْبُخَّارِيِّ كَلِمَةَ فِخْذٍ .

أَمَّا جَمْعُ فِخْذٍ فَهُوَ : أَفْخَاذٌ . وَكَلِمَةُ (فَخَذَ) مُؤَنَّثَةٌ ، إِلَّا
إِذَا كَانَتْ تُعْنِي إِحْدَى فَصَائِلِ الْبَطْنِ فِي الْعَشِيرَةِ ، فَهِيَ
(مُذَكَّرَةٌ) .

(٨٠٠) تَوَبُّ فَاخِرٌ

وَيَقُولُونَ : هَذَا تَوَبُّ مُفْتَخِرٍ . وَالصَّوَابُ : هَذَا تَوَبُّ فَاخِرٍ .
وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ ، وَفِعْلُهُ : فَخَرَ يَفْخَرُ فَخْرًا وَفَخْرَةً وَفَخْسَارًا

وَفِخْسَارًا وَفَخَارَةً وَفَخَيْرَى وَفَخِيرَاءَ ، فَهُوَ : فَاخِرٌ وَفَخُورٌ .
وَمَعْنَاهُ : الْمَتَدَحُّ بِالْخِصَالِ ، وَالْمُبَاهِي بِمَا لَهُ وَمَا لِقَوْمِهِ مِنْ

(٨٠٤) الفِرَاسَةُ وَ الفِرَاسَةُ

(والفرق بينهما)

ويقولون : فُلَانٌ مَشْهُورٌ بِفِرَاسِيَتِهِ . وَالصَّوَابُ : هُوَ مَشْهُورٌ بِفِرَاسِيَتِهِ ، أَيُّ : بِمَهَارَتِهِ فِي تَعَرُّفِ بَوَاطِنِ الْأُمُورِ مِنْ ظَوَاهِرِهَا .
وفي الحديث : « إِنْ قَرَأَ فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ »
(رواهُ ابنُ جريرٍ عَنِ ابْنِ عُمرَ .)

ويقولُ اللُّسَانُ : « الفِرَاسَةُ : الْأَنَمُ مِنْ قَوْلِكَ : تَفَرَّسْتُ فِيهِ خَيْرًا ، وَتَفَرَّسَ فِيهِ الشَّيْءُ : تَوَسَّمَهُ » .

أما الفِرَاسَةُ فَهِيَ الْحِدْقُ بِرُكُوبِ الْخَيْلِ وَأَمْرُهَا . وَيُضَيَّفُ الْأَصْمَعِيُّ : الْفُرُوسَةَ وَالْفُرُوسِيَّةَ إِلَى الْفِرَاسَةِ . وفي الحديث : « عَلِّمُوا أَوْلَادَكُمْ الْعَوْمَ وَالْفِرَاسَةَ » ، أَيُّ : الْعِلْمَ بِرُكُوبِ الْخَيْلِ وَرَكْضِهَا .

(٨٠٥) الْأَفْرِشَةُ وَالْفُرْشُ وَالْفُرْشُ

ويقولون : نَامَ الْجُنُودُ عَلَى فِرَاشِهِمْ . وَالصَّوَابُ : نَامُوا عَلَى أَفْرِشِهِمْ أَوْ فُرْشِهِمْ ، وَأَصَابَ سَيْبُونِيهِ إِلَيْهِمَا جَمْعًا آخَرَ هُوَ : فُرْشٌ فِي لُغَةِ بَنِي تَمِيمٍ .

أما الفِرَاشُ فَهُوَ الْمَفْرَدُ ، وَمَعْنَاهُ : مَا افْتَرَشَ . قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٢ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً ﴾ . وَقَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٥٤ مِنْ سُورَةِ الرَّحْمَنِ : ﴿ مُتَكَبِّرِينَ عَلَى فُرْشٍ بَطَانِئُهَا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ ، وَجَنَى الْجَنَّتَيْنِ دَانٍ ﴾ .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِرَاشِ أَيْضًا .

(١) مَصْدَرُ الْفِعْلِ فَرَشَ الشَّيْءَ يَفْرِشُهُ أَوْ يَفْرِشُهُ فَرَشًا وَفِرَاشًا : بَسَطَهُ .

(٢) عَشُّ الطَّائِرِ .

(٣) مَوْجِعُ اللُّسَانِ فِي قَعْرِ الْقَهْرِ ، أَوْ اسْفَلِ الْحَنَكِ . (القاموس والتاج) .

(٤) اللَّحْمَةُ الَّتِي تَحْتَ اللُّسَانِ (التاج) . وفي اللُّسَانِ : بَفْتَحِ الْفَاءِ .

(٥) الْجِلْدَةُ الْخَشْنَاءُ الَّتِي تَكُونُ أَصُولًا لِلْأَسْنَانِ الْعُلْيَا (التاج والمتن) . وفي اللُّسَانِ : بَفْتَحِ الْفَاءِ .

(٦) الْفِرَاشُ : كِتَابَةٌ عَنِ الْمَرْأَةِ (الرَّوْجِيَّة) .

(٧) الرَّوْجُ (مَجَاز) .

(٨) الْبَيْتُ (مَجَاز) .

(٨٠٦) نَثَرَتْ عِقْدَهَا لَا فَرَطَتْهُ

ويقولون : فَرَطَتِ الْحَسَنَاءُ عِقْدَهَا . وَالصَّوَابُ : نَثَرَتْ عِقْدَهَا فَانْتَثَرَتْ ؛ لِأَنَّ الْمَعْجَمَ يَقُولُ ذَلِكَ . وَلَكِنَّ الْمَعْجَمَ الْوَسِيطَ قَالَ : فَرَطَ الْعَقْدَ وَالْعُقُودَ وَنَحْوَهَا : بَدَّدَ مِنْهَا الْحَبَّ وَفَرَّقَهُ (مَوْلِدَةٌ) . وَأَنَا اقْتَرَحْتُ عَلَى مَجَامِعِنَا ، أَوْ أَحَدِيهَا ، الْمَوَافِقَةَ عَلَى اسْتِعْمَالِ كِلْتَا الْجَمْلَتَيْنِ : نَثَرَتْ عِقْدَهَا وَفَرَطَتْ عِقْدَهَا .

أما الْفِعْلُ فَرَطَ بِفَرَطٍ (من باب نصر) فُرُوطًا ، فَعِنَ مَعَانِيهِ :

(١) فَرَطَ الْقَوْمَ : سَبَقَهُمْ وَتَقَدَّمَهُمْ إِلَى الْمَاءِ .

(٢) فَرَطَ الْبَيْتَ : تَرَكَهَا حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهَا مَأْوِيًّا .

(٣) فَرَطَ فُلَانٌ أَوْلَادَهُ : مَاتُوا صِبْغَارًا (مَجَاز) .

(٤) فَرَطَ لَهُ وَلَدٌ : سَبَقَ إِلَى الْجَنَّةِ (مَجَاز) .

(٥) فَرَطَ إِلَيْهِ مِنِّي كَلَامٌ وَقَوْلٌ : سَبَقَ وَبَدَرَ مِنْ غَيْرِ رَوِيَّةٍ .

(٦) فَرَطَ عَلَيْنَا فُلَانٌ : عَجَلَ بِمَكْرُوهِ (مَجَاز) .

(٧) فَرَطَ فِي الْأَمْرِ : قَصَرَ فِيهِ وَضَيَعَهُ حَتَّى فَاتَ . وَمِنْهُلَهُ (التَّحْرِيضُ) .

(٨) فَرَطَ عَلَيْهِ فِي الْقَوْلِ : اسْتَرْفَى .

(٩) فَرَطَ إِلَيْهِ رَسُولًا : أَرْسَلَهُ .

(٨٠٧) بَصَبَرٍ نَافِدٍ لَا يَفَارِغُ صَبِيرٍ

ويقولون : انظُرْهُ يَفَارِغُ صَبِيرٍ . وَهَذَا تَرْكِيْبٌ تَرْكِيْبِيٌّ لَا يَزَالُ دَائِرًا عَلَى أَلْسِنَتِنَا مِنَ الْعَهْدِ الْعُمَامِيِّ . وَالصَّوَابُ : انظُرْهُ يَبْصُرُ نَافِدِيًّا .

أما قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٤٩ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا ﴾ ، فَعِنَاهُ : أَنْزِلْ عَلَيْنَا صَبْرًا ، أَوْ : صَبًّا فِي نَفْسِنَا الصَّبْرَ .

وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ١١٠ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ : ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي ، لَفِيدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَفْقَدَ كَلِمَاتِ رَبِّي ﴾ .

(٨٠٨) فَسَحَ لَهُ مَكَانًا

ويقولون : أفسح له مكانًا ليجلس . أي : وسع له . والصواب : فسح له ليجلس ، فسح فسحًا وفسوحًا ، ونفسح له نفسحًا . وفي الآية ١١ من سورة المجادلة : ﴿ إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَانْفَسِحُوا يَنْفَسِحِ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ .
وقد فسح المكان فساحةً ، وأفسح ونفسح وانفسح : اتسع بحيث لا يردّه شيء عن بُعد النظر .

ويقول المعجم الوسيط : أفسح المكان : وسعه . ولكنّه لا يذكر أن جمع اللغة العربيّة بالقاهرة قد أقر ذلك ، ممّا يحول دون استطاعتنا الموافقة على صحّة استعمال الفعل (أفسح) متحديًا .

(٨٠٩) خَابَ أَوْ فَشِلَ

ويخطئون من يقول : فشيل فلان في الامتحان . ويقولون إن الصواب هو : أخفق فلان في الامتحان ، أو : خاب فيه ؛ لأنّ الفعل فشيل معناه في المعاجم : فرغ ، وجبن ، وضعف ، وكسبل ، فهو فشل وفشيل وفشيل . وفعله : فشيل فشيل فشلاً . وأجاز التاج في مستدرّكه : فشل فشلاً وفشيل فشيل .
أما فشيل عنه ، فعناه : نكل عنه ، ولم يفضيه . وجاء في الآية ٤٧ من سورة الأنفال : ﴿ وَلَا تَنَازَعُوا فَفُشِلُوا ، وَتَذَهَبَ رَيْحُكُمْ ﴾ . قال الزجاج : أي : تحببنا عن عدوكم إذا اختلفتم .

ولكن :

المعجم الوسيط ذكر أن جمع اللغة العربيّة بالقاهرة وافق على أن تقول : فشيل في عملي . أخفق . وما علينا إلا قبول ذلك .

(٨١٠) فَضَلًا عَنْ

ويقولون : فلان لا يملك دينارًا فضلًا عن فلس . والصواب : فلان لا يملك فلسًا فضلًا عن دينار ؛ لأنّ كلمة (فضلًا) تستعمل في موضع يستبعد فيه الأدنى ، الذي يجب أن يأتي قبلها .

لذا نقع (فضلًا) بين كلمتين متغايري المعنى . وأكثر استعمالها بعد نفي . كما يقول القطب الشيرازي . وعندما

تقول : فلان لا يملك كوخًا فضلًا عن قصر ، تعني أنّه لا يملك كوخًا ولا قصرًا ، وعدم ملكه للقصر أولى بالانقضاء ، فكاننا قلنا : لا يملك كوخًا ، فكيف يملك قصرًا ؟

قال أبو حيان التوحيدي : « لم أظفر بنص على أن مثل هذا التركيب من كلام العرب » . ولست أرى بأسًا باستعمال هذا التركيب ، وإن كنت أرى أن قولنا : « لا يملك فلسًا بله دينارًا » ، أبلغ .

(٨١١) الْفَطُورُ وَالْفَطُورُ

ويُسَمَّونَ الطَّعامَ الَّذِي يُفَطِّرُ عَلَيْهِ الصَّائِمَ فَطُورًا . والصواب : مؤ : الفطور ، أو الفطوري كأنه منسوب إليه .

أما أكلة الصباح ، التي تطلق عليها اسم فطور ، فترى المعاجم أنها عامية ، وتقول إن صوابها هو : الصبوح ، وهو كل ما أكل أو شرب من لبن ، أو خبز صباحًا . أو : الغداء ، وهو كل ما أكل غدوة . والغدوة هي : ما بين صلاة الصبح وطلوع الشمس .

ولكن :

المعجم الوسيط يطبق على الطعام الذي يتناول صباحًا اسم فطور ، ويقول إن هذا الاسم مؤلّد . وهذا مما يشكر عليه ؛ لأنّ العامة تضم الفاء في جميع البلدان العربيّة التي أعرفها ، وإن كان هذا لا يزال مفتقرًا إلى موافقة جمع القاهرة الذي أصدر الوسيط ، أو سواه .

أما إطلاقه كلمة (الفطور) على ما يتناوله الصائم ليُفَطِّرَ عليه ، فإنني لا أرى مؤسوغًا لذلك ، للأسباب الآتية :

(١) ترى المعاجم أن ما يُفَطِّرُ عليه الصائم من طعام ونحوه هو الفطور أو الفطوري (بفتح الفاء فيهما) .

(٢) علينا أن نفرق بين طعام الصباح (الفطور الذي وضعه المعجم الوسيط نفسه) ، والطعام الذي يتناوله الصائم بعد غروب الشمس (الفطور) ، للتفريق بين الوجبتين بحركة الفاء .

(٣) قال المعجم الوسيط إن كلمة (الفطور) هي مؤلدة . ولم يقل إن المجمع وضعها ، شأنه مع الكلمات الأخرى التي وضعها المجمع .

(٤) نسي المعجم الوسيط أن يذكر الفعل (فطر الصائم فطرًا فطرًا وفطرًا وفطوريًا) ، وإنه كالفعل (أفر) كما يقول اللسان ،

والقاموسُ المحيطُ ، والتاجُ ، ومدُّ القاموسِ ، ومحيطُ المحيطِ ،
ومتنُّ اللُّغةِ .

أي : وَتَعَرَّفَ وَهُوَ الطَّيْرُ .
وَيُبَيِّحُ لَنَا الْمَجَازُ أَيْضًا أَنْ نَقُولَ : تَفَقَّدَ فَلَانٌ أَحْوَالَ مَزْرَعَتَيْهِ ،
أَيَّ : تَعَرَّفَ أَحْوَالَهَا .

(٨١٤) فَقَطُّ

ويستعملونَ (فَقَطُّ) بَعْدَ أَدْوَاتِ الْأَسْتِثْنَاءِ ، وَالْأَفْعَالِ الَّتِي
تُقْبَدُ مَعْنَى الْحَضْرِ ، فيقولونَ : لَمْ يُجْرَحْ فِي الْمَعْرَكَةِ إِلَّا فِدَائِيَانِ
فَقَطُّ . وما نجا من الأعداءِ سوى ثلاثةِ جنودٍ فَقَطُّ . فزيادةُ
(فَقَطُّ) هُنَا حَشْوٌ لَا ضَرُورَةَ لَهُ . والمعنى يستقيمُ
بِدُونِهَا .

وَأَصْلُ فَقَطُّ : (قَطُّ) ، وهي اسمُ فِعْلٍ بِمَعْنَى (لَا غَيْرَ) ،
وتُضَافُ إِلَيْهِ الْفَاءُ تَزْيِينًا لِلْفِعْلِ . فإذا قلنا : سافرَ مرَّةً فَقَطُّ ،
عَنِينًا : مرَّةً لَا غَيْرَ .

(٨١٥) فَكَّرَ فِي الرَّجُوعِ

ويقولونَ : فَكَّرَ بِالرَّجُوعِ إِلَى وَطَنِهِ . وَالصَّوَابُ : فَكَّرَ فِي
الرَّجُوعِ إِلَى وَطَنِهِ ، أَوْ : فَكَّرَ فِيهِ يَفَكِّرُ فَكْرًا أَوْ فَكْرًا . أَوْ :
أَفَكَّرَ ، أَوْ : تَفَكَّرَ .

ويقولُ (مدُّ القاموسِ) : إنَّ فَكَّرَ أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا مِنَ الْفَعْلَيْنِ
الْآخَرَيْنِ .

وقيلَ الْفَكْرُ الْمَصْدَرُ ، وَالْفِكْرُ الْأَسْمُ .

(راجعُ مادَّتِي «لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَاءِ» وَ «اعْتَقَدَ») .

وقد اسْتَعْمِلَ الْفِعْلُ (تَفَكَّرَ) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ سَبْعَ عَشْرَةَ
مَرَّةً ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٩١ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ :
﴿ وَبَيَّنَّفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ . وجاءَ الْفِعْلُ
(فَكَّرَ) مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْآيَةِ ١٨ مِنْ سُورَةِ الْمُدَّثِّرِ : ﴿ إِنَّهُ فَكَّرَ
وَقَدَّرَ ﴾ .

أما الْفِعْلُ (افْتَكَّرَ) فعَ أَنْ مُعْظَمُ الْمَعَامِرِ تَقُولُ إِنَّهَا كَلِمَةٌ عَامِيَّةٌ ،
ويقولُ الوسيطُ : افْتَكَّرَ الْأَمْرُ : خَطَرَ بِبَالِهِ . وافتكَّرَ فِي الْأَمْرِ :
أَعْمَلَ عَقْلَهُ فِيهِ . ويقولُ . تَفَكَّرَ فِي الْأَمْرِ . افْتَكَّرَ .

(٨١٦) فَكَاهَنِيٌّ أَوْ فَكَاهِيٌّ

وَيُحْطَلُونَ مِنْ يَقُولُ : فَكَاهَنِيٌّ ، ويقولونَ إنَّ الصَّوَابَ

ثُمَّ ظَهَرَتِ الطَّبَعَةُ الثَّانِيَةُ مِنْ «الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ» وَفِيهَا أَنَّ
يَجْمَعُ اللَّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ بِالْقَاهِرَةِ أَقْرًا مَا يَأْتِي : يُطْلَقُ (أ) الْفَطُورُ
وَ (ب) الْفَطُورُ عَلَى مَا يَتَنَاوَلُهُ الصَّائِمُ لِيُفْطِرَ عَلَيْهِ ، وَعَلَى الطَّعَامِ
يُتَنَاوَلُ صَبَاحًا . فَأَزَالَ بِذَلِكَ الشُّكُوكَ الَّتِي كَانَتْ تَحُومُ حَوْلَ
مَعْنَى (الْفَطُورِ) وَ (الْفَطُورِ) .

(٨١٢) هُوَ حَسَنُ الْفَعَالِ

ويقولونَ : فَلَانٌ حَسَنُ الْفَعَالِ ، وَالصَّوَابُ : حَسَنُ الْفَعَالِ .
وَيُطْلَقُ الْفَعَالُ عَلَى الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، إِذَا كَانَ الْفَاعِلُ وَاحِدًا ، فنقولُ :
فُلَانٌ كَرِيمُ الْفَعَالِ ، وَفُلَانٌ لَيْثِمُ الْفَعَالِ .
أما إِذَا لَمْ يَكُنِ الْفَاعِلُ وَاحِدًا فَإِنَّا نَكْسِبُ الْفَاءَ ، ونقولُ :
هُمَا حَسَنَا الْفَعَالِ ، وَهُمُ حَسَانُ الْفَعَالِ . وَالْفِعَالُ هِيَ :

(١) مصدرُ فاعَلَ .

(٢) خَشْبَةُ الْفَأْسِ .

(لَا أُدْرِي لِمَاذَا يُخَصُّ السَّانُ الْمَثْنَى بِكسْرِ الْفَاءِ ، وَيُهْمَلُ
ذِكْرُ الْجَمْعِ ، بَيْنَا التَّاجِ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ) .

وقال ابنُ بَرِّي : «الْفَعَالُ مَفْتُوحٌ أَبَدًا إِلَّا الْفَعَالُ لِخَشْبَةِ
الْفَأْسِ ، فَإِنَّهَا مَكْسُورَةُ الْفَاءِ» . فالْمَصْدَرُ مَفْتُوحٌ الْفَاءِ ، وَالْأَسْمُ
مَكْسُورُهَا .

ونقولُ : فَعَلَ يَفْعَلُ فَعَلًا وَفَعَلًا .

(٨١٣) زَارَ مَزْرَعَتَهُ وَدَرَسَ أَحْوَالَهَا

لَا تَفَقَّدَهَا

ويقولونَ : تَفَقَّدَ فَلَانٌ مَزْرَعَتَهُ ، وَالصَّوَابُ : زَارَ مَزْرَعَتَهُ
وَدَرَسَ أَحْوَالَهَا ؛ لِأَنَّ (تَفَقَّدَهُ) مَعْنَاهُ : طَلَبَهُ عِنْدَ غَيْبَتِهِ .
ولكن :

المعجمُ الوسيطُ يقولُ إنَّ مَعْنَى تَفَقَّدَ أَحْوَالَ الْقَوْمِ هُوَ : دَقَّقَ
النَّظَرَ فِيهَا لِيَعْرِفَهَا حَقَّ الْمَعْرِفَةِ . وَأَنَا أُوْبِدُهُ ، عَلَى أَنْ يَفُورَ بِمُوافِقَةِ
المجموعِ .

وَمِنْ مَعَانِي (تَفَقَّدَ) :

(١) تَطَلَّبَ مَا فُقِدَ .

(٢) تَعَرَّفَ . وقد جاءَ فِي الْآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ النَّملِ : ﴿ وَتَفَقَّدَ
الطَّيْرُ فَقَالَ مَالِي لَأَأْرَى الْهُدْمَ ﴾ .

هُوَ : فَاكِهِي . وَلَكِنَّ الصَّحَّاحَ وَالْمُخْتَارَ وَاللَّسَانَ وَالْقَامُوسَ وَالنَّجَاحَ وَمَدَّ الْقَامُوسِ وَمَنْنَ اللُّغَةَ قَالَتْ : إِنَّ الْفَاكِهَانِيَّ هُوَ بَانِسُ الْفَاكِهَةِ .

وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالنَّجَاحِ أَنَّ الرَّجُلَ الْفَاكِهَةَ هُوَ الَّذِي يَأْكُلُ الْفَاكِهَةَ ، وَالْفَاكِهَةُ هُوَ الَّذِي عُنْدَهُ فَاكِهَةٌ . وَقَالَ أَبُو مُعَاذٍ النَّخْوِيُّ إِنَّ الْفَاكِهَةَ هُوَ الَّذِي كَثُرَتْ فَاكِهَتُهُ .

وَقَالَ سَبِيوَيْهِ : لَا يُقَالُ لِإِبْرَاهِيمَ الْفَاكِهَةَ فَكَاهَهُ ، كَمَا قَالُوا لِبَانَ وَبَسَالٍ ؛ لِأَنَّ هَذَا الصَّرْبَ إِنَّمَا هُوَ سَمَاعِيٌّ لَا اطْرَادِيٌّ .

أَمَّا فَاكِهِيٌّ فَهِيَ صَحِيحَةٌ أَيْضًا ، وَقَدْ قَالَ النَّجَاحُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ : إِنَّ أَبَا عَمَّارٍ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ ، لُقِّبَ بِالْفَاكِهِيِّ نِسْبَةً إِلَى تَبِعِ الْفَاكِهَةِ .

لِذَا يَصِحُّ أَنْ نَقُولَ عَنْ بَانِسِ الْفَاكِهَةِ : فَاكِهَانِيٌّ وَفَاكِهِيٌّ .
(٨١٧) قَلَّ حَدَّهُ أَوْ قَلَّه

وَيَقُولُونَ : قَلَّ مِنْ حَدِّ السَّبَبِ ، أَيُّ : نَلَمَهُ . وَالصَّوَابُ : قَلَّ حَدَّهُ ، يَقُلُّه فَلَا ، أَوْ : قَلَّه .

أَمَّا قَلَّ الْقَوْمَ فَعِنَاهُ : هَزَمَهُمْ .
(٨١٨) مِيقَنٌ أَوْ مِيقَنٌ

وَيَقُولُونَ : هَذَا رَجُلٌ قَنَانٌ ، وَالصَّوَابُ : هَذَا مِيقَنٌ ، أَوْ : مِيقَنٌ ؛ لِأَنَّ الْقَنَانَ هُوَ جِمَارُ الْوَحْشِ يَمْتَنُّ فِي جَرِيهِ .

وَأَجَازَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطَ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (قَنَانٌ) ، وَقَالَ : « (الْقَنَانُ) : صَاحِبُ الْمَوْهَبَةِ الْفَنِّيَّةِ ، كَالشَّاعِرِ ، وَالكَاتِبِ ، وَالْمُوسِيقِيِّ ، وَالْمُصَوِّرِ ، وَالْمَمْلُثِ ؛ وَهُوَ مُبَالِغَةٌ مِنْ (قَنَّ) » .

فَعَسَى أَنْ يُوَافِقَ يَجْمَعُ الْقَاهِرَةَ عَلَى ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (قَنَانٌ) تَكَادُ تَجْرِي عَلَى أَلْسِنَةِ جُلِّ كِتَابِنَا .

وَيَسْتَعْمَلُ بَعْضُ الْمُتَنَطِّقِينَ كَلِمَةَ رَبِيزٍ ، وَمَعْنَاهَا : الْكَبِيرُ فِي فَنِّهِ ، وَجَمَعُهَا رَبِيزَاءُ . وَلَا أَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِهَا .

وَالرَّجُلُ الْمِيقَنُ هُوَ الَّذِي يَأْتِي بِالْعَجَائِبِ ، وَبِقُنُونٍ مِنْ الْكَلَامِ . وَالْمَرْأَةُ : مِيقَنَةٌ ، أَوْ : مُتَقَنَّةٌ .

(٨١٩) صَحِيٌّ لَا تَفَانِيٌّ

وَيَقُولُونَ : ضَاقُوا بِتَفَانِيهِ فِي الدَّرْسِ . وَالصَّوَابُ : ضَاقُوا دَرْعًا بِإِكْبَابِهِ (أَوْ : بِانْكِابِهِ) عَلَى الدَّرْسِ .

(٨٢٠) رَجَعَ مِنْ قُورِهِ أَوْ قُورًا

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : رَجَعَ إِلَى وَطَنِهِ قُورًا . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَجَعَ مِنْ قُورِهِ ، أَيُّ : مِنْ حَرَكَتِهِ الَّتِي وَصَلَ فِيهَا ، وَلَمْ يَمُكِّثْ بَعْدَهَا . وَحَقِيقَتُهُ أَنْ يَصِلَ مَا بَعْدَ الْمَجِيءِ بِمَا قَبْلَهُ مِنْ غَيْرِ لَبَثٍ .

وَلَكِنْ :
الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ قُورِي ، وَقُورًا ، وَقُورٌ وَصَوِي ، أَيُّ : فِي غَلِيَانِ الْحَالِ وَقَبْلَ سُكُونِ الْأَمْرِ .

وَأَيْدُهُ قَوْلُ الطَّبْرَسِيِّ فِي الْمَجْلَدِ الثَّلَاثِيِّ مِنْ مَجْمَعِ الْبَيَانِ صَفْحَةَ ٤٩٨ : « وَقِيلَ الْقُورُ : الْقَصْدُ إِلَى الشَّيْءِ بِجِدَّةٍ » .

(٨٢١) قَوَّضَ الْأَمْرَ إِلَيْهِ

وَيَقُولُونَ : قَوَّضْتُ فَلَانًا بِالْأَمْرِ ، وَالصَّوَابُ : قَوَّضْتُ الْأَمْرَ إِلَى فَلَانٍ . أَيُّ : جَعَلْتُ لَهُ التَّصَرُّفَ فِيهِ .

أَمَّا قَوَّضْتُ الْمَرْأَةَ زَوْجَهَا فَعِنَاهُ : تَزَوَّجَتْ بِهَا مَهْرًا . وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ٤٤ مِنْ سُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ : ﴿ وَأَقْوِضْ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ ﴾ .

(٨٢٢) مِشْقَفَةٌ أَوْ فُوطَةٌ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يُسَمِّي مَا تُنَمَّسَحُ بِهِ الْيَدُ أَوْ الْوَجْهُ فُوطَةً ، وَيَقُولُونَ

إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : مِشْقَفَةٌ .

والمشوش في المعاجم كلمة مرادفة لـ (مِشْقَفَةٌ) . وأنا لا أنصح باستعمالها . مع أنها فصيحة .

أما كلمة (فُوطة) فهي سندية ، وجمعها : فُوطٌ . ويقول التاج : إنها مآزرٌ مَحْطَطَةٌ يَتَرَبَّيها الجمالون والأعراب والخدم .

أما المعجم الوسيط فيقول : (الفوطة) : ثوبٌ قصيرٌ غليظٌ يتخذُ مِثْرًا كان يُجَلَّبُ مِنَ السِّنْدِ (كلمة دخيلة) . - وإزار كاليدعة يلبس فوق الثياب ، ليحميها في أثناء العمل (كلمة دخيلة) .

و - نسيجة من القطن ونحوه ، يُجَفَّفُ بها الوجه واليدان ، أو توضع على الصدر أو الركبتين عند تناول الطعام وقايةً للثوب (كلمة دخيلة) .

وَأَنَا أُوَيْدُ «المُعْجَمَ الوسيط» ؛ لِأَنَّهُ قَالَ أَيْضًا : «المِشْقَفَةُ» : فُوطةٌ تُشَفُّ بِهَا الوجه واليدان ونحوهما . (مجمع) . (ج) : مَنَاشِفٌ . ولأنَّ ذِكْرَ المجمع يعني أَنَّهُ يُوافقُ على استعمالِ كلمة (فُوطة) ؛ ولأننا كنَّا - قَبْلَ صُنْعِ المَنَاشِفِ - نُنشَفُ وجوهنا وأيدينا بالمآزر . التي هي (فُوطٌ) أَيْضًا .

وَأَنَا أُوَيْدُ «المُعْجَمَ الوسيط» ؛ لِأَنَّهُ قَالَ أَيْضًا : «المِشْقَفَةُ» : فُوطةٌ تُشَفُّ بِهَا الوجه واليدان ونحوهما . (مجمع) . (ج) : مَنَاشِفٌ .

ولأنَّ ذِكْرَ المجمع يعني أَنَّهُ يُوافقُ على استعمالِ كلمة (فُوطة) ؛ ولأننا كنَّا - قَبْلَ صُنْعِ المَنَاشِفِ - نُنشَفُ وجوهنا وأيدينا بالمآزر . التي هي (فُوطٌ) أَيْضًا .

وَأَنَا أُوَيْدُ «المُعْجَمَ الوسيط» ؛ لِأَنَّهُ قَالَ أَيْضًا : «المِشْقَفَةُ» : فُوطةٌ تُشَفُّ بِهَا الوجه واليدان ونحوهما . (مجمع) . (ج) : مَنَاشِفٌ .

وَأَنَا أُوَيْدُ «المُعْجَمَ الوسيط» ؛ لِأَنَّهُ قَالَ أَيْضًا : «المِشْقَفَةُ» : فُوطةٌ تُشَفُّ بِهَا الوجه واليدان ونحوهما . (مجمع) . (ج) : مَنَاشِفٌ .

وَأَنَا أُوَيْدُ «المُعْجَمَ الوسيط» ؛ لِأَنَّهُ قَالَ أَيْضًا : «المِشْقَفَةُ» : فُوطةٌ تُشَفُّ بِهَا الوجه واليدان ونحوهما . (مجمع) . (ج) : مَنَاشِفٌ .

وَأَنَا أُوَيْدُ «المُعْجَمَ الوسيط» ؛ لِأَنَّهُ قَالَ أَيْضًا : «المِشْقَفَةُ» : فُوطةٌ تُشَفُّ بِهَا الوجه واليدان ونحوهما . (مجمع) . (ج) : مَنَاشِفٌ .

وَأَنَا أُوَيْدُ «المُعْجَمَ الوسيط» ؛ لِأَنَّهُ قَالَ أَيْضًا : «المِشْقَفَةُ» : فُوطةٌ تُشَفُّ بِهَا الوجه واليدان ونحوهما . (مجمع) . (ج) : مَنَاشِفٌ .

وَأَنَا أُوَيْدُ «المُعْجَمَ الوسيط» ؛ لِأَنَّهُ قَالَ أَيْضًا : «المِشْقَفَةُ» : فُوطةٌ تُشَفُّ بِهَا الوجه واليدان ونحوهما . (مجمع) . (ج) : مَنَاشِفٌ .

وَأَنَا أُوَيْدُ «المُعْجَمَ الوسيط» ؛ لِأَنَّهُ قَالَ أَيْضًا : «المِشْقَفَةُ» : فُوطةٌ تُشَفُّ بِهَا الوجه واليدان ونحوهما . (مجمع) . (ج) : مَنَاشِفٌ .

وَأَنَا أُوَيْدُ «المُعْجَمَ الوسيط» ؛ لِأَنَّهُ قَالَ أَيْضًا : «المِشْقَفَةُ» : فُوطةٌ تُشَفُّ بِهَا الوجه واليدان ونحوهما . (مجمع) . (ج) : مَنَاشِفٌ .

وَأَنَا أُوَيْدُ «المُعْجَمَ الوسيط» ؛ لِأَنَّهُ قَالَ أَيْضًا : «المِشْقَفَةُ» : فُوطةٌ تُشَفُّ بِهَا الوجه واليدان ونحوهما . (مجمع) . (ج) : مَنَاشِفٌ .

وَأَنَا أُوَيْدُ «المُعْجَمَ الوسيط» ؛ لِأَنَّهُ قَالَ أَيْضًا : «المِشْقَفَةُ» : فُوطةٌ تُشَفُّ بِهَا الوجه واليدان ونحوهما . (مجمع) . (ج) : مَنَاشِفٌ .

وَأَنَا أُوَيْدُ «المُعْجَمَ الوسيط» ؛ لِأَنَّهُ قَالَ أَيْضًا : «المِشْقَفَةُ» : فُوطةٌ تُشَفُّ بِهَا الوجه واليدان ونحوهما . (مجمع) . (ج) : مَنَاشِفٌ .

فُوهُهُ النَّهْرُ ؛ لِأَنَّ :

(١) الصَّحاحُ قَالَ : «أَفْوَاهُ الأَرِزَةِ والأَنْهَارِ ، واحِدُهَا فُوهُهُ . ويقالُ : أَقْعَدُ عَلَى فُوهُهُ الطَّرِيقِ ، والجمعُ : أَفْوَاهُ عَلَى غَيْرِ قِياسٍ .»

(٢) ثُمَّ أَكْتَفَى الأساسُ بِذِكْرِ فُوهُهُ .

(٣) وتلاهُ المُختارُ حَازِبًا حَدَوُ الصَّحاحِ .

(٤) وجاءَ بَعْدَهُ اللِّسَانُ ، فقال : «فُوهُهُ السِّكَّةُ والطَّرِيقُ والوادي والنَّهْرُ : فَمَهُ . والجمعُ : فُوَهَاتٌ وفَوَاهُ وَأَفْوَاهُ» . ثُمَّ أَجْازَ أَنَّ تَقَوْلَ (فُوهُهُ الطَّرِيقِ) ، وَحَدَرَ مِنْ قَوْلِ (فُوهُهُ النَّهْرُ أَوْ قَمِهِ) .

(٥) وتلاهُ المصباحُ فقال : «فُوهُهُ الرِّقَاقِ : مَحْرَجُهُ . وفُوهُهُ النَّهْرِ والطَّرِيقِ : فَمَهُمَا .»

(٦) ثُمَّ قَالَ الوسيطُ : «فُوهُهُ الطَّرِيقِ والنَّهْرِ والوادي والبُرْكانِ : قَمَهُ وأَوَّلُهُ .»

ولكن :

(أ) قَالَ القاموسُ : «الفُوهُهُ مِنَ السِّكَّةِ والطَّرِيقِ والوادي : قَمَهُ كَفُوهُتِهِ .»

(ب) ثُمَّ قَالَ التَّاجُ : «الفُوهُهُ مِنَ السِّكَّةِ والطَّرِيقِ والوادي والنَّهْرِ : قَمَهُ كَفُوهُتِهِ ، وَهذِهِ عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ .»

(ج) وتلاهُ مَدُّ القاموسِ ، فَقَلَّ جُلُّ ما قالتهُ المعاجمُ قَبْلَهُ ، مُجِيزًا اسْتِعْمَالَ الفُوهُهُ وَالفُوهُهُ كِلْتابِيًّا .

(د) أَمَّا الرَّاغِبُ الأَصْفَهائِيُّ فَقد أَكْتَفَى بِإِبْرَادِ فُوهُهُ النَّهْرِ (بفتح الفاءِ وتسكين الواو) .

(هـ) ثُمَّ حَدَثَ حَدَوُهُ نُسخَةُ القاموسِ الموجودةُ في كلكتَّا أَمَّا معاني الفُوهُهُ الأخرى فكثيرةٌ ، مِنْهَا :

(١) القَالَةُ ، وَهِيَ مِنَ (فَهَتْ بالكلام) ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : إِنَّ رَدَّ الفُوهُهُ لِشَدِيدٍ ، وَيُقَالُ : هُوَ يَخَافُ فُوهُهُ النَّاسِ .

(٢) تَقَطُّعُ النَّاسِ بَعْضُهُم بَعْضًا بِالغِيْبَةِ ، كالفُوهُهُ .

(٣) اللَّبَنُ ما دَامَ فِيهِ طَعْمُ الحِلاوةِ ، كالفُوهُهُ .

(٤) هُوَ ذُو فُوهُهُ : شَدِيدُ الكَلَامِ بَسِيطُ اللِّسَانِ .

(٥) ما أَشَدَّ فُوهُهُ بَعِيرِكَ فِي هَذَا الكَلَامِ : أَيُّ أَكْثَهُ . وَكَذَلِكَ فُوهُهُ قَرِيبِكَ وَدَائِبَتِكَ .

(٦) مَصَّبُ النَّهْرِ (عَنِ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ) .

(٧) فُوهُهُ الإِبِلِ : أَوَّلُهَا (مَجَازٌ) .

(٨) القَمُ .

(٨٢٣ أ) فاقَهُمُ

ويقولون : تَفَوَّقَ عَلَى أَتْرَابِهِ فِي الأَمْتِحَانِ . وَالصَّوَابُ : فاقَ أَتْرَابَهُ فَوْقًا وَفَوْقًا ، أَيُّ : عَلَاهُمْ بِالشَّرَفِ وَعَلَبَهُمْ وَفَضَّلَهُمْ .

وتقولُ المعاجمُ إِنَّ مِنْ معاني الفِعْلِ (تَفَوَّقَ) :

(١) تَفَوَّقَ عَلَى قومِهِ : تَرَفَّعَ عَلَيْهِمُ (اللِّسَانُ ، والحِيطُ ، والتَّاجُ ، وَمَدُّ القاموسِ ، وَمَثْنُ اللُّغَةِ) .

(٢) تَفَوَّقَ الفِصِيلُ (ابنُ النَّافِةِ) أُمَّهُ : رَضَعَهَا فَوْقًا فَوْقًا والفُواقُ : ما بَيْنَ الحَلْبَتَيْنِ مِنَ الوَقْتِ .

(٣) تَفَوَّقَ فَلانٌ نَاقَتَهُ : حَلَبَهَا بَيْنَ الحَلْبَتَيْنِ .

(٤) تَفَوَّقَ شَرابُهُ : شَرِبَهُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ . وَهُوَ مَجَازٌ .

ثُمَّ قالَ المعجمُ الوسيطُ : «فاقَ قَوْمُهُ ، وَتَفَوَّقَ عَلَيْهِمْ : فَضَّلَهُمْ ، وَصارَ خَيْرًا مِنْهُمْ» . وَأَنَا أُوَيْدُ الوسيطِ ، وَأَقْرَحُ عَلَى المَجْمَعِ الَّذِي صَدَرَ بِاسْمِهِ أَنْ يُوافقَ عَلَى ذلكِ .

(٨٢٣ ب) فُوهُهُ النَّهْرِ وَفُوهُتُهُ وَفُوهُتُهُ وَقَمَهُ

وَبُخَطُونُ مَنْ يَقُولُ : فُوهُهُ النَّهْرِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ :

وفي الآية ٦١ من سُورَةِ يُوسُفَ : ﴿ إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ﴾ . أَي :

تخوضون فيه .

وَمِنْ مَعَانِي أَفَاضَ :

(١) أَفَاضَتِ الْعَيْنُ الدَّمْعَ : سَكَبَتْهُ غَزِيرًا .

(٢) أَفَاضَ إِنَاءَهُ : مَلَأَهُ حَتَّى فَاضَ .

(٣) أَفَاضَ الْمَاءَ عَلَى نَفْسِهِ : أَفْرَعَهُ .

(٤) أَفَاضَ بِالشَّيْءِ : دَفَعَ بِهِ وَرَمَى .

(٥) أَفَاضَ النَّاسُ مِنْ عَرَافَاتٍ إِلَى مِيْنٍ : اندفعوا بكثرةٍ إِلَى مِيْنٍ

بِالتَّلْبِيَةِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٩٧ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ

عَرَافَاتٍ ، فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ﴾ . وَاسْتِعْمَالَ (أَفَاضَ)

هُنَا مِنَ الْمَجَازِ .

(٦) أَفَاضَ الدِّزْنَ عَلَيْهِ : صَبَّهَا (مَجَازٌ) .

(٩) فُوَهَةٌ الْمَدِينَةِ : مَدْخَلُهَا .

(١٠) عُرُوقٌ يُصْبِغُ بِهَا ، نَافِعَةٌ لِلْكَبِدِ ، وَالطَّحَالِ ، وَالنَّسَا ،

وَوَجَعِ الْوَرِكِ وَالْخَاصِرَةِ ، مُدِيرَةٌ جِدًّا ، وَتُعْجَنُ بِحَلٍّ قِيَطَلِي بِهَا

الْبَرَصُ ، فَإِنَّهُ يَبْرَأُ . وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْبَيْطَارِ فِي مُفْرَدَاتِهِ أَنَّ اسْمَ تِلْكَ

العُرُوقِ هُوَ الْفُوَّةُ ، لَا الْفُوَهَةُ كَمَا ذَكَرَ اللَّسَانُ .

لِذَا : قُلْ :

فُوَهَةُ النَّهْرِ وَفُوَهَتُهُ وَفُوَهَتُهُ وَفَمُهُ .

(٨٢٤ أ) أَفَاضَ فِي الْقَوْلِ

وَيَقُولُونَ : أَفَاضَ فَلَانُ الْقَوْلَ . وَالصَّوَابُ : أَفَاضَ فِي الْقَوْلِ .

أَي : اندفعَ وَخَاضَ وَأَكْتَرَّ . وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ .

بَابُ الْقَافِ

(٨٢٤ ب) بَيِّنَةٌ الْقَمِيصِ لَا قَبْتَهُ

ويقولون: قَبَةٌ الْقَمِيصُ . وَالصَّوَابُ: بَيِّنَةُ الْقَمِيصِ ،
 وَهِيَ طَوْفُهُ الَّذِي يَضُمُّ النَّحْرَ وَمَا حَوْلَهُ . وَجَمْعُهَا: بَنَائِقُ وَبَيْنِقُ .
 وَبَيِّنَةُ الْقَمِيصِ: لُغَةٌ فِي الْبَيِّنَةِ ، وَجَمْعُهَا: بَيْنِقُ .
 وَقَدْ قَالَ ابْنُ الدُّمَيْنَةِ:

رَمَتْنِي بِطَرْفٍ ، لَوْ كَمَا رَمَتْ بِي

لَيْلٌ نَجِيحًا نَحْرُهُ وَبَنَائِقُهُ

وَلَكِنْ:

المعجم الوسيط يوفر علينا مؤونة استعمال كلمة (بيينة)
 غير المألوفة . والتقبيلة على اللسان ، ويُجيز لنا استعمال كلمة
 (قبة) ويقول: إنها طوق الثوب الذي يحيط بالعنق (محدثه) .
 فَعَسَى أَنْ يوافق جمع القاهرة على ذلك ، حتى نستطيع استعمال
 (القبة) ذات الحروف القليلة .

(٨٢٥) قَابَلَهُ

ويقولون: قَابَلَهُ وَجْهًا لَوْجِهِ . وَالصَّوَابُ: قَابَلَهُ ؛ لِأَنَّ ذِكْرَ
 (وَجْهًا لَوْجِهِ) حَسُو لَا ضَرُورَةَ لَهُ ، إِذْ إِنَّ مَعْنَى (قَابَلَهُ) هُوَ:
 لَقِيَهُ بِوَجْهِهِ .

وَمِنْ مَعَانِي قَابَلَ:

- (١) قَابَلَ الْكِتَابَ بِالْكِتَابِ: قَرَأَهُ عَلَيْهِ لِيَرَى أَهْوَى مُنْطَبِقَ
 عَلَيْهِ أَمْ غَيْرَ مُنْطَبِقٍ . (وهو مجاز عن قَابَلَ بِمَعْنَى: وَاجَهَ) .
- (٢) قَابَلَ النَّعْلَ: جَعَلَ لَهَا قِبَالَيْنِ (قِيَالَ النَّعْلِ) زِمَامَهَا ،
 وَهُوَ السِّيرُ الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ ، أَوِ الَّذِي يَقَعُ عَلَى ظَهْرِ
 الرَّجْلِ) .

(٨٢٦) قَبَّلَ جَبِينَهَا

ويقولون: قَبَّلَهَا فِي جَبِينِهَا . وَالصَّوَابُ: قَبَّلَ جَبِينَهَا .

(٨٢٧) قَبِلَ حُكْمَ الْقَاضِي عَلَيْهِ

ويقولون: قَبِلَ فَلَانَ بِحُكْمِ الْقَاضِي عَلَيْهِ بِاعْتِبَارِ أَنَّ الْفِعْلَ
 (قَبِلَ) أَشْرَبَ مَعْنَى الْفِعْلِ (رَضِيَ) . وَنَفْضُ: قَبِلَ حُكْمَ
 الْقَاضِي عَلَيْهِ . فِي الْمَعَاجِمِ:
 قَبِلَ بِهِ يَقْبَلُ قِبَالَهُ: كَفَلَهُ وَصَمِنَهُ .

جاء في الآية ١٠٥ من سورة التوبة ، قوله تعالى: ﴿ هَلْ أَلَمَ
 يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ ﴾

(٨٢٨) قَاحِلَةٌ أَوْ قَحْلَةٌ أَوْ قَحْلَةٌ أَوْ انْقَحَلَتْ

ويقولون: أَرْضٌ قَحْلَاءُ . وَالصَّوَابُ: أَرْضٌ قَاحِلَةٌ أَوْ قَحْلَةٌ
 أَوْ قَحْلَةٌ أَوْ انْقَحَلَتْ ، أَي: يَابِسَةٌ مِنْ شِدَّةِ السَّخَطِ . وَارَى أَنَّ هَذَا
 مِنَ الْمَجَازِ .

وَيُسْتَحْسَنُ أَنْ نَقُولَ: أَرْضٌ جَدْبَةٌ أَوْ جَدْبِيَّةٌ أَوْ مُجَدْبِيَّةٌ
 أَوْ جَدُوبٌ أَوْ جَدْبَاءٌ أَوْ مَاحِلَةٌ أَوْ مَحَلٌ أَوْ مَحَلَّةٌ أَوْ مَحُولٌ .
 وَفِعْلُهُ: قَحَلَ الْجِلْدُ يَقْحَلُ قُحُولًا ، وَقَحَلَ يَقْحَلُ قَحْلًا
 وَقَحَلًا ، وَقَحَلَ قُحُولًا: يَبْسُ ، فَهُوَ قَاحِلٌ وَقَحْلٌ وَقَحْلٌ
 وَإِنْقَحَلٌ .

(٨٢٩) قَدْ أَغْيَبُ

ويقولون: قَدْ لَا أَجْبِيءُ . وَالْأَعْلَى: قَدْ أَغْيَبُ ، أَوْ:
 قَدْ أَتَغَيَّبُ ؛ لِأَنَّ (قَدْ) حَرْفٌ يَخْتَصُّ بِالْفِعْلِ الْمُتَّبِعِ ، الْمُتَّصِرِ ،
 الْخَبَرِيِّ ، الْمَجْرُودِ مِنَ النَّاصِبِ وَالْجَائِزِ وَالسَّيِّئِ وَسَوْفَ .

وَلَا يُفْضَلُ بَيْنَ (قَدْ) وَالْفِعْلِ إِلَّا بِالْقَسَمِ ؛ لِأَنَّهُ يُوكِّدُ
 مَضْمُونَهَا ، فَلَيْسَ بِأَجْبِيءَ عَنْهَا . فَتَقُولُ: قَدْ وَاللَّهِ أَظْهَرَ لِي خَطَأَ
 رَأْيِي . وَقَدْ قَالَ الشَّاعِرُ:

فَقَدْ وَاللَّهِ بَيْنَ لِي عَنَائِي

(٨٣٠) قَدْرُهُ حَقَّ قَدْرِهِ أَوْ قَدْرُهُ حَقَّ قَدْرِهِ

السَّلَامَ ، لِأَنَّهُ بَعْنَى : أَتَى عَلَيْهِ .
وجاء في الأساس : يُقَالُ : إِقْرَأْ سَلَامِي عَلَيْهِ ، وَلَا يُقَالُ :
أَقْرِنُهُ مِنِّي السَّلَامَ .

وحكى ابن القطاع أَنَّهُ يَتَعَدَّى نَفْسِهِ رُبَاعِيًّا ، فَيُقَالُ : فُلَانٌ
يُقْرِئُكَ السَّلَامَ (من الفعل : أَقْرَأَ) .

وفي اللسان : أَقْرَأَنِي فُلَانٌ : حَمَلَنِي عَلَى أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْهِ . وفي
الصِّحَاحِ وَالْعُبَابِ وَالْمِصْبَاحِ وَالْقَامُوسِ وَالنَّجَاحِ وَالْوَسِيطِ : أَقْرَأَهُ
السَّلَامَ : أَبْلَغَهُ إِيَّاهُ .

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : قَدْرُهُ حَقَّ قَدْرِهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : قَدْرُهُ حَقَّ قَدْرِهِ ؛ اعْتِمَادًا عَلَى الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ : ﴿ قَدَرُوا اللَّهَ
حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ ، الَّتِي وَرَدَتْ فِي ثَلَاثِ سُورٍ :

(١) فِي الْآيَةِ ٩١ مِنْ سُورَةِ الْأَنْعَامِ .

وَ (٢) الْآيَةِ ٧٤ مِنْ سُورَةِ الْحَجِّ .

وَ (٣) الْآيَةِ ٦٧ مِنْ سُورَةِ الزُّمَرِ .

ولكن :

اللسان والنجاح نقلًا عن الكسائي قوله : وما قدرُوا اللهَ حَقَّ
قَدْرِهِ خَفِيفٌ ، وَلَوْ نَقَّلَ كَانَ صَوَابًا .

وأجاز النجاشي أن يقول :

(١) وما قدرُهُ حَقَّ قَدْرِهِ .

(٢) وما قدرُهُ حَقَّ تَقْدِيرِهِ .

وقال : قَدْ تَجَمَّعَ الْعَرَبُ بَيْنَ اللَّغَتَيْنِ ، وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى
فِي الْآيَةِ ١٧ مِنْ سُورَةِ الطَّارِقِ : ﴿ فَمَهَلِ الْكَافِرِينَ ، أَمْهَلُهُمْ
رُؤُوبًا ﴾ .

(٨٣٣) قَرَأَ عَلَى فُلَانٍ النَّحْوَ

ويقولون : قَرَأَ عِنْدَ فُلَانٍ النَّحْوَ : وَالصَّوَابُ : قَرَأَ عَلَى فُلَانٍ
النَّحْوَ ، أَيُ : دَرَسَهُ فُلَانٌ النَّحْوَ .

(٨٣٤) قُرَابَةُ أَلْفِ كِتَابٍ ، أَوْ قُرَابُ أَلْفِ

كِتَابٍ

ويقولون : عِنْدِي قُرَابَةُ أَلْفِ كِتَابٍ . وَالصَّوَابُ : عِنْدِي
قُرَابَةُ أَلْفِ كِتَابٍ ، أَوْ : قُرَابُ أَلْفِ كِتَابٍ ؛ لِأَنَّ الْقُرَابَةَ هِيَ :
الْقُرْبَى فِي الرَّحْمِ .

وقد جاء في الصِّحَاحِ وَاللِّسَانِ وَالنَّجَاحِ وَمِنَ اللَّغَةِ : قُرَابُ
الشَّيْءِ ، وَقُرَابُهُ ، وَقُرَابَتُهُ : مَا قَارَبَ قَدْرَهُ .

(٨٣٥) ذُو قَرَابَتِي أَوْ قَرَابَتِي أَوْ قَرِيبِي

وَيُحِطُّونَ الْحَرِيرِيُّ فِي كِتَابِهِ « دُرَّةُ الْعَوَاصِ » مَنْ يَقُولُ :
قَرَابَتِي فُلَانٌ ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : فُلَانٌ ذُو قَرَابَتِي ،
وَيَسْتَشْهَدُ بَيْتَ عِثْرِ بْنِ كَيْدِ الْعُدْرِيِّ (جَاءَ فِي كَشْفِ الطُّرَّةِ أَنَّ
أَسْمَهُ هُوَ عُمَيْرٌ) :

يَبْكِي الْعَرِيبُ عَلَيْهِ لَيْسَ يَعْرِفُهُ

وَذُو قَرَابَتِهِ فِي الْحَيِّ مَسْرُورٌ

وكان الجوهري قد سبقه إلى ذلك في صحاحه ، فقال :
« هُوَ قَرِيبِي وَذُو قَرَابَتِي ، وَهُمْ أَقْرَبَانِي وَأَقْرَابِي . وَالْعَامَّةُ تَقُولُ :
هُوَ قَرَابَتِي وَهُمْ قَرَابَاتِي » .

ونقل الرازي في المختار ما جاء في الصِّحَاحِ (الأم) حَرْفِيًّا .

(٨٣١) أَعْطَاهُ كِتَابًا لَا قَدَمَ لَهُ كِتَابًا

ويقولون : قَدَّمَ لَهُ كِتَابًا . وَالصَّوَابُ : أَعْطَاهُ كِتَابًا . وَلِلْفِعْلِ
قَدَّمَ مَعَانٍ ، مِنْهَا :

(١) قَدَّمَهُ : تَقَدَّمَهُ وَسَبَقَهُ .

(٢) قَدَّمَ زَيْدًا : جَعَلَهُ مَقْدَمًا .

(٣) قَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ أَبِيهِ : عَجَّلَ فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ دُونَهُ .

(٤) قَدَّمَ بَيْمَانًا : أَسَمَ .

(٥) قَدَّمَهُ : ضِدَّ آخَرِهِ .

(٦) قَدَّمَ رَجُلَهُ إِلَى الْعَمَلِ : أَقْبَلَ عَلَيْهِ (مَجَاز) .

(٧) قَدَّمَ إِلَيْهِ بَكْدًا : أَمَرَهُ بِهِ (مَجَاز) .

(٨٣٢) قَرَأَ عَلَى فُلَانٍ السَّلَامَ

ويقولون : قَرَأَ فُلَانًا السَّلَامَ ، أَوْ : أَقْرَأَ عَلَى فُلَانٍ السَّلَامَ ،
وَالصَّوَابُ : قَرَأَ عَلَى فُلَانٍ السَّلَامَ ، وَأَقْرَأَ فُلَانًا السَّلَامَ ، أَيُ :
أَبْلَغَهُ إِيَّاهُ .

قال الأضْمَعِيُّ : وَتَعَدِيَّتُهُ بِنَفْسِهِ خَطَأٌ ، فَلَا يُقَالُ : إِقْرَأَهُ

ولكن:

- (ج) قَرَّ الدَّجَاجَةَ : صَوَّغَهَا الْمُتَقَطِّعُ .
 (د) الفُرُوجَةُ .
 (هـ) قَرَّ المَاءُ : صَبَّهُ .
 (و) القَرَارُ بالمَكَانِ .
 (ز) اليَوْمُ الَّذِي يَلِي عِيدَ النَّحْرِ (لأنَّ النَّاسَ يَقْرُونَ فِي مَنَازِلِهِمْ ، وَقِيلَ لِأَتَمِّهِمْ يَقْرُونَ بِمَعْنَى) .
 (ح) الهَوْدُجُ .
 (٤) القِرُّ (المَكْسُورَةُ القَافِ) انْقَرَدَ ابْنُ قُتَيْبَةَ بِذِكْرِهَا ، وَأَرْجَحُ أَنَّهُ أَخْطَأَ ، وَلِذَا أَرَى أَنْ لَا نَسْتَعْمِلَهَا أَبَدًا .
 (٨٣٧) قَرَصَتُهُ الأَفْئِي أَوْ لَدَغَتُهُ .

وَيُحْطَئُونَ مَنْ يَقُولُ : قَرَصَتُهُ الأَفْئِي . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : لَدَغَتُهُ تَلَدَغُهُ تَلَدَاً وَتَلَدَاغًا ، فَهُوَ مَلْدُوعٌ وَلَدِيغٌ . وَجَمْعُ اللَّدِيغِ : لَدَغَى وَتَلَدَغَاءُ ، وَهِيَ مَلْدُوعَةٌ وَلَدِيغٌ . أَوْ : لَسَعَتُهُ الأَفْئِي تَلَسَعَتْهُ لَسَعًا ، فَهُوَ مَلْسُوعٌ وَلَسِيغٌ . وَالْجَمْعُ : لَسَعَى وَلَسَعَاءُ .

ولكن:

- (١) تَاجُ العُرُوسِ قَالَ فِي مُسْتَدْرَكِهِ : «قَرَصَتُهُ الحَيَّةُ فَهَرَّ مَقْرُوصٌ» .
 (٢) ثُمَّ تَلَاهُ مَدُّ القَامُوسِ ، فَأَجَازَ : قَرَصَتُهُ الحَيَّةُ نَاقِلًا ذَلِكَ عَنِ التَّاجِ .
 (٣) ثُمَّ قَالَ مَنْنُ اللُّغَةِ : «قَرَصَتُهُ الحَيَّةُ وَالبَرغوثُ : لَسَعَاهُ ، مَجَازٌ» .
 (٤) وَأَخْبَرَنَا قَالَ المَعْجَمُ الوَسِيطُ : «قَرَصَتُهُ الحَيَّةُ : لَدَغَتُهُ» .

(٨٣٨) بَرَّدَ قَارِسٌ أَوْ قَارِصٌ

وَيُحْطَئُ الشَّيْخُ إِبرَاهِيمَ المُنذِرَ مَنْ يَقُولُ : بَرَّدَ قَارِصٌ ، وَيَقُولُ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : بَرَّدَ قَارِسٌ . وَالحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ الكَلِمَتَيْنِ جَائِزَتَانِ . وَقَدْ جَاءَ فِي الأَسَاسِ أَنَّ البَرْدَ القَارِصَ مِنَ المَجَازِ ، وَيَرَى أَنَّهُ كَالْبَرْدِ القَارِصِ .

وَأَجَازَ التَّاجُ لَنَا فِي مُسْتَدْرَكِهِ أَنْ نَقُولَ : قَرِصَةُ البَرْدِ ، وَبَرَّدَ قَارِصٌ .

(٨٣٩) إِشْمَازٌ مِنْهُ لَا قَرِيفٌ مِنْهُ

وَيَقُولُونَ : قَرِيفٌ مِنْهُ . وَالصَّوَابُ : إِشْمَازٌ مِنْهُ ، أَوْ : تَقَرَّرَتْ

(١) وَرَدَ فِي الحَدِيثِ الصَّحِيحِ : «هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ مِنْ قَرَابَتَيْهَا ؟» .

وَفِي حَدِيثٍ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : «إِلَّا حَامَى عَلَى قَرَابَتِهِ» ، أَيُّ : أَقَارِبِهِ ، سُمُّوا بِالمَصْدَرِ كَالصَّحَابَةِ .

(٢) وَجَاءَ فِي الأَسَاسِ : «هُوَ قَرِيسِي وَقَرَابَتِي ، وَهُمُ أَقْرَابِي وَأَقَارِبِي وَقَرَابَتِي» .

(٣) وَجَاءَ فِي تَسْهِيلِ ابْنِ مالِكٍ : قَرَابَةٌ يَكُونُ اسْمُ جَمْعِ لِقَرِيبٍ .

(٤) وَجَاءَ فِي اللِّسَانِ : «هُوَ قَرِيسِي وَذُو قَرَابَتِي ، وَهُمُ أَقْرَابِي وَأَقَارِبِي . وَالعَامَّةُ تَقُولُ : هُوَ قَرَابَتِي وَهُمُ قَرَابَاتِي . وَمِنْهُمْ مَنْ يُجِيزُ : فَلَانَ قَرَابَتِي . وَالأوَّلُ أَكْثَرُ» .

(٥) وَقَالَ التَّاجُ : «هُوَ قَرِيسِي وَذُو قَرَابَتِي ، وَلَا تَقُلْ قَرَابَتِي ، وَنَسَبَهُ الجَوْهَرِيُّ إِلَى العَامَّةِ ، وَوَأَقْبَهُ الأَكْثَرُونَ . وَقَالَ شَبْخُونَا : وَهَذَا الَّذِي أَنْكَرَهُ ، جَوَزَهُ الرُّمَحْشَرِيُّ ، وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ مَسْمُوعٌ ، وَصَرَّحَ غَيْرُهُ بِأَنَّهُ صَحِيحٌ فَصِيحٌ نَظْمًا وَنَثْرًا . وَقَعَّ فِي كَلَامِ النُّبُوَّةِ : هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ مِنْ قَرَابَتَيْهَا ؟ قَالَ فِي النِّهَايَةِ : أَيُّ أَقَارِبِهَا سُمُّوا بِالمَصْدَرِ» .

لِذَا قُلْ : فَلَانَ ذُو قَرَابَتِي أَوْ قَرَابَتِي أَوْ قَرِيسِي .

(٨٣٦) الحَرَّ والقَرَّ والقَرَّ

وَيُحْطَئُونَ مَنْ يَقُولُ : الحَرُّ والقَرُّ (بِفتْحِ القَافِ ، وَهُوَ : البَرْدُ) . وَمَعَ أَنَّ جُلَّ المَعَاجِمِ المَوْثُوقِ بِهَا لَا تَذَكُرُ سِوَى القَرِّ (بِضَمِّ القَافِ) ، فَقَدْ تَلَّهَا ابْنُ قُتَيْبَةَ (القَرُّ) ، بَيِّنًا أَوْجَبَ اللِّحْيَانِي فِي نوَادِرِهِ فَتَحَّ القَافِ عِنْدَمَا نَسْتَعْمِلُ (القَرَّ) مَعَ (الحَرِّ) ، لِكَيْ تَكُونَ القَافُ مَفْتُوحَةً كَالحَاءِ (لِلْمُشَاكَلَةِ) .

وَأَنَا أَرَى ، بَعْدَ الأَسْتِئْذَانِ مِنْ مَجَامِعِنَا اللُّغَوِيَّةِ :

(١) أَنَّ نَسْتَعْمِلُ القَرَّ دَائِمًا ، إِذَا جَاءَتْ هَذِهِ الكَلِمَةُ مُتَّفِدَةً ، لِأَنَّ لَهَا مَعْنِيَيْنِ فَقَطْ ، هُمَا :

(أ) البَرْدُ .

(ب) القَرَارُ بِالمَكَانِ .

(٢) أَنَّ نَسْتَعْمِلُ القَرَّ ، إِذَا جَاءَتْ مَعَهَا كَلِمَةُ (الحَرِّ) لِلْمُشَاكَلَةِ ، مُجَارَاةً لِلِّحْيَانِي فِي رَأْيِهِ .

(٣) القَرُّ (بِفتْحِ القَافِ) لَهَا مَعَانٍ كَثِيرَةٌ جِدًّا ، مِنْهَا :

(أ) اليَوْمُ البَارِدُ .

(ب) تَزْيِيدُ الكَلَامِ فِي أذُنِ الأُنْبَكِمِ ، حَتَّى يَفْهَمَهُ .

أَشْرَكُوا ، وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ، ذَلِكَ بَأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَّيْنَ وَرُهْبَانًا ، وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿١﴾
والقِسُّ هو : رئيسٌ من رؤساءِ النَّصَارَى في الدِّينِ والعِلْمِ ، وقيلَ هُوَ الكَيْسُ العَالِمُ ، وهي هُنَا يَبْرِيَانِيَةُ الأَصْلُ . والقِسُّ والقِسِّيُّ بمعنى واحد .

وَالْقِسُّ مَعَانٍ كَثِيرَةٌ ، مِنْهَا مَا بَأَي :

- (١) قِسٌّ مَا عَلَى العِظْمِ يُقْسُهُ قِسًّا : أَكَلَ مَا عَلَيْهِ مِنَ اللَّحْمِ ، وَأَخْرَجَ مَخَّهُ .
- (٢) قِسٌّ الإِبِلُ أَوْ الدَّابَّةُ قِسًّا : سَاقَهَا .
- (٣) قِسٌّ السَّيْرِ قِسًّا : أَسْرَعَ .
- (٤) القِسُّ : الصَّقِيعُ .
- (٥) القِسُّ : النَّيْمَةُ .
- (٦) قِسٌّ الشَّيْءُ يَقْسُهُ قِسًّا : تَبَعَهُ وَتَطَلَّبَهُ .
- (٧) قَسَّتِ النَّاقَةُ نَقْسًا قِسًّا : رَعَتْ وَحَدَّهَا .
- (٨) القِسُّ : صَاحِبُ الإِبِلِ الَّذِي لَا يُفَارِقُهَا .

أَمَّا القِسُّسُ فَمِنْ مَعَانِيهَا :

- (١) العُقْلَاءُ .
- (٢) السَّاقَةُ الحُدَاقُ .
- (٣) الإِبِلُ الَّتِي تَرَعَى وَحَدَّهَا . مُفْرَدُهَا : قِسُوسٌ .
- (٤) النَّبَاقُ الَّتِي تَضَجُّ وَيَسُوءُ حَلْقُهَا عِنْدَ العَضْبِ ، مَفْرَدُهَا : قِسُوسٌ .
- (٥) النَّبَاقُ الَّتِي لَا تَدِيرُ حَتَّى تَنْتَبِذَ . مَفْرَدُهَا : قِسُوسٌ أَيْضًا .

(٨٤٤) أَقْسَمَ بِاللَّهِ عَلَى أَنْ يَعُودَ

أَوْ أَقْسَمَ عَلَى أَنْ يَعُودَ

ويقولونَ : أَقْسَمَ بِأَنْ يَعُودَ إِلَى فِلَسْطِينَ . وَالصَّوَابُ : أَقْسَمَ بِاللَّهِ عَلَى أَنْ يَعُودَ إِلَى فِلَسْطِينَ ، لِأَنَّا نَقْسِمُ بِاللَّهِ ، أَوْ بِالشَّرَفِ ، أَوْ بِالْعُرُوبَةِ ، أَوْ بِأَيِّ شَيْءٍ مُقَدَّسٍ لَدُنَّا عَلَى أَنْ نَعُودَ إِلَى فِلَسْطِينَ ، وَلَا نَقْسِمُ بِالْعُودَةِ أَوْ بِأَيِّ شَيْءٍ آخَرَ غَيْرِ مُقَدَّسٍ عِنْدَنَا عَلَى أَنْ نَفْعَلَ أَمْرًا مِنَ الأُمُورِ .

ويجوزُ أَنْ نقولَ : أَقْسَمْتُ عَلَى أَنْ أَفْعَلَ كَذَا ، كَمَا يَجُوزُ أَنْ نقولَ : أَقْسَمْتُ بِاللَّهِ عَلَى أَنْ أَفْعَلَ كَذَا ، لِأَنَّ المَفْهُومَ مِنَ القَوْلِ : أَقْسَمْتُ عَلَى العُودَةِ ، أَنِّي أَقْسَمْتُ بِشَيْءٍ مُقَدَّسٍ عِنْدِي ،

نَفْسُهُ مِنْهُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى قَرِيفِ فُلَانٍ المَرَضُ ، يَقْرَفُهُ قَرَفًا : دَانَاهُ . وَفِي الحَدِيثِ ، وَقَدْ سِيلَ عَنَ أَرْضٍ وَبَيْتَةٍ ، قَوْلُهُ : « تَحَوَّلُوا ، فَإِنَّ فِي القَرِيفِ التَّلَفَ » . أَرَادَ مُدَانَةَ المَرَضِ وَمُلاَسَنَةَ الدَّاءِ .

(٨٤٠) قَابَلَهُ بِفُلَانٍ

ويقولونَ : قَارَنْتُ طَارِقًا بِخَالِدٍ . وَالصَّوَابُ هُوَ : قَابَلْتُ طَارِقًا بِخَالِدٍ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى قَارَنَهُ قَرَانًا وَمُقَارَنَةً فِي المَعَامِجِ : صَاحَبَهُ وَصَارَ قَرِينًا لَهُ . وَقَارَنَ بَيْنَ أُنْيَانِهِ : سَاوَى بَيْنَهُمْ .

أَمَّا قَابَلَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ فَمَعْنَاهُ : عَارَضَهُ بِوَجْهِ لِيَرَى وَجْهَ التَّأْتِلِ أَوْ التَّخَالَفِ بَيْنَهُمَا .

ولكنَ :

المعجمُ الوسيطُ قالَ : قَارَنَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ : وَازَنَهُ بِهِ (مُحَدَّثَةً) . وَأَنَا أُؤَيِّدُهُ ، عَلَى أَنْ يَحْطَى ذَلِكَ بِمُوافِقَةِ مِجْمَعِ القَاهِرَةِ الَّذِي صَدَرَ عَنْهُ الوَاسِطُ .

(٨٤١) القَنْبِيطُ

ويقولونَ : لَا نُحِبُّ رَاحَةَ القَنْبِيطِ المَطْبُوخِ . وَالصَّوَابُ : القَنْبِيطُ . وَهَذِهِ الكَلِمَةُ مِنْ أَصْلِ يُونَانِيٍّ .

(٨٤٢) القَرَى

ويجمعونَ القَرِيَّةَ عَلَى قَرَايَا ، وَالصَّوَابُ : قَرَى . وَقَدْ قالَ تَعَالَى فِي الآيَةِ ١٨ مِنْ سُورَةِ سَبَأَ : ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ القَرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قَرَى ظَاهِرَةً ، وَقَدَرْنَا فِيهَا السَّيْرَ ﴾ .

وَقَدْ وَرَدَتْ كَلِمَةُ (القَرَى) سَبْعَ عَشْرَةَ مَرَّةً أُخْرَى فِي آيَةِ الذِّكْرِ الحَكِيمِ ، مُوزَّعَةً عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ سُورَةَ أُخْرَى .

(٨٤٣) قُسُوسٌ وَقِسَاسَةٌ وَقِسِّيُونٌ

وَيَجْمَعُونَ القِسَّ عَلَى قِسْسٍ . وَالصَّوَابُ : هُمُ قُسُوسٌ وَقِسَاسَةٌ وَقِسِّيُونٌ . وَقَدْ جَاءَ فِي الآيَةِ (٨٥) مِنْ سُورَةِ (المَائِدَةِ) قَوْلُهُ تَعَالَى : « لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا اليَهُودَ وَالَّذِينَ

وَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ : مَقْصَانٌ وَ مِقْرَاضَانِ ، لِأَنَّهُمَا اثْنَانِ .
وَأَيْدِ الصَّبَاحِ الحَرِيرِيِّ فِي رَأْيِهِ ، فَقَالَ : « لَا يُقَالُ إِذَا
جُمِعَتْ بَيْنَهُمَا مِقْرَاضٌ ، كَمَا تَقُولُ العَامَّةُ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ عِنْدَ
اجْتِنَاعِهِمَا : قَرَضْتُهُ بِالْمِقْرَاضَيْنِ ، وَفِي الوَاحِدِ : قَرَضْتُهُ
بِالمِقْرَاضِ .

وَلَيْسَتْ العُودَةُ قَسَمًا . جَاءَ فِي الآيَةِ ١٠٩ مِنْ سُورَةِ الأَنْعَامِ :
﴿ وَأَسْمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَعْنُ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ ، لِيُؤْمِنُوا بِهَا ﴾ .
وَالْمَقْسَمُ كَالْقَسَمِ ، وَجَمَعُهُمَا : أَقْسَامٌ . وَقَدْ أَقْسَمَ بِاللَّهِ
وَاسْتَقْسَمَهُ بِهِ وَقَاسَمَهُ : حَلَفَ لَهُ . وَتَقَاسَمَ القَوْمُ : تَحَالَفُوا . وَفِي
الآيَةِ ٤٩ مِنْ سُورَةِ النَّمْلِ : ﴿ قَالُوا تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ ﴾ . أَيُّ :
تَحَالَفُوا بِاللَّهِ .

وَجَاءَ فِي الصَّحَاحِ : المِقْصُ : المِقْرَاضُ : وَاحِدُ المِقْرَاضِ .
وَجَاءَ فِي المُخْتَارِ :

(١) هُمَا مِقْصَانِ .

(٢) المِقْرَاضُ : وَاحِدُ المِقْرَاضِ .

وَجَاءَ فِي الوَاسِطِ :

(١) المِقْصُ : المِقْرَاضُ ، وَهُمَا مِقْصَانِ . ج : مَقَاصٌ .

(٢) المِقْرَاضُ : المِقْصُ ، وَهُوَ مَا يُقْرَضُ بِهِ الثَّوبُ أَوْ غَيْرُهُ ، وَهُمَا
مِقْرَاضَانِ . ج : مَقَارِيطُ .

وَلَكِنْ :

(أ) قَالَ الأَسَاسُ : قَرَضَ الثَّوبَ بِالمِقْرَاضِ . عِنْدَهُ مِقْصٌ
جَيِّدٌ ، وَمَقَاصٌ جَيِّدَةٌ . رَمَى بِقِصَاصَةِ شَعْرِهِ ، وَهِيَ مَا أُخِذَ
المِقْصُ . (لَمْ يُقَلِّ : المِقْصَانِ) .

(ب) وَقَالَ اللُّسَانُ :

(١) فِي حَدِيثِ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْجُدُ عَلَى
قِصَاصِ الشَّعْرِ ، وَهُوَ بِالفَتْحِ وَالكُسْرِ : مُتَّهَى شَعْرِ الرِّأْسِ
حَيْثُ يُؤْخَذُ بِالمِقْصِ .

(٢) القِصُّ أَخَذَ الشَّعْرَ بِالمِقْصِ .

(٣) المِقْصُ : مَا قِصَصْتَ بِهِ ، أَيُّ : قَطَعْتَ .

(٤) المِقْصُ : المِقْرَاضُ ، وَهُمَا مِقْصَانِ . وَالمِقْصَانِ :
مَا يُقْصُ بِهِ الشَّعْرُ ، وَلَا يُقْرَدُ ، هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ .
قَالَ ابنُ سَيِّدِهِ : حَكَاهُ سَيِّبُوهُ مُقْرَدًا فِي بَابِ مَا
يُعْتَمَلُ بِهِ .

(٥) المِقْرَاضَانِ : الجَلَمَانِ ، لَا يُقْرَدُ لهما وَاحِدٌ ، هَذَا
قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ ، وَحَكَى سَيِّبُوهُ (مِقْرَاضٌ) فَأَقْرَدَ .

(٦) المِقْرَاضُ : وَاحِدُ المِقْرَاضِ ، وَأَنْشَدَ ابنُ بَرِيٍّ لِعَمْدِي
ابْنَ زَيْلِجٍ :

كُلُّ صَعْلٍ كَأَنَّمَا شَقَّ فِيهِ
سَعَفَ الشَّرِيِّ شَقْرَتَا مِقْرَاضِ

(٨٤٥) قَاسَى أَلْمًا شَدِيدًا

وَيَقُولُونَ : قَاسَى فُلَانٌ مِنْ أَلْمٍ شَدِيدٍ . وَالصَّوَابُ : قَاسَى
فُلَانٌ أَلْمًا شَدِيدًا ، أَيُّ : كَابَدَهُ ، وَعَالَجَ شِدَّتَهُ ، يُؤَيِّدُ
ذَلِكَ الصَّحَاحُ ، فَالأَسَاسُ ، فَالمُخْتَارُ ، فَمَنْتَ اللُّغَةُ ، فَالوَاسِطُ .

(٨٤٦) القِشْدَةُ

وَيُسَمُّونَ الطَّبَقَةَ الرِّفْقَةَ الَّتِي تُوَجَدُ فَوْقَ الحَلِيبِ قِشْطَةً .
وَالصَّوَابُ : القِشْدَةُ ، أَوْ الكِثَاةُ (بِضَمِّ الكَافِ أَوْ فَتْحِهَا) ،
أَوْ الإِثْرُ ، أَوْ الخِلاصَةُ ، أَيُّ : خِلاصَةُ الحَلِيبِ . أَمَّا القِشْطَةُ
فَشَجَرٌ حَدِيثُ العَهْدِ فِي البِلَادِ العَرَبِيَّةِ ، وَيُسَمُّونَهُ السَّقْرَجَلَ الهِنْدِيَّ
أَيْضًا ، وَلُبُّ عَمْرٍة يُشْبِهُ قِشْدَةَ الحَلِيبِ .

(٨٤٧) القِشْعَرِيَّةُ

وَيَقُولُونَ : أَصِيبَ فُلَانٌ بِقِشْعَرِيَّةٍ ، أَيُّ : أَصَابَتْهُ الرِّعْدَةُ .
وَالصَّوَابُ : أَصِيبَ فُلَانٌ بِقِشْعَرِيَّةٍ .
وَفِعْلُهُ : أَقْشَعَرَ ، وَهُوَ مُقْشِرٌ . وَالجَمْعُ : قِشَاعِرٌ .

(٨٤٨) المِقْصُ أَوْ المِقْصَانِ

وَ المِقْرَاضُ أَوْ المِقْرَاضَانِ

قَالَ الحَرِيرِيُّ : « يُؤْهَمُونَ فِي المِقْصِ وَالمِقْرَاضِ ، فَيَقُولُونَ :
قِصَصْتُهُ بِالمِقْصِ وَقَرَضْتُهُ بِالمِقْرَاضِ ، كَقَوْلِ ابنِ الرُّومِيِّ فِي مَثَلِهِ
بِالْقِيَادَةِ :

إِذَا حَبِيبٌ صَدَّ عَنِ الإِلهِ
تَيْبًا ، وَأَعْيَا كُلَّ رَوَاضِ
آلَفَ فِيمَا بَيْنَ شَخْصِيهِمَا
كَأَنَّهُ مِسْمَارُ مِقْرَاضِ

وقال ابن ميادة : **المَقْصُ هُوَ المِقْرَضُ Ciseaux** ، وَالمِقْرَضُ هُوَ
 قد جُبِّها جَوْبَ ذِي المِقْرَضِ مِمْطَرَةٌ
 إذا اسْتَوَى مَغْفَلَاتُ البِيدِ وَالحَدَبِ
 وقال أبو الشَّيْصِ :
 وَجَنَاحَ مَقْصُوصٍ تَحَيَّفَ ريشَهُ
 رَبِيبُ الزَّمانِ تَحَيَّفَ المِقْرَضِ
 فقالوا مِقْرَضًا فَأَفْرُدُوهُ .

(ج) وقال التاج :

(١) قَصَّ الشَّعْرَ وَالتَّظْفَرَ يَقْصُهُمَا قَصًّا : قَطَعَ مِنْهُمَا بِالْمَقْصِ
 (أي المِقْرَضِ) ، وَهُوَ مَا قَصَصْتَ بِهِ . ثُمَّ أُورِدَ مَا قَالَهُ
 ابن سِيَدِهِ رِوَايَةً عَنْ سَبْيُوَيْهِ .
 (٢) جَاءَ فِي مُسْتَدْرَكِ التَّاجِ : «مَقْصُ الشَّعْرِ» : قِصَاصُهُ
 حَيْثُ يُؤَخَذُ بِالْمَقْصِ » .

(٣) المِقْرَضُ : وَاحِدُ المِقْرَضِ . هَكَذَا حَكَاهُ سَبْيُوَيْهِ .
 ثُمَّ ذَكَرَ التَّاجُ آيَاتَ عَدِيِّ بْنِ زَيْدٍ ، وَابْنِ مِيَادَةَ ، وَأَبِي
 الشَّيْصِ ، الَّتِي اسْتَشْهَدَ بِهَا اللُّسَانُ . ثُمَّ قَالَ التَّاجُ :
 فَقالُوا : مِقْرَضًا فَأَفْرُدُوهُ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّي : وَمِثْلُهُ المِقْرَضُ
 وَهُمَا مِقْرَضَانِ (تَنْبِيهُ مِقْرَضِ) . وَقَالَ غَيْرُ سَبْيُوَيْهِ مِنْ
 أَيْمَةِ اللُّغَةِ : المِقْرَضَانِ : الْجَلْمَانِ ، لَا يُفْرَدُ لهُمَا وَاحِدٌ .
 (٥) وَقَالَ كَشَفُ الطُّرَّةِ ، بَعْدَ أَنْ أُورِدَ قَوْلَ الحَرِيرِيِّ :

«جاءَ عَن العَرَبِ - كما قال ابنُ بَرِّي - مِقْرَضٌ وَجَلْمٌ
 بِالْإِفْرَادِ ، كما قال الشَّاعِرُ :

فَعَلَيْكَ ما اسْطَعْتَ الظُّهُورَ بِلَبِّي

وَعلَيَّ أَنْ أَلْفَاكَ بِالْمِقْرَضِ

وقال سَالِمُ بْنُ وإبْصَةَ :

وَيَرَبِّ مِنْ مَوَالِي السُّوءِ ذِي حَسَدٍ

بَقَاتُ لِحْمِي ، وَما يَشْفِيهِ مِنْ قَرَمٍ

داوَيْتُ صَدْرًا طَوِيلًا ، عَمْرُهُ إِحْنُ

مِنُهُ ، وَقَلَمْتُ أَطْفَالَ بِلَا جَلْمٍ

(٥) وَأَجازَ أَدْرُودُ لائِنَ فِي مُعْجَمِهِ (مَدِّ القَامُوسِ) اسْتِعْمالَ
 المِقْصِ أَوْ المِقْصَيْنِ ، وَالمِقْرَضِ أَوْ المِقْرَضَيْنِ ، وَالجَلْمِ
 (المِقْصِ) أَوْ الجَلْمَيْنِ ، وَذَكَرَ جُلَّ أَرَاءِ أَيْمَةِ اللُّغَةِ فِيهَا .

(٦) أَمَّا رِيْهَارْتُ دُوزِي ، المِستَشْرِقُ الهولَنْدِيُّ فِي مُعْجَمِهِ «تَكَلَّمَ
 المعاجِمُ العَرَبِيَّةُ» ، كما تَسَمِيهِ «مَكْتَبَةُ لِبْنانِ» الَّتِي نَشَرَتْهُ ، أَوْ
 «مُسْتَدْرَكُ المعْجَمَاتِ» كما يُسَمِّيهِ الدَكْتُورُ مِصْطَفَى جِوَادُ ،

(٨٤٩) وَفَرَّ عَشْرَ لِيْرَاتٍ

وَيَقُولُونَ : اقْتَصَدَ عَشْرَ لِيْرَاتٍ . وَالصَّوَابُ : وَفَرَّ عَشْرَ
 لِيْرَاتٍ ؛ لِأَنَّ الاِقتِصَادَ يَكُونُ فِي التَّفَقَّاتِ ، فَإِذَا قُلْنَا : اقْتَصَدَ فِي
 المَعِيشَةِ ، عَنَيْنَا : أَنَّهُ لَمْ يَتَجَاوَزِ الحَدَّ بِإِفْرَاطٍ أَوْ تَقْصِيرٍ . وَذَكَرَ
 الأَسَاسُ أَنَّ الاِقتِصَادَ فِي المَعِيشَةِ مِنَ المَجَازِ .

(٨٥٠) كَانَ حَدِيثُهُ مَقْصُورًا عَلَى الشَّعْرِ

وَيَقُولُونَ : كَانَ حَدِيثُهُ قاصِرًا عَلَى الشَّعْرِ . وَالصَّوَابُ : كَانَ
 حَدِيثُهُ مَقْصُورًا عَلَى الشَّعْرِ ، أَيُّ : لَمْ يَتَجَاوَزْ بِهِ الشَّعْرَ ؛ لِأَنَّ
 الفِعْلَ (قَصَرَ) هُنَا مُتَعَدٌّ ، وَلَيْسَ لِإِزْمًا . قالَ الجاحِظُ :
 «اللُّسَانُ مَقْصُورٌ عَلَى القَرِيبِ الحَاضِرِ ، وَالقَلَمُ مُطْلَقٌ فِي الشَّاهِدِ
 وَالغَائِبِ» .

وَمِنْ مَعانِي قَصَرَ (مِنْ بابِ : نَصَرَ) ما يَأْتِي :

(١) قَصَرَهُ عَنِ الأَمْرِ : كَفَّهُ وَحَبَسَهُ . قَصَرَ عَنِ الأَمْرِ : انْتَهَى ،
 وَأَقْصَرَ : عَجَزَ .

(٢) قَصَرَهُ : ضَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ .

(٣) قَصَرَهُ عَلَى كَذَا :

(أ) قَسَرَهُ .

(ب) حَبَسَهُ عَلَيْهِ ، وَأَلْزَمَهُ إِياهُ . رَدَّهُ إِلَيْهِ . لَمْ يُجَاوِزْ بِهِ إِلَى

غَيْرِهِ .

(٤) قَصَرَ لَهُ مِنْ قَبْدِهِ : قَارَبَ .

(٥) قَصَرَ البَيْتَ : أَرْخَاهُ .

(٦) قَصَرَ قَيْدَ بَعِيرِهِ : ضَيَّقَهُ .

(٧) قَصَرَ الدَّارَ : حَصَّنَهَا بِالْحِيطَانِ .

(٨) قَصَرَ الثُّوبَ : بَيَّضَهُ .

(٩) قَصَرَ الوَجْعَ وَالغَضَبَ : سَكَّنَ .

(١٠) قَصَرَ الطَعَامَ :

(أ) نَمَا وَعَلَا . ضِدَّ .
(ب) نَقَصَ وَرَخِصَ . ضِدَّ .

(د) وَاسْتَقْصَى فِيهِ .

(٨٥٣) قُضِبَ

وَيَجْمَعُونَ الْقَضِيبَ ، وَهُوَ السِّيفُ الْقَطَّاعُ ، أَوْ السِّيفُ اللِّطِيفُ الدَّقِيقُ ، عَلَي قُضِبَ . وَالصَّوَابُ أَنْ يُجْمَعَ عَلَي قُضِبَ .
وَيُسَمَّى الْعُضْنُ قَضِيًّا ، وَبُجْمَعُ عَلَي قُضِبٍ ، وَقُضِبٍ ، وَقُضْبَانٍ . أَمَّا قُضْبَانُ نَهَى اسْمٌ لِلْجَمْعِ .
وَيُقَالُ لِلسِّيفِ الْقَاطِعِ أَيْضًا : قَاضِبٌ ، وَقَضَابٌ ، وَقَضَابَةٌ ، وَمَقْضِبٌ .

(٨٥١) صَفَوَةُ الْقَوْلِ لَا قُضَارَاهُ

وَيَقُولُونَ : قُضَارَى الْقَوْلِ . وَالصَّوَابُ : خُلَاصَةُ الْقَوْلِ ، أَوْ : صَفَوَتُهُ . أَمَّا قُضَارَى فَعِنَاهَا : الْجَهْدُ وَالغَايَةُ . فَنَقُولُ : قُضَارَكَ ، أَوْ قُضِيرَكَ ، أَوْ قُضْرَكَ ، أَوْ قُضَارَكَ ، أَوْ قُضَارَكَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا ، أَيْ : جَهْدَكَ ، وَحِسْبَكَ ، وَكِفَايَتَكَ ، وَغَايَتَكَ ، وَأَجْرَ أَمْرِكَ ، وَكُلَّ مُسْتَطَاعِكَ هُوَ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا .
وَالْقُضْرُ هُوَ : كَفَكَ النَّفْسَ عَنِ الطَّعْمِ وَالطَّمُوحِ .

(٨٥٤) ذَهَبَ لِيَتَقَاضَاهُ الدِّينَ

وَيَقُولُونَ : ذَهَبَ لِيَتَقَاضَاهُ الدِّينَ . وَالصَّوَابُ : ذَهَبَ لِيَتَقَاضَاهُ الدِّينَ ، أَيْ : لِيَطْلُبَهُ مِنْهُ ، أَوْ لِيَقْبِضَهُ مِنْهُ .
أَمَّا الْفِعْلُ قَاضَاهُ مُقَاضَاةً فَعِنَاةً :
(١) حَاكَمَهُ .
(٢) قَاضَاهُ عَلَي مَالٍ وَنَحْوِهِ : صَالَحَهُ عَلَيْهِ .

(٨٥٢) تَقَصَّى الْأَمْرَ أَوْ اسْتَقْصَاهُ أَوْ تَقَصَّى فِيهِ أَوْ اسْتَقْصَى فِيهِ

وَيَقُولُونَ : تَقَصَّى فُلَانٌ عَنِ الْأَمْرِ ، وَاسْتَقْصَى عَنْهُ . وَالصَّوَابُ : تَقَصَّى الْأَمْرَ وَاسْتَقْصَاهُ ، أَوْ اسْتَقْصَى فِي الْأَمْرِ وَتَقَصَّى فِيهِ .
وَقَدْ ذَكَرَ (تَقَصَّى الْأَمْرَ وَاسْتَقْصَاهُ) كُلُّ مِنْ :

(٨٥٥) يَقْتَضِي تَأْلِيفَ الْكِتَابِ عَامًّا

وَيَقُولُونَ : يَقْتَضِي لِتَأْلِيفِ الْكِتَابِ كَذَا مِنْ الْوَقْتِ . وَالصَّوَابُ : يَقْتَضِي تَأْلِيفَ الْكِتَابِ كَذَا مِنْ الْوَقْتِ ، أَوْ : يَسْتَنْدَعِي كَذَا مِنْ الْوَقْتِ ، أَوْ : يَسْتَوْجِبُ كَذَا مِنْ الْوَقْتِ .
وَلِلْفِعْلِ (اِقْتَضَى) عِدَّةٌ مَعَانٍ ، مِنْهَا :
(١) اِقْتَضَى مِنْهُ حَقَّهُ اِقْتِضَاءً : طَلَبَهُ مِنْهُ وَأَخَذَهُ .
(٢) اِقْتَضَى الْأَمْرَ الْوَجُوبَ : دَلَّ عَلَيْهِ .
(٣) اِقْتَضَى الدِّينَ وَغَيْرَهُ : طَلَبَهُ وَقَبَضَهُ .
وَمِنْ الْمَجَازِ : اِفْعَلْ مَا يَقْتَضِيهِ كَرَمُكَ ، أَيْ : مَا يُطَالِبُكَ بِهِ كَرَمُكَ .

(١) الصِّحَاحُ ، (٢) فَالْأَسَاسُ (كِلَاهِمَا مَجَازٌ) ، (٣) فَالْمُخْتَارُ ، (٤) فَاللِّسَانُ ، (٥) فَالْتَّاجُ (كِلَاهِمَا مَجَازٌ) ، (٦) فَالْمُسْتَنْدَرِكُ الْمَدِّي ، (٧) فَالْمَنْنُ اللَّغَوِيُّ (كِلَاهِمَا مَجَازٌ) ، (٨) فَالْوَسِيطُ .
وَذَكَرَ (تَقَصَّى فِي الْأَمْرِ وَاسْتَقْصَى فِيهِ) كُلُّ مِنْ :
(١) اللِّسَانُ ، (٢) فَالْقَامُوسُ (قَالَ إِنَّ مَعْنَاهُمَا : بَلَغَ الْغَايَةَ) ، (٣) فَالْتَّاجُ (كِلَاهِمَا مَجَازٌ) ، (٤) فَالْمُسْتَنْدَرِكُ الْمَدِّي .
أَمَّا مَعْنَى : (تَقَصَّى الْأَمْرَ وَاسْتَقْصَاهُ وَتَقَصَّى فِيهِ وَاسْتَقْصَى فِيهِ) فَهُوَ : بَلَغَ أَقْصَاهُ فِي الْبَحْثِ عَنْهُ .
وَقَالَ الْقَامُوسُ : اسْتَقْصَى فِي الْمَسْأَلَةِ وَتَقَصَّى : بَلَغَ الْغَايَةَ .

وَمِنْ مَعَانِي (تَقَصَّى) :

(١) تَقَصَّى الْمَكَانَ : صَارَ فِي أَقْصَاهُ .

(٢) تَقَصَّى الْقَوْمَ : طَلَبَهُمْ وَاجِدًا بَعْدَ وَاجِدٍ .

لِذَا قُلْ :

(أ) تَقَصَّى الْأَمْرَ .

(ب) وَاسْتَقْصَاهُ .

(ج) وَتَقَصَّى فِيهِ .

(٨٥٦) قَطَبَ وَقَطَّبَ

وَيَقُولُونَ : مَا كَادَ يَرَاهُ حَتَّى تَقَطَّبَ وَجْهَهُ . وَالصَّوَابُ : مَا كَادَ يَرَاهُ حَتَّى قَطَّبَ قَطْبًا وَقَطْرَبًا ، أَوْ : قَطَّبَ وَجْهَهُ أَوْ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ تَقَطُّبًا ، وَبِجُورٍ أَنْ نَكْتَفِي بِقَوْلِنَا (قَطَّبَ) دُونَ أَنْ نَذْكُرَ الْوَجْهَ بَدْهًا .

- (٢) الصَّحِيفَةُ المكتوبة .
 (٣) الكِتَابُ ، أو كِتَابُ المحاسبة .
 (٤) السَّاعَةُ مِنَ اللَّيْلِ .

وَمَعْنَى قَطَّبَ وَقَطَّبَ : زَوَى مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَكَلَعَ . وَمَعْنَى كَلَعَ : أَقْرَطَ فِي تَعَبِهِ . أَمَّا الْفِعْلُ (تَقَطَّبَ) فَلَمْ يُسْمَعْ عَنِ الْعَرَبِ .

(٨٥٩) لَا أَفْعَلُهُ أَبَدًا ، لَا أَفْعَلُهُ قَطُّ

وَيَحْطَرُونَ مَنْ يَقُولُ : لَا أَفْعَلُهُ قَطُّ ، وَيَقُولُونَ : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : لَا أَفْعَلُهُ أَبَدًا ، اعْتَادًا عَلَى رَأْيِ النَّحَاةِ ؛ فَصَاحِبُ «النَّحْرِ الْوَابِي» يَقُولُ : «إِنَّ (قَطُّ) ظَرَفُ زَمَانٍ غَيْرِ مُتَّصِفٍ مُطْلَقًا ، يُفِيدُ اسْتِفْرَاقَ الزَّمَنِ الْمَاضِي كُلِّهِ مُنْفِيًّا ؛ لِأَنَّهُ - فِي الْأَشْهُرِ - لَا بُدَّ أَنْ يَسْقَمَ النَّفْسِيُّ أَوْ شِبْهُهُ (الاستفهام) ؛ نَحْوُ : مَا تَأَخَّرْتُ قَطُّ . أَيْ : مَا تَأَخَّرْتُ فِيهَا أَنْقَضَى مِنْ عُمْرِي إِلَى الْآنَ ، وَهُوَ ظَرْفٌ مَبْنِيٌّ عَلَى الضَّمِّ » .

وقال ابن هشام صاحب «معني اللبيب» : «ما أفعله قطُّ : لَحْنٌ» . أَيْ : خَطَأٌ .

ولكنَّ صاحبَ الكشَّافِ ، وهو من أئمةِ العربيَّةِ ، يقولُ في تفسيرِ قولِهِ تعالى في الآيةِ ٣٢ مِنْ سُورَةِ لُقْمَانَ : ﴿فِيهِمْ مُقْتَصِدٌ﴾ : إِنَّ ذَلِكَ الْحَادِثَ عِنْدَ الْخَوْفِ لَا يَبْقَى لِأَحَدٍ قَطُّ

وَبَرَى الْأَلُوسِيُّ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ أَنَّ اسْتِعْمَالَ صَاحِبِ الْكَشَّافِ هُنَا لِـ (قَطُّ) يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ اسْتِعْمَالًا مَجَازِيًّا

وقال ابن مالك إنها قد ترد في الإثبات ، واستشهد له بما وقع في حديث البخاري : قصرنا الصلاة في السفر مع النبي ﷺ أكثر ما كنا قطُّ .

وقال المالكيُّ : استعمالُ (قَطُّ) غيرُ مسبوقةٍ بالنفيِّ مِمَّا خَفِيَ عَلَى النَّحَاةِ ، وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ بِدُونِهِ ، وَلَهُ نَظَائِرٌ .

وقال الألويسي : إِنَّ (قَطُّ) بِمَعْنَى أَبَدًا عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ . وَبَرَى الْأَلُوسِيُّ أَيْضًا أَنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِمَحذُوفٍ مُنْفِيٍّ ، أَيْ : وَمَا كُنَّا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَطُّ . وَأَضَافَ الْأَلُوسِيُّ : يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ (مَا) نَافِيَةً ، وَالْجُمْلَةُ خَبَرٌ الْمَبْتَدَأُ ، وَ (أَكْثَرَ) مَنْصُوبًا عَلَى أَنَّهُ خَبَرٌ كَانَ ، وَالتَّفْسِيرُ : وَنَحْنُ مَا كُنَّا قَطُّ أَكْثَرَ مِنَّا فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ .

(٨٦٠) صَفَعُ لَا مُقَاطَعَةَ

وَيَقُولُونَ : (مُقَاطَعَةٌ) تُرْجِمَةُ لِكَلِمَةِ territory الإنكليزيَّةِ ،

(٨٥٧) عَرَبَةُ الْقِطَارِ

وَيَقُولُونَ : رَكِبَ فُلَانٌ الْقَاطِرَةَ الْبُخَارِيَّةَ ، أَوْ رَكِبَ فُلَانٌ الْقِطَارَ . وَكَلِمَتَا (قَاطِرَةٌ) وَ (قِطَارٌ) اسْتَعْمَلْنَا هُنَا خَطَأً ؛ لِأَنَّ (القَاطِرَةَ) هِيَ الَّتِي أُطْلِقَهَا الْمُتَأَخِّرُونَ عَلَى آلَةِ الْبُخَارِيَّةِ ، أَوْ الْكَهْرِبَاتِيَّةِ الَّتِي تَجْرُ الْقِطَارَ locomotive ، وَالَّتِي أَقْرَسَا جَمْعُ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَلِكِيُّ بِمِصْرَ فِي الْجَدُولِ رَقْمَ ١٥٨ . أَمَّا الْقِطَارُ وَالْقِطَارَةُ مِنَ الْإِيلِ ، فَعَدَدٌ مِنْهَا ، مَشْدُودٌ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ عَلَى نَسَبٍ ، الْوَاحِدُ فِيهِ خَلْفُ الْآخِرِ . وَجَمَعُهُ : قُطْرٌ وَقُطْرَاتٌ . وَقَدْ شَبَّهَ الْكُتَّابُ مِنْذُ زَمَنِ بَعِيدِ الْعَرَبَاتِ الَّتِي تَسِيرُ فَوْقَ الْحَطِّ الْحَدِيدِيِّ ، عَلَى نَسَبٍ وَاحِدٍ ، بِقِطَارِ الْإِيلِ ، وَوَأَفِقَ الْمَجْمَعُ نَفْسَهُ عَلَى ذَلِكَ فِي جَدْوَلِهِ رَقْمَ ١٦١ . وَأُطْلِقَ اسْمُ (قِطَارِ الْبِضَاعَةِ) عَلَى قِطَارِ الشَّحْنِ فِي جَدْوَلِهِ رَقْمَ ١٦٦ .

وَلَمَّا كَانَ الْإِنْسَانُ يَرْكَبُ جَمَلًا وَاحِدًا مِنَ الْقِطَارِ ، لَا الْقِطَارَ كُلَّهُ ، أَوْ يَرْكَبُ عَرَبَةً وَاحِدَةً مِنَ عَرَبَاتِ الْقِطَارِ ، لَا الْعَرَبَاتِ كُلِّهَا ، لِذَا كَانَ الصَّوَابُ أَنْ يَقُولَ : رَكِبَ فُلَانٌ إِحْدَى عَرَبَاتِ الْقِطَارِ .

وَالرَّفْعَةُ الصَّغِيرَةُ الَّتِي يَحُلُّ بِهَا ، يُسَمِّيهَا الْمُؤَلَّدُونَ قَمَرَةً ، وَلَا أَرَى مَا يَمْنَعُنَا مِنْ اسْتِعْمَالِهَا ، مَا دُمْنَا لَا نَعْرِفُ كَلِمَةً أُخْرَى تُرَدِّي مَعْنَاهَا عَيْنَهُ . وَهِيَ مُعَرَّبَةٌ عَنْ كَلِمَةِ (كاميرا) الْإِيطَالِيَّةِ . وَمَا عَلَى مَنْ يَأْتِي اسْتِعْمَالُ كَلِمَةِ مُعَرَّبَةٍ ، إِلَّا أَنْ يُسَمِّيَهَا : غَرِيفَةً أَوْ حُجَيْرَةً .

(٨٥٨) قِطَاطٌ وَقِطَطَةٌ وَقِطَطٌ

وَيَجْمَعُونَ الْقِطَّ عَلَى قِطَطٍ وَالْأَعْلَى : قِطَاطٌ وَقِطَطَةٌ . وَالْأُنْثَى : قِطَةٌ .

وقد أطلق منجم دمشق اسم القِطَّ على كتاب الحساب الشهري برازب الموطَّف في الدولة ؛ وهو المعروف بـ (البرودرو) . وَجَمَعُهُ قِطُوطٌ ، وَأَصْلُهُ الشَّيْءُ الْمَقْطُوعُ عَرْضًا .

وَمِنْ مَعَانِي الْقِطِّ :

(١) الصِّكُّ .

وَ التَّوَابِعُ التَّوَابِعُ . وَالصَّوَابُ : صُفْعٌ أَوْ قَطْرٌ . وَ لَيْسَ فِي الْعَرَبِيَّةِ كَلِمَةٌ (مُقَاطَعَةٌ) بِهَذَا الْمَعْنَى .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ : قَاطِعُهُ مُقَاطَعَةٌ :

(١) هَجَرَهُ وَلَمْ يَصِلْهُ ، وَهِيَ مِنَ الْمَجَازِ .

(٢) قَاطِعُهُ مُقَاطَعَةٌ عَلَى كَذَا مِنَ الْعَمَلِ وَالْأَجْرِ : جَعَلَ لَهُ أَجْرَهُ

مَقْطُوعَةً . وَهِيَ مِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا .

(٨٦١) مُقَسَّمٌ لَا مُنَاسِبُ التَّقَاطِيعِ

وَيَقُولُونَ : وَجْهُ فَلَانٍ مُنَاسِبُ التَّقَاطِيعِ . وَالصَّوَابُ : وَجْهُ

فُلَانٍ مُقَسَّمٌ . أَيُّ : كُلُّ جُزْءٍ مِنْ ذَلِكَ الْوَجْهِ لَهُ نَصِيبُهُ مِنَ الْحُسْنِ ،

فَهُوَ مُنَاسِبٌ . وَيُجُوزُ أَنْ نَقُولَ أَيْضًا : وَجْهُهُ حَسَنُ الْقَسَمَاتِ ،

أَوْ : هُوَ قَسِيمُ الْوَجْهِ (مَجَازٌ) .

أَمَّا تَقَاطِيعُ ففردُها : تَقَطِّيعٌ ، وَهُوَ :

(١) مَعْصٌ فِي الْبَطْنِ يُمَدِّدُ الْأَمْعَاءَ ، حَتَّى كَأَنَّهُ يُقَطِّعُهَا .

(٢) تَقَطِّيعُ الرَّجُلِ : قَدَهُ وَقَامَتَهُ .

(٤) أَقْطَعَتِ الدَّجَاجَةَ : انْقَطَعَ بَيْضُهَا (مَجَازٌ) .

(٥) أَقْطَعَ الْعَيْثُ : انْقَطَعَ (مَجَازٌ) .

(٨٦٣) قَعْرُ الْبَحْرِ أَوْ قَاعُهُ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : اسْتَقَرَّتِ السَّفِينَةُ فِي قَاعِ الْبَحْرِ .

وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : اسْتَقَرَّتْ فِي قَعْرِ الْبَحْرِ . وَالْقَعْرُ مِنْ

كُلِّ شَيْءٍ نَهَايَةُ أَسْفَلِهِ ، أَوْ : أَقْصَاهُ . وَالْجَمْعُ : قُعُورٌ . أَمَّا

القَاعُ فَهُوَ : أَرْضٌ سَهْلَةٌ مُطَمَّنَةٌ افْتَرَجَتْ عَنْهَا الْجِبَالُ وَالْأَكَامُ ،

جَمَعُهَا : قِيَعَانٌ ، وَأَقْوَاعٌ ، وَأَقْوَعٌ ، وَقِيَعَةٌ .

وَقَالَ أَبُو عَمِيْرٍ : الْقِيَعَةُ مَفْرَدَةٌ بِمَعْنَى الْقَاعِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ

٣٩ مِنْ سُورَةِ النُّورِ : ﴿ كَسْرَابٍ بِقِيَعِهِ يَحْسِبُهُ الظَّنَّانُ

مَاءً ﴾ .

هَذَا مَا تَقَوْلُهُ الْمَعَالِمُ ، وَلَكِنْ يَجْمَعُ اللَّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ بِالْقَاهِرَةِ

سَمَحَ فِي مَعْجَمِهِ الْوَسِيطِ أَنْ تُنْطَلَقَ كَلِمَةُ (القَاعِ) عَلَى (القَعْرِ) ،

وَبِذَلِكَ جَازَ لَنَا أَنْ نَقُولَ : قَعْرُ الْبَحْرِ أَوْ قَاعُهُ .

(٨٦٤) أَرْضٌ قَفْرٌ أَوْ قَفْرَةٌ أَوْ مُقْفِرَةٌ

أَوْ مِقْفَارٌ أَوْ قِفَارٌ

وَيَقُولُونَ : أَرْضٌ قَفْرَاءٌ . وَالصَّوَابُ : أَرْضٌ قَفْرٌ أَوْ قَفْرَةٌ ،

وَجَمْعُهَا : قِفَارٌ وَقَفُورٌ ، أَوْ أَرْضٌ مُقْفِرَةٌ أَوْ مِقْفَارٌ أَوْ قِفَارٌ

تُجْمَعُ عَلَى سَمَتِهَا لِتَوْحُّدِ الْمَوَاضِعِ ، كُلُّ مَوْضِعٍ عَلَى حَيْبَالِهِ

قَفْرٌ .

وَالأَرْضُ الْقَفْرُ : هِيَ الَّتِي لَا مَاءَ فِيهَا وَلَا نَاسَ وَلَا كَلَأً .

وَيُجُوزُ أَنْ نَقُولَ : أَرْضُونَ وَبِلَادٌ قَفْرٌ وَقِفَارٌ .

(٨٦٥) الْقَافِلَةُ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَسْتَعْمَلُ كَلِمَةَ (القَافِلَةُ) فِي الْجَمَاعَةِ الْمَسَافِرِينَ

إِلَى مَكَانٍ مَا ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الْقَافِلَةَ مَخْصُوصَةٌ بِالْجَمَاعَةِ

الرَّاجِعِينَ إِلَى وَطَنِهِمْ . هَذَا هُوَ رَأْيُ ابْنِ قَتَيْبَةَ ، وَتَبِعَهُ فِيهِ

الْحَرِيرِيُّ .

وَلَكِنْ الصَّاعِغَانِيُّ قَالَ : « مَنْ قَالَ إِنَّ الْقَافِلَةَ هِيَ الرَّاجِعَةُ

مِنْ السَّفَرِ فَقَدْ غَلَطَ ، لِأَنَّا نُنْطَلِقُ (القَافِلَةَ) عَلَى الْمَبْتَدِئَةِ بِالسَّفَرِ ،

تَفَاوُلًا لَهَا بِالرُّجُوعِ كَمَا قَالَ الْأَزْهَرِيُّ » .

وَمِثْلُ هَذَا كَثِيرٌ فِي اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ ، كَقَوْلِهِمْ لِلخُرَاجِ فِي الْبَدَنِ

أَمَّا الْفِعْلُ : أَقْطَعَ إِقْطَاعًا ، فَمِنْ مَعَانِيهِ مُتَعَلِّبًا :

(١) أَقْطَعَهُ الشَّجَرُ : أَذِنَ لَهُ فِي قَطْعِهِ .

(٢) أَقْطَعَهُ النَّهْرُ : جَعَلَهُ يَجَاوِزُهُ (مَجَازٌ) .

(٣) أَقْطَعَهُ نَهْرًا : أَبَاحَهُ لَهُ .

(٤) أَقْطَعْنَاهُمْ دُورَنَا : أَنْزَلْنَاهُمْ فِيهَا لَيْسَكُنْهََا مَعَنَا حِينَمَا ، ثُمَّ

يَتَحَوَّلُوا عَنْهَا .

وَمِنْ مَعَانِيهِ لِأَيْمَانًا :

(١) أَقْطَعَ النَّخْلُ : حَانَ مَوْعِدُ قِطَاعِهِ ، أَيُّ : جَزَّوهُ .

(٢) أَقْطَعَ الرَّجُلُ : انْقَطَعَتْ حُجَّتُهُ (مَجَازٌ) .

(٣) أَقْطَعَ الشَّاعِرُ : انْقَطَعَ شِعْرُهُ (مَجَازٌ) .

على أَفْعَلَةٍ كما يُجْمَعُ الممدودُ إِلا قَفَا وَأَفْقِيَةَ ، كما جَمَعُوا بَابًا أُبُوبِيَّةً ، وَبَدَى أُنْدِيَّةً وهذا شاذٌ .

وخطأُ أَبُو حَازِمٍ والحريُّ مَنْ جَمَعَ القفا على أَفْقِيَةَ . أما مُتَنَاهُ فهو : قَفَوْنَ وقَفَاءُ .

ويقولُ المِضْبَاحُ : إِنَّ جَمَعَ القفا على التذكير هو : أَفْقِيَةَ ، وعلى التانيث : أَقْفَاءُ (نَقْلًا عَنِ ابْنِ السَّرَّاجِ) .

وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : «يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قِصَافِيَةِ أَحَدِكُمْ» ، (أَيُّ : عَلَى قِفَاهُ) إِذَا هُوَ نَامٌ . رواه أَبُو هُرَيْرَةَ .

(٨٦٨) اسْتَقَلَّتِ السَّيَّارَةُ فَلَانًا

ويقولون : اسْتَقَلَّ فَلَانُ السَّيَّارَةِ . وَالصَّوَابُ : اسْتَقَلَّتِ السَّيَّارَةُ فَلَانًا ، لِأَنَّ مَعْنَى : اسْتَقَلَّ الشَّيْءُ : حَمَلَهُ وَرَفَعَهُ ، وَهُوَ مِنَ الْقَلَّةِ ، أَيُّ : أَعْلَى كُلِّ شَيْءٍ . وفي اللسان : رأسُ الإنسانِ قَلَّةٌ .
وَمِنْ مَعَانِي اسْتَقَلَّ :

- (١) اسْتَقَلَّ الطَّائِرُ فِي طَيْرَانِهِ : نَهَضَ لِلطَّيْرَانِ ، وَارْتَفَعَ فِي الْهَوَاءِ .
- (٢) اسْتَقَلَّ النَّبَاتُ : طَالَ وَارْتَفَعَ .
- (٣) اسْتَقَلَّ الْقَوْمُ : ارْتَحَلُوا .
- (٤) اسْتَقَلَّتِ السَّمَاءُ : ارْتَفَعَتْ .
- (٥) اسْتَقَلَّ الرَّمْحُ بِالظِّلِّ : بَلَغَ ظِلُّ الرَّمْحِ الْمَغْرُوسِ فِي الْأَرْضِ أَقْلَ طُولِ لَهُ ، وَذَلِكَ عِنْدَ انْتِصَافِ النَّهَارِ .
- (٦) اسْتَقَلَّهُ : رَأَاهُ قَلِيلًا .

(٨٦٩) اسْتَقَلَّتْ بِرَأْيِي

ويقولون : اسْتَقَلَّتْ بِرَأْيِي . وَالصَّوَابُ : اسْتَقَلَّتْ بِرَأْيِي ، أَيُّ : اسْتَبَدَّتْ بِهِ ، وَتَفَرَّدَتْ . وَهِيَ مِنَ الْمَجَازِ . وَالْفِعْلُ هُوَ : اسْتَقَلَّ ، وَلَيْسَ اسْتَقَلَّ .

(٨٧٠) أَقْلَعُ الْمَلَّاحُ السَّفِينَةَ

ويقولون : أَقْلَعَتِ السَّفِينَةَ . وَالصَّوَابُ : أَقْلَعُ الْمَلَّاحُ السَّفِينَةَ ، أَيُّ : رَفَعَ قَلْعَهَا ، أَوْ : عَمِلَ لَهَا قِلاَعًا ، أَوْ : كَسَاهَا إِياهَا . وَالقَلْعُ هُوَ الشَّرَاحُ . وَجَمْعُهُ : قَلُوعٌ وَقِلاَعٌ .

دُمَلًا قَبْلَ انْدِمَالِهِ ، وَلِلْبِدَاءِ مَقَارَةَ قَبْلَ الْفَوْزِ بِالنَّجَاةِ مِنَ الْهَلَاكِ فِيهَا ، وَلِلدَّبْحِ سَلِيمًا قَبْلَ سَلَامَتِهِ . وَهَذِهِ مِنْ مَحَاسِنِ لُغَتِنَا الْمَحْبُوبَةِ .

لِذَا أَطْلَقَ كَلِمَةَ (القافلة) عَلَى الْجَمَاعَةِ الْمَسَافِرِينَ ذَهَابًا وَإِيَابًا .

(٨٦٦) مُقْفَلٌ أَوْ مُقْفَلٌ

ويقولون : الْبَابُ مُقْفُولٌ . وَالصَّوَابُ : مُقْفَلٌ ، لِأَنَّنا نَقُولُ : أَقْفَلُ الْبَابَ ، أَوْ : قَفَلُهُ ، وَلَا نَقُولُ : قَفَلَهُ .
وَمِنْ مَعَانِي أَقْفَلُ :

- (١) أَقْفَلُ الْقَوْمَ : اتَّبَعَهُمْ بَصْرَةً .
 - (٢) أَقْفَلَهُمْ عَلَى الْأَمْرِ : جَمَعَهُمْ .
 - (٣) أَقْفَلَهُمْ مِنْ مَعْزِهِمْ : أَرْجَعَهُمْ .
 - (٤) أَقْفَلُ الْجَيْشَ : رَجَعَ .
 - (٥) أَقْفَلُ لَهُ الْمَالَ : أَعْطَاهُ إِياهُ جُزْئَةً .
 - (٦) أَقْفَلَهُ الْعَطَشُ أَوْ الصَّوْمُ : أَفْحَلَهُ .
- وَالْقَفْلُ وَالْقَفْلُ : مَا يُبْلَقُ بِهِ الْبَابُ .

(٨٦٧) الْأَقْفَاءُ وَالْقَفِي وَالْقَفِي

وَالْأَفْقِيَّةُ وَالْقَفُونَ

وَيُحْطَبُونَ مَنْ يَجْمَعُ القفا على أَفْقِيَةَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَقْفَاءُ . وَ(القفا) هُوَ مُؤَخَّرُ الْعُنُقِ (يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ) ، وَيَقُولُ اللِّسَانُ إِنَّ التَّذْكَيرَ أَعْمٌ ، وَيَرَى ابْنَ سَيِّدِهِ أَنَّهَا مؤنثة ، وَيَسْتَشْهَدُ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ :

فَا الْمَوْلَى ، وَإِنْ عُرِضَتْ قَفَاهُ ،

بِأَحْمَلٍ لِلْمَحَامِدِ مِنْ حِمَارِ

وورد كلمة (القفا) مؤنثة في بَيْتٍ مِنَ الشَّعْرِ لَا يَمْتَعُ مِنْ جَوَارِ تَذْكَيرِهَا .

وقال ابنُ بَجِيٍّ : المَدُّ فِي القفا (القفاء) لُغَةٌ ، وَهَذَا جَمْعٌ عَلَى أَفْقِيَةَ ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ .

وجاءت في اللسانِ الجُمُوعُ : قَفِيٌّ ، وَقَفِيٌّ ، وَقَفُونَ (الأخيرة نادرة) .

وجاء فيه أيضًا ، أَنَّ القافيةَ وَالقَفْنَ هُمَا مِثْلُ القفا .
وقال السُّيوطِيُّ فِي المُرْزَرِ : لَيْسَ فِي كَلَامِهِمْ مَقْصُورٌ جَمِيعٌ

(٨٧١) النَّسِيجُ لَا الْقَمَاشُ

ويقولون : اشترى فلان قماشاً قطيياً . والصَّوَابُ : اشترى نسيجاً قطيياً ؛ لأنَّ القماشَ هو ما على وجه الأرض من فتات الأشياء ، حتَّى يقال لِرذالةِ الناسِ قماش . والجمعُ : أقمِشَة .

وجاء في لسانِ العَرَبِ ، ومُسْتَدْرَكِ التَّاجِ نَقْلًا عَنِ الجَوْهَرِيِّ في صِحاحِهِ : أنَّ قماشَ البَيْتِ هو متاعُهُ .

وتأني قماشٍ جمعًا لِقَمَشٍ ، وهو الرَّدِيُّ من كُلِّ شَيْءٍ .

وقال « المعجمُ الوسيطُ » : « القماشُ هو كُلُّ ما يُنْسَجُ من الحريرِ والقطنِ ونحوهما (كلمة مؤلَّدة) . » ولكنه لم يذكرْ أنَّ المَجْمَعُ وافقَ على ذلك ، حتَّى يجوزَ لنا استعملُها .

(٨٧٢) بَلَغَ قِمَّةَ المَجْدِ

ويقولون : بَلَغَ فلانُ قِمَّةَ المَجْدِ ، والصَّوَابُ : بَلَغَ قِمَّةَ المَجْدِ . ولِقِمَّةِ عِدَّةِ معانٍ ، أشهرُها قولُ اللسانِ : القِمَّةُ : أعلى الرّأسِ وأعلى كُلِّ شَيْءٍ ، وقِمَّةُ النَّخْلَةِ رأسُها . وقال الأَصْمَعِيُّ : قِمَّةُ الرّأسِ أعلاه .

أما القِمَّةُ فَهِيَ المَرْبَلَةُ ، قال أوسُ بنُ مَرْءٍ :

قالوا : فاحال يسكنين ؟ فقلت لهم

أضحى كقمة دار بين أنداءٍ

والقمة أيضًا هي : ما يأخذُه الأسدُ بِيَفِيهِ .

(٨٧٣) أَحْمَرُ قَانِيٍّ وَأَحْمَرُ قَانٍ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : أَحْمَرُ قَانِيٍّ . ويقولون إنَّ الصَّوَابَ

هو : أَحْمَرُ قَانٍ ؛ لأنَّ الفِعْلَ هو : قَنَا لَوْنُ الشَّيْءِ يَقْتَرِ قَوًا : كان أَحْمَرُ قَانِيًا ، وهو أَحْمَرُ قَانٍ ، أي : شديدُ الحُمْرَةِ .

وهذا صحيح ، ولكن هنالك فعلًا آخر مهموزًا ، هو الفِعْلُ :

قَنَا الشَّيْءُ يَقْنَأُ قَنَوًا : اشتدَّت حُمْرَتُهُ . وفي الحديثِ الشَّرِيفِ : مررتُ بأبي بكرٍ ، فإذا لِحْيَتُهُ قَانِيَةٌ ، أي : شديدةُ الحُمْرَةِ .

لذا يجوزُ الوجهانُ : أَحْمَرُ قَانٍ وَأَحْمَرُ قَانِيٍّ .

(٨٧٤) القِنْدِيلُ

ويُسَمُّونَ مصباحَ السِّراجِ قِنْدِيلًا ، وصوابُهُ : قِنْدِيلٌ . والجمعُ :

قَنَادِيلُ . والقِنْدِيلُ مصنوعٌ من زُجاج

(٨٧٥) قَنَاةُ السُّوَيْسِ

ويقولون : قَنَالُ السُّوَيْسِ . والصَّوَابُ : قَنَاةُ السُّوَيْسِ ،

وهي القَنَاةُ العَرَبِيَّةُ المُوَصَّلَةُ بَيْنَ البَحْرَيْنِ : الأَبْيَضِ المَتَوَسِّطِ

والأَحْمَرِ . أما كلمةُ (قَنَال) فَهِيَ لَاتِينِيَّةٌ canālis . وتُطْلَقُ

العامةُ على القَنَاةِ اسمِ (تُرْعَة) ، معَ أنَّ التُّرْعَةَ في اللُّغَةِ هي مَفْتَحُ

الماءِ إلى الحَوْضِ ، أو إلى الأَرْضِ ، أو إلى الجَدْوَلِ مِنَ النَّهْرِ ، وهو فُوهُهُ الجَدْوَلِ .

(٨٧٦) خُمُّ الدَّجَاجِ لَا قِنَهُ

ويُسَمُّونَ بَيْتَ الدَّجَاجِ قِنًا أو قِنًا . والصَّوَابُ : خُمُّ الدَّجَاجِ .

والجمعُ : خِمَمَةٌ .

أما العَبْدُ القِنُّ فهو الَّذي وُلِدَ عِنْدَكَ ، ولا يستطيعُ أنْ

يَخْرُجَ عِنْدَكَ . قال الأَصْمَعِيُّ : القِنُّ هو الَّذي كان أبوه مملوكًا

لِمواليه ، فإذا لم يكن كذلك فهو : عَبْدٌ مَمْلُوكَةٌ . وفي الأساس :

عَبْدُ قِنٍّ : مَلِكٌ هو وأبواه .

ومن معاني القِنِّ :

(١) قِنُّ القَمِيصِ : كُمُهُ . ويجوزُ : قِنَانُهُ وَقِنَوَانُهُ .

(٢) القِنُّ : الجَبَلُ الصَّغِيرُ . وجمعُهُ : قِنَنٌ ، وقِنَانٌ ، وقِنُونٌ .

(٣) قَلَّةُ الجَبَلِ .

والقِنُّ هو الجَبَلُ الصَّغِيرُ أيضًا .

(٨٧٧) قَنَوَاتٌ وَقِنَا

ويَجْمَعُونَ القَنَاةَ الَّتِي يَجْرِي فِيهَا الماءُ على أَقْيَمِهِ . والصَّوَابُ

أنْ تُجْمَعَ على قَنَوَاتٍ ، واسمُ الجنسِ الجمعيُّ : قِنَا . أما قِنِيٌّ

فَهِيَ جَمْعُ الجَمْعِ .

(٨٧٨) القَائِتُ وَالْمُقَيْتُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : « مُقَيْتٌ » ، وَيَرَوْنَ أَنَّ الصَّوَابَ هو :

قَائِتٌ . ولكنَّ اسْمِي الفاعِلَيْنِ كِلَيْهِمَا صَحِيحَانِ ، فهناك الفِعْلُ :

قَاتَهُ يَقُوهُ قَوًا وَقَوًا وَقِيَانَةً ، أي : أعطاهُ القُوَّةَ وَرَزَقَهُ وعالَهُ ،

فهو : قَائِتٌ .

وهناك الفِعْلُ : أَقَاتَهُ يُقَيِّتُهُ إِقَاتَةً : أعطاهُ قُوَّةً وحِطَّةً ،

(٤) ظَنَّهُ .

وَمِنَ الْمَجَازِ :

(١) قَالَ يَدِيهِ : أَخَذَ . أَهْوَى بِهَا .

(٢) قَالَ يَرْجُلِهِ : مَشَى . ضَرَبَ بِهَا .

(٣) قَالَ بَعِينِهِ : أَوْمَأَ .

(٤) قَالَ بِالْمَاءِ عَلَى يَدِيهِ : صَبَّهُ .

(٥) قَالَ بِنُوبِهِ : رَفَعَهُ .

(٦) قَالَ بِلُغَانٍ : قَتَلَهُ .

(٧) قَالَ بِهِ : غَلَبَ بِهِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ الدُّعَاءِ : سُبْحَانَ مَنْ تَعَطَّفَ بِالْبُرِّ ، وَقَالَ بِهِ : أَيُّ : غَلَبَ بِهِ .

(٨٨٢) قِيدَ شَعْرَةٍ أَوْ قَادَ شَعْرَةٍ

ويقولون : لا يَجِيدُ نَمِيمٌ عَنِ مَبَادِيهِ قَيْدِ شَعْرَةٍ . وَالصَّوَابُ :

لا يَجِيدُ قَيْدَ شَعْرَةٍ ، أَوْ قَادَ شَعْرَةٍ . أَيُّ : مِقْدَارَ شَعْرَةٍ ، كَمَا

تَقُولُ الْمَعَاجِمُ ، وَلَكِنَّ (المُعْجَمَ الوسيطَ) أَجَازَ أَنْ تَقُولَ : (قَيْدَ

شَعْرَةٍ) أَيْضًا ، دُونَ أَنْ يَذْكَرَ أَنَّ الْمَجْمَعِ وَافَقَ عَلَى ذَلِكَ ، مِمَّا

لا يُجِيزُ لَنَا اسْتِعْمَالُهَا .

وَمِنْ مَعَانِي الْقَيْدِ وَالْقَادِ : السَّوْطُ الْمَصْنُوعُ مِنَ الْجِلْدِ .

(٨٨٣) اسْتَقَالَ رَيْسَهُ

أَوْ اسْتَقَالَ رَيْسَهُ الْخِدْمَةَ

ويقولون : قَدَّمَ إِلَى رَيْسِهِ اسْتِقَالَتهُ مِنَ الْخِدْمَةِ . وَالصَّوَابُ :

اسْتَقَالَ رَيْسَهُ ، كَمَا جَاءَ فِي الصَّحَاحِ وَاللِّسَانِ وَالْمُحِيطِ وَالتَّاجِ

وَمِنْ اللَّغَةِ . وَمَعْنَاهُ هُنَا : طَلَبَ مِنْ رَيْسِهِ إِعْفَاءَهُ مِنَ الْخِدْمَةِ ،

أَوْ الْعَمَلِ الَّذِي يَقُومُ بِهِ .

وَيُعَدِّيهِ الْأَسَاسُ وَالْمِصْبَاحُ وَمِنْ اللَّغَةِ وَأَقْرَبُ الْمَوَارِدِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ .

فَيَقُولُونَ : اسْتَقَالَ رَيْسَهُ الْخِدْمَةَ .

(٨٨٤) عَيْنَ قَائِمٍ مَقَامٍ

أَوْ قَائِمَقَامًا

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : عَيْنَ فُلَانٍ قَائِمَقَامًا . وَيَقُولُونَ إِنَّ

الصَّوَابَ هُوَ : عَيْنَ فُلَانٍ قَائِمٍ مَقَامٍ . وَالْقَائِمُ مَقَامٌ هُوَ حَاكِمٌ

مَدِينَةٍ صَغِيرَةٍ يَتَّبِعُ حَاكِمًا آخَرَ لِمَدِينَةٍ أَكْبَرَ . اسْمُهُ : مُتَّصِرٌ .

وَهَاتَانِ الْكَلِمَتَانِ الْعَرَبِيَّتَانِ اصْطَلَحَ عَلَيْهِمَا مِنَ الْعَهْدِ التُّرْكِيِّ ،

فَهُوَ : مُقَيَّتٌ . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٨٤ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿وَكَانَ

اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقَيَّتًا﴾ . وَ (المُقَيَّتُ) مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ

الْحُسْنَى ، وَقَدْ قَالَ الرَّجَّازُ : «المُقَيَّتُ : الْقَدِيرُ ، وَقِيلَ :

الْحَفِيظُ ، وَهُوَ بِالْحَفِيظِ أَشْبَهُ ، لِأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْقُوَّةِ .

يُقَالُ : قَتَّ الرَّجُلُ أَقْوَمَهُ قَوْتًا ، إِذَا حَفِظَتْ نَفْسُهُ بِمَا يَقُوْتُهُ » .

أَمَّا الْمَفْسُورُونَ فَقَدْ قَسَرَ جُلُومَهُمُ الْمُقَيَّتُ بِالْحَفِيظِ .

(٨٧٩) كَانَ مَقْوَدًا إِلَى السَّجْنِ

ويقولون : هَرَبَ الْمُجْرِمُ بَيْنَمَا كَانَ مَقَادًا إِلَى السَّجْنِ .

وَالصَّوَابُ : هَرَبَ بَيْنَمَا كَانَ مَقْوَدًا إِلَى السَّجْنِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ

(قَادَ) هُنَا ثَلَاثِيٌّ ، وَاسْمُ الْمَفْعُولِ مِنْهُ : (مَقْوَدٌ) بَعْدَ إِغْلَابِهِ

بِالتَّسْكِينِ . أَمَّا اسْمُ الْمَفْعُولِ (مَقَاد) فَهُوَ مِنَ الْفِعْلِ الرَّبَاعِيِّ

(أَقَادَ) ، الَّذِي مِنْ مَعَانِيهِ :

(١) أَقَادَ الْقَاتِلُ بِالْقَتِيلِ : قَتَلَهُ بِهِ .

(٢) أَقَادَ السَّحَابُ (مَجَاز) : صَارَ لَهُ فَايِدٌ (أَيُّ : صَارَ لَهُ

سَحَابٌ يَتَقَدَّمُهُ) .

(٣) أَقَادَهُ خَيْلًا : أَعْطَاهَا آثَامًا لِيَقْوَدَهَا .

(٤) أَقَادَ فُلَانٌ (مَجَاز) : تَقَدَّمَ .

(٨٨٠) الْقَوَاسُ

هُنَالِكَ أُسْرَةٌ شَهِيرَةٌ تُسَمَّى أُسْرَةُ الْقَوَاصِ . وَالصَّوَابُ :

الْقَوَاسُ ، أَيُّ : صَانِعُ الْأَقْوَاسِ ، أَوْ صَاحِبُهَا ، أَوْ الرَّامِي بِهَا ،

أَوْ حَامِلُهَا .

وَلَيْسَ فِي الْعَرَبِيَّةِ (قَوَّصَ) .

(٨٨١) قَالَتْ إِنَّهَا

ويقولون : قَالَتْ بِأَنَّهَا مُسَافِرَةٌ غَدًا . وَالصَّوَابُ : قَالَتْ إِنَّهَا

مُسَافِرَةٌ غَدًا .

جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٩ مِنْ سُورَةِ مَرِيَمَ : ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ،

آتَانِي الْكِتَابَ ، وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ .

وَلَا يَتَعَدَّى الْفِعْلُ (قَالَ) بِالْبَاءِ ، إِلَّا إِذَا كَانَ مَعْنَاهُ :

(١) أَحَبَّهُ وَاحْتَضَنَهُ لِنَفْسِهِ .

(٢) حَكَمَ بِهِ .

(٣) اعْتَقَدَ بِهِ .

وُنِحِتَتْ كَلِمَةُ الْقَائِمِ قَامًا مِنْ كَلِمَتِي الْقَائِمِ مَقَامَ الْمُتَصَرِّفِ .
وأنا لا أرى بأسًا في الإبقاء على الكلمة المنحوتة قائمًا

(بتضعيف الميم الأولى) ، لأنها أسهل لفظًا . ولأنَّ جميعَ
الكتاب يستعملونها ، مع الموافقة على جواز فصل قائم عن
مقام (قائم مقام) ، وإضافة أول هاتين الكلمتين إلى ثانيهما .

(٨٨٥) قَوْمُوا الدَّارَ وَ قِيمُوا

ويخطون من يقول: قِيمُوا الدَّارَ ، أَي: جَعَلُوا لَهَا قِيمَةً
مَعْلُومَةً . باعتبار أنَّ الصَّوَابَ : قَوْمُوا الدَّارَ تَقْوِيمًا ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ
وَإِوِيَّ .

أما كلمة (قيمة) ، فإؤها مُثْقَلَةٌ عَنْ وَو . وفي الإغلال
أَنَّ كُلَّ وَوِ ثَقُلَ بِأَنَّ إِذَا كَانَتْ سَاكِئَةً وَكَبِيرًا مَا قَبْلَهَا .
وقد جاء في الطَّبَعَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ «المعجم الوسيط» : (قِيمَ)
الشَّيْءَ تَقِيمًا : قَدَّرَ قِيمَتَهُ (مجمع القاهرة) .

[راجع مجلة مجمع القاهرة ٢٤ / ٢٠٠ ، وكتاب البحوث
والمحاضرات لمجمع القاهرة رقم ١١ صفحة ٣٢٩] .

(٨٨٦) عَقَدُ نَفِيسٌ لَا قِيمَ

ويقولون : عَقَدُ اللَّوْلُوِّ هَذَا قِيمٌ . وَالصَّوَابُ : نَفِيسٌ ، أَوْ
ذُو قِيمَةٍ عَالِيَةٍ . أَوْ غَالِيِ الْقِيمَةِ ؛ لِأَنَّ الْقِيمَ فِي اللُّغَةِ هُوَ
الْمُسْتَقِيمُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ فِيهَا كُتِبَ قِيمَةٌ ﴾ (سُورَةُ
الْبَيِّنَةِ . آيَةُ ٣) . أَي : مُسْتَقِيمَةٌ تَبَيَّنَ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ .
وفي الحديث : ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ . أَي : الْمُسْتَقِيمُ الَّذِي
لَيْسَ فِيهِ رِيبٌ وَلَا مِثْلٌ عَنِ الْحَقِّ ، وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ .

وجاء في الآية الخامسة من سُورَةِ الْبَيِّنَةِ : ﴿ وَذَلِكَ دِينُ
الْقِيمَةِ ﴾ . أَي : دِينُ الْمِلَّةِ الْمُسْتَقِيمَةِ .

وَالْقِيمُ هُوَ :

(١) السِّيدُ وَسَائِسُ الْأَمْرِ .

(٢) قِيمُ الْقَوْمِ : هُوَ الَّذِي يُقِيمُهُمْ ، وَيُسُوسُ أَمْرَهُمْ .

(٣) قِيمُ الْمَرْأَةِ : زَوْجُهَا ؛ لِأَنَّهُ يَقُومُ بِأَمْرِهَا ، وَمَا تَحْتَاجُ
إِلَيْهِ .

(٤) أَمْرُ قِيمٍ : مُسْتَقِيمٌ (التَّاج) .

(٥) خُلِقَ قِيمٌ : حَسَنٌ (التَّاج) .

ولم يرد في أمهات المعاجم العربية أنَّ كلمة (قِيم) تعني
(النَّفِيس) . ولو سلَّمنا مع مجمع اللغة العربية بالقاهرة في
معجمه الوسيط ، أَنَّ مَعْنَى الْقِيمِ هُوَ : ذُو الْقِيمَةِ ، لَمَا وَجَدْنَا
فِي ذَلِكَ أَذْنِي مَدْحٍ لِلشَّيْءِ الَّذِي نَقُولُ إِنَّهُ قِيمٌ ؛ لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ
تَقْرِيبًا ، لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ لَهُ قِيمَةٌ كَثِيرَةٌ أَوْ قَلِيلَةٌ . لِذَا وَجَبَ أَنْ نَقُولَ
عَنِ الشَّيْءِ الثَّمِينِ : ذُو قِيمَةٍ عَالِيَةٍ ، أَوْ غَالِيِ الْقِيمَةِ ، أَوْ
نَفِيسٌ ، أَوْ كَرِيمٌ .

(٨٨٧) الْوَصِيَّ عَلَى الْإِيْتَامِ

لَا الْقِيمَ عَلَيْهِمْ

ويقولون : فَلَانَ هُوَ الْقِيمُ عَلَى أَنْبَاءِ أَحِبِّهِ الْإِيْتَامِ ، وَالْمُتَصَرِّفِ
فِي أَمْوَالِهِمْ عَلَى أَحْسَنِ وَجْهِ . وَالصَّوَابُ : فَلَانَ هُوَ الْوَصِيُّ
عَلَى ؛ لِأَنَّ الْوَصِيَّ يَحِقُّ لَهُ أَنْ يَحْفَظَ مَالَ الرَّجُلِ
لِلْأَوْلَادِ ، وَيَتَصَرَّفَ فِيهِ عَلَى وَجْهِ نَافِعٍ ، بَيْنَمَا (الْقِيمُ) يُفَوِّضُ
إِلَيْهِ حِفْظَ ذَلِكَ الْمَالِ ، دُونَ التَّصَرُّفِ فِيهِ .

باب الكاف

(٨٨٨) مَلَأَ الكَأْسَ الفَارِغَةَ أَوْ مَلَأَ الكَأْسَ
وَيُحْطَوْنَ مَنْ يَقُولُ : مَلَأَ الكَأْسَ الفَارِغَةَ . ويقولون إنَّ
الصَّوَابَ : مَلَأَ القَدَحَ الفَارِغَ ، أَوْ الرَّجَاحَةَ الفَارِغَةَ ، أَوْ الإِنَاءَ
الفَارِغَ ؛ لِأَنَّ أَيْنَ الأَعْرَابِيِّ قَالَ : لَا تُسَمَّى الكَأْسُ كَأْسًا إِلاَّ
وَفِيهَا الشَّرَابُ . وَنَقَلْتُ جُلُ المَعْجَمِ رَأْيَهُ هَذَا ، وَأَضَافَ التَّسَاجُ
قَائِلًا : الكَأْسُ الإِنَاءُ يُشْرَبُ فِيهِ ، أَوْ مَا دَامَ الشَّرَابُ فِيهِ .
وقال أبو حاتم والأصمعي وابن عباد : الكَأْسُ الشَّرَابُ
بِعَيْنِهِ .

(٨٨٩) فُرْنِيَّةٌ لَا كَاتُو

وقال ابن سيده : الكَأْسُ : الخمرُ نَفْسُهَا اسْمُهَا .
واكتفى الصَّحَّاحُ والمصباحُ والوسيطُ بإيراد قول ابن الأعرابي .
وحاكي مَنْ اللُّغَةُ والمُحِيطُ ومُحِيطُ المَحِيطِ التَّسَاجُ فِي
قَوْلِهِ .
وَرَدَّدَ مَدَّ القَامُوسُ مَا قَالَتْهُ المَعْجَمُ الَّتِي سَبَقَتْهُ .
وَسَتَّفِيقُ مِنْ هَذَا الأَخْتِلَافِ بَيْنَ أَرَاءِ أَيْمَةَ اللُّغَةِ عِنْدَنَا ،
لِتَجَنُّبِ اسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (الكَأْسُ) فِي حَالِي فَرَاغِهَا أَوْ امْتِلَائِهَا
بِالشَّرَابِ .

(٨٩٠) حَمَلَهُ عَنَاءً لَا كَبِدَهُ عَنَاءً

ويقولون : كَبِدَهُ عَنَاءً شَدِيدًا . وَالصَّوَابُ : حَمَلَهُ عَنَاءً
شَدِيدًا ، أَوْ : جَسَمَهُ عَنَاءً شَدِيدًا .
وَفِي المَعْجَمِ : مِنْ المَجَازِ قَوْلُنَا : كَبِدَتِ الشَّمْسُ أَوْ النَّجْمُ
السَّمَاءَ ، أَيْ : صَارَا فِي كَبِدِهَا ، أَوْ كَبِيدَاتِهَا ، أَوْ كَبِيدَاتِهَا ،
أَيْ : فِي وَسْطِهَا .

(٨٩١) كَابَدَ نَصْبًا

ويقولون : نَكَبَدَ فِي سَفَرِهِ نَصْبًا عَظِيمًا . وَالصَّوَابُ : كَابَدَ
فِي سَفَرِهِ نَصْبًا عَظِيمًا ، أَيْ : وَجَدَ مَشَقَّةً وَعَدَابًا .
وَيُقَالُ : كَابَدَ الرَّجُلُ اللَّيْلَ : إِذَا رَكِبَ هَوْلَهُ وَصُعُوبَتَهُ .

وَجَدَا لَوْ تَضَاقَرَتْ جِهَةٌ مَجَامِعًا كُلُّهَا يُوضَعُ مَعْجَمٌ دَقِيقٌ
مُفَصَّلٌ ، لَا غُمُوضَ فِيهِ ، وَلَا تَرَدُّدٌ فِي تَعْيِينِ مَا تَدُلُّ عَلَيْهِ كَلِمَاتُهُ ،
مَعَ الاعْتِرَافِ بِأَنَّ مَجْمَعِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بِالقَاهِرَةِ قَدْ حَلَّ فِي
مُعْجَمِيهِ (الوَسِيطِ) ، الَّذِي صَدَرَتْ طَبْعَتُهُ الأَوَّلَى عَامَ ١٩٦١م ،
بَعْضَ المَشَاكِلِ اللُّغَوِيَّةِ ، وَأَزَالَ كَثِيرًا مِنَ الغُمُوضِ الَّذِي كَانَ
يَكْتَنِفُ عَدَدًا وافرًا مِنَ الكَلِمَاتِ فِي المَعْجَمِ الأُخْرَى . وَنَتَقَطَّرُ
الآنَ - بِصَبْرِ نَافِدٍ - صَدُورَ الطَّبْعَةِ الثَّالِثَةِ مِنْ هَذَا المَعْجَمِ
النَّفِيسِ الجَرِيءِ ، رَاجِعِينَ مَزِيدًا مِنَ العَقَبَاتِ المَذَلَّلَةِ ، وَتَلَافِيًا
لِكَثِيرٍ مِنَ النِّقْصِ فِي عَدَدِ كَلِمَاتِهِ ، كَالْحَسَا وَمَشَقَّاتِهَا .

وَلَا بُدَّ مِنَ الاعْتِرَافِ أَيْضًا بِفَضْلِ مَجْمَعِ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ
بِالقَاهِرَةِ ؛ لِأَنَّهُ أَصَدَّرَ حُرُوفَ الهَمْزِ مِنَ (المَعْجَمِ الكَبِيرِ) فِي
مُجَلِّدِ صَمِّ ٧٠٠ صَفْحَةٍ مِنَ الحِجْمِ الكَبِيرِ عَامَ ١٩٧٠ ، وَهُوَ

وَأَكْتَفَأ . وجاءَ كُتُوفٌ في قولِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ :
يا لَهْفَ نَفْسِي إِذْ تَوَلَّوْا غُدُوَّةً
بِالنَّعْسِ فَوْقَ عَوَاتِقِ وَكُتُوفِ

(٨٩٤) كَتَمَ الْخَبَرَ

ويقولونَ : تَكْتَمُ فُلَانٌ الْخَبَرَ . والصَّوَابُ : كَتَمَ فُلَانٌ
الْخَبَرَ . أي : أَخْفَاهُ . وقِيلَ : كَتَمَ الشَّيْءَ يَكْتُمُهُ كَتْمًا وَكِنْمَانًا .
وَرُبَّمَا عُدِّيَ إِلَى مَفْعُولَيْنِ ، قِيلَ : كَتَمَ فُلَانًا الْحَدِيثَ . ويجوزُ
أَنْ تُرِيدَ (مِنْ) فِي الْمَفْعُولِ الْأَوَّلِ ، فنقولُ : كَتَمَ مِنْ فُلَانٍ
الْحَدِيثَ .

أَمَّا (تَكْتَمَ) ففِعْلٌ لَازِمٌ لَمْ يَذْكُرْهُ غَيْرُ الْأَزْهَرِيِّ فِي التَّهْدِيدِ ،
وقالَ إنَّ مَعْنَاهُ هُوَ : اخْتَفَى . وأوردَهُ مَدُّ الْقَامُوسِ مَنْقُولًا عَنِ الْقَامُوسِ
الْمَحِيطِ ، وَلَكِنِّي لَمْ أَجِدْهُ فِيهِ ، وَلَمْ أَجِدِ الْفِعْلَ الْمُتَعَدِّيَ (تَكْتَمَ)
فِي أَيِّ مُعْجَمٍ .

(٨٩٥) الْكِتَانُ

وَيُسَمُّونَ النَّبَاتَ الَّذِي تُنْسَجُ مِنْ أَلْيَافِهِ بَعْضُ الثِّيَابِ كِتَانًا .
وصوابُه : كِتَانٌ .

أَمَّا كِتَانُ الْمَاءِ فَهُوَ الطُّحْلُبُ (مَجَازٌ) ، وَعُشَاءُ الْمَاءِ وَزَبْدُهُ
(مَجَازٌ) .

وَمِنْ (الْمَجَازِ) أَيْضًا : لَيْسَ الْمَاءُ كِتَانُهُ : طَحْلُبٌ
وَإِخْضَرُّ رَأْسُهُ .

وجاءَ في مُعَلِّقَةِ امرئِ الْقَيْسِ :

فِيالْكُ مِنْ لَيْلٍ ، كَأَنَّ نُجُومَهُ

بِأَمْراسِ كِتَانٍ إِلَى صَمِّ جَنْدَلٍ

الجَنْدَلُ : الصَّخْرَةُ .

(٨٩٦) كَرَبَهُ الْعَمُّ

ويقولونَ : أَكْرَبَهُ الْعَمُّ ، أي : اشْتَدَّ عَلَيْهِ . والصَّوَابُ :
كَرَبَهُ الْعَمُّ ، يَكْرَبُهُ كَرَبًا ، فالأمرُ كَرِيبٌ ، وَالرَّجُلُ مَكْرُوبٌ
وَكَرِيبٌ . والاسمُ : الكَرْبَةُ .

وَمِنْ مَعَانِي (أَكْرَبَ) لِأَنَّ

(١) أَكْرَبَ الْإِنَاءَ : أَوْشَكَ أَنْ يَمْتَلِي .

(٢) أَكْرَبَ الْأَمْرَ : كَادَ يَقَعُ .

وَكابِدَ الْأَمْرِ كِبَادًا وَمُكابِدَةً : قاساهُ .

أَمَّا الْفِعْلُ تَكَبَّدَ ، فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) تَكَبَّدَ الْفُلَانُ : إِذَا قَصَدَ وَسَطَهَا وَمُعْظَمَهَا (مَجَازٌ) .

(٢) تَكَبَّدَتِ الْأَمْرُ : قَصَدَتْهُ .

(٣) تَكَبَّدَتِ الشَّمْسُ السَّمَاءَ : صَارَتْ فِي كِبِدِهَا ، أَي :

وَسَطَهَا (مَجَازٌ) .

(٤) تَكَبَّدَ اللَّبَنُ وَغَيْرُهُ مِنَ الشَّرَابِ : غَلُظَ وَخَثُرَ ، وَصَارَ كَأَنَّهُ
كَبِدٌ تَتَرَجَّرُ .

(٨٩٢) كُتِبَ الرَّجُلُ وَثِيابُهُ

ويقولونَ : أَحْضَرْنَا كُتْبَ وَثِيَابِ الرَّجُلِ . والصَّوَابُ :
أَحْضَرْنَا كُتْبَ الرَّجُلِ وَثِيَابَهُ ، لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ هُنَا أَنْ تُضَيَّفَ اسْمَيْنِ
إِلَى مِصْصَفٍ إِلَيْهِ وَاحِدٍ .

ولا يجوزُ أَنْ نَحذفَ المِصْصَفَ إِلَيْهِ الْأَوَّلَ ، إِلا إِذَا دَلَّ عَلَيْهِ
المِصْصَفُ إِلَيْهِ الثَّانِي الْمَذْكُورُ ، كقولنا : أَنْفَقْتُ رُبْعًا وَخُمْسًا
رَاتِبِي . أَي : أَنْفَقْتُ رُبْعَ رَاتِبِي وَخُمْسَ رَاتِبِي . فقد حُذِفَ هُنَا
المِصْصَفُ إِلَيْهِ الْأَوَّلُ بَعْدَ أَنْ تَحَقَّقَ الشَّرْطُ الْمَطْلُوبُ ، وَهُوَ وَجُودُ
اسْمٍ مَعطُوفٍ (خُمْسِ) . وهذا المعطوفُ عامِلٌ فِي لَفْظِ آخِرِ
هُوَ (راتبي) . وهو مُشابهٌ للمحذوفِ فِي صِبْغَتِهِ وَمَعْنَاهُ ؛ فَاسْتَعْتَبْنَا
بِالْمَذْكُورِ عَنِ الْمَحذُوفِ ؛ أَي : أَنَّ الْمِصْصَفَ إِلَيْهِ الثَّانِي دَلَّ عَلَى
الْأَوَّلِ الْمَحذُوفِ .

ويقولُ القراءُ : إِذَا كَانَ الْأَسْمَانُ الْمِصْصَافَانِ مُصْاحِبَيْنِ فِي
الاسْتِعْمَالِ الْكَلَامِيِّ الْكَثِيرِ كَالْيَدِ وَالرَّجْلِ ، وَقَبْلَ وَبَعْدَ ، أَضِيغَا
مَعًا لِلْمِصْصَافِ إِلَيْهِ الْمَذْكُورِ . نحو : كَسِرَتْ يَدُ رِجْلِ اللَّصِّ
وَنِمَتْ قَبْلَ وَبَعْدَ الظُّهْرِ .

ولكنَّ إِضافةَ الاسمِ الْأَوَّلِ إِلَى الْمِصْصَافِ إِلَيْهِ . وإضافةَ الاسمِ
الثَّانِي إِلَى ضَمِيرِ الْمِصْصَافِ إِلَيْهِ الْأَوَّلِ أَدَقُّ وَأَبْلَغُ . وَأَنْصَحُ أَنْ نقولَ :
كَسِرَتْ يَدُ اللَّصِّ وَرِجْلُهُ ، وَنِمَتْ قَبْلَ الظُّهْرِ وَبَعْدَهُ .

(٨٩٣) الْكِتْفُ الْيُسْرَى

ويقولونَ : الْكِتْفُ الْيُسْرَى . والصَّوَابُ : الْكِتْفُ ، أَوْ
الْكِتْفُ ، أَوْ الْكِتْفُ الْيُسْرَى . وَالْكِتْفُ مَوْثِقَةٌ .

وللإنسانِ وَالْحَيَوانِ كِتْفَانِ ، وَلَيْسَتْ مُفْرَدَةٌ كَمَا يَعْتَقِدُ
بَعْضُهُمْ ؛ لِأَنَّ وِراءَ كُلِّ مُنْكِبٍ كِتْفًا . وَجَمْعُهَا : كِتَفَةٌ

(٣) أَكْرَبَ : أَسْرَعَ (مَجَاز) .

وَمِنْ مَعَانِيهِ مُتَعَدِّيًا :

(١) أَكْرَبَ السَّقَاءَ : مَلَّاهُ .

(٢) أَكْرَبَ الدَّلُوَ : شَدَّ عَلَيْهَا الكَرْبَ ، وَهُوَ حَبْلٌ صَغِيرٌ يَصِلُ

الرِّشَاءَ (حَبْلُ الدَّلُوِ الطَّوِيلِ) بِالخَشْبَةِ الْمُعْرِضَةِ عَلَى الدَّلُوِ ، لِكَيْ لَا يَنْقَطِعَ الحَبْلُ مِنَ المَكَانِ الَّذِي يُلَامِسُهُ المَاءُ .

وَجَمْعُ الكَرْبِ : أَكْرَابُ .

(٨٩٧) اكْتَرَتْ لَهُ

ويقولون : اكْتَرَتْ بِهِ ، أَي : بَالَى بِهِ . وَهُوَ لَا يَكْتَرُ بِهَذَا الأَمْرِ ، أَي : لَا يَتَعَبَأُ بِهِ . وَالصَّوَابُ : اكْتَرَتْ لَهُ ؛ لِأَنَّهُ يَتَعَدَّى بِاللَّامِ كَمَا يَرَى الأَسَاسُ وَالْمُحِيطُ وَالْمِصْبَاحُ وَالتَّاجُ وَمَدُّ القَامُوسِ وَمَنْنُ اللَّعْنَةِ وَالْمَعْجَمُ الوَسِيطُ ، وَلَا يَتَعَدَّى بِالبَاءِ .

وَيَعْتَقِدُ صَاحِبُ التَّاجِ أَنَّ الأَمْرَ التَّبَسُّعَ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمَادِ الجَوْهَرِيِّ ، صَاحِبِ «الصِّحَاحِ» ، عِنْدَمَا شَرَحَ (اكْتَرَتْ لَهُ) بِقَوْلِهِ : بَالَى بِهِ . فَتَقَلَّ حَرْفُ الجِزْرِ (الباءُ) مِنَ الفِعْلِ (بَالَى) إِلَى الفِعْلِ (اكْتَرَتْ) .

وجاء ابن منظور صاحبُ «لسان العرب» ، بَعْدَ نَحْوِ قَرْنَيْنِ وَيُصَفِّ قَرْنَيْنِ ، وَأَخَذَ عَنِ «الصِّحَاحِ» ، دُونَ أَنْ يَنْقَطِعَ لِلخَطِّ الَّذِي افْتَرَقَهُ الجَوْهَرِيُّ ، فَعَمَّرَ مِثْلَهُ .

ولكن الأستاذ أحمد عبد الغفور عطار ، عِنْدَمَا حَقَّقَ الصِّحَاحَ وَنَشَرَهُ عام ١٣٧٦ هـ . ١٩٥٦ م . فَطِنَ لِلخَطِّ فَتَحَاشَى مِنْهُ ، وَاكْتَفَى بِتَعْدِيَةِ الفِعْلِ (اكْتَرَتْ) بِاللَّامِ .

وَلَا يُسْتَعْمَلُ الفِعْلُ (اكْتَرَتْ) إِلا فِي النَّفْيِ ، وَشَدَّ اسْتِعْمَالُهُ فِي الإثْبَاتِ .

(رَاجِعْ مَادَّتِي «لَا يَخْفَى عَلَى القُرَاءِ» وَ «اعْتَقَدَ») .

(٨٩٨) الكُرَاسَةُ أَوْ الكُرَاسُ

وَيُسَمَّوْنَ الجُزءَ مِنَ الكِتَابِ كُرَاسَةً . وَالصَّوَابُ : هُوَ كُرَاسَةٌ أَوْ كُرَاسٌ . وَالجَمْعُ : كُرَارِيسٌ لِلكَلِمَتَيْنِ كِلْتُمَا . وَيُجُوزُ أَنْ تَجْمَعَ كُرَاسَةٌ عَلَى كُرَاسَاتٍ أَيْضًا . وَزَادَ المُخْتَارُ عَلَى هَذِهِ الجَمُوعِ الثَّلَاثَةُ : كُرَارِيسٌ .

(٨٩٩) وَقَفَ نَفْسَهُ لَا كَرَسَهَا

ويقولون : كَرَسَ نَفْسَهُ لِخِدْمَةِ النَّاسِ . وَالصَّوَابُ : وَقَفَ

نَفْسَهُ لِخِدْمَةِ النَّاسِ ، أَوْ : عَلَى خِدْمَتِهِمْ ؛ لِأَنَّ (كَرَسَ) هُنَا ، كَلِمَةٌ دَخِيلَةٌ عَلَى العَرَبِيَّةِ (يُونَانِيَّةٌ) .

أَمَّا فِي العَرَبِيَّةِ ، فَإِنَّ الفِعْلَ (كَرَسَ) يَعْني :

(١) كَرَسَ الأَشْيَاءَ : ضَمَّ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ .

(٢) كَرَسَ البِنَاءَ : أَسَّسَهُ .

(٣) كَرَسَ اللَّائِيَّ وَالخَرَزَ : نَظَمَهَا فِي خُيُوطٍ ، فَهِيَ مُكْرَسَةٌ .

(٩٠٠) الكِرِشُ أَوْ الكِرِشُ

ويقولون : امْتَلَأَ كِرِشُ الجَمَلِ . وَالصَّوَابُ : امْتَلَأَتْ

كِرِشُ الجَمَلِ ، أَوْ كِرِشُهُ

وَالكِرِشُ هِيَ مِنْ كُلِّ مُجَرَّرٍ بِمِثْلِهِ المَعْدَةُ لِلإِنْسَانِ .

وَتُسْتَعْمَلُ لِلإِنْسَانِ مَجَازًا . وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ وَجَمْعُهَا : أَكْرَاشٌ وَكُرُوشٌ .

وتعني الكِرِشُ أَيْضًا :

(١) كِرِشُ الإِنْسَانِ : بَطَانَتُهُ وَمَوْضِعُ سِرِّهِ .

(٢) قُوبُ أَكْرَاشٍ : مِنْ بُرُودِ البَمَنِ .

(٣) الكِرِشُ : مَا ارْتَفَعَ مِنَ الأَرْضِ وَأَشْرَفَ .

(٤) الكِرِشُ : التُّوبُ .

(٥) كِرِشُ الرَّجُلِ : عِيَالُهُ وَصِغَارُ وَوَلَدِهِ (مَجَاز) .

(٦) الجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ (مَجَاز) .

(٧) الكِرِشُ مِنَ القَوْمِ : مُعْظَمُهُمْ (مَجَاز) .

(٨) الكِرِشُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : جَمْعُهُ (مَجَاز) .

(٩) عِوَاءُ الطَّيِّبِ (مَجَاز) .

وَيُقَالُ تَرَّتِ المَرَأَةُ كِرِشَهَا لِزَوْجِهَا ، أَي : كَثُرَ وُلْدُهَا مِنْهُ (مَجَاز) .

(٩٠١) تَجَشَّأَ لَا تَكَرَّعَ

إِذَا تَنَفَّسَتْ مَعِدَةُ إِنْسَانٍ مِنْ امْتِلَاءٍ ، قَالُوا : تَكَرَّعَ . وَالصَّوَابُ : تَجَشَّأَ أَوْ جَشَّأَتْ مَعِدَتُهُ . وَمِنْ مَعَانِي هَذَيْنِ الفِعْلَيْنِ :

(١) جَشَّأَتْ نَفْسُهُ جُشُوءًا ، وَجَشَّأَتْ ، وَجَشَّأَتْ : نَارَتْ لِلنَّفْيِ .

(٢) جَشَّأَتْ نَفْسُهُ : جَاشَتْ مِنْ حَزْنٍ أَوْ قَرَعٍ .

الموارد ومن اللغة والوسيط .
وأرجح أن المتنبّي شدّد التّونَ محافظةً على الوزنِ ، وهي
عنده ضرورةٌ شعريّةٌ .

ويقول الدّيميري في معجمه (حياة الحيوان الكبرى) :
إنّ الجاحظَ هو الذي أطلقَ على الكركندِ اسمَ الكركدنِ .

(٩٠٣) تَكَرَّمَ عَلَيْهِ بِكَذَا ، جَادَ عَلَيْهِ بِكَذَا

ويقولون : تَكَرَّمَ عَلَيْهِ بِكَذَا . والأعلى : جَادَ عَلَيْهِ بِكَذَا ،
أَوْ : أَفْضَلَ عَلَيْهِ بِكَذَا ؛ لأنّ الفِعْلَ تَكَرَّمَ يَعْنِي : تَكَلَّفَ الكَرَمَ .
قال الشّاعرُ الجاهليُّ المتنبّيُّ (جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ العَزَى) :

تَكَرَّمَ لِتَعْتَادَ الجَمِيلُ ، فَلَنْ تَرَى

أَنَا كَرَمًا إِلَّا بَأْنَ يَتَكَرَّمَا

أَمَا تَكَرَّمَ عَنِ الشَّيْءِ ، فَقَدْ قَانَ اللَّيْثُ : إِنَّ مَعْنَاهُ (تَنَزَّهَ) .

قال الشّاعرُ الأُمويُّ العباسيُّ ، الهَيْمُ بْنُ الرَّبِيعِ التَّمِيمِيُّ :

أَلَمْ تَعْلَمِي أَنِّي إِذَا النَّفْسُ أَشْرَفَتْ

عَلَى طَمَعٍ ، لَمْ أَنْسَ أَنْ أَتَكَرَّمَا

(٩٠٤) كُرُمًا لَكَ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : أَفْعَلُ ذَلِكَ كُرُمًا لَكَ . أَيُّ : إِكْرَامًا
لَكَ . ويقولون المعجم الوسيط : أَفْعَلُ ذَلِكَ وَ كُرُمًا لَكَ ، وَنَمَّ
وَجِبًا وَكُرُمًا : أَيُّ : وَأَكْرَمَكَ . وَيُجِزُ اللَّحْيَانِي أَنْ يَقُولَ :
أَفْعَلُ ذَلِكَ كُرُمًا لَكَ ، وَكَرَامَةً لَكَ ، وَكُرْمِي لَكَ ، وَكُرْمَةٌ
لَكَ .

(٩٠٥) كَرَاهِيَّةٌ وَكَرَاهِيَةٌ

وَيُخَطِّبُونَ مَنْ يَقُولُ : كَرَاهِيَةٌ . ويقولون إنّ الصّوابَ هو :
كَرَاهِيَةٌ ، كما نَصَّ على ذلك الصّحاحُ والأساسُ واللّسانُ . ولكنَّ
التّاجَ ومنَّ اللغةَ يُجيزانِ تخفيفَ الياءِ كالمعجمِ الأخرى ، ويقولانِ
إنَّ تشديدَ الياءِ جائزٌ أيضًا .
وفِعْلُهُ هُوَ كَرَهُ يَكْرَهُ كَرْهًا ، وَكَرْهًا . وَكَرَاهَةً ، وَكَرْهَةً ،
وَكَرْهَةً ، وَكَرَاهَةً ، وَكَرَاهِيَةً . وَكَرَاهِيَةٌ .

(٩٠٦) الكَرَوِيَا أَوْ الكَرَوِيَا أَوْ الكَرَوِيَاءُ

ويقولون : الكَرَوِيَّةُ . والصّوابُ : الكَرَوِيَا ، أَوْ : الكَرَوِيَاءُ .

يُقَالُ : جَشَأَتِ البِلَادُ بِأَهْلِهَا ، وَالبِحَارُ بِأَمْوِجِهَا ، وَالرِّيَاضُ
بِرِيَابِهَا ، وَالدِّيَابِي بِظُلَمَاتِهَا وَأَهْوَالِهَا : لَقَطَتْهَا وَدَفَعَتْهَا
(مَجَاز) .

(٣) جَشَأَتِ العَنَمُ وَنَحَوُهَا : أَخْرَجَتْ صَوْتًا مِنْ حُلُوقِهَا .

(٤) جَشَأَتِ الأَرْضُ : أَخْرَجَتْ جَمِيعَ نَبْتِهَا (مَجَاز) .

(٥) جَشَأَ البَحْرُ : ارْتَفَعَ وَأَشْرَفَ (مَجَاز) .

(٦) جَشَأَ اللَّيْلُ : أَظْلَمَ .

(٧) جَشَأَ الوَحْشُ : نَارَ ثَوْرَةً وَاحِدَةً .

(٨) جَشَأَ العَدُوُّ : نَهَضَ وَأَقْبَلَ .

(٩) جَشَأَ القَوْمُ : خَرَجُوا مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ .

(١٠) جَشَأَ عَلَى نَفْسِهِ : ضَيَّقَ .

(١١) جَشَأَ عَنِ الطَّعَامِ : اتَّخَمَ فِكْرَهُهُ .

(١٢) جَشَأَتْ عَلَيْنَا العَنَمُ : طَرَأَتْ (مَجَاز) .

ويجوز أن يحلَّ الفعلُ (تَجَشَّأَ) محلَّ الفِعْلِ (جَشَأَ) .

أَمَا (تَجَشَّأَ الفَجْرُ) فمعناه : هَبَّتِ الرِّيحُ عِنْدَ طُلُوعِهِ .

وأما الفعلُ (تَكَرَّمَ) فمعناه : تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ بِغَسَلِ أَكْرَعِهِ ،

أَيُّ : أَطْرَافِهِ .

(٩٠٢) الكَرَكْدَنُ أَوْ الكَرَكْنَدُ

وَيُطْلِقُونَ عَلَى وَجَدِ القَرْنِ اسْمَ الكَرَكْدَنِ . والصّوابُ :
الكَرَكْنَدُ . وهو حيوانٌ عظيمُ الجثَّةِ ، مِنْ ذَوَاتِ الحَوَافِرِ ، قَصِيرُ
القوائمِ . لَهُ قَرْنٌ وَاحِدٌ فَوْقَ أَنْفِهِ .
وَيُسَمَّى أَيْضًا الكَرَكْنَدُ .

وقد ذَكَرَ المتنبّيُّ الكَرَكْدَنَ ، بِتَشْدِيدِ التَّوْنِ بَدَلًا مِنَ الدَّالِ .

فِي إِحْدَى قِصَائِدِهِ ، الَّتِي هَجَا بِهَا كَافُورًا ، وَمَطَّلَعَهَا .

أَلَا كُلُّ مَاشِيَّةٍ الحَزِيْلِي

فِدَى كُلِّ مَاشِيَّةٍ الهَيْدَبِي

وقد جاءَ فيها :

وَشِعْرٌ مَدَحَتْ بِهِ الكَرَكْدَنُ

بَيْنَ القَرِيضِ وَبَيْنَ الرُّقِيِّ

وقد قال الشّيخُ ناصيفُ البازجيُّ شارحُ ديوانِ المتنبّيِّ ، وتلاه

عبد الرحمنُ البرقوقيُّ فِي شرحِهِ لِديوانِ نفسه : « إِنَّ تَشْدِيدَ تَوْنِ

الكَرَكْدَنِ عَامِيَةٌ ، وَإِنَّ الصَّوَابَ هُوَ تَشْدِيدُ الدَّالِ وَخَذَهَا . » كما

جاءَ فِي اللّسانِ والقاموسِ والتّاجِ ومُسْتَدْرَكِ المُعْجَمَاتِ لِذُوْزِي وَأَقْرَبِ

(٩١٠) **أَسَدُ ضَارٍ لَا كَاسِرٍ**

ويقولون : أسد كاسر . والصواب : أسد ضار أو مقترس ؛ لأن الكاسر هو : الطائر الذي يكسر جناحيه ويضمهما ، إذا أراد الهبوط ، كالعقاب والباري .

(٩١١) **الْفَتَى الْكَسِيلُ أَوْ الْكَسْلَانُ**

ويقولون : الفتى الكسول . والصواب : الفتى الكسيل ، أو الكسلان . والجمع : كسالي ، وكسالي ، وكسلي . والفتاة كسول (بفتح فصره) ، وكسيلة ، وكسلاثة ، ومكسال .

وتنعت العرب الفتاة أحياناً بكلمة كسول ومكسال ، وتعني بذلك : الفتاة المنعمة ، التي لا تكاد ترحل من مجلسها ، وهو مدح لها مثل : نؤوم الضحى .

(٩١٢) **الْكُسى**

ويجمعون الكسوة أو الكسوة على كساوي أو كساوي . والصواب : كسى . والكسوة هي : اللباس . أما الكساء فهو : الثوب . والجمع : أكسية .

نقول : كسا فلاناً ثوباً يكسوه كسواً :

(١) أعطاه إياه .

(٢) ألبسه إياه .

وكسى الرجل يكسى كسا : لبس الكسوة ، فهو كاس . وقال الفراء : قد تعني الكاسي المكسو . كما جاء في قول الحطيئة :

دع المكارم لا ترحل ليغيتها

واقعد فإنك أنت الطاعم الكاسي

(٩١٣) **أَكْفَاءٌ ، وَكَفَاءٌ**

ويجمعون كفاء على أكفياء . والصواب : أكفاء ، وكفاء (الوسيط) . وهذا كفاء هذا ، وكفائه ، وكفؤه ، وكفوه ، وكفوه . أي : مثله .

وهي من الأئزر والأفاويج المعروفة ، معربة قديماً من اليونانية . وأجاز اللسان أن تأتي على وزن زكريا (كزويًا) .

(٩٠٧) **أَكْرَى بَيْتَهُ**

ويقولون : كرى فلاناً بيته ودايته . والصواب : أكرهما فلاناً ، أي : أجرهما . والأجرة : الكراء . ويجوز أن نقول : أكثرت منه داراً أو دابةً . واستكرتئهما ، وتكارتئهما .

(٩٠٨) **كَسَبَ مَالًا**

ويقولون : كسب مالا كثيراً . والصواب : كسب مالا كثيراً ، بكسبه كسباً . ويجوز أن نقول أيضاً : اكتسب المال ، وتكسبه .

ويجوز أن نقول :

(١) كسبته مالا ، أي : جعلته يكسبه .

(٢) كسبت خيراً (مجاز) .

(٣) اكتسبت شراً (مجاز) .

(٩٠٩) **الْكُسْتَاءُ أَوْ الْكُسْتَنَى**

ويقولون : شجر الكستناء أو شجر أبي فرة . والصواب : شجر القسطل . أو شجر الشاهبلوط . وقد ذكر الأمير مصطفى الشهابي ، رئيس مجمع اللغة العربية بدمشق ، في كتابه (أخطاء شائعة في الفاظ العلوم الزراعية والنباتية) ، أن القسطل هو الاسم القديم الصحيح لهذا الشجر . وكذلك الشاهبلوط . وهو الكستنة في الشام . وأبو فرة في مصر . وثمره المعروفة هي القسطلة . والقسطل من اليونانية . والشاهبلوط من الفارسية . والكستنة من اللاتينية .

ولما كانت هذه الكلمات الثلاث غير عربية الأصل ، ولما كانت دخيلة على اللغة العربية ، فإني لا أرى بأساً باستعمالها ، واستعمال أبي فرة ، أو مجارة « من اللغة » ، الذي بوشر طبعه في بيروت عام ١٩٥٨ ، (قبل خمس سنوات من طبع كتاب الأمير مصطفى الشهابي) ، فنقول : الكستنى (بالألف المقصورة) والكستناء (بالممدودة) .

الكافَّة ، ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : جَاءَ النَّاسُ كَافَّةً ، واطَّلَعُوا عَلَيْهَا كَافَّةً ، بنصب (كَافَّةً) على الحال ، مُعْتَمِدِينَ فِي ذَلِكَ عَلَى أَقْوَالِ أئِمَّةِ العَرَبِيَّةِ ، فَالتَّوْبِيُّ أوردَ بَحْثَهُ فِي كِتَابِهِ « تَهذِيبِ الأَسْمَاءِ واللُّغَاتِ » ، وَعَابَ عَلَى الفُقَهَاءِ وَغَيْرِهِم اسْتِعْمَالَهُ مُعَرَّفًا بِ (أَلْ) أَوْ الإِضَافَةِ . وَأَشَارَ إِلَيْهِ الهَرَوِيُّ فِي الغَرِيبِينَ ، وَسَطَّ الحَرِيرِيُّ القَوْلَ فِي ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ « دُرَّةُ العَوَاصِ » ، وَبَالَغَ فِي التَّكْبِيرِ عَلَى مَنْ أَخْرَجَهُ عَنِ الحَالِيَةِ .

وقال النَّاجُ : يُقَالُ : جَاءَ النَّاسُ كَافَّةً ، أَي : كُلَّهُمْ ، وَلَا يُقَالُ : جَاءَتِ الكَافَّةُ ، لِأَنَّهُ لَا يَدْخُلُهَا (أَلْ) ، وَوَهَمَ الجَوْهَرِيُّ ، وَلَا تُضَافُ .

وقد وردت (كَافَّةً) خَمْسَ مَرَّاتٍ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ ، غَيْرَ مُضَافَةٍ وَغَيْرَ مُحَلَّاةٍ بِ (أَلْ) . وَاسْتَشْهَدَ اللُّسَانُ وَالتَّسَاجُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الآيَةِ ٣٧ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ وَقَاتِلُوا المُشْرِكِينَ كَافَّةً ﴾ .

ولكنَّ : اللُّسَانُ وَالتَّاجُ كِلَيْهِمَا ، عِنْدَمَا شَرَحَا مَادَّةَ (تَدَى) ، فَالَا : كَمَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ الكَافَّةُ . وَذَكَرَ اللُّسَانُ أَنَّ الكَافَّةَ هِيَ : الجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ .

غَيْرَ أَنَّ الصَّبَانَ سَجَّلَ فِي الجِلْدِ الثَّانِي ، فِي بَابِ الحَالِ ، عِنْدَ الكَلَامِ عَلَى الآيَةِ ٢٨ مِنْ سُورَةِ سَبَأَ : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ - إِلَّا كَافَّةً - لِلنَّاسِ ﴾ . أَي : وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا لِلنَّاسِ كَافَّةً ، سَجَّلَ الصَّبَانُ اسْتِعْمَالَ (كَافَّةً) مَجْرُورَةً وَمُضَافَةً فِي كَلَامِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ، الَّذِي نَصَّهُ :

« قَدْ جَعَلْتُ لِأَلِ بْنِ كَاكَلَةَ عَلَى كَافَّةِ المُسْلِمِينَ لِكُلِّ عَامٍ مَاتَتِي بِمِثْقَالِ ذَهَبًا إِبْرِيذًا » .

وَمَا آلَتْ الخِلافَةَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عُرِضَ عَلَيْهِ هَذَا الكِتَابُ ، فَفَعَدَ لَهُمْ مَا فِيهِ ، وَكُتِبَ بِحُطْبِهِ : « اللَّهُ الأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ ، وَيَوْمئِذٍ يُفْرَحُ المُؤْمِنُونَ . أَنَا أَوَّلُ مَنْ اتَّبَعَ أَمْرَ مَنْ أَعَزَّ الإِسْلَامَ ، وَنَصَرَ الدِّينَ والأَحْكَامَ . عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَرَسَمَتْ لِأَلِ بْنِ كَاكَلَةَ بِمِثْلِ مَا رَسَمَ الخ » . ذَكَرَ ذَلِكَ سَعْدُ الدِّينِ التَّفَازَانِيُّ فِي شَرْحِ المَقَاصِدِ ، وَقَالَ : « الخَطُّ موجودٌ فِي بَيْتِي كَاكَلَةَ عَلَى الآن » . وَحَسْبُنَا أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا عُمَرُ ابْنُ الخَطَّابِ مُضَافَةً إِلَى جَمْعِ سَالِمٍ . وَيُقَرَّرُهَا إِسَامُ الفِصَاحَةِ وَالبَيَانِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، لِنَدْحِصَ بِذَلِكَ حُجُجَ جَمِيعِ مَنْ أَنْكَرُوا ذَلِكَ .

وقد أَخْطَأَ إِ. ط. حِينَ جَاءَ بِهَا بِمَعْنَى الكَافِي وَالكَفِيِّ ، إِذْ قَالَ :

مَا كَانَ كُفُّوا عَظِيمَتِ النَّفْسِ كَافِلُهَا
وَلَا أَيْبًا ، حَمِيَّ النَّفْسِ رَاعِيهَا

(٩١٤) كُفَّ لَوْمَكَ وَكُفَّ لَوْمَكَ عَنِّي

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : كُفَّ لَوْمَكَ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : كُفَّ عَنْ لَوْمَتِكَ .

والحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ الفِعْلَ (كَفَّ) يَصِلُ بِنَفْسِهِ إِلَى المَكْضُوفِ ، وَبِحَرْفِ الجَرِّ (عَنِ) إِلَى المَكْضُوفِ عِنْدَهُ . فنَقُولُ : كُفَّ لَوْمَتَكَ عَنِّي ، وَكَفَفْتُ الشَّرَّ عَنكَ . وَقَدْ جَاءَ :

(١) فِي الآيَةِ ٢٠ مِنْ سُورَةِ الفَتْحِ : ﴿ وَكَفَّ أَيْدِي النَّاسِ عَنكُمْ ﴾ .

(٢) فِي الآيَةِ ١١٠ مِنْ سُورَةِ المَائِدَةِ : ﴿ وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنكَ ، إِذْ جِئْتَهُمُ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ .

(٣) فِي الآيَةِ ٢٩ مِنْ سُورَةِ المَائِدَةِ : ﴿ لَوْ يَعْلَمُ الَّذِينَ كَفَرُوا حِينَ لَا يَكْفُونَ عَنْ وُجُوهِهِمُ النَّارَ ﴾ .

وَيَجُوزُ حَذْفُ المَكْضُوفِ عِنْدَهُ ، فنَقُولُ : كَفَفْتُ فُلَانًا ، وَكَفَّ شُكْرُوكَ :

(أ) فِي الآيَةِ ٧٧ مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ ، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ . أَي : كَفُّوْهَا عَنِ القِتَالِ ، كَمَا فِي تَفْسِيرِ البِيضَاوِيِّ .

(ب) فِي الآيَةِ ٨٤ مِنْ سُورَةِ النِّسَاءِ : ﴿ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفُرَ بِأَسْءَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ . أَي : يَكْفُهُ عَنْكُمْ .

(ج) فِي الآيَةِ ٩١ مِنْ السُّورَةِ نَفْسِهَا : ﴿ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ ﴾ . أَي : يَكْفُوْهَا عَنْكُمْ ، كَمَا فِي تَفْسِيرِ الجَلَالِيِّ ، أَوْ : عَنْ قِتَالِكُمْ ، كَمَا فِي تَفْسِيرِ البِيضَاوِيِّ .

وقَدْ بَاتِيَ الفِعْلُ (كَفَّ) لِإِزْمَانِ صُورَةٍ ، وَمُتَعَدِّيًا مَعْنَى ، فَيَصِلُ إِلَى مَفْعُولِهِ بِ (عَنِ) ، نَحْوُ : كَفَفْتُ عَنِ الأَمْرِ ، أَي : انْصَرَفْتُ عَنْهُ .

وَإِذَا قُلْنَا : كَفَفْتُهُ عَنِ التَّدْحِينِ فَكَفَّ ، عَيْنًا ، كَفَّ نَفْسَهُ عَنِ التَّدْحِينِ .

(٩١٥) كَافَّةً ، كَافَّةُ النَّاسِ ، الكَافَّةُ ، قَاطِبَةً

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : جَاءَ كَافَّةُ النَّاسِ ، وَاطَّلَعَ عَلَيْهَا

(٩١٦) الْقَفَازَانِ

وَيُسَمَّونَ لِيَسَّ كَفَيِ الْمَرْأَةِ كُفُوفًا . وَالصَّوَابُ : هُمَا قَفَازَا الْمَرْأَةِ ، وَصُنَعَانِ مِنْ نَسِيجٍ أَوْ جِلْدٍ . وَالْجَمْعُ : قَفَافِيرُ .

(٩١٧) أَكْفَاءٌ : جَمْعُ كَفِيفٍ

وَيَجْمَعُونَ كَفِيفًا عَلَى أَكْفَاءٍ وَمَكَافِيفٍ . وَالصَّوَابُ : أَكْفَاءٌ ، لِأَنَّهُ جَمْعُ لِصْفَةٍ عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ) مُضَاعَفَةٍ ، مِثْلُ : عَزِيزٍ أَعَزَّاهُ ، ذَلِيلٍ أَدْلَّاهُ . وَالْكَفِيفُ هُوَ : الْأَعْمَى . وَأَمَّا أَكْفَاءُ مَكَافِيفٍ فَجَمْعُ : مَكْفُوفٍ ، وَمَعْنَاهُ : الْأَعْمَى . وَأَمَّا الْأَكْفَاءُ فَجَمْعُ : الْكَفِيفِيِّ ، وَمَعْنَاهُ : الْكَافِي . وَكُلُّ جَمْعٍ لِصِفَةٍ عَلَى وَزْنِ (فَعِيلٍ) ، مُعْتَلَّةِ الْأَلَامِ تُجْمَعُ عَلَى (أَفْعِلَاءٍ) ، مِثْلُ : نَبِيِّ : أَنْبِيَاءٍ . صَفِيِّ : أَصْفِيَاءٍ .

(٩١٨) أ) تَعَاهَدَتِ الدَّوْلَتَانِ

وَيَقُولُونَ : تَعَاهَدَتِ الدَّوْلَتَانِ كِلْتَاهُمَا . وَالصَّوَابُ : تَعَاهَدَتِ الدَّوْلَتَانِ ؛ إِذْ يَجِبُ حَذْفُ (كِلْتَاهُمَا) ، لِأَنَّ الْغَايَةَ مِنَ التَّوَكُّيدِ بِكِلَا وَكِلْتَا ، هِيَ إِثْبَاتُ الْحُكْمِ لِلْأَثْنَيْنِ الْمُتَوَكِّدِينَ مَعًا ، وَلِأَنَّ فِعْلَ الْمُعَاهَدَةِ لَا يَبْعُ إِلَّا مِنْ دَوْلَتَيْنِ فَأَكْثَرُ . وَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَى تَوْكِيدِ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ السَّمْعَ لَا يَعْتَقِدُ ، وَلَا يَتَوَهَّمُ أَنَّ الْمُعَاهَدَةَ يُمَكِّنُ أَنْ تَحْصَلَ مِنْ إِحْدَى الدَّوْلَتَيْنِ دُونَ الْأُخْرَى .

(٩١٨) ب) كِلَا وَكِلْتَا

قَالَ الْحَرِيرِيُّ فِي «دَرَّةِ الْعَوَاصِمِ» :
«يَقُولُونَ : كِلَا الرَّجُلَيْنِ خَرَجَا ، وَكِلْتَا الْمَرَاتَيْنِ خَصَرْنَا . وَالْأَخْتِيارُ أَنْ يُوحَّدَ الْحَبْرُ فِيهِمَا ، فَيَقَالُ : كِلَا الرَّجُلَيْنِ خَرَجَ ، وَكِلْتَا الْمَرَاتَيْنِ خَصَرْنَا ؛ لِأَنَّ كِلَا وَكِلْتَا أَسْمَانِ مَفْرَدَانِ ، وَصُعَا لِتَأْكِيدِ الْأَثْنَيْنِ وَالْأَثْنَيْنِ ، وَلَيْسَا فِي ذَاتِهِمَا مُتَشَبِهَيْنِ ، فَلِهَذَا وَقَعَ الْإِجْبَارُ عَنْهُمَا كَمَا يُخْبِرُ عَنْ الْمَفْرَدِ ، وَهَذَا نَطَقَ الْقُرْآنُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا ﴾ [الآية ٣٣ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ] ، وَلَمْ يَقُلْ آتَتْ ، وَعَلَيْهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

كِلَانَا يُنَادِي بِأَنْزَارٍ ، وَبَيْنَنَا
قَنَا مِنْ قَنَا الْخَطِيءُ ، أَوْ مِنْ قَنَا الْهِنْدِيُّ

وَأَجَازَ الشَّهَابُ فِي شَرْحِ الدَّرَّةِ أَنْ يَقُولَ : «جَاءَتِ الْكَافَّةُ» ، وَأَطَالَ الشَّرْحَ فِي ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ (شَرْحِ الشَّمَاءِ) ، وَنَقَلَهُ عَنْ عَمْرِو وَعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَأَقْرَمَهَا الصَّحَابَةُ .

وعَلَى هَامِشِ الْقَامُوسِ الْمُحِيطِ (الْجُلْدِ الثَّلَاثِ ، مَسَادَةُ «كَفَ») نَصٌّ مَنقُولٌ عَنِ شَرْحِ الْقَامُوسِ ، يُجِيزُ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (كَافَّةٍ) مَقْرُونَةً بِ (أَلٍ) ، أَوْ مُضَافَةً ، وَيَقُولُ إِنَّ رَفْضَ هَذَيْنِ الْأَسْتِعْمَالَيْنِ لَا مُسَوِّغَ لَهُ . وَقَالَ أَيْضًا : مَا رَفَضُوهُ رَدَّهُ الشَّهَابُ فِي شَرْحِ الدَّرَّةِ ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ قَلِيلًا .

فَمِنْ هَذَا كَلَّمَهُ تَرَى أَنْ تُصَبَّ (كَافَّةً) عَلَى الْحَالِ قَوِيٌّ وَبَلِيغٌ ، وَأَنْ إِضَافَتَهَا وَتَحْلِيلَتَهَا بِ (أَلٍ) جَائِزَةٌ .
أَمَّا تَنْبِيْهُ (كَافَّةً) وَجَمْعُهَا ، فَقَدْ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ ، فَلَا يُقَالُ : قَاتِلُوهُمْ كَأَفَاتٍ ، وَلَا كَأَفَيْنَ .

وَأَمَّا تَحْفِيفُ الْفَاءِ (عَدَمُ تَشْدِيدِهَا) فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ الصَّحَابِيِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ الْأَنْصَارِيِّ :

فَمِيرْنَا إِلَيْهِمْ كَأَفَةً فِي رِحَالِهِمْ

جَمِيعًا عَلَيْنَا الْبَيْضُ لَا تَخْشَعُ

فَضْرُورَةُ شِعْرِيَّةٍ لِلْمَحَافَظَةِ عَلَى الْوِزْنِ .

أَمَّا (قَاطِئَةٌ) ، الَّتِي يُوجِبُ النَّحَاةُ ، وَأَكْثَرُ اللَّغَوِيِّينَ أَنْ تُصَبَّ عَلَى الْحَالِ ، مِثْلُ (كَافَّةً) ، فَقَدْ اسْتَعْمَلَهَا الْجَاحِظُ غَيْرَ حَالٍ . فِي رِسَالَتِهِ الَّتِي مَوْضُوعُهَا : «تَفْضِيلُ النَّطْقِ عَلَى الصَّمْتِ» ، فَقَالَ : «وَإِنَّ حُجَّتَهُ قَدْ لَرِمَتْ جَمِيعَ الْأَنَامِ ، وَأَدْحَضَتْ حُجَّتَهُ قَاطِئَةً أَهْلَ الْأَدْيَانِ» .

وَتَرَدَّدَ الْأَدْبَاءُ فِي مُحَاكَاةِ الْجَاحِظِ إِمَامِ الْبَلْغَاءِ ، وَلَكِنَّ هَذَا التَّرَدُّدَ ، قَدْ أَرَاَهُ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ الْأَمَالِيِّ ، لِلْإِمَامِ اللَّغَوِيِّ الْكَبِيرِ أَبِي عَلِيِّ الْقَالِي . إِذْ قَالَ فِي الصَّفْحَةِ ١٧٠ مِنَ الْمَجْلَدِ الْأَوَّلِ (طَبْعَةُ الْمَطْبَعَةِ الْأَمِيرِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ) ، مَا نَصَّهُ :

«قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ السُّكَيْتِ : يُقَالُ : قَطَبٌ يَقْطِبُ قُطُوبًا ، وَهُوَ قَاطِئٌ ... إِذَا جَمَعَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ . وَاسْمُ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ : «الْمَقْطَبُ» ، وَمِنْهُ قِيلَ : النَّاسُ قَاطِئَةٌ ، أَيِ : النَّاسُ جَمِيعٌ» .

فَالْقَالِي هُنَا اسْتَعْمَلَ كَلِمَةَ (قَاطِئَةٌ) خَبْرًا .

وَهَذَا يُرِينَا أَنَّ كَلِمَةَ «قَاطِئَةٌ» لَيْسَتْ مُلَازِمَةً لِلْحَالِ مِثْلُ كَلِمَةِ «كَافَّةً» ، وَإِنْ كَانَتْ مُلَازِمَتُهَا كَلِمَتُهَا لِلْحَالِ أَلْبَغَ ، وَأَكْثَرَ شِبُوعًا .

ومثله قول الآخر (هو عبد الله بن معاوية بن جعفر بن أبي طالب) :

كِلَانَا غَيْبِيٌّ عَنِّ أَحْيِيهِ حَيَاتَهُ

وَنَحْنُ إِذَا مَتْنَا أَشَدُّ تَغَايِبَا

فقال الأول : كِلَانَا يُنَادِي ، ولم يَقُلْ : يُنَادِيَانِ ، وقال الآخر : كِلَانَا غَيْبِيٌّ ، ولم يَقُلْ : غَيْبِيَانِ ، فَإِنْ وُجِدَ فِي بَعْضِ الْأَشْعَارِ تَثْنِيَةُ الْخَبَرِ عَنِّ كِلَا وَكِلَانَا ، فَهَوَّ مِمَّا حُوِّلَ عَلَى الْمَعْنَى ، أَوْ لِضُرُورَةِ الشَّعْرِ .

ولكن أئمة النحاة يرون في كِلا وَكِلَانَا ما خلاصته :

(١) يجوز في كِلا وَكِلَانَا مراعاة لفظيهما في الأفراد ، نحو قوله تعالى : ﴿ كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا ﴾ ، ومراعاة معناهما ، وهو قليل ، وقد اجتمعا في قول الشاعر :

كِلَاهُمَا حِينَ جَدَّ الْجُرْيُ بَيْنَهُمَا

قد أَقْلَعَا ، وَكِلَا أَفْقَهُمَا رَأِي

ومثل أبو حيان لذلك بقول الأسود بن يعفر :

إِنَّ الْمَيَّةَ وَالْحُتُوفَ كِلَاهُمَا

يُوفِي الْمَخَارِمَ يَرْفُهَانِ سَوَادِي

وسئل صاحب «معني اللبيب» عن قول القائل : «زيد وعمر وكلاهما قائم» ، أو كِلَاهُمَا قَائِمَانِ ، «أيهما الصواب؟ فقال : «إن قدير كِلَاهُمَا توكيدا» ، قيل : قَائِمَانِ ؛ لِأَنَّهُ خَيْرٌ عَن زَيْدٍ وَعَمْرٍو ، وَإِنْ قَدِيرٌ مُبْتَدَأٌ ، فَالْوَجْهَانِ ، وَالْمُخْتَارُ الْإِفْرَادُ . وَعَلَى هَذَا ، إِذَا قِيلَ : «إِنَّ زَيْدًا وَعَمْرًا» ، فَإِنْ قِيلَ : «كِلَيْهِمَا» قِيلَ : «قَائِمَانِ» ، أَوْ «كِلَاهُمَا» فَالْوَجْهَانِ . وَبِتَعْيْنِ مُرَاعَاةِ اللَّفْظِ فِي نَحْوِ : «كِلَاهُمَا مُجِبٌ لِصَاحِبِهِ» ؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ : كُلُّ مِنْهُمَا .

(٢) نَعَرَبُ كِلَا وَكِلَانَا مُلْحَقَتَيْنِ بِالْمَثْنِيِّ إِذَا أُضِيفَتَا إِلَى الضَّمِيرِ ، الدَّالِّ عَلَى التَّثْنِيَةِ ، سِوَاهُ أَكَاثِنَا لِلتَّوَكِيدِ ، نَحْوُ : سَافَرَ الصَّيْفَانِ كِلَاهُمَا ، أَمْ لَعِبَرِ التَّوَكِيدِ ، نَحْوُ : رَأَيْتُ كِلَيْهِمَا أَوْ كِلَيْتَهُمَا .

(٣) عِنْدَمَا تُضَافَانِ إِلَى الظَّاهِرِ ، تُعْرَبَانِ بِحَرَكَاتٍ مُقَدَّرَةٍ عَلَى الْأَلْفِ دَائِمًا ، كإِعْرَابِ الْمُقْصُورِ ، عَلَى حَسَبِ مَوْقِعِهِمَا فِي الْجُمْلَةِ ، نَحْوُ : جَاءَ كِلَا الرَّجُلَيْنِ ، رَأَيْتُ كِلْتَا الْمَرَاتَيْنِ ، عَرَّتْ عَلَى كِلَا الْكِتَابَيْنِ .

(٤) لَا بُدَّ أَنْ تَتَوَافَرَ ثَلَاثَةُ شُرُوطٍ فِي الْمُضَافِ إِلَيْهِ بَعْدَهُمَا :

(أ) أَنْ يَكُونَ دَالًّا عَلَى اثْنَيْنِ أَوْ اثْنَتَيْنِ ، سِوَاهُ أَكَانَ تَسْمَاءَ

ظَاهِرًا ، نَحْوُ : كِلْتَا الْفَتَاتَيْنِ مُجْتَهَدَةٌ ، أَمْ كَانَ ضَمِيرًا بَارِزًا ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٣ مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ : ﴿ هَلْ إِنَّمَا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا ، فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَوْ ... ﴾ .

(ب) أَنْ يَكُونَ كَلِمَةً وَاحِدَةً ، فَلَا يَجُوزُ : قَرَأْتُ كِلْتَابَا الْمَقَالَةَ وَالْقَصِيدَةَ ، وَلَا : عَاوَنْتُ كِلَا الْجَارِ وَالصَّادِقِ . وَقَدْ وَرَدَتْ أَمْثَلَةٌ قَلِيلَةٌ مَسْمُوعَةٌ ، لَمْ تُوَافِقْ كَثْرَةَ النُّحَاةِ عَلَى الْقِيَاسِ عَلَيْهَا ، كَقَوْلِ الشَّاعِرِ :

كِلَا أَحْيِي وَخَلِيلِي وَاجِدِي عَضُدًا

فِي التَّائِبَاتِ وَالْمَامِرِ الْمِلْمَاتِ

(ج) أَنْ يَكُونَ مَعْرُفَةً ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ نَكْرَةً عَامَّةً . كَأَنَّ فِي مِثْلِ : سَافَرَ كِلَا طَالِبَيْنِ ، فَإِنْ كَانَتِ النِّكْرَةُ مُخْتَصَّةً ، فَلَا حَسْنَ الْأَخْذِ بِرَأْيٍ مَنِ يُجِزُّ وَفَوْعَهَا مُضَافًا إِلَيْهِ بَعْدَ (كِلَا وَكِلَانَا) ؛ فَيَصِحُّ الْمَثَلُ السَّابِقُ -- وَأَشْبَاهُهُ -- بَعْدَ التَّخْصِيصِ ، قَبْلَ : حَصَرَ كِلَا رَجُلَيْنِ عَالِمَيْنِ ، وَأَنْصَرَفَتْ كِلْتَا طَالِبَتَيْنِ ذَكِيَّتَيْنِ .

(٤) لَا تُضَافُ كِلَا وَكِلَانَا إِلَّا إِلَى أَحَدِ الضَّمَائِرِ الْآتِيَةِ : نَسَا (كِلَانَا ، كِلْتَانَا) ، وَالْكَافِ الْمُتَّصِلَةِ بِالْيَمِّ وَالْأَلْفِ (كِلَا كَمَا ، كِلْتَا كَمَا) ، وَالْهَاءِ الْمُتَّصِلَةِ بِالْيَمِّ وَالْأَلْفِ (كِلَاهُمَا ، كِلْتَاهُمَا) .

(٥) إِنْ اسْتَعْمَلَهُمَا فِي التَّوَكِيدِ يُوجِبُ إِضَافَتَهُمَا إِلَى الضَّمِيرِ الْمُطَابِقِ لِلْمُؤَكِّدِ السَّابِقِ . وَقَدْ يَتَعَيَّنُ إِعْرَابُهُمَا شَيْئًا آخَرَ غَيْرَ التَّوَكِيدِ ، نَحْوُ : التَّجَمُّتَانِ كِلْتَاهُمَا لَامِعَةٌ . فَيَتَعَيَّنُ إِعْرَابُ (كِلْتَا) هُنَا مُبْتَدَأً ، وَلَا يَصِحُّ التَّوَكِيدُ ، كَمَا لَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ إِهْمَالُ الْمُطَابَقَةِ الْوَاجِبَةِ بَيْنَ الْمُبْتَدَأِ وَالْخَبَرِ ، بِقَوْلِنَا : التَّجَمُّتَانِ لَامِعَةٌ .

وَقَدْ يَجُوزُ إِعْرَابُهُمَا تَوَكِيدًا أَوْ غَيْرَ تَوَكِيدٍ ، فِي مِثْلِ : التَّجَمُّتَانِ كِلَاهُمَا لَامِعَانِ ، كَمَا يَصِحُّ إِعْرَابُ (كِلَا) هُنَا مُبْتَدَأً ثَانِيًا مُضَافًا إِلَى الضَّمِيرِ ، وَ (لَامِعَانِ) خَبَرًا لَهُمَا ، وَالْجُمْلَةُ الْاسْمِيَّةُ مِنْهُمَا وَمِنْ خَبَرِهِمَا خَبَرُ الْمُبْتَدَأِ الْأَوَّلِ (التَّجَمُّتَانِ) .

(٦) إِذَا لَمْ يُضَافَا إِلَى الضَّمِيرِ مُطْلَقًا (بِإِضَافَتِهِمَا إِلَى أَسْمِ ظَاهِرٍ) ، لَمْ يَكُونَا لِلتَّوَكِيدِ ، وَلَمْ يَصِحَّ إِعْرَابُهُمَا كَالْمَثْنِيِّ ، بَلْ يَجِبُ إِعْرَابُهُمَا إِعْرَابَ الْمُقْصُورِ (الْإِعْرَابِ بِحَرَكَاتٍ مُقَدَّرَةٍ عَلَى الْأَلْفِ الثَّابِتَةِ فِي آخِرِهِمَا ، الَّتِي يَتَعَدَّرُ ظَهْرُ تِلْكَ الْحَرَكَاتِ عَلَيْهَا) ، نَحْوُ : كِلَا الرَّجُلَيْنِ شَجَاعٌ ، إِنَّ كِلَا الرَّجُلَيْنِ

(٩٢٠) كَلَّفَهُ الْعَمَلَ

ويقولون : كَلَّفَهُ بِالْعَمَلِ عَشْرَ سَاعَاتٍ يَوْمِيًا . وَالصَّوَابُ :
 كَلَّفَهُ الْعَمَلَ عَشْرَ سَاعَاتٍ يَوْمِيًا . أَي : أَوْجَبَهُ عَلَيْهِ . وَكَلَّفَهُ
 أَمْرًا : فَرَضَ عَلَيْهِ أَمْرًا ذَا مَشَقَّةٍ .
 وَفِي الْآيَةِ ٢٨٦ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ
 نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ .

(٩٢١) تَخَلَّوْا عَنِ الْحِشْمَةِ لَا أَزَالُوا الْكُلْفَةَ

ويقولون : أَزَالُوا الْكُلْفَةَ بَيْنَهُمْ . أَوْ رَفَعُوا الْكُلْفَةَ . وَالصَّوَابُ :
 تَخَلَّوْا عَنِ الْحِشْمَةِ بَيْنَهُمْ . يُقَالُ : أَنَا أَحْتَشِمُكَ وَأَحْتَشِمُ مِنْكَ :
 اسْتَحْيَيْتِي ؛ وَمَا يَمْتَنِي مِنْ ذَلِكَ إِلَّا الْحِشْمَةُ ، أَي : الْحَيَاءُ .
 أَمَّا قَوْلُ (الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ) : « يُقَالُ : رَفَعَتِ الصَّدَاقَةَ
 الْكُلْفَةَ بَيْنَهُمَا : رَفَعَتْ مَا يُتَحَشَّمُ مِنْ أَنْوَاعِ الْمُجَامَلَاتِ
 (مُحَدَّثَةٌ) » ، فَأَنَا أُوَيْدُهُ ، عَلَى أَنْ يُقَرَّرَ ذَلِكَ الْمَجْمَعُ الَّذِي أَضَلَّرَ
 الْمُعْجَمُ .

أَمَّا (الْكُلْفَةُ) ، فَلَهَا مَعَانٍ أُخْرَى ، أَهْمُهَا :
 (١) لَوْنُ الْأَكْلِ ، أَوْ حُمْرَةٌ كَثِيرَةٌ ، أَوْ سَوَادٌ أَثْرِبُ
 حُمْرَةٌ .

(٢) مَا تَكَلَّفْتَهُ مِنْ أَمْرٍ فِي نَائِبَةٍ أَوْ حَقٍّ .

(٣) الْمَشَقَّةُ . يُقَالُ : لَيْسَ عَلَيْهِ كُلْفَةٌ فِي هَذَا .

(٤) مَا تَكَلَّفْتَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ .

وَجَمَعَ الْكُلْفَةَ : كَلَّفُ .

(٩٢٢) لَا تَعْرِفُ الْكِلَالَ

ويقولون : لَهُ هِمَّةٌ لَا تَعْرِفُ الْكِلَالَ . وَالصَّوَابُ : لَا تَعْرِفُ
 الْكُلَّ ، وَالْكِلَالَ ، وَالْكِلَالَ ، أَي : التَّعَبَ وَالْإِعْيَاءَ . وَهُوَ كَالِ
 وَهُمْ كِلَالٌ . وَفِي الْأَسَاسِ : هُوَ مُكِلٌّ .
 وَفِعْلُهُ : كَلَّ يَكِلُّ .

أَمَّا الْكِلَالُ وَالْكِلَّةُ فَمَعْنَاهُمَا : الْحَالَةُ ، فَيُقَالُ : بَاتَ فُلَانٌ
 بِكِلَالٍ سَوْءٍ ، أَوْ بِكِلَّةٍ سَوْءٍ ، أَي : بِحَالَةٍ سَوْءٍ .

(٩٢٣) الْكُلُّ وَالْبَعْضُ ، كُلُّ وَبَعْضُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ (الْكُلُّ وَالْبَعْضُ) ، مُحَلِّيًا إِيَّاهُمَا
 بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ ، بِنَاءً عَلَى :

شُجَاعٌ ، عُرِفَ عَنْ كِلَا الرَّجُلَيْنِ أَنَّهُ شُجَاعٌ ، كِلْتَا الْفَتَاتَيْنِ
 جَمِيلَةٌ ، إِنْ كِلْتَا الْفَتَاتَيْنِ جَمِيلَةٌ ، سَلَّمْتُ عَلَى كِلْتَا الْفَتَاتَيْنِ .
 (٧) يَكْتُرُ - عِنْدَ فَقْدِ الْمُؤَكَّدِ - وَفَوْعُهُمَا بَعْدَ عَامِلِ الْإِبْتِدَاءِ .
 وَيَقِيلُ بَعْدَ غَيْرِهِ ؛ فَيَثَالُ الْأَوَّلُ (كَثْرَةُ الْوُقُوعِ) : الْخَطِيبَانِ
 كِلَاهُمَا مُقَوَّةٌ ، وَالْوَالِدَانِ كِلْتَاهُمَا مُتَّقِفَةٌ . وَمِثَالُ الثَّانِي (قِلَّةُ
 الْوُقُوعِ) مَا قَالَهُ أَعْرَابِيٌّ ، وَقَدْ خَيْرَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ : « كِلَيْهِمَا وَتَمْرًا » .
 يُرِيدُ أَعْطِنِي كِلَيْهِمَا وَتَمْرًا (كَمَا قَالَ لِسَانَ الْعَرَبِ) . فِي هَذِهِ
 الصُّورِ وَأَشْبَاهِهَا يُفِيدَانِ مَعْنَى التَّوَكُّيدِ ، دُونَ أَنْ يَصِحَّ إِعْرَابُهُمَا
 تَوَكُّيدًا .

(٨) لَا يَصِحُّ اتِّحَادُ تَوَكُّيدِ الْمُتَعَاظِفَيْنِ إِلَّا إِذَا اتَّحَدَ عَامِلَاهُمَا
 مَعْنَى ، فَلَا يُقَالُ : عَرَّقَ سَعِيدٌ وَنَجَا فَرِيدٌ كِلَاهُمَا . فَإِنْ اتَّحَدَ
 مَعْنَى الْعَامِلَيْنِ صَحَّ اتِّحَادُ تَوَكُّيدِ الْمُتَعَاظِفَيْنِ ، وَلَوْ كَانَ
 لَفِظَ الْعَامِلَيْنِ مُخْتَلِفًا ؛ نَحْوُ : سَاقَرُ سَعِيدٌ وَذَهَبَ فَرِيدٌ
 كِلَاهُمَا .

هَذَا مُوجَزٌ بَحْثٌ مُفْصَّلٌ عَنْ كِلَا وَكِلْتَا أَخَذْتُهُ مِنَ النَّحْوِ
 الْوَاقِي ، وَمَعْنَى اللَّبِيبِ ، وَحَاشِيَةِ الصَّبَانِ عَلَى الْأَشْمُونِي عَلَى أَلْفِيَّةِ
 ابْنِ مَالِكٍ ، وَشَرْحِ شُدُورِ الذَّهَبِ ، وَجَامِعِ الدَّرُوسِ الْعَرَبِيَّةِ .
 وَلِسَانَ الْعَرَبِ . وَتَاجِ الْعُرُوسِ .

وَهَنَّاكَ آرَاءُ أُخْرَى فِي كِلَا وَكِلْتَا ، فَبَعْضُ الْعَرَبِ يُعْرِبُهُمَا
 إِعْرَابَ الْمُتَنَّى فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ ، دُونَ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ تَوَكُّيدِ
 وَغَيْرِهِ ، وَبَعْضُهُمْ يُعْرِبُهُمَا إِعْرَابَ الْمُقْصُورِ فِي كُلِّ الْحَالَاتِ مِنْ
 غَيْرِ تَفْرِيقَةٍ كَذَلِكَ .

وَيَرَى عُلَمَاءُ الْبَلَاغَةِ - وَهُمْ عَلَى حَقٍّ - أَنَّ مِنَ الْمُسْتَقْبَحِ أَنْ
 يُقَالَ : تَخَاصَمَ الرَّجُلَانِ كِلَاهُمَا ، أَوْ الْمَرَاتَانِ كِلْتَاهُمَا ؛ لِأَنَّ
 التَّخَاصُمَ لَا يَتَحَقَّقُ مَعْنَاهُ إِلَّا بِوُقُوعِهِ مِنْ اثْنَيْنِ حَتْمًا ؛ فَلَا فَائِدَةَ
 مِنْ صِبْغَةِ التَّوَكُّيدِ هُنَا .

(٩١٩) تَمَنَّى الطَّعَامَ لَا تَكَالِيفُهُ

ويقولون : تَكَالِيفُ الطَّعَامِ وَالخَادِمِ . وَالصَّوَابُ : تَمَنَّى
 الطَّعَامَ ، وَأَجْرُ الخَادِمِ ، أَوْ أَجْرَتُهُ ، أَوْ عَمَلُهُ .
 أَمَّا التَّكَالِيفُ فَهِيَ جَمْعُ : تَكَلِيفٍ ، أَوْ تَكْلِيفَةٍ ، أَوْ
 بِكَلْفَةٍ . وَمَعْنَاهَا : الْمَشَقَّةُ وَالْمُسَرُّ . وَقَدْ قَالَ زُهَيْرٌ بَنُ
 أَبِي سَلْمَى :

سَيِّمْتُ تَكَالِيفَ الْحَيَاةِ ، وَمَنْ يَعِشُ
 ثَمَانِينَ حَوْلًا - لَا أَبَا لَكَ - يَسَامُ

(٩٢٤) يَتَكَاَلَمَانِ

ويقولون : كانا مُتَصَارِمَيْنِ فَأَصْبَحَا يَتَكَاَلَمَانِ . وَالصَّوَابُ :
كانا مُتَصَارِمَيْنِ فَأَصْبَحَا يَتَكَاَلَمَانِ . (مُتَصَارِمَانِ : لا يَتَكَلَّمُ
أَحَدُهُمَا مَعَ الْآخَرِ) .
فالأفعال التي تأتي على وزن (تفاعل) تكون للمشاركة بين
اثنين ، كتسابق العداءان ، أو أكثر من اثنين ، كقولنا :
تصالح القوم .

(٩٢٥) خَالِدٌ بَطْلٌ صَنْدِيدٌ لَا بَطْلٌ بِكُلِّ

مَعْنَى الْكَلِمَةِ

ويقولون : خَالِدٌ بَطْلٌ بِكُلِّ مَعْنَى الْكَلِمَةِ ، أَوْ : بِكُلِّ مَا فِي
الْكَلِمَةِ مِنْ مَعْنَى . وهذا تعبيرٌ فاسدٌ نقله أئمتنا ضعفاء المترجمين ،
الذين يتقنون أئمتنا المعنى الحرفي للكلمة ، لا روح الكلمة .
وهل نستطيع ، إذا تفوهنا بكلمة ، أن نريد نصف معناها ، أو
رُبْعَهُ ؟ وما علينا إلا أن نقول : خَالِدٌ بَطْلٌ صَنْدِيدٌ ، أَوْ بَطْلٌ
عَظِيمٌ ، أَوْ مَا يُحَاكِي هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ .

(٩٢٦) كَلِمًا زَادَتْ تَرَوُّتُهُ زَادَ تَوَاضَعُهُ

ويقولون : كَلِمًا زَادَتْ تَرَوُّتُهُ كَلِمًا زَادَ تَوَاضَعُهُ . وَالصَّوَابُ :
كَلِمًا زَادَتْ تَرَوُّتُهُ زَادَ تَوَاضَعُهُ ، لِأَنَّ (كَلِمًا) هُنَا فِي مَعْنَى
الظَّرْفِ ، لِإِضَافَتِهَا إِلَى (مَا) الْمَصْدَرِيَّةِ الزَّمَانِيَّةِ وَصَلَتْهَا ، وَلَا بُدَّ
لَهَا مِنْ شَيْءٍ تَتَعَلَّقُ بِهِ ، وَهُوَ جَوَابُهَا (زَادَ تَوَاضَعُهُ) . وَلَوْلَا ذَلِكَ
لَبَيَّتْ جُمْلَةً (كَلِمًا زَادَتْ تَرَوُّتُهُ) ، وَجُمْلَةً (كَلِمًا زَادَ تَوَاضَعُهُ)
دُونَ جَوَابِ لَهَا ، مِمَّا يَدْعُ الْمَعْنَى نَاقِصًا . قَالَ شَوْقِي بِصِفِّ أُمَّتِهِ
الْعَرَبِيَّةَ :

أُمَّةٌ يَنْتَهِي الْبَيَانُ إِلَيْهَا

وَتَسْأَلُ الْعُلُومَ وَالْعُلَمَاءَ

كَلِمًا حَسَّتِ الرِّكَابَ لِأَرْضِ

جَاوَرَ الرُّشْدَ أَهْلِهَا وَالذِّكَاةَ

(٩٢٧) الْكَلِيَّةُ وَالْكَلْوَةُ

ويقولون : أُصِيبَتْ كَلِيَّتُهُ ، أَوْ كَلْوَتُهُ بِالنَّهَابِ حَادٍ .
وَالصَّوَابُ : أُصِيبَتْ كَلِيَّتُهُ أَوْ كَلْوَتُهُ بِالنَّهَابِ حَادٍ . وَقَدْ ذَكَرَ
المُحْكَمُ وَالْمِصْبَاحُ وَمِنَ اللَّغَةِ أَنَّ الْكَلْوَةَ لَفَةٌ لِأَهْلِ الْبَيْتِ .

(١) رَأَيْ سَيِّوِيَهُ الَّذِي يَقُولُ : لَا يَصِحُّ إِدْخَالُ (أَل) ، الَّتِي
لِلتَّعْرِيفِ ، عَلَى كُلِّ وَبَعْضٍ .

(٢) جَاءَ فِي الْبَابِ : قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : « قُلْتُ لِلأَصْمَعِيِّ : فِي
كِتَابِ ابْنِ الْمُفَضَّلِ : الْعِلْمُ كَثِيرٌ ، وَلَكِنْ أَخَذَ الْبَعْضُ أَوَّلِي مِنْ
تَرْكِ الْكُلِّ ، فَأَنْكَرَهُ أَشَدَّ الْإِنْكَارِ وَقَالَ : الْأَلْفُ وَاللَّامُ لَا
تَدْخُلَانِ فِي بَعْضٍ وَكُلٍّ ؛ لِأَنَّهُمَا مَعْرِفَةٌ بِغَيْرِ الْإِسْمِ
وَالْأَمِّ » .

وقد أيد الأَصْمَعِيُّ فِي رَأْيِهِ نَحْوَةَ كَثِيرِينَ .

(٣) جَاءَ فِي الْآيَةِ ٨٧ مِنْ سُورَةِ التَّمَثُّلِ : ﴿ وَكُلُّ أُمَّةٍ
دَاخِرِينَ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٣٣ مِنْ سُورَةِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَالْآيَةِ ٤٠ مِنْ سُورَةِ يَسٍ :

﴿ كُلُّ فِي فَلَكٍ يَسْحُونُ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ١١٦ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ كُلُّ لَهُ قَانُونٌ ﴾ .

وَجَاءَتْ (كُلٌّ) فِي آيَاتٍ أُخْرَى دُونَ تَعْرِيفٍ .

(٤) لَمْ تَرِدْ (كُلٌّ وَبَعْضٌ) مُحَلَّتَيْنِ بِ (أَل) فِي قِصَائِدِ
الْقَدَمَاءِ .

(٥) جَمِيعُ مُعَاَصِرِي أِبْنِ دُرُسْتَوِيهِ مِنَ النُّحَاةِ خَالَفُوهُ ؛ لِأَنَّهُ جَوَّزَ
إِدْخَالَ (أَل) عَلَيْهِمَا .

وَلَكِنْ كَثِيرِينَ أَجَاوَزُوا ذَلِكَ :

(١) فَالْفَارِسِيُّ الَّذِي لَهُ أَنْصَارٌ مِنْ قَدَامَى النُّحَاةِ وَاللُّغَوِيِّينَ ، قَالَ
إِنَّ إِدْخَالَ (أَل) عَلَيْهِمَا جَائِزٌ .

(٢) أَجَازَ الْخَضْرِيُّ ذَلِكَ فِي الْمَجْلَدِ الثَّانِي ، أَوَّلَ بَابِ « الْبَدَلِ » .

(٣) قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : كُلٌّ وَبَعْضٌ مَعْرِفَتَانِ ، وَلَمْ يَجِئْ عَنِ
الْعَرَبِ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ ، وَهُوَ جَائِزٌ ؛ لِأَنَّ فِيهِمَا مَعْنَى الْإِضَافَةِ ،
أَضَفْتُ أَوْ لَمْ تَمْ يَضِيفُ . وَأَخَذَ بِرَأْيِ الْجَوْهَرِيِّ كَثِيرٌ مِنَ النُّحَاةِ
وَاللُّغَوِيِّينَ .

(٤) أَيْدِ اللِّسَانُ رَأْيَ الْجَوْهَرِيِّ ، دُونَ أَنْ يَذْكُرَ آرَاءَ مَنْ
خَالَفُوهُ .

(٥) نَقَلَ التَّاجُ رَأْيَ الْجَوْهَرِيِّ ، وَوَافَقَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَ قَدْ ذَكَرَ
رَأْيَ مَنْ خَالَفُوهُ .

(٦) جَارَى مِنْ اللَّغَةِ الصِّحَاحِ وَالتَّسَاجِ وَاللِّسَانِ فِي كُلِّ مَا
ذَكَرُوهُ .

(٧) أَيْدِ عَبَّاسِ حَسَنِ ، فِي الصَّفْحَةِ ٧١ مِنَ الْمَجْلَدِ الثَّلَاثِ مِنْ
مَوْسُوعِيهِ « النَّحْوِ الْوَاقِي » ، رَأْيَ الْفَارِسِيِّ ، مُجِيزًا تَحْلِيَةً كَسَلًا
وَبَعْضُ ب (أَل) ، وَتَجَرَّدَ مَا مِنْهَا .

وجمعها : كُلياتٌ ، وكُلٌّ ، وأُضَافَ إِلَيْهَا ابْنُ سَيِّدِهِ كُليٌّ .
قال الشاعر :

لَقَدْ هَزَلْتُ حَتَّى بَدَأَ مِنْ هُرْأَلِهَا

كَلَّاهَا وَحَتَّى سَامَهَا كُلُّ مُفْلِسٍ

(٩٣١) أَرِيكَةُ لَا كَبَبَةَ

ويقولون : جَلَسَ عَلَى الكَبَبَةِ . وَالكَبَبَةُ أَخَذَتْهَا الفَرَنَسِيَّةُ عَنِ
اللاتينية واليونانية . وَالصَّوَابُ : جَلَسَ عَلَى الأَرِيكَةِ . وَجَمَعَهَا :
أَرَاتِكُ .

وقد جاءَ في الآيَةِ ٥٦ مِنْ سُورَةِ (يس) : ﴿ هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ
عَلَى الأَرَاتِكِ مُتَكَبِّونَ ﴾ .

وقد وَرَدَتْ كَلِمَةُ (الأَرَاتِكِ) فِي الفَرانِ الكَرِيمِ ثَلَاثَ
مَرَّاتٍ أُخَرَ .

(١) سُورَةُ الكَهْفِ ، الآيَةِ : ٣١ .

(٢) سُورَةُ المُطَفِّفِينَ ، الآيَةِ : ٢٣ ، والآيَةِ ٣٥ .

وقد ارْتَأَى الشَّيْخُ أَحْمَدُ رِضَا ، صَاحِبُ « مَنْ اللُّغَةُ » ،
وَعَضُوَ المَجْمَعِ العِلْمِيَّ العَرَبِيَّ بِدِمَشْقَ ، أَنْ تُبْقِيَ كَلِمَةَ الكَبَبَةِ ،
أَوْ أَنْ نَسْتَعْمِلَ كَلِمَةَ الوِثَابِ ، وَهِيَ جَمْرِيَّةٌ . وَلَا أَنْصَحُ
بِاسْتِعْمَالِ (الوِثَابِ) ، وَأَعَارِضُ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (الكَبَبَةِ) ؛ مَعَ
أَنَّ المَعْجَمَ الوَسِيطَ يَقُولُ : « (الكَبَبَةُ) : أَرِيكَةٌ مُنْجَدَّةٌ وَثِيْرَةٌ
تَسْبَعُ لِأَكْثَرِ مَنْ جالَسَ (مَعْرَبَةٌ) » ؛ لِأَنَّ قَوْلَ الوَسِيطِ غَيْرُ مُقْتَرِنٍ
بِموافقة المجمع الذي أصدره .

لِذَلِكَ أَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِ (الأَرِيكَةِ) ؛ لِأَنَّهَا عَرَبِيَّةٌ الأَصْلُ ،
وَخَفِيفَةٌ عَلَى السَّمْعِ ، وَلِأَنَّ جَمْعَهَا (الأَرَاتِكِ) مألوفٌ لدى الأُمَّةِ
العَرَبِيَّةِ ، الَّتِي يَقْرَأُ مَعْظَمُ سُكَّانِهَا الفَرانِ الكَرِيمِ .

(٩٣٢) عُرْوَةُ الكَوْزِ

ويقولون : كُثِرَتْ عُرْوَةُ الكَوْبِ ، أَيُ : أَدْنَاهُ . وَالصَّوَابُ :
كُثِرَتْ عُرْوَةُ الكَوْزِ ، وَجَمَعَهُ : كَبْرانٌ ؛ لِأَنَّ الكَوْبَ لَيْسَ لَهُ
عُرْوَةٌ . قال عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ :

مُنْكَبًا تَصْفِقُ أَبْوابُهُ

يَسْعَى عَلَيْهِ العَبْدُ بِالْكَوْبِ

والمَجْمَعُ : أَكْوابٌ . وقد وَرَدَ هَذَا المَجْمَعُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ فِي الفَرانِ
الكَرِيمِ ، إِحْدَاهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الآيَةِ ٧١ مِنْ سُورَةِ الرُّحْرِفِ :
﴿ وَيَطَّافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكْوابٍ ﴾ . وَيُضَيَّفُ
المَعْجَمُ الوَسِيطُ المَجْمَعُ : أَكْوابٌ .

(٩٢٨) اشْتَرَاهَا بِكَمالِهَا أَوْ بِتَمامِهَا

ويقولون : اشْتَرَى الصَّبِيْعَةَ بِأَكْمالِهَا . وَالصَّوَابُ : اشْتَرَاهَا
بِكَمالِهَا ، أَوْ كَلَّهَا ، أَوْ بِتَمامِهَا ، أَوْ بِرِمْتِهَا أَوْ بِجَمالِهَا ، أَوْ
بِأَجْمَعِهَا ، أَوْ بِأَسْرِهَا .

(٩٢٩) الدَّاءُ وَأَنْواعُهُ لَا كَمِينَ

ويقولون : أَصِيبَ فُلانٌ بِداءٍ كَمِينٍ . وَاسْتِعْمَالُ (كَمِينٍ)
هُنَا خَطَأٌ ؛ لِأَنَّ مِنْ مَعانِياها :

(١) الدَّاحِلُ فِي الأَمْرِ لَا يُفْطَنُ لَهُ (مَجاز) . يُقالُ : هُوَ فِي
ذَلِكَ الأَمْرِ كَمِينٌ . جَمَعُها : كَمَنا .

(٢) القَوْمُ يَكْمُنُونَ فِي الحَرْبِ حَيْلَةً ، وَهُوَ أَنْ يَسْتَخْفُوا فِي مَكْمَنٍ ،
حَيْثُ لَا يُفْطَنُ لَهُمْ ، ثُمَّ يَنْتَهِزُوا غِرَّةَ العَدُوِّ ، فَيَنْهَضُوا
عَلَيْهِمْ .

(٣) هَذَا أَمْرٌ فِيهِ كَمِينٌ : أَيُ : فِيهِ دَعْلٌ ، لَا يُفْطَنُ لَهُ
(مَجاز) .

(٤) وقال الأزهريُّ : كَمِينٌ بِمَعْنَى كامين .

وليس بَيْنَ هَذِهِ المَعانِي ما يُسَكِّنُ أَنْ يُوصَفَ بِهِ الدَّاءُ . وقد
بالتَّ العَرَبُ عَنِ الدَّاءِ ما يَأْتِي :

(أ) إِذا عَمِيَ الدَّاءُ الأَطِيباءُ ، فَهُوَ عَمِياءٌ .

(ب) إِذا اشْتَدَّتْ وَطْأَتُهُ عَلَى مَرِّ الأَيامِ ، فَهُوَ عُضالٌ .

(ج) إِذا كانَ لا دَواءَ لَهُ ، فَهُوَ عُقامٌ .

(د) إِذا لَازِمَ الدَّاءُ المَرِيضَ زَمَنًا طَوِيلًا ، فَهُوَ مُؤمِنٌ .

(هـ) إِذا ظَهَرَ بَعْدَ خَفائِهِ ، فَهُوَ دَفِينٌ .

(٩٣٠) الكَمَنا

ويَجْمَعُونَ الكَمِينَ عَلَى كَمائِنٍ . وَالصَّوَابُ : كَمَنا .

والكَمِينُ : هُمُ القَوْمُ يَكْمُنُونَ فِي الحَرْبِ حَيْلَةً ، وَهُوَ أَنْ
سَتَخَفُوا فِي مَكْمَنٍ بِحَيْثُ لَا يُفْطَنُ لَهُمْ ، ثُمَّ يَنْتَهِزُوا غِرَّةَ العَدُوِّ ،
يَنْهَضُوا عَلَيْهِمْ .

(٩٣٥) مكايد و مكائد

ويجمعون مكيّدة على مكائد . والأعلى : مكايد ؛ لأنّ الباء هنا أصلية (كادَ يَكِيدُ) . وقد أجاز مجمع القاهرة استعمال كَيْلْتَيْهَا : (راجع البحوث والمحاضرات رقم ١١ صفحة ٣٢٩ مجمع القاهرة عام ١٩٦٧ - ١٩٦٨) .
راجع كلمة (مصاير) في حرف الضاد .

(٩٣٦) كادَ يَنْقُدُّ أَوْ كَادَ أَنْ يَنْقُدَّ

ويقولون : كَادَ بِأَنْ يَنْقُدَّ . وَالصَّوَابُ : كَادَ يَنْقُدُّ ، أَوْ كَادَ أَنْ يَنْقُدَّ (يَنْدُرُ اقْتِرَانُ خَيْرِ كَادَ بِ أَنْ) . قَالَ الصَّحَّاحُ وَالْمَخْتَارُ : « وَقَدْ يُدْخِلُونَ (أَنْ) عَلَى (كَادَ) ، تَشْبِيهًا بِعَسَى » . وَقَالَ النَّحْوِيُّ الْوَارِيُّ : « إِنَّ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ الَّذِي يُوجَدُ دَائِمًا (تَقْرِيبًا) فِي خَيْرِ أَعْمَالِ الْمُقَارَبَةِ ، لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَسْبُوقًا بِ (أَنْ) الْمَصْدَرِيَّةِ مَعَ الْفِعْلِ « أَوْشَكَ » ، وَغَيْرِ مَسْبُوقٍ بِهَا مَعَ الْفِعْلِ (كَادَ) ، نَحْوُ : كَادَ الْجَوُّ يَتَعَدَّلُ . وَيَجُوزُ - قَلِيلًا - الْعَكْسُ ، فَيَنْجَرِدُ خَيْرُ (أَوْشَكَ) مِنْ (أَنْ) ، وَيَقْتَرَنُ بِهَا خَيْرُ (كَادَ) ، وَلَكِنَّ الْأَوَّلَ هُوَ الشَّائِعُ فِي الْأَسَالِيْبِ الْعَالِيَةِ الَّتِي يَحْسُنُ الْاِقْتِصَارُ عَلَى مُحَاكَاتِهَا » .

وقال الغلابيُّ في جامعِ الدروسِ العَرَبِيَّةِ : « وَالْأَكْثَرُ فِي (كَادَ وَكَرَبَ) أَنْ يَنْجَرِدَ مِنْهَا ، وَاقْتِرَانُهُ بِهَا قَلِيلٌ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : « كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كَفْرًا » . وَالْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ الْغَلَابِيُّ هُوَ عَنْ أَنَسٍ (الْحَلْبِيُّ لِأَبِي نُعَيْمٍ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيِّ) .

وهناك حديثان آخران :

(١) كَادَ الْحَلِيمُ أَنْ يَكُونَ نَبِيًّا (رَوَاهُ الْخَطِيبُ عَنْ أَنَسٍ) .
(٢) كَادَتِ النَّمِيمَةُ أَنْ تَكُونَ سِحْرًا (رَوَاهُ ابْنُ لَالٍ عَنْ أَنَسٍ) .
وجاء في المعجم الوسيط : « وَخَيْرُ كَادَ مُضَارِعٌ مَرْفُوعٌ أَوْ مَنْصُوبٌ بِ (أَنْ) » .

ولا يجوز دخول الباء على (أَنْ) ، كقول أبي بكر بن حجة الحموي ، الذي رواه لنفسه في خزانة الأدب :

مَنْعَمَةٌ لِقَاءِ مَنْهُومَةٍ الْحَشَا

تَكَادُ بِأَنْ تَنْقُدَّ مِنْ دِقَّةِ الْخَضِرِ

فدخول (الباء) على (أَنْ) هنا غلط لا تعقّر .

وَجَعَلَ مَجْمَعُ مِصْرَ الْكُوبِ لِمَا يُرَادُفُ coupe, verre
(الْكُوبِيَّةُ الْمَعْرُوفَةُ) فِي الْجَدْوَلِ رَقْمُ ٩٧ ، وَأَجَازَ إِحْقَاقُ النَّاءِ بِالْكَوْبِ فِي مُعْجَمِهِ ، وَمِنْ مَعَانِي الْكُوبَةِ :
(١) الْحَسْرَةُ عَلَى مَا فَاتَ (بَفَتْحِ كَافِ الْكُوبَةِ وَضَمِّهَا) .
(٢) الْكُوبَةُ : التَّرْدُ (فِي كَلَامِ أَهْلِ الْيَمَنِ) . أَوْ الشَّطْرُنْجُ .
(٣) الطَّبْلُ الصَّغِيرُ الْمُحْضَرُ .
(٤) الْحَجَرُ مِلءُ الْكَفِّ .

(٩٣٣) كوكبة من كوكبات الخيالة

ويقولون : فَلَانَةُ كُوكِبٌ مِنْ كُوكَابِ السَّنَمَا . وَالصَّوَابُ : فَلَانَةُ كُوكَبَةٌ مِنْ كُوكَابِ الْخِيَالَةِ . فَقَدْ جَاءَ فِي الصَّحَّاحِ : الْكُوكِبُ : النَّخْلُ . يُقَالُ : كُوكِبٌ وَكُوكَبَةٌ ، كَمَا قَالُوا : بِيَاضٌ وَبِيَاضَةٌ ، وَعَجُوزٌ وَعَجُوزَةٌ .
ويقول الدكتور مصطفى جواد في الجزء الأول من كتابه « قُلْ وَلَا تَقُلْ » : إِنَّ مُثَلَّةَ الشَّاشَةِ الْبِسَاعَةِ هِيَ كُوكَبَةٌ ، لَا كُوكِبٌ .

أما (الْخِيَالَةُ) بفتح الخاء ، فكلمة أطلقها مجمعُ دارِ العلوم ، فِي الْجَدْوَلِ رَقْمُ ١٩ ، عَلَى مَا يُعْرَفُ الْيَوْمَ : بِالسِّيْنَاتُوغْرَافِ . وَقَدْ أَجَازَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (السِّيْنَمَا) ، وَقَالَ إِنَّهَا مِنَ الذَّخِيلِ . وَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى مُوَافَقَةِ تَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ ، أَوْ سِوَاهُ .

(٩٣٤) الهَيْضَةُ لَا الْكُولِيرَا

ويقولون : أُصِيبَ فَلَانٌ بِالْكُولِيرَا . وَالصَّوَابُ : أُصِيبَ فَلَانٌ بِالْهَيْضَةِ ، أَيْ : بِالإِسْهَالِ الشَّدِيدِ وَالْقِيَاءِ (بِضَمِّ الْقَافِ وَكسْرِهَا) . يُقَالُ : بِهَيْضًا : إِذَا جَعَلَ يُكْثِرُ الْقِيَاءَ .

(٩٣٤ب) فِي شَارِعِ كَذَا لَا الْكَائِنِ فِي

شارع كذا

ويقولون : ذَهَبَتْ إِلَى بَيْتِهِ الْكَائِنِ فِي شَارِعِ الْقُدْسِ . وَالصَّوَابُ : ذَهَبَتْ إِلَى بَيْتِهِ فِي شَارِعِ الْقُدْسِ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (الْكَائِنِ) حَشْوٌ لَا مُسَوِّغَ لَوْجُودِهِ .

باب اللام

(٩٣٧) لَبَدَ بِالْمَكَانِ وَالْبَدَّ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : لَبَدَ بِالْمَكَانِ ، وَيَطْنُونَهَا عَائِيَةً ،
لأنها تدور على السببة العائية ، وهي فضيحة .

وقد جاء في اللسان : لَبَدَ بِالْمَكَانِ يَلْبُدُ لُبُودًا ، وَلَبَدَ يَلْبُدُ
لَبْدًا ، وَالْبَدَّ : أَقَامَ بِهِ وَلَوْقَ ، فَهُوَ مُلْبِدٌ بِهِ . وَلَبَدَ بِالْأَرْضِ
وَالْبَدَّ بِهَا : إِذَا لَزِمَهَا فَأَقَامَ . وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
لِرَجُلَيْنِ جَاءَا يَسْأَلَانِي : أَلْبِدَا بِالْأَرْضِ حَتَّى تَفْهَمَا ، أَيُّ :
أَقِيمَا .

ومثله الفعل بَدَّ ، أَيُّ : سَكَنَ وَرَكَدَ ، قَالَهُ الرَّمْحَشَرِيُّ ،
وَأوردَهُ اللُّسَانُ . وَأَرْجِحُ أَنْ هُنَاكَ تَصْغِيفًا كَمَا صُحِّفَتْ عَشْرَاتُ
الأفعال في اللغة العربية ، مِثْلُ : نَقَشَ وَرَقَشَ وَبَحَثَ
وَقَحَثَ .

(٩٣٨) تَوَبُّ يَلْبِقُ بِكَ

ويقولون : هَذَا تَوَبُّ يَلْبِقُ لَكَ . وَالصَّوَابُ : هَذَا تَوَبُّ
يَلْبِقُ بِكَ ، أَيُّ : يَلْبِقُ بِكَ ، كَمَا جَاءَ فِي مُحَقِّقِ تَهْدِيبِ الألفاظِ ،
فَالصَّحاحُ ، فَالْأَسَاسُ ، فَالمُخْتَارُ ، فَالمِصْبَاحُ ، فَالمَلْتَنُ ،
فَالْوَسِيطُ .

والمراة اللَّبِيقَةُ هِيَ الَّتِي يُشَاكِلُهَا كُلُّ لِبَاسٍ ، كَمَا قَالَ
ابْنُ السَّكَيْتِ ، وَالَّتِي يُشَاكِلُهَا كُلُّ لِبَاسٍ وَطِيبٍ ، كَمَا قَالَ
التَّاجُ .

(٩٣٩) هُوَ لَبِقٌ وَلَبِيقٌ ، وَهِيَ لَبِيقَةٌ وَلَبِيقَةٌ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذَا لَبِقٌ ، وَمِنْهُمُ الأصْمَعِيُّ ، وَابْنُ
السَّكَيْتِ فِي كِتَابِهِ (الألفاظ) ، فِي بَابِ (جِدَّةِ الفُرَادِ
وَالذِّكَاةِ) ، الَّذِي يَقُولُ فِيهِ : « هُوَ لَبِيقٌ وَلَبِيقَةٌ ، وَلَمْ يَتَّفِقُوا :
لَبِيقٌ » . وَمِنْهُمُ المعجمُ الوسيطُ ، الَّذِي اكْتَفَى بِقَوْلِهِ : « هُوَ لَبِيقٌ » .

ولم يذكر (لَبِقٌ) .

ولكن :

(١) قَالَ الصَّحاحُ : « اللَّبِيقُ وَاللَّبِيقُ : الرَّجُلُ الحَاذِقُ الرَّفِيقُ
بِمَا يَعْمَلُهُ . وَقَدْ لَبِقَ لَبَقًا وَلِبَاقَةً ، وَلَبِقَ يَلْبِقُ » .

(٢) وَتَلَاهُ الأَسَاسُ فَقَالَ : « رَجُلٌ لَبِقٌ وَلَبِيقٌ : لَبِنُ الأَخْلَاقِ
لَطِيفٌ ظَرِيفٌ ، وَامْرَأَةٌ لَبِيقَةٌ وَلَبِيقَةٌ » .

ثمَّ جَاءَ :

(٣) المُخْتَارُ ، (٤) فَالمِصْبَاحُ ، (٥) فَالتَّاجُ ، (٦) فَالمَلْتَنُ ،
فَذَكَرُوا اللَّبِيقَ وَاللَّبِيقَ كِلَيْهِمَا .

(٩٤٠) أَخُوهُ يَلْبَانِ أُمِّهِ أَوْ يَلْبَنِ أُمِّهِ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : هُوَ أَخُوهُ يَلْبَنِ أُمِّهِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّوَابَ : هُوَ أَخُوهُ يَلْبَانِ أُمِّهِ ، لِأَنَّ اللَّبْنَ هُوَ : الَّذِي يُشْرَبُ
مِنْ نَاقَةٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ البَهَائِمِ . أَمَّا اللَّبَانُ فَهُوَ الرِّضَاعُ .
وَأَنشَدَ الأَزْهَرِيُّ لِأبي الأَسْوَدِ :

فَإِنْ لَا يَكُنْهَا ، أَوْ تَكُنْهُ فَإِنَّهُ

أَخُوها عَدَتْهُ أُمُّهُ يَلْبَانِهَا

ولكن :

جاءَ فِي الحَدِيثِ أَنَّهُ (عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ) قَالَ لِسَهْلَةَ
بِنْتِ سُهَيْلٍ فِي شَأْنِ سَلَمٍ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ : « أَرْضِعِي خَمْسَ
رَضَعَاتٍ ، فَيَحْرَمُ يَلْبِنُهَا » . وَهَذَا الحَدِيثُ كَافٍ لِإِجَازَةِ اللَّبَنِ
وَاللَّبَانِ .

(٩٤١) اللَّابِنُ

ويقولون : اشْتَرَيْتُ مِنَ اللَّبَانِ رَطْلًا مِنَ اللَّبَنِ . وَالصَّوَابُ :
اشْتَرَيْتُ مِنَ اللَّابِنِ رَطْلًا مِنَ اللَّبَنِ ؛ لِأَنَّ اللَّابِنَ هُوَ :

(١) سَاقِي اللَّبَنِ .

(ج) ثُمَّ قَالَ الرَّبِيدِيُّ فِي النَّاجِ : « وَتَصْغِيرُ الَّتِي وَاللَّاتِي وَاللَّات : اللَّاتِي (بِالْفَتْحِ وَالتَّشْدِيدِ) ، وَهِيَ الْمَعْرُوفُ ، وَعَلَيْهِ اقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ ، وَهُوَ مُخْتَارُ الْقُرَاءِ . وَاللُّتْيَا (بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ) حِكَاةُ ابْنِ سَيْدِهِ وَابْنِ السَّكَيْتِ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ » . ثُمَّ قَالَ النَّاجُ : « قَالَ شَيْخُنَا إِنَّ ضَمَّ اللَّامِ فِي (اللُّتْيَا) لُغَةٌ جَائِزَةٌ ، إِلَّا أَنَّهَا قَلِيلَةٌ » .

(د) ثُمَّ قَالَ الْأَلَوْسِيُّ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ : « قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : أَجْمَعُ النَّحْوِيُّونَ عَلَى فَتْحِ لَامِ (اللُّتْيَا) ، إِلَّا الْأَخْفَشَ ، فَإِنَّهُ أَجَازَ ضَمَّهَا . وَفِي التَّسْهِيلِ : ضَمُّ لَامِ (اللُّتْيَا) لُغَةٌ » . وَفِي مَجْمَعِ الْأَمْثَالِ : (جَاءَ بَعْدَ اللَّتْيَا وَالَّتِي) يَكُونُ هِمَا عَنِ الشَّدَةِ . وَ (اللُّتْيَا) تَصْغِيرُ (الَّتِي) ، وَهِيَ عِبَارَةٌ عَنِ الْإِذَاهِيَةِ الْمُنْتَهِيَةِ ، وَرِأْدٌ بِالتَّصْغِيرِ التَّكْثِيرِ » . وَقَالَ بَعْضُهُمْ « إِنَّ الَّتِي هِيَ الْكَبِيرَةُ وَاللُّتْيَا هِيَ الصَّغِيرَةُ » .

(٩٤٣) لُتَّةُ الْأَسَانِ

وَيَقُولُونَ : التَّهَبْتُ لُتَّةً أَسَانِيهِ . وَالصَّوَابُ : التَّهَبْتُ لُتَّةً .

وَاللُّتَّةُ : هِيَ مَا حَوْلَ الْأَسَانِ مِنَ اللَّحْمِ ، وَفِيهِ مَخَارِجُهَا . وَجَمَعَهَا لِنَاتٌ ، وَلِئِي ، وَلِئِي ، وَلِئُونٌ . وَاللُّتَّةُ : شَجَرَةٌ كَالسَّيْدِرِ .

(٩٤٤) اللَّجْنَةُ النَّبَايَةُ

وَيَقُولُونَ : سَافَرَتِ اللَّجْنَةُ الْبَرْلَمَانِيَّةُ أَمْسَ إِلَى الْهِنْدِ . وَالصَّوَابُ : سَافَرَتِ اللَّجْنَةُ النَّبَايَةُ ... وَقَدْ ذَكَرَ الْفَيْرُوزَابَادِيُّ فِي الْقَامُوسِ أَنَّ اللَّجْنَةَ هِيَ الْجَمَاعَةُ يَجْتَمِعُونَ فِي الْأَمْرِ وَيَرْضَوْنَهُ . وَجَمْعُ اللَّجْنَةِ : لِحَانٌ وَلِحَانَاتٌ .

(٩٤٥) فُلَانٌ مِلْحَاحٌ أَوْ مِلْحٌ

وَيَقُولُونَ : فُلَانٌ لِحُوحٌ : أَيُّ كَثِيرُ الْإِلْحَاحِ . وَالصَّوَابُ : هُوَ مِلْحٌ ، وَمِلْحَاحٌ . مِنَ الْفِعْلِ أَحَّ . نَقُولُ : أَحَّ فِي السُّؤَالِ : وَاطْبَ عَلَيْهِ وَالْحَفَّ .

وَقَدْ أُورِدَ « الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ » كَلِمَةَ (الْلِحُوحِ) ، وَقَالَ : « هُوَ الْكَثِيرُ السُّؤَالِ الْمُدِيمَةُ » . دُونَ أَنْ يَذَكَرَ أَنَّهَا كَلِمَةٌ أَقْرَبُ

(٢) الْكَثِيرُ اللَّبْنِ .
(٣) دُو اللَّبْنِ ، كَقَوْلِنَا : تَامِرٌ ، أَيُّ : دُو تَمْرٍ ، قَالَ الْحَطِيبَةُ :

وَعَرَّزْتَنِي وَزَعَمْتَ أَنَّكَ لَابِنٌ بِالصَّيْفِ تَامِرٌ
وَجَاءَ فِي الصَّحَاحِ : لَبِنْتُهُ الْبِنُّ وَالْبِنُّ : سَقَيْتُهُ اللَّبْنَ ، فَأَنَا لَابِنٌ .

أَمَّا اللَّبَانُ فَهُوَ : صَانِعُ اللَّبَنِ أَيُّ : الْأَجْرُ وَبَائِعُهُ . يَقُولُ اللَّسَانُ : اللَّبْنَةُ وَالْبِنُّ : الَّتِي يَبْتِي بِهَا ، وَهِيَ الْمَضْرُوبُ مِنَ الطَّيْنِ مَرَبَعًا ، وَالجَمْعُ لَبْنٌ وَلَبِنٌ . وَأَصْفَاءُ الصَّاعَاتِي جَمْعًا نَائِلًا ، هُوَ لَبِنٌ .

وَاللَّبْنُ هُوَ :

(١) شَارِبُ اللَّبَنِ .

(٢) الْمَجْلِسُ اللَّبِنِيُّ : الَّذِي تُقَضَى فِيهِ اللَّبَانَةُ .

وَقَدْ ذَكَرَ الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ أَنَّ مِنْ مَعَانِي اللَّبَانِ : بَائِعُ اللَّبَنِ ، وَأَنَا أُؤَيِّدُهُ فِي ذَلِكَ ، عَلَى أَنْ يَفُوزَ بِمُؤَافَقَةِ مَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ ، أَوْ سِوَاهُ .

(٩٤٦) اللَّتْيَا وَاللُّتْيَا

وَيُحْتَطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : اللَّتْيَا ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : (اللُّتْيَا) = تَصْغِيرُ (الَّتِي) ، اعْتِمَادًا عَلَى مَا جَاءَ فِي :

(١) الصَّحَاحِ الَّذِي قَالَ : « وَتَصْغِيرُ الَّتِي : اللَّتْيَا (بِالْفَتْحِ وَالتَّشْدِيدِ) ، وَيُقَالُ : وَقَعَ فُلَانٌ فِي اللَّتْيَا وَالَّتِي ، وَهِيَ آسَمَانٌ مِنْ أَسْمَاءِ الْإِذَاهِيَةِ » .

(٢) وَقَالَ الْحَرِيرِيُّ فِي دُرَّةِ الْعَوَاصِ : « وَيَقُولُونَ : بَعْدَ اللَّتْيَا وَالَّتِي فَيَضُمُونَ اللَّامَ الثَّانِيَةَ مِنَ اللَّتْيَا ، وَهِيَ لَحْنٌ فَاحِشٌ وَعَلَطٌ شَائِنٌ ؛ إِذِ الصَّوَابُ فِيهَا اللَّتْيَا (بِفَتْحِ اللَّامِ) » .

وَلَكِنْ :

(أ) قَالَ الزُّمَخْرِيُّ فِي الْأَسَاسِ : « وَقَعَ فِي اللَّتْيَا - بِضَمِّ اللَّامِ وَفَتْحِهَا - وَالَّتِي » .

(ب) وَقَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي اللَّسَانِ : « وَتَصْغِيرُ الَّتِي وَاللَّاتِي وَاللَّات : اللَّتْيَا وَاللُّتْيَا (بِالْفَتْحِ وَالتَّشْدِيدِ) ، قَالَ الْمَجَاجُ :

دَافَعَ عَنِّي بِتَفْسِيرِ مُوتِسِي

بَعْدَ اللَّتْيَا وَاللُّتْيَا وَالَّتِي

إِذَا عَلَتْهَا نَفْسٌ تَرَدَّتْ

وَفِي الصَّحَاحِ : إِذَا عَلَتْهَا (أَنْفُسٌ) .

وفي الآية ٩٨ من سورة مريم: ﴿ وَنُنزِرُ بِهِ قَوْمًا لُدًّا ﴾
وفي الحديث: إنَّ أَعْصَى الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدُ الْخُصْمُ ،
أي: الشَّدِيدُ الْخُصُومَةُ .
وَالْأَلْدُ أَوْ اللَّدِيدُ أَوْ اللَّادُ هُوَ الشَّدِيدُ الْخُصُومَةُ . ويقولون
عنه أَيضًا : هُوَ يَلْدُدُ وَالأَلْدُ . وجمعهما : يَلَادِدُ وَالأَادِدِ ، ثُمَّ
يُصِحِّحَانِ بِالإِدْغَامِ : يَلَادُ وَالأَادُ .

(٩٤٩) التَّغُّ

ويقولون: فُلَانٌ أَلْدَغُ . وَالصَّوَابُ: فُلَانٌ أَلْتَّغُ . نَقُولُ:
لَتَغُّ فُلَانٌ لَتَغُّ لَتَغًّا : تَحَوَّلَ لِسَانُهُ مِنْ حَرْفٍ إِلَى حَرْفٍ غَيْرِهِ ،
كَأَنَّ يَجْعَلُ البَّيْنَ نَاءً ، أَوْ إِزَاءً عَيْنًا ، فَهُوَ أَلْتَّغُ ، وَهِيَ لَتَغَاءُ .
وَجَمْعُهُمَا : لَتَغُّ .

(٩٥٠) لَدَغَتُهُ الْعَقْرَبُ وَالْأَفْعَى

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ: لَدَغَتُهُ الأَفْعَى ، ويقولون إنَّ الصَّوَابَ
هُوَ: نَهَشَتُهُ الأَفْعَى أَوْ نَهَسَتُهُ ، لِأَنَّ الصَّحَّاحَ وَالْمُخْتَارَ
قَالَا: «لَدَغَتُهُ الْعَقْرَبُ تَلْدَغُهُ لَدَغًا وَتَلْدَغًا ، فَهُوَ مَلْدُوعٌ
وَلَدِيغٌ» . فَخَصًّا ، بِقَوْلِهِمَا هَذَا ، اللَّدَغُ بِالْعَقْرَبِ
وَخَدَّهَا .

ولكن:

(١) قال رسولُ الله ﷺ: «أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغًا» .
وقد قال أبو وَجْرَةَ: «اللَّدَغَةُ جَامِعَةٌ لِكُلِّ هَامَةٍ تَلْدَغُ
لَدَغًا» .
(٢) وقال الأَسَاسُ: «لَدَغَتُهُ الحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ» .
(٣) وتلاه اللسانُ فقال: «اللَّدَغُ عَضُّ الحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ ،
وقيلَ اللَّدَغُ بِالْفَمِّ وَاللَّسَعُ بِالدَّبِّ . وقال اللَّيْثُ: اللَّدَغُ بِالنَّابِ» .
[خَصَّ بِهِ الحَيَّةَ لِأَنَّهَا تَلْدَغُ بِنَابِهَا ، بَيْنَا تَلْسَعُ الْعَقْرَبُ بِذَنَبِهَا] .
ثُمَّ قال: «رَجُلٌ مَلْدُوعٌ وَلَدِيغٌ ، وَكَذَلِكَ الأَنْثَى ، وَالْجَمْعُ:
لَدَغَى وَلَدَغَاءُ ، وَلا يُجْمَعُ جَمْعَ السَّلَامَةِ ، لِأَنَّ مَوْتَهُ لا تَلْدَغُهُ
أَهَاءُ» .

(٤) ثُمَّ جاءَ المصباحُ فقال: «لَدَغَتُهُ الْعَقْرَبُ: لَسَعَتُهُ ، وَلَدَغَتُهُ
الحَيَّةُ: عَضَّتُهُ» .
(٥) ثُمَّ قالَ القاموسُ: «لَدَغَتُهُ الْعَقْرَبُ والحَيَّةُ» .
(٦) وجاءَ بَعْدَهُ التَّسْجُ ، فَذَكَرَ كُلَّ ما جَاءَ فِي اللِّسَانِ ، وَقَالَ

جمعُ اللَّغَةِ العَرَبِيَّةِ بِالقَاهِرَةِ ، أَوْ أَتَمَّا مُخَدَّتَهُ .

وَلَسْتُ أَرَى ما يُسَوِّغُ إِقْرَارَهُ هَذِهِ الكَلِمَةُ ؛ لِأَنِّي لَمْ أَجِدْ
المَصْدَرَ الَّذِي اعْتَمَدَ عَلَيْهِ فِي إِبْرادِهَا ؛ فَالفاظُ ابنِ السِّكِّيتِ ،
وَالصِّحَّاحِ ، وَالحريري ، وَالأساسُ ، وَاللسانُ ، وَالْمُصْبِحُ ،
وَالْمُحِيطُ ، وَالتَّاجُ ، وَالمُحِيطُ المُحِيطُ ، وَمَدَّ القاموسِ ، وَأَقْرَبُ
المواردِ ، وَمَثْنُ اللَّغَةِ لَمْ تَذْكُرْ كَلِمَةَ (لُحُوح) .

وقد وَجَدْتُ أَنَّ كَلِمَةَ (اللُّحُوح) تَغْيِي: نَوْعًا مِنَ الخُبْزِ
شَبِيهَا بِالقَطَائِفِ ؛ وَلا صِلَةَ لَهَا بِالإِلْحاحِ وَالإِلْحافِ .
لِذا أَرَى أَنَّ المَجْمَعُ أَخطأ - وَجَلَّ مَنْ لا يُحِطُّ - ، وَسوفَ
أُخطئُ مَنْ يَسْتَعْمِلُهَا ، وَحَسْبُنَا أَنَّ فِي الضَّادِ كَلِمَتِي (مِلْحاح) ،
وَمُلِيعَ العَرَبِيِّتَيْنِ ، اللَّتَيْنِ تَوَدَّيَانِ المَعْنَى نَفْسَهُ .

(٩٤٦) لَحْسَ المِلْعَقَةِ

ويقولون: لَحَسَ فُلَانٌ المِلْعَقَةَ . وَالصَّوَابُ: لَحَسَهَا .
نَقُولُ: لَحَسَ الرَّجُلُ القِصْعَةَ يَلْحُسُهَا لَحْسًا وَمَلْحَسًا
وَلَحْسَةً وَلَحْسَةً: لَعِقَهَا وَأَخَذَ ما عَلِقَ بِجِوَانِبِهَا بِالإِضْجَعِ أَوْ
بِاللِّسَانِ .

وَمِنْ مَعَانِي لَحَسَ:

- (١) لَحَسَ الدُّودُ الصُّوفَ: أَكَلَهُ .
- (٢) لَحَسَ الجَرَادُ الخَضِرَ: رَعَاهُ .

(٩٤٧) اللَّحْمُ لا اللَّحْمُ

وَيَشْكُلُ بَعْضُ الأَدْبَاءِ وَالْمعاجِمِ الكَلِمَاتِ المَعْرُوفَةَ بِ
(أَلْ) ، وَالتِّي تَبْدَأُ بِ (لَامٍ) ، بِوَضْعِ سَكُونِ عَلَى اللَّامِ الأَوَّلِي
وَفَتْحِهِ عَلَى اللَّامِ الثَّانِيَةِ ، فَيَكْتُبُونَ كَلِمَةَ (اللَّحْمُ) مَثَلًا ، بِوَضْعِ
فَتْحِهِ عَلَى اللَّامِ الثَّانِيَةِ . وَالصَّوَابُ أَنْ تَكْتُبَهَا هَكَذَا «اللَّحْمُ»
- بِوَضْعِ شَدِيدَةٍ عَلَى اللَّامِ الثَّانِيَةِ - ؛ لِأَنَّ اللَّامَ مِنَ الحُرُوفِ
الشَّمْسِيَةِ الَّتِي لا تَلْفَظُ مَعَهَا لَامٌ أَلْ (التَّعْرِيفُ) ، مِثْلُ لَامِ
(أَلشَّمْسِ) .

(٩٤٨) الأَعْدَاءُ الأَلْدُ

ويقولون: هُمُ أَعْدَاؤُنَا الأَلْدَاءُ . وَالصَّوَابُ: هُمُ أَعْدَاؤُنَا
الأَلْدُ ، وَهِيَ جَمْعُ: الأَلْدِ (مَوْتُهُ: لَدَاءُ) ، وَالدُّودِ . وَجُمُوعُ
الأَلْدِ عَلَى لِإِدْأِ أَيضًا .

في مُسْتَدْرِكِهِ : « اللَّذْعُ : جَمْعُ لَادِغٍ ، وَحِيَّةٌ لَادِغَةٌ ، وَحَيَاتٌ لَدَّغٌ » .

(٧) وتلاه المُنْزُ . فقال : « لَدَغْتُهُ العُقُوبُ : ضَرَبْتَهُ بِإِبْرَتِهَا ، وَلَدَغْتُهُ الحَيَّةُ : عَضَّتْهُ » .

أَمَّا اللُّسْعُ فهو كَاللَّذْعِ لِلحَيَّةِ والعُقُوبِ كِلْتَيْهِمَا ، وهو ما أَتَّصَحُ بِاسْتِعْمَالِهِ ، وَإِنْ قَالَ بَعْضُهُمُ : اللُّسْعُ لِذَوَاتِ الإِبْرِ مِنْ عِقَابِ وَزَنَائِرٍ ، وَالتَّهْشُ وَالْعَضُّ وَالجَذْبُ لِلحَيَاتِ .

(٩٥١) لَذِيدٌ وَلَذٌّ

ويقولون : شرابٌ لَذٌّ . والصَّوابُ : شرابٌ لَذِيدٌ ، أَوْ لَذٌّ . أَيُ : شَهِيٌّ . أَمَّا جَمْعُ لَذٍ فَهُوَ : لَذٌّ وَلِذَاذٌ . وَجَمْعُ لَذِيدٍ : لِذَاذٌ .

أَمَّا فِعْلُهُ فَهُوَ : لَذَّهُ وَلَذَّ بِهِ بِلَذَّةٍ لَذًّا وَلَذَاذَةً ، وَالتَّذُّهُ وَالتَّذُّ بِهِ وَاسْتَلَذَّهُ : عَدَّهُ لَذِيدًا .

قال تعالى في الآية ٧١ من سُورَةِ الزُّحُوفِ عَنِ الجَنَّةِ : ﴿ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الأَنفُسُ وَتَلْسُدُ الأَعْيُنُ ﴾ . أَيُ : تَلَذُّهُ الأَعْيُنُ .

قال الشاعرُ مُحَمَّدُ بْنُ ذُوئَيْبِ العُمَائيُّ :

إِذِ العَيْشُ لَذٌّ ، وَالجَمِيعُ يَغِيظُهُ

لَهُمْ سَائِرٌ ، وَالرَّوْضُ مُسْتَأْسِدُ البَقْلِ

اسْتَأْسَدَ البَقْلُ (مَجَازٌ) : طَالَ وَاتَّفَقَ .

وفي الآية ٤٦ من سُورَةِ الصَّافَّاتِ فِي وصفِ الحَمْرِ :

﴿ يُبْضِئُ لَذَّةً لِلشَّارِبِينَ ﴾ . وفي الآية ١٥ من سُورَةِ مُحَمَّدٍ :

﴿ وَأَنهَارٌ مِنْ حَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ ﴾ .

(٩٥٢) يَلْزَمُهُ ، يَجِبُ عَلَيْهِ

ويقولون : يَلْزَمُ عَلَيْهِ أَنْ يُسَافِرَ . وَالصَّوابُ : يَلْزَمُهُ أَنْ يُسَافِرَ ،

أَوْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُسَافِرَ .

وَمِنْ مَعَانِي لَزِمَ :

(١) لَزِمَ الشَّيْءُ يَلْزَمُ لَزْمًا : بَقِيَ وَدَامَ .

(٢) لَزِمَ العَمَلُ : دَامَ عَلَيْهِ .

(٣) لَزِمَ المَرِيضُ السَّرِيرَ : لَمْ يُبَارِقْهُ .

(٤) لَزِمَ العَرِيمُ ، وَبِهِ : تَعَلَّقَ بِهِ .

(٩٥٣) لَطَّخَهُ أَوْ لَطَّيْخٌ

ويقولون : فَلَانَ لَطَّخَ أَوْ لَطَّيْخًا . وَالصَّوابُ : فَلَانَ لَطَّخَهُ أَوْ

لَطَّيْخًا ، أَيُ : أَحْمَقَ لَا خَيْرَ فِيهِ .

أَمَّا مَعْنَى اللَّطَّيْخِ فهو البَيبُ القَلِيلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . كقولنا : فِي السَّمَاءِ لَطَّيْخٌ مِنَ السَّحَابِ ، أَيُ : قَلِيلٌ مِنْهُ . وَسَمِعْتُ لَطَّيْخًا مِنْ خَيْرٍ ، أَيُ : قَلِيلًا مِنْهُ .

وَمَعْنَى اللَّطَّيْخِ : القَدِيرُ ، أَوْ القَدِيرُ الأَكْمَلُ .

أَمَّا قَوْلُ الوَاسِطِ : « اللَّطَّيْخُ : الأَحْمَقُ البَلِيدُ (مَوْلَدَةٌ) » . فَإِنَّا لَا نُعِيرُهُ اهْتِمَامًا ، لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ أَنْ يَجْمَعَ القَاهِرَةَ وَافقَ عَلَى ذَلِكَ .

(٩٥٤) عَرَفَ عَلَى العُودِ أَوْ لِعَبٍ بِهِ

وَيُحْطَئُونَ مَنْ يَقُولُ : لِعَبَ فَلَانٌ بِالعُودِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ

الصَّوابُ : عَرَفَ فَلَانٌ عَلَى العُودِ ، ظانِّينَ أَنَّها تَرْجَمَةُ حَرْفِيَّةٌ عَنِ اللُّغَةِ الإِنكليزيَّةِ ، الَّتِي يَسْتَعْمَلُ أَتِياؤها الفِعْلُ : (لِعَبَ) بِالآلَةِ المُوسِيقِيَّةِ بَدَلًا مِنَ الفِعْلِ (عَرَفَ) .

فالأفعالُ لِعَبَ وَعَرَفَ وَأَوَفَعَ هُنَا صَحِيحَةٌ . وَقَدْ جَاءَ فِي اللِّسانِ : العَرَفُ هُوَ اللَّعِبُ بِالْمَعَارِفِ . وَالمِعْرَفُ هُوَ : العُودُ ، أَوْ الطَّبْشُورُ ، أَوْ الدُّفُّ ، أَوْ ما شابهها . وَعَلَيْنَا أَنْ نقولَ : لِعَبَ بِالعُودِ ، لَا لِعَبَ عَلَى العُودِ .

(راجِعْ مادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى القُرَّاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(٩٥٥) لَعِقَ العَسَلَ

ويقولون : لَعِقَ فَلَانٌ العَسَلَ بِإِصْبَعِهِ . وَالصَّوابُ : لَعِقَ العَسَلَ

بِإِصْبَعِهِ

وَفِعْلُهُ : لَعِقَ يَلْعَقُ لَعْمًا وَلَعْمَةً وَلَعْمَةً . وَهُوَ : لَاعِقٌ . وَهُمُ لَعَمَةٌ .

وَيُقَالُ : لَعِقَ فَلَانٌ إِصْبَعَهُ : كِنَايَةٌ عَنِ مَوْتِهِ .

(٩٥٦) لَعَلَّهُ فَازَ أَوْ لَعَلَّهُ يَفُوزُ

وَيُحْطَئُونَ مَنْ يَقْرُنُ (لَعَلَّ) بِالفِعْلِ الماضي (لَعَلَّهُ فَازَ) . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوابَ : قَرْنُها بِالمُسْتَقْبَلِ : لِأَنَّها لِتَوَفُّعٍ مَرَجَوٍّ أَوْ مَخَوْفٍ (لَعَلَّهُ يَفُوزُ) .

ولكن :

(١) جَاءَ فِي حَدِيثِ البُخاريِّ : « وما يُذَرِّبُكَ لَعَلَّ اللهُ

أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرِ فَقَالَ : اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ .
 (٢) قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :
 وَبُدِّلَتْ قَرْحًا دَائِمًا بَعْدَ صِحَّةِ
 لَعَلَّ مَنَايَا تَحْوِلْنَ أَبُوْسَا
 (٣) وَأَنشَدَ سِيَوِيه :
 أَعِذْ نَظْرًا يَا عَبْدَ قَيْسٍ لَعَلَّمَا
 أَصَاعَتْ لَكَ النَّارُ الْحِمَارَ الْمَقِيدَا
 (٤) وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ فِي مُعْنَى اللَّيْبِ : « وَلَا يَمْتَنِعُ كَوْنُ خَيْرِهَا
 فِعْلًا مَاضِيًا » ثُمَّ يَقُولُ : « وَيُشَبَّهُ ذَلِكَ فِي خَيْرِ (لَيْتَ) ،
 وَهِيَ بِمَنْزِلَةِ (لَعَلَّ) ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٢٣ مِنْ سُورَةِ مَرْيَمَ :
 ﴿ يَا لَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا وَكُنْتُ نَسِيًّا نَسِيًّا ﴾ ، وَقَوْلِهِ فِي الْآيَةِ
 ٤٠ مِنْ سُورَةِ النَّبَأِ : ﴿ وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا ﴾ .
 وَقَوْلِهِ فِي الْآيَةِ ٢٤ مِنْ سُورَةِ الصَّجَرِ : ﴿ يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ
 لِحَيَاتِي ﴾ . وَقَوْلِهِ فِي الْآيَةِ ٧٣ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ يَا لَيْتَنِي
 كُنْتُ مَعَهُمْ ﴾ .
 (٥) يُؤَيِّدُ الْأَلُوسِيُّ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ جَمِيعَ مَا جَاءَ فِي مُعْنَى
 اللَّيْبِ .

(٩٥٨) لَعَوِيٌّ

وَيُسَمُّونَ الْعَالِمَ بِاللُّغَةِ لَعَوِيٌّ . وَالصَّوَابُ : لَعَوِيٌّ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى
 (لَعَوِيٌّ) : كَثِيرُ اللُّغُو ، أَيْ : تَرَنَّاؤُ (نِسْبَةً إِلَى اللُّغُو) .

(٩٥٩) اسْتَرْعَتْ بِلَاغَتَهُ الْأَنْظَارَ

وَيَقُولُونَ : اسْتَلْفَتَ بِبِلَاغَتِهِ الْأَنْظَارَ . وَالصَّوَابُ : اسْتَرْعَتْ
 بِلَاغَتَهُ الْأَنْظَارَ ؛ لِأَنِّي لَمْ أَجِدِ الْفِعْلَ (اسْتَلْفَتَ) فِي الْمُعْجَمَاتِ .

(٩٦٠) تُوَجَّهَ الْقُلُوبَ لَا تُلْفِتْهَا

وَيَقُولُونَ : يُبْدِي الْفِدَائِيُونَ شَجَاعَةً تُلْفِتُ إِلَيْهِمُ الْقُلُوبَ .
 وَالصَّوَابُ : تُوَجَّهَ إِلَيْهِمُ الْقُلُوبَ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى : لَفَتَ الشَّيْءُ يُلْفِتُهُ
 لَفْتًا : لَوَّاهُ عَلَى غَيْرِ وَجْهِهِ ، وَلَفَّتَهُ عَنِ الشَّيْءِ : صَرَفَهُ عَنْهُ .
 وَفِي الْآيَةِ ٧٨ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ : ﴿ قَالُوا أَجِئْنَا لِنُلْفِتَنَا عَمَّا
 وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ﴾ . وَبِئْسَ فِي الْعَرَبِيَّةِ الْفِعْلُ : أَلْفَتَ يُلْفِتُ .

(٩٦١) الْكَرْبُ لَا الْمَلْفُوفُ

وَيُطْلِقُونَ عَلَى الْبَقْلَةِ الْمَعْرُوفَةِ اسْمَ لَحْنَتِهِ أَوْ مَلْفُوفٍ . وَالصَّوَابُ
 هُوَ : الْكَرْبُ أَوْ الْكَرْبُ ، وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ مِنْ أَصْلِ يُونَانِيٍّ .
 وَلَكِنْ :

الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ يَقُولُ : (الْمَلْفُوفُ) : وَرَقُ الْعِنَبِ وَنَحْوُهُ
 يَلْفُ عَلَى حَشْوٍ مِنَ الْأُرْزِ وَاللَّحْمِ الْمَقْطَعِ وَيُطْبَعُ (مَحْدَثَةٌ) .
 وَيَقُولُ أَيْضًا : (الْكَرْبُ) : نَبَاتٌ مَلْفُوفٌ وَرَقُهُ بَعْضُهُ عَلَى
 بَعْضٍ . وَيُسَمَّى فِي الشَّامِ الْمَلْفُوفُ (كَلِمَةٌ مُعَرَّبَةٌ) .
 وَلَا أَنْصَحُ بِاسْتِعْمَالِ (الْمَلْفُوفِ) . وَأَرْجُو أَنْ يُوَفَّقَ جَمْعُ
 الْقَاهِرَةِ عَلَى مَا جَاءَ فِي مُعْجَمِيهِ الْوَسِيطِ ، الَّذِي جَاءَ بِكَلِمَةٍ
 بَسِيطَةٍ ، اسْتَنْقَتْ مِنْ شَكْلِهَا .

وَأَنَا أَقْتَرِحُ عَلَى جَمْعِنَا الْمَحْتَرَمِ أَنْ يُصَيِّفَ الْفِعْلَ الْمُتَعَدِّيَّ
 (لَعَمَ) إِلَى مُعْجَمِيهِ ؛ لِأَنَّ الْبِلَادَ الْعَرَبِيَّةَ عَامَّةً ، وَالْفِدَائِيَّيْنَ
 الْفِلَسْطِينِيِّينَ الْأَبْطَالَ خَاصَّةً ، يَسْتَعْمِلُونَ هَذَا الْفِعْلَ . أَمَّا الْفِعْلُ
 (لَعَمَ) فَإِنَّهُ بَدِّلَ عَلَى الْكَثْرَةِ ، وَأَرْجُو إِبْقَاءَهُ فِي الْمَعْجَمِ لِلدَّلَالَةِ
 عَلَى وَضْعِ أَلْعَامِ كَثِيرَةٍ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ ، أَوْ أَمْكِنَهُ عَدِيدَةً .
 وَأَرْجُو أَيْضًا - عِنْدَ ذِكْرِ (لَعَمَ الْمَكَانَ) - ، أَنْ يُقَالَ : أَخْفَى فِيهِ

(٩٦٢) تَلَا فِي الْأَمْرِ

ويقولون : يَجِبُ مَلَافَةٌ هَذَا الْأَمْرِ . وَالصَّوَابُ : يَجِبُ تَلَا فِي هَذَا الْأَمْرِ ، أَي : تَدَارُكُهُ وَإِصْلَاحُهُ . وَليس فِي الْمَعَاجِمِ (لَا فِي) ، وَفِيهَا تَلَا فِي الْأَمْرِ .

(٩٦٣) لَقَبُوهُ بِمُنْقِدِ الْعَرَبِ

ويقولون : لَقَبُوهُ مُنْقِدَ الْعَرَبِ . وَالصَّوَابُ : لَقَبُوهُ بِمُنْقِدِ الْعَرَبِ ؛ لِأَنَّ الْمَفْعُولَ الثَّانِيَّ لِلْفِعْلِ (لَقَبَ) يَجِبُ أَنْ يُعَدَّى بِالْبَاءِ ، كَمَا يَرَى الصَّحَاحَ وَالْأَسَاسَ وَاللِّسَانَ وَالْمِصْبَاحَ وَالْمُحِيطَ وَالتَّاجَ وَمَدَّ الْقَامُوسَ وَالْوَسِيطَ .

(٩٦٤) لَقِيَهُ وَلاقَاهُ وَالتَّقَاهُ وَتَلَقَّاهُ

ويقولون : التَّقَى بِهِ . وَالصَّوَابُ : لَقِيَهُ وَلاقَاهُ وَالتَّقَاهُ وَتَلَقَّاهُ . وَكُلُّهَا تَتَعَدَّى بِنَفْسِهَا ، فَلَا تَحْتَاجُ إِلَى الْبَاءِ . قَالَ الشَّاعِرُ :

لَمَّا التَّقَيْتُ عُمَيْرًا فِي كَيْبَتِهِ

عَائِنْتُ كَأَسَ الْمَنَابِا بَيْنَنَا بَدَا

(الْبَدْدُ) : جَمْعُ بَدَّةٍ ، وَمَعْنَاهَا : التَّصِيبُ

جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠٣ مِنْ سُورَةِ الْأَنْبِيَاءِ : ﴿ لَا يَحْزُنُهُمُ الْفَرَقُ الْأَكْبَرُ وَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ﴾ .

(٩٦٥) اشْتَغَلَ بِأَجْرٍ لَا لِقَاءَ أَجْرٍ

ويقولون : اشْتَغَلَ فَلَانَ لِقَاءَ أَجْرٍ ، أَوْ : مُقَابِلَ أَجْرٍ . وَالصَّوَابُ : اشْتَغَلَ بِأَجْرٍ .

(٩٦٦) لَمَحَهُ إِلَى حَيَاتِهِ

ويقولون : هَذِهِ لَمَحَةٌ عَنْ حَيَاتِهِ . وَالصَّوَابُ : لَمَحَهُ إِلَى حَيَاتِهِ ؛ لِأَنَّا نَقُولُ : لَمَحَ الشَّيْءُ ، وَالْمَحَهُ ، وَالتَّمَحَهُ ، وَلَمَحَ إِلَيْهِ ، أَي : أَبْصَرَهُ بِنَظَرٍ خَفِيفٍ ، أَوْ اخْتَلَسَ النَّظَرَ . وَالْأَسْمُ اللَّمَحَةُ ، وَهِيَ النَّظَرَةُ بِالْعَجَلَةِ .

(٩٦٧) سَاجِيءٌ عِنْدَمَا يَجِيءُ وَسِيمٌ . أَوْ

حِينَمَا يَجِيءُ

ويقولون : سَاجِيءٌ لَمَّا يَجِيءُ وَسِيمٌ . وَالصَّوَابُ : حِينَمَا

أَوْ عِنْدَمَا يَجِيءُ وَسِيمٌ ؛ لِأَنَّ (لَمَّا) إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْفِعْلِ الْمَضَارِعِ ، جَزَمَتْهُ نَافِيَةٌ مَعْنَى الْفِعْلِ بَعْدَهَا . أَمَّا (لَمَّا) الظَّرْفِيَّةُ فَلَا يَأْتِي الْفِعْلُ بَعْدَهَا إِلَّا مَاضِيًا . نَحْوُ : لَمَّا جَاءَتْ سَمْرُ كُنْتُ غَائِبًا .

(٩٦٨) اشْتاقَ إِلَى رُؤْيَيْهِ لَا تَلَهَّفَ لِرُؤْيَيْهِ ،

أَوْ عَلَيْهِ

ويقولون : نَحْنُ مُتَلَهِّفُونَ لِرُؤْيَيْهِ ، أَوْ عَلَيْهِ . وَالصَّوَابُ : نَحْنُ مُشْتَاقُونَ إِلَى رُؤْيَيْهِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى (تَلَهَّفَ عَلَيْهِ) هُوَ : حَزَنَ عَلَيْهِ وَتَحَسَّرَ .

وَاللَّهْفُ وَاللَّهْفُ : هُوَ الْحَزَنُ وَالتَّحَسُّرُ وَالْعَيْظُ . وَاللَّهْفَةُ

هِيَ الْحَسْرَةُ ، وَليْسَتْ الشَّوْقُ وَالْحَيْنُ .

(٩٦٩) أَلُوْحٌ زَيْتِيَّةٌ أَوْ لُوْحَاتٌ زَيْتِيَّةٌ

وَيُحَطِّثُونَ مَنْ يَقُولُ : لُوْحَاتٌ زَيْتِيَّةٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَلُوْحٌ زَيْتِيَّةٌ . وَلَكِنْ :

المعجم الوسيط يقول : (اللُّوْحَةُ) لَوْحٌ مِنَ الْوَرَقِ الْغَلِيظِ أَوْ التَّسِيحِ يُصَوَّرُ فِيهِ مَنْظَرٌ طَبِيعِيٌّ ، أَوْ مَشْهُدٌ تَارِيخِيٌّ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ تَصَوِيرًا فَنِيًّا (مُحَدَّثَةً) .

ويقول فِي مَكَانٍ آخَرَ : (لُوْحُ الْأَلْوَانِ) : لَوْحٌ مِنَ الْخَشَبِ فِي الْأَلْوَانِ الزَيْتِيَّةِ ، وَمِنْ الصَّفِيحِ الْمَطْلِيِّ فِي الْأَلْوَانِ الْمَائِيَّةِ : تُجْعَلُ عَلَيْهِ الْأَلْوَانُ وَتُدَاغُ (بِجَمْعِ اللَّعَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ) . لِيَذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : لَوْحٌ زَيْتِيٌّ أَوْ لَوْحَةٌ زَيْتِيَّةٌ .

أَمَّا اللَّوْحُ فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) الْكَيْفُ ، أَوْ : الْكَيْفُ إِذَا كُتِبَ عَلَيْهِ .

(٢) كُلُّ شَيْءٍ عَرِيضٍ .

(٣) الَّذِي يُكْتَبُ فِيهِ .

(٤) أَلُوْحُ السِّلَاحِ : مَا يُلَوِّحُ مِنْهُ كَالسِّيفِ وَالسِّبَانِ . قَالَ الشَّاعِرُ عَمْرُو بْنُ أَحْمَرَ الْبَاهِلِيُّ :

تُسْمِي كَأَلُوْحِ الْهَلَالِحِ وَتُضْحِي كَالْمَهَاءِ صَبِيحَةَ الْقَطْرِ

(٥) اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ : نُورٌ يُلَوِّحُ لِلْمَلَائِكَةِ فَيَظْهَرُ لَهُمْ مَا يُؤْمَرُونَ بِهِ فَيَأْتِيهِمْ . وَقِيلَ : اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ هُوَ أَمُّ الْكِتَابِ

وفي الآية ١٤٢ من سُورَةِ الصَّافَاتِ : ﴿ فَالْتَقِمَهُ الْحَوْتُ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴾ ، أَي : آتٍ بِمَا يَلَامُ عَلَيْهِ .

(٩٧١) إجازة الآداب لا ليسانس الآداب أو بكلوريوس الآداب

ويقولون : فَازَ فُلَانٌ بِاللِّسَانِسِ ، أَوْ بِكُلُورِيُوسِ الْآدَابِ .
وَالصَّوَابُ : فَازَ بِالْإِجَازَةِ مِنْ كَلِيَّةِ الْآدَابِ ، وَهُوَ مُجَازٌ مِنْهَا .
هذا ما اصطلاح عليه المؤلِّدون ، وَلَعَلَّ مَجَامِعَنَا تَوَافَقَ عَلَى كَلِمَةِ
(إجازة) العَرَبِيَّةِ ، لَكِي تَنْجُو مِنْ اسْتِعْمَالِ (ليسانس
وبكلوريوس) الأَعْجَمِيَّتَيْنِ ، وَلَكِي لَا نَقُولَ بَعْضَ سَيِّدَاتِنَا : هَذَا
يَحْمَلُ إِسَانِسَ .

(٩٧٢) لَا يَلِيقُ بِكَ ، لَا يَلِيقُكَ

ويقولون : هَذَا التَّوْبُ لَا يَلِيقُ لَكَ . وَالصَّوَابُ : هَذَا التَّوْبُ
لَا يَلِيقُ بِكَ ، أَي : لَا يُنَاسِبُكَ .
وَفِعْلُهُ : لَاقَ يَلِيقُ لَيْقًا وَبَلِغَةً ، فَهُوَ لَاقٍ .
وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ : « هَذَا أَمْرٌ لَا يَلِيقُ بِكَ وَلَا يَلِيقُكَ ،
أَي : لَا يَعْلَقُ بِكَ وَلَا يَحْسُنُ . وَتَقُولُ : هَذِهِ خَلَاتِقُ غَيْرِهَا بِكَ
لَاقٍ » .
وقال المِصْبَاحُ : « مَا يَلِيقُ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا ، أَي : لَا يَرْكُزُ
وَلَا يُنَاسِبُ وَنَحْوَهُ » .

(المِصْبَاحُ) .

(٦) أَلْوَاحُ الْجَسَدِ : الذَّرَاعَانِ وَالْعَضْدَانِ ، أَوْ عَظْمُ الْجَسَدِ
مَا خَلَا قَصَبَ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ ، أَوْ هِيَ كُلُّ عَظْمٍ فِيهِ
عِرْضٌ .

(٧) الْهَوَاءُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ الْمَلَأِي أَغْنَانَ السَّمَاءِ . وَضَمُّ
اللَّامِ أَعْلَى .

(٨) الْعَطَشُ ، وَضَمُّ التَّلَامِ أَعْلَى .

أَمَّا جَمْعُ اللَّوْحِ فَالْوَاحُ ، وَجَمْعُ الْجَمْعِ : الْأَوْبِحُ .

(٩٧٠) مُلَامٌ وَمُلُومٌ وَمُلِيمٌ وَمُلِيمٌ وَمُسْتَلِيمٌ

وَيُخَصِّئُ الْبَازِجِيَّ مَنْ يَقُولُ : مُلَامٌ لِمَنْ يَسْتَحِقُّ اللَّوْمَ .
وَلَكِنْ تَوَرَّدَ الْمَعَاجِمُ : الْأَمَّةُ فَهِيَ : مُلَامٌ .

قَالَ مَعْقِلُ بْنُ خُوَيْلِدٍ الْهَذَلِيُّ :

حَمَلْتُ اللَّهَ أَنْ أُمْسَى رَبِيعُ

بِدَارِ الْهُونِ مَلْجِيًا مُلَامًا

وَلَوْمَةٌ فَهِيَ : مُلُومٌ . وَقَدْ قَالَ سَبِيوَيْهٌ : لَامَةٌ يَلُومُهُ لَوْمًا

وَمَلَامًا وَمَلَامَةً وَلَوْمَةٌ فَهِيَ مُلُومٌ وَمُلِيمٌ وَمُلِيمٌ .

وَفِي الْأَسَاسِ وَمَنْ اللَّغَةِ : اسْتَلَامَ : اسْتَحَقَّ اللَّوْمَ . فَهُوَ

مُسْتَلِيمٌ .

وَفِي الْآيَةِ ٤٠ مِنْ سُورَةِ الذَّارِيَاتِ : ﴿ فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ .

فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴾ . أَي : آتٍ بِمَا يَلَامُ عَلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ

وَالْعِنَادِ .

باب الميم

(٩٧٣) مِئَةٌ ، مِائَةٌ

ومُرَكَّبَاتِهَا ، بِعَيْرِ الْأَلْفِ الَّتِي زَادَهَا الْقَدَمَاءُ بَعْدَ الْمِيمِ فِي كِتَابَاتِهِمْ ، وَطَلَّتْ مَزِيدَةً حَتَّى يَوْمِنَا هَذَا . وَكَذَلِكَ أَجَازَ فَضْلَ الْأَعْدَادِ (ثَلَاثَةٌ وَتِسْعَةٌ وَمَا بَيْنَهُمَا) عَنْ (مِئَةٍ) ، مُرَاعِيًا فِي هَذَا نَوْعًا مِنَ التَّيْسِيرِ الْإِمْلَائِيِّ .

[رَاجِعِ الْعَدَدَ الَّذِي أَصْدَرَهُ الْمَجْمَعُ ، بِعنوان : « البحوث والمحاضرات » ، مُؤْتَمَرِ الدَّوْرَةِ التَّاسِعَةِ وَالْعِشْرِينَ (من سنة ١٩٦٣ - ١٩٦٤) .]

هَذِهِ الْأَسْبَابُ السَّبْعَةُ - - الْوَجْهَةُ حَسَبَ ظَنِّي - - تُظْهِرُ لَنَا أَنَّ الْمُنْطِقَ يُفْرَضُ عَلَيْنَا أَنْ نُجَرِّدَ ال (مائة) مِنَ الْأَلْفِ ، إِبْعَادًا لِلشُّذُودِ عَنْ قَوَاعِدِ الْإِمْلَاءِ ، وَاخْتِصَارًا لِقَوْلِ الْكَاتِبِ ، وَقَبُولًا بِحُكْمِ الْعَقْلِ .

أَمَّا الْأُدْبَاءُ الَّذِينَ يَتَشَبَّهُونَ بِكِتَابَةِ ال (مائة) بِالْأَلْفِ ، لِأَنَّهَا كُتِبَتْ بِهَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، فَإِنِّي أَوْجُهُ أَنْظَارَهُمْ إِلَى الْحُجَجِ الْآيَةِ :

(أ) كَتَبَ زَيْدٌ بَيْنَ نَائِبِ نُسْخَةٍ وَاحِدَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى صُحُفٍ ، أَوْدَعَتْ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ عَمَّرَ ، ثُمَّ حَفِصَتْ بِنْتُ عَمْرِو وَرَجُلٌ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي عَهْدِ عُثْمَانَ ، الَّذِي أَمَرَ زَيْدٌ بِنَ نَائِبِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، وَسَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، بِنَسْخِ تِلْكَ الصُّحُفِ فِي مُصْحَفٍ وَاحِدٍ ، فَفَعَلُوا ، وَكَانَتْ الْحُرُوفُ دُونَ نَقْطٍ ، وَدُونَ حَرَكَاتٍ وَشُكُلٍ .

وَقَدْ عَدَرْنَا أَوْلِيكَ الْكُتَّابَ عَلَى كِتَابَتِهِمْ (مائة) بِالْأَلْفِ ، لِكَيْ يُفَرِّقُوا بَيْنَهَا وَبَيْنَ (مِئَةٍ) . وَعِنْدَمَا نَقَطْتَ الْحُرُوفَ ، وَضَبَطْتَ بِالشُّكْلِ وَالْحَرَكَاتِ ، بَعْدَ فِتْرَةٍ طَوِيلَةٍ مِنَ الزَّمَنِ ، أَبْقِيَ رَسْمُ حُرُوفِ الْقُرْآنِ وَكَلِمَاتِهِ كَمَا كَانَتْ عَلَيْهِ ، دُونَ مُسَوِّغٍ دِينِيٍّ أَوْ لُغَوِيٍّ لِذَلِكَ .

(ب) أُوحِيَتْ آيَاتُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِلَى قَلْبِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ مَلْفُوظَةً غَيْرَ مَكْتُوبَةٍ .

(ج) كَانَ النَّبِيُّ أَمِيًّا ، وَلَمْ يَكْتُبْهُ بِحِطَّةٍ ، لِكَيْ نَحَافِظَ عَلَى رَسْمِ كَلِمَاتِهِ إِجْلَالًا لَهُ .

وَيُصْرُونَ عَلَى كِتَابَتِهِ (مائة) بِالْأَلْفِ بَعْدَ الْمِيمِ الْمَكْسُورَةِ لِلتَّفْرِيقِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ (مِئَةٍ) ، وَكَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَ الْحَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ نَصْرَ بْنَ عَاصِمٍ ، وَيَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ الْعَدَوَانِيَّ بِنَقْطِ الْحُرُوفِ الْعَرَبِيَّةِ ، قَبْلَ تَوْزِيعِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى الْأَمْصَارِ .

وَعِنْدَمَا ظَهَرَتْ مَدْرَسَتَا الْكُوفِيِّينَ وَالْبَصْرِيِّينَ إِلَى الْوُجُودِ ، أَصَرَ الْبَصْرِيُّونَ عَلَى إِبْقَاءِ الْالفِ (مائة) ، بَيْنَمَا رَأَى الْكُوفِيُّونَ حَدَقَهَا . وَحُجَّتْهُمْ فِي ذَلِكَ سَهُولَةُ التَّفْرِيقِ بَيْنَ (مِئَةٍ) وَ (مِئَةٍ) ، بَعْدَ أَنْ وَضَعَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ الضَّوَابِطَ (الْحَرَكَاتِ وَالشُّكُلِ) لِلْحُرُوفِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَبَعْدَ أَنْ نَقَطَهَا نَصْرٌ وَيَحْيَى .

وَأَنَا أَرَى رَأْيَ الْكُوفِيِّينَ لِلْأَسْبَابِ الْآيَةِ :

أَوَّلًا : ظَهَرُ جَمِيعِ الْمَخْطُوطَاتِ وَالْمَطْبُوعَاتِ مُنْقُوظَةً ، وَهَذَا هُوَ رَأْيُ الْكُوفِيِّينَ ذَاتَهُ .

ثَانِيًا : سُمِحَ لِ (فِئَةٍ) وَ (فِيهِ) أَنْ تَبْقَى عَلَى حَالِهَا قَبْلَ الدُّوَلِيِّ وَنَصْرٍ وَيَحْيَى وَبَعْدَهُمْ ، فَلَمَّاذَا يُمَكِّنُ أَنْ نُخْطِيَ فِي قِرَاءَةِ (مِئَةٍ) قَبْلَ التَّنْقِيطِ ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ نُخْطِيَ فِي قِرَاءَةِ (فِئَةٍ) ؟

ثَالِثًا : أَنَا لَا أُجِبُ الشُّذُودَ فِي اللُّغَةِ ، مَا دَامَتْ هُنَالِكَ قَاعِدَةٌ تَحُولُ دُونَ شُدُودِ الْكَلِمَةِ عَنِ الْقَاعِدَةِ .

رَابِعًا : لَيْسَ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ كُلِّهَا الْالفُ قَبْلَهَا حَرْفٌ صَحِيحٌ مَكْسُورٌ ، لِاسْتِحَالَةِ الْمُنْطِقِ بِالْأَلْفِ بَعْدَ كَسْرِهِ .

خَامِسًا : يَسْمَحُ بَعْضُهُمْ بِكِتَابَةِ (خَمْسِمِئَةٍ) مِثْلًا ، دُونَ الْالفِ ، فَلَمَّاذَا لَا نُكْتُبُ ال (مِئَةٍ) دَائِمًا دُونَ الْالفِ ، سِوَاهُ أَمَاكَتْ مُفْرَدَةً أَوْ مُضَافًا إِلَيْهَا .

سَادِسًا : يَجْمَعُونَ (١٠٠) عَلَى مِئِينَ وَمِثَاتٍ ، فَلَمَّاذَا اتَّفَقُوا جَمِيعًا عَلَى كِتَابَةِ هَاتَيْنِ الْكَلِمَتَيْنِ دُونَ الْالفِ زَائِدَةً بَعْدَ الْمِيمِ الْمَكْسُورَةِ ؟

سَابِعًا : أَجَازَ الْمَجْمَعُ اللُّغَوِيُّ الْقَاهِرِيُّ كِتَابَةَ كَلِمَةِ (مِئَةٍ)

وَأَنْ لَيْسَ فِي طَبْعِهِ شَجَاعَةٌ . وَيُضْرَبُ هَذَا الْمَثَلُ لِمَنْ يُحْمَلُ عَلَى مَا لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِ .

وهناك مثل آخر ، هو :

فِي الصَّيْفِ ضَيَّعَتِ اللَّبَنُ .

وَيُرْوَاهُ آخَرُونَ : الصَّيْفُ ضَيَّعَتِ اللَّبَنُ .

وَيَحْتَمُونَ عَلَيْنَا نَصَبَ كَلِمَةِ (الصَّيْفِ) فِي الْجُمْلَةِ الْأَخِيرَةِ .

وتحريك التاء في (ضَيَّعَتِ) بالكسر في جميع الأحوال ، سواءً أخطأنا المذكور ، أم الموثق ، أم الجمع ، أم المثنى ؛ لأنَّ عَمْرُو بْنَ عَدْسٍ (ليس في الأعلام على وزن «فَعَلٌ» سِوَاهُ) الْأُمِّيُّ ، قَالَهَا لِمُطَلِّقَتَيْهِ ، فَقَرَضَ عَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ لِعَجِيشٍ عَرْمَرَمٍ مِنْ الرِّجَالِ ، دَهَمَهُمُ الْعَدُوُّ لَيْلًا ، فَهَزَمَهُمْ :

الصَّيْفُ ضَيَّعَتِ اللَّبَنُ .

وَأَنَا أَقْرِحُ أَنْ يُقَالَ لِأَفْرَادِ الْجَيْشِ الْمُنْهَزِمِ :

فِي الصَّيْفِ ضَيَّعْتُمْ اللَّبَنُ .

وَقَسَّ عَلَى هَذَيْنِ الْمُتَلَيِّنِ بَقِيَّةَ الْأَمْثَالِ الَّتِي أَخْطَأَ قَائِلُهَا عِنْدَمَا تَقَوَّهُوا بِهَا .

وهذا المثل يُضْرَبُ لِمَنْ يَطْلُبُ شَيْئًا قَدْ قَوَّهَهُ عَلَى نَفْسِهِ . وَأَصْلُهُ أَنَّ دَخَنُوسَ بِنْتَ لَيْطِيطٍ كَانَتْ زَوْجًا لِعَمْرُو بْنِ عَدْسٍ ، وَكَانَ شَيْخًا هَيَّأً . فَأَبْغَضَتْهُ فَطَلَّقَهَا ، وَتَزَوَّجَهَا فَتَى جَمِيلٌ . وَعِنْدَمَا أَحْدَثَتْ إِحْدَى السِّبْتَيْنِ ، بَعَثَتْ دَخَنُوسَ إِلَى عَمْرُو تَطْلُبُ مِنْهُ حَلْوِيَّةً . فَقَالَ الْمَثَلُ :

الصَّيْفُ ضَيَّعَتِ اللَّبَنُ .

ملاحظة : حكى ابن الأباري في الزاهر عن الفراء : الصَّيْفُ ضَيَّعَتِ اللَّبَنُ . وَلَمْ يَحْكِهِ بفتح التاء سِوَاهُ .

(٩٧٧) مِثْلُ هَذِهِ الْأُمُورِ بَسِيطٌ

ويقولون : مِثْلُ هَذِهِ الْأُمُورِ بَسِيطَةٌ . وَالصَّوَابُ : مِثْلُ هَذِهِ الْأُمُورِ بَسِيطٌ ؛ لِأَنَّ (بَسِيطٌ) خَبْرٌ لِمِثْلِ (مِثْلُ) ، وَالخَبْرُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مُدَكَّرًا إِذَا كَانَ الْمَبْدَأُ مُدَكَّرًا . وَلَيْسَتْ كَلِمَةُ (بَسِيطٌ) خَبْرًا لِمِثْلِ (هَذِهِ) .

(٩٧٨) الْمُدُّ

ويقولون : اشْتَرَى مِدًّا مِنَ القَمَحِ . وَالصَّوَابُ : اشْتَرَى مِدًّا مِنَ القَمَحِ .

والمُدُّ مِكْيَالٌ مَعْرُوفٌ . جَمَعُهُ : أَمْدَادٌ ، وَمِدَدٌ ، وَمِيدَادٌ

(٥) لَمْ يَكُنْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ الرَّابِعَةَ ، الَّذِينَ كَتَبُوا الْقُرْآنَ فِي خِلَافَةِ عُمَانَ ، مَعْصُومِينَ مِنَ الخَطَأِ فِي الإِمْلَاءِ ، فَالْعِصْمَةُ لِلَّهِ وَحْدَهُ .

فَبَعْدَ هَذِهِ الحُجَجِ الأَرْبَعِ ، أَنْصَحُ بِحَذْفِ الأَلِفِ مِنَ العَدَدِ (مِثَّة) ، وَبِقِصْلِ الأَعْدَادِ مِنْ ثَلَاثَةِ إِلَى تِسْعَةٍ عَنِ المِثَّةِ .

(٩٧٤) تَمَائِلُ المَرِيضِ ، أَوْ تَمَائِلُ مِنْ مَرِيضِهِ

ويقولون : تَمَائِلُ المَرِيضِ لِلشِّفَاءِ . وَالصَّوَابُ : تَمَائِلُ المَرِيضِ ، أَوْ : تَمَائِلٌ مِنْ مَرِيضِهِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الفِعْلِ (تَمَائِلٌ) : قَارِبَ البَرِّ ، وَصَارَ أَشْبَهَ بِالصَّحِيحِ . وَالبُرُّ هُوَ : الشِّفَاءُ نَفْسُهُ .

(٩٧٥) امْتَثَلِ الأَمْرَ

ويقولون : امْتَثَلِ لِلأَمْرِ . وَالصَّوَابُ : امْتَثَلِ الأَمْرَ ، أَي : اخْتَدَى حَذْوَهُ ، وَسَلَكَ طَرِيقَتَهُ .

وَمِنْ مَعَانِي الفِعْلِ (امْتَثَلِ) :

(١) امْتَثَلِ القَوْمُ : ضَرَبَهُمْ مَثَلًا .

(٢) امْتَثَلِ أَمْرَهُ : أَطَاعَهُ .

(٣) امْتَثَلَهُ عَرَضًا : نَصَبَهُ هَدَفًا لِلسِّهَامِ .

(٤) امْتَثَلِ مِنْهُ : اقْتَصَصَ مِنْهُ .

(٥) امْتَثَلَهُ : تَصَوَّرَهُ .

(٩٧٦) الأمثالُ العرييةُ

المِثْلُ هُوَ : جُمْلَةٌ مُقْتَطَعَةٌ مِنَ القَوْلِ ، أَوْ مُرْسَلَةٌ بِذَاتِهَا ، تُنْقَلُ عَمَّنْ وَرَدَتْ فِيهِ إِلَى مُشَابِهِ . وَقَدْ أُجْمِعَ أَيْمَةُ اللُّغَةِ عَلَى وَجوبِ ضَرْبِ الأمثالِ كَمَا تَقَوَّهَ بِهَا الَّذِينَ قَالُوهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ . فَإِذَا أَخْطَأَ أَحَدُهُمْ فِي قَاعِدَةٍ نَحْوِيَّةٍ ، عَلَيْنَا أَنْ نُحْطِيَّ مِثْلَهُ ، فَتَضْرَبُ المِثْلُ المشهورُ : مُكْرَهُ أَحْكَامُ لَا بَطْلَ . يَرْفَعُ (أَحْكَامُ) بِالأَلِفِ ، مَعَ أَنَّ الأَسْمَاءَ الحَمْسَةَ لَا تُرْفَعُ إِلَّا بِالْوَاوِ ، إِذَا كَانَتْ عَيْرَ مُضَافَةٍ إِلَى يَاءِ المُتَكَلِّمِ .

وَأَنَا أَقْرِحُ أَنْ لَا تَقْبَدَ بِمَا تَقَوَّهَ بِهِ ذَلِكَ البَدْوِيُّ الأُمِّيُّ .

ويقولون :

«مُكْرَهُ أَحْكَامُ لَا بَطْلَ» .

وقد أرادَ قَائِلُ هَذَا المِثْلِ أَنَّ المُخَاطَبَ مَحْمُولٌ عَلَى ذَلِكَ .

وَمِدَدَةٌ ، وَمُدَدٌ .

كَرِيمَةٌ ، وَهَذَا الْأَمْرُ كَرِيمٌ . وَقَالُوا : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : امْرَأَةٌ كَرِيمَةٌ ، وَامْرُؤٌ كَرِيمٌ ، ذُونَ أَنْ تُدْخِلَ عَلَيْهِمَا أَدَاةَ التَّعْرِيفِ لِتُخْفِيفِ . وَأَجَازُوا إِدْخَالَ (أَلِ) التَّعْرِيفِ عَلَى مَرَأَةٍ وَمَرءٍ فَقَطْ .

(٩٧٩) هَذَا مَدِينِيٌّ

وَلَكِنْ :

الْإِمَامُ النَّحْوِيُّ الْكَبِيرُ ، أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ ، حَكَى قَوْلَ بَعْضِ الْعَرَبِ : الْأَمْرَاءُ (بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ) . وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا أَنْ نُجَبِّزَ تَحْلِيَةَ (امْرَأَةً) بِ (أَلِ) التَّعْرِيفِ ، مَا دَامَ عَلَامَةٌ كَبِيرٌ كَالْفَارِسِيِّ حَكَى ذَلِكَ ؛ مَعَ أَنِّي أَرَى أَنَّ لَفْظَ (المْرَأَة) أَخْفَ عَلَى السَّمْعِ مِنْ (الْأَمْرَاءِ) .

و (مَرَأَة) هِيَ مَوْنَتْ (مَرء) يَفْتَحُ الْمِيمَ فِيهَا . وَصَمَّ الْمِيمَ فِي (مَرء) لَعْنَةً . أَمَا مَتْنِي مَرءٍ فَهُوَ : مَرَأَن ، وَجَمَعُهُ : رِجَالٌ . وَيَجِيزُونَ أَنْ يَقُولَ :

(١) هَذَا امْرَأٌ ، وَرَأَيْتُ امْرَأً ، وَمَرَرْتُ بِامْرَأٍ .

(٢) هَذَا امْرُؤٌ ، وَرَأَيْتُ امْرُؤًا ، وَمَرَرْتُ بِامْرُؤٍ .

(٣) هَذَا امْرُؤٌ ، وَرَأَيْتُ امْرَأً ، وَمَرَرْتُ بِامْرِئٍ .

أَمَا نَصغِير (مَرء) فَهُوَ : مَرِيءٌ ، وَنَصغِير مَرَأَةٍ : مَرِيئَةٌ . وَيَجِيزُونَ أَنْ يَكُونَ مَوْنَتْ مَرءٌ : مَرءَةٌ .

وَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ : أَنَا امْرُؤٌ لَا أُحِبُّ السَّيْرَ . وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : سَمِعْتُ امْرَأَةً مِنْ فَصْحَاءِ الْعَرَبِ تَقُولُ : أَنَا امْرُؤٌ أُرِيدُ النَّحِيرَ .

وَنُجْمَعُ المْرَأَةُ عَلَى نِسَاءٍ وَنِسْوَةٍ (مِنْ غَيْرِ لَفْظِهَا) . أَمَا النَّسْبَةُ إِلَى امْرِئٍ فَهِيَ مَرِيئِيٌّ ، وَالنَّسْبَةُ إِلَى امْرِئِ الْقَيْسِ هِيَ : امْرِئِيٌّ ، كَمَا بَرَى الصَّحَّاحُ .

وَرُبَّمَا سَمَّوْا الذَّنْبَ امْرَأً ؛ وَذَكَرَ يُونُسُ أَنَّ قَوْلَ الشَّاعِرِ : وَأَنْتَ امْرُؤٌ تَعْدُو عَلَيَّ كُلَّ غَرَّةٍ فَتُخَطِّئُ فِيهَا مَرءَةً وَتُصِيبُ بَعْنِي بِهِ الذَّنْبَ .

(٩٨٣) الْمَرْجَانُ

وَيُسَمَّوْنَ اللَّالِيَّ الصَّغَارَ الْبَيْضَ ، أَوْ الْجَوَاهِرَ الْحُمْرَ ، أَوْ الرُّوقَ الْحُمْرَ الَّتِي تَطْلُعُ فِي الْبَحْرِ كَأَصَابِعِ الْكَفِّ : مَرْجَانًا . وَصَوَابُهُ : مَرْجَانٌ ، وَاحِدُهَا : مَرْجَانَةٌ .

جَاءَ فِي الْآيَةِ ٥٨ مِنْ سُورَةِ الرَّحْمَانِ : ﴿ كَأَنَّهَا الْيَاقُوتُ وَالْمَرْجَانُ ﴾ .

وَيَقُولُونَ : هَذَا الرَّجُلُ مَدِينِيٌّ ، وَذَلِكَ قَرَوِيٌّ . وَالصَّوَابُ : هَذَا مَدِينِيٌّ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ : مَدِينِيٌّ ، إِلَّا لِلرَّجُلِ ، أَوْ الثَّوْبِ إِذَا نُسِبَا إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ وَحَدَّهَا . أَمَّا الطَّيْرُ وَنَحْوُهُ ، إِذَا جَاءَا مِنَ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ ، وَكُلُّ مَنْ يَنْسَبُ ، وَمَا يَنْسَبُ إِلَى أَيَّةِ مَدِينَةٍ أُخْرَى ، فَالنَّسْبَةُ : مَدِينِيٌّ . حَتَّى الْمَرَأَةُ الَّتِي تَنْسَبُ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ ، يُقَالُ : إِنَّهَا : مَدِينِيَّةٌ .

أَمَا جَمْعُ مَدِينَةٍ فَهُوَ : مَدُنٌ ، وَمُدُنٌ ، وَمَدَائِنٌ . وَالنَّسْبَةُ إِلَى مَدَائِنٍ كَثْرَى هِيَ : مَدَائِنِيٌّ .

(٩٨٠) طَعَنَهُ بِمَدِينَةٍ أَوْ مَدِينَةٍ أَوْ مَدِينَةٍ

وَيَقُولُونَ : طَعَنَهُ بِمَدِينَةٍ . وَالصَّوَابُ : طَعَنَهُ بِمَدِينَةٍ أَوْ مَدِينَةٍ أَوْ مَدِينَةٍ . وَالْمَدِينَةُ هِيَ : الشَّفْرَةُ الْكَبِيرَةُ أَوْ السَّيْكُنُ . وَمِنْ مَعَانِي الْمَدِينَةِ :

(١) الْمَدِينَةُ : الْغَايَةُ . يُقَالُ : بَلَغَ مَدِينَةَ الْحَيَاةِ ، أَيُّ : غَايَتَهَا . (٢) مَدِينَةُ الْقَوْسِ : كَيْدُهَا .

أَمَا جَمْعُ مَدِينَةٍ فَهُوَ : مَدَى وَمَدَى وَمُدَيَاتٌ . وَمُدَيَاتٌ .

(٩٨١) مُدُّ الْيَوْمِ

وَيَقُولُونَ : لَمْ أَرَهُ مُدَّ الْيَوْمِ الْأَوَّلِ مِنْ هَذَا الشَّهْرِ . وَالصَّوَابُ : لَمْ أَرَهُ مُدَّ الْيَوْمِ الْأَوَّلِ ؛ لِأَنَّ ذَالَ (مُدُّ) السَّاكِنَةَ لَا تُكْسَرُ عِنْدَ التَّقَابِهَا بِلَا مِ (الْيَوْمِ) السَّاكِنَةَ ، كَمَا تُنْصَبُ الْقَاعِدَةُ عِنْدَمَا يَلْتَقِي سَاكِنَانِ . وَهَذَا يُرْجَعُ أَنَّ أَصْلَ (مُدُّ) هُوَ (مُنْدٌ) ، الَّتِي حُدِّقَتْ مِنْهَا النُّونُ تَخْفِيفًا ، كَمَا يَقُولُ الْخَضْرِيُّ . وَبَعْضُهُمْ يَضُمُّ ذَالَ (مُدُّ) بِلَا سَاكِنٍ أَصْلًا . وَجَاءَ فِي الِهْمَعِ : إِنَّ كَسْرَ مِيمِ (مُدُّ وَمُنْدٌ) لَعْنَةٌ . وَلَا اسْتَحْسِنُ كَسْرَ الْمِيمِ فِيهَا لِإِعْدَا عَنْ الْمَأْلُوفِ .

(٩٨٢) الْأَمْرَاءُ وَالْمَرَأَةُ

وَأَنْكَرَ شُرَاحُ الْفَصِيحِ عَلَى مَنْ يَقُولُ : هَذِهِ الْأَمْرَاءُ

(٩٨٤) المَرِيخ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى النَّجْمِ الْمَعْرُوفِ اسْمَ (المَرِيخ) ، وَصَوَابُهُ :
(المَرِيخ) .

وَمِنْ مَعَانِي المَرِيخ :

- (١) الرَّجُلُ الكَثِيرُ الأَدَهَانَ . (٤) إِلَهَ الحَرْبِ فِي الأساطير .
- (٢) الأَحْمَقُ . (٥) الشَّجَرُ الرِّقِيقُ اللَّيِّنُ .
- (٣) سَهْمٌ طَوِيلٌ ذُو أُذُنَيْنِ . (٦) الذُّنْبُ .

(٩٨٥) مَرَاكِش

وَيَقُولُونَ : سَافِرٌ إِلَى مَرَاكِشٍ أَوْ مَرَاكِشٍ . وَهِيَ بِقَصْدُونَ
بِذَلِكَ المَمْلَكَةِ المَغْرِبِيَّةِ ، الَّتِي عَاصِمَتُهَا الرِّبَاطُ ، وَالَّتِي يُطْلَقُونَ
عَلَيْهَا اسْمُ (رِبَاطِ الفَتْحِ) . وَالصَّوَابُ أَنَّ يَقَالَ : سَافِرٌ إِلَى
مَرَاكِشٍ .

(٩٨٦) المَارَّةُ وَالمَرَّةُ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَجْمَعُ (مَارَ) عَلَى (مَارَّة) ، وَيَقُولُونَ أَنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : مَرَّةٌ ، مِثْلُ : بَارٌ وَبَرَّةٌ . وَالحَقِيقَةُ هِيَ أَنَّ
كِلَيْهِمَا فَصِيحٌ وَجَائِزٌ . وَالمَارَّةُ هِيَ اسْمُ جَمْعٍ ، وَالتَّاءُ فِيهَا هِيَ
تَاءُ الحِصَاعَةِ . مِثْلُ تَاءِ (المُنْطَوِّعَةِ وَالصَّاعَةِ) .

وَيُوصَفُ الجَمْعُ بِالمُفْرَدِ المَوْثِقِ بِالتَّاءِ غَالِبًا ، وَيُوصَفُ
أحيانًا بِالمُفْرَدِ المَوْثِقِ بِالصَّيْفَةِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الآيَةِ ١٨
مِنْ سُورَةِ النَّجْمِ : ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الكُبْرَى﴾ .

وَيَرَى الغَلَاظِيُّ أَنَّ مَا كَانَ عَلَى وَزْنِ (فَعْلَةٌ) . مِمَّا يُرَادُ بِهِ
مَعْنَى الجَمْعِ مِثْلُ بَرَّةٍ وَسَفَرَةٍ ، إِنَّمَا أَصْلُهُ (فَاعِلَةٌ) الَّتِي تَدُلُّ
بِالتَّاءِ عَلَى مَعْنَى الجَمْعِ ، فَحَقَّقُوهُ بِحَذْفِ حَرْفِ المَدِّ . وَقَتَحُوا
العَيْنَ مِنْهُ زِيَادَةً فِي التَّخْفِيفِ ؛ لِأَنَّ الفَتْحَةَ أَحْفَ مِنْ
الكَسْرِ .

وَيَرَى النَّحْوِيُّ الوَاقِي أَنَّ المَرَّةَ (عَلَى وَزْنِ فَعْلَةٌ) هِيَ جَمْعُ
تَكْسِيرٍ مَقْبَسٌ فِي كُلِّ وَصْفٍ عَلَى وَزْنِ (فَاعِلٌ) لِمُذَكَّرٍ ،
عَاقِلٌ . صَحِيحٌ اللَّامِ . نَحْوُ : كَامِلٌ وَكَمَلَةٌ . وَكَاتِبٌ وَكَتَبَةٌ ،
وَبَارٌ وَبَرَّةٌ .

وَقَدْ نَأَى (المَارَّةُ) مَوْثِقًا لِرِ (المَارَ) .

وَجَاءَ فِي الآيَتَيْنِ ١٥ وَ ١٦ مِنْ سُورَةِ عَبَسَ : ﴿بِأَيْدِي
قِرَامٍ بَرَّةٍ﴾ .

(٩٨٧) رَأَيْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ ، رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ

وَيُحْطِئُ إِبرَاهِيمُ البِيَارِجِيُّ مَنْ يَقُولُ : رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ .
وَيَرَى أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَأَيْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ ؛ لِأَنَّ غَيْرَ الوَاحِدِ لَا يُدَّ
أَنَّ يَكُونُ أَتَيْنِ هَا فَوْقَ . أَمَا قَوْلُنَا : (أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ) ، فَيَعْنِي أَنَّ
المَرَّةَ كَثِيرَةً ، وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ .
لَكِنْ :

رَوَى ابنُ دُرَيْدٍ قَوْلَ الفِزْرِ (سَعْدِ بنِ زَيْدِ مَنَاءَ بنِ تَمِيمٍ) :
«أَلَا إِنَّ مَعْرَى الفِزْرِ نَهَبُ . جَدَعَ اللهُ أَنْفَ رَجُلٍ أَخَذَ أَكْثَرَ مِنْ
شَاةٍ» . وَفِي اللِّسَانِ ، فِي مَادَّةِ (عَرَا) قَوْلُ الشَّافِعِيِّ : «وَالصَّفُّ
الثَّلَاثُ مِنَ العَرَايَا أَنَّ يُعْرَى الرَّجُلُ الرَّجُلُ النَّخْلَةَ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ حَائِطِهِ
لِيَأْكُلَ لَمَرَهَا ، وَيُهْدِيَهُ ، وَيُتِمِّرَهُ . فَقَوْلُهُ : أَوْ أَكْثَرَ ، أَي أَكْثَرَ
مِنْ نَخْلَةٍ .

(٩٨٨) المَرَّةُ وَالمَرِيرَةُ

وَيُحْطِئُونَ مَنْ يَقُولُ : حَوَادِثُ فَلَسْطِينِ المَرِيرَةِ . وَيَقُولُونَ
إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : حَوَادِثُ فَلَسْطِينِ المَرَّةِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى المَرِيرَةِ فِي
المَعْجَمَاتِ :

- (١) العَزِيمَةُ . (٣) الحَبْلُ الطَّوِيلُ الدَّقِيقُ .
- (٢) الحَبْلُ الشَّدِيدُ القَتْلُ . (٤) عِزَّةُ النَّفْسِ .
- (٥) اسْتَمَرَّتْ مَرِيرَتُهُ : اسْتَحْكَمَ عَزْمَهُ (مَجَازًا) .

وَلَكِنْ :

«الأساس» يَقُولُ : شَيْءٌ مَرٌّ وَمَرِيرٌ وَمُمِرٌّ ، ثُمَّ اسْتَشْهَدَ
بِقَوْلِ الشَّاعِرِ : إِنِّي إِذَا حَذَرْتَنِي حَذُورٌ
حَلَوٌ عَلَى حَلَاوَتِي مَرِيرٌ
ذُو حِدَّةٍ فِي حِدَّتِي وَقُورٌ
وَالتَّطَابُقُ هُنَا يُوجِبُ أَنَّ يَكُونُ مَعْنَى مَرِيرٍ هُوَ : المَرُّ ، وَمَوْثِقُ
المَرِيرِ هُوَ : المَرِيرَةُ .

وَيَقُولُ «المعجم الوسيط» : مَرَّ الشَّيْءُ مَرَارَةً : صَارَ مَرًّا . فَهِيَ :
مَرِيرٌ . (ج) مَرَارٌ . وَهِيَ مَرِيرَةٌ : (ج) مَرَارَاتٌ .
فَهَذَا المَعْجَمَانِ النَّفْسَانِ لَا يَدْعَاانِ مَجَالًا لِلشَّكِّ فِي جَوَازِ
اسْتِعْمَالِ مَرَّةٍ وَمَرِيرَةٍ .

(٩٨٩) تَمَرِينَاتٌ حِسَابِيَّةٌ

وَيَقُولُونَ : تَمَارِينٌ حِسَابِيَّةٌ . وَالصَّوَابُ : تَمَرِينَاتٌ حِسَابِيَّةٌ ؛

لأنَّ (تمرين) مُصَدَّرٌ جَاوَزٌ ثَلَاثَةَ أَحْرَفٍ ، وَغَيْرُ مُوَكَّدٍ لِفِعْلِهِ :

(٩٩٤) مُوسِيقَى وَمُوسِيقَا

وَيَكْتُبُونَ : مُوسِيقَى بِالْأَلِفِ الْمَقْصُورَةِ . وَالصَّوَابُ : مُوسِيقَا ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ الْكَلِمَاتِ الْأَعْجَمِيَّةِ ، الْمُسْتَهْتَبَةِ بِالْفِ ، تُكْتَبُ بِالْأَلِفِ الْعَادِيَّةِ غَيْرِ الْمَقْصُورَةِ ، مَا عدا أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ هِيَ : عَيْسَى (عِبْرِيَّة) ، وَمُوسَى (عِبْرِيَّة) ، وَكَيْمَرَى (فَارِسِيَّة) ، وَبُخَارَى (فَارِسِيَّة) ، كَمَا جَاءَ فِي صَفْحَةِ ٣٥ مِنْ كِتَابِ «أَدَبِ الْمُسْلِمِي» لِلْمَنْفُلُوطِيِّ وَرَفَاقِهِ (الطَّبَعَةُ الْأُولَى) .

مَعَ ذَلِكَ ، اقْتَرَحُ أَنْ نُضَيِّفَ الْكَلِمَةَ الْيُونَانِيَّةَ الْأَصْلَ (مُوسِيقَا) ، إِلَى تِلْكَ الْكَلِمَاتِ الْأَرْبَعِ ، وَنَكْتُبُهَا (مُوسِيقَى) ؛ لِأَنَّ مُعْظَمَ الْأَدْبَاءِ - مَا عدا أَدْبَاءَ سُورِيَّةَ - وَجَمِيعَ الْمُعَاصِمِ الْحَدِيثَةِ ، الَّتِي أَطْلَعْتُ عَلَيْهَا ، وَمِنْهَا «الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ» مَعْجَمُ جَمْعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ ، نَكْتُبُهَا بِالْأَلِفِ الْمَقْصُورَةِ . فَجَبَلْنَا لَوْ حَدَّثَتْ مَجَامِعُنَا فِي دِمَشْقَ وَبَغْدَادَ وَعَمَّانَ وَمَكْتَبُ تَنْسِيقِ التَّعْرِيبِ فِي الرِّبَاطِ حَدَّثُو مَجْمَعِنَا فِي الْقَاهِرَةِ .

(٩٩٥) أُمْسِيَّة

وَيَقُولُونَ : أُمْسِيَّةٌ شِعْرِيَّةٌ . وَالصَّوَابُ : أُمْسِيَّةٌ شِعْرِيَّةٌ . جَاءَ فِي الصَّبَاحِ وَالْأَسَاسِ : آتِيَهُ أُمْسِيَّةٌ كُلِّ يَوْمٍ . وَقَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : «آتَيْتُهُ مَسَاءً أَمْسَ ، وَمُسَيَّةً ، وَمُسَيَّةً ، وَأُمْسِيَّةً» . وَقَالَ اللَّسَانُ : «آتَيْتُهُ أَصْبُوحَةً كُلِّ يَوْمٍ ، وَ أُمْسِيَّةً كُلِّ يَوْمٍ» . يُرِيدُ : كُلَّ يَوْمٍ عِنْدَ الصَّبَاحِ ، وَعِنْدَ الْمَسَاءِ . ثُمَّ قَالَ : «وَالْمَسَاءُ : بَعْدَ الظُّهْرِ إِلَى صَلَاةِ الْمَغْرِبِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ» .

ثُمَّ أَوْرَدَ النَّاجِ الْأُمْسِيَّةَ فِي بَابِ مَسَا (الْوَاوِيِّ) لَا مَسَى (الْبَائِي) كَمَا فَعَلَ الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ ، وَبَعْدَ أَنْ حَاكَى مَا قَالَهُ ابْنُ سَيِّدَةَ وَاللَّسَانُ ، قَالَ : «مَسَيْتُهُ تَمْسِيَّةٌ : قُلْتُ لَهُ : كَيْفَ أُمْسَيْتَ ؟ أَوْ : قُلْتُ لَهُ : مَسَاكَ اللَّهُ بِالْخَيْرِ ، أَيَّ جَعَلَ مَسَاكَ فِي خَيْرٍ ، وَهُوَ مَجَازٌ» .

وَلَدَاهُ الْمُدُّ فَالْوَسِيطُ فَذَكَرْنَا أَنَّ يَاءَ (الْأُمْسِيَّةِ) مُصْعَفَةٌ . وَقَالَ الْوَسِيطُ إِنَّ جَمْعَهَا : أَمَاسِيٌّ .

(٩٩٦) حَلَّ الْمَسَاءِ

وَيَقُولُونَ : أَمَسَى الْمَسَاءُ . وَالصَّوَابُ : حَلَّ الْمَسَاءُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى

(٩٩٠) خَلَطَ الشَّعِيرَ بِالْقَمَحِ لَا مَزَجَهُ بِهِ

وَيَقُولُونَ : مَزَجَ الشَّعِيرَ بِالْقَمَحِ . وَالصَّوَابُ : خَلَطَ الشَّعِيرَ بِالْقَمَحِ ؛ لِأَنَّ الْخَلْطَ عَامٌ ، بَيْنَا يَخْتَصُّ الْمَرْجُ بِالسَّوَائِلِ ، فَتَقُولُ : مَزَجْتُ الشَّرَابَ بِالْمَاءِ .

وَيَقُولُونَ : أَرْضُنَا مَسَاحَتُهَا كَذَا مِثْرًا . وَالصَّوَابُ : أَرْضُنَا مَسَاحَتُهَا كَذَا مِثْرًا . وَالْمَسَاحَةُ هِيَ قِيَاسُ السَّطْحِ الْمَحْضُورِ . وَعِلْمُ الْمَسَاحَةِ هُوَ الْعِلْمُ الَّذِي يُبْحَثُ فِيهِ عَنِّ مَقَادِيرِ الْخَطُوطِ وَالسُّطُوحِ وَالْأَجْسَامِ .

(٩٩٢) مَسَيْسُ الْحَاجَةِ وَمَسْهَا

وَيَقُولُونَ : مَسَاسُ الْحَاجَةِ . وَالصَّوَابُ : مَسُ الْحَاجَةِ ، وَمَسَيْسُهَا . وَحَاجَةٌ مَاسَةٌ : مُهِمَّةٌ . وَمَسَّتْ إِلَيْهِ الْحَاجَةُ : كَانَتْ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ شَدِيدَةً جِدًّا ، بَحِثْ لَا يُمَكِّنُ الْإِسْتِغْنَاءَ عَنْهُ .

(٩٩٣) تَمَسَّ كِرَامَتَهُ

وَيَقُولُونَ : تَفَوَّهَ بِالْفَاظِ مَسَّتْ بِكَرَامَتِهِ . وَالصَّوَابُ : مَسَّتْ كِرَامَتَهُ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ مَسَّ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ ، إِذَا تَعَدَّى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ .

وَيُجِزُّ الْمِصْبَاحُ تَعْدِيَةَ الْمَفْعُولِ الثَّانِي بِالْبَاءِ ، فَيَقُولُ : مَسَّ الْجَسَدَ بِمَاءٍ ، وَأَمْسَسْتُ الْجَسَدَ مَاءً (مَفْعُولٌ بِهِ ثَانٍ) . وَحَكَى ابْنُ جَوِّي أَيْضًا : أَمَسَّهُ إِيَّاهُ .

أَمَّا إِذَا قُلْنَا : مَسَّتْ الْحَاجَةُ إِلَى كَذَا ، فَعِنَاهُ : أَلْجَأَتْ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ . وَإِنْ قُلْنَا : مَسَّتْ بِكَ رَجْمُ فُلَانٍ ، عَنِينَا : بَيْنَكَ رَجْمٌ وَاشِجَّةٌ ، أَيُّ : قَرَابَةٌ قَرِيبَةٌ . وَيَجُوزُ أَنْ لَا يَتَعَدَّى بِالْبَاءِ : نَحْوُ : «رَجْمٌ مَاسَةٌ» أَيُّ : قَرَابَةٌ قَرِيبَةٌ ، وَنَحْوُ : «حَاجَةٌ مَاسَةٌ» أَيُّ : مُهِمَّةٌ .

وقد وردَ المَصْدَرُ (مَطْلٌ) في حديثِ نَبِيِّ ، نَقَلَهُ البُخَارِيُّ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ :

« مَطْلٌ الغَيِّ ظَلَمٌ ، وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ
فَلْيَتَّبِعْ » .

وقد أَخْرَجَ هذا الحديثَ الشَّرِيفَ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ
وَإِبْنُ مَاجَةَ .
لِذَا قُل :

(١) مَاطَلَهُ بِحَقِّهِ .

أَوْ (٢) مَطَلَهُ حَقَّهُ .

أَوْ (٣) مَطَلَهُ بِحَقِّهِ .

(١٠٠٠) مَعْهَدُ المَوْسِيقَا العَرَبِيَّةِ

ويقولون : مَعْهَدُ المَوْسِيقَا العَرَبِيَّةِ . وَالصَّوَابُ : مَعْهَدُ المَوْسِيقَا
أَوْ (المَوْسِيقَى) العَرَبِيَّةِ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (العَرَبِيَّةِ) هُنَا هِيَ وَصْفٌ
لِلْمَوْسِيقَا ، وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ ، وَلَيْسَتْ وَصْفًا لِلْمَعْهَدِ (المَذْكَرِ) .

(١٠٠١) المَكْوَكُ أَوْ الوَشِيعَةُ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : مَكْوَكٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ :
الْوَشِيعَةُ ، وَهِيَ بَكَرَةٌ مِنَ المَعْدِنِ أَوْ تَحْوِيهِ يُلْفُ عَلَيْهَا الخَيْطُ ،
وَتُثَبَّتُ فِي بَيْتٍ مِنَ المَعْدِنِ ، أَوْ الخَشَبِ ، بِحَيْثُ يَسْهُلُ
دَوْرَانُهَا وَاسْتِمْدَادُ الخَيْطِ مِنْهَا . وَتُسْتَعْمَلُ فِي مَكْنَةِ الخِيَاطَةِ ، وَفِي
تَوَلُّ النَّسِجِ ، لِإِدْخَالِ لِحْمَةِ النَّسِيجِ فِي سِدَاهُ .
وَلَكِنَّ :

مِجْمَعُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ بِالقَاهِرَةِ وَافْتَقَرَ عَلَى اسْتِعْمَالِ
المَكْوَكِ ، كَمَا وَافَقَتِ الفُصْحَى مِنْ قَبْلُ عَلَى اسْتِعْمَالِ الوَشِيعَةِ .
أَمَّا جَمْعُ المَكْوَكِ فَهُوَ : مَكَاكِيكٌ ، وَجَمْعُ الوَشِيعَةِ : وَشِيعٌ
وَوَشَائِعٌ .

(١٠٠٢) لَا يُمَكِّنُهُ أَنْ يَنْجَحَ

ويقولون : لَا يُمَكِّنُ لِأَحَدٍ أَنْ يَنْجَحَ فِي القَضَاءِ عَلَى العَرَبِ .
وَالصَّوَابُ : لَا يُمَكِّنُ أَحَدًا أَنْ يَنْجَحَ فِي القَضَاءِ عَلَى العَرَبِ .
وَمِنْ مَعَانِي أَمَكَّنَهُ :

- (١) أَمَكَّنَهُ مِنَ الشَّيْءِ : جَعَلَ لَهُ عَلَيْهِ سُلْطَانًا وَقُدْرَةً .
- (٢) أَمَكَّنَ الأَمْرَ فَلَانًا : سَهَّلَ عَلَيْهِ وَيَسَّرَهُ لَهُ . يُقَالُ : فُلَانٌ

الفِعْلُ (أَمَسَى) : دَخَلَ فِي المَسَاءِ . وَلَيْسَ مِنَ المَعْقُولِ أَنْ يَدْخُلَ
المَسَاءُ فِي المَسَاءِ .

(٩٩٧) المَصِيرُ الأَعْوَرُ

وَيَقُولُونَ : التَّهَبُ مُضْرَانُهُ الأَعْوَرُ ، أَي : زَائِدَتُهُ الدُّودِيَّةُ .
وَالصَّوَابُ : التَّهَبُ مَصِيرُهُ الأَعْوَرُ ؛ لِأَنَّ المَصِيرَ هُوَ المَعَى ،
وَجَمَعُهُ : مُضْرَانٌ ، وَأَمَصِيرَةٌ .
أَمَّا مَصَارِينُ فِهْيَ : جَمْعُ الجَمْعِ .

(٩٩٨) سَلَخَ أَيَّامَهُ فِي الدِّرَاسَةِ لَا أَمْضَاهَا

وَيَقُولُونَ : أَمْضَى فُلَانٌ أَيَّامَهُ فِي دِرَاسَةٍ مُتَوَاصِلَةٍ . وَالصَّوَابُ :
سَلَخَ فُلَانٌ أَيَّامَهُ فِي دِرَاسَةٍ مُتَوَاصِلَةٍ .
أَمَّا الفِعْلُ (أَمْضَى) فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) أَمْضَى الأَمْرَ إِمْضَاءً : أَنْفَذَهُ . يُقَالُ : أَمْضَى الحَاكِمُ
حُكْمَهُ .

(٢) أَمْضَى البَيْعَ : أَجَارَهُ ، وَمِنْهُ أُخْذَتِ العَامَةُ الإِمْضَاءُ لِتَوْفِيعِ
الصَّكِّ .

(٣) أَمْضَاهُ إِلَى فِلَسْطِينَ : أَرْسَلَهُ إِلَيْهَا .

(٤) أَمْضَيْتُ لَهُ : تَرَكَتُهُ فِي قَلْبِ الخَطِّ ، حَتَّى يَبْلُغَ بِهِ
أَقْصَاهُ ، فَيُعَاقَبُ فِي مَوْضِعٍ لَا يَكُونُ لِصَاحِبِ الخَطِّ فِيهِ
عُدْرٌ .

(٩٩٩) مَاطَلَهُ بِحَقِّهِ أَوْ مَطَلَهُ حَقَّهُ أَوْ مَطَلَهُ

بِحَقِّهِ

وَيَقُولُونَ : مَاطَلَهُ فِي حَقِّهِ . وَالصَّوَابُ : مَاطَلَهُ بِحَقِّهِ ، أَوْ
مَطَلَهُ حَقَّهُ ، أَوْ مَطَلَهُ بِحَقِّهِ .

جَاءَ فِي الصَّحَاحِ : « مَطَلَهُ وَمَاطَلَهُ بِحَقِّهِ » .
وَقَالَ الأَسَاسُ : « مَطَلٌ فُلَانٌ حَقِّي ، وَمَاطَلَنِي بِهِ مَطَلًا
وَمِطَالًا ، وَرَجُلٌ مَطَالٌ وَمَطُولٌ » .

وَتَلَاهُ اللُّسَانُ ، فَقَالَ : « مَطَلَهُ حَقَّهُ وَبِهِ يَمَطَلُهُ مَطَلًا ،
وَمِطَطَلُهُ ، وَمَاطَلَهُ بِهِ مِطَاطَلَةٌ وَمِطَالًا » .

ثُمَّ اكْتَفَى المِصْبَاحُ بِقَوْلِهِ : « مَطَلَهُ بِدَيْتِهِ وَمَاطَلَهُ بِهِ : إِذَا
سَوَّفَهُ بَعْدَ الوَفَاءِ » .
أَمَّا التَّاجُ وَالمِوسِيطُ فَقَدْ ذَكَرَا مَا جَاءَ فِي اللُّسَانِ .

(١٠٠٥) البُرْدَاءُ لَا الْمَلَارِيَا

ويقولون : أُصِيبَ فُلَانٌ بِالْمَلَارِيَا ، أَي : أُصِيبَ بِالْحُمَى
مَعَ الْبُرْدِ الْمَضْحُوبِ بِقُشْعِرِيرَةٍ ، أَي : رِعْدَةٍ . وَالصَّوَابُ : أُصِيبَ
فُلَانٌ بِالْبُرْدَاءِ .

(١٠٠٦) اِمْتَلَكَ أَوْ تَمَلَّكَ أَوْ مَلَكَ

ويقولون : اسْتَمَلَّكَ فُلَانٌ أَرْضًا . وَالصَّوَابُ : اِمْتَلَكَ أَرْضًا ،
أَوْ مَلَكَهَا ، أَوْ تَمَلَّكَهَا .

(١٠٠٧) الْمَلَاءُ

ويقولون : النَّسَاءُ يَلْبَسْنَ الْمَلَايَا . وَالصَّوَابُ : النَّسَاءُ يَلْبَسْنَ
الْمَلَاءَ . وَالْمَلَاءُ مُفْرَدُهَا مَلَاءَةٌ .
وقد أخطأ إ. ط. حين قال في قصيدته (يوم الثلاثاء) :
اليوم يومُ الصَّبَايَا رَوَافِلًا بِالْمَلَايَا

(١٠٠٨) جَاءَتِ السَّيِّدَةُ الَّتِي أُجِلُّهَا

ويقولون : جَاءَتِ السَّيِّدَةُ مِّنْ أُجِلُّهَا . وَالصَّوَابُ : جَاءَتِ
السَّيِّدَةُ الَّتِي أُجِلُّهَا . وَيَجُوزُ أَنْ تَحْدِثَ الْمُوصُوفُ ، فنقول :
جَاءَتِ الَّتِي أُجِلُّهَا . فَالْأَسْمَاءُ الْمُوصَلَةُ : مَنْ ، وَمَا ، وَأَيُّ لَا يَجُوزُ
أَنْ نَذَكُرَ الْمُوصُوفَ قَبْلَهَا ونقول مثلاً : جَاءَ الرَّجُلُ مِّنْ
أَكْرِمِهِ .

(١٠٠٩) الْأَنْبُجُ أَوْ الْعَنْبَا أَوْ الْعَنْبَةُ أَوْ الْعَنْبُ

أَوْ الْأَنْبَةُ

ويطلقون على الفاكهة اللَّذَّةَ فِي مِصْرَ اسْمِ (المنجة) أَوْ
(المنجو) الْجِمْ مِصْرِيَّة . وَالصَّوَابُ : الْأَنْبُجُ اعْتَادًا عَلَى مَا جَاءَ
فِي كِتَابِ «أَخْطَاءُ شَائِعَةٍ فِي أَلْفَاظِ الْعُلُومِ الزَّرَاعِيَّةِ وَالنَّبَاتِيَّةِ» ،
لِلْأَمِيرِ مُصْطَفَى الشَّهَابِيِّ رَئِيسِ مَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِدِمَشْقَ :
«الْأَنْبُجُ وَالْعَنْبَا وَالْعَنْبُ وَالْأَنْبَةُ كُلُّهَا مِنَ الْهِنْدِيِّ تَدُلُّ عَلَى
الشَّجَرِ الْمُسَمَّى Manguier بِالْفَرَنْسِيَّةِ .

وَذَكَرَتِ الْعَنْبَا فِي مُفْرَدَاتِ ابْنِ الْبَيْطَارِ ، وَكَانَهَا غَيْرَ الْأَنْبُجِ ،
عَلَى حِينِ أَنَّهَا نَبَاتٌ وَاحِدٌ ، وَهُوَ مَا كُنْتُ حَقَّقْتُهُ ، ثُمَّ وَجَدْتُ

لَا يُمَكِّنُهُ التُّهُؤُسُ : لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ .

أَمَّا الْفِعْلُ مَكَّنَهُ فَمِنْ مَعَانِيهِ :

- (١) مَكَّنَهُ مِنَ الشَّيْءِ : جَعَلَ لَهُ عَلَيْهِ سُلْطَانًا وَقُدْرَةً .
- (٢) مَكَّنَ لَهُ فِي الشَّيْءِ : جَعَلَ لَهُ عَلَيْهِ سُلْطَانًا . وَفِي الْآيَةِ ٨٥ مِنْ
سُورَةِ الْكَهْفِ : ﴿ إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ ﴾ .
- (٣) مَكَّنَهُ فِي الشَّيْءِ : جَعَلَ لَهُ فِيهِ مَكَانًا . جَاءَ فِي الْآيَةِ ٦ مِنْ
سُورَةِ الْأَنْعَامِ : ﴿ مَكَّنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ .
- (٤) مَكَّنَ الْقُرْبَ : خَاطَهُ بِمَكْنَةِ الْخِيَاطَةِ (مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ
بِالْقَاهِرَةِ) .

(١٠٠٣) مَلَأَ الْفَرَاغَ

ويقولون : يُجِبُّ فُلَانٌ إِمْلَاءَ الْفَرَاغِ بِالْمَطَالَعَةِ . وَالصَّوَابُ :
يُجِبُّ فُلَانٌ مَلَأَ الْفَرَاغَ بِالْمَطَالَعَةِ ، لِأَنَّ فِي الْعَرَبِيَّةِ : مَلَأَ الْفَرَاغَ ،
وَلَيْسَ فِيهَا : أَمَلَأَ الْفَرَاغَ .

ويجوز أن نقول : مَلَأْنَا الْإِنَاءَ بِالْمَاءِ أَوْ مَاءً أَوْ مِنْ الْمَاءِ . قَالَ
تَعَالَى فِي الْآيَةِ ١٧ مِنْ سُورَةِ الْأَعْرَافِ ، مُخَاطِبًا إِبْلِيسَ وَمَنْ يَتَّبِعُهُ
مِنَ النَّاسِ : ﴿ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ .
أَمَّا الْفِعْلُ أَمَلَأَهُ فَعِنَاهُ :

- (١) سَبَبَ لَهُ الزُّكَامُ ، فَهُوَ : مَلَانٌ ، وَ (مَمْلُوءٌ) نَادِرٌ ، وَالْقِيَاسُ
مُمْلَأٌ .
- (٢) أَمَلَأَ النَّزْعَ فِي قَوْسِهِ : جَذَبَ وَزَّرَهَا بِشِدَّةٍ . وَيُقَالُ أَيْضًا :
أَمَلَأَ فِي قَوْسِهِ .

وقد يأتي (الإملاء) مصدرًا لِلْفِعْلِ : أَمَلَى عَلَى فُلَانٍ رِسَالَةً
إِمْلَاءً : أَي : أَلْفَاهَا عَلَيْهِ لِيَكْتُبَهَا .

(١٠٠٤) مَمْلُوءٌ أَوْ مَلَانٌ

- ويقولون : إِنَاءٌ مَلِيءٌ بِاللَّبَنِ . وَالصَّوَابُ : مَمْلُوءٌ ، أَوْ
مَلَانٌ ، لِأَنَّ الْمَلِيءَ فِي اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ هُوَ :
- (١) الْعَبِيٌّ (مَجَازٌ) ، وَقَدْ يُحَقَّقُ فُيَصْبِحُ (الْمَلِيءُ) .
 - (٢) الثَّقَفُ ، وَقَدْ يُحَقَّقُ أَيْضًا .
 - (٣) الْحَسَنُ الْقَضَاءُ لِذَنبِهِ ، وَالَّذِي يُسَلِّمُهُ لِتَقَاضِيهِ بِإِلَّا مَشَقَّةً ،
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ غَنِيًّا .
 - (٤) هُوَ مَلِيءٌ بِكَذَا : مُضْطَلَعٌ بِهِ .
 - (٥) الرَّئِيسُ .

(١٠١٣) الْمَيْتُ وَالْمَيْتُ وَالْمَائِتُ

وَيُحْطَرُونَ مَنْ يَقُولُ : وَجَدُوا مَيْتًا عَلَى الشَّاطِئِ ، فَدَفَنُوهُ .
ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : وَجَدُوا مَيْتًا ؛ لِأَنَّ الْمَيْتَ هُوَ الَّذِي
لَا يَزَالُ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ ، وَيَسْتَشْهَدُونَ :

(١) بِمَا أَنْشَدَهُ أَبُو عَمْرٍو :

أَيَا سَائِلِي تَقْسِيرَ مَيْتٍ وَمَيْتٍ
فَدُونِكَ قَدْ فَسَّرْتُ إِنْ كُنْتُ تَعْمَلُ
فَمَنْ كَانَ ذَا رُوحٍ . فَذَلِكَ مَيْتٌ

وَمَا الْمَيْتُ إِلَّا مَنْ إِلَى الْقَبْرِ يُحْمَلُ

(٢) وَيَقُولُ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي كِتَابِهِ الْأَلْفَاظِ : « هُوَ مَيْتٌ عَنْ
قَلِيلٍ وَمَائِتٌ . وَلَا يُقَالُ : مَيْتٌ عَنْ قَلِيلٍ » . [عَنْ قَلِيلٍ :
بَعْدَ قَلِيلٍ] .

(٣) وَبِمَا حَكَاهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنِ الْفَرَاءِ : « يُقَالُ لِمَنْ لَمْ
يَمُتْ إِنَّهُ مَائِتٌ عَنْ قَلِيلٍ وَمَيْتٌ ، وَلَا يَقُولُونَ لِمَنْ مَاتَ ، هَذَا
مَائِتٌ » .

ولكن :

(١) قَالَ الصَّحَّاحُ : « مَاتَ يَمُوتُ وَيَمَاتُ أَيْضًا . قَالَ
الرَّاجِزُ :

بُنَيَّ سَيِّدَةَ الْبَنَاتِ

عَيْشِي ، وَلَا نَأْمُنُ أَنْ تَمَاتِي

فَهَوَ : مَيْتٌ وَمَيْتٌ . وَقَوْمٌ مَوْتَى وَأَمْوَاتٌ . وَمَيْتُونَ
وَمَيْتُونَ .

قَالَ الشَّاعِرُ عَدِيُّ بْنُ الرَّعْلَاءِ الْغَسَّاسِيُّ :

لَيْسَ مِنْ مَاتَ فَاسْتِرَاحَ بِمَيْتٍ

إِنَّمَا الْمَيْتُ مَيْتُ الْأَحْيَاءِ

إِنَّمَا الْمَيْتُ مَنْ يَعِيشُ شَقِيًّا

كَاسِيًّا بِاللَّهِ ، قَلِيلَ الرَّجْسَاءِ

« وَيَسْتَوِي فِيهِ الْمَذْكَرُ وَالْمَوْثُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ لِيُنْجِي
بِهِ بَلَدَهُ مَيْتًا ﴾ [الْآيَةُ ٤٩ مِنْ سُورَةِ الْفُرْقَانِ] ، وَلَمْ يَقُلْ
مَيْتَةً .

« وَقَالَ الْفَرَاءُ : يُقَالُ لِمَنْ لَمْ يَمُتْ : إِنَّهُ مَائِتٌ عَنْ قَلِيلٍ
وَمَيْتٌ . وَلَا يَقُولُونَ لِمَنْ مَاتَ : هَذَا مَائِتٌ » .

(٢) ثُمَّ جَاءَ فِي مَهْرِدَاتِ الرَّاعِبِ : « وَقَوْلُهُ : ﴿ إِنَّكَ مَيْتٌ وَإِيَّاهُمْ
مَيْتُونَ ﴾ . مَعْنَاهُ : سَمَّوْتُ ، نَبِيهَا أَنَّهُ لَا بُدَّ لِأَحَدٍ مِنَ الْمَوْتِ » .

ثُمَّ قَالَ : « وَقَدْ عَبَّرَ قَوْمٌ عَنْ هَذَا الْمَعْنَى بِالْمَائِتِ ، وَقَصَلُوا

أَنَّ الْمَرْحُومَ أَحْمَدَ نَيْمُورَ بِأَشَا سَبَقِي إِلَى تَحْقِيقِهِ » .

وَأَجَازُ « الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ » اسْتِعْمَالَ الْمَنْجُو وَالْمَنْجُو (الْجَمِ
مِصْرِيَّةٌ) ، كَمَا أَجَازَ (الْأَنْبِج) ، وَقَالَ إِنَّ الْكَلِمَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ
دَخِيلَتَانِ ، دُونَ أَنْ يَذْكَرَ أَنَّ جَمْعَ الْقَاهِرَةِ وَافَقَ عَلَى اسْتِعْمَالِهِمَا .
وَيُورِدُ « مَثْنُ اللَّغَةِ » كَلِمَتِي الْعَبَا وَالْعَبِيَّةَ كِلْتَيْهِمَا .

(١٠١٠) شَاكِرٌ لَا مُمْتَنٌ

ويقولون : إِنِّي مُمْتَنٌ لَكَ . وَالصَّوَابُ : إِنِّي شَاكِرٌ لَكَ ،
لِأَنَّ مَعْنَى :

(١) ائْتَنَّا عَلَيْهِ : عَدَدْنَا لَهُ مَا فَعَلَهُ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ . جَاءَ فِي الْآيَةِ
٢٦٤ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ لَا تُبْطِلُوا صِدْقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ
وَالْأَدَى ﴾ .

(٢) ائْتَنَّا عَلَيْهِ بِكَذَا : أَنْعَمَ عَلَيْهِ بِهِ .

(٣) ائْتَنَّا فَلَانًا : بَلَغَ مَمْنُونُهُ ، وَهُوَ أَقْصَى مَا عِنْدَهُ مِنْ جُهْدٍ .

(١٠١١) شَاكِرٌ لَا مَمْنُونٌ

وَيَسْتَعْمَلُونَ كَلِمَةَ (مَمْنُونٌ) بِمَعْنَى (شَاكِرٌ) ، وَهِيَ كَلِمَةٌ
تَرْكِيَّةٌ . أَمَّا فِي الْعَرَبِيَّةِ فَمَعْنَى مَمْنُونٌ : مَقْطُوعٌ . وَقَدْ جَاءَ فِي
الْآيَةِ ٨ مِنْ سُورَةِ (حَم) السَّجْدَةِ : ﴿ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴾ .
أَيٌّ : غَيْرُ مَقْطُوعٍ .

وَمِنْ مَعَانِي الْمَمْنُونِ :

(١) الْقَرِي .

(٢) أَقْصَى مَا عِنْدَ الرَّجُلِ .

(٣) مَنَّةُ الْأَمْرِ : أَضْعَفُهُ وَأَعْيَاهُ ، فَهُوَ مَمْنُونٌ .

وَالْمَمْنِينُ مِنْ حَيْثُ مَعْنَاهُ مِثْلُ : الْمَمْنُونِ .

(١٠١٢) أَعْطَاهَا أَبَوَهَا الْبَائِنَةَ لَا الْمَهْرَ

ويقولون : لَمْ تَتَزَوَّجْ فَلَانَةَ لِأَنَّ أَبَاهَا لَمْ يُعْطِهَا مَهْرًا . وَالصَّوَابُ :
لَمْ تَتَزَوَّجْ لِأَنَّ أَبَاهَا لَمْ يُعْطِهَا بَائِنَةً . لِأَنَّ الْمَهْرَ هُوَ صِدَاقُ الْمَرْأَةِ ،
أَيُّ : الْمَالِ الَّذِي يُؤَدِّيهِ الرَّوْحُ لِزَوْجِهِ . وَجَمْعُهُ : مَهْرٌ ،
وَمَهْرَةٌ .

أَمَّا الْبَائِنَةُ فَهِيَ : الْمَالُ الَّذِي يُفْرَدُهُ أَحَدُ الْأَبْوَيْنِ ، أَوْ
كِلَاهُمَا ، لِوَلَدِهِ عِنْدَمَا يَبِينُ ، أَيْ : يَتَّبَعُ . وَصَحَّ آخِرًا اسْتِعْمَالُهَا
بَدَلًا مِنَ الدَّوْطَةِ . أَيْ : الْمَالِ الَّذِي يُفْرَدُ لِلْبَائِنَةِ عِنْدَ زَوَاجِهَا .

تعالى في الآية ٥٧ من سورة الأعراف: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا نِّقَالًا، سَفَّاهُ يَلْدُ مَيْتٌ﴾ .

(٨) ثُمَّ ذَكَرَ الْمُدَّارَ جَلًّا مِّنْ سَبْقِهِ مِّنْ أَصْحَابِ الْمَعَاجِمِ .

(٩) وتلاه المثنى فالوسيط ، اللذان أبدا رأي اللسان والتاج .

لذا يصح أن نقول للرجل الذي قضى نحبته : هذا مَيْتٌ وَمَيْتٌ ، وهي مَيْتَةٌ وَمَيْتَةٌ وَمَيْتٌ وَمَيْتٌ . وللذي يوشك أن يموت : هُوَ مَيْتٌ وَمَايَتٌ ، وهي مَيْتَةٌ وَمَايَتَةٌ .

(١٠١٤) الماسُ والألماسُ

وَيُحْطِئُونَ مَن يَقُولُ : الماسُ ، ويقولون إن الصواب هُوَ (الألماسُ) ؛ لآته :

(١) قَبْلَ إِذْخَالِ (أَل) التَّعْرِيفِ عَلَيْهِ ، كَانَ أَلْمَاسًا ، وَلَيْسَ مَاسًا . وَهُوَ مُعْرَبٌ (إِذْمَاس) الْيُونَانِيَّةِ ، وَعِنْدَ تَعْرِيبِهِ قَلِبَتْ الذَّالُ لَامًا .

(٢) لِأَنَّ ابْنَ الْأَثِيرِ قَالَ : أَظُنُّ الْهَمْزَةَ وَاللَّامَ فِيهِ أَصْلِيَّتَيْنِ ، مِثْلَهُمَا فِي الْيَاسِ .

(٣) لِأَنَّ الشَّيْخَ نَصْرًا الْهُورَنِيَّ قَالَ فِي حَاشِيَةِ الْقَامُوسِ الْمُحِيطِ : الْأَلْفُ وَاللَّامُ فِي كَلِمَةِ (مَاس) مِنْ بَنِيَّةِ الْكَلِمَةِ كَأَلِيَّةٍ .

(٤) لِأَنَّ «المعجم الوسيط» وَضَعَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي (أَلْم) ، وَقَالَ : الْأَمَاسُ .

(٥) لِأَنَّ صَاحِبَ «مَثْنِ اللَّغَةِ» يَضَعُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي (أَلْم) وَفِي (مَاس) ، وَيَقُولُ : وَلَا يُقَالُ (أَلْمَاس) بَقَطْعِ الْهَمْزَةِ ، فَلِأَلْفِ وَاللَّامِ فِيهِ أَصْلِيَّتَانِ ، وَتَرْتَعُ الْأَلْفُ وَاللَّامُ مِنْهُ مِنْ تَعَارُفِ الْعَامَّةِ .

وَالَّذِي أَفْهَمُهُ أَنَا مِنْ قَوْلِي صَاحِبِ «مَثْنِ اللَّغَةِ» : (وَلَا يُقَالُ (أَلْمَاس) - بَقَطْعِ الْهَمْزَةِ -) ، أَنَّ الْأَلْفَ وَاللَّامَ فِيهِ لَيْسَتْ أَصْلِيَّتَيْنِ ، وَقَدْ فَاتَ صَاحِبِنَا أَنَّ الْهَمْزَةَ فِي (أَل) التَّعْرِيفِ هِيَ هَمْزَةُ وَضَلِّ ، وَلَيْسَتْ هَمْزَةُ قَطْعٍ .

أَمَّا صَاحِبُ «شِفَاءِ الْغَلِيلِ» ، فَيَقُولُ عَنِ (الْمَاسِ) : «إِنَّهُ بِنَامِيهِ كَلِمَةٌ غَيْرُ عَرَبِيَّةٍ ، وَلَمْ يَرِدْ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْقَدِيمِ ، وَعَرَبِيَّتُهُ : سَامُورُ» .

وَيَقُولُ عَنْهُ «مَثْنُ اللَّغَةِ» : «السَّامُورُ أَوْ الشَّامُورُ : حَجَرُ الْأَمَاسِ «مُعْرَبٌ» .

وَيَضَعُ اللِّسَانَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي (مَاس) ، وَالتَّاجُ يَضَعُهَا فِي (مَاس) ، وَلَا يَضَعُهَا كِلَاهُمَا فِي (أَلْم) .

بَيْنَ الْمَائِتِ وَالْمَيْتِ » . ثُمَّ قَالَ أَيْضًا : «وَالْمَيْتُ مُخَفَّفٌ عَنِ الْمَيْتِ» . «وَيُقَالُ بَلَدٌ مَيْتٌ وَمَيْتٌ» . دُونَ أَنْ يُفَرَّقَ فِي الْمَعْنَى بَيْنَ الْكَلِمَتَيْنِ .

(٣) ثُمَّ أَبَدَ الْأَسَاسُ الصِّحَاحُ فِي جَوَازِ قَوْلِنَا : «هُوَ مَيْتٌ وَمَيْتٌ ، وَهُمُ مَوْتَى وَأَمَوَاتٌ وَمَيِّتُونَ» .

(٤) وتلاه اللسان ، فذكر ما جاء في الصِّحَاحِ ، وما قاله القراء . ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ قِيلَ : «هَذَا خَطَأٌ ، وَإِنَّمَا مَيْتٌ يَضَلُّحُ لِمَا قَدَّمَاتُ وَلِمَا سَمِّيَتْ» . وَبَعْدَ أَنْ اسْتَشْهَدَ بَيْتِي ابْنَ الرَّعْلَاءِ ، قَالَ : «فَجَعَلَ الْمَيْتَ كَالْمَيْتِ» .

(٥) ثُمَّ أوردَ المصباحُ بَعْضَ مَا ذَكَرَهُ الصِّحَاحُ ، وَأَجَازَ : هُوَ مَيْتٌ وَمَيْتٌ ، وَاسْتَشْهَدَ بَيْتِي ابْنَ الرَّعْلَاءِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ قَالَ : «وَأَمَّا الْحَيُّ فَمَيْتٌ (بِالتَّقْوِيلِ) لَا غَيْرُ» .

(٦) ثُمَّ جَاءَ بَعْدَهُ الْقَامُوسُ فَقَالَ : «مَاتَ يَمُوتُ وَيَمَاتُ وَيَمِيتُ ، فَهُوَ مَيْتٌ وَمَيْتٌ ضِدُّ حَيٍّ» . وَ «أَوِ الْمَيْتُ مُخَفَّفَةٌ : الَّذِي مَاتَ ، وَالْمَيْتُ وَالْمَائِتُ الَّذِي لَمْ يَمُتْ بَعْدُ ، وَهِيَ مَيْتَةٌ وَمَيْتَةٌ وَمَيْتٌ» . وَهُوَ بِإِجَازِهِ : (هِيَ مَيْتَةٌ وَمَيْتَةٌ) يُخَالِفُ رَأْيَ الصِّحَاحِ الَّذِي قَالَ : وَيَسْتَوِي فِي الْمَيْتِ وَالْمَيْتِ الْمَذْكُورُ وَالْمَوْتُ .

(٧) وتلاه التاجُ فَذَكَرَ جُلَّ أَقْوَالٍ مِنْ سَبْقِهِ ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ مَيْتَ (المُخَفَّفَ) أَضْلُهُ مَيْتٌ (المُثَدَّدَ) فَخَفَّفَ . وَتَخَفِيفُهُ لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ مَعْنَى مُخَالِفًا لِمَعْنَاهُ فِي حَالِ التَّشْدِيدِ» . ثُمَّ ذَكَرَ بَيْتَ ابْنِ الرَّعْلَاءِ :

لَيْسَ مِنْ مَاتَ فَاسْتَرَاخَ بِمَيْتِ

إِنَّمَا الْمَيْتُ مَيْتٌ الْأَحْيَاءِ

وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الْآخَرِ :

أَلَا يَا لَيْتِي ، وَالْمَرْءُ مَيْتٌ

وَمَا يُعْنِي عَنِ الْحَدَثَانِ لَيْتٌ

وقال : «فَقِي بَيْتِ الْأَوَّلِ سَوَى بَيْنَهُمَا ، وَفِي الثَّانِي جَعَلَ الْمَيْتَ (المُخَفَّفَ) لِلْحَيِّ الَّذِي لَمْ يَمُتْ ، أَلَا تَرَى أَنَّ مَعْنَاهُ : وَالْمَرْءُ سَمِيَتْ ، فَجَرَى مَجْرَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿إِنَّكَ مَيْتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾» .

وَمِمَّا يُدْخِلُ رَأْيَ الصِّحَاحِ أَيْضًا ، وَيُؤَيِّدُ مَا قَالَهُ الْقَامُوسُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣٣ مِنْ سُورَةِ يَس : ﴿وَإِنَّمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ الْمَبِيئَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَيًّا ، فَمِنْهُمُ يَأْكُلُونَ﴾ . إِضَافَةً إِلَى قَوْلِهِ

أَمَّا الْفِعْلُ (مَانَةٌ يَمُونُهُ مَوْنًا) ، فَمِنْ مَعَانِيهِ :

- (١) احْتَمَلَ مَوْنَتَهُ وَقَامَ بِكِفَائِيَتِهِ ، فَهُوَ : مَمُونٌ .
وتقول : مَانَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ : كَفَاهُمْ وَأَتَقَّ عَلَيْهِمْ وَعَالَهُمْ .
(٢) مَانَ الْأَرْضُ : شَقَّهَا لِلزَّرْعِ .

(١٠١٧) مَاءٌ صَافٍ ، مِيَاهٌ صَافِيَةٌ

ويقولون : هذه المَاءُ صَافِيَةٌ . وَالصَّوَابُ : هذه المِيَاهُ صَافِيَةٌ ، أَوْ : هذا المَاءُ صَافٍ ، لِأَنَّ (المَاءَ) مُدَكَّرٌ ، أَوْ : هذه الْأَمْوَاهُ صَافِيَةٌ ؛ لِأَنَّ هِرَةَ المَاءِ مُتَقَلِّبَةٌ عَنِ هَاءِ وَأَصَافَ المِصْبَاحِ جَمْعًا نَائِلًا ، هُوَ : أَمْوَاءٌ (بالهَمْزِ عَلَى لَفْظِ الواحدِ) .

أَمَّا تَصْغِيرُ المَاءِ فَهُوَ : مَوْنَةٌ .

(١٠١٨) المَائِدَةُ وَالخِيَوَانُ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : سَنَعُ الطَّعَامَ عَلَى المَائِدَةِ . ويقولون : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : سَنَعُ الطَّعَامَ عَلَى الخِيَوَانِ (بِكسر الخاءِ وَضَمِّهَا) ، لِأَنَّ لَا يَقُولُ (مَائِدَةً) حَتَّى يَكُونَ عَلَيْهَا طَعَامٌ . وهذا ما تَقَوْلُهُ المعاجِمُ أَيْضًا . وقد أَطْلَقَ مَجْمَعٌ مِضَرَ اسْمِ (المَائِدَةِ) عَلَى الخِيَوَانِ ، سِوَاءَ أَكَانَ عَلَيْهِ طَعَامٌ أَمْ لَمْ يَكُنْ (الجدول رقم ١٩) . ولكن :

مَجْمَعُ اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ القَاهِرِيّ نَفَسَهُ ، عادَ فِقَالٌ فِي مُعْجَمِيهِ (الوسيطِ) : (المَائِدَةُ) : الخِيَوَانُ عَلَيْهِ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ . و - الطَّعَامُ ذَاتُهُ . (ج) موائد .

واختلافُ آراءِ أَصْحَابِ المعاجِمِ فِي هذه الكَلِمَةِ تَجَمُّلُنَا نُجِيزُ اسْتِعْمَالَ كَلِمَةِ (المَائِدَةِ) لِلخِيَوَانِ ، سِوَاءَ أَكَانَ عَلَيْهِ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ أَمْ لَمْ يَكُونَا .

(١٠١٩) الثَّوْبُ القَصِيرُ أَوْ المَقْطَعَةُ لا المِينِيَجُوبُ

ويقولون : لَيْسَتْ فَلَانَةٌ المِينِيَجُوبُ . وَالصَّوَابُ : لَيْسَتْ الثَّوْبُ القَصِيرُ . وَمَنْ شَاءَ الدِّقَّةَ والإيجازَ ، عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ : لَيْسَتْ المَقْطَعَةُ . وقد جاءَ فِي الأساسِ : المَقْطَعَةُ هِيَ الثَّوْبُ القَصِيرُ .

وعندما يَشْرَحُ اللُّسَانُ كَلِمَةَ (مَاسٍ) يَقُولُ : (المَاسُ) حَجَرٌ مَعْرُوفٌ ، وَلَمْ يَقُلْ (الألمَاسُ) ، وَلَكِنَّهُ يُورَدُ بَعْدَ ذَلِكَ قَوْلُ ابنِ الأَثِيرِ ، الَّذِي يَقُولُ أَنَّ الأَلِفَ وَاللَّامَ فِيهِ أَصْلِيَتَانِ . وَحِينَ يَشْرَحُ صَاحِبُ اللُّسَانِ نَفْسَهُ كَلِمَةَ شَمُورٌ ، يَقُولُ : وَأَرَاهُ (الألمَاسُ) وَلَمْ يَقُلْ (المَاسُ) .

أَمَّا النَّجَاحُ فَعِنْدَمَا يَشْرَحُ كَلِمَةَ (مَاسٍ) يَقُولُ : (المَاسُ) حَجَرٌ مُتَقَوِّمٌ (أَيُّ ذُو قِيَمَةٍ) ، وَلَمْ يَقُلْ (الألمَاسُ) ، ثُمَّ يَقُولُ : وَلَا تَقُلْ (المَاسُ) أَيُّ بِقِطْعِ الهَمْزَةِ ، فَإِنَّهُ مِنْ لَحْنِ العَامِيَةِ . ثُمَّ يُورَدُ قَوْلُ ابنِ الأَثِيرِ . وَيَقُولُ النَّجَاحُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي شَرْحِ كَلِمَةِ شَمُورٌ (كَنْتُورٌ) : لَمْ أَسْمَعْ فِيهِ شَيْئًا اعْتِمِدَهُ ، وَأَرَاهُ (المَاسُ) وَلَمْ يَقُلْ (الألمَاسُ) .

أَمَّا (مَدُّ القَامُوسِ) فَإِنَّهُ يَحَارُ بِثَلَاثِ ، بَعْدَ أَنْ يَطَّلِعَ صَاحِبُهُ عَلَى المعاجِمِ العَرَبِيَّةِ الَّتِي ظَهَرَتْ قَبْلَ مُعْجَمِيهِ ، وَيُجِيزُ أَنْ يَقُولَ : مَاسٌ وَالْمَاسُ .

إِنَّ هَذَا التَّبَيُّنُ فِي آراءِ عَمَالِقَةِ المعاجِمِ يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ : هَذَا المَاسُ مِمَّا نَزَّ ، أَوْ : هَذَا الألمَاسُ مُمْتَازٌ . وَبِذَلِكَ نَنْجُو مِنْ البَلْبَلَةِ ، وَنُزِيحٌ عَنَّا وَاحِدًا مِنَ الشُّكُوكِ الكَثِيرَةِ ، الَّتِي تَحْمِلُهَا إِلَيْنَا مَعَاجِمُنَا فِي ثَنَائِهَا سَطُورَهَا .

(١٠١٥) المُوَسَّى

ويقولون : حَلَقَ لِجَنَّتِهِ بِالْمُوسَى . وَالصَّوَابُ : حَلَقَهَا بِالْمُوسَى .

ويقولُ بَعْضُهُمْ إِنَّ المِيمَ فِي مُوسَى أَصْلِيَّةٌ . وَوَزَنُهُ : فَعْلَى ، مِنَ المُوَسَى ، وَلِذَا لَا يَنْصَرِفُ لِوُجُودِ الفِ التَّائِيَةِ المَقْصُورَةِ . وَيَقُولُ آخَرُونَ إِنَّ المِيمَ زَائِدَةٌ ، وَوَزَنُهُ مَفْعَلٌ مِنْ أَوْسَى رَأْسُهُ ، أَيُّ : حَلَقَهُ . وَعَلَى هَذَا هُوَ مُنْصَرَفٌ يَتَوَّنُ عِنْدَ التَّنْكِيرِ .

وقيلَ : المُوَسَّى يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ ، وَيَنْصَرِفُ وَلَا يَنْصَرِفُ . وَيُتِمَّعُ عَلَى قَوْلِ الصَّرْفِ عَلَى (المُوَاسِي) ، وَعَلَى قَوْلِ المَنْعِ يُجْمَعُ عَلَى (المُوَسِّيَاتِ) .

(١٠١٦) أَنَا أُدِلُّ عَلَيْهِ

ويقولون : أَنَا أَمُونٌ عَلَى فَلَانٍ . وَالصَّوَابُ : أَنَا أُدِلُّ عَلَى فَلَانٍ ، أَوْ لِي تَأْثِيرٌ فِيهِ ، أَوْ لِي جِرَاةٌ عَلَيْهِ .

باب النون

منها . أي : شيئاً يسيراً منها . وجمع بُدَّة : بُدَدٌ ، وجمعُ بُدَّة : بُدَدٌ .
نَبَدٌ : أنبأذ .
أما النُبْدَةُ فهي النَّاحِيَةُ ، وقد تعني النُبْدَةُ النَّاحِيَةُ
أَيْضاً .

(١٠٢٢) نَتَجَ مِنْهُ كَذَا

ويقولون : نَتَجَ عَنْهُ كَذَا . وَالصَّوَابُ : نَتَجَ مِنْهُ كَذَا . وهو
مِنَ المَجَازِ ، لِأَنَّ مَعْنَى : نَتَجَ الشَّيْءُ مِنَ الشَّيْءِ = خَرَجَ مِنْهُ
وَنَشَأَ . وَمِنْهُ : نَتَجَتِ البَهِيمَةُ نَتَاجًا : أَي : وَضَعَتْ وَلَدًا
وهذا الولدُ قد نَتَجَ مِنْهَا .
(راجع مادِّي « لا يَخْفَى عَلَى القُرَّاءِ » وَ « اعتقد ») .

(١٠٢٣) ذُو نَفْسٍ نَتْنٍ

ويقولون : فُلَانٌ ذُو نَفْسٍ نَتْنٍ . وَالصَّوَابُ : هُوَ ذُو نَفْسٍ
نَتْنٍ ، جَمَعَهُ : نَتْنٌ . أَوْ : ذُو نَفْسٍ مَتْنِينَ ، أَوْ مِثْنِينَ ،
أَوْ مِثْنِينَ .
وزاد تاجُ العروس ولسانُ العَرَبِ عَلَى الصِّفَاتِ المُشَبَّهَةِ مِنَ
الفِعْلِ (أَتْنٌ) الصِّفَةَ المُشَبَّهَةَ مِثْنِينَ ، وَجَمَعَ الصِّفَاتِ الأَرَبِ
الأَخِيرَةَ مِثْنَيْنِ . وهناك صفةٌ سادسةٌ هِيَ نَتْنٍ ، وَجَمَعُهَا :
نُتْنَاءُ .

أما قولُ الشَّاعِرِ :

والرِّيحُ آخِذَةٌ مِمَّا تَمُرُّ بِهِ
نَتْنَا مِنَ النُّتْنِ أَوْ طِيًّا مِنَ الطَّيْبِ

(بَسَكِينِ النَّاءِ فِي نَتْنٍ) فَضْرُورَةٌ شِعْرِيَّةٌ ، لِأَنَّهَا
يُلْجَأُ إِلَى مِثْلِهَا الشُّعْرَاءُ
الفُحُولِ . فَتَنْ لَيْسَتْ صِفَةً ، بَلْ هِيَ مُصَدَّرُ الفِعْلِ نَتْنٌ ،
والتَّنَانَةُ هِيَ مُصَدَّرُ الفِعْلِ نَتْنٌ .

(١٠٢٠) نَبَحْتَهُ الكِلَابُ أَوْ نَبَحَتْ عَلَيْهِ أَوْ نَابَحْتَهُ

وَيُحْطَئُونَ مَنْ يَقُولُ : نَبَحَتْ عَلَيْهِ الكِلَابُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ
الصَّوَابَ هُوَ : نَبَحْتَهُ الكِلَابُ ، وَيَسْتَشْهَدُونَ بِقَوْلِ الرَّاجِزِ :
إِنَّ بَيَّْ لَيْسَ فِيهِمْ بَرٌّ
وَأُمُّهُمْ مِثْلُهُمْ أَوْ شُرٌّ
إِذَا رَأَوْهَا نَبَحْتَنِي هَرُوا

ولكن :

التَّهْدِيبَ وَلسَانَ العَرَبِ نَقْلًا عَنْ شَعْبِ بْنِ حَمْدَوَيْهِ قَوْلُهُ :
« يُقَالُ : نَبَحَهُ وَنَبَحَ عَلَيْهِ » .
وجاءَ فِي مُسْتَدْرَكِ النَّاجِ نَقْلًا عَنْ التَّهْدِيبِ : « يُقَالُ : نَبَحَهُ
الكلبُ وَنَبَحَ عَلَيْهِ وَنَابَحَهُ » .

وذكرَ كَشْفُ الطَّرَةِ أَنَّ الشَّرِيفَ المُرْتَضَى اسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ
هِلَالٍ :

وإني لَعَفْتُ عَنْ زِيَارَةِ جَارِي

وَإِنِّي لَمَشْنُوءٌ إِلَيَّ اغْتِيَابُهَا

إِذَا غَابَ عَنْهَا بَعْلُهَا ، لَمْ أَكُنْ لَهَا .

زُورًا ، وَلَمْ تَنْبَحْ عَلَيَّ كِلَابُهَا

وقال المصباح : « نَبَحْنَا الكِلَابُ وَنَبَحَ عَلَيْنَا يَنْبَحُ أَوْ يَنْبَحُ نَبْحًا ،
وَنَابَحْنَا مِثْلُ نَبَحْنَا ، وَالنَّبَاحُ صَوْتُهُ » .

وَأَجَازٌ مَدُّ القَامُوسِ اسْتِعْمَالَ (نَبَحَهُ وَنَبَحَ عَلَيْهِ) وَاشْتَرَكِ
المَدُّ وَمِنْ اللُّغَةِ فِي إِيرَادِ المَصَادِرِ : نَبَحَ وَنَبَحَ وَنَبَحَ وَنَبَحَ
وَنَبَاحٌ . وَيَنْضَمُ المَدُّ إِلَى اللِّسَانِ فِي إِضَافَةِ المَصْدَرِ :
نُبُوحٌ .

لذا يجوزُ أَنْ نقولَ : نَبَحَهُ الكِلَابُ أَوْ نَبَحَ عَلَيْهِ .

(١٠٢١) نُبْدَةٌ مِنَ المَقَالَةِ أَوْ نَبَدٌ مِنْهَا

ويقولون : قَرَأَ نُبْدَةً مِنَ المَقَالَةِ . وَالصَّوَابُ : قَرَأَ نُبْدَةً أَوْ نَبَدًا

(١٠٢٤) أَنْجَبَ الْوَالِدَانِ

أَنْجَاءً وَأَنْجَاءً وَأَنْجَاءً ، إِذَا كَانَ الْأَسْمُ (نَحْوُ) نَكْرَةً مِثْلَ : ضَوْءٍ وَأَضْوَاءٍ ، وَنَسَاءً وَأَنْبَاءً ، وَوَبَاءً وَأَوْبَاءً . وَرَأَى وَأَرَاءً ، وَجَسَّوْا وَاجْجَوْا .

أَمَّا الْأَسْمُ الْمَمْدُودُ الَّذِي يُسْتَعْمَلُ مِنَ الصَّرْفِ ، فَهُوَ الْمُخْتَوِّمُ بِالْأَلِفِ تَأْنِيثًا ، إِمَّا لِلْمَفْرَدَةِ مِثْلَ : شَقْرَاءَ وَعَذْرَاءَ وَحَسَنَاءَ ؛ أَوْ لِلْجَمْعِ مِثْلَ : أَعْبِيَاءَ وَعُقَلَاءَ وَجُهَلَاءَ .

أَمَّا (أَشْيَاءُ) فَقَدْ مُبْتَعَتْ مِنَ الصَّرْفِ ، لِأَنَّ بَعْضَهُمْ يَرَى أَنَّ أَصْلَهَا رُبَاعِيٌّ (شَيْبِيٌّ) ، فَجُمِعَتْ عَلَى أَشْيَاءَ ، ثُمَّ اخْتَصَرَتْ ، فَقِيلَ (أَشْيَاءُ) ؛ لِأَنَّهَا أَخْفُ عَلَى اللِّسَانِ . وَظَلَّتْ مَمْنُوعَةً مِنَ الصَّرْفِ دَلَالَةً عَلَى أَصْلِهَا .

جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠١ مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءٍ إِن تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْوُؤُهُمْ ﴾ .

(١٠٢٨) نَخَرَ الْخَشَبَ

ويقولون : نَخَرَ السُّوسُ الْخَشَبَ . وَالصَّوَابُ : نَخَسَرَ الْخَشَبَ يَنْخَرُ نَخْرًا ، فَهُوَ نَاخِرٌ وَنَخْرٌ ، وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ .

وَيَأْتِي الْفِعْلُ نَخَرَ مُتَعَدِّيًا حِينَ يَقُولُ : نَخَرَ الْحَالِبُ النَّاقَةَ ، أَيْ : أَدْخَلَ يَدَهُ فِي مَنْخَرِهَا وَدَلَّكُهُ لِتَذِيرِ . وَالنَّاقَةُ : نَخُورٌ .

وَمِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ نَخَرَ اللَّازِمُ : مَدَّ الصَّوْتَ مِنْ خِيَاشِيمِهِ وَصَوَّتَ .

(١٠٢٩) نُخَالَةٌ

وَيُسَمَّوْنَ مَا يَبْقَى فِي الْمُنْخَلِ بَعْدَ نَخْلِ الدَّقِيقِ : نُخَالَةٌ . وَالصَّوَابُ : نُخَالَةٌ .

وَفِعْلُهُ : نَخَلَ الشَّيْءَ يَنْخُلُهُ نَخْلًا ، وَمِنْ مَعَانِيهِ :

- (١) نَخَلَ الشَّيْءَ : صَفَّاهُ وَاخْتَارَهُ .
- (٢) نَخَلَ السَّحَابَ النَّخْلَ أَوْ الْبَرْدَ : صَبَّهُ (مَجَازٌ) .
- (٣) نَخَلَ لَهُ النَّصِيحَةَ : صَفَّاهَا وَأَخْلَصَهَا (مَجَازٌ) .

أَمَّا الْآلَةُ الَّتِي يَنْخُلُ بِهَا فَيَقْبِي : الْمُنْخَلُ أَوْ الْمُنْخَلُ . وَهُوَ مِنَ النَّوَادِرِ الَّتِي وَرَدَتْ بِالضَّمِّ ، وَالْقِيَاسُ الْكَسْرُ لِأَنَّهُ آلَةٌ . وَجَمَعَ الْمُنْخَلُ وَالْمُنْخَلُ : مَنْخِلٌ .

(١٠٣٠) الْمُنْدِيلُ وَالْمَنْدِيلُ

وَيُسَمَّوْنَ مَنْ يَقُولُ : مَنْدِيلٌ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ :

ويقولون : أَنْجَبَ الْوَالِدَانِ أَوْلَادًا . وَالصَّوَابُ : أَنْجَبَ الْوَالِدَانِ ، أَيْ : وُلِدَا أَوْلَادًا نُجْبَاءً . أَوْ : أَنْجَبَا بِأَوْلَادٍ .

أَمَّا إِذَا كَانَ الْأَوْلَادُ نُجْبَاءً ، فَإِنَّا نَقُولُ : أَنْجَبَ الْأَوْلَادُ وَالْفِعْلُ (أَنْجَبَ) فِعْلٌ لَازِمٌ . وَأَنْجَبَتِ الْمَرْأَةُ ، فَهِيَ مُنْجَبَةٌ ، وَمِنْجَابٌ : وَوُلِدَتِ النُّجْبَاءُ . وَالنُّسُوءُ : مَنَاجِبٌ .

وَيَقُولُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَنْجَبَ الرَّجُلُ = جَاءَ بِوَلَدٍ نَجِيبٍ ، أَوْ جَاءَ بِوَلَدٍ جَبَانٍ . فَمَنْ جَعَلَهُ مَدْحًا ، أَخَذَهُ مِنَ الْفِعْلِ : نَجَبٌ يَنْجُبُ نَجَابَةً ، إِذَا كَانَ فَاضِلًا كَرِيمًا حَسِيبًا نَفِيسًا فِي نَوْعِهِ . وَمَنْ جَعَلَهُ ذَمًّا ، أَخَذَهُ مِنَ النَّجَبِ ، وَهُوَ قَشْرُ الشَّجَرِ .

(١٠٢٥) كُمَّرَى لَا إِنْجَاصَ

وَيُطْلَقُ سُكَّانُ سُورِيَّةَ وَلَبْنَانَ اسْمَ الْإِنْجَاصِ عَلَى شَجَرِ الْفَاكِهِ الْمُسَمَّى بِالْفَرَنْسِيَّةِ Poirier ، وَبِالْإِنْكَلِيزِيَّةِ Pear-tree ، وَالْأَسْمُ الصَّحِيحُ لِلشَّجَرِ الْمَذْكُورِ وَتَمَرِهِ هُوَ الْأَسْمُ الْمُسْتَعْمَلُ فِي جُمْهُورِيَّةِ مِصْرَ الْعَرَبِيَّةِ ، أَيْ : الْكُمَّرَى .

أَمَّا كَلِمَةُ إِنْجَاصَ الَّتِي يُطْلَقُهَا فِي بِلَادِ الشَّامِ عَلَى الْكُمَّرَى خَطَأً ، فَهِيَ الشَّجَرُ الْمُسَمَّى بِاسْمِ الْبُرْقُوقِ فِي جُمْهُورِيَّةِ مِصْرَ الْعَرَبِيَّةِ . وَهُوَ بِالْفَرَنْسِيَّةِ Prunier ، وَبِالْإِنْكَلِيزِيَّةِ Plum-tree .

(١٠٢٦) نُحَاتَةُ الْحَجَرِ أَوْ الْخَشَبِ

ويقولون : نُحَاتَةُ الْحَجَرِ أَوْ الْخَشَبِ . وَالصَّوَابُ : نُحَاتَةٌ الْحَجَرِ أَوْ الْخَشَبِ .

وَتُطْلَقُ النُّحَاتَةُ عَلَى الْبُرَادَةِ ، وَهِيَ مَا سَقَطَ مِنَ الْمِبْرَدِ . وَهَذَا الْإِطْلَاقُ مَجَازِيٌّ . أَمَّا (النُّحَاتَةُ) فَهِيَ جِرْقَسَةُ النَّحَاتِ .

(١٠٢٧) أَنْجَاءً ، شَقْرَاءَ ، جُهَلَاءَ ، أَشْيَاءَ

ويقولون : زُرْتُ أَنْجَاءً كَثِيرَةً مِنَ الْبِلَادِ . وَالصَّوَابُ : زُرْتُ أَنْجَاءً كَثِيرَةً مِنَ الْبِلَادِ ؛ لِأَنَّ مَفْرَدَ (أَنْجَاءٍ) هُوَ : (نَحْوٌ) ، وَمَعْنَاهُ : الْجِهَةُ . وَهُوَ اسْمُ جِنْسٍ ثَلَاثِيٍّ مَصْرُوفٌ (تَظْهَرُ فِي آخِرِهِ أَنْوَاعُ التَّنْوِينِ الثَّلَاثَةِ : الرَّفْعُ وَالنَّبْضُ وَالْجَرُّ) ؛ فَنَقُولُ :

وَيُجِزُ الغلابيُّ أَنْ نَجْمَعَ الأَنْدِيَةَ عَلَى نَوَادٍ ، وَيَقُولُ إِنَّهُ مُطَابِقٌ لِلْقِيَّاسِ ، كَمَا قَالُوا : « جَامِعٌ وَجَوَامِعٌ ، وَطَابِقٌ وَطَوَابِقٌ ، وَسَالِفٌ وَسَوَالِفٌ ، وَسَابِقٌ وَسَوَابِقٌ » .

ثُمَّ يَسْتَشْهِدُ بِقَوْلِ صَاحِبِ القَامُوسِ فِي أَوَائِلِ خُطْبَتِهِ كِتَابِهِ : (مُحَمَّدٌ خَيْرٌ مَنْ حَضَرَ النَّوَادِي) .

ويقول عباس حسن في الجزء الرابع من « النحو الوافي » : « والحقُّ أنَّ صِبْغَةَ (فاعِلٌ) تُجْمَعُ قِيَاسًا عَلَى (فَوَاعِلٌ) ، سَوَاءٌ أَكَانَتْ صِبْغَةً (فاعِلٌ) صِبْغَةً لِلْمَذَكَّرِ العَاقِلِ أَمْ غَيْرِ العَاقِلِ . وَلَكِنِّهَا إِنَّ كَانَتْ وَصْفًا لِلْمَذَكَّرِ غَيْرِ عَاقِلٍ ، كَانَتْ أَقْوَى » .

وَالنَّادِي هُوَ المَجْلِسُ والقَوْمُ المَجْتَمِعُونَ فِيهِ . وَلَا يُسَمَّى نَادِيًا حَتَّى يَكُونَ فِيهِ أَهْلُهُ . وَيُطْلَقُ النَّادِي عَلَى أَهْلِ المَجْلِسِ مَجَازًا .

وَمِنْ مَعَانِي النَّادِي : الشَّخْصُ أَوْ الشَّبَحُ .
أَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الآيَةِ ١٧ مِنْ سُورَةِ العَلَقِ : ﴿ فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ ﴾ . فَمَعْنَاهُ : فَلْيَدْعُ عَشِيرَتَهُ ، وَهُمْ أَهْلُ النَّادِي ، وَالنَّادِي مَكَانُهُ وَمَجْلِسُهُ ، فَسَمَّاهُ بِهِ (مَجَازٌ مُرْسَلٌ عِلَاقَتُهُ المَحَلِّيَّةُ) .
وَالنَّادِي ، وَالنَّدْوَةُ ، وَالمُسْتَدَى تَعْنِي (النَّسَابِي) أَيْضًا .

أَمَّا النَّوَادِي ، فَمِنْ مَعَانِيهَا :

- (١) الحوادث .
- (٢) الأشياءُ المَبْتَلَّةُ .
- (٣) النُّوقُ المُنْفَرِقَةُ فِي النَّوَاحِي ، أَوْ الشَّارِدَةُ .
- (٤) النَّوَاحِي .
- (٥) نَوَادِي الكَلَامِ : مَا يَتَّقُوهُ بِهِ الإِنْسَانُ وَقَتًا بَعْدَ آخَرَ .
- (٦) نَوَادِي النَّوَى (جَمْعُ نَوَاة) : مَا تَطَايَرَ مِنْهَا عِنْدَ كَسْرِهَا .

أَمَّا مُفْرَدُ النَّوَادِي فَهُوَ : النَّادِيَّةُ . وَقَدْ تُجْمَعُ النَّادِيَّةُ عَلَى نَادِيَاتٍ .

(١٠٣٢) أَرْضٌ نَدِيَّةٌ وَنَدِيَّةٌ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَقُولُ : هَذِهِ أَرْضٌ نَدِيَّةٌ ، أَيْ : أَصَابَهَا النَّدَى ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَرْضٌ نَدِيَّةٌ ، وَلَكِنَّ الأَسَاسَ وَاللِّسَانَ يُجِزَانِ أَنْ تَقُولَ أَيْضًا : هَذِهِ أَرْضٌ نَدِيَّةٌ .
لِذَا قُلْ : هَذِهِ أَرْضٌ نَدِيَّةٌ وَنَدِيَّةٌ .

مِنْدِيلٌ ، لِأَنَّ الصَّحَاحَ وَالمِصْبَاحَ وَالمُخْتَارَ وَمَدَّ القَامُوسِ ذَكَرُوهُ بِالمِمْ المَكْسُورَةِ .

ولكن :

- (١) اللِّسَانُ ذَكَرَ الكَثْرَ وَالفَتْحَ ، وَقَالَ إِنَّ الفَتْحَ نَادِرٌ .
- (٢) وَذَكَرَ النَّاجُ الكَثْرَ وَالفَتْحَ ، وَقَالَ إِنَّ الفَتْحَ نَادِرٌ ، وَاسْتِعْمَالَ العَامَّةِ فِيهِ أَكْثَرٌ .

(٣) وَقَالَ القَامُوسُ : المِنْدِيلُ (بِكسر المِمْ وَفَتْحِهَا) .

(٤) وَقَالَ مَثْنُ اللُّغَةِ : فَتَحَ المِمْ فِي (مَنْدِيلٌ) نَادِرٌ أَوْ عَامِيٌّ .

(٥) وَقَالَ دُوْزِي فِي مَوْسُوعِيَتِهِ « مُسْتَدْرَكُ المَعْجَمَاتِ » : إِنَّ

المِنْدِيلَ (بِكسر المِمْ وَفَتْحِهَا) أَصْلُهُ لِانْتِنِي ، mantle أَوْ mantile .
والمِنْدِيلُ هُوَ الَّذِي يَتَمَسَّحُ بِهِ ، وَقِيلَ هُوَ مِنَ النَّدْلِ ، الَّذِي هُوَ الوَسْخُ . أَمَّا جَمْعُهُ فَهُوَ : مَنَادِيلٌ . وَيُصِرُّ صَاحِبُ المِصْبَاحِ عَلَى أَنَّهُ مُدَكَّرٌ دَائِمًا ، مُؤَبَّدًا قَوْلَ ابْنِ الأَنْبَارِيِّ وَغَيْرِهِ مِنْ أَيْمَةِ الصَّادِ .

وَفِعْلُهُ : تَنَدَّلْتُ بِالمِنْدِيلِ ، أَوْ تَمَدَّدْتُ بِهِ ، أَيْ : تَمَسَّحْتُ بِهِ مِنْ أَثَرِ الوُضُوءِ أَوْ الطَّهُّورِ . وَبَرَى المِصْبَاحُ أَنَّ تَنَدَّلَ أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا مِنْ تَمَدَّدَ . وَأَنكَرَ الكِسَائِيُّ تَمَدَّدَ ، وَلَكِنَّ ابْنَ الأَعْرَابِيِّ أَجَازَهُ . وَذَكَرَ الصَّحَاحُ ثُمَّ النَّاجُ أَنَّ تَمَدَّلَ بِالمِنْدِيلِ مِثْلُ : تَنَدَّلَ بِهِ .

وَالعَامَّةُ تَفْتَحُ مِيمَ (المِنْدِيلِ) ، وَقَدْ أَخَذَ الأَثَرُكَ عَنَّا هَذِهِ الكَلِمَةَ مَفْتُوحَةً المِمْ . وَهَذَا يَحْتَمِلُ عَلَى إِجَازَةٍ :

- (١) المِنْدِيلُ وَالمِنْدِيلِ .
- (٢) وَتَنَدَّلَ بِالمِنْدِيلِ .
- (٣) وَتَمَدَّدَ بِهِ .
- (٤) وَتَمَدَّلَ بِهِ .

(١٠٣١) أَنْدِيَةٌ وَنَوَادٍ وَأَنْدَاءٌ

وَيُخَطِّطُونَ مَنْ يَجْمَعُ النَّادِيَّ عَلَى نَوَادٍ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَنْدِيَةٌ . وَجَمْعُ الجَمْعِ : أَنْدِيَاتٌ . وَيَجْمَعُ اللِّسَانُ النَّادِيَّ عَلَى أَنْدِيَّةٍ وَأَنْدَاءٍ .

ولكن :

المُعْجَمُ الوَسِيطُ يَجْمَعُ النَّادِيَّ عَلَى أَنْدِيَّةٍ وَنَوَادٍ ، وَبِذَلِكَ سَائِرُ مُعْظَمِ العَامَّةِ فِي البِلَادِ العَرَبِيَّةِ الَّذِينَ يَجْمَعُونَ النَّادِيَّ عَلَى نَوَادٍ .

(١٠٣٣) العطاء النَّزْرُ

لَهُ عَن حَقِّهِ . وقد جاء في التاج : نَزَلَ عَنِ الْأَمْرِ : إِذَا تَرَكَهُ ، كَأَنَّهُ كَانَ مُسْتَوْجِبًا عَلَيْهِ مُسْتَعْلِمًا ، وَهُوَ مَجَازٌ .

أَمَّا (تَنَزَّلُوا) فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) تَطَاعَمُوا عِنْدَ هَذَا مَرَّةً ، وَعِنْدَ ذَلِكَ أُخْرَى .

(٢) نَزَّلُوا عَنِ إِيْلِهِمْ إِلَى خَلِيلِهِمْ فَتَضَارَبُوا فِي الْحَرْبِ .

وَكُلُّ فِعْلٍ عَلَى وَزْنِ (تَفَاعَلَ) يَحْمِلُ مَعْنَى الْمُشَارَكَةِ بَيْنِ اثْنَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ . وَهُنَا لَمْ يَنْزِلْ عَنِ حَقِّهِ إِلَّا شَخْصٌ وَاحِدٌ .

وَنَشَقُّ (تَفَاعَلَ) لِلوَاحِدِ أحيانًا ، إِذَا دَلَّ ذَلِكَ الْإِشْتِقَاقُ

عَلَى الْكَيْدِ : مِثْلُ : تَعَامَى : إِذَا تَظَاهَرَ بِالْعَمَى ، وَتَصَامَّ : أَرَى مِنْ نَفْسِي أَنَّهُ أَصَمُّ ، مَعَ أَنَّهُ يَسْمَعُ ، وَتَمَاوَتَ : أَرَى أَنَّهُ مَيِّتٌ وَهُوَ حَيٌّ . وَالتَّنازَلُ عَنِ الْحَقِّ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَتَظَاهَرَ بِهِ الْمَرْءُ ، وَيُضْمِرُ عَدَمَ التَّنازُلِ .

أَمَّا تَنَزَّلَ عَنِ الْعَرْشِ فَخَطَأٌ صَوَّبُهُ : اعْتَرَلَ الْعَرْشَ .

(١٠٣٦) نَزَهَ ، انْتَزَهَ ، نَزِهَ ، مُنْتَزَهٌ ، مُنْتَزَهُ ، مَنَزَهٌ

وَيَقُولُونَ : مُنْتَزَهُ بِاعْتِبَارِ الْفِعْلِ انْتَزَهَ . وَالْأَعْلَى : مُنْتَزَهُ مِنْ الْفِعْلِ : تَنَزَّهَ .

وَبَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ يُسَمُّونَ الْمُنْتَزَهَ مَنَزَهًا ، كَمَا فَعَلَ إِبْرَاهِيمُ طَوْقَانَ فِي قَصِيدَتِهِ « كَارِثَةُ نَابِلَسْ » بِاعْتِبَارِ الْفِعْلِ نَزَهَ : كَانَ حِزْرِيمٌ مَنَزَهًا ، وَالغَوَانِي فِي ظِلَالِ مِثْنَهُ ، وَمَاءِ زُلَالِ وَحِزْرِيمٌ هُوَ أَحَدُ جَبَلِيٍّ مَدِينَةُ نَابِلَسْ .

(١٠٣٧) بِالنَّسْبَةِ إِلَيْهِ أَوْ بِالنَّسْبَةِ لَهُ

وَيَقُولُونَ : نَسَبَهُ لَهُ ، وَبِالنَّسْبَةِ لِكَذَا . وَالصَّوَابُ : نَسَبَهُ إِلَيْهِ ، وَبِالنَّسْبَةِ إِلَى كَذَا . أَيْ : بِالنَّظَرِ إِلَيْهِ وَالْقِيَاسِ إِلَيْهِ .

أَمَّا الْمَجَازُ الَّذِي جَاءَ فِي الْأَسَاسِ وَاللِّسَانِ وَالتَّاجِ : جَلَسْتُ إِلَيْهِ فَنَسَبِي ، فَانْتَسَبْتُ لَهُ ؛ فَإِنَّ (نَسَبِي) هُنَا مَعْنَاهُ : سَأَلْتِي أَنْ أَنْتَسِبَ . وَ (انْتَسَبْتُ لَهُ) هُنَا مَعْنَاهُ : أَظْهَرْتُ نَسْبِي لِمَنْ سَأَلْتِي عَنْهُ ، وَذَكَرْتُهُ .

وَلَمْ أُجِدْ (الْآم) بَعْدَ الْفِعْلَيْنِ (نَسَبَ وَانْتَسَبَ) ، أَوْ بَعْدَ

وَيَقُولُونَ : هَذَا عَطَاءٌ نَذَرٌ ، أَيْ : قَلِيلٌ تَأْفَهُ . وَالصَّوَابُ : هَذَا عَطَاءٌ تَزَّرَ . وَفِعْلُهُ : نَزَرَ الشَّيْءُ يَنْزُرُ نَزْرًا ، وَنَزَارَةً ، وَنَزُورَةً ، وَنَزَارًا .

أَمَّا التَّنْذَرُ فَهُوَ : مَا يُقَدِّمُهُ الْمَرْءُ لِرَبِّهِ ، أَوْ يُوجِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ صَدَقَةٍ أَوْ عِبَادَةٍ أَوْ نَحْوِهِمَا . وَجَمْعُهُ : نَذُورٌ .

أَمَّا فِعْلُهُ فَهُوَ : نَذَرَ يَنْذِرُ وَيَنْذِرُ نَذْرًا وَيَنْذِرًا . وَالتَّنْذِيرَةُ هِيَ : مَا يُعْطِيهِ نَذْرًا .

(١٠٣٤) أُصِيبَ بِنَزْفٍ أَوْ نَزِيفٍ

وَيُحْطِطُونَ مِنْ يَقُولُ : أُصِيبَ فَلَانَ بِنَزْفٍ مِنْ أَنْفِهِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أُصِيبَ بِنَزْفٍ مِنْ أَنْفِهِ ؛ لِأَنَّ التَّرِيفَ هُوَ : الَّذِي سَأَلَ مِنْهُ دَمٌ كَثِيرٌ حَتَّى ضَعُفَ . وَيَقُولُ : نَزَفَ الدَّمُ فَلَانًا نَزْفًا ، فَهُوَ نَزِيفٌ أَوْ مَنَزُوفٌ ، وَهَذَا هُوَ رَأْيُ جَمِيعِ الْمَعَاجِمِ .

وَمِنْ مَعَانِي النَّزِيفِ :

(١) الْمَحْمُومُ .

(٢) السَّكَرَانُ .

(٣) مَنْ عَطِشَ حَتَّى تَبَسَّتْ عُرُوقُهُ ، وَجَفَّ لِسَانُهُ .

أَمَّا النَّزْفُ مِنَ الْأَنْفِ فَهُوَ : رُعَافٌ وَرُعْفٌ وَرُعْفٌ ، وَهِيَ مِنَ الْمَجَازِ . وَفِعْلُهُ : رَعَفَ وَرُعِفَ كَمَا فِي الصَّحَاحِ وَالْمَصْبَاحِ وَالتَّاجِ وَاللِّسَانِ (وَقَدْ أَنْكَرَهُ الْأَرَهْرِيُّ وَالْأَصْمَعِيُّ) ، وَرُعِفَ ، وَقَدْ أَنْكَرَهُ الْأَرَهْرِيُّ .

وَلَكِنْ :

الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ يَقُولُ إِنَّ جَمْعَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ قَالَ إِنَّ مِنْ مَعَانِي (النَّزِيفِ) : خُرُوجَ الدَّمِ غَزِيرًا مِنَ الْأَنْفِ أَوْ الْفَمِّ أَوْ نَحْوِهِمَا لِعِلَّةٍ أَوْ جُرْحٍ .

لِذَا قُلْ :

(١) أُصِيبَ فَلَانٌ بِنَزْفٍ .

(٢) أُصِيبَ فَلَانٌ بِنَزِيفٍ .

(١٠٣٥) نَزَلَ لَهُ عَن حَقِّهِ (مَجَازٌ)

وَيَقُولُونَ : تَنَزَّلَ فَلَانٌ عَنِ حَقِّهِ لِجَارِهِ . وَالصَّوَابُ : نَزَلَ

اللسان والتاج رواية عن ثعلب عن ابن الأعرابي ، وفي مدي القاموس أن النُّسج هي : السجادات .

والصواب أن نجمع كلمة (نسيج) على (أنسجة) ، لأن جمع القيلة (أفعله) هو جمع لكل اسم زباعي ، مذكر ، قبل آخره حرف مدي ، مثل : رغيغ = أرغفة ، وطعام = أطعمة ، وعمود = أعيدة .

ولم يشد من الأسماء إلا جمع : (جائز) على (أجوزة) ، و (لقا) على (أقفية) . [الجائز : الخشية المعترضة بين الجدارين ، وهي التي توضع عليها أطراف الخشب في سقف البيت] .

ولكن المعجم الوسيط ومحيط المحيط وأقرب الموارد جمعت النسيج على نسج ، ولست أعلم المصدر الذي اعتمدوا عليه ، ولست وأيقا من صحة هذا الجمع ؛ لأن المعجم الوسيط لم يقل إن جمع اللغة العربية بالقاهرة وضع هذا الجمع ، ولم يقل إنه جمع محدث ، ولأنني لم أجده في معجم من المعجمات التي يعتمد عليها .

لذا أضح باستعمال الجمع القياسي (أنسجة) ، وإهمال (النسج) .

(١٠٤٠) النسيم والنسم والنسيم

ويسمون الريح اللينة نسم ، وهي في الحقيقة : النسيم وجمعه : نسام ، أو النسم وجمعه : أنسام .

وقد أخطأ بشارة الخوري (الأخطل الصغير) حين جمع النسم على نسام في قوله :

سلمى أطفني الأنوار ، وافتحي

هذي الكوى لنسام جسد

ولو قال (لنسام) لظل محافظاً على الوزن والمعنى .

أما النسم ، وجمعه : نسم ونسمات ، فهي :

(١) نفس الروح .

(٢) الإنسان .

(٣) المملوك ذكراً كان أو أنثى .

(٤) الرثو . وفي الحديث : « تنكبوا العبار فينه تكون

النسمه » .

وجاء في (التاج) أن النسم هو الأنف يتنفس به .

المصدر (النسبة) في الصحاح ، والأساس ، واللسان ، والمصباح ، والمحيط ، والتاج ، وأقرب الموارد ، ومن اللغة ، والوسيط .

وجاء في فهرس شذور الذهب لابن هشام الأنصاري ، لإشراحه محمد محيي الدين عبد الحميد ، ما يأتي :

(١) الأفعال بالنسبة للمفعول به .

(٢) الأعداد بالنسبة للتذكير والتأنيث .

(٣) الأعداد بالنسبة للتمييز .

وجاء في النحو الوافي في الفهرس الفصل للمجلد الرابع : والنسب للمنتى .

أما في بقية الفهرس ، وفي المتن والهامش ، فقد جاء الفعل (نسب) وكلمة (النسبة) متبوعين بحرف الجر (إلى) ، كما ظهر ذلك في كتب النحو الأخرى .

فأما أن يكون وضع اللام هقوة غير مقصودة ، وإما أن يكون شارح الشذور ، ومؤلف النحو الوافي ، قد عملاً برأي صاحبي الصحاح ولسان العرب ، عندما قال : حروف الجر يئوب بعضها عن بعض ، إذا لم يلتبس المعنى .

وأنا لا أرى بأساً في أن نقول : نسب له ، كما نقول : نسب إليه .

(راجع مادتي « لا يخفى على القراء » و « اعتقد ») .

(١٠٣٨) مستوى الماء لا منسوب الماء

ويقولون : بلغ منسوب ماء النيل كذا ميلاً . والصواب :

بلغ مستوى ماء النيل كذا ميلاً . ومع أن المعجم الوسيط قال :

« ومنسوب الماء في النهر : المستوى الذي يصل إليه في ارتفاعه .

(ج) : مناسيب (محدثة) » ، فإنه لم يذكر أن مجمع

القاهرة وافق على ذلك ، حتى تحق لنا إجازة استعمالها .

أما المنسوب في المعجم فهو :

(١) ذو الحسب والنسب .

(٢) شعر منسوب : فيه نسيب (غزل) .

(٣) خط منسوب : ذو قاعدو .

(١٠٣٩) أنسجة

ويجمعون كلمة (نسيج) على نسج ، وقد جاء في القاموس

المحيط للفيروزآبادي ، وفي متن اللغة لأحمد رضا ، وفي كل من

(١) نَشَرَ اللهُ المِيتَ نَشْرًا وَنُشُورًا (مَجَاز) : أَحْيَاهُ وَبَعَثَهُ بَعْدَ المَوْتِ .

(٢) نَشَرَ المِيتَ نَشْرًا وَنُشُورًا (مَجَاز) : عَاشَرَ بَعْدَ المَوْتِ .

(٣) نَشَرَ العُشْبَ نَشْرًا (مَجَاز) : اخْضَرَ بَعْدَ يَبَسٍ بِمَطَرٍ يُصِيبُهُ فِي نِهَايةِ الصَّيْفِ .

(٤) نَشَرَ الثَّوبَ نَشْرًا : بَسَطَهُ .

(٥) نَشَرَتِ الرِّيحُ نَشْرًا (مَجَاز) : هَبَّتْ فِي يَوْمٍ عَظِيمٍ .

(٦) نَشَرَ الخَبَرَ نَشْرًا : أَدَاعَهُ .

(٧) نَشَرَ الشَّيْءَ (مَجَاز) : أَخَذَهُ عَضًا طَرِيًّا .

وهُنَالِكَ كَلِمَةٌ مُرَادِفَةٌ لِـ (النَّسِيمِ) هِيَ (النَّيْسِمُ) .

وَيَرَى (المِصْبَاحُ المُنِيرُ) أَنَّ النَّسْمَةَ كَانَتْ تُطَلَّقُ عَلَى نَفْسِ الرِّيحِ ، ثُمَّ سُمِّيَتْ بِهَا النَّفْسُ .

(١٠٤١) النَّسَا ، عِرْقُ النَّسَا

ويقولون : أَصِيبَ بِالنَّهَابِ فِي عِرْقِ النَّسَا . وَالصَّوَابُ : أَصِيبَ بِالنَّهَابِ فِي عِرْقِ النَّسَا . وَهُوَ عِرْقُ (عَصَبُ) غَلِيظٌ يَمْتَدُّ مِنَ الرِّوْكِ إِلَى الكَعْبِ . مِثْلَاهُ : نَسْوَانٌ وَنَسْيَانٌ . وَجَمْعُهُ : أَنْسَاءٌ .

وَلَا يَقْتَصِرُ النَّهَابُ هَذَا العَصَبُ عَلَى النَّسَاءِ وَحَدَهُنَّ ، بَلْ يَلْتَهَبُ فِي كِلَا الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ عَلَى حَدِّ سَوَاءٍ .

وَيَكْتُبُ المِصْبَاحُ (النَّسَى) بِالْأَلْفِ المَقْصُورَةِ . وَيَقُولُ الأَصْمَعِيُّ : هُوَ النَّسَا ، وَلَا تَقُلْ : عِرْقُ النَّسَا ، وَلَكِنْ ابْنَ السِّكِّيتِ أَجَازَ ذَلِكَ .

لِذَا قُلْ :

(١) النَّسَا .

(٢) عِرْقُ النَّسَا .

(١٠٤٤) رَجُلٌ نَشِيطٌ أَوْ نَاشِطٌ

ويقولون : رَجُلٌ نَشِيطٌ . وَالصَّوَابُ : رَجُلٌ نَشِيطٌ أَوْ نَاشِطٌ ، أَيُّ : الَّذِي تَطَيَّبُ نَفْسَهُ لِلْعَمَلِ وَغَيْرِهِ . وَهِيَ نَشِيطَةٌ وَنَاشِطَةٌ .

وَمِنْ مَعَانِي الفِعْلِ : نَشِيطٌ يَنْشِطُ نَشَاطًا :

(١) نَشِطَتِ الدَّابَّةُ : سَمِنَتْ .

(٢) نَشِطَ مِنَ المَكَانِ : خَرَجَ .

(٣) نَشِطَ فُلَانٌ : قَطَعَ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ .

(١٠٤٢) نِسْوِيٌّ

ويقولون فِي النَّسْبِ إِلَى نِسَاءٍ : نِسَائِيٌّ كَالجَمْعِيَّاتِ النَّسَائِيَّةِ المُنْتَشِرَةِ فِي العَالَمِ العَرَبِيِّ . وَالصَّوَابُ : نِسْوِيٌّ . وَهَذَا هُوَ قَوْلُ سِيبَوَيْهِ أَوْرَدَهُ اللُّسَانُ وَالتَّاجُ .

وَتُجْمَعُ المَرَأَةُ أَيْضًا عَلَى : نِسْوَةٍ ، وَنِسْوَةٍ ، وَكَسْرُ النُّونِ أَفْصَحُ ، كَمَا يَرَى المِصْبَاحُ ، وَنِسْوَانٌ ، وَنِسْوَانٌ ، وَنِسْوَانٌ .

ويقول بعضهم : إِنْ النَّسَاءُ هِيَ جَمْعُ : نِسْوَةٍ . وَصَغُرَ عَلَى نِسْوَةٍ ، وَنِسَائَاتٍ . وَالتَّانِي : تَصْغِيرٌ لِلجَمْعِ .

(١٠٤٣) نَشَارَةٌ

وَيُسَمَّوْنَ مَا يَنْشِطُ مِنَ المُنْشَارِ فِي النَّشْرِ : نِشَارَةٌ . وَالصَّوَابُ : نِشَارَةٌ ؛ لِأَنَّ النِّشَارَةَ هِيَ حَرْفَةُ النِّشَارِ .

وَفِعْلُهُ : نَشَرَ الحَشَبَةَ يَنْشُرُهَا نَشْرًا (مَجَاز) . وَوُسْمَى الأَلَةُ الَّتِي يَنْشُرُ بِهَا : المِنْشَارُ .

وَمِنْ مَعَانِي الفِعْلِ نَشْرٌ :

(١٠٤٦) الغَرْسَةُ وَالعُرَيْسَةُ لَا النَّصْبَةُ

وَيُطَلِّقُونَ اسْمَ النَّصْبَةِ عَلَى الشَّجَرَةِ الصَّغِيرَةِ ، الَّتِي تُقْتَلَعُ مِنْ مَكَانِهَا لِتُغْرَسَ فِي البُسْتَانِ ، وَهِيَ مَأْخُودَةٌ مِنَ الفِعْلِ نَصَبَهُ : إِذَا أَقَامَهُ وَرَفَعَهُ . وَالنَّصْبَةُ عَامِيَّةٌ ، فَصِيحُهَا : عُرَيْسَةٌ ، إِذَا كَانَتْ صَغِيرَةً جِدًّا ، أَوْ : عُرَيْسَةٌ إِذَا كَانَتْ صَغِيرَةً .

وَيَسْتَعْمِلُ آخَرُونَ كَلِمَةَ شَتْلَةٌ ، وَهِيَ ذَخِيلَةٌ مِنَ الأَرَامِيَّةِ يَلْفِظُهَا وَمَعْنَاهَا ، وَقَدْ وافقَ المَعْجَمُ الوَسِيطُ عَلَى اسْتِعْمَالِهَا ، وَقَالَ : [الشَّتْلَةُ : البَيْتَةُ الصَّغِيرَةُ تُنْقَلُ مِنْ مَنبِئِهَا إِلَى مَغْرِسِهَا (مَوْلَدَةٌ)] . وَلَمْ يَذْكَرْ أَنَّ المَجْمَعُ وافقَ عَلَى ذَلِكَ .

(١٠٤٧) نَصْبٌ تَذْكَارِيٌّ

نِسْبَةٌ إِلَى النَّاصِرَةِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ . وَهُوَ نَصْرَانٌ ، وَهِيَ نَصْرَانَةٌ ،
وَهُمْ نَصَارَى ، مِثْلُ تَذْمَانٍ وَتَذْمَانَةٍ وَتَذْمَانِيٍّ . وَقِيلَ : نَصْرَانٌ
وَنَصْرَانَةٌ لَا يُسْتَعْمَلَانِ إِلَّا فِي الشَّعْرِ . قَالَ أَبُو الْأَخْزَرِ
الْحِمَازِيُّ :

وَيَقُولُونَ : أَقَامُوا لِلْفِدَائِيِّ الْمَجْهُولِ نَصَبًا تَذْكَارِيًّا . وَالصَّوَابُ :
أَقَامُوا لَهُ نَصَبًا ، أَوْ نَصَبًا ، أَوْ نَصَبًا تَذْكَارِيًّا .

أَمَّا النَّصَبُ فَهُوَ :

فَكَلْتَاهُمَا خَرَّتْ ، وَأَسْجَدَتْ رَأْسَهَا

(١) التَّعَبُ .

كَمَا أَسْجَدَتْ نَصْرَانَةٌ لَمْ تَحْتَفِ

(٢) الْعِلْمُ الْمُنْصَوْبُ .

وَقَالَ صَاحِبُ الصِّحَاحِ ، بَعْدَ أَنْ اسْتَشْهَدَ بِهَذَا الْبَيْتِ :
« وَلَكِنْ لَمْ يُسْتَعْمَلْ نَصْرَانٌ إِلَّا بِيَاءِ النَّسَبِ ، لِأَنَّهُمْ قَالُوا : رَجُلٌ
نَصْرَانِيٌّ ، وَامْرَأَةٌ نَصْرَانِيَّةٌ » .

(١٠٤٨) مُحْتَالٌ لَا نَصَابٌ

وَالنَّصْرَانِيَّةُ أَيْضًا : دِينُ النَّصَارَى .

وَيَقُولُونَ : نَصَبٌ فَلَانٌ عَلَى فَلَانٍ ، فَهُوَ نَصَابٌ . وَالصَّوَابُ :
احْتَالٌ فَلَانٌ عَلَى فَلَانٍ ، فَهُوَ مُحْتَالٌ .

(١٠٥١) عَشْرَةٌ دَنَانِيرٌ وَنِصْفٌ

وَيُحْطَتُونَ مَنْ يَقُولُ : اشْتَرَيْتُهُ بِعَشْرَةِ دَنَانِيرٍ وَنِصْفٍ .
وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ أَنْ يَقُولَ : اشْتَرَيْتُهُ بِعَشْرَةِ دَنَانِيرٍ وَنِصْفِ
الدَّيْنَارِ ؛ خَوْفًا مِنْ أَنْ يُظَنَّ أَنَّ الْمَقْصُودَ بِالنِّصْفِ هُوَ نِصْفُ
العَشْرَةِ . وَبِمَا أَنَّ النَّاسَ يَقْتَضُونَ أَنَّ الْمَقْصُودَ بِالنِّصْفِ هُوَ
نِصْفُ الدَّيْنَارِ ، فَلَا أَرَى مَا يَمُنُّ مِنَ الْقَوْلِ : اشْتَرَاهُ بِعَشْرَةِ
دَنَانِيرٍ وَنِصْفٍ . وَفِي الْحَذَفِ مَعَ الْمَحَافِظَةِ عَلَى الْمَعْنَى
بِالْبَلَاغَةِ .

وَيَقُولُ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ : « النَّصَابُ هُوَ الْمُحْتَالُ الْخَدَاعُ
(مُحَدَّثَةٌ) » . وَلَا يَقُولُ إِنَّ يَجْمَعُ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ بِالْقَاهِرَةِ قَدْ وَافَقَ
عَلَى اسْتِعْمَالِ : نَصَبٌ وَنَصَابٌ .

وَالنَّصَابُ فِي الْمَعْجَمِ هُوَ : الَّذِي يَنْصِبُ نَفْسَهُ لِعَمَلٍ
لَمْ يُنْصَبْ لَهُ ، مِثْلُ أَنْ يُرْسَلَ بَرَسُولٌ . وَقَدْ اسْتَعْمَلْتُهُ الْعَامَّةُ
بِمَعْنَى الْخَدَاعِ الْمُحْتَالِ لِأَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ .

(١٠٤٩) نَصْرَةٌ

فَا هُوَ رَأْيٌ مُجَامِعِنَا ؟

وَيَقُولُونَ : أَحَدٌ بِنَاصِرِهِ . وَالصَّوَابُ : نَصْرَةٌ ، أَوْ قَامَ بِنَصْرَتِهِ ،
أَوْ شَدَّ أَرْزُهُ ، أَوْ أَحَدَ يَدَيْهِ ؛ لِأَنَّ :

(١٠٥٢) نَضِجَ الثَّمَرُ

وَيَقُولُونَ : نَضِجَ الثَّمَرُ نَضُوجًا . وَالصَّوَابُ : نَضِجَ يَنْضِجُ
نَضِجًا ، أَوْ نَضِجًا ، أَوْ نَضَاجًا (لَمْ يَبْرُدْ هَذَا الْمَصْدَرُ غَيْرَ الْمَعْجَمِ
الْوَسِيطِ) ، فَهُوَ : نَاضِجٌ وَنَضِيجٌ ؛ أَوْ : أَنْضَجُهُ فَهُوَ :
مُنْضَجٌ ، وَيَقُولُ الْمُضْبِاحُ : هُوَ نَضِيجٌ أَيْضًا .

(١) النَّاصِرُ هُوَ : النَّصِيرُ ، وَجَمَعَ النَّاصِرَ : نَصْرَ مِثْلُ :
صَاحِبِ وَصَحْبٍ . أَمَّا جَمْعُ النَّصِيرِ فَهُوَ : الْأَنْصَارُ ، مِثْلُ :
شَرِيفٍ وَأَشْرَافٍ .

وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ١٠ مِنْ سُورَةِ الطَّارِقِ : ﴿ فَمَا لَهُ مِنْ قُوَّةٍ
وَلَا نَاصِرٍ ﴾ .

(٢) النَّاصِرُ الَّذِي يَأْتِي بِالْمَاءِ مِنَ الْبَيْدِ . وَجَمَعُهُ :
نَوَاصِرُ .

(٣) الْعَيْثُ (مَجَازٌ) .

(٤) كُلُّ مَنْ يَنْتَسِبُ إِلَى قَبِيلَتِي الْأَوْسِ وَالخَزْرَجِ ، اللَّتَيْنِ آزَرْتَا
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَالْجَمْعُ : أَنْصَارٌ ، وَالنِّسْبَةُ : أَنْصَارِيٌّ . وَهِيَ :
نَصِيرَةٌ .

وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٥٥ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ كَلَّمَا نَضِجَتْ
جُلُودُهُمْ بَدَلْنَاَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾ .

وَقَدْ أَخْطَأَ أَمِيرُ الشُّعْرَاءِ أَحْمَدُ شَوْقِي ، حِينَ قَالَ فِي جَرَاحِ
مِصْرَ الْكَبِيرِ عَلَيَّ بِأَسَاءِ إِبرَاهِيمَ :

يَدُ إِبرَاهِيمَ لَوْ جِئْتَ لَهَا

• بِدَيْبِحِ الطَّيْرِ ، عَادَ الطَّيْرَانَا

لَوَأْتَتْ قَبْلَ نَضُوجِ الطَّبِّ مَا

وَجَدَ التَّنْوِيمَ عَوْنًا فَاسْتَعَانَا

(١٠٥٠) نَصْرَانِيٌّ

وَيَقُولُونَ : هَذَا رَجُلٌ نَصْرَانِيٌّ . وَالصَّوَابُ : نَصْرَانِيٌّ ،

ولو قال :

لو أَتْنَا قَبْلَ نَضْجِ الطَّبِّ مَا

وَجَدَ التَّنْوِيمُ عَوْنًا فَاسْتَعَانَا

لَتَجَنَّبَ الحَطَّاءُ ، وَظَلَّ الوِزْنَ مُسْتَقِيمًا .

(١٠٥٦) النَّعْرَةُ الطَّائِفِيَّةُ

ويقولون : النَّعْرَةُ الطَّائِفِيَّةُ . وَيَقْصِدُونَ بِذَلِكَ : التَّعَصُّبَ الطَّائِفِيَّ . وَالصَّوَابُ : النَّعْرَةُ الطَّائِفِيَّةُ . وَالنَّعْرَةُ هِيَ الخِيَلَاءُ وَالكِبْرُ ، وَقَدْ اسْتَعِيرَتْ لِلتَّعَصُّبِ .

قال الجوهري : النَّعْرَةُ ذُبَابٌ صَحْمٌ ، أزرَقُ العَيْنِ ، أخْضَرُ ، لَهُ إِبْرَةٌ فِي طَرْفِ ذَنْبِهِ ، يَلْسَعُ بِهَا ذَوَابَّ الحَافِرِ خَاصَّةً ، وَرُبَّمَا دَخَلَ فِي أَنْفِ الحِمَارِ ، فَيَرْكَبُ رَأْسَهُ ، وَلَا يَرُدُّهُ شَيْءٌ .

ثُمَّ اسْتَعْمِلَتِ النَّعْرَةُ مَجَازًا لِلخِيَلَاءِ وَالْإِنْفَةِ وَالكِبْرِ . وَيُقَالُ : لَأَطِيرَنَّ نَعْرَتَكَ ، أَي : كَيْرَكَ وَجَهْلَكَ مِنْ رَأْسِكَ .

وفي حديثِ عمرَ ، رضي الله عنه : لَا أَقْلِعُ عَنْهُ حَتَّى أَطِيرَ نَعْرَتَهُ .

أَمَّا النَّعْرَةُ ، فَمِنْ مَعَانِيهَا :

- (١) صَوْتُ فِي الخَيْشُومِ
- (٢) نَعْرَةُ النَّخْمِ : هُبُوبُ الرِّيحِ ، وَاشْتِدَادُ الحَرِّ عِنْدَ طُلُوعِهِ .

(١٠٥٧) نَعْلٌ أَوْ نَعْلَانٌ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُونَ : لَيْسَ نَعْلًا جَدِيدَةً ، وَالصَّوَابُ عِنْدَهُمْ أَنْ تَقُولَ : لَيْسَ نَعْلَيْنِ جَدِيدَتَيْنِ ، مُسْتَشْهِدِينَ عَلَى صِحَّةِ رَأْيِهِمْ بِمَا يَأْتِي :

(١) جاء في الآية ١٢ من سورة طه ، قوله تعالى : ﴿ فَالْحَلْعُ نَعْلَيْكَ ، إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى ﴾ .

(٢) جاء في الحديث الشريف : لَتَرَكِبَنَّ سَنَنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَدْوُ النُّعْلِ بِالْأُخْرَى . أَي : تَعْمَلُونَ مِثْلَ أَعْمَالِهِمْ . وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّ الْإِنْسَانَ يَتَعَلَّقُ نَعْلَيْنِ .

(٣) يقول المثل العربي : مَنْ يَكُنْ الحَدَاءُ أَبَاهُ ، تَجَسَّدُ نَعْلَاهُ .

(٤) أوردَ الصَّحاحُ مَثَلًا آخَرَ ، هُوَ : أَطْرِي فَإِنَّكَ نَاعِلَةٌ .

وقد فسره ابن السكيت بقوله : أَي أَدْرِي ، فَإِنَّ عَلَيْكَ نَعْلَيْنِ . وقال أبو عبيد : أَصْلُهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِإِخْوَانِهِ لَهُ ، كَأَنَّكَ تَرَعَى فِي السَّهْوَةِ ، وَتَتْرِكُ الحُزُونَ : أَطْرِي ، أَي خُذِي طَرَّ الوَادِي ، وَهِيَ نَوَاحِيهِ ، فَإِنَّ عَلَيْكَ نَعْلَيْنِ . قَالَ : أَحْسِبُهُ عَنَى بِالنَّعْلَيْنِ غِلْظَ جِلْدٍ قَدَمَيْهَا .

(١٠٥٣) نَعْلُ الحِصَانِ لَا نَضْوَهُ

ويقولون : بَيِّتَ نَضْوَةُ الحِصَانِ . وَالصَّوَابُ : بَيِّتَ نَعْلُ الحِصَانِ . وَكَلِمَةُ (نَعْلٌ) فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ مُؤَنَّثَةٌ .

(١٠٥٤) نَظَرَ فِي قَضِيَّتِهِ وَنَظَرَ قَضِيَّتَهُ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : نَظَرَ القَضَاءُ قَضِيَّةَ المَجْرِمِ فُلَانٍ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : نَظَرُوا فِي قَضِيَّتِهِ ، أَي : دَرَسُوهَا وَتَدَبَّرُوهَا بِأَفْكَارِهِمْ ، اعْتِمَادًا عَلَى مَا جَاءَ فِي الآيَةِ ٨٨ مِنْ سُورَةِ الصَّافَّاتِ : ﴿ فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ ﴾ . أَي : تَأَمَّلَهَا لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَشْتَغِلُونَ بِالنَّجْمِ . وَاعْتِمَادًا عَلَى مَا جَاءَ فِي المِصْبَاحِ : « وَقَالَ بَعْضُهُمْ : يَتَعَدَّى الفِعْلُ (نَظَرَ) إِلَى المُنْصَرَفَاتِ بِنَفْسِهِ ، وَيَتَعَدَّى إِلَى المَعَانِي ب (فِي) ، فَقَوْلُهُمْ : نَظَرْتُ فِي الكِتَابِ هُوَ عَلَى حَذْفِ مَعْمُولٍ ، وَالتَّقْدِيرُ : نَظَرْتُ المَكْتُوبَ فِي الكِتَابِ » .

ولكن :

الفِعْلُ (نَظَرَ) جَاءَ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ أَيْضًا بِمَعْنَى (تَأَمَّلَ) فِي الآيَةِ ١٠١ مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ قُلْ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ .

وَيَقُولُ الرَّبِّيْدِيُّ : إِنَّ مَعْنَى (انظروا) هُنَا هُوَ : (تَأَمَّلُوا) .

وهذا يُجِيزُ لَنَا أَنْ نَقُولَ :

(١) نَظَرُوا فِي قَضِيَّةِ المَجْرِمِ .

(٢) نَظَرُوا قَضِيَّةَ المَجْرِمِ .

وَجَلُّ المَعْجَمِ تَوَثُّرُ الجُمْلَةِ الأُولَى .

(١٠٥٥) نَظَرْتُ فِي المِرَاةِ أَوْ تَمَرَّتْ

ويقولون : نَظَرْتُ فُلَانَةً إِلَى المِرَاةِ لِتَرَى حُسْنَهَا . وَالصَّوَابُ : نَظَرْتُ فِي المِرَاةِ ، أَوْ : تَمَرَّتْ عَلَى تَوَهُمِ أَصَالَةِ المِمْ ، كَمَا قَالُوا : تَمَسَّكْنَ . أَوْ : تَرَاتُ فُلَانَةً (بِتَضْعِيفِ الهَمْزَةِ المَفْتُوحَةِ) ، أَوْ : تَرَاءَتْ .

وَفَسَّرَهُ الرَّمَّحَشَرِيُّ فِي مَجَازِ أَسَاسِهِ ، بِقَوْلِهِ : كَانَ عَلَيْكَ نَعْلَيْنِ ، لِصَلَابَةِ جِلْدِ قَدَمَيْكَ .
(٥) أَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ :

يَا لَيْتَ لِي نَعْلَيْنِ مِنْ جِلْدِ الضَّبِّعِ

(٦) جَاءَ فِي الصَّحَاحِ فِي مَادَّةِ (طَرَقَ) : طَارَقَ بَيْنَ نَعْلَيْنِ : خَصَفَ إِحْدَاهُمَا فَوْقَ الْأُخْرَى .

(٧) كَانَتِ الْمَرْأَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا أُصِيبَ لَهَا كَرِيمٌ حَلَقَتْ رَأْسَهَا ، وَأَخَذَتْ نَعْلَيْنِ تَضْرِبُ بِهِمَا رَأْسَهَا وَتَعْفَرُهُ ، وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُ الْخَنَسَاءِ :

فَلَا وَأَبِيكَ مَا سَلَيْتُ نَفْسِي

بِفَاحِشَةٍ أَتَيْتُ ، وَلَا عُقُوقِ

وَلَكِنِّي رَأَيْتُ الضَّرْبَ خَيْرًا

مِنَ النَّعْلَيْنِ وَالرَّأْسِ الْحَلِيقِ

وَلَكِنْ :

الْمُنْتَنِي قَالَ فِي هِجَاءِ كَافُورٍ :

وَتُعْجِبُنِي رِجْلَاكَ فِي النَّعْلِ ، إِنِّي

رَأَيْتُكَ ذَا نَعْلٍ ، إِذَا كُنْتَ حَافِيًا

وَرُبَّمَا يُقَالُ إِنَّ الضَّرُورَةَ الشَّعْرِيَّةَ قَرَضَتْ عَلَى الْمُنْتَنِي اسْتِعْمَالَ

(النَّعْلِ) بَدَلًا مِنْ (النَّعْلَيْنِ) ، مُحَافِظَةً عَلَى الْوَزْنِ ؛ لِأَنَّ مِنْ

الضَّرَائِرِ الشَّعْرِيَّةِ جَوَازَ الْإِخْبَارِ بِالْمُقَرَّدِ عَنِ الْمُنْتَنِي ، كَمَا جَاءَ فِي

الصفحة ٨٨ مِنْ كِتَابِ الضَّرَائِرِ لِلْأَلُوسِيِّ .

وَلَكِنْ :

الْأَزْهَرِيُّ قَالَ : حَدَا لَهُ نَعْلًا ، وَحَدَاهُ نَعْلًا : حَسَلَهُ عَلَى

نَعْلٍ .

وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : حَدَانِي نَعْلًا .

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي الصَّحَاحِ ، وَالرَّازِيُّ فِي مَخْتَارِ الصَّحَاحِ :

رَجُلٌ نَاعِلٌ : ذُو نَعْلٍ (وَلَمْ يَقُولَا : ذُو نَعْلَيْنِ) .

وَقَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي اللَّسَانِ : حَدَانِي فَلَانٌ نَعْلًا ، وَأَحْدَانِي :

أَعْطَانِيهَا (وَكَرِهَ بَعْضُهُمْ : أَحْدَانِي) .

فَأَقْوَالٌ هُوَ لِأَنَّ الْأَعْلَامَ الثَّلَاثَةَ تُجِيزُ اسْتِعْمَالَ (نَعْلٍ)

لِلْقَدَمَيْنِ ؛ وَالإِنْسَانُ يَحْتَاجُ إِلَى نَعْلٍ لِقَدَمَيْهِ الْيُمْنَى ، وَالْأُخْرَى

لِلْيَسْرَى ، لِيَسْتَطِيعَ السَّيْرَ بِهِمَا .

لِذَا أُنْصَحَ بِاسْتِعْمَالِ كَلِمَةِ (النَّعْلَيْنِ) ، لِأَنَّ كَيْفَتَهَا هِيَ

الرَّاجِحَةُ لُغَوِيًّا ، دُونَ أَنْ أُخْطِئَ مَنْ يَسْتَعْمِلُ كَلِمَةَ (نَعْلٍ)

لِلْقَدَمَيْنِ كِلْتَيْهِمَا ، حِينَ يُضْطَرُّ إِلَى ذَلِكَ .

أَمَّا إِذَا أُرْدْنَا أَنْ نَضَعَّ قَبْلَ (النَّعْلِ) كَلِمَةَ (زَوْجٍ) ، فَإِنَّ

المصباح المنير يقول :

« يَقُولُونَ : زَوْجَانِي مِنْ خِيفَابٍ ، وَإِذَا قُلْتَ : عِنْدِي زَوْجٌ

نِعَالِي ، أَرَدْتَ نَعْلَيْنِ اثْنَتَيْنِ ، وَإِذَا قُلْتَ : عِنْدِي زَوْجَانِي نِعَالِي ،

أَرَدْتَ أَرْبَعَ نِعَالٍ . »

وَالنَّعْلُ مَوْثِقَةٌ .

(١٠٥٨) نَعِمَ زَيْدٌ ، وَأَنْعَمَ بَرِيدٌ

وَيَقُولُونَ : أَنْعَمَ بَرِيدٌ ، صَائِفِينَ التَّعَجُّبِ مِنْ فِعْلِ الْمَدْحِ

نَعِمٌ . وَلَمَّا كَانَ (نَعِمٌ) فِعْلًا جَامِدًا ، وَلَمَّا كَانَ الْفِعْلُ الَّذِي يُتَعَجَّبُ

بِهِ مُبَاشَرَةً يُشْتَرَطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ مُتَصَرِّفًا ، لَا جَامِدًا ، لِذَا

نُحْطِئُ مَنْ يَقُولُ : أَنْعَمَ بَرِيدٌ ، عِنْدَمَا يُرِيدُ أَنْ يَمْدَحَ

زَيْدًا .

وَلَكِنَّهُ يَكُونُ مُصِيًّا ، حِينَ يَكُونُ الْفِعْلُ أَنْعَمَ مِنْ الْفِعْلِ

نَعِمَ (بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَفَتْحِهَا) الثَّلَاثِي ، الْمُتَصَرِّفِ ، النَّاسِمِ ،

الْمُنْتَبِ ، الْمُنْبِيِّ لِلْمَعْلُومِ ، الْقَابِلِ لِلتَّفَاوُتِ ، الَّذِي لَيْسَ

الْوَصْفُ مِنْهُ عَلَى (أَفْعَلٍ) . فَيُصْبِحُ الْمَعْنَى : مَا أَشَدَّ رَفَاهِيَةَ عَيْشِ

زَيْدٍ ، وَأَعْظَمَ لَيْسَهُ .

أَمَّا مَعَانِي الْفِعْلِ (نَعِمَ) فَمِنْهَا :

(١) نَعِمَ الرَّجُلُ نَعِمًا نَعْمَةً : رَفَهُ .

(٢) نَعِمَ عَيْشُهُ : طَابَ وَلَانَ وَاتَّسَعَ .

(٣) نَعِمْتُ بِهِذَا عَيْنًا : سُرِرْتُ وَفَرِحْتُ .

(٤) نَعِمَكَ اللَّهُ عَيْنًا ، أَوْ : نَعِمَ اللَّهُ بِكَ عَيْنًا : أَقْرَبَكَ عَيْنَ مَنْ

تُحِبُّهُ ، أَوْ : أَقْرَبَ عَيْنَكَ بِمَنْ تُحِبُّهُ .

(٥) نَعِمَ الْعُودُ ، يَنْعَمُ ، نَعْمًا : اخْضَرَ وَنَضَّرَ .

(٦) نَعِمَ الشَّيْءُ يَنْعَمُ نَعْمَةً : لِأَنَّ مَلَمَسَهُ ، فَهُوَ نَاعِمٌ .

وَقَالَ ثَعْلَبٌ حِكَايَةً عَنِ الْعَرَبِ :

(١) نَعِمَ بَرِيدٌ رَجُلًا .

(٢) نَعِمَ زَيْدٌ رَجُلًا .

الْفِعْلُ نَعِمَ هُنَا مُتَصَرِّفٌ وَمُشْتَقٌّ ، وَلَيْسَ جَامِدًا .

(١٠٥٩) أَنْعَى فَلَانًا

وَيَقُولُونَ : أَنْعَى فَلَانًا . وَالصَّوَابُ : أَنْعَى فَلَانًا . مِنْ الْفِعْلِ :

وَنَفَذَ الطَّرِيقُ إِلَى مَوْضِعٍ كَذَا : صار سَالِكًا نَافِذًا .
وَنَفَذَ فُلَانٌ : خَرَجَ .

وقد جاء في الآية ٣٣ من سُورَةِ الرَّحْمَنِ : ﴿ يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ
وَالْإِنْسِ ، إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
فَانْفُذُوا ، لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ ﴾ .

(١٠٦١) مَفْجَرَةٌ لَا نَافُورَةَ

وَيَسْتَعْمَلُونَ كَلِمَةً : نَوْفَرَةٌ لِلصُّبُورِ الَّذِي يَنْدَفِعُ مِنْهُ الْمَاءُ
فِي وَسْطِ الرِّبْكَةِ . وَالصَّوَابُ : مَفْجَرَةٌ ، أَوْ مَفْجَرٌ . وَقَدْ قَالَ
المعجم الوسيط : « (النافورة) : صُبُورٌ ونحوه يكون في الدُّورِ
أَوْ فِي السَّاحَاتِ أَوْ فِي الحَدَائِقِ ، يَنْدَفِعُ مِنْهُ الْمَاءُ بِالضَّغْطِ إِلَى
أَعْلَى ، تَرِيدًا لِلْمَكَانِ أَوْ تَجْمِيلًا لَهُ . (مولدة) ، جمع :
نَوَافِرُ » .

وَأَنَا أُرِيدُ المعجم الوسيط ، وأرجو أن يُوَيِّدَهُ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ
أَيْضًا ، لِيَحَقَّ لَنَا اسْتِعْمَالُ كَلِمَةِ (نَافُورَةٌ) ، الَّتِي تَدُلُّ حُرُوفُهَا
عَلَى مَعْنَاهَا .

(١٠٦٢) تِسْعُ أَنْفُسٍ أَوْ تِسْعَةُ أَنْفُسٍ

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : أُصِيبَ مِنَ الْجُنُودِ تِسْعُ أَنْفُسٍ .
ويقولون إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : تِسْعَةُ أَنْفُسٍ ، لِأَنَّ سَبَبِيَّوِيَّ قَالَ :
« وَقَالُوا ثَلَاثَةُ أَنْفُسٍ ، يُذَكِّرُونَهُ لِأَنَّ النَّفْسَ عِنْدَهُمْ إِنْسَانٌ ، فَهَمْ
يُرِيدُونَ بِهِ الْإِنْسَانَ ، أَلَّا تَرَى أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : نَفْسٌ وَاحِدَةٌ ،
فَلَا يُدْخِلُونَ الهَاءَ » .

وَلِأَنَّ المصباح المنيرَ قَالَ : « وَالنَّفْسُ أُنْثَى ، إِنْ أُرِيدَ بِهَا
الرُّوحُ . قَالَ تَعَالَى : ﴿ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾ . وَإِنْ أُرِيدَ
الشَّخْصُ فَمُدْرَكٌ » .

وقال الصَّحاحُ : « وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : ثَلَاثَةُ أَنْفُسٍ ، فَيُذَكِّرُونَهُ ،
لِأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ بِهِ الْإِنْسَانَ » .

وقال اللحياني : « الْعَرَبُ تَقُولُ : رَأَيْتُ نَفْسًا وَاحِدَةً
فَتَوَنَّتْ ، وَكَذَلِكَ رَأَيْتُ نَفْسَيْنِ ، فَإِذَا قَالُوا : رَأَيْتُ ثَلَاثَةَ أَنْفُسٍ
وَأَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ ذَكَرُوا » .

ولكن :

الكسائي الإمام الكوفي يُجيزُ التذكيرَ في الواحدِ والاثنينِ ،
والتأنيثَ في الجمعِ .

وهذا يُجيزُ لنا أَنْ نَقُولَ : نَفْسٌ وَاحِدَةٌ وَنَفْسٌ وَاحِدٌ ،

نَعَى يَنْعَى نَعْيًا ، وَنَعِيًّا ، وَنَعِيَانًا فُلَانًا : أَخْبَرَ بِمَوْتِهِ ، أَوْ : نَدَبَهُ ،
فَهُوَ نَاعٌ ، وَهَمْ نَعَاءٌ وَنَعِيَانٌ .

وَمِنْ مَعَانِي نَعَى :

(١) نَعَى عَلَيْهِ هَوَاتِيهِ : شَهَرَهُ بِهَا (مَجَازٌ) .

(٢) نَعَى فُلَانًا : طَلَّبَ بِنَاوِهِ .

(٣) نَعَاهُ الشَّيْءَ : أَخْبَرَهُ بِهِ .

(٤) نَعَى عَلَى نَفْسِهِ بِالْفَوَاحِشِ : شَهَرَ نَفْسَهُ بِتَطَايُهِهِ
الْفَوَاحِشِ .

(٥) نَعَى عَلَى فُلَانٍ أَمْرًا : أَدَاعَهُ .

(١٠٦٠) نَفَذَ صَبْرُهُ

ويقولون : نَفَذَ صَبْرُهُ . وَالصَّوَابُ : نَفَذَ ، أَي : فَيْسَى
صَبْرَهُ .

وَمِنْ مَعَانِي نَفَذَ :

(١) ذَهَبَ .

(٢) فَرَعَ .

(٣) انْقَطَعَ .

قال تعالى في الآية ١١٠ من سُورَةِ الْكَهْفِ : ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ
الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي ، لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفُذَ كَلِمَاتُ
رَبِّي ﴾ .

وَفِعْلُهُ : نَفَذَ يَنْفُذُ نَفْذًا وَنَفَادًا .

أَمَّا نَفَذَهُ الْبَصْرُ يَنْفُذُهُ نَفَادًا فَعِنَاهُ : بَلَغَهُ وَجَاوَزَهُ .

وَنَفَذَ الْقَوْمُ : مَشَى وَسَطَهُمْ وَتَجَاوَزَهُمْ .

وَأَنْفَذَ الْقَوْمُ : ذَهَبَتْ أَمْوَالُهُمْ ، أَوْ : فَنِيَ زَادُهُمْ . قَالَ إِبْرَاهِيمُ
بْنُ هَرَمَةَ :

أَغْرُ كَيْمَلِ الْبَدْرِ يَسْتَمْطِرُ النَّدَى

وَيَهْتَرُ مُرْتَاخًا إِذَا هُوَ أَنْفَسَا

وَنَفَذَ السَّهْمُ الرَّيْبِيَّةَ ، وَنَفَذَ فِيهَا يَنْفُذُهَا نَفْذًا وَنَفَادًا : خَالَطَ
حَقِيقَهَا ، ثُمَّ خَرَجَ طَرَفُهُ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ ، وَسَائِرُهُ فِيهِ .

وَنَفَذَهُ الْبَصْرُ : بَلَغَهُ وَجَاوَزَهُ . هَذَا هُوَ قَوْلُ الْكَسَائِيِّ ، أَمَّا

أَبُو حَاتِمٍ فَيُرْوِي الْفِعْلَ بِالذَّالِ .

نَفَذَ لَوْجِيهِ : مَضَى عَلَى حَالِهِ (التَّاجِ) ، وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ .

وَنَفَذَ يَنْفُذُ نَفَادًا وَنَفُودًا الْأَمْرَ وَالْقَوْلَ : مَضَى (مَجَازٌ) .

وَنَفَذَ الْكِتَابَ إِلَى فُلَانٍ : أَرْسَلَ .

وَنَفَذَتِ الطَّعْنَةُ : جَاوَزَتِ الْجَانِبَ الْآخَرَ .

الماء ، أو الحِيزِ .

وَنَفْسَانِ اثْنَتَانِ وَنَفْسَانِ اثْنَانِ ، وثلاثةُ أَنْفُسٍ وثلاثُ أَنْفُسٍ ؛
مَعَ أَنَّ التَّائِيثَ فِي الْمَفْرَدِ وَالْمُثَنِّي ، وَالتَّذْكِيرَ فِي مَعْدُودِ الثَّلَاثَةِ إِلَى
العَشْرَةِ أَبْلَغُ .

(١٠٦٧) نَقَطٌ وَنِقَاطٌ

وَيَجْمَعُونَ النَّقْطَةَ عَلَى نِقَاطٍ نَاقِلِينَ صَمَّةَ النَّونِ مِنَ الْمَفْرَدِ
إِلَى الْجَمْعِ . وَالصَّوَابُ : نَقَطٌ وَنِقَاطٌ . وَ (النَّقْطُ) هُوَ الْجَمْعُ
الْأَشْهُرُ .

(١٠٦٣) جَاءَ الرَّجُلُ نَفْسُهُ

وَيَقُولُونَ : جَاءَ نَفْسُ الرَّجُلِ . وَالصَّوَابُ : جَاءَ الرَّجُلُ
نَفْسُهُ ؛ لِأَنَّ كَلِمَتِي (نفس وعَيْن) إِذَا كَانَا لِلتَّوَكِيدِ ، وَجَبَ
أَنْ يَسْبِقَهُمَا الْمُؤَكَّدُ ، وَأَنْ تَكُونَ مِثْلَهُ فِي الضَّبْطِ الْإِعْرَابِيِّ ،
وَأَنْ تُضَافَ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا إِلَى صَمِيرٍ مَذْكَورٍ حَتْمًا ، يُطَابِقُ
هَذَا الْمُؤَكَّدَ فِي التَّذْكِيرِ وَالتَّائِيثِ ، وَالْإِفْرَادِ وَالتَّنْيِيزِ وَالْجَمْعِ .

(١٠٦٨) النَّقْوَعُ وَ النَّقِيعُ لَا النَّقْوَعُ أَوْ الْحُشَافُ

الثَّرَابُ الَّذِي يَتَّخَذُ مِنَ الرَّيْبِ ، وَنَمْرِ الْمَشْمَشِ (مِثْلُ
الْيَمِينِ) الْمُحَقَّفِ ، وَقَمَرِ الدِّينِ ، وَالتَّيْنِ الْمُحَقَّفِ يُسَمُّونَهُ
نُقُوعًا أَوْ حُشَافًا . وَالصَّوَابُ : هُوَ نَقِيعٌ أَوْ نُقُوعٌ .

أَمَّا الْحُشَافُ فَهِيَ كَلِمَةٌ دَخِيلَةٌ ، فَارِسِيَّتُهَا : خُوشِ آب ،
أَيْ : مَاءٌ جَيِّدٌ .

(١٠٦٤) النَّفْطُ وَ النَّفْطُ

وَيُحْطَلُونَ مَنْ يَفْتَحُ نُونٌ (نَفْطُ) ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : نِفْطُ ، مَعَ أَنَّ مُعْظَمَ الْمَعَاجِمِ تُجِيزُ الِوَجْهَيْنِ ، وَقَوْلُ إِنَّ
كَسْرَ النَّونِ أَفْصَحُ . وَأَنَا أُوْثِرُ فَتَحَ النَّونِ ؛ لِأَنَّ الْمَعَاجِمَ تُجَوِّزُ
ذَلِكَ ، وَلِأَنَّ الْعَامَّةَ فِي جَمِيعِ الْبُلْدَانِ الْعَرَبِيَّةِ ، الَّتِي أَعْرَفُهَا ،
تَضَعُ النَّونَ .

(١٠٦٩) نَقُولُ الْمَدْرِسِينَ أَوْ نَقَلَاتُهُمْ

وَيَقُولُونَ : تَنَقَّلَاتِ الْمَدْرِسِينَ أَوْ الْمُوظِّفِينَ . وَالصَّوَابُ :
نُقُولُ الْمَدْرِسِينَ أَوْ نَقَلَاتُهُمْ ؛ لِأَنَّ (التَّنْقَلَ) هُوَ مُصَدَّرُ الْفِعْلِ
الْأَلَزَمِ (تَنَقَّلَ) ، وَجَمْعُ التَّنَقَّلِ : تَنَقَّلَاتِ .

وَلَا يَكُونُ التَّنْقَلُ إِلَّا بِحَسَبِ رَغْبَةِ الْإِنْسَانِ وَمَشِيئَتِهِ ،
وَالْمَدْرِسُونَ وَالْمُوظَّفُونَ يُنْقَلُونَ بِحَسَبِ رَغَبَاتِ رُؤَسَائِهِمْ ، لِذَا نَأْخُذُ
مُصَدَّرَ الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّي (نَقَلَ) ، وَهُوَ : (نَقَلَ) ، وَجَمْعُهُ :
(نُقُولُ) ، أَوْ مُصَدَّرَ الْمَرَّةِ : (نَقَلَةٌ) ، وَجَمْعُهُ : (نَقَلَاتُ) .

(١٠٦٥) انْتَقَدْتُ شِعْرَ فُلَانٍ

وَيَقُولُونَ : انْتَقَدْتُ الشَّاعِرَ فُلَانًا ، أَوْ نَقَدْتُهُ . وَالصَّوَابُ :
انْتَقَدْتُ شِعْرَ فُلَانٍ ، أَوْ انْتَقَدْتُ عَلَيْهِ فَصِيدَتُهُ ، أَوْ نَقَدْتُهَا
عَلَيْهِ ، أَوْ نَقَدْتُ شِعْرَهُ ؛ لِأَنَّ التَّنْقِدَ يُوجَّهُ إِلَى مَا يَنْظِمُهُ الشَّاعِرُ ،
لَا إِلَى الشَّاعِرِ نَفْسِهِ ، وَلِأَنَّ التَّنْقِدَ عَمَلًا مِنْ أَعْمَالِ الشَّاعِرِ ،
وَهُوَ شِعْرُهُ ، وَلَا نَتَّقِدُهُ شَخْصِيًّا مِنْ حَيْثُ أَخْلَاقُهُ وَصِفَاتُهُ .

(١٠٧٠) فِي دَوْرِ النَّقْهِ أَوْ النَّقْوَةِ أَوْ النَّقْهِ

وَيَقُولُونَ : أَبْلَى فُلَانٌ مِنْ مَرَضِهِ ، وَهُوَ فِي دَوْرِ النَّقَاهَةِ .
وَالصَّوَابُ : فِي دَوْرِ النَّقْهِ أَوْ النَّقْوَةِ . وَفِعْلُهُ : نَقَى أَوْ نَقَى بِنَقْهِ نَقْهًا
أَوْ نَقَهًا أَوْ نَقَوْهَا ، فَهُوَ نَاقَهُ إِذَا صَحَّ حَدِيثًا مِنْ مَرَضٍ ، وَفِيهِ
ضَعْفٌ .

أَمَّا النَّقَاهَةُ فَهِيَ الْفَهْمُ وَسُرْعَةُ الْفِطْنَةِ . وَفِعْلُهَا : نَقَى أَوْ نَقَى
الْحَبْرَ وَالْحَدِيثَ بِنَقْهِمَا ، نَقَهَا ، وَنَقَاهَةً ، وَنَقَرَهَا ، وَنَقَهَانًا ؛
فَهَمَّاهَا .

وَيُجِيزُ أَيْنُ سَيِّدِهِ أَنْ نَقُولَ : نَقَى الرَّجُلُ ، وَاسْتَنْقَهَ :
فَهِمَّ .

(١٠٦٦) قَطَرَ الْإِنَاءُ لَا نَقَطَ

وَيَقُولُونَ : نَقَطَ الْإِنَاءُ . وَالصَّوَابُ : قَطَرَ الْإِنَاءُ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى :
نَقَطَ الْحَرْفَ وَالْكِتَابَ : أَعْجَمَهُ ، وَجَعَلَ لَهُ نَقْطًا . وَالنَّقْطَةُ
هِيَ الَّتِي تَضَعُهَا فَوْقَ حَرْفِ الْعَيْنِ ، تَمِيْزًا لَهَا عَنِ الْعَيْنِ ، مِثْلًا .
أَمَّا كِتَابٌ مَنقُوطٌ ، فَعِنَاةٌ : مُشْكُولٌ . وَجَمْعُ نَقْطَةٍ : نَقَطٌ
وَنِقَاطٌ .

أَمَّا نَقْطَةٌ مِنَ الْمَاءِ ، أَوْ الْعَسَلِ ، أَوْ الْحَبْرِ ، فَيَحِقُّ لَنَا
اسْتِعْمَالُهَا مَجَازًا ، وَتَعْنِي : كَمِيَّةٌ قَلِيلَةٌ مِنَ الْمَاءِ ، أَوْ الْعَسَلِ ،
أَوْ الْحَبْرِ . وَإِذَا شِئْنَا عَدَمَ اللُّجُوءِ إِلَى الْمَجَازِ ، قُلْنَا : قَطْرَةٌ مِنْ

(١٠٧١) مَنْكِبُهُ الْقَوِيُّ

ويقولون : حَمَلَهُ عَلَى مَنْكِبِيهِ الْقَوِيَّتَيْنِ . وَالصَّوَابُ : حَمَلَهُ عَلَى مَنْكِبِيهِ الْقَوِيَّتَيْنِ ؛ لِأَنَّ (مَنْكِب) مُذَكَّرٌ . وَهُوَ : جَمْعُ رَأْسِ الْكَيْفِ وَالْعَضُدِ ، أَوْ : مَا بَيْنَ الْعَضُدِ وَالْكَتِفِ ، أَوْ : مَا بَيْنَ الْكَتِفِ وَالْعُنُقِ . وَجَمَعُهُ : مَنَاطِبُ .

وفي الآية ١٥ مِنْ سُورَةِ الْمُلْكِ : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا ، فَأَمْشُوا فِي مَنَاطِبِهَا ﴾ .
إِنَّ قُرْبَ الْمَنْكِبِ مِنَ الْكَتِفِ جَعَلَهُمْ يَتَوَهَّمُونَ أَنَّ (الْمَنْكِبِ) مَوْثِقٌ مِثْلُ (الْكَتِفِ) .

(١٠٧٢) إِنْكَارُ الْمَعْرُوفِ وَتُكْرَانُهُ

وَيُحْطَئُونَ مَنْ يَقُولُ : عَرِفَ فُلَانٌ بِتُكْرَانِ الْمَعْرُوفِ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : عَرِفَ بِإِنْكَارِ الْمَعْرُوفِ ، وَفِعْلُهُ (أَنْكَرَ) وَمُضَدَّرُهُ (إِنْكَارٌ) لَا (تُكْرَانٌ) .
ولكن :

جاءَ في مستدركِ التاجِ : « الإِنْكَارُ : الْجُحُودُ كَالْتُكْرَانِ » .
وقالَ المَدُّ : إِنَّ التُّكْرَانَ مُضَدَّرٌ فِعْلُهُ (نَكَّرَ) .

(١٠٧٣) يَسْتَنْكِفُ مِنْهُ وَعَنْهُ

ويقولون : هذا أَمْرٌ يَسْتَنْكِفُهُ كُلُّ رَجُلٍ شَرِيفٍ . وَالصَّوَابُ : يَسْتَنْكِفُ مِنْهُ . نقولُ : اسْتَنْكَفَ مِنْهُ ، وَنَكَفَ مِنْهُ ، وَنَكَفَ مِنْهُ : امْتَنَعَ وَانْقَبَضَ أَنْفًا وَحِمِيَّةً وَاسْتِكْبَارًا . وَاسْتَنْكَفَ عَنِ الْعَمَلِ : امْتَنَعَ مُسْتَكْبِرًا .

وقد جاءَ في الآية ١٧١ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنِ عِبَادَتِي وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيَّ جَمِيعًا ﴾ .

(١٠٧٤) نَمُودَجَاتٌ أَوْ أَنْمُودَجَاتٌ

النَّمُودَجُ أَوْ الْأَنْمُودَجُ هُوَ : مِثَالُ الشَّيْءِ ، أَيْ : صُورَةٌ تَتَّخَذُ عَلَى مِثَالِ صُورَةِ الشَّيْءِ ، لِيُعْرَفَ مِنْهُ حَالُهُ . وَهُوَ مُعْرَبٌ نَمُودَةٌ الْفَارَسِيَّةُ . وَقَدْ قَالَ الْبُحَّارِيُّ :

أَوْ أَبْلَى يَلْقَى الْعَيْونَ إِذَا بَدَا

مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مُعْجِبٍ بِنَمُودَجٍ

وَيَجْمَعُونَ نَمُودَجًا ، وَأَنْمُودَجًا عَلَى نَمَافِجٍ . وَالصَّوَابُ :

أَنْ تَجْمَعَ :

نَمُودَجٌ عَلَى نَمُودَجَاتٍ .
وَأَنْمُودَجٌ عَلَى أَنْمُودَجَاتٍ .

ولكن :

« المعجم الوسيط » قال : (الأنمودج) : المِثَالُ الَّذِي يُعْمَلُ عَلَيْهِ الشَّيْءُ كَالنَّمُودَجِ . (مُعْرَبٌ) . وَالْجَمْعُ : نَمَافِجٌ . ولم يقل ذلك الْمُعْجَمُ إِنَّ جَمْعَ اللَّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ وَافَقَ عَلَى ذَلِكَ الْجَمْعُ ، الَّذِي جَاءَ مَخَالِفًا لِلْجَمْعَيْنِ اللَّذَيْنِ أَوْرَدَهُمَا الْمَعْجِمُ الْأُخْرَى ، وَأَنَا أَقْرَحُ النَّسْجَ عَلَى مِثَالِ « الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ » ، وَالْقَوْلُ بِذَلِكَ الْجَمْعِ الثَّلَاثِ ؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَدْبَاءِ يَجْمَعُونَ النَّمُودَجَ وَالْأَنْمُودَجَ عَلَى نَمَافِجٍ . فَمَا هُوَ رَأْيُ مَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ ؟

وقد أَخْطَأَ الصَّاعِقَانِيُّ ، حِينَ قَالَ فِي التَّكْوِيلَةِ إِنَّ (الأنمودج) لَحُنٌّ ؛ لِأَنَّ الرِّمَّخَشْرِيَّ ، وَهُوَ مِنْ أَيْمَةِ اللَّغَةِ ، سَمَّى كِتَابَهُ فِي النَّحْوِ : الْأَنْمُودَجَ . وَالْحَسَنُ بْنُ رَشِيْقِ الْقَيْرَوَانِيِّ ، إِمَامُ الْمَغْرِبِ فِي اللَّغَةِ ، سَمَّى بِهِ كِتَابَهُ فِي صِنَاعَةِ الْأَدَبِ . وَأَوْرَدَهُ الْقَيُومِيُّ فِي الْمِصْبَاحِ ، وَنَقَلَ عِبَارَتَهُ أَحْمَدُ الْخَفَاجِيُّ فِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ ، وَأَنْكَرَ عَلَى مَنْ ادَّعَى فِيهِ اللَّحْنَ . وَأَوْرَدَهُ التَّاجُ وَمَدَّ الْقَامُوسُ وَمَثَّنَ اللَّغَةَ .

(١٠٧٥) الْكِلَّةُ وَالنَّامُوسِيَّةُ

وَيُحْطَئُونَ مَنْ يُسْمُونَ الْعِشَاءَ مِنَ النَّسْجِ الرَّقِيقِ ، الَّذِي يُتَوَقَّى بِهِ مِنَ الْبُعُوضِ : نَامُوسِيَّةٌ ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ أَطْلَقَتْ عَلَيْهِ اسْمَ كِلَّةٍ ، وَتَجْمَعُ عَلَى : كِلَلٍ وَكِلَلَاتٍ .

وَسَبَّ تَسْمِيَةَ الْكِلَّةِ بِالنَّامُوسِيَّةِ ، هُوَ أَنَّ الْعَوَامَّ فِي بَعْضِ الْأَقْطَارِ الْعَرَبِيَّةِ يُسْمُونَ الْبُعُوضَ نَامُوسًا .

وَأَرَادَ « الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ » مُجَارَاةَ الْعَامَّةِ ، فَقَالَ : (النَّامُوسِيَّةُ) : كِلَّةٌ رَقِيقَةٌ ذَاتُ خُرُوقٍ صَغِيرَةٍ تَتَّخَذُ لِلْوَقَايَةِ مِنَ النَّامُوسِ (مَوْلَدَةٍ) . وَقَالَ فِي مَكَانٍ آخَرَ : (النَّامُوسَةُ) : الْبُعُوضَةُ الصَّغِيرَةُ بِلُغَةِ أَهْلِ مِصْرَ . وَالْجَمْعُ : نَامُوسٌ . وَقَدْ أَحْسَنَ الْمَعْجِمُ فِي السَّمَاخِ لَنَا بِاسْتِعْمَالِ الْكِلَّةِ وَالنَّامُوسِيَّةِ كِلْتَابَهُمَا .

أَمَّا النَّامُوسُ ، فَمِنْ مَعَانِيهِ :

(١) التَّمَامُ .

- (٢) النَّرْكُ .
 (٣) المَكْر والخَدِيعةُ .
 (٤) الرَّجُلُ الْمُطَّلِعُ عَلَى بَاطِنِ أَمْرِكَ ، المَخْصُوصُ بِمَا تُبْرِهُ مِنْ غَيْرِهِ .
 (٥) صَاحِبُ سِرِّ الخَيْرِ ، ضِدُّ الجَاسُوسِ الَّذِي هُوَ صَاحِبُ سِرِّ الشَّرِّ .
 (٦) صَاحِبُ سِرِّ المَلِكِ .
 (٧) مِنْ أَسْمَاءِ جَبْرَيْلَ .
 (٨) الحَاذِقُ الفَطِينُ .
 (٩) مَنْ يَلْطَفُ مَدْخَلُهُ فِي الأُمُورِ .
 (١٠) بَيْتُ الرَّاهِبِ .
 (١١) السِّرِّ .
 وَجَمْعُ النَّامُوسِ : نَوَامِيسُ .

(١٠٧٨) نَهَكْتَهُ الحُمَى أَوْ نَهَكْتَهُ

- ويقولون : أَنَهَكْتَهُ الحُمَى . أَي : جَهَدْتَهُ وَأَصْنَتَهُ ، فَهَرَّ : مَنُوهٌ يَثْدُو عَلَيْهِ أَثَرُ الهَزَالِ . وَالصَّوَابُ : نَهَكْتَهُ الحُمَى تَنَهَكُهُ تَهَكًا ، وَنَهَكَ ، وَنَهَاكَةً ، وَنَهَكَةً .
 وَيَجُوزُ : نَهَكْتَهُ الحُمَى تَنَهَكُهُ تَهَكًا . أَمَا قَوْلُنَا : أَنَهَكَهُ السُّلْطَانُ ، وَنَهَكَهُ السُّلْطَانُ ، فَمَعْنَاهُ : بَالَعَهُ عَقُوبَتَهُ .

(١٠٧٦) نَمَّ عَلَيْهِ أَوْ بِهِ

- ويقولون : نَمَّ عَنْهُ . أَي : وَشَى بِهِ وَحَاوَلَ إِيقَاعَهُ فِي فِتْنَةٍ ، أَوْ وَحَشَى . وَالصَّوَابُ : نَمَّ عَلَيْهِ ، أَوْ : نَمَّ بِهِ ، فَهَرَّ : نَمَامٌ ، وَنَمُومٌ ، وَمِنَّمٌ ، وَنَمٌّ . وَهِيَ نَمَةٌ مِنْ قَوْمٍ نَمَيْنَ ، وَأَنَمَاءٌ ، وَنَمٌّ ، وَنَمَامِينَ .
 (رَاجِعُ مَا دَتِي « لَا يَخْفَى عَلَى القُرَاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .
 وَفِعْلُهُ نَمَّ يَنْمُ (بِضَمِّ التَّوْنِ وَكسْرِهَا) نَمًا ، وَنَمِيمَةً ، وَنَمِيمًا .
 وَمِنْ مَعَانِي نَمَّ :

(١٠٧٩) مَنُوهٌ القُوَى

- إِنَّ الَّذِينَ يَقُولُونَ خَطَأً : أَنَهَكْتَهُ الحُمَى ، يَتَادُونَ فِي خَطَأِهِمْ ، وَيَقُولُونَ : حَمَالَ مَنُوهٌ القُوَى ، بَدَلًا مِنْ : مَنُوهٌ القُوَى ؛ لِأَنَّ اسْمَ المَفْعُولِ مِنْ فَعَلَ : مَفْعُولٌ ، وَمِنْ (أَفْعَلَ) : مُفْعَلٌ .

(١٠٨٠) بَلَّهَ لَا نَاهِيكَ عَنْ

- ويقولون : هُوَ قَادِرٌ عَلَى نَظْمِ الشَّعْرِ بِثَلَاثِ لُغَاتٍ ، نَاهِيكَ عَنْ لُغَتِهِ العَرَبِيَّةِ ، أَي : « عِلَاوَةً عَلَى » ، أَوْ « فَضْلًا عَنْ » لُغَتِهِ العَرَبِيَّةِ . وَالصَّوَابُ : بَلَّهَ لُغَتَهُ العَرَبِيَّةَ . أَي : دَخَّ لُغَتَهُ العَرَبِيَّةَ ؛ لِأَنَّ (نَاهِيكَ) كَلِمَةٌ تَعَجَّبُ وَاسْتِعْظَامٌ ، فَتَقُولُ : نَاهِيكَ بِفُلَانٍ شَاعِرًا ، كَمَا نَقُولُ : « حَسْبُكَ » . وَتَأْوِيلُهَا أَنَّهُ نَهَاكَ عَنْ طَلَبِ غَيْرِهِ . وَتَقُولُ : خَالَدٌ بَطَلٌ ، نَاهِيكَ مِنْ بَطَلٍ . أَي : كَافِيكَ ، وَهُوَ بِطُولِهِ يَنْهَاكَ عَنِ البَحْثِ عَنْ بَطَلٍ غَيْرِهِ .
 (١) ضَمَّ الأَحَادِيثَ ، وَلَمْ يَحْفَظْهَا .
 (٢) نَمَّ الحَدِيثُ : ظَهَرَ .
 (٣) نَمَّ الحَدِيثُ : دَفَعَهُ . نَقَلَهُ . أَشَاعَهُ إِفْسَادًا وَلَمْ يَحْفَظْهُ .
 (٤) نَمَّ بَيْنَهُمْ : أَفْنَدَ ، وَأَغْرَى بَعْضَهُمْ بَعْضًا .
 (٥) نَمَّ : زَيْنَ الكَلَامِ بِالكُذْبِ .
 (٦) نَمَّتْ عَلَى المِسْكِ رَائِحَتُهُ : دَلَّتْ عَلَى وُجُودِهِ (مَجَازٌ) .
 (٧) نَمَّ الجِلْدُ : عَرِقَ (مَجَازٌ) .

(١٠٧٧) نَمَى المَالُ أَوْ نَمَا

- وَيُحْطَوْنَ مَنْ يَقُولُ : نَمَى المَالُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : نَمَا المَالُ ، أَي : زَادَ وَكَثُرَ . وَكَلَا الفِعْلَيْنِ إِمْلَاؤُهُ صَحِيحٌ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ هَذَا يَأْتِي وَوَاوِيٌّ ، فَتَقُولُ : نَمَى يَنْمِي

(١٠٨١) أَكْمَلْتُ قِرَاءَةَ الكِتَابِ لَا أَهْمَيْتُهَا

- ويقولون : أَهَمَّتُ قِرَاءَةَ الكِتَابِ . وَالصَّوَابُ : أَكْمَلْتُهَا

أَوْ أَتَمَّتْهَا .

ثُمَّ النَّاجُ ، ثُمَّ الْمَدُّ ، ثُمَّ الْمَتْنُ ، ثُمَّ الْوَسِيطُ .
أَمَّا الْمَنَارَةُ الَّتِي يَجْمَعُهَا الْأَسَاسُ عَلَى مَنَارٍ فَهِيَ : الْعَلَامَةُ
الَّتِي تُجْعَلُ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ ، كَمَا جَاءَ فِي اللِّسَانِ .

أَمَّا الْفِعْلُ (أَنْهَى) فَمِنْ مَعَانِيهِ :

- (١) أَنْهَيْتُ الْأَمْرَ إِلَى الْحَاكِمِ : أَعْلَمْتُهُ بِهِ (الْمَصْبَاحُ) .
- (٢) أَنْهَيْتُ إِلَيْهِ الْخَيْرَ : أَبْلَغْتُهُ (الصِّحَاحُ) . أَبْلَغْتُهُ وَأَوْصَلْتُهُ
(اللِّسَانُ وَالنَّاجُ) .

(١٠٨٤) مُنَوِّطٌ بِهِ

وَيَقُولُونَ : هَذَا الْأَمْرُ مُنَوِّطٌ بِفُلَانٍ . وَالصُّوَابُ : هَذَا الْأَمْرُ
مُنَوِّطٌ بِفُلَانٍ ، أَيْ : مُعْتَقٌ بِهِ ، أَوْ : لَهُ صِلَةٌ بِهِ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ هُوَ :
نَاطَهُ بِهِ ، أَيْ : وَصَلَهُ ، وَلَيْسَ أَنْاطَهُ بِهِ .

(٣) أَنْهَى مِنَ اللَّحْمِ إِنْهَاءً : اكَتَفَى مِنْهُ وَشَبَّحَ (اللِّسَانُ) .

(٤) أَنْهَى الرَّجُلُ : أَتَى النَّهْيَ أَوْ النَّهْيَ ، أَيْ : الْعَدِيدَ
(النَّاجُ) .

(٥) طَلَبَ حَاجَةً حَتَّى أَنْهَى عَنْهَا : تَرَكَهَا ، طَفِرَ بِهَا أَوْ لَمْ
يَطْفُرْ (الْقَامُوسُ) .

(١٠٨٥) هَذَا أَحْسَنُ قَلِيلاً مِنْ ذَاكَ

(لا) هَذَا - نَوْعًا - أَحْسَنُ مِنْ ذَاكَ

وَيَقُولُونَ : هَذَا - نَوْعًا - أَحْسَنُ مِنْ ذَاكَ ، أَوْ : هَذَا أَحْسَنُ
مِنْ ذَاكَ نَوْعًا م .

وَلَيْسَ الْمَقْصِدُ بِالْجُمْلَةِ الْأُولَى : مِنْ حَيْثُ نَوْعُهُ ، بَلِ الْمَقْصُودُ
بِكَلِمَتَيْ (نَوْعًا ، وَنَوْعًا مَا) فِي الْجُمْلَتَيْنِ هُوَ : قَلِيلاً ، لِذَا يَجِبُ
أَنْ نَقُولَ : هَذَا أَحْسَنُ قَلِيلاً مِنْ ذَاكَ .

(١٠٨٢) تَنَاوَبَا عَلَى الْحِرَاسَةِ أَوْ تَنَاوَبَا الْحِرَاسَةَ

وَيُحْتَطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : تَنَاوَبَ خَالِدٌ وَفَرِيدٌ الْحِرَاسَةَ . وَيَقُولُونَ
إِنَّ الصُّوَابَ هُوَ : تَنَاوَبَا عَلَى الْحِرَاسَةِ .

تَنَاوَبَا عَلَى الْأَمْرِ : تَدَاوَلَاهُ بَيْنَهُمَا ، يَفْعَلُهُ هَذَا مَرَّةً ، وَهَذَا
مَرَّةً .

وَقَدْ أَجَازَ اللِّسَانُ : تَنَاوَبَ الْخُطْبَ وَالْأَمْرَ وَالتَّوْبَةَ فِي
المَاءِ وَغَيْرِهِ . وَأَجَازَ الْمَدُّ : تَنَاوَبُوا المَاءَ ، وَعَلَى المَاءِ . وَأَجَازَ
مَنْ اللُّغَةِ : تَنَاوَبُوا المَاءَ ، وَتَنَاوَبُوا عَلَى الشَّيْءِ .

وَجَاءَ فِي الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ : تَنَاوَبَ الْقَوْمُ الشَّيْءَ وَعَلَيْهِ :
تَدَاوَلُوهُ بَيْنَهُمْ وَتَقَاسَمُوهُ .

(١٠٨٦) تُتَيْفُ عَلَى أَلْفٍ أَوْ تُتَيْفُ

وَيَقُولُونَ : تُتَيْفُ الدَّنَائِيرُ عَلَى أَلْفٍ ، بِمَعْنَى : تَزِيدُ .
وَالصُّوَابُ : تُتَيْفُ الدَّنَائِيرُ عَلَى أَلْفٍ ، أَوْ : تُتَيْفُ ، لِأَنَّ مَعْنَى نَافِ
الشَّيْءِ يُتَيْفُ : ارْتَفَعَ وَأَشْرَفَ .

(١٠٨٧) نَيْلُ الْمَارَبِ

وَيَقُولُونَ : لَمْ يَسْتَطِعْ نَوَالٌ مَارَبِهِ . وَالصُّوَابُ : لَمْ يَسْتَطِعْ
نَيْلُ مَارَبِهِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (نَالَ) الْبَائِسِيُّ ، يَعْنِي : أَصَابَ الشَّيْءَ ،
أَوْ حَصَلَ عَلَيْهِ .

أَمَّا الْفِعْلُ : نَالَ نَيْالٌ نَوَالًا (الْوَالِي) ، فَإِنَّهُ يَعْنِي الْعَطَاءَ .
وَالْفِعْلُ : نَالَ مِنْ كَذَا نَيْلًا ، وَنَيْالٌ نَيْلًا وَمَنَالًا وَمَنَالَةٌ : بَلَّغَ
مَا أَرَادَ . وَالْأَمْرُ مِنْ نَيْلٍ : نَيْلٌ ، وَمِنْ نَيْالٍ : نَيْلٌ .

وَمِنْ مَعَانِي النِّوَالِ :

(١) الْعَطَاءُ .

(٢) الصُّوَابُ .

(٣) التَّنْصِيبُ .

(١٠٨٣) الْمَنَاورُ وَ الْمَنَائِرُ

وَخَطَأً سَيِّبَوِيهِ ثُمَّ الْمُنْدِيرُ مَنْ يَجْمَعُ الْمَنَارَةَ عَلَى مَنَائِرٍ ، وَقَالَ
إِنَّ الصَّحِيحَ هُوَ : مَنَاورٌ لِأَنَّ الْوَاوَ أَصْلِيَّةٌ .

وَلَكِنْ :

الصِّحَاحُ قَالَ :

« الْمَنَارَةُ : (١) الَّتِي يُودَّنُ عَلَيْهَا .

(٢) مَا يُوضَعُ فَوْقَهَا السِّرَاجُ .

وَالجَمْعُ : الْمَنَاورُ بِالْوَاوِ ، لِأَنَّهُ مِنَ النُّورِ . وَمَنْ قَالَ (مَنَائِرُ)

وَهَمَزٌ ، فَقَدْ شَبَّهَ الْأَصْلِيَّ بِالرَّائِدِ ، كَمَا قَالُوا : مَصِيبَةٌ وَمَصَائِبُ ،
وَأَصْلُهُ : مَصَابُوبٌ . »

وَحَذَا حَدَّثُوا الصِّحَاحَ اللِّسَانُ ، ثُمَّ الْمَصْبَاحُ ، ثُمَّ الْقَامُوسُ ،

قَلْبِهِ ، لِأَنَّ النَّيَاطَ مُفْرَدٌ مُذَكَّرٌ ، وَهُوَ عِرْقٌ غَلِيظٌ يَنْطَبِ بِهَ الْقَلْبُ إِلَى الْوَتِينِ ، فَإِذَا قُطِعَ مَاتَ صَاحِبُهُ .

وَالْوَتِينُ هُوَ : عِرْقٌ فِي الْقَلْبِ إِذَا انْقَطَعَ مَاتَ صَاحِبُهُ وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : هُوَ عِرْقٌ لَاصِقٌ بِالْقَلْبِ مِنْ بَاطِنِهِ أَجْمَعٌ ، يَسْقِي الْعُرُوقَ كُلَّهَا الدَّمَ ، وَيَسْقِي اللَّحْمَ ، وَهُوَ نَهْرُ الْجَسَدِ وَالْجَمْعُ : وَتَنٌ وَأُوتِنَةٌ .

وفي المعاجم : النَّيَاطُ هُوَ الْفَرْأُ أَيْضًا . وَمُعَلَّقٌ كُلُّ شَيْءٍ وَجَمَعُهُ : أَنْوَطَةٌ وَنُوطٌ .

وفي الصِّحَاحِ : النَّيَاطُ وَالنَّبْطُ بِمَعْنَى .

وفي الْأَسَاسِ : النَّيَاطُ وَالنُّوْطُ بِمَعْنَى .

وفي الإِنْكِلِيزِيَّةِ هُوَ ال : aorta ، وفي الْفَرَنْسِيَّةِ ال : aorte

(١٠٩٢) جَاءَ مِئَةٌ رَجُلٍ وَنَيْفٌ

ويقولون : جَاءَ نَيْفٌ وَمِائَةٌ رَجُلٍ . وَالصَّوَابُ : جَاءَ مِئَةٌ (كِتَابَةُ الْمِئَةِ دُونَ أَلْفٍ بَعْدَ الْمِئِمْ أَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ وَالْمُنْتَقِ) رَجُلٍ وَنَيْفٌ . وَلَا يُقَالُ (نَيْفٌ) إِلَّا بَعْدَ الْعُقُودِ (مِنْ عَشْرِينَ إِلَى تِسْعِينَ) ، أَوْ الْمِئَةِ ، أَوْ الْأَلْفِ . نَحْوُ : جَاءَ أَرْبَعُونَ وَنَيْفٌ ، وَمِئَةٌ وَنَيْفٌ ، وَأَلْفٌ وَنَيْفٌ .

وَيَعْنُونَ بِكَلِمَةِ (نَيْفٌ) الْأَعْدَادَ مِنْ وَاحِدٍ إِلَى تِسْعَةٍ بَعْدَ الْعُقُودِ وَالْمِائَاتِ وَالْآلَافِ .
ويقول بَعْضُ خُذَاقِ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ إِنَّ النَّيْفَ : مِنْ وَاحِدَةٍ إِلَى ثَلَاثٍ ، وَالْبِضْعُ : مِنْ أَرْبَعٍ إِلَى تِسْعٍ .

(١٠٩٣) يُنِيفُ عَلَى الْمِئَةِ

ويقولون : يُنِيفُ عِدْدُهُمْ عَلَى الْمِائَةِ . وَالصَّوَابُ : يُنِيفُ عِدْدَهُمْ عَلَى الْمِئَةِ (الْمِائَةِ) . وَفِعْلُهُ : أَنْافَ عَلَيْهِ : زَادَ .

أَمَّا نَافٌ يُنِيفُ نَوْفًا فَهِيَ مَعَانِيهِ :

(١) نَافٌ الشَّيْءُ : عَلَا وَارْتَفَعَ .

(٢) نَافَتْ الضُّعْفُ : صَالَتْ .

(٣) نَافٌ عَلَيْهِ : أَشْرَفَ .

(٤) نَافَ الرَّصِيعُ النَّذْيَ وَنَحَوَهُ : مَصَّه .

وَقَالَ الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ : « نَالَ الشَّيْءَ نَوَالًا وَنَوَالًا : حَصَلَ عَلَيْهِ » ، وَلَكِنْ دُونَ أَنْ يَفُورَ بِمَوَاقِفَةِ الْمَجْمَعِ الَّذِي أَضْدَرَّهُ ، مِمَّا يَحُولُ دُونَ جَوَازِ اسْتِعْمَالِ « نَوَالٍ » بِمَعْنَى الْحُصُولِ عَلَى الشَّيْءِ .

(١٠٨٨) ذَكَرَ مَضَارَّ التَّدْخِينِ أَوْ نَوْهَ بِهَا

ويقولون : نَوْهَ بِمَضَارِّ التَّدْخِينِ . وَنُفِضِلُ : ذَكَرَ أَضْرَارَ التَّدْخِينِ ؛ لِأَنَّ مِنْ مَعَانِي الْفِعْلِ (نَوْهَ) :

(١) نَوْهَ بِهِ : دَعَاهُ بِصَوْتٍ مُرْتَفِعٍ .

(٢) نَوْهَهُ وَنَوْهَ بِهِ : رَفَعَ ذِكْرَهُ وَمَذَحَهُ وَعَظَّمَهُ .

وفي حَدِيثِ عُمَرَ : أَنَا أَوَّلُ مَنْ نَوْهَ بِالْعَرَبِ ، أَيُّ : رَفَعَ ذِكْرَهُمْ .

(٣) نَوْهَ بِالْحَدِيثِ : أَشَادَ بِهِ وَأَظْهَرَهُ .

(١٠٨٩) نِيَاتٌ

ويجمعون : نِيَّةً عَلَى : نَوَايَا . وَالصَّوَابُ : نِيَّاتٌ . وفي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ » . وَقَدْ ذَكَرَ صَاحِبُ التَّاجِ وَاللِّسَانِ أَنَّ نِيَّةً تُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى نِيٍّ ، مُسْتَشْهِدِينَ بِقَوْلِ النَّابِغَةِ الْجَمْدِيِّ :

إِنَّكَ أَنْتَ الْخَزُونُ فِي أَثَرِ النَّيِّ ، فَإِنْ تَوَرَّ نِيَّهُمْ تَقِيمُ
وَأَرْجَحُ أَنَّ النَّابِغَةَ الْجَمْدِيَّ ، جَاءَنَا هَذَا الْجَمْعُ ، لَيْسَتْ قِيمُ
وَزَنُّ نِيَّتِهِ ، وَلَا أَعْرِفُ شَاعِرًا كَثِيرًا آخَرَ ، أَوْ أُدِيًّا لِمَعَا اسْتَعْمَلَ
هَذَا الْجَمْعَ (نِيٍّ) .

(١٠٩٠) لَحْمٌ نِيءٌ

ويقولون : لَحْمٌ نِيءٌ ، أَوْ نَيْسٌ . وَالصَّوَابُ : لَحْمٌ نَيْءٌ ، وَيَجُوزُ : نَيْسٌ بِالْإِبْدَالِ وَالْإِدْغَامِ ، أَوْ نَهْيٌ ، وَهُوَ اللَّحْمُ الَّذِي لَمْ يَنْضَجْ ، أَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ .

أَمَّا النَّيُّ فَهُوَ : الشَّحْمُ دُونَ اللَّحْمِ .

(١٠٩١) تَقَطَّعَ نِيَاطُ قَلْبِهِ

ويقولون : تَقَطَّعَتْ نِيَاطُ قَلْبِهِ . وَالصَّوَابُ : تَقَطَّعَ نِيَاطُ

بابُ الهاءِ

(١٠٩٤) رَجُلٌ مُسْتَهْتَرٌ

وَيُضِيفُ التَّاجُ وَمَنْ لُغَةً : سَحَابٌ هَتَانُ .
وَفِعْلُهُ : هَتَنَ الْمَطَرُ وَالذَّمْعُ ، يَهْتِنُ ، هَتْنَا وَهَتُونًا ، وَهَتَانًا ،
وَهَتَانًا .

ويقولون : هذا رَجُلٌ مُسْتَهْتَرٌ . والصَّوَابُ : هذا رَجُلٌ
مُسْتَهْتَرٌ ، أَي : كثيرُ الأباطيلِ ، كما جاءَ في اللِّسانِ
والتَّساجِ ، أو يَتَّبِعُ هَوَاهُ فلا يُبالي بما يفعلُ ، كما جاءَ في
المِصْبَاحِ .
والفعلُ (استهتَر) من الأفعالِ المبنيةِ لِلْمَجْهُولِ . ومن
معانيه :

(١) ذَهَبَ عَقْلُهُ . خَرَفَ (مَجاز) .
(٢) اسْتَهْتَرَ بِفُلَانَةٍ : أَصْبَحَ لا يُبالي ما قِيلَ فيه لأجلِها وشَتِمَ
به (مَجاز) .
(٣) اسْتَهْتَرَ بِالشَّيْءِ : قَتَنَ به ، لا يتحدَّثُ بغيرِهِ ولا يَعْقِلُ عنه
(مَجاز) .
(٤) المُسْتَهْتَرُ : الَّذي لا يُبالي ما قِيلَ له وما شَتِمَ به .
(٥) مُسْتَهْتَرٌ بِالشَّرَابِ وَغيرِهِ : مُسْرِفٌ جِدًّا في وِلْوِهِ به .

وَيَقُولُونَ : هَجَسْتُ فِي السَّفَرِ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ . وَالصَّوَابُ :
هَجَسَ السَّفَرُ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ فِي صَدْرِي ، أَي : وَقَعَ فِي
خَلْدِي وَخَطَرَ بِيَالِي . أو هُوَ أَنْ أُحْدِثَ نَفْسِي فِي صَدْرِي مِثْلَ
الْوَسْوَاسِ . ومنه الحديثُ : « وما يهَجِسُ في الضَّائِرِ » . أَي :
يُحْطِرُ بِهَا وَيَدُورُ فِيهَا مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْأَفْكَارِ .
وَفِعْلُهُ : هَجَسَ يَهْجِسُ وَيَهْجِسُ هَجْسًا . وقد قال
الشَّاعِرُ :

وَطَأَطَاتِ النَّعَامَةُ مِنْ بَعِيدٍ
وقد وَقَرْتُ هاجِسَهَا وَهَجْسِي

و (النَّعَامَةُ) اسمُ فَرَسٍ الشَّاعِرِ .

وَمِنْ مَعَانِي الْهَجْسِ :

- (١) الصَّوْتُ الْحَقِيقِيُّ تَسْمَعُهُ وَلَا تَفْهَمُهُ .
- (٢) هَجَسَنِي عَنْ كَذَا فَانْهَجَسْتُ : رَدَّنِي فَارْتَدَّدْتُ .
- (٣) الْهَجْسُ : كَلٌّ ما وَقَعَ فِي خَلْدِكَ .

(١٠٩٥) هَتَافٌ

ويقولون : اسْتَقْبَلَ فُلَانٌ بِالْهَتَافِ . وَالصَّوَابُ : اسْتَقْبَلَ
بِالْهَتَافِ . وَالْهَتَافُ هُوَ : الصَّوْتُ الْجَافِي الْعَالِي ، وَقِيلَ :
الصَّوْتُ الشَّدِيدُ .

وقد هَتَفَ بِهِ يَهْتِفُ هَتَافًا وَهَتْفًا : صَاحَ بِهِ .

وفي حديثِ حُذَيْفِ بْنِ الْيَمَانِ ، قَالَ : أَهْتِفُ بِالْأَنْصَارِ ، أَي : نَادِهِمْ
وَأَدْعُهُمْ .

(١٠٩٦) سَحَابٌ هَتُونٌ وَهَاتِنٌ وَهَتَانٌ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ : هَدَأَ مِنْ نَائِرِهِ . ويقولُ الأساسُ
وَاللِّسَانُ وَالْمِصْبَاحُ وَالْحَيْطُ وَمَنْ لُغَةً : إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : أَهْدَأُ
نَائِرُهُ ، لِأَنَّ الْقَيْلَ (أَهْدَأُ) يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ .
ولكن :

الصَّحَاحُ وَمَدَّ الْقَامِوسُ وَالْوَسِيطُ يَقُولُ : أَهْدَأُهُ : سَكَّنَهُ ،
وَيُقَالُ : هَدَأَتِ الصَّبِيَّ أُمُّهُ : إِذَا جَعَلَتْ تَضْرِبُ عَلَيْهِ بِكُمِّهَا

ويقولون : سَحَابٌ هَتِينٌ . وَالصَّوَابُ : سَحَابٌ هَاتِنٌ أَوْ
هَتُونٌ ، أَي : يَصُبُّ ما فيه مِنْ مِاءٍ . وَالْجَمْعُ : هَتَانٌ ،
وَهَتُونٌ .

لِينَامَ ، وَأَهْدَاتُهُ إِهْدَاءً .

(١١٠٠) أَهْدَى لَهُ أَوْ إِلَيْهِ كِتَابًا

ويقولون : أَهْدَى فُلَانًا كِتَابًا . وَالصَّوَابُ : أَهْدَى لِفُلَانٍ أَوْ إِلَى فُلَانٍ كِتَابًا ، أَيْ : بَعَثَ بِهِ إِلَيْهِ وَأَتَحَفَهُ بِهِ إِكْرَامًا .
ومنه : أَهْدَى الْهَدْيَ إِلَى الْحَرَمِ = سَاقَهُ . وَالْهَدْيُ : هُوَ مَا أُهْدِيَ إِلَى الْحَرَمِ مِنَ الْإِبِلِ وَالنَّسَاءِ .
وَأَهْدَى الْعُرُوسَ إِلَى بَعْلِهَا : زَفَّهَا إِلَيْهِ .

(١١٠١) هَدَاهُ إِلَى الطَّرِيقِ وَلِلطَّرِيقِ أَوْ هَدَاهُ

الطَّرِيقَ

وَيُحْطَوْنَ مَنْ يَقُولُ : هَدَاهُ الطَّرِيقَ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : هَدَاهُ إِلَى الطَّرِيقِ . وَفِي الْحَقِيقَةِ بَأَيِّ الْفِعْلِ هَدَى (أَيَّ : أُرْسَدَ) مُتَعَدِّيًا دُونَ حَرْفِ فِعْلٍ : هَدَيْتُهُ الطَّرِيقَ . وَهَذِهِ لُغَةٌ الْحِجَازِ . وَيَقُولُ أَيْضًا : هَدَاهُ إِلَى الطَّرِيقِ ، وَهَدَاهُ لِلطَّرِيقِ ، مُتَعَدِّيًا بِحَرْفِي الْجَرَ (إِلَى) أَوْ (اللام) .

وَالْفِعْلُ (هَدَى) مِنْ أَكْثَرِ الْأَفْعَالِ وَرُودًا فِي آيِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ . إِذْ جَاءَ ١٣٧ مَرَّةً . أَمَّا مُتَعَدِّيًا دُونَ حَرْفٍ ، أَوْ مُتَعَدِّيًا بِحَرْفِ الْجَرَ (إِلَى) أَوْ (اللام) ؛ فَفِي الْآيَةِ ٦٧ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿وَلَهْدِيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٣٥ مِنْ سُورَةِ يُونُسَ : ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ . قُلْ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ﴾ .

(١١٠٢) اسْتَهْدَى فُلَانًا

ويقولون : اسْتَهْدَى مِنْ فُلَانٍ . وَالصَّوَابُ : اسْتَهْدَى فُلَانًا ، وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ . وَمَعْنَاهُ : طَلَبَ مِنْهُ الْهَدْيَةَ . وَالْفِعْلُ اسْتَهْدَى فُلَانًا يَعْنِي أَيْضًا : طَلَبَ مِنْهُ الْهَدَايَةَ .

(١١٠٣) فِي فَرَحٍ وَطَرَبٍ لَا فِي هَرَجٍ وَمَرَجٍ

ويقولون : كَانَتْ أُسْرَتَا الْعُرُوسَيْنِ فِي هَرَجٍ وَمَرَجٍ وَالصَّوَابُ : كَانَتَا الْأُسْرَتَانِ فِي فَرَحٍ وَطَرَبٍ ، لِأَنَّ مَعْنَى الْهَرَجِ هُوَ : الْفِتْنَةُ ، وَالْإِخْطِلَاطُ ، وَالقِتَالُ . أَمَّا مَعْنَى الْمَرَجِ فَهُوَ : الْقَلْقُ ، وَالْإِخْطِلَاطُ ، وَالْأَضْطِرَابُ . وَالْفِتْنَةُ الْمُسْكِكَةُ . وَالتَّهْوِيشُ .

وَقَدْ سَكَّنَتِ الرَّاءُ فِي (مَرَجٍ) لِلْمُرَاوَجَةِ مَعَ (هَرَجٍ) .

وَيَقْلُ النَّجَاحُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ عِبَارَةَ الصَّحَاحِ نَفْسَهَا . دُونَ أَنْ تَظْهَرَ الشَّدَّةُ عَلَى دَالِ (هَدَا) ، وَأُرْجِحُ أَنَّ الشَّدَّةَ سَقَطَتْ فِي الطَّبَاعَةِ عَنِ الدَّالِّ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (هَدَا) لَازِمٌ فِي جَمِيعِ الْمَعَامِلِ ، وَقَوْلُ النَّجَاحِ : وَتَسَكَّنَتْ ، وَقَوْلُهُ بَعْدَ ذَلِكَ : (وَأَهْدَاتُهُ إِهْدَاءً) يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النَّجَاحَ يُرِيدُ : هَدَّاتُ الصَّبِيِّ .
لِذَا يَجِئُ لَنَا أَنْ نَلْجَأَ إِلَى الْمَجَازِ ، وَقَوْلُ : هَدَّاتُ فَائِرِ الْقَائِدِ .

(١٠٩٩) كَانَتْ غَايَتُهُ الْفَتْكَ بِالْعَدْوِ أَوْ كَانَ

يَسْتَهْدِفُ الْفَتْكَ بِهِ

ويقولون : هَدَفَ إِلَى الْفَتْكِ بِالْعَدْوِ . وَالصَّوَابُ : كَانَتْ غَايَتُهُ الْفَتْكَ بِالْعَدْوِ . أَوْ : اسْتَهْدَفَ الْفَتْكَ بِالْعَدْوِ (مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ) . أَوْ : جَعَلَ الْفَتْكَ بِالْعَدْوِ هَدَفًا لَهُ ؛ لِأَنَّ مَنْ مَعَانَى (هَدَفَ) فِي الْمُعْجَمَاتِ :

- (١) هَدَفَ إِلَيْهِ : دَخَلَ (النَّجَاحُ وَمِنَ اللَّغَةِ وَالْحَيْطِ وَالْوَسِيطِ) .
- (٢) هَدَفَ إِلَيْهِ : أَسْرَعَ (النَّجَاحُ وَاللِّسَانُ وَمِنَ اللَّغَةِ وَالْوَسِيطِ) .
- (٣) هَدَفَ لِلْحَمِيمِينَ . أَوْ أَهْدَفَ لَهَا : قَارَبَهَا (مَجَازًا) [النَّجَاحُ وَالْأَسَاسُ وَالْحَيْطُ وَالْوَسِيطُ] .
- (٤) هَدَفَ فُلَانٌ : كَسِيلٌ وَضَعْفٌ (مَجَازًا) [مِنَ اللَّغَةِ وَالْوَسِيطِ] .

(٥) أَهْدَفَ إِلَيْهِ : لَجَأَ (مَجَازًا) [النَّجَاحُ وَاللِّسَانُ وَالْحَيْطُ وَالصَّحَاحُ وَمِنَ اللَّغَةِ وَالْوَسِيطِ] .

(٦) أَهْدَفَ لَهُ الشَّيْءُ : عَرَّضَ لَهُ (النَّجَاحُ وَالْأَسَاسُ وَمِنَ اللَّغَةِ وَاللِّسَانُ وَالْحَيْطُ وَالصَّحَاحُ وَالْمِصْبَاحُ) .

(٧) أَهْدَفَ مِنْهُ : دَنَا (النَّجَاحُ وَالْحَيْطُ وَمِنَ اللَّغَةِ) .

(٨) أَهْدَفَ لَهُ : دَنَا (اللِّسَانُ وَمِنَ اللَّغَةِ) .

(٩) أَهْدَفَ عَلَى التَّلِّ : أَشْرَفَ (الصَّحَاحُ وَاللِّسَانُ وَالْحَيْطُ وَمِنَ اللَّغَةِ) .

وَلَكِنْ :

المعجم الوسيط قال : هَدَفَ إِلَى الْأَمْرِ : رَمَى . كَأَنَّهُ جَعَلَهُ هَدَفًا لَهُ (مَوْلُودَةٌ) . وَلَمْ يَذْكَرِ (الْوَسِيطُ) أَنَّ جَمْعَ الْقَاهِرَةِ أَقْرَبُ ذَلِكَ ، مِمَّا يَحْتَمِلُنَا عَلَى الْإِحْجَامِ عَنِ اسْتِعْمَالِ (هَدَفَ إِلَيْهِ) بِمَعْنَى : (جَعَلَهُ هَدَفًا لَهُ) .

(١١٠٤) الهراوة

هذا البستان ؟ لأن (هل) إذا دَحَلَتْ عَلَى جُمْلَةٍ حَبَّرَهَا فِعْلًا ،
وَجَبَ تَقْدِيمُ الْفِعْلِ .

ويقولون : ضَرَبَهُ بِالْهَرَاوَةِ . وَالصَّوَابُ : ضَرَبَهُ بِالْهَرَاوَةِ ،
وَهِيَ الْعَصَا ، وَقِيلَ : الْعَصَا الضَّخْمَةُ . وَالجَمْعُ : هَرَاوَى ،
وَهْرِي ، وَهْرِي .
نقول : هَرَوْتُهُ ، أَهَرُوهُ ، هَرَوْنَا .

أما إذا لزم تقديم الأسماء لعرض بلاغي ، جيء مكانها
بالهمزة ، فيقال : أهذا البستان يروقك ؟

ويجوز أن نقول : هَرَيْتُهُ = ضَرَبْتُهُ بِالْهَرَاوَةِ ، أَهْرِيهِ
هَرِيًّا .

(١١٠٨) أَلَا يَسْتَحِقُّ وَلَيْسَ هَلْ لَا يَسْتَحِقُّ

ويقولون : هَلْ لَا يَسْتَحِقُّ فَلَانَ التَّكْرِيمَ . وَالصَّوَابُ : أَلَا
يَسْتَحِقُّ فَلَانَ التَّكْرِيمَ ؟ لِأَنَّ (هَلْ) مُخْتَصَّةٌ بِالْإِجْبَابِ ،
لَا بِالنَّقْيِ .

(١١٠٥) هَطَلُ الْمَطَرِ وَتَهْطَالُهُ وَهَطَلَانُهُ

ويقولون : هَطَلُ الْمَطَرِ . وَلَيْسَ بَيْنَ مَصَادِرِ الْفِعْلِ
(هَطَلٌ) الْمَصْدَرُ (هَطُولٌ) . فَيَبِي الْمَعْجَمِ : هَطَلَّ الْمَطَرُ
هَطَلًا ، وَهَطَلَانًا ، وَتَهْطَالًا : مَطَرٌ مُتَابِعًا مُتَفَرِّقًا عَظِيمَ الْقَطْرِ ،
فَهُوَ : هَطَلٌ ، وَهَاطِلٌ . وَهِيَ : هَطِيلَةٌ ، وَهَاطِلَةٌ . وَالْجَمْعُ :
هَطَلٌ .

(١١٠٩) هَلَّ شَهْرُ رَمَضَانَ

ويقولون : هَلَّ شَهْرُ آذَانَ . وَالصَّوَابُ : هَلَّ شَهْرُ رَمَضَانَ ،
أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الْأَشْهُرِ الْقَمَرِيَّةِ ، الَّتِي تَبْدَأُ بِظَهْرِ هَلَالِ ذَلِكَ الشَّهِرِ .
وَأَذَارُ مِنَ الشُّهُورِ الشَّمْسِيَّةِ .

(١١٠٦) تَهَافَّتَ عَلَى الشَّرِّ أَوْ عَلَى الْخَيْرِ

ويقولون : تَهَافَّتُوا عَلَى الْخَيْرِ . وَالْأَفْصَحُ : تَهَافَّتُوا عَلَى
الشَّرِّ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (تَهَافَّتَ) لَمْ يُسْتَعْمَلْ إِلَّا فِي الشَّرِّ
وَالْمَكْرُوهِ .

(١١١٠) طَائِرَةٌ عَمُودِيَّةٌ أَوْ مِرْوَحِيَّةٌ

لا هليكويتر

ويقولون : سَافَرَتْ بِطَائِرَةٍ هَلِيكُوتِرَ . وَالصَّوَابُ : سَافَرَتْ
بِطَائِرَةٍ عَمُودِيَّةٍ ؛ لِأَنَّهَا تُحَلِّقُ عَمُودِيًّا وَتَهْبِطُ عَمُودِيًّا ، أَوْ :
سَافَرَتْ بِطَائِرَةٍ مِرْوَحِيَّةٍ ؛ لِأَنَّ فِي أَعْلَى هَيْكَلِ الطَّائِرَةِ مِرْوَحَةً .

وفي الحديث : «يَتَهَافَّتُونَ فِي النَّارِ» ، أَي : يَتَسَاقَطُونَ ؛ مِنْ
الْهَفْتِ ، وَهُوَ السَّقُوطُ .

ويقول صاحبُ اللِّسَانِ : «وَأَكْثَرُ مَا يُسْتَعْمَلُ (التَّهَافُّتُ)
فِي الشَّرِّ» . وَهَذَا بَعِيٌّ أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ فِي الْخَيْرِ أَيْضًا .

وجاءَ فِي النَّجَاحِ : تَهَافَّتَ الْقَوْمُ تَهَافُّتًا : تَسَاقَطُوا مَوْتًا .
وَفِي مُسْتَدْرَكِ النَّجَاحِ : تَهَافَّتَ الثَّوْبُ تَهَافُّتًا : تَسَاقَطَ
وَلَبِي .

(١١١١) هَلِيُونَ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى النَّبَاتِ الْمَعْرُوفِ اسْمَ هَلِيُونَ . وَالصَّوَابُ :
هَلِيُونَ .

وأنا لم أَعَثِّرْ عَلَى أَدِيبٍ أَوْ شَاعِرٍ يُوثِقُ بِهِمَا قَدْ اسْتَعْمَلَ الْفِعْلَ
(تَهَافَّتَ) فِي الْخَيْرِ . وَلَكِنَّ هَذَا لَا يَبْغِي أَنْ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْخَيْرِ
خَطَأً ؛ لِأَنَّ الْمَعْجَمَ الْوَسِيطَ يَقُولُ : تَهَافَّتَ النَّاسُ عَلَى الْمَاءِ ؛
تَتَابَعُوا ، وَالْمَاءُ خَيْرٌ لِلنَّاسِ . وَيَقُولُ أَيْضًا : تَهَافَّتَ الْفَرَّاشُ
عَلَى الثُّورِ . فَالثُّورُ هُنَا إِنْ كَانَ هَادِيًا مَرَّةً فَهُوَ قَاتِلٌ
أُخْرَى .

(١١١٢) أَمْرٌ هَامٌّ أَوْ مُهِمٌّ

وَيُحْطَوْنَ مَنْ يَقُولُ : أَمْرٌ هَامٌّ ، وَلَا خَطَأَ فِي ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ
هِنَالِكَ فِعْلَيْنِ : هَمَّ الْأَمْرُ ، يَهْمُهُ ، هَمًّا ، وَمَهَمَّةٌ : أَقْلَقَهُ
وَحَزَنَهُ ، فَهُوَ هَامٌّ . وَهِنَالِكَ أَيْضًا : أَمْرٌ الْآمِرُ فَلَانًا : أَقْلَقَهُ
وَحَزَنَهُ ، فَهُوَ مُهِمٌّ . وَكِلْتَا الْكَلِمَتَيْنِ صَحِيحَةٌ .

(١١٠٧) هَلْ يَرُوقُكَ هَذَا الْبُسْتَانُ ؟

جاءَ فِي الْمَصْبَاحِ : أَهْمَتِي الْأَمْرُ : أَقْلَقَنِي ، وَهَمَّتِي هَمًّا (مَنْ
بَابُ قَتَلَ) مِثْلُهُ .

ويقولون : هَلْ هَذَا الْبُسْتَانُ يَرُوقُكَ ؟ وَالصَّوَابُ : هَلْ يَرُوقُكَ

والقائل :

(١١١٣) أَوْدٌ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا (لَا) يَهْمِي أَنْ

وكذا كَلَّمَا تَوَيْتَ لِمَوْلَا

تَفْعَلَ كَذَا

لَكَ مَزِيدًا ، أَوْتَيْتَهُ وَالْهِنَاءُ

وَأَنَا أَقْرَحُ عَلَى مَجَامِينَا إِجَارَةً اسْتِعْمَالِ (الهناء) بمعنى (الهناءة) .

ويقولون : يَهْمِي أَنْ تَفْعَلَ كَذَا . وَالصَّوَابُ : أَوْدٌ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا . أَوْ : أَرْغَبُ فِي أَنْ تَفْعَلَ كَذَا ، لِأَنَّ الْفِعْلَ (هَمْ) هُنَا يَعْنِي : أَقَلْتُ وَأَحْرَنْ .

أَمَّا هَمْ بِالْأَمْرِ يَهْمُ ، فَعِنَاهُ : عَزَمَ عَلَيْهِ ، وَهَمَّهُ السُّقْمُ : أَذَابُهُ .

وَأَهَمَّهُ الْأَمْرُ : أَقْلَقَهُ وَأَحْرَنَهُ .

(١١١٤) كَانَ وَسِيمٌ هُوَ النَّاجِحَ أَوْ النَّاجِحُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : كَانَ وَسِيمٌ هُوَ النَّاجِحُ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : كَانَ وَسِيمٌ هُوَ النَّاجِحُ ؛ لِأَنَّ (هُوَ) يُسَمَّى ضَمِيرَ الْفَضْلِ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ ، أَوْ ضَمِيرَ الْعِمَادِ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ ، وَلَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ لِأَنَّهُ حَرْفٌ ، وَسُمِّيَ ضَمِيرًا لِمَشَابَهَتِهِ الضَّمِيرِ فِي صُورَتِهِ .

وَسُمِّيَ ضَمِيرَ فَضْلِ ؛ لِأَنَّهُ يُؤْتَى بِهِ لِلْفَضْلِ بَيْنَ مَا هُوَ خَيْرٌ أَوْ نَعْتُ . وَلِذَا يُعْرَبُونَ النَّاجِحَ خَيْرَ كَانَ الْمَصْذُوبِ . وَيُعْرَبُونَ (هُوَ) ضَمِيرَ فَضْلِ أَوْ عِمَادٍ لَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٣٢ مِنْ سُورَةِ الْأَنْفَالِ : «إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ» .

(١١١٤) هَيْمَةَ النَّسِيمِ

ويقولون : هَيْمَةُ النَّسِيمِ ، أَيُّ : صَوْتُهُ الْخَفِيفُ جِدًّا . وَالصَّوَابُ : هَيْمَةُ النَّسِيمِ ، إِذَا لَجَأْنَا إِلَى الْمَجَازِ ، لِأَنَّ تَاجَ الْعُرُوسِ يَقُولُ : الْهَيْمَةُ هِيَ الدُّعَاءُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى . بَيْنَمَا يَقُولُ التَّعَالِيُّ فِي فَهْمِ اللَّغَةِ : الْهَيْمَةُ شَيْءٌ قَرَأَهُ غَيْرَ بَيِّنَةٍ . أَمَّا الْفِعْلُ هَيْمَنَ فَمِنْ مَعَارِبِهِ :

(١) هَيْمَنَ عَلَيْهِ هَيْمَنَةً : صَارَ رَقِيبًا عَلَيْهِ وَحَافِظًا وَمُسَبِّطًا .

(٢) هَيْمَنَ عَلَيْهِ : شَهِدَ عَلَيْهِ .

(٣) هَيْمَنَ الطَّائِرُ عَلَى فِرَاحِهِ : رَقَفَ .

(٤) هَيْمَنَ الرَّجُلُ هَيْمَنَةً : قَالَ آمِينَ .

أَمَّا الْمُهَيَّمِينَ فَمِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى ، وَمَعْنَاهُ : الْقَائِمُ عَلَى خَلْقِهِ بِأَعْمَالِهِمْ وَأَرْزَاقِهِمْ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْآيَةِ ٥١ مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿مُضْذِقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ﴾ .

وجاء في الوسيط :

(١) هَيْمَمَ فَلَانٌ : دَعَا اللَّهَ .

(٢) هَيْمَمَ : تَكَلَّمَ وَأَخْفَى كَلَامَهُ .

(٣) الْمُهَيِّمُ : التَّمَامُ .

وجاء في الآية ١٢٠ مِنْ سُورَةِ الْمَائِدَةِ : ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي

كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ .

وَمَعَ ذَلِكَ أَرَى أَنَّ أَبَا نَوَاسٍ لَمْ يُخْطِئْ حِينَ قَالَ :

دَعُ عَنكَ لَوْمِي ، فَإِنَّ اللَّوْمَ إِعْرَاءٌ

وِدَاوِي بَاتِي كَانَتْ هِيَ الدَّاءُ

لِأَنَّ سَبِيئِيَّةَ قَالَ : «إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْعَرَبِ يَجْعَلُونَ (هُوَ) وَأَخَوَاتِهِ أَسْمًا مُبْتَدَأًا ، وَمَا بَعْدَهُ خَبَرٌ» .

وَحِكْمِي عَنْ رُوْبَةَ بِنِ الْعَجَّاجِ ، الرَّاجِزِ الْمَشْهُورِ . وَأَحَدِ أَيْمَةِ اللَّغَةِ الَّذِينَ يُسْتَشْهَدُ بِأَقْوَالِهِمْ ، وَالمُتَوَفَّى سَنَةَ ١٤٥ هـ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : أَظُنُّ زَيْدًا هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ .

وَحِكْمِي أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يَقْرَأُونَ الْآيَةَ ٧٦ مِنْ سُورَةِ الزُّحْرِفِ : ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ ، وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ . (رَاجِعِ الْجِلْدَ الْأَوَّلَ مِنْ كِتَابِ سَبِيئِيَّةِ . صَفْحَةُ ٣٩٥) .

لِذَا لَا أَرَى إِعْرَابَ ضَمِيرِ الْفَضْلِ خَطَأً . وَلَكِنِّي أَرَى الْأَفْصَحَ أَنَّ نَعْمَانَهُ كَحَرْفِ خَالِصِ الْحَرْفِيَّةِ كَمَا عَامَلَهُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ ، وَمُعْظَمُ أَيْمَةِ النُّجَادَةِ .

(١١١٥) الْهِنَاءُ

ويقولون : عَاشَ فَلَانٌ فِي هِنَاءٍ . وَالصَّوَابُ : عَاشَ فِي هِنَاءَةٍ ؛ مَعَ أَنَّ ابْنَ الرُّومِيِّ اسْتَعْمَلَ كَلِمَةَ (الهناء) كَثِيرًا فِي شِعْرِهِ ، وَهُوَ الْقَائِلُ :

لَيْسَ لِلْمُكْتَبِرِ الْمُنْعَصِ عَيْشٌ

إِنَّمَا عَيْشَ عَائِشَ بِالْهِنَاءِ

(١١١٧) بِلَا هُوَادَةَ

ويقولون : سَنَحَابُ الْأَعْدَاءِ بِلَا هُوَادَةَ . أَيُّ بِلَا لَيْنٍ أَوْ

رَفِيٌّ أَوْ صُلِحَ وَالصَّوَابُ : سَنَحَارِبُ الْأَعْدَاءَ بِلَا هَوَادَةٍ .
وَيَجُوزُ أَنْ تَقُولَ أَيْضًا : بِلَا مَهَادَةٍ ، وَتَهْوِيدٍ ، وَتَهَوُّدٍ ، وَتَهَوُّدٍ .

(١١١٨) مَهْوَسٌ

وَيَقُولُونَ إِنَّ الرَّجُلَ الْمَصَابَ يَلْوُثُهُ فِي عَقْلِهِ هُوَ رَجُلٌ مَهْوَسٌ .
وَالصَّوَابُ : رَجُلٌ مَهْوَسٌ .
وَالْمَهْوَسُ : طَرَفٌ مِنَ الْجُنُونِ . وَيَعْنِي (الْمَهْوَسُ) عِنْدَ الْعَامَّةِ : الْمَيْلَ وَالرَّغْبَةَ وَالْعِيَانَةَ الرَّائِدَةَ .

(١١١٩) حَتَّى هَامَتَهُ

وَيَقُولُونَ : حَتَّى هَامَهُ احْتِرَامًا لِلسَّيِّدَةِ . وَالصَّوَابُ : حَتَّى هَامَتَهُ احْتِرَامًا لِلسَّيِّدَةِ ، لِأَنَّ مَعْنَى (الْهَامَ) هُوَ الرُّؤُوسُ . أَمَّا الرَّأْسُ فَهِيَ الْهَامَةُ .
وَعَلَى قَوْلِ الْمُعْجَمِ : (الْهَائِي) اسْمُ فَاعِلٍ مِنَ الْفِعْلِ : هَوَى يَهْوِي هَوِيًا وَهَوِيًّا وَهَوِيَانًا ، سَقَطَ مِنْ عُلُوِّ إِلَى سُفْلٍ . وَلَكِنْ :

(١١٢٠) الْهَائُونُ وَالْهَائُونَ وَالْهَائُونَ

« الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ » ذَكَرَ أَنَّ مَجْمَعَ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ وَاقْفَ عَلَى أَنَّ يُطْلَقَ (الْهَائِي) عَلَى مَنْ يَعْتَنُقُ نَوْعًا مِنَ الرِّيَاضَةِ أَوْ الْعَمَلِ يُزَاوِلُهُ عَلَى غَيْرِ احْتِرَافٍ ، وَمَجْمَعُهُ : (هَوَاةٌ) .
لِذَا يُحِقُّ لَنَا أَنْ نَقُولَ : هَذَا هَوِيٌّ طَوَائِعٌ وَهَذَا هَائِيٌّ طَوَائِعٌ .
وَيُقَالُ عَلَى الْوِعَاءِ الَّذِي يُدْقُ فِيهِ الدَّوَاءُ وَغَيْرُهُ اسْمٌ (هَائُونٌ) ، وَالصَّوَابُ : هَائُونٌ وَهَائُونَ وَهَائُونَ . وَقَدْ أُطْلِقَهُ مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَاهِرِيُّ عَلَى الْوِعَاءِ الْمَجْوَّفِ مِنَ الْحَدِيدِ أَوْ النُّحَاسِ يُدْقُ فِيهِ .
وَالْمَجْمَعُ : هَائُونٌ .
وَيَقُولُ اللُّسَانُ : إِنَّ الْهَائُونَ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ .

(١١٢٣) الْمَهَيْبُ

(١١٢١) الْهَوِيَّةُ

وَيَقُولُونَ : أَضَاعَ فُلَانٌ هَوِيَّتَهُ . وَبِقَصْدُونَ بِالْهَوِيَّةِ حَقِيقَةُ الشَّخْصِ الْمُطْلَقَةِ ، الْمُشْتَمِلَةَ عَلَى صِفَاتِهِ الْجَوْهَرِيَّةِ . وَالصَّوَابُ : أَضَاعَ فُلَانٌ هَوِيَّتَهُ ، لِأَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ جِيءَ بِهَا نِسْبَةً إِلَى (هُوَ) .
أَمَّا الْهَوِيَّةُ فَهِيَ الْبَيْتُ الْبَيْدَةُ الْقَعْرُ . وَالْهَوِيَّةُ مَذْكَرُهَا : هَوِيٌّ ، وَهُوَ الْمَحْبُوبُ وَفِعْلُهُ : هَوِيَ يَهْوِي هَوِيًا .

(١١٢٢) هَذَا هَوِيٌّ طَوَائِعٌ ، وَهَذَا هَائِيٌّ طَوَائِعٌ

وَفِعْلُهُ : هَابَهُ يَهَابُهُ (مِنْ بَابِ عَلِمَ يَعْلَمُ) هَيْبًا وَهَيْبَةً وَمَهَابَةً : خَافَهُ ، انْقَادَهُ ، حَذَرَهُ ، وَفَرَّهُ ، عَظَّمَهُ ، فَهُوَ هَائِبٌ وَهَيْبٌ وَهَيْبَةٌ وَهَائِبٌ وَهَيْبٌ وَهَيْبَانٌ وَهَيْبَانٌ وَهَيْبَانٌ وَهَيْبَانٌ : يَخَافُ النَّاسَ ، جِيَانٌ .

وَيُحِطُّ الدَّكْتُورُ مِصْطَفَى جَوَادُ مَنْ يَقُولُ : هَذَا هَائِيٌّ

وَمَهْوَبٌ وَمَهْيَبٌ وَهَيْبٌ : يَخَافُهُ النَّاسُ .

وَيُقَالُ فِي لُغَتِهِ : هَابَهُ يَهْبِيهِ (مِنْ بَابِ ضَرَبَ يَضْرِبُ)
 مَهَابَةً : حَذَرَهُ .
 وَيَقُولُونَ : أَهَاجَهُ ، أَي : أَثَارَهُ . وَالصَّرَابُ : هَاجَهُ يَهْجُهُ .
 هَيْجًا وَهَيْجَانًا وَهَيْجًا ، لِأَنَّ جُمْلَةَ : أَهَاجَتِ الرِّيحُ النَّبْتَ ،
 مَعْنَاهَا : أَيْسَّتَهُ .

(١١٢٤) هَاجَهُ

باب الواو

(١١٢٥) أول مرة

قليلة جرت على الألسن ، والكثير الأول .
(٨) نقل جلال الدين محمد المحلي ، في شرحه جمع الجوامع للسيبكي ، ما قاله النووي .

(٩) وقال الألويسي في كشف الطرقة : قال ابن دريد : وزن أول (فعل) لا (أفعل) ، فقلبت الواو الأولى همزة ، وأدغمت وأو (فعل) في عين الفعل .

وقال الألويسي أيضا : وفي منتهى الأدب يسأل أولي وأولة .

فحين ذلك كله ترى أن إضافة تاء التانيث المربوطة إلى أول (أولة) جائزة كتأنيثها بالالف المقصورة (أولى) ، وإن كانت الثانية أبلغ ، لأنها ذكرت وحدها في القرآن الكريم عشرين مرة ، منها قوله تعالى في الآية ٢١ من سورة طه : ﴿ قَالَ خُذْهَا وَلَا تَخَفْ ، سَعِيدُهَا سِيرَتَهَا الْأُولَى ﴾ .

(١١٢٧) رجال ثقات

ويقولون : عندنا رجال ثقا ، فبأثون بكلمة (ثقا) مجموعة جمع تكسير ، مثل : (فضا) و (رعا) ، جمع (قاضي) و (راعي) .

والصواب أن تكتب بالثاء المبسوطة (ثقات) ؛ لأن مفردها (ثقة) لا (ثاق) ، التي أصلها (ثاق) .

(١١٢٨) موقن ببراءته لا واثق ببراءته

ويقولون : نحن واثقون ببراءته . والصواب : نحن موقنون ببراءته ؛ لأن واثق به ، تعني : ائتمنته .
وفعله : وثق به يثق ثقة ، وموثقا ، ووثاقه ، ووثوقا .

(١١٢٩) يجب أن لا نكذب

ويقولون : لا يجب أن نكذب . وهذا يعني أننا يجوز أن

ويقولون : فلان يعني لأول مرة في حياته . والصواب : يعني أول مرة في حياته . أي : أول شيء .

(١١٢٦) الأولى ، الأولة

ويخطئون من يقول : (أولة) ، ومنهم الحريري الذي يقول في كتابه (درة الغرر في أوام الخواص) : « من مفاحش الحان العامة إلحاقهم هاء التانيث ب (أول) » .
ويقولون إن الصواب هو أن (أولى) هي مؤنث (أول) .

ولكن :

(١) الزمخشري قال في الأساس : « تقول جمل أول ، وناقاة أولة ، إذا تقدمت الإبل » .

(٢) وقال المرزوقي في شرح الفصيح : « فأما إجازتهم (الأولة) فلأنهم يستعملونها مع (الآخرة) » .

(٣) وقال ابن منظور في اللسان : وحكى نعلب : هن الأولات دخولا ، والآخرات خروجًا . واحدها الأولة والآخرة . ثم قال : ليس هذا أصل الباب ، وإنما أصل الباب الأول والأولى كالأطول والطولى .

(٤) قال الفيومي في المصباح المنير : وأما وزن (أول) فقبل (فعل) ، وأصله (وؤول) ، فقلبت الواو الأولى همزة ، ثم أدغم ، ولهذا اجترأ بعضهم على تأنيثه بالهاء ، فقال (أولة) ، وليس التانيث بالمرضي .

(٥) ونقل الزبيدي في مستدرک تاجه ما حكاه اللسان عن نعلب .

(٦) ونقل الشيخ أحمد رضا في متن لغته ما حكاه نعلب أيضا .

(٧) وقال النووي في شرح المهذب للشيرازي : الأولة لغة

نَكْذِبَ .

جَبًّا شَدِيدًا ، وَالصَّوَابُ : وَجَدَ بِفُلَانَةٍ وَجَدًا عَظِيمًا .
أَمَّا الفِعْلُ وَجَدَ عَلَيْهَا وَجَدًا ، وَجِدَّةً ، وَمَوْجِدَةً ، وَوَجْدَانًا
فَعَنَاهُ : غَضِبَ عَلَيْهَا ، وَهُوَ وَاجِدٌ عَلَيْهَا . وَوَجَدَ فُلَانٌ وَجَدًا وَجِدَّةً :
صَارَ غَنِيًّا .

وَلِهَذَا عَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ : يَجِبُ أَنْ لَا نَكْذِبَ (وَهِيَ جُمْلَةٌ
فِيهَا قُوَّةٌ) أَوْ : لَا يَجُوزُ أَنْ نَكْذِبَ (وَهِيَ أَقْلُ قُوَّةٍ مِنْ
الْأُولَى) .

(١١٣٣) سَعَى فِي وَجْدَانِ الضَّائِعِ

وَيَقُولُونَ : سَعَى فِي إِيجَادِ طِفْلِهِ الضَّائِعِ وَالصَّوَابُ :
سَعَى فِي وَجْدَانِهِ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ الْمَطْلُوبَ هُوَ (وَجَدَ) الشَّيْءَ ،
الَّذِي يَعْنِي : أَدْرَكَهُ وَأَصَابَهُ وَظَفَرَ بِهِ بَعْدَ ذَهَابِهِ . وَالَّذِي
مَصْدَرُهُ : وَجْدَانٌ وَجِدَّةٌ وَوَجْدٌ وَوُجُودٌ وَوِجْدَانٌ .

وَلَيْسَ الْمَطْلُوبُ هُنَا الفِعْلُ (أَوْجَدَ) الَّذِي مَصْدَرُهُ (إِيجَادٌ) .
وَالَّذِي لَهُ عِدَّةٌ مَعَانٍ ، مِنْهَا :

(١) أَوْجَدَ اللَّهُ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ مَوْجُودًا

(٢) أَوْجَدَهُ مِنَ الْعَدَمِ : خَلَقَهُ فَوَجِدَ . أَيُ : خَلَقَ .

وَنَحْنُ نَجِدُ الطِّفْلَ الضَّائِعَ وَلَا نُوجِدُهُ .

(١١٣٠) أَكَلَةٌ لَا وَجِبَةَ

وَيُطْلَقُونَ عَلَى كُلِّ مَرَّةٍ نَأْكُلُ فِيهَا الطَّعَامَ اسْمٌ : وَجِبَةٌ
وَالصَّوَابُ : أَكَلَةٌ ، لِأَنَّ الْوَجِبَةَ هِيَ الْأَكَلَةُ الْوَحِيدَةُ فِي الْيَوْمِ
وَاللَّيْلَةِ .

وَقَدْ أَطْلَقَ الْمَجْمَعُ الثَّانِي الْمِصْرِيُّ فِي نَادِي دَارِ الْعُلُومِ سَنَةَ
١٩١٠ م . فِي الْجَدُولِ رَقْمُ ١٠٣ . كَلِمَةَ الْوَجِبَةَ عَلَى الْأَكَلَةِ
الْوَحِيدَةِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ .

وَجَاءَ مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْقَاهِرِيُّ ، فِي مُعْجَمِهِ الْوَسِيطِ
مُؤَيَّدًا قَوْلَ الْمَجْمَعِ الثَّانِي ، وَقَالَ :

الْوَجِبَةُ : الْأَكَلَةُ الْوَحِيدَةُ فِي الْيَوْمِ .

أَمَّا طَعَامُ الصَّبَاحِ فَهُوَ الصَّبُوحُ ، وَهُوَ كُلُّ مَا أُكِلَ ،
أَوْ شُرِبَ مِنْ لَبَنٍ أَوْ حَمْرٍ صَبَاحًا . وَأَسْمُ طَعَامِ الصَّبَاحِ : عَدَاءٌ ،
لِأَنَّ تَنَاوُلَهُ عُدْوَةٌ . أَيُ : مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَطُلُوعِ
الشَّمْسِ .

وَلَا أَرَى مَا يَمْتَنِعُ الْمَوَافَقَةُ عَلَى رَأْيِ الْمُؤَلِّدِينَ فِي تَسْمِيَةِ
أَكَلَةِ الظُّهْرِ عَدَاءً . أَمَّا مَنْ بِنَاءَ نَحْرِي الدِّقَّةَ وَالصَّوَابِ ، فَعَلَيْهِ أَنْ
يَقُولَ : طَعَامُ الظُّهْرِ أَوْ أَكَلَتُهُ .

أَمَّا طَعَامُ الْمَسَاءِ فَهُوَ : الْعِشَاءُ أَوْ الْعِشِيُّ ، لِأَنَّ تَنَاوُلَهُ فِي
الْعِشِيِّ . وَالْعِشِيُّ آخِرُ النَّهَارِ . وَقِيلَ : مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِلَى
الْعَتَمَةِ .

(١١٣٤) الْوُجُودُ لَا التَّوَاجُدُ

قَرَأْتُ عَلَى لَوْحَةٍ إِعْلَانَاتٍ إِحْدَى كَلِمَاتِ الْآدَابِ الْجُمْلَةِ
الآتِيَةِ :

« عَلَى الطُّلَّابِ التَّوَاجُدُ فِي أَمَاكِينِهِمْ فِي النَّاسِعَةِ صَبَاحًا » .
فَهَسَلْتِي ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الفِعْلَ (تَوَاجَدَ) مَعْنَاهُ : أَظْهَرَ وَجْدَهُ .
أَيُ : حَبَّةَ الشَّدِيدِ .

وَالصَّوَابُ : عَلَى الطُّلَّابِ أَنْ يُوجِدُوا فِي أَمَاكِينِهِمْ فِي النَّاسِعَةِ
صَبَاحًا .

(١١٣٥) بَيْنَا (لَا) يُوجَدُ بَيْنَنَا

وَيَقُولُونَ : يُوجَدُ بَيْنَنَا كَثِيرُونَ يَجْهَلُونَ هَذَا الشَّيْءَ . فَالفِعْلُ
(يُوجَدُ) هُنَا ، لَا ضَرُورَةَ لِبَقَائِهِ ؛ لِأَنَّ (بَيْنَ) تَدُلُّ عَلَى مُطْلَقِ
الْوُجُودِ . وَمِثْلُهُ قَوْلُهُمْ : لَمْ يَكُنْ مَوْجُودًا فِي بَيْتِهِ . وَالصَّوَابُ : لَمْ
يَكُنْ فِي بَيْتِهِ .

(١١٣١) يَجِبُ عَلَيْهِ أَوْ يَتَحَتَّمُ عَلَيْهِ

وَيَقُولُونَ : يَتَوَجَّبُ عَلَيْهِ السَّفَرُ الْآنَ . وَالصَّوَابُ : يَجِبُ
عَلَيْهِ السَّفَرُ ، أَوْ يَتَحَتَّمُ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّ الْأَسَاسَ يَقُولُ : أَوْجَبَ وَتَوَجَّبَ :
أَكَلَ مَرَّةً وَاحِدَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ .

(١١٣٦) وَقَفَ تَجَاهَهُ

وَيَقُولُونَ : وَقَفَ تَجَاهَهُ ، أَيُ : تَلَقَّاهُ وَمَا يُوَاجِهُهُ . وَلَا خَطَأَ
فِي ذَلِكَ . وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : تَجَاهَهُ وَتَجَاهَهُ أَيْضًا .

(١١٣٢) وَجَدَ بِفُلَانَةٍ وَجَدًا عَظِيمًا

وَيَقُولُونَ : وَجَدَ عَلَى فُلَانَةٍ وَجَدًا عَظِيمًا أَيُ : أَحَبَّهَا

(١١٣٩) وَحَدَوِيٌّ ، وَحَدَوِيٌّ

وَيُسَبِّحُونَ إِلَى (وَحْدَةً) قائلين : وَحَدَوِيٌّ . وَالصَّوَابُ :
وَحَدَوِيٌّ ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (الْوَحْدَةَ) مُفْرَدَةٌ أَصَالَةً (أَيُّ : بغير نَظَرٍ
إِلَى جَمْعِهَا بِالْأَلْفِ وَالنَّاءِ الرَّائِدَتَيْنِ ، لِإِدَاعِ مَعْنَوِيٍّ ؛ كَعَدَمِ
وُجُودِ وَحَدَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ) . وَتَكُونُ النَّسْبَةُ إِلَيْهَا بِحَذْفِ نَاءِ التَّأْيِثِ
وَإِضَافَةِ يَاءِ النَّسَبِ .

ولكن : أقرَّ مجمعُ القاهرة في دورتهِ الثانيةِ والأربعينِ ما يأتي :
« يُجَازُ اسْتِعْمَالُ الْوَحْدَوِيِّ وَالْوَحْدَوِيَّةِ ، نَسْبًا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ إِلَى
الْوَحْدَةِ » .

(١١٤٠) التُّخْمَةُ

ويقولون : أصابتهِ التُّخْمَةُ مِنْ كَثْرَةِ الْأَكْلِ . وَالصَّوَابُ :
أصَابتهِ التُّخْمَةُ .

وقد جاء في « لسانِ العَرَبِ » أَنَّ الْعَامَّةَ تَقُولُ : (تُخْمَةُ) .
وقد وَرَدَتِ الْخَاءُ سَاكِنَةً فِي شِعْرِ أَشْدَهَ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ، إِذْ
قال :

وَإِذَا الْمِعْدَةُ جَاشَتْ فَارْمَهَا بِالْمَنْجِيحِ
يَسْلَاحُ مِنْ نَبِيدٍ لَيْسَ بِالْحَلْوِ الرَّقِيقِ
تَهْبِمْ التُّخْمَةَ هَضْمًا حِينَ تَجْرِي فِي الْعُرُوقِ

ولكن تسكينِ الخاءِ في (تُخْمَةُ) هنا ، ضرورةٌ شِعْرِيَّةٌ تُبَاحُ لِلشَّاعِرِ
دُونَ النَّاتِرِ .

ويروى « الصِّحَاحُ » أَنَّ هَذِهِ الْأَبْيَاتَ أَتَشَدَّهَا أَعْرَابِيٌّ .
أورد « تاجُ العروسِ » هَذِهِ الْأَبْيَاتَ نَفْسَهَا ، وَرَأَيْهُ كَرَاهِيَّ اللِّسَانِ ،
أَنَّ (التُّخْمَةَ) مِنْ كَلَامِ الْعَامَّةِ .

والتُّخْمَةُ هِيَ الذَّاءُ الَّذِي يُصِيبُ الْإِنْسَانَ مِنْ وَخْمِ
الطَّعَامِ ، أَوْ مِنْ امْتِلَاءِ الْمِعْدَةِ . وَجَمَعَهَا : تَخْمَاتٌ وَتُخْمٌ .

(١١٤١) وَدَرٌ مَالَهُ

وتقولُ الْعَامَّةُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْبُلْدَانِ الْعَرَبِيَّةِ : وَدَرٌ مَالَهُ ، أَيُّ :
بَدْرُهُ وَأُسْرَفٌ فِيهِ . فَيُظَنُّ أَنَّهَا كَلِمَةٌ عَامِيَّةٌ . وَهِيَ فَصِيحَةٌ ،
جاءَ فِي الْأَسَاسِ : سَمِعْتُهُمْ يَقُولُونَ : وَدَرٌ فُلَانٌ ، وَوَدْرَهُ الْأَمِيرُ ،
وَأَمْرٌ بِهِ أَنْ يُودَرَ : يُرِيدُونَ تَسْيِيرَهُ وَتَغْرِيْبَهُ وَطَرْدَهُ عَنِ
الْبَلَدِ .

ويقولون : وَدْرَهُ ، وَيَعْتُونَ : أَهْلَكَهُ ، وَهِيَ فَصِيحَةٌ أَيْضًا .

وَلَمَّا كَانَتْ تَجَاهُهُ صَحِيحَةً ، وَلَمَّا كَانَتْ الْعَامَّةُ تَسْتَعْمِلُهَا
دَائِمًا ، فَإِنِّي أُورِثُ أَنْ تَسْتَعْمِلَ تَجَاهَهُ (بِكسرِ النَّاءِ) .

إِنْ أَصْلُ (تَجَاهُ) هُوَ (وُجَاهُ) بِكسرِ الْوَاوِ وَضَمِّهَا
وَفَتْحِهَا . أَمَّا الرَّمَخْشَرِيُّ فَقَدْ أَكْتَفَى فِي الْأَسَاسِ بِكسرِ الْوَاوِ
وَضَمِّهَا . وَاقْتَصَرَ الْمِصْبَاحُ عَلَى ضَمِّ النَّاءِ وَالْوَاوِ فِي (تُجَاهُ)
(وُجَاهُ) ، وَضَمَّ الصِّحَاحُ النَّاءَ وَالْوَاوِ ، وَكَسَّرَهُمَا فِي الْكَلِمَتَيْنِ
كَلْتَيْهِمَا .

أَمَّا (وَإِ) وَجَاهُ : فَقَدْ أُبْدِلَتْ (نَاءً) .

(١١٣٧) إِحْدَى وَعِشْرُونَ امْرَأَةً ،

وَاحِدَةٌ وَعِشْرُونَ امْرَأَةً

وَيُحِطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : رَأَيْتُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ امْرَأَةً ، وَيَقُولُونَ
إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَأَيْتُ وَاحِدَةً وَعِشْرِينَ امْرَأَةً .
ولكن :

المِصْبَاحُ الْمُنِيرُ وَالْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ وَالنَّحْوُ الْوَاوِيُّ تُجِيزُ : رَأَيْتُ
إِحْدَى وَعِشْرِينَ امْرَأَةً ، أَيْضًا ، كَمَا تُجِيزُ الْمَعْجَمُ وَكُتِبَ النَّحْوُ
كُلُّهَا : رَأَيْتُ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً .

(١١٣٨) يَسَافِرُ وَحْدَهُ

ويقولون : يَسَافِرُ فُلَانٌ لِوَحْدِهِ . وَالصَّوَابُ : يَسَافِرُ وَحْدَهُ .
(وَوَحْدٌ) هُنَا مُصَدَّرًا لِيُنْتَى وَلَا يُجْمَعُ . وَيَنْصِبُهُ الْبَصْرِيُّونَ عَلَى
الْحَالِ ، لَا عَلَى الْمَصْدَرِ ، عَلَى تَقْدِيرِ (مَنْفَرِدًا) . وَيونسُ يَنْصِبُهُ
عَلَى الظَّرْفِ .

وَقِيلَ هُوَ اسْمٌ مُمَكَّنٌ ، فَيُقَالُ : جَلَسَ وَحْدَهُ ، وَعَلَى
وَحْدِهِ وَوَحْدَيْهِمَا وَوَحْدِهِمْ . وَقِيلَ : لَا يُضَافُ إِلَّا فِي قَوْلِهِمْ :
فُلَانٌ نَسِجٌ وَحْدِهِ ، أَيُّ : لَا تَأْتِي لَهُ ، وَهُوَ مَسْدُوحٌ .
وَكَذَلِكَ قَرِيبٌ وَحْدَهُ ، أَيُّ : لَا يُقَارِعُهُ فِي الْفَضْلِ
أَحَدٌ .

أَمَّا (جُحَيْشٌ وَحْدِهِ) وَ (عَمِيرٌ وَحْدِهِ) فَهَسَا ذَمٌّ ، وَمَعْنَاهَا :
الَّذِينَ لَا يُشَاوِرَانِ أَحَدًا وَلَا يُخَالِطَانِ ، وَفِيهَا مَعَ ذَلِكَ مَهَانَةٌ
وَضَعْفٌ .

وقد جَاءَتْ (وَحْدَهُ) فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ سِتَّةَ مَرَّاتٍ ،
وَكَانَتْ فِيهَا كُلُّهَا مَنْصُوبَةً . كَقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٤ مِنْ سُورَةِ
الْمُسْتَحْتَجَةِ : ﴿ وَبَدَأَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعِدَاةَ وَالْبَغْضَاءَ أَبَدًا حَتَّى تَوْمِنُوا
بِاللَّهِ وَحْدَهُ ﴾ .

وَالصَّوَابُ : هُوَ الْوَارِثُ الْوَحِيدُ . وَجَمْعُ وَاثِرٍ : وُورَاتٌ وَوَرَثَةٌ .

وَفِعْلُهُ : وَرِثَ يَرِثُ وَرِثًا ، وَوَرِثَانَةً ، وَإِرَاثَةً ، وَرِثَةً ، وَوَرِثًا ، وَمِيرَاثًا .

جَاءَ فِي الْآيَةِ ٢٣٣ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ : ﴿ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾ .

وَفِي الْآيَةِ ٨٥ مِنْ سُورَةِ الشُّعْرَاءِ : ﴿ وَاجْعَلْنِي مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ ﴾ .

(١١٤٥) الدَّخْلُ وَالخَرْجُ ، أَوِ الدَّخْلُ وَالنَّفَقَاتُ ، أَوِ الْمَوَارِدُ وَالنَّفَقَاتُ

وَيَقُولُونَ : إِيرَادَاتُ الدَّوْلَةِ وَمَصْرُوفَاتُهَا . وَالصَّوَابُ : دَخَلَ الدَّوْلَةَ وَخَرَجَ مِنْهَا ، أَوْ : دَخَلَ الدَّوْلَةَ وَنَفَقَاتُهَا . أَوْ : مَوَارِدُ الدَّوْلَةِ وَنَفَقَاتُهَا .

وَالإِيرَادُ مِنْ سَبْرِ الْخَيْلِ : هُوَ مَا دُونَ الْجَرِيِّ (مَجَازٌ) . وَالإِيرَادُ : جَعَلَ الْإِنْسَانَ يَرِدُ الْمَاءَ ، أَوْ : إِحْضَارُهُ إِلَى مَوْرِدِ الْمَاءِ .

وإِيرَادُ الْخَبْرِ : ذِكْرُهُ (مَجَازٌ) . وَالشَّرَابُ الْمَصْرُوفُ هُوَ : الشَّرَابُ الصَّرْفُ ، أَي : غَيْرُ الْمَزْجِ .

(١١٤٦) تَرَفُّ الظَّلَالِ

وَيَقُولُونَ : تَوَرَّفُ الظَّلَالِ فِي الْبَسَاتِينِ . أَي : تَتَبَعُهُ وَتَمَتَّدَ . وَالصَّوَابُ : تَرَفُّ الظَّلَالِ فِي الْبَسَاتِينِ ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ وَرَفَّ مِثَالًا (فَعْلٌ ثَلَاثِيٌّ أَوَّلُهُ حَرْفُ عِلَّةٍ) وَوَيْ ، مُضَارِعُهُ مَكْسُورُ الْعَيْنِ ، لِذَا تَحَدَّثَ وَأَوَّهُ فِي الْمَضَارِعِ لِلتَّخْفِيفِ .

وَهَذَا يَشْمَلُ كُلَّ فِعْلٍ مِثَالٍ وَوَيْ مِنْ بَابِ ضَرْبٍ (مَفْتُوحِ الْعَيْنِ فِي الْمَاضِي مَكْسُورُهَا فِي الْمَضَارِعِ) ، وَبَابِ حَسِبَ (مَكْسُورِ الْعَيْنِ فِي الْمَاضِي وَالْمَضَارِعِ) ، مِثْلُ :

وَأَدَّ يَتَدُّ مِنْ بَابِ (ضَرْبٍ) .

وَوَثِقَ يَتَّقُ مِنْ بَابِ (حَسِبَ) .

وَقَدْ وَجَدْتُ أَنَّ مُعْظَمَ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثِيَّةِ ، الَّتِي أَوَّلُهَا وَو ، هِيَ مِنْ بَابِ (ضَرْبٍ) .

أَمَّا الْأَفْعَالُ مِنَ الْأَبْوَابِ الْأُخْرَى ، فَإِنَّ الْوَاوَ فِيهَا تَظْهَرُ فِي

وَالْمَجَازُ يُبَيِّنُ لَنَا أَنَّ نَقُولَ : وَدَّرَ مَالَهُ .

(١١٤٢) أَوْدَعَهُ مَالًا أَوْ اسْتَوْدَعَهُ

وَيَقُولُونَ : أَوْدَعَ عِنْدَهُ مَالًا ، وَاسْتَوْدَعَ فِي الْمَصْرَفِ مَالًا ، وَالصَّوَابُ : أَوْدَعَهُ مَالًا ، أَوْ : اسْتَوْدَعَهُ مَالًا ، أَي : دَفَعَهُ إِلَيْهِ لِيَكُونَ وَدِيعَةً ، لِأَنَّ الْفِعْلَيْنِ : (أَوْدَعَ وَاسْتَوْدَعَ) يَتَعَدَّيَانِ بِنَفْسَيْهِمَا إِلَى مَفْعُولَيْنِ .

قَالَ الشَّاعِرُ :

يَا أَبْنَ أَبِي وَيَا بَنِيَّ أُمَيْنَةَ

أَوْدَعْتُكَ اللَّهُ الَّذِي هُوَ حَسْبِي

وَأَنْشَدَ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ :

حَتَّى إِذَا ضَرَبَ الْقُوسُ عَصَاهُمْ

وَدَنَا مِنَ الْمُتَسَكِّينِ رُكُوعُ

أَوْدَعْنَا أَشْيَاءَ ، وَاسْتَوْدَعْنَا

أَشْيَاءَ لَيْسَ يُضَيِّعُهُنَّ مُضَيِّعٌ

وَاسْتَشْهَدَ الْكِسَائِي ، الْإِمَامَ الْكُوفِي ، فِي بَابِ الْأَضْدَادِ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ :

اسْتَوْدَعَ الْعِلْمَ فِرَاطُ ، فَضَيَّعَهُ

فَبَسَّسَ مُسْتَوْدَعَ الْعِلْمِ الْقَرَّاطِيْسُ

وَيَقُولُ النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ فِي كِتَابِ الْمَنْطِقِ : الْكِسَائِي لَا يَحْكِي عَنِ الْعَرَبِ شَيْئًا إِلَّا وَقَدْ ضَبَطَهُ وَحَفِظَهُ .

(١١٤٣) الْأَوْدِيَّةُ ، الْأَوْدِيَّةُ ، الْأَوْدَاءُ ،

الْأَوْدَاءُ ، الْأَوْدَاهُ ، الْوُدْيَانُ

وَيَقُولُونَ : يُجِبُّ الْجِبَانَ وَالْوُدْيَانَ . وَالصَّوَابُ : يُجِبُّ الْأَوْدِيَّةَ ، وَالْأَوْدِيَّةُ ، وَالْأَوْدَاءُ ، وَالْأَوْدَاهُ (التَّاجُ وَالْمِحْطُ) ، وَالْأَوْدَاهُ (اللسانُ وَذِيْلُ أَقْرَبِ الْمَوَارِدِ) .

وَقَدْ تَفَرَّدَ صَاحِبُ التَّاجِ بِأَنَّ قَالَ فِي مُسْتَدْرَكِهِ : وَقَدْ يُجْمَعُ الْوَادِي أَيْضًا عَلَى (وُدْيَانٍ) بِضَمِّ الْوَاوِ .

وَالْأَوْدَاهُ أَوْ الْأَوْدَاءُ : لَفْعَةٌ طَبِئِيَّةٌ .

(١١٤٤) الْوَارِثُ الْوَحِيدُ

وَيَقُولُونَ : فَلَانٌ هُوَ الْوَارِثُ الْوَحِيدُ لِعَمِّهِ السَّرِيِّ ،

المُضَارِعِ ، مثل :
 وَرَوَّفَ التَّبْتُ والشَّجْرُ يَرْفُ وَرَفًا ، وَوَرَفًا ، وَوَرِيفًا ،
 وَرُورَفًا : تَنَمَّ وَاهْتَزَّ ، وَرَأَيْتَ لِخُضْرَتِهِ بَهْجَةً مِنْ رِيَسِهِ وَنَعْمَتِهِ ،
 وَهُوَ وَارِفٌ ، أَي : نَاصِرٌ رَفَافٌ شَدِيدُ الْخُضْرَةِ .
 قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَهُمَا لُغَتَانِ ؛ رَفَّ يَرْفُ ، وَوَرَفَ يَرْفُ ،
 وَهُوَ الرَّيْفُ وَالرَّوَيْفُ ، وَوَرَفَ الظَّلُّ : اتَّسَعَ .
 وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَوْرَفَ الظَّلُّ وَوَرَفَ : إِذَا طَالَ
 وَامْتَدَّ ، وَالظَّلُّ وَارِفٌ ، أَي : وَاسِعٌ مُمْتَدٌّ .
 وَقَدْ شَدَّتْ الْأَفْعَالُ الْآتِيَةُ :

(١١٤٨) وَرَكُهُ الْيُسْرَى

وَيَقُولُونَ : كَسِمَ وَرَكُهُ الْيُسْرَى . وَالصَّوَابُ : كَسِمَتْ وَرَكُهُ
 الْيُسْرَى ، أَوْ وَرِكَهُ ، أَوْ وَرَكُهُ ؛ لِأَنَّ الْوَرِكَ مُؤَنَّثَةٌ . وَجَمَعَهَا :
 أَوْرَاكُ .
 وَالْوَرِكَ : مَا فَوْقَ الْفَخْذِ ، كَالْكَيْفِ فَوْقَ الْعَصْدِ .

(١١٤٩) الْوَرُورُ

الطَّائِرُ مِنْ فَصِيلَةِ الشَّقْرَاقِ ، ذُو الْمِنْقَارِ الطَّوِيلِ الْأَسْوَدِ ،
 وَالْقَصِيرِ الرَّجْلَيْنِ ، وَالَّذِي فِي قِمَّةِ رَأْسِهِ حُمْرَةٌ ، وَتَحْتَ عُنُقِهِ
 طَوْقٌ يَمِيلُ لَوْنُهُ إِلَى الصَّفْرَةِ ، وَسَائِرُهُ أَخْضَرٌ إِلَى الزَّرْقَةِ ، وَفِي وَسْطِ
 ذَنَبِهِ رِيشَتَانِ طَوِيلَتَانِ ، هَذَا الطَّائِرُ يُطَلَّقُونَ عَلَيْهِ اسْمَ الْوَرُورِ ،
 وَالصَّوَابُ : الْوَرُورُ .

(١١٥٠) وَارُوا الشَّهِيدَ فِي التُّرَابِ

وَيَقُولُونَ : وَارُوا الشَّهِيدَ التُّرَابَ . وَالصَّوَابُ : وَارُوا الشَّهِيدَ
 فِي التُّرَابِ ؛ لِأَنَّ التُّرَابَ مِنْ أَسْمَاءِ الْمَكَانِ الْمُحْتَصَّةِ ، فَلَا يَصْلُحُ
 لِلظَّرْفِيَّةِ .
 وَقَدْ أَحْطَأَ الْحَرِيرِيُّ حِينَ قَالَ فِي مَقَامَتِهِ الْكُوفِيَّةِ :
 وَخَلَدُوهَا بَطُونِ الْأُورَاقِ ، وَصَوَابُهُ : وَخَلَدُوهَا فِي بَطُونِ
 الْأُورَاقِ .

(١١٥١) الْوَرُزُّ وَالْإِوَرُزُّ

وَيُحْطِنُونَ مَنْ يَقُولُ : وَرُزٌّ بَدَلًا مِنْ إِوَرُزٍّ . وَكَلَا الْجَمْعَيْنِ
 صَحِيحٌ ، وَأَنَا أَوْثِرُ اسْتِعْمَالَ الْجَمْعِ (وَرُزٌّ) ؛ لِأَنَّهُ يَنْقُصُ حَرْفًا
 عَنِ (إِوَرُزٍّ) ، وَلِأَنَّهُ قَصِيحٌ ، وَلِأَنَّ الْعَامَّةَ تَسْتَعْمِلُهُ .

(١١٤٧) ظِلُّ وَارِفٌ

وَيَقُولُونَ : ظِلُّ وَرَيْفٍ . وَالصَّوَابُ : ظِلُّ وَارِفٍ . أَمَّا كَلِمَةُ
 (وَرَيْفٍ) فَهِيَ أَحَدُ مُضْدَرِي الْفِعْلِ : وَرَفَّ الظَّلُّ يَرْفُ وَرَفًا ،
 وَوَرِيفًا ، أَي : اتَّسَعَ .

(١١٥٥) كرئيس للجمهورية ، بصفتِهِ
أو بوصفِهِ رئيساً للجمهورية

ويقولون : وقَعَ المعاهدة بصفتِهِ رئيساً للجمهورية . أو
بوصفِهِ رئيساً للجمهورية . ونُفِضَ : وقَعَ المعاهدة كرئيس
للجمهورية . والكافُ هنا للتشليلِ بما لا مثيلَ له ، ونُسِيَ كَافُ
الاستِقْصَاءِ .

(١١٥٦) وَصَلَ إِلَى الْمَكَانِ أَوْ وَصَلَ الْمَكَانَ

وَيُخَطِّتُونَ مَنْ يَقُولُ : وَصَلَ الْمَكَانَ . وَهُوَ صَوَابٌ مِثْلُ :
وَصَلَ إِلَى الْمَكَانِ ، أَيْ : بَلَغَهُ وَانْتَهَى إِلَيْهِ .
وفي الآية ٨١ مِنْ سُورَةِ هُودٍ : ﴿ قَالُوا يَا لَوِطُ إِنَّا رُسلُ
رَبِّكَ ، لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ ﴾ . أَيْ : لَنْ يَبْلُغُوكَ . وَفَعْلُهُ : وَصَلَ
إِلَى الْمَكَانِ يَصِلُ وَصُولاً وَوَصَلَةً وَصَلَةً .
وَالْفِعْلُ (وَصَلَ) مَعَانٍ أُخْرَى ، مِنْهَا :

(١) وَصَلَ إِلَى نَيْبِي فَلَانَ : اتَّصَى إِلَيْهِمْ وَانْتَسَبَ . وفي الآية ٨٩
مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ
مِيثَاقٌ ﴾ . أَيْ : يَتَّصُونَ .

(٢) وَصَلَ الشَّيْءُ بِالشَّيْءِ يَصِلُهُ وَصَلاً وَصَلَةً وَصَلَةً :
(أ) لَأَمَّهُ وَجَمَعَهُ . ضِدٌّ (فَصَلَةٌ) .

(ب) وَصَلَ رَحِمَهُ : بَرَّهْمُ وَأَحْسَنَ إِلَيْهِمْ (مَجَازٌ) .

(٣) وَصَلَةٌ يَصِلُهُ وَصَلاً وَصَلَةً : يَكُونُ فِي عَفَافِ الْحُبِّ وَدَعَارِيهِ
(مَجَازٌ) .

قال أبو ذؤيب :

فإن وصلتَ جبلَ الصَّفَاءِ فقدمَ لها

وإن صرمتَهُ فأنصرفَ عن تجاملِ

(٤) وَصَلَةٌ يَصِلُهُ صَلَةً : أَعْطَاهُ مَالاً (مَجَازٌ) .

أما وَصَلَ الْمَكَانَ فَقَدْ دُكِرَ فِي الْمُحِيطِ وَالتَّاجِ وَمَدِّ القَامُوسِ
والمُعْجَمِ الوَسِيطِ .

(١١٥٧) وَجْهٌ وَضَاءٌ

ويقولون : يزارُ ذُو وَجْهِ وَضَاءٍ . وَالصَّوَابُ : يزارُ ذُو وَجْهِ
وَضَاءٍ (الصِّحَاحُ وَالْأَسَاسُ وَالْمُحِيطُ وَالتَّاجُ وَالمُدُّ وَالْوَسِيطُ) ، أَيْ :
ذُو وَجْهِ حَسَنٍ وَنَظِيفٍ . وَجَمَعُهُ : وَضَاوُونَ ، وَوَضَائِيٌّ .

(١١٥٢) لا يساوي شيئاً وليس لا يُوازي شيئاً

ويقولون : هذا لا يُوازي شيئاً . وَالصَّوَابُ : لا يُساوي شيئاً ،
لأنَّ (وَازَى) مَعْنَاهُ : حَادَى وَجَارَى وَقَابَلَ . وَرُبَّمَا أُبْدِلَتْ الواوُ
هَمْزَةً ، فَيَقِيلُ : آزَاهُ .

(١١٥٣) اتَّوَسَّلَ إِلَيْكَ بِكَذَا أَنْ تَتَّجِدَنِي

ويقولون : اتَّوَسَّلَ إِلَيْكَ بِأَنْ تُفَرِّضَنِي عَشْرَةَ ذَنَابِرَ
وَالصَّوَابُ : اتَّوَسَّلَ إِلَيْكَ بِحَقِّ الْجِوَارِ (أَوْ بغيرِهِ) أَنْ تُفَرِّضَنِي
عَشْرَةَ ذَنَابِرَ ، لِأَنَّا نَقُولُ : تَوَسَّلْتُ إِلَى اللَّهِ بِوَسِيلَةٍ ، أَيْ :
عَمِلْتُ عَمَلًا اتَّقَرَّبَ بِهِ إِلَيْهِ تَعَالَى . وَتَوَسَّلْتُ إِلَى فَلَانٍ بِكَذَا .
تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بِحَرَمَةٍ رَحِمٍ أَوْ قَرَابَةٍ تَجْعَلُهُ يَغِطُّ عَنِّي .
وَيَجُوزُ أَنْ نَقُولَ : وَسَّلْتُ إِلَيْهِ بِكَذَا : تَقَرَّبْتُ . جَاءَ
فِي المِصْبَاحِ : « وَسَّلْتُ إِلَى اللَّهِ بِالْعَمَلِ أُسِلاً : رَغِبْتُ وَتَقَرَّبْتُ .
وَمِنْهُ اسْتِحْقَاقُ الوَسِيلَةِ ، وَهِيَ مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى الشَّيْءِ . وَتَوَسَّلَ إِلَى
رَبِّهِ بِوَسِيلَةٍ : تَقَرَّبَ إِلَيْهِ بِعَمَلٍ » .

قال كبيد :

أرى الناسَ لا يدرونَ ما قدرَ أمرُهُم

بل كلُّ ذي دينٍ إلى الله واسيلُ

وأضاف الرَّاغِبُ الأصفهانيُّ فِي مُفْرَدَاتِهِ مَعْنَى آخَرَ إِلَى
(تَوَسَّلَ) بِقَوْلِهِ : « أَخَذَ فَلَانٌ إِبِلَ فَلَانٍ تَوَسَّلاً ، أَيْ : سَرَقَةً » .
وَكَانَ الصِّحَاحُ قَدْ قَالَ قَبْلَهُ : « التَّوَسُّلُ وَالتَّوَسُّلُ :
السَّرِقَةُ » . وَكَانَ قَدْ قَالَ أَيْضًا : « يُقَالُ : وَسَّلَ فَلَانٌ إِلَى
رَبِّهِ وَسِيلَةً ، وَتَوَسَّلَ إِلَيْهِ بِوَسِيلَةٍ ، أَيْ : تَقَرَّبَ إِلَيْهِ
بِعَمَلٍ » .

لذا قُلْ : اتَّوَسَّلَ إِلَيْكَ بِكَذَا أَنْ تَتَّجِدَنِي .

(١١٥٤) مُوَصَّدٌ

ويقولون : البابُ مَوْصُودٌ . وَالصَّوَابُ : البابُ مَوْصَدٌ ،
أَيْ : مُعْلَقٌ ، لِأَنَّ فَعْلَهُ هُوَ (أَوْصَدَ) ، وَليسَ (وَصَدَ) الَّذِي
يَعْنِي :

(١) وَصَدَ النَّسَاجُ يَصِدُّ وَصَدًا : نَسَجَ .

(٢) وَصَدَ النَّسَاجُ : أَدْخَلَ بَعْضَ الخِيوطِ فِي بَعْضِ .

(٣) وَصَدَ بِالْمَكَانِ : تَبَّتْ وَأَقَامَ ، فَهُوَ وَاصِدٌ .

قال أبو صدقة الدبيري :
 والمرءُ يُلحِفُ بفتيانِ الندى
 خلقُ الكريمِ ، وليسَ بالوَصاءِ

أو : هو ذو وجهٍ وضيءٍ ، وجمعه : أَوْصِيَاءُ ، وَوَصَاءٌ . أو :
 هو ذو وَجْهِ وَاضِيٍّ ، وجمعه : وَصَاءَةٌ .

وفي لسانِ العَرَبِ : فَهُوَ وَضِيءٌ مِنْ قَوْمِ أَوْصِيَاءِ ، وَوَصَاءٌ ،
 وَوَصَاءٌ . ثُمَّ اسْتَشْهَدَ بَيْتُ الدَّبِيرِيِّ ، الَّذِي تَدُلُّ فِيهِ كَلِمَةُ
 (وَصَاءٌ) عَلَى أَنَّهُ مُفْرَدٌ ، كَمَا ذَكَرَ مُصَحِّحُ اللِّسَانِ فِي الْمَامِشِ ،
 وَكَمَا ذَكَرَ التَّاجُ . وَأَعْتَقِدُ أَنَّ الضَّمِيرَ (هُوَ) سَقَطَ طِبَاعَةً قَبْلَ
 كَلِمَةِ (وَصَاءٌ) . وَقَدْ ذَكَرَ الصَّحَاحُ وَالْأَسَاسُ وَالْمُحِيطُ وَالتَّاجُ
 كَلِمَةَ (وَصَاءٌ) .
 وَفِعْلُهُ : وَضُوٌّ يُوَضُّ . وَوَضِيءٌ يُوَضِيُّ وَوَصَاءَةٌ .

(١١٥٨) مَوْضِعٌ وَطِيءٌ

ويقولون : مَوْضِعٌ وَاطِيٌّ . وَالصَّوَابُ : مَوْضِعٌ وَطِيءٌ ، أَوْ
 مُنْخَفِضٌ . وَفِعْلُهُ : وَطُوٌّ يُوَطُّ وَوَطَاءَةٌ وَوَطْوَةٌ وَطَيْئَةٌ : صَارَ وَطِيئًا ،
 أَي : مُنْخَفِضًا .
 وَمِنْ مَعَانِي الْوَطِيءِ :

(١) السَّهْلُ اللَّيِّنُ . رَجُلٌ وَطِيءٌ الْخُلُقِ وَالْجَانِبِ : لَيِّنٌ
 (مَجَازٌ) .
 (٢) الْمَذَلُّ لِلتَّقَلُّبِ عَلَيْهِ . فِرَاشٌ وَطِيءٌ : لَا يُؤَدِّي جَنْبَ
 النَّائِمِ .

أَمَّا (وَاطِيٌّ) فَهُوَ اسْمُ فَاعِلٍ مِنَ الْفِعْلِ (وَطِيءٌ) .
 نَقُولُ : وَطَيْئَهُ يَرْجُلُهُ يَطَّاءُهُ وَطِيئًا :
 (١) غَلَاها بِهَا وَدَاسَهَا ، فَهُوَ : وَاطِيٌّ .
 (٢) وَطِيءُ الْفَرَسِ : رَكِبَهُ ، فَهُوَ : وَاطِيٌّ .
 (٣) وَطِيءُ أَرْضِ الْعَدُوِّ : دَخَلَهَا ، فَهُوَ : وَاطِيٌّ .

(١١٥٩) وَطَدَّ الْعَلَاتِقَ أَوْ وَتَّقَهَا أَوْ أَكَدَهَا

وَيُحْطَىءُ الشَّيْخُ إِبراهيمَ البازِجِيَّ مَنْ يَقُولُ : وَطَدَّ الْعَلَاتِقَ
 يَتَّبِعُهَا ، «لأنَّ التَّوَطُّيدَ يَكُونُ لِلأَرْضِ وَنَحْوِهَا ، يُقَالُ : وَطَدَّ الأَرْضَ ،
 إِذَا رَدَمَهَا وَدَاسَهَا لِتَصَلْبِ ، وَمِنْهُ المِيطِدَةُ ، وَهِيَ خَشْبَةٌ يُوطَدُ بِهَا
 أَساسُ البِنَاءِ وَغِيرُهُ » . وَيَرى البازِجِيُّ أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : وَتَّقَ الْعَلَاتِقَ
 أَوْ أَكَدَهَا .

وجميعُ هذهِ الجُمَلِ صَحِيحَةٌ ؛ لِأَنَّ الصَّحَاحَ وَاللِّسَانَ
 وَالْمُحِيطَ وَالتَّاجَ وَالْمَدَّ وَالْوَسِيطَ يَقُولُ : إِنَّ مِنْ مَعَانِي (وَطَدَّ
 الشَّيْءَ) : تَبَّتَهُ وَتَقَلَّهَ .

ويَرى الأَسَاسُ وَالتَّاجُ أَنَّ مَعْنَى : وَطَدَّ الْمَلِكُ تَوَطُّيدًا : تَبَّتَهُ ،
 وَهُوَ مِنَ المَجَازِ .

لِذَا يَجُوزُ أَنَّ نَقولَ مَجَازًا : وَطَدَّ الْعَلَاتِقَ يَتَّبِعُهَا أَوْ وَتَّقَهَا أَوْ
 أَكَدَهَا وَنَحْوِ ذَلِكَ .

(١١٦٠) وَعَدَدْتُهُ وَأَوْعَدْتُهُ

وَيُحْطَنُونَ مَنْ يَقُولُ : وَعَدَدْتُهُ شَرًّا كَبِيرًا . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
 هُوَ : أَوْعَدْتُهُ بِشَرِّ كَبِيرٍ . أَي : تَهَدَّدْتُهُ .

وقَدْ جَلَا الأَزْهَرِيُّ الأَمْرَ بِقَوْلِهِ : «كَلَامُ العَرَبِ : وَعَدَدْتُ الرَّجُلَ
 خَيْرًا ، وَعَدَدْتُهُ شَرًّا ، وَأَوْعَدْتُهُ خَيْرًا ، وَأَوْعَدْتُهُ شَرًّا . فَإِذَا لَمْ
 يَذْكُرُوا الخَيْرَ ، قَالُوا وَعَدَدْتُهُ ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرُوا الشَّرَّ ، قَالُوا
 أَوْعَدْتُهُ » .

وقال اللسانُ : « وَإِذَا أَدخَلُوا الباءَ لَمْ يَكُنْ إِلا فِي الشَّرِّ ،
 كَقَوْلِكَ : أَوْعَدْتُهُ بِالضَّرْبِ » .

وقالوا فِي الخَيْرِ : وَعَدَدَهُ الأَمْرَ وَبِالأَمْرِ : يَعِدُّهُ وَعَدَدًا ،
 وَعِدَّةً ، وَمَوْعِدًا ، وَمَوْعِدَةً ، وَمَوْعِدًا ، وَمَوْعِدَةً ، وَمِعَادًا : قال
 لَهُ أَنَّهُ يُبَيِّلُهُ إِياهُ أَوْ يُجْرِيهِ لَهُ .

وقالوا فِي الشَّرِّ : وَعَدَدَهُ وَعِدِدًا . فالصَّدرُ فارِقٌ بَينَ الخَيْرِ
 وَالشَّرِّ .

ويَرى الأَسَاسُ وَالْمَتْنُ أَنَّ الوَعْدَ مَجَازٌ إِذا كانَ فِي الشَّرِّ .
 وجاءَ فِي مفرداتِ الرَّاغِبِ : « وَعَدَدْتُهُ بِتَفْعٍ وَضَرٍّ وَعَدَدًا وَمَوْعِدًا
 وَمِعَادًا . وَالوَعِيدُ فِي الشَّرِّ خَاصَّةٌ » .

وجاءَ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ : « فَأَمَّا الوَعِيدُ وَالإِيعادُ وَالتَّوَعُّدُ
 فَلَا تُسْتَعْمَلُ إِلا فِي الشَّرِّ كَقَوْلِ عَامِرِ بْنِ الطَّفَيْلِ :

وَلَا يَرْهَبُ ابْنُ العَرِّ ما عَشْتُ صَوْتِي
 وَلَا أَحْتَشِي مِنْ صَوْلَةِ المَتَوَعِّدِ
 وَإِنِّي ، وَإِنْ أَوْعَدْتُهُ ، أَوْ وَعَدَدْتُهُ ،

لِخَلْفِ إِيعادِي وَمُنْجَزِ مَوْعِدِي »

وقال تعالى فِي الآيَةِ ٢٩ مِنْ سُورَةِ الفَتْحِ : ﴿ وَعَسَدَ اللهُ
 الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ . وقال
 فِي الآيَةِ ٦٨ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ : ﴿ وَعَسَدَ اللهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ
 وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ ﴾ .

وجاء في الآية ٨٦ من سورة الأعراف: ﴿وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ﴾ ، أي : تُخَوِّفُونَ النَّاسَ .

(١١٦١) تَوَافَرَ ذَكَوَاهُ أَوْ وَفَّرَ

ويقولون : تَوَفَّرَ فِيهِ الذِّكَاةُ وَالْإِجْتِهَادُ . وَالصَّوَابُ : وَفَّرَ أَوْ تَوَافَرَ ، أَي : كَثُرَ ، لِأَنَّ مَعْنَى تَوَفَّرَ عَلَيْهِ : رَعَى حُرْمَاتِهِ وَبَرَّهُ ، وَصَرَفَ هِمَّتَهُ إِلَيْهِ (مجاز) .

(١١٦٢) مَالُهُ وَاِفْرٌ أَوْ وَفَرٌ

ويقولون : فَلَانَ مَالُهُ وَفِيرٌ . وَالصَّوَابُ : مَالُهُ وَاِفْرٌ ، أَوْ وَفَرٌ أَي : كَثِيرٌ . وَنَقُولُ : لِفُلَانٍ وَفَرٌ ، أَي : مَالٌ وَاِفْرٌ ، أَوْ نَقُولُ : هُوَ فِي فِرَةٍ مِنَ الْمَالِ . وَفَرٌ يَفِيرُ وَفَرًا ، وَوَفُورًا ، وَفِرَةً . وَالْوَاِفِرُ وَالْمَوْفَرُ وَالْمَوْفُورُ : بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَلَكِنْ :

الغلابي يَرَى أَنَّ : «أَصْلَ (وَفَرٌ) هُوَ فِي الْكَثِيرِ الْغَالِبِ (وَفَرٌ) ، وَهَذِهِ أَصْلُهَا (وَفِيرٌ) ، فَخَفَّفَهَا بِحَذْفِ حَرْفِ الْمَدِّ فَوَرَّثَتْهُ الْكُسْرَةُ ، ثُمَّ خَفَّفُوا هَذِهِ بِالِاسْتِكَانِ ، وَقَدْ تَنَوَّسِيَ الْأَصْلَانِ . غَيْرَ أَنَّ السَّلْبَةَ تَرْجِعُ إِلَى الْأَصْلِ دَائِمًا ، وَإِنْ خَالَفَتْ طَرُقَ التَّعْلِيمِ . فَعَدَّمَ ذِكْرَ «وَفِيرٍ وَفَحِيمٍ» فِي كُتُبِ اللُّغَةِ ، أَوْ عَدَّمَ رَوَايَتَهُمَا فِي شِعْرٍ أَوْ نَثْرٍ قَدِيمَيْنِ ، لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ ، وَلَا مَقْبُولٍ . فَهَمَا مَقْبُولَانِ فِي الذُّوقِ وَالسَّمْعِ ، قِيَاسًا عَلَى مَا وَرَدَ مِنْ نَظَائِرِهِمَا ، مِمَّا لَمْ يَخْفَفْ بِحَذْفِ حَرْفِ الْمَدِّ ، ثُمَّ بِحَذْفِ الْحَرَكَةِ الَّتِي وَرِثَتْهُ ، مِثْلَ : (سَهَجٌ ، وَجَمِيلٌ ، وَسَعِيدٌ ، وَعَظِيمٌ ، وَحَقِيرٌ ، وَكَبِيرٌ ، وَصَغِيرٌ ، وَطَوِيلٌ ، وَقَصِيرٌ ، وَكَثِيرٌ ، وَقَلِيلٌ) ، وَغَيْرَهَا كَثِيرٌ لَا يَكَادُ يُحْصَى .»

هذا هو رأي الأستاذ الغلابي الذي لا يستطيع الموافقة عليه ، ولا أَنْصَحُ بِذَلِكَ ، لِأَنَّا إِذَا نَسَجْنَا عَلَى مِثَالِهِ ، فَتَحْنَا عَلَيْنَا أَبْوَابًا مِنَ الْقَوَاضِي وَتَشْوِيشِ الْفِكْرِ ، يَصْعَبُ عَلَيْنَا إِغْلَاقُهَا .

(١١٦٣) لَا تَتَفَعَّنِي الْإِقَامَةُ

ويقولون : لَا تَوَافَّقُنِي الْإِقَامَةُ فِي بَلَدٍ غَيْرِ عَرَبِيٍّ . وَالصَّوَابُ : لَا تُفْعِدُنِي الْإِقَامَةَ ، أَوْ : لَا تَتَفَعَّنِي

لَأَنَّا نَقُولُ :

- (١) وَاقِفُهُ مُوَافَقَةٌ وَوَفَاقًا : صَادِقُهُ . يُقَالُ : وَاقِفْتُهُ فِي مَوْضِعٍ كَذَا ، بِمَعْنَى (صَادِقْتُهُ) .
- (٢) وَاقِفٌ فَلَانٌ فَلَانًا فِي الشَّيْءِ ، أَوْ : عَلَى الشَّيْءِ : ضِدُّ خَالَفَهُ . اتَّفَقَ مَعَهُ عَلَيْهِ .
- (٣) وَاقِفٌ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ : رَبَطَ أَحَدَهُمَا بِالْآخَرِ .
- (٤) وَاقِفُهُ عَلَى الْأَمْرِ : اتَّفَقَ مَعَهُ عَلَيْهِ .

(١١٦٤) صَكَ الْإِتْفَاقِيَّةُ

وَيُحِطَّتُونَ مَنْ يَقُولُ : وَفَعَ الْفَرِيقَانِ صَكَ الْإِتْفَاقِيَّةِ . وَهَذَا الْقَوْلُ صَوَابٌ ، إِذْ وَرَدَ فِي مَحْضَرِ الْجُلُوسَةِ الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثِينَ مِنْ مَحَاضِرِ جُلُوسَاتِ دَوْرِ الْإِنْعِقَادِ الْأَوَّلِ لِلْمَجْمَعِ الْقَاهِرِيِّ صَفْحَةَ ٤٢٦ ، عَلَى لِسَانِ أَحَدِ الْأَعْضَاءِ قَوْلُهُ :

(حَاجَتُنَا إِلَى الْمَصْدَرِ الصَّنَاعِيِّ مَاسَّةٌ فِي عِلْمِ الْكِيمِيَاءِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْعُلُومِ . وَقَدْ قَالَ الْعُلَمَاءُ إِنَّهُ مِنَ الْمُوَلَّدِ الْمَقْبُولِ عَلَى كَلَامِ الْعَرَبِ . وَتَحْوِيلُهُ سَهْلٌ ، لِأَنَّ هَذَا الْمَصْدَرَ مَكُونٌ مِنَ اللَّفْظِ الْمَزِيدِ عَلَيْهِ بَاءُ النَّسَبِ ، وَتَاءُ النُّقْلِ ، عَلَى رَأْيِ أَبِي الْبَقَاءِ فِي «الْكَلِّيَّاتِ» .)

ثُمَّ جَاءَ فِي الْمَحْضَرِ بَعْدَ ذَلِكَ مَا نَصَّهُ : (أَنَّ عَضْوًا آخَرَ قَرَأَ نَصْرًا مِنْ شَرْحِ الْقَامُوسِ فِي مَادَّةِ : «كَيْفٌ» ، وَنُصْرًا مِنْ «كَلِّيَّاتِ أَبِي الْبَقَاءِ» ، وَأَنَّ مُنَاقَشَةَ الْأَعْضَاءِ فِي هَذِهِ النُّصُورِ انْتَهَتْ إِلَى الْقَرَارِ الْآتِي ، وَهُوَ : «إِذَا أُرِيدَ صُنْعُ مَصْدَرٍ مِنْ كَلِمَةٍ ، تَرَادَّ عَلَيْهَا بَاءُ النَّسَبِ وَالتَّاءُ» .)

وَيَرَى الْأُسْتَاذَ عَبَّاسَ حَسَنَ ، عَضُوَ مَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِالْقَاهِرَةِ ، وَمَوْلَفَ «النَّحْوِ الْوَاوِي» ، فِي الْمَجْلَدِ الثَّلَاثِ صَفْحَةَ ١٨٣ ، أَنَّ الْمَصْدَرَ الصَّنَاعِيَّ اسْمَ جَائِدٍ مُوَلَّدٍ بِالْمَشْتَقِ ، يَصِحُّ أَنْ يَتَعَلَّقَ بِهِ شَيْءُ الْجُمْلَةِ ، وَيَصِحُّ أَنْ يَكُونَ نَعْتًا ، وَحَالًا ... وَ ...

وقد احتال النُّحَاةُ عَلَى تَحْصِيلِ مَعْنَى الْمَصْدَرِ ، إِمَّا بِالْمَصْدَرِ الصَّنَاعِيِّ ، مِثْلَ : أَرْجِحِيَّةٌ ، وَأَسْتَقِيَّةٌ ، وَإِمَّا بِتَقْدِيرِ الْكُونِ مُضَافًا إِلَى الْأَسْمِ . فَمِنِ تَأْوِيلِ : عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا ذَهَبٌ . يَقُولُونَ : عَلِمْتُ كَوْنَهُ هَذَا ذَهَبًا ، أَوْ : عَلِمْتُ ذَهَبِيَّةً هَذَا .

(١١٦٧) وَفَى الْفَقِيدَ حَقَّهُ مِنَ الرِّثَاءِ ، وَفَاهُ حَقَّهُ

ويقولون : وَفَى الْخَطِيبُ الْفَقِيدَ حَقَّهُ مِنَ الرِّثَاءِ . أَي :
أعطاه حَقَّهُ وَأَيًّا تَامًّا . وَنُفِضَ : وَفَاهُ حَقَّهُ . أَوْ أَوْفَاهُ ، فَقَدْ أُوْرِدَ
المعجمُ الوسيطُ : وَفَى فَلَانًا حَقَّهُ أَوْفَاهُ إِيَّاهُ .

(١١٦٨) وَفَى بِعَهْدِهِ ، وَأَوْفَى بِهِ

ويقولون : وَفَى فَلَانٌ عَهْدَهُ . وَالصَّوَابُ : وَفَى بِعَهْدِهِ ، أَوْ
أَوْفَى بِهِ .

وقد جاءَ القرآنُ الكريمُ ب (أَوْفَى بِالْعَهْدِ) عَشْرَ مَرَّاتٍ ،
مِنهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ ٣٤ مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ : ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ ،
إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ .

وقالَ الجَوْهَرِيُّ فِي صِحَاحِهِ : « وَفَى بِعَهْدِهِ وَأَوْفَى بِمَعْنَى » .
ثُمَّ قَالَ الرَّائِغُ الْأَصْفَهَانِيُّ فِي مُفْرَدَاتِهِ : « وَفَى بِعَهْدِهِ بِمَعْنَى
وَفَاءً ، وَأَوْفَى : إِذَا تَمَّ الْعَهْدُ وَلَمْ يَنْقُضْ حِفْظُهُ » .

وتلاهُ الرَّمَحْشَرِيُّ فِي أَسَامِيهِ ، وَالرَّازِيُّ فِي مُخْتَارِهِ ، فَقَالَا
مِثْلَ قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ .
ثُمَّ قَالَ الْفَيْرُيُّ فِي مِصْبَاحِهِ : « وَفَيْتُ بِالْعَهْدِ وَالْوَعْدِ
أَفِي بِهِ وَفَاءً ، وَالْفَاعِلُ وَفَى ، وَالْجَمْعُ أَوْفِيَاءُ ، مِثْلَ صَدِيقٍ
وَأَصْدِقَاءٍ . وَأَوْفَيْتُ بِهِ بِفَاءً ، وَقَدْ جَمَعَهُمَا الشَّاعِرُ فَقَالَ :

أَمَا أَيْنُ طَوَّقَ فَقَدْ أَوْفَى بِدَمَّتِهِ

كما وَفَى بِقِلَاصِ النَّجْمِ حَادِيهَا »
وجاءَ بَعْدَ الْفَيْرِيِّ أَدْوَادُ لَابِنِ فِي مَدِيهِ ، وَأَحْمَدُ رِضَا فِي مَتْنِهِ ،
وَالْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ ، فَأَبْدُوا قَوْلَ الْجَوْهَرِيِّ أَيْضًا .

(١١٦٩) قَضَيْتُ أَوْقَاتًا

ويقولون : قَضَيْتُ أَوْقَاتٍ سَعِيدَةً فِي فِلْسُطِينَ قَبْلَ نَكْبَتِهَا .
وَالصَّوَابُ : قَضَيْتُ أَوْقَاتًا سَعِيدَةً ؛ لِأَنَّ كَلِمَةَ (أَوْقَات) جَمْعُ
تَكْسِيرٍ ، وَليستْ جَمْعُ مَوْثِنٍ سَالِكٍ .

(١١٧٠) وَقَوَّدُ الْفُرْنِ كَافٍ

ويقولون : وَقَوَّدُ الْفُرْنِ كَافِيَةً . وَالصَّوَابُ : وَقَوَّدُ الْفُرْنِ كَافٍ ؛
لِأَنَّ (وَقَوَّد) مِنَ الْكَلِمَاتِ الْمُرَدَّةِ الْمَذْكُورَةِ . وَمَعْنَاهَا : مَا
تَوَقَّدَ بِهِ النَّارُ مِنَ الْحَطَبِ وَنَحْوِهِ .

(١١٦٥) تَوَفَّى اللَّهُ فَلَانًا ، أَوْ تَوَفَّى فَلَانٌ ، أَوْ
تَوَفَّى فَلَانٌ

وَيُحِطُّونَ مَنْ يَقُولُ : تَوَفَّى فَلَانٌ . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ
هُوَ : تَوَفَّى اللَّهُ فَلَانًا ، أَوْ تَوَفَّى فَلَانٌ ، وَاللَّهُ هُوَ الْمُسْتَوْفَى ، وَفَلَانٌ
هُوَ الْمُسْتَوْفَى . وَيَعْتَمِدُونَ فِي ذَلِكَ عَلَى مَا جَاءَ فِي الْمَعْجَمِ
كُلِّهَا ، جَاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ مِثْلًا : تَوَفَّى فَلَانٌ إِذَا مَاتَ ،
وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ إِذَا قَبِضَ نَفْسَهُ . وَفِي الصِّحَاحِ : (رُوحَهُ) .
وَرُويَ أَنَّ عَلِيًّا (كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ) ، سَأَلَهُ عَامِيٌّ ، وَهُوَ يَمِشِي
وَرَاءَ جَنَازَةٍ :

— مِنَ الْمُسْتَوْفَى ؟

— اللَّهُ .

— كَيْفَ ذَلِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟

— أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَهُ سَبَّحَانَهُ : ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حَيْثُ
مَوْتِهَا ﴾ (الْآيَةُ ٤٢ مِنْ سُورَةِ الزُّمَرِ) . قُلْ مِنَ الْمُسْتَوْفَى ؟

وَبَرَى الشَّهَابُ الْأَلْوَسِيُّ فِي كَشْفِ الطَّرَةِ أَنَّ الْإِمَامَ عَلِيًّا
نَفْسَهُ (كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ) يَقْرَأُ الْآيَةَ ٢٣٤ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ :
﴿ وَالَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنكُمُ ﴾ (بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ) كَمَا يَقْرَأُهَا : ﴿ وَالَّذِينَ
يَتَّقُونَ مِنكُمُ ﴾ (بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ) . وَالْوَجْهُ فِي تَخْطِئَةِ الْعَامِيِّ
أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْقَضْدِ وَالتَّأْوِيلِ ، أَي أَنَّ الْإِمَامَ حَدَّثَ السَّائِلَ
بِمَا يَقْتَضِيهِ الْحَالُ ، وَمَا يَسْتَوْعِبُهُ لَهُ .

وقد جاءَ فِي اللِّسَانِ وَالتَّاجِ أَيْضًا : « تَوَفَّى الْمَيْتَ : اسْتِيفَاةُ
مُدَّتِهِ الَّتِي وَفَيْتَ لَهُ ، وَعَدَّدَ أَيَّامِهِ وَشَهْرِهِ وَأَعْوَامِهِ فِي الدُّنْيَا . أَمَا
فِعْلُ الْمَصْدَرِ (تَوَفَّى فَلَانٌ) فَهُوَ : (تَوَفَّى فَلَانٌ) تَوَفَّى ، أَي :
اسْتَوْفَى الْمُدَّةَ الْمَقْدَرَةَ لِجَنَائِهِ حَيًّا .

لِذَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ : تَوَفَّى اللَّهُ فَلَانًا ، أَوْ تَوَفَّى فَلَانٌ أَوْ
تَوَفَّى فَلَانٌ . وَمَعَ أَنَّ جُلَّ النَّاطِقِينَ بِالضَّادِ يَسْتَعْمِلُونَ الْجُمْلَةَ
الْأَخِيرَةَ (تَوَفَّى فَلَانٌ) ، فَإِنِّي أُؤَيِّرُ اسْتِعْمَالَ الْجُمْلَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ
الَّتَيْنِ تُورِدُهُمَا الْمُجَمَّعَاتُ الْعَرَبِيَّةُ وَالْمَصَادِرُ الْعَرَبِيَّةُ كُلُّهَا . دُونَ
أَنَّ أَحَطُّ مَنْ يَقُولُ (تَوَفَّى فَلَانٌ) .

(١١٦٦) لَا تُخْلِفُ وَفِيهِ

ويقولون : لَا تُخْلِفُ وَفِيهِ . وَالصَّوَابُ : لَا تُخْلِفُ وَفِيهِ ؛
لِأَنَّ الْبَاقِيَ مِنَ الْفِعْلِ الْمُعْتَلِّ بَعْدَ الْحَذْفِ حَرْفٌ وَاحِدٌ
أَصْلِيٌّ ، وَلِذَلِكَ وَجِبَ وَضَعُ هَاءِ السُّكُوتِ عِنْدَ الْوَقْفِ .

وأضافَ مَجْمَعُ الْقَاهِرَةِ فِي (الْوَسِيطِ) : **الْوُقُودُ** : كُلُّ مَادَّةٍ تَتَوَلَّدُ بِاحْتِرَاقِهَا طَاقَةٌ حَرَارِيَّةٌ .

أَمَّا (الْوُقُودُ) فَهُوَ أَحَدُ مَصَادِرِ الْفِعْلِ الْإِلَازِمِ : وَقَدَّتِ النَّارُ تَقْدًا وَقَدًّا وَوُقُودًا وَقِدَّةً وَقَدَدَانًا : اشْتَعَلَتْ .

(١١٧١) وَقَعَ فِي كِتَابِهِ ، أَوْ عَلَى كِتَابِهِ ، أَوْ وَقَعَ كِتَابَهُ

وَيُحْطَظُونَ مَنْ يَقُولُ : وَقَعَ كِتَابُهُ أَوْ عَلَى كِتَابِهِ ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : وَقَعَ فِي كِتَابِهِ تَوْقِيْعًا ، مُعْتَمِدِينَ عَلَى مَا جَاءَ فِي مَجَازِ الْأَسَاسِ : « وَقَعَ فِي كِتَابِهِ تَوْقِيْعًا » ، وَعَلَى مَا جَاءَ فِي الصِّحَاحِ وَالْعُبَابِ وَالْمَخْتَارِ وَاللِّسَانِ وَالْقَامُوسِ وَالتَّاجِ : التَّوْقِيْعُ : مَا يُوقَعُ فِي الْكِتَابِ . وَقَسَّرَ التَّاجُ الْمَقْصُودَ (التَّوْقِيْعُ) بِقَوْلِهِ : « هُوَ الْحَاقُّ شَيْءٌ بَعْدَ الْفِرَاقِ مِنْهُ لِمَنْ رُفِعَ إِلَيْهِ ؛ كَمَا يَكْتُبُ السُّلْطَانُ أَوْ الْحَاكِمُ تَحْتَ الْكِتَابِ أَوْ عَلَى ظَهْرِهِ : يُنْظَرُ فِي أَمْرِ هَذَا ، أَوْ : يُسْتَوْفَى لِهَذَا حَقُّهُ . وَرُفِعَ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى كِتَابٌ شُكِّيَ بِهِ أَحَدُ عَمَلِهِ ، فَكُتِبَ عَلَى ظَهْرِهِ : « يَا هَذَا ؟ قَدْ قَلَّ شَاكِرُوكَ وَكَثُرَ شَاكِرُوكَ ، فَمَا عَدَلْتَ وَإِنَّمَا اعْتَرَلْتَ » .

فَمِنْ هَذَا نَرَى أَنَّ الْمَعَاجِمَ تُوجِبُ أَنْ نَقُولَ : وَقَعَ فِي الْكِتَابِ .

ولكن :

المُجْمَعُ الوَسِيطُ أَجَازَ لَنَا أَنْ نَقُولَ : وَقَعَ الْكِتَابُ ، أَيْ : كَتَبَ فِي أَسْفَلِهِ اسْمُهُ إِمْضَاءً لَهُ أَوْ إِقْرَارًا بِهِ (مَوْلَدَةً) . وَلَمْ يَذْكَرِ الوَسِيطُ أَنَّ مَجْمَعِ الْقَاهِرَةِ وَافَقَ عَلَى ذَلِكَ . وَأَجَازَ ذَلِكَ أَيْضًا مَثْنُ اللَّغَةِ وَالغَلَايِينِي ، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ تَوَافَقَ مَجَامِعُنَا أَوْ بَعْضُهَا عَلَى ذَلِكَ .

أَمَّا وَقَعَ عَلَى الْكِتَابِ فَقَدْ أَعْجَبَنِي قَوْلُ الغَلَايِينِي : « إِنَّ التَّوْقِيْعَ الْيَوْمَ يُرَادُ بِهِ إِجَازَةُ الْكِتَابِ ، بِوَضْعِ اسْمِ الْكَاتِبِ أَوْ الْمَكْتُوبِ عَنْهُ . فَإِنْ قَالُوا : وَقَعَ عَلَى الْكِتَابِ ، فَقَدْ أَرَادُوا مَعْنَى : « وَضَعَ عَلَيْهِ تَوْقِيْعَهُ » . وَلَا تَنْصَرِفُ أَذْهَانُهُمْ إِلَى غَيْرِ هَذَا . وَلَا أَرَى فِي ذَلِكَ بَأْسًا لِاخْتِلَافِ تَعْدِيَةِ الْفِعْلِ بِاخْتِلَافِ مَعْنَاهُ ، كَمَا قَالُوا : « ضَرَبَ الْقَاضِي عَلَى يَدِ فُلَانٍ » ، إِذَا حَجَرَ عَلَيْهِ وَمَنَعَهُ التَّصَرُّفَ . وَضَرَبَ عَلَى يَدَيْهِ بِمَعْنَى : أَمْسَكَ . وَضَرَبَ فِي الْأَرْضِ : خَرَجَ تَاجِرًا أَوْ غَازِيًا ، أَوْ سَافِرًا أَوْ أَسْرَعَ أَوْ ذَهَبَ . وَضَرَبَ اللَّيْلَ : طَالَ . وَضَرَبَ الشَّيْءَ : تَحَرَّكَ . وَضَرَبَ بِيَدِهِ : أَشَارَ . وَضَرَبَ

الذَّهْرَ بَيْنَهُمْ : فَرَّقَهُمْ . وَضَرَبَ آهْلَهُ : أَشْبَهَ آهْلَهُ مِنْ آبَائِهِ وَأُمَّهَاتِهِ . وَمَعْلُومٌ أَنَّ ضَرَبَ فِي الْأَصْلِ مِنَ الْأَفْعَالِ الْمُتَعَدِّيَةِ ، وَقَدْ انْصَرَفَتْ إِلَى الزُّرْمِ فِي هَذِهِ الْأَمْثِلَةِ » .

[عَلَى أَنَّ مِنْ حُرُوفِ الْجَبْرِ مَا يَقُومُ بَعْضُهَا مَقَامَ بَعْضٍ ، بِضَرَبِ مِنَ الْمَجَازِ .

وقد جاء في الآية ٧١ من سُورَةِ طه : ﴿ وَالْأَصْلَافُ فِي جُلُوعِ النَّخْلِ ﴾ ، أَيْ : عَلَيْهَا ، أُقِيمَتِ الطَّرْفِيَّةُ مَقَامَ الْأَسْتِعْلَاءِ بِجَمَاعِ التَّمَكُّنِ مِنَ الشَّيْءِ . وَقَوْلُهُمْ : « وَقَعَ عَلَيْهِ » مِنْ إِقَامَةِ الْأَسْتِعْلَاءِ مَقَامَ الطَّرْفِيَّةِ بِجَمَاعِ التَّمَكُّنِ أَيْضًا ، كَمَا أُقِيمَ الْأَسْتِعْلَاءُ مَقَامَ الْإِلْصَاقِ فِي قَوْلِ الشَّاعِرِ :

أمرُّ على الدِّيارِ ، ديارٌ لئلي

أقبلُ ذا الجِدَارِ وَذَا الجِدَارِ

وما حُبُّ الدِّيارِ شَغَفَنَ قَلْبِي

ولكن حُبُّ مَنْ سَكَنَ الدِّيارِ

إشارة إلى معنى التَّمَكُّنِ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ « أَمْرٌ بِالدِّيارِ » .

فَعَمَّا تَقَدَّمَ نَرَى أَنَّنَا بِمُجُوزٍ لَنَا أَنْ نَقُولَ : وَقَعَ فِي كِتَابِهِ ، أَوْ عَلَى كِتَابِهِ . وَلَا يَمَكُنَا أَنْ نَقُولَ : وَقَعَ كِتَابُهُ ، إِلَّا إِذَا وَافَقَ عَلَى ذَلِكَ أَحَدُ مَجَامِعِنَا أَوْ اثْنَانِ مِنْهَا أَوْ كُلُّهَا .

(رَاجِعْ مَادَّتِي « لَا يَخْفَى عَلَى الْقُرَّاءِ » وَ « اعْتَقَدَ ») .

(١١٧٢) أَوْقَعَ النِّعَمَ

وَيَقُولُونَ : وَقَعَ مُحَمَّدٌ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَلَى الْعُودِ أَشْحَى الْأَنْعَامِ . وَالصَّوَابُ : أَوْقَعَ وَمَصْدَرُهُ : إِيقَاعٌ . أَمَّا التَّوْقِيْعُ فَلَهُ مَعَانٍ كَثِيرَةٌ ، مِنْهَا :

(١) كِتَابَةُ الْإِنْسَانِ اسْمَهُ أَوْ عَلَامَتَهُ بِيَدِهِ فِي ذَلِيلِ صَكٍّ ، أَوْ كِتَابٌ ، تَشْبِيهُهُ (الْإِمْضَاءُ) . وَفِعْلُهُ : وَقَعَ .

(٢) وَقَعَ الرَّجُلُ : مَشَى وَهُوَ رَافِعٌ يَدَهُ إِلَى فَوْقِ .

(٣) وَقَعَ الْقَوْمُ : عَرَّسُوا .

(٤) وَقَعَتِ الْإِيْلُ : اطْمَأَنَّتْ بِالْأَرْضِ بَعْدَ الرِّيِّ .

(٥) وَقَعَ فِي الْكِتَابِ : أَجْمَلَ بَيْنَ تَضَاعِيفِ سَطُورِهِ مَقَاصِدَ الْحَاجَةِ ، وَحَدَفَ الْفُضُولَ .

(٦) وَقَعَ الصَّبْقُ عَلَى السِّيفِ : أَقْبَلَ عَلَيْهِ بِمِقْمَعَتِهِ (مِسَّهُ الطَّوِيلِ) يُحَدِّدُهُ .

(٧) وَقَعَ الشَّيْءُ : تَنَظَّاهُ وَتَوَهَّمَهُ .

(٨) وَقَعَ ظَنَّهُ عَلَى الشَّيْءِ : قَدَّرَهُ وَأَنْزَلَهُ .

(٩) وَقَعَّتِ الْحِجَارَةُ الْحَافِرَ : قَطَعَتْ سَنَابِكُهُ تَقْطِيعًا .

(١١٧٣) قَفَّ شَعْرَ رَأْسِهِ

ويقولون : وَقَفَّ شَعْرَ رَأْسِهِ قَرَعًا وَالصَّوَابُ : قَفَّ شَعْرَهُ قُفُوفًا : إِذَا قَامَ قَرَعًا أَوْ غَضَبًا ، كَمَا نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي صِحَاحِهِ .

وقال القراء : قَفَّ جِلْدُهُ يَقِفُّ قُفُوفًا : اقْشَعَرَ ، وَأَنْشَدَ :

وَإِنِّي لَتَعْرُونِي لِذِكْرِكَ قُفَّةً

كَمَا انْتَفَضَ الْعُصْفُورُ مِنْ سَبَلِ الْقَطْرِ

الْقُفَّةُ : رِعْدَةٌ وَقُشْعَرِيَّةٌ . وَالسَّبَلُ : الْمَطَرُ .

(١١٧٤) تَوَلَّى أَمْرَهُ

ويقولون : تَوَلَّى فَلَانٌ أَمْرَ الْجَيْشِ . وَالصَّوَابُ : تَوَلَّى فَلَانٌ أَمْرَ الْجَيْشِ ، لِأَنَّ مَعْنَى تَوَلَّى عَلَيْهِ : دَخَلَ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ أَنَسًا كَانَ يَتَوَلَّى عَلَى النَّسَاءِ ، وَهُنَّ مَكْتَشَفَاتُ الرُّؤُوسِ ، أَيُّ : يَدْخُلُ عَلَيْهِنَّ وَهُوَ صَغِيرٌ ، وَلَا يَحْتَجِبْنَ مِنْهُ .

(١١٧٥) هَذَا الْمِينَا ، أَوْ الْمِينَاءُ ، أَوِ الْمَرْفَأُ ، أَوْ الْمَرْسَى

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : رَسَتْ السَّفِينَةُ فِي هَذَا الْمِينَا . وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ : رَسَتْ فِي هَذَا الْمَرْفَأِ أَوْ الْمَرْسَى .

وَالْمِينَا أَوْ الْمِينَاءُ كَالْمَرْفَأِ ، وَهُمَا مَذَكْرَانِ مِثْلُهُ . وَفِي اللُّسَانِ : هُوَ مِفْعَالٌ مِنَ الْوُفْيِ أَيُّ : الْقُنُورِ ؛ لِأَنَّ الرِّيحَ يَقِلُّ فِيهِ هُبُوبُهَا ، وَالْمِيمُ زَلِيلَةٌ .

وَقَدْ كُتِبَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ فِي (الْمُعْجَمِ الْوَسِيطِ) بِالْأَلْفِ الْمَقْصُورَةِ (الْمِينَى) ، وَقَالَ : مَرْفَأُ السُّفَنِ (مُذَكَّرٌ) .

(١١٧٦) هَبْنِي فَعَلْتُ كَذَا ، وَهَبْ أُنِي

فَعَلْتُ كَذَا

وَيُحْطَطُونَ مَنْ يَقُولُ : هَبْ أُنِي فَعَلْتُ ، وَيُرْوَى أَنَّ الصَّوَابَ هُوَ : هَبْنِي فَعَلْتُ ؛ مُعْتَمِدِينَ عَلَى قَوْلِ الشَّاعِرِ ابْنِ هَمَّامِ السَّلُولِيِّ :

(١) قَلْتُ أُجْرِنِي أَبَا خَالِدٍ

وَأِلَّا فَهَبْنِي أَمْرًا هَالِكًا

(٢) وَعَلَى قَوْلِ عُرْوَةَ بْنِ أُذَيْنَةَ :

إِذَا وَجَدْتُ أَوَارِ الْحَبِّ فِي كَيْدِي

أَقْبَلْتُ نَحْوَ سِقَاءِ الْقَوْمِ أَبْتَرِدُ

هَبْنِي بَرَدْتُ يَبْرِدُ الْمَاءُ ظَاهِرُهُ

فَمَنْ لِنَسْرِ عَلَى الْأَحْشَاءِ تَتَقَدُّ

(٣) وَعَلَى قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ : « تَقُولُ : هَبْ زَيْدًا مُنْطَلِقًا ، بِمَعْنَى

إِحْسِبْ ، يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ مِنْهُ مَاضٍ ، وَلَا مُسْتَقْبَلٌ فِي هَذَا الْمَعْنَى . »

(٤) وَجَاءَ فِي الْأَسَاسِ : « هَبُّ رَجُلًا قَدْ أَخْطَأَ ، وَهَبُهُ قَدْ مَاتَ » . ثُمَّ اسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ عَفِيْبَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ الْأَسَدِيِّ :

فَهَبَهَا أُمَّةٌ هَلَكَتْ وَأَوْدَتْ

يَزِيدُ إِمَامُهَا وَأَبُو يَزِيدِ

وَلَكِنْ :

(أ) جَاءَ فِي شَرْحِ شُدُورِ الذَّهَبِ : « (هَبْ) فِعْلٌ أَمْرٌ جَامِدٌ غَيْرٌ مُتَصَرِّفٌ ، فَلَمْ يَجِ مِنْهُ مَاضٍ وَلَا مُضَارِعٌ ، وَيَدُلُّ عَلَى

مَعْنَى (اعْتَقَدَ) . وَالْأَكْثَرُ تَعَدَّى (هَبْ) إِلَى مَفْعُولِيهِ صَرَاحَةً ، كَمَا فِي بَيْتِ السَّلُولِيِّ ، وَقَدْ يَدْخُلُ عَلَى (أَنْ) الْمَوْكَدَةَ الْمَصْدَرِيَّةَ ،

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ ، فَذَهَبَ الْجَرْمِيُّ وَابْنُ سَيِّدِهِ وَالْجَوْهَرِيُّ وَالْحَرِيرِيُّ إِلَى أَنَّهُ لَحْنٌ . وَقَالَ الْأَثْبَاتُ مِنَ الْعُلَمَاءِ : لَيْسَ لَحْنًا ،

لِأَنَّهُ وَاقِعٌ فِي فَصِيحِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ : « هَبْ أَنْ أَبَانَا كَانَ حِمَارًا » . وَمِنْ شَوَاهِدِ تَعَدُّوهِ لِأَنْثَتَيْنِ

صَرِيحَتَيْنِ ، قَوْلُ عَفِيْبَةَ الْأَسَدِيِّ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْبَيْتَ الْمَوْجُودَ فِي رَفْعِ (٤) .

وَجَاءَ عَلَيْهِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

هَبُونِي أَعْضُ إِذَا مَا بَدَتْ

وَأَمْنَعُ طَرْفِي فَلَا أَنْظُرُ

(ب) وَجَاءَ فِي حَاشِيَةِ الصَّبَّانِ عَلَى الْأَشْمُونِيِّ عَلَى الْأَلْفِيَّةِ :

« إِنَّ تَعَدَّى (هَبْ) إِلَى أَنْ وَصَلِيهَا قَلِيلٌ حَتَّى مَنَعَهُ الْحَرِيرِيُّ وَالْجَوْهَرِيُّ » .

(ج) وَذَكَرَ النَّحْوُ الْوَافِي أَنَّ الْفِعْلَ (هَبْ) هُوَ ، دُونَ بَقِيَّةِ أَعْمَالِ الرَّجْحَانِ ، جَامِدٌ وَمَلَاذِمٌ صِبْغَةُ الْأَمْرِ . وَدَخُولُهُ عَلَى (أَنْ) مَعَ

مَعْمُولِيهَا جَائِزٌ ، نَحْوُ : هَبْ أَنْ الْأَمَالَ مُحَقَّقَةً . فَالْمَصْدَرُ الْمَوْجُودُ مِنْ أَنْ مَعَ مَعْمُولِيهَا فِي مَحَلِّ نَصْبٍ سَدًّا مَسَدًا الْمَفْعُولَيْنِ . وَهَذَا

مفعولين . وفي القرآن الكريم دَخَلَتِ اللَّامُ عَلَى الْمَعْمُولِ
الْأَوَّلِ تَسَعٌ عَشْرَةَ مَرَّةً ، ولم يَتَمَدَّ فِيهِ الْفِعْلُ (وَهَبَ) إِلَى
المفعولِ الْأَوَّلِ بِنَفْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً ؛ منها قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْآيَةِ
٢١ مِنْ سُورَةِ الشُّعْرَاءِ : ﴿ وَهَبْ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلْنِي مِنَ
الْمُرْسَلِينَ ﴾ .

فَمِنْ هَذَا نَرَى أَنَّ اللَّغَوِيَّينَ يَكَادُونَ يُجْمَعُونَ عَلَى ضَرْوَةِ
دُخُولِ (اللَّامِ) عَلَى الْمَعْمُولِ بِهِ الْأَوَّلِ لِلْفِعْلِ (وَهَبَ) ، تَتَوَجَّحُ
آرَاءُهُمْ تَسَعٌ عَشْرَةَ آيَةً مِنْ آيِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ ، وَتَدْعُمُهَا دَعْمًا
قَوِيًّا .

أَمَّا الْاسْتِشْهَادُ بِجُمْلَةٍ قَالَهَا أَعْرَابِيٌّ أَمِيٌّ لِآخِرٍ ، وَقَرَضُ
قَوْلِهِ عَلَيْنَا ، فَهَذَا مَا لَا أَمِيمٌ لَهُ وَزَنًا ، وَيَرْفُضُهُ عَقْلِي . وَبُعْجِي
مَا قَالَهُ الْأَسَازُ أَحْمَدُ عَبْدِ الْغُفُورِ عَطَّارٌ فِي «مُقَدِّمَةِ الصَّحَاحِ» ،
تِلْكَ الْمُقَدِّمَةِ ، الَّتِي تَقَعُ فِي ٢١٢ صَفْحَةً ، وَالَّتِي اسْتَشْهَدَ
الْأَسَازُ عَبَّاسُ مُحَمَّدٍ الْعَقَّادُ ، بِقَوْلِ الْأَسَازِ عَطَّارٌ فِيهَا :

« مِنَ الْخَطَا أَنْ يَقْنَمَ أَحَدُنَا أَنَّ الْجَاهِلِيَّينَ كَانُوا فِي نَجْوَةٍ
مِنَ الْخَطَا ، وَفِي عِصْمَةٍ مِنَ اللَّحْنِ ؛ بَلْ كَانَ فِيهِمْ مَنْ يَلْحَنُ
وَيُخْطِئُ . وَقَدْ جَاءَ فِي الشُّعْرِ الْجَاهِلِيِّ آيَاتٌ لَا تُجِيزُهَا
قَوَاعِدُ النَّحْوِ وَالصَّرْفِ ، وَبَعْضُهَا لَا تُجِيزُهُ الْقَوَاعِدُ إِلَّا بَعْدَ تَأْوِيلِ
مُسَيِّفٍ ، وَعِلَلٍ مُضْطَنَّةٍ ، وَاعْتِدَارِ مُفْتَعَلٍ . »

ولكنني لا أستطيع أن أتجاهل رأي ابن مكّي الصِّقْلِيَّ فِي
«تَنْقِيبِ اللَّسَانِ» ، الَّذِي أَجَازَ لَنَا فِيهِ أَنْ نَقُولَ : وَهَبَهُ الشَّيْءُ ،
وَرَأَى الْفُقَهَاءُ ، الَّذِي أَوْرَدَهُ الْفَيْوُمِيُّ فِي مِصْبَاحِهِ ، لِذَا أَنْصَحُ
بِتَعْدِيَةِ الْمَعْمُولِ بِهِ الْأَوَّلِ لِلْفِعْلِ (وَهَبَ) بِاللَّامِ ، تَشْبَهًُا بِالْقُرْآنِ
الْكَرِيمِ ، قِمَّةً مَرَاجِعِنَا اللَّغَوِيَّةِ ، وَمُجَارَاةً لِرَأْيِ جُلِّيِّ لُغَوِيَّتِنَا ،
ذَلِكَ الرَّأْيِ الَّذِي سَأْتَقِدُّ بِهِ فِي شِعْرِي وَتَثْرِي ، دُونَ أَنْ أَحْطَى
مَنْ يُعَدُّونَ الْفِعْلَ (وَهَبَ) بِنَفْسِهِ إِلَى مَفْعُولَيْنِ ؛ لِأَنَّ مِنْ وَاجِبِنَا
تَبْسِيطَ الْأُمُورِ اللَّغَوِيَّةِ ، لَا تَعْقِيدَهَا . وَفِي وَسْعِ الْمُخْلِصِينَ مِنَّا
تَدْلِيلٌ كَثِيرٌ مِنَ الْعَبَاتِ اللَّغَوِيَّةِ وَالتَّحْوِيَّةِ ، دُونَ أَنْ نَمَسَّ
جَوْهَرَ لُغْتِنَا ، الْخَالِدَةَ رُغْمَ أَنْوْفِ أَعْدَائِنَا ، الَّذِينَ يَسْعَوْنَ إِلَى
تَحْطِيمِهَا ، لِيُحْطَمُوا مَعَهَا قَوْمِيَّتَنَا الْعَرَبِيَّةَ ، الَّتِي نَعْتَرُّ بِهَا
اعْتِرَازًا كَبِيرًا .

(١١٧٨) ظَنَنْتُهُ أَوَّلَ وَهْلَةٍ طَبِيًّا

ويقولون : ظَنَنْتُهُ مِنْ أَوَّلِي وَهْلَةٍ طَبِيًّا ، أَوْ : ظَنَنْتُهُ
لِأَوَّلِي وَهْلَةٍ طَبِيًّا . وَالصَّوَابُ : ظَنَنْتُهُ أَوَّلَ وَهْلَةٍ طَبِيًّا . أَي : أَوَّلَ

اسْتِعْمَالٍ نَادِرٍ فِي الْأَسَالِبِ الرَّفِيعَةِ ، بِالرُّغْمِ مِنْ إِجَازَتِهِ . ثُمَّ
قَالَ فِي مَكَانٍ آخَرَ :

« وَالْأَعْلَبُ فِي (هَبَ) ، بِمَعْنَى (ظَنَّ) ، عَدَمُ دُخُولِهِ
عَلَيْهَا (أَنَّ وَمَعْمُولِيهَا) ، بِرُغْمِ صِحَّتِهِ كَمَا سَبَقَ . »

(٥) وَجَاءَ فِي مَعْنَى اللَّبِيبِ : « الْغَالِبُ فِي الْفِعْلِ (هَبَ) »
بِمَعْنَى (ظَنَّ) تَعَدِّيَهُ إِلَى صَرِيحِ الْمَفْعُولَيْنِ ، ثُمَّ اسْتَشْهَدَ بَيْتَ
السُّلُوكِيِّ . وَوُقُوعُهُ عَلَى أَنَّ وَصَلْتَهَا نَادِرٌ ، حَتَّى زَعَمَ الْحَرَبِيُّ أَنَّ
قَوْلَ الْخَوَاصِّ : « هَبْ أَنْ زِيدًا قَائِمٌ » لَحْنٌ ، وَذَهَبَ عَنْ قَوْلِ
الْقَائِلِ : « هَبْ أَنْ أَبَانَا كَانَ حِمَارًا » وَنَحْوِهِ .

(٥) يُعْجِبُنِي قَوْلُ الشَّاعِرِ مُحَمَّدٍ عَلَى الْحَوْمَانِيِّ :
هَبْ أَنْ الْبَسْرَ حَكَكَ سَنًا
مِنْ أَيْنَ لَهُ أَنْ يَنْتَسِمَا
لِذَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَ :

(١) هَبْنِي فَعَلْتُ كَذَا .

أَوْ : (٢) هَبْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا .

(١١٧٧) وَهَبَ لَهُ أَلْفَ دِينَارٍ ، أَوْ وَهَبَهُ

أَلْفَ دِينَارٍ

ويقولون : وَهَبَهُ أَلْفَ دِينَارٍ ، وَيَقُولُ الصَّحَاحُ وَالْأَسَاسُ :
إِنَّ الصَّوَابَ أَنْ يَتَعَدَّى الْفِعْلُ وَهَبَ إِلَى مَفْعُولِهِ الْأَوَّلِ بِاللَّامِ .
ويقول اللسان : « قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : وَهَبَ لِلَّكَ الشَّيْءَ يَهَبُهُ
وَهَبًا وَهَبًا » . وَلَا يُقَالُ وَهَبَكَ ، وَهَذَا قَوْلُ سَبْيَوِيِّ .

وحكى السِّيرَافِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ . أَنَّهُ سَمِعَ أَعْرَابِيًّا
يَقُولُ لِآخَرَ : أَنْطَلِقْ مَعِيَ أَهْبَكَ نَيْلًا وَوَهَبْتُ لَهُ هِبَةً وَمَوْهِبَةً ،
وَوَهَبًا ، وَوَهَبًا : إِذَا أَعْطَيْتَهُ . وَوَهَبَ اللَّهُ لَهُ الشَّيْءَ : أَعْطَاهُ .

وحاكى النَّاجُ اللَّسَانُ فِي قَوْلِهِ ، وَيَنْسُجُ الْقَامُوسُ الْمَحِيطُ عَلَى
مِثْوَالِهِمَا . وَيَقُولُ مَنْ أَلْفَعَهُ : « وَقَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَيْمَةِ :
لَا يَتَعَدَّى إِلَى الْأَوَّلِ بِنَفْسِهِ بَلْ بِاللَّامِ » .

أَمَّا الْمِصْبَاحُ فَيَقُولُ : « يَتَعَدَّى إِلَى الْأَوَّلِ بِاللَّامِ ، وَفِي
الْآيَةِ ٤٩ مِنْ سُورَةِ الشُّورَى : ﴿ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاءًا ، وَيَهَبُ
لِمَنْ يَشَاءُ الذِّكْرَ ﴾ . ثُمَّ يَقُولُ : « قَالَ ابْنُ الْقُوطَيْبَةِ وَالسَّرْقُسْطِيُّ
وَالْمُطَرِّزِيُّ وَجَمَاعَةٌ : وَلَا يَتَعَدَّى إِلَى الْأَوَّلِ بِنَفْسِهِ . فَلَا يُقَالُ :
وَهَبْتُكَ مَالًا وَالْفُقَهَاءُ يَقُولُونَهُ . وَقَدْ يُجْعَلُ لَهُ وَجْهٌ ، وَهُوَ
أَنْ يُضَمَّنَ (وَهَبَ) مَعْنَى (جَعَلَ) ، فَيَسُدُّ بِنَفْسِهِ إِلَى

شَيْءٌ . وَمِثْلُهُ فِي مَعْنَاهُ قَوْلُنَا : لَقَيْتُهُ أَوَّلَ صَوْلَةٍ ، كَمَا يَرَى مَدُّ
القَامُوسِ .
وَفِي الْحَدِيثِ : « فَلَقَيْتُهُ أَوَّلَ وَهْلَةٍ . »

(١١٧٩) تُهْمَةٌ وَتُهْمَةٌ

وَيُحْطِطُونَ مَنْ يَقُولُ تُهْمَةً ، وَيَقُولُونَ إِنَّ الصَّوَابَ هُوَ :
تُهْمَةٌ .

ولكن :

صَاحِبُ الْمِصْبَاحِ الْمُنِيرِ نَقَلَ عَنِ الْفَارَابِيِّ قَوْلَهُ إِنَّ التُّهْمَةَ
لَعَنَةٌ فِي التُّهْمَةِ ، وَتَبِعَهُ ابْنُ خَطِيبِ الدَّهْشَنَةِ (ابْنُ الْفَرَّوْجِيِّ صَاحِبُ
الْمِصْبَاحِ) فِي كِتَابِهِ الْمَخْطُوطِ : (التَّقْرِيبُ فِي عِلْمِ الْغَرِيبِ) ،
وَحِكَاةُ الصَّفَدِيِّ فِي شَرْحِ اللَّامِيَّةِ ، وَفِي شَرْحِ الْمِفْتَاحِ لِابْنِ
كَمَالٍ ، وَنَظَرَ فِيهِ الشُّهَابُ ، وَنَقَلَ الْوَجْهَيْنِ فِي التَّوْثِيقِ . وَأَيْدِ
الرِّبِيدِيِّ ذَلِكَ كَلَّةً فِي مُسْتَدْرِكِ تَاجِهِ .

وَتُجْمَعُ التُّهْمَةُ وَالتُّهْمَةُ عَلَى تَهْمَاتٍ وَتُهْمٍ .

بابُ الباءِ

(١١٨٠) زَيْقٌ أَوْ أَرْبَةٌ لَا يَاقَةَ

ويقولون: يَاقَةُ الْقَمِيصِ، وهِيَ كَلِمَةٌ دَخِيلَةٌ، يُرَادُ بِهَا مَا تُرْبِطُ بِهِ رَقَبَةُ الْقَمِيصِ، وَيُعْرَفُ فِي الشَّامِ بِاسْمِ رِبْطَةِ الرَّقَبَةِ (الكِرَافَاتِ). وَسَمَّاهَا مَجْمَعُ دَارِ الْعُلُومِ فِي الْجُدُولِ رَقَمَ ١٢٠ ب (زَيْقِ الْقَمِيصِ).

وَيُجُوزُ أَنْ تُطْلَقَ عَلَيْهَا اسْمُ (أَرْبَةِ الرَّقَبَةِ)، لِأَنَّ (الأَرْبَةَ) هِيَ الْعُقْدَةُ الَّتِي لَا تُنَحَلُّ حَتَّى تُنَحَلَ.

(١١٨٤) يَمِينٌ غَلِيظَةٌ

ويقولون: أَخَذَ عَلَيْهِ يَمِينًا غَلِيظًا. وَالصَّوَابُ: يَمِينًا غَلِيظَةً، أَوْ مُعَلِّظَةً، أَي: قَسَمًا مُشَدَّدًا وَمُوكَّدًا. وَالْيَمِينُ مُؤَنَّثَةٌ.

(١١٨٥) الْآنِسُونُ أَوْ الْآنَيْسُونُ أَوْ الْآنَيْسُونُ

لَا الْيَنْسُونُ

ويقولون: الْيَنْسُونُ وَالْبَانْسُونُ. وَالصَّوَابُ: الْآنَيْسُونُ كَمَا جَاءَ فِي مُفْرَدَاتِ ابْنِ الْبَيْطَارِ، أَوْ الْآنَيْسُونُ كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِ (أَخْطَاءُ شَاعِرَةٍ فِي أَلْفَاظِ الْعُلُومِ الزَّرَاعِيَّةِ وَالنَّبَاتِيَّةِ) لِمُصْطَفَى الشَّهَابِيِّ رَئِيسِ مَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ بِدِمَشْقَ، أَوْ الْآنَيْسُونُ كَمَا جَاءَ فِي الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ. وَهِيَ كَلِمَاتٌ مُعَرَّبَةٌ قَدِيمًا، أُصْلُهَا يُونَانِيٌّ.

(١١٨٦) غُضْنٌ غُضٌّ لَا يَانِعٌ

ويقولون: غُضْنُ يَانِعٌ. وَالصَّوَابُ: غُضْنٌ غُضٌّ. أَمَّا كَلِمَةُ (يَانِعٌ) فَلَا نَقَالَ إِلَّا لِلثَّمَرِ، فَنَقُولُ: ثَمَرٌ يَانِعٌ، أَي: نَاضِجٌ. وَجَمْعُهُ: يَنْعٌ، مِثْلُ: صَاحِبٍ وَصَحْبٍ. وَقَدْ أُبْنِعَ الثَّمَرُ يُونِعُ، فَهُوَ يَانِعٌ وَهُوَ يَنْعٌ.

وَيَنْعُ الثَّمَرُ يَنْعُ، وَيَنْعُ، يَنْعًا، وَيَنْعًا، وَيُنُوعًا، أَي: أَدْرَكَ وَطَابَ، وَحَانَ قِطَافُهُ، فَهُوَ: يَانِعٌ وَيَنْعٌ. وَأَبْنَعُ أَيْضًا.

(١١٨١) يَا لِلْأَسْفِ مَاتَ فُلَانٌ

ويقولون: لِلْأَسْفِ مَاتَ فُلَانٌ. وَالصَّوَابُ: يَا لِلْأَسْفِ مَاتَ فُلَانٌ، لِأَنَّ هُنَاكَ مَوَاضِعَ لَا يَصِحُّ فِيهَا حَذْفُ الْحَرْفِ (يَا)، مِنْ أَشْهَرِهَا الْمُنَادَى الْمُتَعَجِّبُ مِنْهُ.

(١١٨٢) كَتَبْتُ بِيْرَاعِي

ويقولون: كَتَبْتُ بِيْرَاعِي، أَي: بِقَلَمِي. وَالصَّوَابُ: كَتَبْتُ بِيْرَاعِي. وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ فِي وَصْفِ الْقَلَمِ: فَلَا تَغْتَرَّرْ أَنْ قَدْ دَعَوَهُ بِيْرَاعَةً

فَإِنَّ صَرِيرًا مِنْهُ يَسْتَهْزِمُ الْجُنْدَا وَالْبِرَاعُ هُوَ الْقَصَبُ (نَبَاتٌ)، وَكَانُوا يَبْرُونَ الْقَصَبَةَ وَيَصْنَعُونَ مِنْهَا قَلَمًا. أَمَّا مُفْرَدُ الْبِرَاعِ فَهُوَ بِيْرَاعَةٌ.

وَقَدْ أَخْطَأَ مُصْطَفَى لُطْفِي الْمَنْفُلُوطِي، حِينَ قَالَ مُخَاطِبًا قَلَمَهُ:

يَا بِيْرَاعِي! لَوْلَا بَدَأَ لَكَ عِنْدِي

عِفْتُ تَطْعَمِي فِي وَصْفِكَ الْأَشْعَارَا

(١١٨٣) لَافِتَةٌ لَا يَافِطَةٌ

ويقولون: فَوْقَ حَانُوتِهِ يَافِطَةٌ، أَوْ قَارِئَةٌ. وَالصَّوَابُ:

دَلِيلُ الْمُعْجَمِ

دَلِيلٌ يُبَيِّنُ الْخَطَأَ الشَّائِعَ فِي الْعَمُودِ الْأَيْمَنِ
وَالصَّوَابَ الَّذِي ظَنُّهُ خَطَأً فِي الْعَمُودِ الْأَيْسَرِ

رَفَعُ
عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١	١٩		لم يَدْرِ أَوْسِيمٌ جَاءَ أُمَّ تَمِيمٌ
٢	١٩		لا بُدَّ مِنْ اسْتِرْدَادِ فِلَسْطِينَ ، طَالَ الزَّمَنُ أُمَّ قَصَرَ .
٣	٢٠		لا بُدَّ مِنْ اسْتِرْدَادِ فِلَسْطِينَ ، سِوَاءَ أَطَالَ الزَّمَنُ أُمَّ قَصَرَ . مِنَ الْآنَ ، مِنِ الْآنِ
٤	٢٠		وَضَعْتُ الْوَرْدَةَ فِي الْآنِيَةِ
٥	٢٠		يَزُورُنَا فِي هَذِهِ الْآوَةِ مِنْ كُلِّ صَبَاحٍ
٦	٢٠		يَا أَبَتِي !
٧	٢٠		مَا زُرْتُهُ أَبَدًا
٨	٢١		هَذَا الْإِنِطُ ، هَذِهِ الْإِنِطُ
٩	٢١		لَا يُؤْبَهُ لَهُ ، لَا يُؤْبَهُ بِهِ
١٠	٢١		المَأْتَمُ
١١	٢١		الآثَاتُ
١٢	٢١		أَثَرَ عَلَيْهِ
١٣	٢٢		بَكَى مِنْ شِدَّةِ التَّأْيِيرِ
١٤	٢٢		مَوْجِرٌ وَ مَوْجِرَةٌ
١٥	٢٢		أَخَذَهُ عَلَى ذَنْبِهِ
١٦	٢٢		خَذِ الطَّائِرَةَ
١٧	٢٢		مَوْخِرُ الْعَيْنِ ، مَوْخِرُهَا ، مَوْخِرَتُهَا ، آخِرَتُهَا
	٢٢		إِذَا بِهِ قِبَالَةَ الْأَسَدِ وَجْهًا لَوَجْهِ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١٩	٢٣	إِذَا - لَا سَمَحَ اللَّهُ - مَاتَ الْقَائِدُ ، حَدَّثَ كَذَا	
٢٠	٢٣	أَذِنَ لَهُ بِالسَّفَرِ	
٢١	٢٣	إِنْ مَدَحْتَنِي إِذَنْ أَمْدَحَكَ	
٢٢	٢٣	اسْتَأْذَنَ مِنْهُ	
٢٣	٢٣	قَطَعَهُ إِرْبًا إِرْبًا	
٢٤	٢٣	الْأَرْسُطُقَاتِيُونَ وَالْأَرْسُطُقَاتِيَّةُ	
٢٥	٢٤	وَقَعَ فِي مَأْزِقٍ	
٢٦	٢٤	أَزِمَّةٌ مَالِيَّةٌ	
٢٧	٢٤	أُسِّسَتِ الْمَدْرَسَةُ وَتَأَسَّسَتْ	
٢٨	٢٤	أَسِيفٌ ، آسِيفٌ ، أَسْفَانٌ ، أَسِيفٌ ، أَسُوفٌ	
٢٩	٢٥	مِمَّا يُوسَفُ عَلَيْهِ وَ يُوسَفُ لَهُ	
٣٠	٢٥	لَنَا أُسُوءَةٌ حَسَنَةٌ بِهِ	
٣١	٢٦	بِالْإِصَالَةِ عَنْ نَفْسِي	
٣٢	٢٦	أُطْرُ وَ إِطَارٌ وَ أُطْرٌ وَ إِطَارَاتٌ	
٣٣	٢٦	تَأَكَّدْتُ جُنْبَهُ	
٣٤	٢٦	هَذَا أَلْفٌ أَوْ هَذِهِ أَلْفٌ	
٣٥	٢٧	مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا جَزِعَ ، مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَجَزِعَ	
٣٦	٢٧	جَاءَنِي الْقَوْمُ إِلَّا إِيَّاكَ أَوْ إِلَّاكَ	
٣٧	٢٧	الْإِلِيَّةُ	
٣٨	٢٧	الْأَمْرُ الَّذِي حَمَلْنَا	
٣٩	٢٨	هُوَ مُتَأَمِّرٌ	
٤٠	٢٨	اسْتِمَارَةٌ	
٤١	٢٨	إِمَارَةٌ (عَلَامَةٌ)	
٤٢	٢٨	أَمْسٍ وَ بِالْأَمْسِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٤٣	٢٩	أَمَلَّ بَفْلَانٍ وَفِي فُلَانٍ	
٤٤	٢٩	حَدَّثْتُهُ عِنْدَمَا وَقَفَ أَمَامِي	
٤٥	٢٩	عَلِمَ أَنَّ سَتَعُودَ فِلَسْطِينُ	
٤٦	٢٩	أَرَادَ أَنْ لَا يَتَكَلَّمَ	
٤٧	٢٩	أَنَانِيَّة	
٤٨	٣٠	إِنْسَانٌ وَ إِنْسَانَةٌ	
٤٩	٣٠	اسْتَأْنَفَ التَّدْرِيسَ ، عَادَ إِلَى التَّدْرِيسِ	
٥٠	٣١	أَنْفَ مِنَ الذَّلِّ ، أَنْفَ الذَّلِّ	
٥١	٣١	هُوَ أَهْلٌ لِلْأَحْتِرَامِ ، يَسْتَأْهِلُ الْأَحْتِرَامَ	
٥٢	٣٢	أوتوبوس	
٥٣	٣٢	قَامَ بِأَوْدِهِ	
٥٤	٣٢	أَلُو بَأْسٍ ، أُولُو بَأْسٍ	
٥٥	٣٢	أَيُّهُمَا أَفْضَلُ ، آصِنَاعَةُ أَمِّ التَّجَارَةِ ؟	

حَرْفُ الْبَاءِ

٥٦	٣٣	بِئْرٌ عَمِيقٌ	
٥٧	٣٣	بُؤْسَاءُ	
٥٨	٣٣	الْبَيْتَةُ أَوْ الْبَيْتَةُ أَوْ بَيْتَةٌ	
٥٩	٣٤	بَتَّ فِي الْأَمْرِ	
٦٠	٣٤	قَضِيَّةٌ سِيَاسِيَّةٌ بَحَثٌ أَوْ بَحْتَةٌ ، وَقَضِيَّتَانِ بَحَثٌ أَوْ بَحْتَتَانِ ، وَقَضَايَا بَحْتَةٌ أَوْ بَحْتٌ .	
٦١	٣٤	أَبْحَاثٌ وَ بُحُوثٌ	
٦٢	٣٥	بَخَّ الصِّلَ سُمًَّ . بَخَّ التَّوْبَ بِالْمَاءِ	
٦٣	٣٥	بَحَّوْرٌ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٦٤	٣٥		عَقِيدَةٌ ، مَبْدَأُ
٦٥	٣٦	بَادَرَ لِحَارِهِ لِمَسَاعِدَتِهِ	
٦٦	٣٦	أَبْدَلَ الْعِلْمَ بِالْجَهْلِ ، اسْتَبَدَلَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ	
٦٧	٣٦		بِرَّحَ الْمَكَانِ ، بَارِحَهُ
٦٨	٣٦	الْبُرْدُعَةُ	
٦٩	٣٦	بَرَزَ فِي الْعِلْمِ	
٧٠	٣٦	بَرَسِمَ	
٧١	٣٦	بَرَّشَ الصَّابُونَ	
٧٢	٣٦	بَرَّطِيلَ	
٧٣	٣٦		بُرْعُوثٌ ، بُرْعُوثٌ ، بُرْعُوثٌ
٧٤	٣٧		الدَّوَارَةُ أَوْ الْبَرْجَلُ أَوْ الْبِرْكَارُ أَوْ الْفِرْجَارُ
٧٥	٣٧	بَرْمِيلَ	
٧٦	٣٧		الْبُرْهَةُ وَالْهَنْهَةُ
٧٧	٣٧	الْبِرَالِيَا	
٧٨	٣٧	بَزْبُوزَ الْإِبْرِيْقِ ، زَنْبُوعَتُهُ	
٧٩	٣٧	الْأَبْسِطَةَ	
٨٠	٣٧	بَسِيطَ	
٨١	٣٧		بُسْلٌ وَبُسْلَاءٌ وَبَوَاسِلٌ
٨٢	٣٨		الْبِشَارَةُ وَالْبِشَارَةُ
٨٣	٣٨	بَاشَرَ بِالْعَمَلِ	
٨٤	٣٨		بَصَّرَهُ الشَّيْءَ ، بَصَّرَهُ بِالشَّيْءِ
٨٥	٣٩	أَبَصَرَ بِهِ	
٨٦	٣٩	بَصَّةَ جَمْرٍ	
٨٧	٣٩	بَطَّيْحَ	
٨٨	٣٩	الْبِيطَارَ	
٨٩	٣٩	بَطَّائِنَةَ	
٩٠	٣٩		هَذَا الْبَطْنُ ، هَذَا الْبَطْنُ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٩١	٣٩		بَعَثَهُ ، بَعَثَ بِهِ
٩٢	٤٠	الْبُعَادُ	
٩٣	٤٠		بَعِيدٌ مِنَّا ، بَعِيدٌ عَنَّا
٩٤	٤٠	انضَمُوا إِلَى بَعْضِهِمُ الْبَعْضُ ، شَكُّوا بِبَعْضِهِمُ الْبَعْضُ	
٩٥	٤٠	لَا يَنْبَغِي عَلَيْهِ	
٩٦	٤٠	الْبَقْدُونِسُ	
٩٧	٤٠	الْبَقَالُ	
٩٨	٤٠	البكالوريا	
٩٩	٤٠	جاءوا عَنْ بَكَرَةَ أَبِيهم	
١٠٠	٤١		هَذَا الْبَلَدُ ، هَذِهِ الْبَلَدُ
١٠١	٤١		يَلْعَقُ اللَّقْمَةَ ، يَلْعَقُهَا
١٠٢	٤٢	بَلْقَيْسُ	
١٠٣	٤٢	بِلَلَادُونَا ، تَوْرِيَشَلِي ، بِاللُو ، أَبُوللُونِيوسُ	
١٠٤	٤٢	زَادَ الطِّينَ بَلَّةً	
١٠٥	٤٢		بُلَّةٌ أَوْ بُلْهَاءُ
١٠٦	٤٢	بِنَادِقُ	
١٠٧	٤٢	بَنَسِيونُ	
١٠٨	٤٢	كُسِرَ بِنَصْرُهُ	
١٠٩	٤٢	الْبَنْكُ التِّجَارِيُّ	
١١٠	٤٢	أَبْنَاءُ آوَى	
١١١	٤٣		ابْنُ
١١٢	٤٣	ابْنُ الْحَنَابَا	
١١٣	٤٣		بَنَى عَلَى أَهْلِهِ ، وَبِأَهْلِهِ
١١٤	٤٤	بَيْتَ لَوْنُ الثُّوبِ	
١١٥	٤٤		قَطَعَتْ إِبْهَامُهُ الْيُمْنَى أَوْ قَطَعَ إِبْهَامُهُ الْأَيْمَنُ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١١٦	٤٤	باعه طويلاً	
١١٧	٤٤	بوقيه	
١١٨	٤٤	باقة من الزهر	
١١٩	٤٥	بوليس	
١٢٠	٤٥		ما أشدَّ بياضَ الجدارِ ! ما أبيضَ الجدارِ ! وجهه أشدُّ سواداً من اللَّيْلِ ، أو أسودُّ من اللَّيْلِ
١٢١	٤٦	مبيضة الكتاب	
١٢٢	٤٦		مبيعٌ و مبيوعٌ و مباعٌ
١٢٣	٤٦		بين

حَرْفُ التَّاءِ

١٢٤	٤٨	المتحف ، المتحف ، المتحف	
١٢٥	٤٨	تعاسة ، نعيس	
١٢٦	٤٨	التفل	
١٢٧	٤٨	بالتالي	
١٢٨	٤٨	التمر هندي	
١٢٩	٤٨	التوام و التوامان و التوامة	
١٣٠	٤٩	التوم	

حَرْفُ التَّاءِ

١٣١	٥٠	أثناء	
١٣٢	٥٠	الترى والغبار	
١٣٣	٥٠		تكنُّ الجنودِ وتُكنَّاتهم و تُكنَّاتهم

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
أ ١٣٤	٥٠	وَتُكْنَانُهُمْ	ثلاثُ السَّنَوَاتِ ، الثلاثُ سَنَوَاتٍ ،
ب ١٣٤	٥١	الثلاثُ السَّنَوَاتِ	أَثَمَرَ (لَازِمٌ وَمُتَعَدٍّ)
١٣٥	٥٢	كَانَتْ الْفَتَيَاتُ ثَمَانِيَّ أَرْ ثَمَانِيًّا	الثَّمَنُ وَالْقِيَمَةُ
١٣٦	٥٢	ثُمَّ جَاءَ يَاسِرٌ بَعْدَ ذَلِكَ	
١٣٧	٥٢	قَالَ نِزَارٌ فِي أَثْنَاءِ خِطَابِهِ وَأَثْنَاءَهُ	العَدَدُ التَّرْتِيبِيُّ ١٢
١٣٩	٥٢	رَأَيْتُ الْحَادِيَّ عَشَرَ وَالثَّانِيَّ عَشَرَ	
١٤٠	٥٣	لَهُ بَيْتَانِ اثْنَانِ	
١٤١	٥٣	بِمِثَالِهِ الْأَخْرَجِ	
١٤٢	٥٣	تُوَارَ وَثَائِرُونَ	
١٤٣	٥٣	تُورِي	
١٤٤	٥٣		

حَرْفُ الْجِيمِ

١٤٥	٥٤	أَجْبَرَهُ عَلَى الْأَمْرِ وَجَبَرَهُ عَلَيْهِ	
١٤٦	٥٤	الْحُبْرُ وَالْجَبْرُ	
١٤٧	٥٤	الْجَبْهَةُ وَالْجَبِينُ	
١٤٨	٥٤	جَابَهْتُ عَدُوِّي	
١٤٩	٥٤	أُجَابَةُ الْمَخَاطِرِ وَجْهًا لَوْجِهِ	
١٥٠	٥٤	مَدِينَةُ جَدَّةَ	
١٥١	٥٥	الْجِدْرِيُّ	
١٥٢	٥٥	مَجْدُورٌ وَمُجَدَّرٌ وَجَدِيرٌ	
١٥٣	٥٥	جَدَّفَ بِالنَّعْمَةِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١٥٤	٥٥	كِبْرِيَاءُ جَرِيحَةٍ	
١٥٥	٥٥	الْفِدَائِيَّاتُ الْجَرِيحَاتُ	
١٥٦	٥٥	جَرِيدَةُ الْمَسَاءِ	
١٥٧	٥٦		جَرَسَ بِهِ ، جَرَسَهُ
١٥٨	٥٦	الْجُعْبَةُ	
١٥٩	٥٦	يَجْعَلُنِي أَنْ أُوَاصِلَ الدِّرَاسَةَ	
١٦٠	٥٦		جَلَبَ الْفَقْرَ إِلَى أَسْرَتِهِ وَعَلَيْهَا
١٦١	٥٦	فُلَانٌ جُلُودٌ	
١٦٢	٥٦	جَلْطَةُ دَمَوِيَّةٍ	
١٦٣	٥٦	جُمَادَى الْأَوَّلِ ، جُمَادَى الثَّانِيَةِ	
١٦٤	٥٦		اجْتَمَعَ إِلَيْهِ وَاجْتَمَعَ بِهِ
١٦٥	٥٧	ضَرَبَهُ بِجَمْعِ كَفِّهِ	
١٦٦	٥٧	الْجَمْهُورِ ، الْجَمْهُورِيَّةِ	
١٦٧	٥٧	جَانِحُ الْعُصْفُورِ	
١٦٨	٥٧	جُنْحَةٌ	
١٦٩	٥٧	جِنْدِبٌ	
١٧٠	٥٧	جَنُوبِيٌّ حَيْفًا	
١٧١	٥٧		زَادَ جُهْدَهُ ، زَادَ فِي جُهْدِهِ
١٧٢	٥٨	جَهْدٌ جَهْدٌ	
١٧٣	٥٨	صَوْتُ جَهْورِيٍّ	
١٧٤	٥٨	المُجْهَرُ	
١٧٥	٥٩	بَكَتْ فُلَانَةٌ وَأَجْهَشَتْ فِي الْبُكَاءِ	
١٧٦	٥٩	أَجَابَ عَلَى سُؤَالِهِ	
١٧٧	٥٩	جَوَازَاتُ السَّفَرِ	
١٧٨	٥٩	جُوزَيْفٌ	
١٧٩	٥٩		جَالَ فِي الْبِلَادِ ، جَوَّلَ فِيهَا ، تَجَوَّلَ فِيهَا
١٨٠	٦٠	جَاءَهُ فِي طَلَبِ الدِّينِ	
١٨١	٦٠		الجَيْبِ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
		حَوْفُ الحاء	
١٨٢	٦١	حَبُّ الشَّبَابِ أَوْ العُدَّةُ أَوْ العُدَّةُ	
١٨٣	٦١	حُبَالَةُ الصَّبِيَّادِ	
١٨٤	٦١	حَبْلَاس ، حَبْلَاس	
١٨٥	٦١	اسْتَنْكَرَ قَوْلَهُ ، اِحْتَجَّ عَلَى قَوْلِهِ	
١٨٦	٦١	حَجَّ إِلَى البَيْتِ الحَرَامِ	
١٨٧	٦١	الحِجَابُ أَوْ الحِجَبِي	
١٨٨	٦٢	الحَدْبُ عَلَى الفُقَرَاءِ	
١٨٩	٦٢	تَحَدَّثَ عَلَى الحَرْبِ	
١٩٠	٦٢	امْرَأَةٌ حَادَّةٌ	
١٩١	٦٢	حَدَّقَ فِيهِ	
١٩٢	٦٢	مِخْدَلَةٌ ، مِخْدَلَةٌ	
١٩٣	٦٢	حَدَوَةُ الفَرَسِ	
١٩٤	٦٣	حَدَا بِهِ عَلَى السَّفَرِ	
١٩٥	٦٣	تَحَدَّى المُحَامِي المَحْرَمَ	
١٩٦	٦٣	حَدِيرَ الشَّيْءِ ، وَحَدِيرَ مِنْهُ	
١٩٧	٦٣	حِذَاءٌ ، أَوْ حِذَاءَانِ	
١٩٨	٦٣	حِرْبَاءٌ مُتَلَوْنٌ ، أَوْ حِرْبَاءٌ مُتَلَوْنَةٌ	
١٩٩	٦٣	حِرَاجَةُ المَوْقِفِ وَالصَّنْدِرِ	
٢٠٠	٦٤	الأَحْرَاشِ	
٢٠١	٦٤	حَارِدٌ ، أَوْ حَرِدٌ ، أَوْ حَرْدَانٌ	
٢٠٢	٦٤	شُبَاكُ التَّحَارِيرِ	
٢٠٣	٦٤	حَرَّرَ الصَّحِيفَةَ	
٢٠٤	٦٤	ثَلَاثَةُ أَحْرَفٍ . أَوْ حُرُوفٍ	
٢٠٥	٦٤	بِلَا حِرَاكٍ	
٢٠٦	٦٥	حَرَمُهُ مِنْ حَقِّهِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٢٠٧	٦٥	وُلِدَ فِي مُحَرَّمٍ	
٢٠٨	٦٥	تَحَرَّى عَنِ الْأَمْرِ	
٢٠٩	٦٥	حِزْمَةٌ مِنَ الْحَطَبِ	
٢١٠	٦٥	السَّهْلُ وَالْحَزْنُ	
٢١١	٦٥		ما كَانَ ذَلِكَ فِي حِسَابِي ، مَا كَانَ ذَلِكَ فِي حِسَابِي .
٢١٢	٦٦	شَدِيدَ الْحَسَاسِيَةِ	
٢١٣	٦٦	شَرِبَ الْحِسَاءَ	
٢١٤	٦٦	تَحْتَشِرَجُ صَوْتُهُ	
٢١٥	٦٦		الْحَشِيثُ (الْكَلَأُ الْيَابِسُ أَوْ الرَّطْبُ)
٢١٦	٦٦	يَتَحَاشَى الْوُقُوعَ	
٢١٧	٦٧		هَذَا الْحَشَا (الْحَشَى) ، أَوْ هَذِهِ الْحَشَا (الْحَشَى) .
٢١٨	٦٧	الْحَصْرَةُ	
٢١٩	٦٧	حَضَرَ لِلْإِمْتِحَانِ	
٢٢٠	٦٧	احْتَضَرَ الْمَرِيضُ	
٢٢١	٦٧	حُضِنُ الْأُمِّ	
٢٢٢	٦٧	مَحْطِئَةٌ	
٢٢٣	٦٧		حَفْدٌ ، وَحَفْدَةٌ ، وَحُفْدَاءٌ ، وَأَحْفَادٌ
٢٢٤	٦٨	حَقَّ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ كَذَا	
٢٢٥	٦٨	حَكَّيْ جِلْدِي	
٢٢٦	٦٨		الْحَلْبَةُ
٢٢٧	٦٨	الْحَلْبَةُ	
٢٢٨	٦٨	حَلَقَ الضَّانَ وَجَزَّ الْمَعَزَّ	
٢٢٩	٦٩		الْحَلَقَةُ أَوْ الْحَلَقَةُ
٢٣٠	٩	الْحَلَالُ وَالْأَسْلَابُ	
٢٣١		حَلَّ فِي مَنْزِلِنَا	
٢٣٢		الْحَلَّةُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٢٣٣	٦٩	حَلِيمٌ فِي نَوْمِهِ كَذَا أَوْ بكذا	
٢٣٤	٦٩	الأَقْدَامُ الحُمْرُ	
٢٣٥	٧٠		قَلَى الدَّجَاجَةَ أَوْ حَمَرَهَا
٢٣٦	٧٠		الحَمَاسَةَ أَوْ الحِمَاسُ
٢٣٧	٧٠	حُمُصٌ	
٢٣٨	٧٠	وَضَعَ الحُمُولَةَ عَلَى ظَهْرِهِ	
٢٣٩	٧٠	الحَمَامُ الرَّاجِلُ	
٢٤٠	٧٠		حُمَةُ العَقْرَبِ
٢٤١	٧١	الحُنْجُرَةُ	
٢٤٢	٧١	حَنْفِيَّةٌ	
٢٤٣	٧١	حَنْ لِوِطْنِهِ	
٢٤٤	٧١	أَحْتَى رَأْسَهُ	
٢٤٥	٧١	حَنَابَا الصَّدْرِ	
٢٤٦	٧١	مَا أَحْوَجَنَا لَهُ !	
٢٤٧	٧١		الحَاجَاتُ ، الحَوَائِجُ ، الحَاجُ ، الحَوِجُ
٢٤٨	٧٢	حَوَّرَ الكَلَامَ	
٢٤٩	٧٢	الحَوَارِيُّ	
٢٥٠	٧٢	حَازَ عَلَى الأَمْوَالِ	
٢٥١	٧٣	احتاطوا المدينةَ	
٢٥٢	٧٣	أَحَاطَ الحَدِيثَ بِالكِتَابِ	
٢٥٣	٧٣	خُبِرُ حَافٌ	
٢٥٤	٧٣	حَافَةُ الوَادِي	
٢٥٥	٧٣		يَحُوكُ الثِّيَابَ وَيَجِيكُهَا
٢٥٦	٧٤		نَحَوَّأَلْفِ كِتَابٍ أَوْ حَوَّأَى أَلْفِ كِتَابٍ
٢٥٧	٧٤	أَحَالَ شِقَاءَهُمْ نَعِيمًا	
٢٥٨	٧٤	حَوَّلَهُ عَنِ الكَذِبِ	
٢٥٩	٧٤		مِنْ حَيْثُ نَشَاطُهُ أَوْ نَشَاطِهِ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٢٦٠	٧٤		حَادَ مِنْهُ أَوْ عَنْهُ
٢٦١ (أ)	٧٥	احتَارَ في أمرِهِ	
٢٦١ (ب)	٧٥	لم يُحَرِّ جَوَابًا	
٢٦٢	٧٥	رَأَيْتُهُ في الحَانِ	
٢٦٣	٧٥	حَوَى عَلَى الشَّيْءِ	

حَرْفُ الخَاءِ

٢٦٤	٧٦		أَخْبَرَهُ بِالهَاتِفِ ، أَوْ خَابَرَهُ ، أَوْ خَبَرَهُ ، أَوْ حَادَثَهُ
٢٦٥	٧٦	الخَيْبِرَةُ	
٢٦٦	٧٦	يَهْرَبُ المُخَدَّرَاتِ	
٢٦٧	٧٦	مَكْتَبُ التَّنْخِيمِ	
٢٦٨	٧٦		الخُرُوبُ ، الخُرُوبُ ، الخُرُنُوبُ
٢٦٩	٧٦	الخَرَاجُ	
٢٧٠	٧٧		خَرَجَ عَنِ القَانُونِ ، خَرَجَ عَلَى القَانُونِ (مَجَاز)
٢٧١	٧٧	تَخَرَّجَ مِنَ المَعْهَدِ	
٢٧٢	٧٧	الخُرَشُوفُ ، الأَرْضِي شوكِي ، الأَنْكِنَارُ	
٢٧٣	٧٧	الخَرَطُومُ	
٢٧٤	٧٧	الخَوَارِيفُ	
٢٧٥	٧٧	الخَزَانَةُ حِرْفَةُ فُلَانٍ ، وَصَعْتُ ثِيَابِي في الخَزَانَةِ	
٢٧٦	٧٨	أَخْشَابُ	
٢٧٧	٧٨		خَشِيْبُهُ وَخَشِي مِنْهُ
٢٧٨	٧٨	خُصُوبَةُ الأَرْضِ	
٢٧٩	٧٨	خَصَّصَ البَيْتَ لِزَوْجِهِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٢٨٠	٧٨	هذا الأمر لا يختص به	
٢٨١	٧٨	حسن الخصال	
٢٨٢	٧٩	خصوم ، خصام ، أخصام ، خصماء	
٢٨٣	٧٩	يجب الخضار أو الخضروات	
٢٨٤	٧٩	ألقى خطاباً	
٢٨٥	٧٩	أعلنت خطبة فلان	
٢٨٦	٧٩	خطير	
٢٨٧	٧٩	خطبة عسكرية	
٢٨٨	٨٠	خطف اللص الحقيبة وخطفها	
٢٨٩	٨٠	خفر العهد ، خفر به ، أخفره	
٢٩٠	٨٠	أسعار مخفوضة أو مخفضة أو منخفضة أو مخفضة	
٢٩١	٨٠	الخفي والمخفي والمخفي	
٢٩٢	٨١	لا يخفي على القراء ، لا يخفي عنهم	
٢٩٣	٨٣	استخفي وخفي واختفي	
٢٩٤	٨٣	دار في خلوده	
٢٩٥	٨٣	خلد إليه وأخلد إليه	
٢٩٦	٨٣	خلاسي	
٢٩٧	٨٣	جلسة	
٢٩٨	٨٣	فلان لا أخلاق له	
٢٩٩	٨٤	مباحث خلقية أو أخلاقية	
٣٠٠	٨٥	الخلق والخلق	
٣٠١	٨٥	جبة خلقية	
٣٠٢	٨٥	اختلى المضيف بالضيف	
٣٠٣	٨٦	خمدت النار	
٣٠٤	٨٦	هذه خامس معركة	
٣٠٥	٨٦	ضرب أخماساً بأسداس	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٣٠٦	٨٦	دَاءُ الْخَانُوقِ	
٣٠٧	٨٦	أَخْنَى عَلَيْهِمُ الدَّهْرُ بِكُلِّكَلِيهِ	
٣٠٨	٨٦	الْخَوْخُ	
٣٠٩	٨٦	خَوَّلَ إِلَيْهِ حَقَّ التَّصْرِفِ بِأَمْوَالِهِ	
٣١٠	٨٦	أُعْدِمَ الْخَوْنَ	
٣١١	٨٦	هَذَا خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ أَوْ خَيْرٌ مِنْهُ	
٣١٢	٨٧	شَدَّ عَلَى إِصْبَعِيهِ خَيْطًا	
٣١٣	٨٧	أَخَالَ وَإِخَالَ	
٣١٤	٨٧	يَخَالُ لِي أَنَّ الْأَمْرَ كَذَا	
٣١٥	٨٧	ظَهَرَتْ فِيهِ مَخَائِلُ النَّجَابَةِ	
٣١٦	٨٧	أَرْبَعَةُ خِيُولٍ	

حَرْفُ الدَّالِ

٣١٧	٨٨	دَابَّ فِي الْعَمَلِ أَوْ عَلَى الْعَمَلِ	
٣١٨	٨٨	وَلَّوْا الإِدْبَارَ	
٣١٩	٨٨	الدَّبَابِيرُ	
٣٢٠	٨٨	تَدَخَّلُ الْمُسْتَعِيرِينَ وَمُدَاخَلَتْهُمْ	
٣٢١ (أ)	٨٨	تَدَخَّلَ فِي الْخُصُومَةِ ، دَخَلَ فِي أُمُورِ غَيْرِهِ ، تَدَاخَلَ فِي أُمُورِ غَيْرِهِ	
٣٢١ (ب)	٨٨	الدَّرَجُ وَالِدَّرَكُ	
٣٢٢	٨٩	مُدْرَجُ الْمَطَارِ	
٣٢٣	٨٩	جَمَعَ مَا يَكْفِي دِرَاسَتَهُ فِي الْجَامِعَةِ	
٣٢٤	٨٩	سَنَةٌ دِرَاسِيَّةٌ	
٣٢٥	٨٩	دَعَاهُ إِلَى النُّزُولِ وَاللُّزُولِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٣٢٦	٩٠		تَدَاعَى الْجِدَارُ أَوْ تَدَاعَى لِسُقُوطِ
٣٢٧	٩٠		سُكَّانُ السَّفِينَةِ أَوْ دَفَّتْهَا
٣٢٨	٩٠	شَرِبَ الكَأْسَ دَفْعَةً وَاحِدَةً	
٣٢٩	٩٠	دَقَّ عَلَى البَابِ	
٣٣٠	٩٠	دِكتاتور	
٣٣١	٩٠	الدَّكْتورُ فُلانة	
٣٣٢	٩٠	دُكتور نزار	
٣٣٣	٩١	الدِّكَّة	
٣٣٤	٩١	داكِنٌ وَداكِنَةٌ	
٣٣٥	٩١	دَلَفَ البَيْتُ	
٣٣٦	٩١		امْرَأَةٌ مَدَلَّلَةٌ أَوْ مَدَلَّلَةٌ
٣٣٧	٩١		أَدْمَنَ شُرْبَ الخَمْرِ وَعَلَى شُرْبِهَا
٣٣٨	٩١		امْرَأَةٌ دَنَفَةٌ ، امْرَأَتَانِ دَنَفَتَانِ ، رَجُلَانِ دَنَفَانِ ، نِسَاءٌ دَنَفَاتُ ، رِجَالٌ أَدْنافٌ
٣٣٩	٩٢	دَهَسَتْهُ السَّيَّارَةُ	
٣٤٠	٩٢	اندَهَسَ فُلانٌ	
٣٤١	٩٢	داهَمْنَا العَدُوُّ	
٣٤٢	٩٢	اشْتَهَرَ بالدُّهَاءِ	
٣٤٣	٩٢	الدَّوْحَةُ	
٣٤٤	٩٢		دِرٌّ وَجَهَكَ عَنِّي وَأَدِرُّهُ وَوَدِرُّهُ
٣٤٥	٩٢	الدَّورُ الثَّانِي مِنَ البِناءِ	
٣٤٦	٩٢	مُدْرَاءٌ	
٣٤٧	٩٣	الدَّوْسِنطارِيا	
٣٤٨	٩٣		الصَّوَانُ أَوْ الصَّوَانُ أَوْ الدَّوْلَابُ
٣٤٩	٩٣	تَدَاوَلُوا فِي الأَمْرِ	
٣٥٠	٩٣	الدَّوْلَتَانِ الأَعْظَمُ	
٣٥١	٩٣		دَوْلِيٌّ وَدَوْلِيَّةٌ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٣٥٢	٩٣	صَلَاتٌ دَائِمِيَّةٌ	
٣٥٣	٩٣	دَوَى الرَّعْدُ	
٣٥٤	٩٤	أَدِيرَةٌ وَدُيُورٌ	
٣٥٥	٩٤		مَدِينٌ وَمُدَانٌ وَمَدْيُونٌ وَدَائِنٌ

حَرْفُ الذَّالِ

٣٥٦	٩٥	الذُّبْحَةُ ، الذُّبْحَةُ ، الذُّبْحَةُ ، الذُّبْحَةُ ، الذُّبْحَةُ	
٣٥٧	٩٥	الذَّرَاعُ الْيُسْرَى أَوْ الْاَيْسَرُ	
٣٥٨	٩٥	حَلَقَ ذَقْنَهُ	
٣٥٩	٩٥	ذَقْنُهُ عَرِيضَةٌ	
٣٦٠	٩٥	بِطَاقَةِ سَفَرٍ أَوْ تَذَكُّرَةِ سَفَرٍ	
٣٦١	٩٥	تَذَكُّارٌ	
٣٦٢	٩٦	ذَاكَرَ الدَّرْسَ	
٣٦٣	٩٦	الذَّمَّةُ وَالذَّمَامُ	
٣٦٤	٩٦	انذَهَلْ عَنِ لِقَائِنَا	
٣٦٥	٩٦	مَدُودٌ وَمَزُودٌ	
٣٦٦	٩٦	ذَا صَبَاحٍ وَذَا مَسَاءٍ أَوْ ذَاتَ صَبَاحٍ وَذَاتَ مَسَاءٍ	
٣٦٧	٩٦	رَأَيْتُ الْأَمِيرَ وَذَوِيهِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
		حَرْفُ الرَّاءِ	
٣٦٨	٩٨	الْمَتَهُ رَأْسَهُ	
٣٦٩	٩٨	الأعضاء الرَّئِيسِيَّة	
٣٧٠	٩٨	يَرْتَأِسُ الْمَجْلِسَ رِئَاسَةً	
٣٧١	٩٨	رَئِيفٌ	
٣٧٢	٩٩	المَرَائِي والمَرَايَا	
٣٧٣	٩٩	الرُّؤْيَةُ والرُّؤْيَا	
٣٧٤	٩٩	رُبًّا	
٣٧٥	١٠٠	تَرَبَّصَ لِفُلَانٍ الْخَيْرَ أَوْ الشَّرَّ	
٣٧٦	١٠٠	وُلِدَ فُلَانٌ فِي رِبْعِ الثَّانِي	
٣٧٧	١٠٠	رَتَّلُ مِنَ السِّيَّارَاتِ	
٣٧٨	١٠٠	مَرْجُوحَةٌ وَأَرْجُوحَةٌ	
٣٧٩	١٠٠	عَقْلٌ رَجِيحٌ	
٣٨٠	١٠٠	هَذَا حَاكِمٌ رَجِيعِيٌّ	
٣٨١	١٠١	رَجَالَاتُ الْعَرَبِ	
٣٨٢	١٠١	أَرْجُوكَ الصَّفْحَ عَنِّي	
٣٨٣	١٠١	رَحِيمٌ وَرَحُومٌ	
٣٨٤	١٠١	رَحَّمَ عَلَيْهِ وَتَرَحَّمَ عَلَيْهِ	
٣٨٥	١٠٢	أَرْحَاءٌ ، أَرْحٌ ، رُحِيٌّ ، رِحِيٌّ ، رَحِيٌّ ، أَرْحِيٌّ ، أَرْحِيَّةٌ	
٣٨٦	١٠٢	أَقَامَ بَيْنَنَا رَدْحًا قَصِيرًا مِنَ الزَّمَنِ	
٣٨٧	١٠٢	تَرَدَّدَ عَلَى الْمَكْتَبَةِ	
٣٨٨	١٠٢	رَدَّهُ لِمَنْزِلِهِ	
٣٨٩	١٠٢	رَدَدْتُ عَلَى قَوْلِ فُلَانٍ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٣٩٠	١٠٢	أَرَزُّ وَرُزُّ وَأَزُّ وَأَرُزُّ وَأَرُزُّ وَأَرُزُّ وَرُزُّ	
٣٩١	١٠٣	رَزَقَهُ اللهُ بِالْمَالِ	
٣٩٢	١٠٣	رُزْمَةٌ	
٣٩٣	١٠٣	فَتَاةٌ رَزِينَةٌ	
٣٩٤	١٠٣	رَسَخَ قَدَمَيْهِ فِي النَّحْوِ	
٣٩٥	١٠٣	رَسْرَاسٌ	
٣٩٦	١٠٣	أَرْسَلَ لَهُ مَالًا	
٣٩٧	١٠٣	جُنٌّ فَفَقَدَ عَقْلَهُ أَوْ لُبَّهُ أَوْ حِجَاهُ أَوْ نُهَاهُ أَوْ نُهَيْتَهُ أَوْ رُسْدَهُ	
٣٩٨	١٠٣	أُتِمَّ فُلَانٌ بِالرَّشْوَى	
٣٩٩	١٠٤	حَمَلَ سِيَهَامَهُ الرَّاشِيَةَ	
٤٠٠	١٠٤	أَرَصَدَ مَالًا ، رَصَدَ مَالًا	
٤٠١	١٠٤	الرَّصَافِيَّ	
٤٠٢	١٠٤	رَضَخَ لِمَشِيئَتِهِ	
٤٠٣	١٠٤	الرُّضِيعُ وَالْمُرْضِعَةُ	
٤٠٤	١٠٤	الرُّوعَاغُ وَالرُّوعَاغُ	
٤٠٥	١٠٥	رَعَيْبِي وَأَرْعَيْبِي	
٤٠٦	١٠٥	اسْتَوْقَفْتُهُ أَوْ اسْتَرْعَتْ نَظْرَهُ	
٤٠٧	١٠٥	شَيْءٌ مَرْغُوبٌ فِيهِ وَمَرْغُوبٌ	
٤٠٨	١٠٥	أُحِبُّهُ عَلَى رَغْمِ كُرْهِهِ لِي	
٤٠٩	١٠٦	نُقِلَتْ رِفَاةُ الْأَمِيرِ	
٤١٠	١٠٦	رَفَّتُهُ	
٤١١	١٠٦	تَرَفَعَ الْحَامِي إِلَى الْقَاضِي	
٤١٢	١٠٦	أَرْفَقْتُ فُلَانًا بِفُلَانٍ	
٤١٣	١٠٦	رَفَقَاءُ وَرِفَاقٌ وَرَفِيقٌ	
٤١٤	١٠٧	رَفَاهِيَّةُ الْعَيْسِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٤١٥	١٠٧	بِالرَّفَاهِ وَالنَّيْنِ	
٤١٦	١٠٧	الْحَبْزُ الْمَرْقُوقُ	
٤١٧	١٠٧	الرَّقْمُ ٧	
٤١٨	١٠٧	أَزْكَنَ إِلَيْهِ	
٤١٩	١٠٧	رَمَحَ الْفَرَسُ	
٤٢٠	١٠٧	هِيَ أَرْمَلٌ	
٤٢١	١٠٨		رَمَى عَنِ الْقَوْسِ ، وَبِهَا ، وَعَلَيْهَا ، وَمِنْهَا
٤٢٢	١٠٨	الْمَاشِيَّةُ فِي الْمَرَاكِ	
٤٢٣	١٠٨	جَلَسَ لِيَرْتَاحَ	
٤٢٤	١٠٨		رَوَّحَ نَفْسَهُ ، رَوَّحَ عَنِ نَفْسِهِ
٤٢٥	١٠٨		رِيَاخٌ ، أَرْيَاخٌ ، أَرْوَاخٌ ، رِيحٌ
٤٢٦	١٠٩	رُوحِيَّ	
٤٢٧	١٠٩	ارْتَاعَ عَلَى مُسْتَقْبَلِ أَوْلَادِهِ	
٤٢٨	١٠٩	أَمْرٌ مُرِيْعٌ	
٤٢٩	١٠٩	تَرَوَّقُ مُطَالَعَهَا لِلأَطْفَالِ ، لَمْ يُرَقْ	
		لَهُ هَذَا الأَمْرُ	
٤٣٠	١١٠	رَوَّى بالأَمْرِ	
٤٣١	١١٠	أَرْوِي كَبِدِي	
٤٣٢	١١٠	ارْتَابَ مِنَ الأَمْرِ	
٤٣٣	١١٠	رِيَاشٌ ثَمِينَةٌ	
٤٣٤	١١٠	الْمَرِيئَلَةُ	

المصواب	الخطأ	الصفحة	رقم المادة
حَرْفُ الزَّاي			
زَحَفَ ، زَحَفَ عَلَى الْأَرْضِ		١١١	٤٣٥
	زَحَّةٌ مِنَ الْمَطَرِ	١١١	٤٣٦
	زَرَعَ الشَّجَرَةَ	١١١	٤٣٧
	الرَّزِيعَةُ	١١١	٤٣٨
	زَرْنِيخٌ	١١١	٤٣٩
	الرَّعْرَعُ	١١١	٤٤٠
	رَجُلٌ أَزْعَرٌ	١١٢	٤٤١
	زُفَّ فُلَانٌ عَلَى فُلَانَةٍ	١١٢	٤٤٢
	مُتَرَمَّتٌ فِي رَأْيِهِ	١١٢	٤٤٣
أَزْمَعَ الْأَمْرُ ، وَعَلَيْهِ ، وَبِهِ		١١٢	٤٤٤
رَفَاقٌ أَوْ زُمَلَاءٌ		١١٢	٤٤٥
قَدَحَ زَنْدَهُ أَوْ زِنَادَهُ		١١٣	٤٤٦
	الرُّهْرَةُ	١١٣	٤٤٧
أَزْهَارٌ وَزُهُورٌ		١١٣	٤٤٨
هُمَا زَوْجَانِ أَوْ هُمَا زَوْجٌ		١١٣	٤٤٩
	تَزَوَّجَتْ فُلَانًا أَوْ تَزَوَّجَ مِنْهَا	١١٤	٤٥٠
	زَادَ عَنْهُ فِي الْكُرْمِ	١١٤	٤٥١
	إِنِّي بِخَيْرٍ مَا زِلْتُ مَشْمُولًا بِعَطْفِ اللَّهِ	١١٤	٤٥٢
	لَا زَالَ أَخِي مَرِيضًا	١١٤	٤٥٣
حَرْفُ السَّيْنِ			
	تَسَاءَلَ الرَّجُلُ عَنِ الْأَمْرِ	١١٥	٤٥٤
	سَأَلَ عَنْكَ الْخَيْرَ	١١٥	٤٥٥
	السَّبَانِخُ	١١٥	٤٥٦

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٤٥٧	١١٥	المَسْبَحَة	
٤٥٨	١١٥		السَّوَابِقُ وَالسَّوَابِحُ
٤٥٩	١١٥	لَبَسَ سِتْرَتَهُ	
٤٦٠	١١٦		الْمَسْجِدُ الْجَامِعُ وَالْمَسْجِدُ الْجَامِعُ
٤٦١	١١٦		لَفِيفَةٌ أَوْ لِفَافَةٌ أَوْ دُخَيْنَةٌ
٤٦٢	١١٦	الْحَمَامَةُ السَّجِينَةُ وَاللَّحِيَّةُ الْحَلِيقَةُ	
٤٦٣	١١٦	سُحِبُ	
٤٦٤	١١٦	سَحَبَ شَكْوَاهُ	
٤٦٥	١١٦	سَحَقًا لَهُ	
٤٦٦	١١٦	سِحْلِيَّةٌ ، سَقَابَةٌ	
٤٦٧	١١٦		سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ أَوْ سِدَادٌ مِنْ عَوَزٍ
٤٦٨	١١٧		سَدَلُ السِّتْرِ وَأَسْدَلُهُ
٤٦٩	١١٧	أَسَدَىٰ إِلَيْهِ الشُّكْرُ	
٤٧٠	١١٧	تَسَرَّبَ إِلَى الْمَكَانِ	
٤٧١	١١٨	سُرُوجِيٌّ	
٤٧٢	١١٨	سَرَجَ الثَّوْبِ	
٤٧٣	١١٨	السَّيْرُجُ	
٤٧٤	١١٨	فَكَ سَرَاةٌ	
٤٧٥	١١٨	يَسْرِي الْحُكْمُ	
٤٧٦	١١٨	أَسْطِحةٌ	
٤٧٧	١١٨		دَلَّوْ أَوْ سَطَلٌ
٤٧٨	١١٩	السُّعُوطُ	
٤٧٩	١١٩	أَسْفَرَتِ الْمَرَأَةُ	
٤٨٠	١١٩	السَّفَاسِيفُ	
٤٨١	١٢٠		سَقَطَ فِي يَدِهِ ، أَسْقَطَ فِي يَدِهِ ، سَقَطَ فِي يَدِهِ
٤٨٢	١٢٠	سَقَاةُ الْبَابِ	
٤٨٣	١٢٠	سَقَاءًا ، بِنَاءًا	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٤٨٤	١٢٠	إِسْكَافِيٌّ ، سِكَافِيٌّ	
٤٨٥	١٢٠	سَلَبَ مِنْهُ تَوْبَهُ	
٤٨٦	١٢٠	تَسَلَّلَ اللَّصُّ إِلَى الْمَنْزِلِ	
٤٨٧	١٢٠	تَسَلَّمَ الرَّسَالَةَ أَوْ اسْتَلَمَهَا	
٤٨٨	١٢١	سَلَّمَهُ الرَّسَالَةَ ، سَلَّمَ الرَّسَالَةَ إِلَيْهِ	
٤٨٩	١٢١	السَّلْمُ وَالسَّلْمُ	
٤٩٠	١٢١	شَرِيعَةٌ سَمْحَاءُ	
٤٩١	١٢١	سَمَّ مَوَانِيَّ فِلَسْطِينَ	
٤٩٢	١٢١	السَّمْنَةُ	
٤٩٣	١٢٢	اسْتَنَدَ عَلَى	
٤٩٤	١٢٢	كُسِرَ سِنُهُ عِنْدَمَا كَانَ سِنُهُ ثَلَاثِينَ عَامًا	
٤٩٥	١٢٢	السَّنَةُ وَالْعَامُ	
٤٩٦	١٢٢	سَهَا الشَّيْءُ عَنِّي	
٤٩٧	١٢٢	سَوَّاحٌ	
٤٩٨	١٢٢	سَادَ عَلَى قَوْمِهِ	
٤٩٩	١٢٢	أَسْيَادٌ	
٥٠٠	١٢٣	مُسَوَّدَةُ الْكِتَابِ	
٥٠١	١٢٣	سُورِيًّا أَوْ سُورِيَّةً	
٥٠٢	١٢٣	هَمْ سَوَاسِيَّةٌ فِي الْبُحْلِ أَوْ فِي الْجُودِ	
٥٠٣	١٢٣	السَّاعَةُ الرَّابِعَةُ وَنِصْفُ	
٥٠٤	١٢٣	سَوْفَ لَا ، سَوْفَ لَنْ	
٥٠٥	١٢٤	السُّوقَةُ	
٥٠٦	١٢٤	مَسُوقٌ وَمُسَاقٌ	
٥٠٧	١٢٤	هَذَا السَّاقُ	
٥٠٨	١٢٤	ذَلِكَ السُّوقُ وَتِلْكَ السُّوقُ	
٥٠٩	١٢٤	سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسَهُ بِالسَّفَرِ	
٥١٠ (أ)	١٢٥	سَيَوَى عَلَى ، سَيَوَى فِي	
٥١٠ (ب)	١٢٥	ذَهَبُوا سَوِيَّةً	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٥١١	١٢٥		سائرُ الطُّلابِ ، أو جَمِيعُ الطُّلابِ ، أو الطُّلابُ كَافَّةً ، أو الطُّلابُ قاطِبَةً وتعني سائرهم : كلهم ، أو بقيتهم ، أو مُعظَمهم

حَرْفُ الشَّيْنِ

٥١٢	١٢٦		تَشَاءَمَ بِهِ ، تَشَاءَمَ مِنْهُ
٥١٣	١٢٦	الشَّيْبَةُ العَرَبُ	
٥١٤	١٢٦	الشُّوبُكُ	
٥١٥	١٢٧		شَتَانٌ بَيْنَ الحَقِّ والباطِلِ ، شَتَانٌ مَا بَيْنَ الحَقِّ والباطِلِ أَهْوَأُهُمْ شَتَى ، هُم شَتَى الأَهْوَاءِ
٥١٦	١٢٧		
٥١٧	١٢٨	شَجَبَ أَعْمَالُهُ	
٥١٨	١٢٨	شَحْرُورٌ	
٥١٩	١٢٨	شُحْنَةٌ كَهْرَبِيَّةٌ	
٥٢٠	١٢٨	رَأَيْتُ شُحْنَةً	
٥٢١	١٢٨		شَارِبَا الرَّجْلِ وَشَارِبُهُ وَشَوَارِبُهُ
٥٢٢	١٢٨	الشَّرْحُ	
٥٢٣	١٢٩		شَارِدٌ ، وَشَرِيدٌ ، وَمُشَرِّدٌ ، وَمُشَرِّدٌ ، وَشَرُودٌ
٥٢٤	١٢٩		هَذَا شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ ، هَذَا أَشْرُّ مِنْ ذَلِكَ
٥٢٥	١٢٩	المُتَشَرِّعُ	
٥٢٦	١٢٩		وَقَفَ فِي الشُّرْفَةِ أَوْ المُسْتَشْرِفِ أَوْ الرَّوْشَنِ
٥٢٧	١٢٩		الاشْتِرَاكُ فِي المَجَلَّةِ أَوْ المُشَارَكَةِ فِيهَا

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٥٢٨	١٣٠	وَوَعَّ فِي الشَّرَاكِ	
٥٢٩	١٣٠	شَرَكَة	
٥٣٠	١٣٠		طَمَسَ الْكَلِمَةَ ، شَطَبَهَا
٥٣١	١٣٠	شَاطِرٌ	
٥٣٢	١٣١	شَطْرُنُجٌ	
٥٣٣	١٣١		شَعَّرَ بِهِ ، شَعَّرَ بِهِ
٥٣٤	١٣١	شَعَّتِ الشَّمْسُ	
٥٣٥	١٣١		الشَّعْبُ أَوْ الشَّعْبُ
٥٣٦	١٣٢	شَعُوفٌ	
٥٣٧	١٣٢		شَعَلَهُ وَأَشَعَلَهُ
٥٣٨	١٣٢	شَفُوقٌ	
٥٣٩	١٣٣		شَقَّتْ شَقَائِقُ النُّعْمَانِ القُلُوبَ ، شَقَّ شَقَائِقُ النُّعْمَانِ القُلُوبَ
٥٤٠	١٣٣	اسْتَأْجَرَ شُقَّةً	
٥٤١	١٣٣		قُبِضَ عَلَى المُجْرِمِ أَوْ الشَّقِيِّ
٥٤٢	١٣٣	شَكََّ بِنَجَاحِهِ	
٥٤٣	١٣٤	شَكََّ الإِبْرَةَ فِي النَّسِيجِ	
٥٤٤	١٣٤	شَكَا مِنْ هَمِّهِ	
٥٤٥	١٣٤	المَشْلُحُ	
٥٤٦	١٣٤	أُصِيبَ شِقُّ بَدَنِهِ الأَيْمَنِ بِالشَّلْلِ	
٥٤٧	١٣٤		شَلَّتْ يَمِينُهُ ، أَوْ أُشِلَّتْ ، أَوْ شُلَّتْ
٥٤٨	١٣٤		المَطْرِيَّةُ وَ الشَّمْسِيَّةُ وَ المِظَلَّةُ وَ العَالَّةُ
٥٤٩	١٣٤		الشَّمْعُ وَ الشَّمْعُ
٥٥٠	١٣٥	جَلَسَ إِلَى شَمَالِ القَاضِي	
٥٥١	١٣٥		الشُّهُبُ وَ الشُّهُبُ وَ الأَشْهُبُ وَ الشُّهْبَانُ
٥٥٢	١٣٥	تُوْفِيَ الشَّهِيدَ فُلَانٌ أَوْ اسْتَشْهَدَ فُلَانٌ	
٥٥٣	١٣٥	أَشْهَرَ السِّيفَ	
٥٥٤	١٣٥		مَشْهُورُونَ وَ مَشَاهِيرُ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٥٥٥	١٣٦		ذو شَهْوَةٍ لِلطَّعَامِ أَوْ شَهِيَّةٍ
٥٥٦	١٣٦		المَشُورَةُ أَوْ المَشُورَةُ
٥٥٧	١٣٦		شَوَّشَ الأَمْرَ وَهَوَّشَهُ
٥٥٨	١٣٦	اشْتاقَ لَهُ	
٥٥٩	١٣٧	حَدِيثُ شَيْقٍ	
٥٦٠	١٣٧	شِوَالٌ	
٥٦١	١٣٧		امْرَأَةٌ شَمَطَاءٌ أَوْ شَيِّبَاءٌ
٥٦٢	١٣٧	مَشَائِخُ	
٥٦٣	١٣٧	الشَّيْفَرَةُ	
٥٦٤	١٣٧	فَعَلَ مُشِينٌ	

حَرْفُ الصَّادِ

٥٦٥	١٣٨	أَصْبَحَ الصَّبَاحُ	
٥٦٦	١٣٨	يَزُورُنِي صَبَاحًا مَسَاءً	
٥٦٧	١٣٨	رَجُلٌ صَبُوحٌ	
٥٦٨	١٣٨	امْرَأَةٌ صَبُورَةٌ أَوْ حَسُودَةٌ	
٥٦٩	١٣٩	انْصَبَعَ بِالصَّبِغَةِ الحَزْبِيَّةِ	
٥٧٠	١٣٩	صُحْفِيٌّ وَصَحْفِيٌّ	
٥٧١	١٣٩	سَمَاءٌ صَحْوٌ وَمُصْحِيَّةٌ	
٥٧٢	١٣٩	الحُكْمُ الصَّادِرُ بِحَقِّهِ	
٥٧٣	١٣٩	صِدْرِيَّةٌ ، صُدْرِيَّةٌ	
٥٧٤	١٣٩	صَدَعَ لِأَمْرِهِ	
٥٧٥	١٤٠	قَابَلَهُ صُدْفَةً	
٥٧٦	١٤٠	صَادَقَ عَلَى تَعْيِينِهِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٥٧٧	١٤٠	حادث صدام	
٥٧٨	١٤٠	صَرَّحَ لَهُ بِالشَّيْءِ	
٥٧٩	١٤٠	صَرَّفَ أَوْ أَنْفَقَ أَوْ صَرَّفَ أَلْفَ دِينَارٍ	
٥٨٠	١٤١	حَاكِمٌ صَارِمٌ	
٥٨١	١٤١	رَفَعَ الرَّايَةَ عَلَى الصَّارِيَةِ	
٥٨٢	١٤١	أَصْغَى لَهُ	
٥٨٣	١٤١	صَفَّارُ البَيْضَةِ وَيَبَاضُهَا	
٥٨٤	١٤١	فِي صَدْرِهِ صَفًّا لَا قَلْبُ	
٥٨٥	١٤٢	فَعَلَهُ لِصَالِحِهِ	
٥٨٦	١٤٢	صَلَّحَ الكِتَابَ	
٥٨٧	١٤٢	صَلَعَةٌ ، صَلَعَةٌ ، صَلَعَةٌ	
٥٨٨	١٤٢	صَمَدَ لَهُ ، نَبَتَ لَهُ	
٥٨٩	١٤٤	الصِّمَامُ ، الصِّمَامَةُ ، الوِفَاعُ ، الوَفِيعَةُ ، الدِّسَامُ ، الصِّمَادُ ، الشَّجَابُ ، الصِّمَةُ ، الكِظَامُ	
٥٩٠	١٤٤	الصِّنَارَةُ وَالصِّنَارَةُ	
٥٩١	١٤٤	مُصْطَنَعٌ ، اصْطِنَاعِيٌّ	
٥٩٢	١٤٥	نِسَاءُ صِنَاعِ اليَدَيْنِ	
٥٩٣	١٤٥	صَهْبُونِيٌّ	
٥٩٤	١٤٥	صَوَّبَ السَّهْمَ نَحْوَ الرَّمِيَّةِ	
٥٩٥	١٤٥	مِنْ كُلِّ صَوْبٍ وَحَدْبٍ	
٥٩٦	١٤٥	ذُو صِيْتٍ حَسَنٍ أَوْ سِيْتِيٍّ ، أَوْ صَوْتٍ ، أَوْ صَاتٍ ، أَوْ صِيْتَةٍ	
٥٩٧	١٤٦	انْصَاعَ لِرَأْيِ أَبِيهِ	
٥٩٨	١٤٦	صَوَاعٌ ، صَاغَةٌ ، صِيَاعٌ	
٥٩٩	١٤٦	سِرٌّ مُصَانٌ	
٦٠٠	١٤٦	صِيَوَانُ الأُذُنِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٦٠١	١٤٧	صاحَ عَلَيْهِ	
٦٠٢	١٤٧		مَصَائِر ، مَصَائِر

حَرْفُ الضَّادِ

٦٠٣	١٤٨	ضَبِعُ مُفْتَرِسٌ	
٦٠٤	١٤٨	ضَحَى بِحَيَاتِهِ ، ضَحَى حَيَاتَهُ	
٦٠٥	١٤٨	ضَخِمَ حَجْمُ فُلَانٍ وَتَضَخَّمَ	
٦٠٦	١٤٨	يُحَارِبُ الاستعمارَ أَوْ ضِدَّهُ	
٦٠٧	١٤٨	ضَرَبَهُ بِالْأَرْضِ	
٦٠٨	١٤٨	ضَرَبَ خَمْسَةَ بَسْتَةٍ	
٦٠٩	١٤٩	ضَرَبَهُ شَرٌّ ضَرَبَةً	
٦١٠	١٤٩	ضَرَجَهُ بِلَوْنٍ أَحْمَرَ أَوْ أَصْفَرَ	
٦١١	١٤٩	إِضْطَرَدَ الأَمْرُ فَهُوَ مُضْطَرِدٌ	
٦١٢	١٥٠	إِضْطَرَّ لِلسَّقَرِ	
٦١٣	١٥٠	ضِرْسِي يُؤَلْسِنِي أَوْ تُؤَلْسِنِي	
٦١٤	١٥٠	مَعِيَ ضَغْطٌ فِي الدَّمِ	
٦١٥	١٥٠	ضَغَطَهُ وَضَغَطَ عَلَيْهِ	
٦١٦	١٥٠	أَضْفَى عَلَيْهِ جَلالًا ، أَكْسَبَهُ جَلالًا	
٦١٧	١٥٠	مُتَضَلِّعٌ فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ	
٦١٨	١٥٠	أَخَذَ عَلَيْهِ ضَمَانَةً وَطالَبَهُ بِالضَمَانَةِ	
٦١٩	١٥١	هَذَا الضَّوْضَاءُ	
٦٢٠	١٥١	مِضائِقُ تِيرانِ عَرَبِيَّةٍ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
		حَرْفُ الطَّاءِ	
٦٢١	١٥٢	كَتَبَ بِالطَّبَشُورَةِ أَوْ بِالْحَكَاكَةِ	
٦٢٢	١٥٢	طَمَعَ الْفَرَسَ الْجَمُوحَ، أَوْ رَوَّضَهُ، أَوْ ذَلِكَ	
٦٢٣	١٥٢	أَمْرٌ طَبِيعِيٌّ وَطَبِيعِيٌّ	
٦٢٤	١٥٣	سَكَنَ دَارًا فِي الطَّابِقِ الثَّلَاثِ مِنَ الْبِنَاءِ	
٦٢٥	١٥٣	طَبَّقَ طَرِيقَتَهُ	
٦٢٦	١٥٣	الطَّيَّاقُ وَالطُّبَّاقُ	
٦٢٧	١٥٣	طَرِبَ (فَرِحَ أَوْ حَزِنَ)	
٦٢٨	١٥٤	اسْتَطَرَّدَ كَلَامَهُ	
٦٢٩	١٥٤	طَرَّدَ النَّحْلَ	
٦٣٠	١٥٤	طَرَّ شَارِبُهُ، طُرَّ شَارِبُهُ	
٦٣١	١٥٥	أَطْرَقَ الرَّجُلُ. أَطْرَقَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ	
٦٣٢	١٥٥	جَمَعَ طَرِيقَهُ عَلَى طُرُقٍ	
٦٣٣	١٥٥	طَرَقْنَا صَبَاحًا	
٦٣٤	١٥٥	هُوْلَاءِ طُعْمَةٌ	
٦٣٥	١٥٥	طِفْلٌ وَمَلِيونٌ امْرَأَةٌ يُقِمْنَ	
٦٣٦	١٥٥	الطَّقَسُ	
٦٣٧	١٥٥	طَلَبَ إِلَيْهِ الشَّيْءَ وَطَلَبَهُ مِنْهُ	
٦٣٨	١٥٦	طَلِيَّةُ الثِّيَابِ	
٦٣٩	١٥٦	طَالَعَ فِي الْكِتَابِ	
٦٤٠	١٥٦	لَا يُفَارِقُهُ إِطْلَاقًا	
٦٤١	١٥٦	انْطَلَّتْ عَلَيْهِ الْحِيلَةُ	
٦٤٢	١٥٦	حَدِيثُهُ طَلِيٌّ	
٦٤٣	١٥٦	ذُو نَفْسٍ طَمُوحَةٍ	
٦٤٤	١٥٧	إِطْمَانٌ عَنِ قُوَّةِ الْجَيْشِ	
٦٤٥	١٥٧	طُنْطُلَةُ الْحَتْرِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٦٤٦	١٥٧	يَطْهِي اللَّحْمَ	
٦٤٧	١٥٧		نُشِئَ ، تَغَيَّرَ ، تَبَدَّلَ ، تَطَوَّرَ
٦٤٨	١٥٧	الطَّاسَةُ	
٦٤٩	١٥٧		طَافَ بِهِمْ ، وَحَوَّلَهُمْ ، وَعَلَيْهِمْ ، وَفِيهِمْ
٦٥٠	١٥٨		طَالَمَا وَقَلَّمَا
٦٥١	١٥٨	قَضَى طَيْلَةَ عُمُرِهِ فِي التَّدْرِيسِ	
٦٥٢	١٥٨	وَجَدَهَا طَيَّ الْكِتَابِ	
٦٥٣	١٥٨		الطَّيِّبُ ، وَالْأَرْجُ ، وَالشَّدَا ، وَالْعَبِيرُ
٦٥٤	١٥٨		تَطَيَّرَ بِالشَّيْءِ وَمِنَ الشَّيْءِ
٦٥٥	١٥٩	اشْتَهَرَ بِالطَّيَاشَةِ	
٦٥٦	١٥٩		طَانَ السَّطْحَ وَطَيَّنَهُ

حَرْفُ الظَّاءِ

٦٥٧	١٦٠	الظُّرْفُ	
٦٥٨	١٦٠	ظُرُوفُهُ الْمَالِيَّةُ	
٦٥٩	١٦٠	ظُنَيْنٌ	
٦٦٠	١٦٠		تَظَاهَرَتْ سَلْمِيَّةٌ أَوْ مُظَاهَرَةٌ سَلْمِيَّةٌ
٦٦١	١٦١	ظَهَرَ الْبَيْدَرُ ، ظُهُورُ الشُّؤْبَرِ	
٦٦٢	١٦١	بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
		حَرْفُ الْعَيْنِ	
٦٦٣	١٦٢	يُعْتَبَرُ مِنَ الشُّعْرَاءِ	
٦٦٤	١٦٢		هُمْ عَابِسُونَ أَوْ هُمْ عَوَائِسُ
٦٦٥	١٦٢		عَتَبَاتُ الْحُكَّامِ أَوْ عَتَبُهُمْ أَوْ أَعْتَابُهُمْ
٦٦٦	١٦٣	الْعَيْتَةُ	
٦٦٧	١٦٣		الْعَيْتِيُّ
٦٦٨	١٦٣	عَتَقَ عَبْدَهُ	
٦٦٩	١٦٣		الْعَيْثِيُّ
٦٧٠	١٦٣		امْرَأَةٌ عَجُوزٌ وَعَجُورَةٌ ، وَرَجُلٌ عَجُوزٌ
٦٧١	١٦٤	اعْتَدَّ بِنَفْسِهِ	
٦٧٢	١٦٤	مَعْدَنٌ نَفِيسٌ	
٦٧٣	١٦٤	عَدَا عَنِ رَوْضَةِ الْأَطْفَالِ	
٦٧٤	١٦٤	عَدَاهُ بِالْجَرَبِ	
٦٧٥	١٦٤	مَاءٌ عَدْبٌ	
٦٧٦	١٦٤	يَعْذُرُهُ فِيمَا صَنَعَ	
٦٧٧	١٦٥		اعْتَدَرَ مِنْ ذَنْبِهِ ، اعْتَدَرَ عَنْ ذَنْبِهِ
٦٧٨	١٦٥	عَرَبَ الْكِتَابَ	
٦٧٩	١٦٥		الْأَعْرَابُ أَوْ الْأَعَارِبُ أَوْ الْعُرْبَانُ
٦٨٠	١٦٥		فَاقَتِ الْعَرَبُ الْعَجَمَ ، فَاقَ الْعَرَبُ الْعَجَمَ
٦٨١	١٦٥	دَفَعَتْ لَهُ الْعَرَبُونَ	
٦٨٢	١٦٦		أَعْرَسَ الرَّجُلُ بِأَهْلِيهِ وَعَرَسَ بِهَا
٦٨٣	١٦٦	هُوَ عَرِيسٌ	
٦٨٤	١٦٦	فِي عَرَضٍ حَدِيثِهِ	
٦٨٥	١٦٦	ضَرَبَ بِهِ عَرَضَ الْحَائِطِ	
٦٨٦	١٦٦		عَرَضَ فُلَانٌ لِلتَّعْذِيبِ أَوْ تَعَرَّضَ لَهُ
٦٨٧	١٦٧		عَرَضَ الْقَائِدُ جُنُودَهُ ، اعْتَرَضَهُمْ ، اسْتَعَرَضَهُمْ .

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٦٨٨.	١٦٧	مَعْرَضٌ	
٦٨٩	١٦٧	العَرُوضُ الْأَوَّلُ	
٦٩٠	١٦٧	تَعَارَفَ فُلَانٌ بِفُلَانٍ	
٦٩١	١٦٧	تَعَرَّفَ عَلَى فُلَانٍ وَإِلَى الطَّرِيقِ أَوْ عَلَيْهَا	
٦٩٢	١٦٧	مَعْرِفَتُكَ بِالشَّيْءِ	
٦٩٣	١٦٧	تَعْرِيفُ الْعَدَدِ	
٦٩٤	١٦٨	التَّعْرِيفُ فِي الْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ	
٦٩٥	١٦٨	العِرْقَسُوسُ	
٦٩٦	١٦٨	السَّيْلُ الْعَرِمُ	
٦٩٧	١٦٨	عَرَابَا	
٦٩٨	١٦٩	عِزَّةٌ وَجَوْدَةٌ	
٦٩٩	١٦٩	رَجُلٌ عَزَبٌ ، عَازِبٌ ، عَزِيبٌ ، مِعْزَابَةٌ ، أَعْزَبٌ ، وَامْرَأَةٌ عَزَبٌ ، عَازِبَةٌ ، عَزِيبَةٌ ، عَزَبَةٌ ، عَزَبَاءُ	
٧٠٠	١٦٩	أَيَّامُ الْعُرُوبِيَّةِ	
٧٠١	١٦٩	هُوَ حَسَنُ الْمَعْشَرِ	
٧٠٢	١٧٠	عُشْرٌ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ	
٧٠٣	١٧٠	عَشْرَةٌ رِجَالٍ وَتِسْعَ عَشْرَةَ فَتَاةً	
٧٠٤	١٧٠	أَرْبَعَ عَشْرَةَ فَتَاةً وَرِجَالًا	
٧٠٥	١٧١	صَفْحَاتُ عَشْرَةٍ أَوْ عَشْرٌ	
٧٠٦	١٧١	تَعَصَّبَ ضِدَّ فُلَانٍ	
٧٠٧	١٧١	هَبَّتْ عَلَيْهِ إِعْصَارٌ	
٧٠٨	١٧١	زَارَنِي عَصَارَى الْخَمِيسِ أَوْ عَصَارِيَّ الْخَمِيسِ	
٧٠٩	١٧١	مَعْصُومٌ عَنِ الْخَطَا	
٧١٠	١٧١	عَصِيَّ امْرَأَةٍ	
٧١١	١٧٢	عَضَّ عَلَى أَسْنَانِهِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٧١٢	١٧٢	عَصَهُ بِأَسْنَانِهِ	
٧١٣	١٧٢		هِيَ عَضُوٌّ فِي الْجَمْعِيَّةِ أَوْ عَضْوَةٌ
٧١٤	١٧٢		ثَنَاءٌ عَطِرٌ أَوْ عَاطِرٌ
٧١٥	١٧٣		هُوَ عَطِشٌ وَعَاطِشٌ وَعَطِشٌ وَعَطِشَانٌ وَهِيَ عَطِشَةٌ وَعَطِشَى وَعَطِشَةٌ وَعَطِشَانَةٌ
٧١٦	١٧٣	تَعَطَّشَ إِلَى لِقَائِهِ	
٧١٧	١٧٣	عَاطِلٌ عَنِ الْعَمَلِ	
٧١٨	١٧٣	الْعَطَاءَاتُ	
٧١٩	١٧٤	امْرَأَةٌ مِعْطَاءَةٌ	
٧٢٠	١٧٤	عَقَنَ اللَّحْمُ	
٧٢١	١٧٤		فِي عَقَبِ الشَّهْرِ ، وَفِي عَقْبِهِ ، وَعَلَى عَقْبِهِ ، وَفِي عُقْبِهِ ، وَعَلَى عُقْبِهِ ، وَعَلَى عُقْبِهِ ، وَعَلَى عُقْبَانِهِ
٧٢٢	١٧٥		اعْتَقَدَ صِحَّةَ الْأَمْرِ ، وَاَعْتَقَدَ بِصِحَّتِهِ
٧٢٣	١٧٥	العَقَارُ الشَّافِي	
٧٢٤	١٧٥		وَلَدٌ عَاقٌ أَوْ عَقٌّ أَوْ عُقُقٌ أَوْ عُقُقٌ أَوْ عُقُقٌ
٧٢٥	١٧٦	جمع (عَلَامَةٌ) عَلَى (عَلَائِم)	
٧٢٦	١٧٦	عَلَانِيَّةٌ	
٧٢٧	١٧٦		أَعْلَنَ الْأَمْرَ لَهُمْ ، أَوْ إِلَيْهِمْ ، أَوْ عَلَنَهُ ، أَوْ أَعْلَنَ بِهِ ، أَوْ عَلَنَهُ
٧٢٨	١٧٦		عَلَا الْجَبَلَ ، وَفِي الْجَبَلِ ، وَعَلَى الْجَبَلِ ، وَبِالْجَبَلِ
٧٢٩	١٧٦	أَمْرٌ عَلَوِيٌّ	
٧٣٠	١٧٧		مَكَانَةٌ عَلِيًّا وَعَلِيَاءَ
٧٣١	١٧٧	تَعَالَى عِنْدَنَا	
٧٣٢	١٧٧	عُلْيَةُ الْقَوْمِ	
٧٣٣	١٧٧	عَامُودٌ وَعَوَامِيدُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٧٣٤	١٧٧	عَمَرَكَ اللهُ	
٧٣٥	١٧٨	رَأَيْتُ عَمْرَوًا	
٧٣٦	١٧٨		بِعَامَّةٍ وَبِخَاصَّةٍ ، عَامَّةٌ وَخَاصَّةٌ
٧٣٧	١٧٨	عَمُومُ السُّكَّانِ	
٧٣٨	١٧٨	عَنَابِرُ التَّاجِرِ	
٧٣٩	١٧٨		عُنُقٌ قَصِيرٌ أَوْ قَصِيرَةٌ
٧٤٠	١٧٩		اِنْتَحَلَ الدِّينَ أَوْ اِعْتَنَقَهُ
٧٤١	١٧٩	عِنَانُ السَّمَاءِ	
٧٤٢	١٧٩	عِنْوَةٌ	
٧٤٣	١٨٠	يُعَانِي فُلَانٌ مِنْ آلامٍ مُبْرِحَةٍ	
٧٤٤	١٨٠	تَعَهَّدَ بِالْبُسْتَانِ	
٧٤٥	١٨٠	تَعَوَّدَ عَلَى الْجُودِ	
٧٤٦	١٨٠	عَوَّدَهُ عَلَى الشَّيْءِ وَعَاتَدَ عَلَى الشَّيْءِ	
٧٤٧	١٨٠		عَادَاتٌ وَعَادٌ وَعَوَائِدُ
٧٤٨	١٨٠	لَمْ يَعُدَّ يَعْرِفُ أَصْدِقَاءَهُ	
٧٤٩	١٨٠	أَعَاقَهُ	
٧٥٠	١٨٠		عَوَّلَ عَلَى السَّفَرِ ، أَوْ صَمَّمَ عَلَيْهِ ، أَوْ عَزَمَ عَلَيْهِ
٧٥١	١٨١		عَائِلَةٌ فُلَانٍ وَعِيَالُهُ وَعَيْلُهُ وَعَيْلَتُهُ
٧٥٢	١٨١		هُوَ عَائِلٌ عَلَى أَبِيهِ أَوْ عَالَةٌ عَلَيْهِ
٧٥٣	١٨١	عَامٌ عَلَى الْمَاءِ أَوْ فَوْقَ الْمَاءِ	
٧٥٤	١٨٢		الْحَرْبُ الْعَوَانُ
٧٥٥	١٨٢	عَمَلٌ مُعِيبٌ	
٧٥٦	١٨٢	أَعَارَ الْقَلَمَ إِلَى فُلَانٍ	
٧٥٧	١٨٢		عَايَرَ الْمَوَازِينَ وَالْمَكَايِيلَ وَعَاوَرَهَا عَوَّرَ الْمَكَايِيلَ عَيَّرَ الدَّنَائِيرَ وَالْمَوَازِينَ وَالْمَكَايِيلَ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٧٥٨	١٨٣		عَبْرَهُ كَذَا وَعَبْرَهُ بِكَذَا
٧٥٩	١٨٣	يَكْسِبُ عَيْشَهُ	
٧٦٠	١٨٣	عَيْطَ لَهُ	
		عَيْطَ عَلَيْهِ	
٧٦١	١٨٣	عَيْنَاتٌ مِنَ الْقَمَحِ	

حَرْفُ الْغَيْنِ

٧٦٢	١٨٤		غَبَطَهُ بِتَرَائِهِ ، عَلَى تَرَائِهِ
٧٦٣	١٨٤		الغباوة ، الغبا ، الغباء ، الغبوة
٧٦٤	١٨٥		أَغْدَقَ عَلَيْهَا مَالًا كَثِيرًا
٧٦٥	١٨٥	أَ كَلَّ غَدَاءَهُ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ	
٧٦٦	١٨٥		فَتَاةٌ غُرٌّ وَغِرَّةٌ وَغَرِيْبَةٌ
٧٦٧	١٨٥		فِي غُرَّةِ الْمُحَرَّمِ أَوْ نَيْسَانَ
٧٦٨	١٨٦		غُرَبَاءَ وَ أَغْرَابَ وَ غَرِيْبِيُونَ
٧٦٩	١٨٦	تَغَرَّبَ عَنَ وَطَنِهِ	
٧٧٠	١٨٦	غُرْبَالٌ	
٧٧١	١٨٦		فُلَانٌ مُغْرَضٌ ، أَوْ مُغْرَضٌ
٧٧٢	١٨٦	غَرَمَ فُلَانًا بِالذِّينِ	
٧٧٣	١٨٧	مَشْهُورٌ بِالْعُشِّ	
٧٧٤	١٨٧	غُصَّ الْمَطَارُ بِالسَّافِرِينَ	
٧٧٥	١٨٧	غُصْنٌ نَصِيرٌ	
٧٧٦	١٨٧	غَطَّى الْأَنْبَاءَ	
٧٧٧	١٨٧	غَفُورُونَ وَ صَبُورُونَ	
٧٧٨	١٨٧		أَغْفَى ، أَوْ غَفَا ، أَوْ غَفِي ، أَوْ غَفَى

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٧٧٩	١٨٨		أَجْوَبَةٌ مَغْلُوطٌ فِيهَا أَوْ مَغْلُوطَةٌ
٧٨٠	١٨٨		أَغْلَاطٌ وَغِلَاطٌ وَغَلَطَاتٌ
٧٨١	١٨٨		بَابُ مُغْلَقٌ وَمُغْلَقٌ وَمَغْلُوقٌ
٧٨٢	١٨٩	بَاعَ الْفَلَاحُونَ أَغْلَالَ أَرْضِيهِمْ	
٧٨٣	١٨٩		غَلَّتِ الْقِدْرُ وَغَلِيَتْ
٧٨٤	١٨٩	اسْتَعَلَّيْتُ الْأَرْضَ	
٧٨٥	١٨٩	مَاءٌ مَغْلِيٌّ وَقِدْرٌ مَغْلِيَّةٌ	
٧٨٦	١٨٩		تَغَامَزُوا بِهِ وَعَلَيْهِ
٧٨٧	١٩٠	غَاوُ مِنْ غَوَاةِ الْمَوْسِقَا	
٧٨٨	١٩٠	اسْتَعَابَهُ	
٧٨٩	١٩٠	مَغَايِرُ الْجَبَلِ	
٧٩٠	١٩٠	الغَيْرِ مُتَعَلِّمٌ	
٧٩١	١٩١		غَيْرٌ ، وَقُرٌّ ، غَيُورُونَ ، وَقُورُونَ
٧٩٢	١٩١		غَاطَهُ وَأَغَاطَهُ
٧٩٣	١٩١	ذَكَيٌّ لِلْغَايَةِ	

حَرْفُ الْفَاءِ

٧٩٤	١٩٢		الْفَارَةُ أَوْ الْمِسْحَجُ
٧٩٥	١٩٢	فَتْحَةٌ فِي الْجِدَارِ	
٧٩٦	١٩٢		فَتَشَهُ ، فَتَشَ عَنْهُ ، فَتَشَهُ
٧٩٧	١٩٢		فَاكِهَةٌ فِجَّةٌ ، أَوْ فَجَّةٌ
٧٩٨	١٩٣	فِجْلَةٌ	
٧٩٩	١٩٣	فَخَذَهُ الْأَيْسَرَ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٨٠٠	١٩٣	تَوْبٌ مُقْتَضِرٌ	
٨٠١	١٩٣	الفاخوري (صانعُ الفَخَّارِ)	
٨٠٢	١٩٣	فَدَحُ الْمَصَابِ أَوْ فِدَا حَتَّهُ	
٨٠٣	١٩٣	تَفَرَّجَ عَلَيْهِ	
٨٠٤	١٩٤	المؤمنُ مشهورٌ بفِراسَتِهِ	
٨٠٥	١٩٤	نامَ الجنودُ على فِراشِهِمْ	
٨٠٦	١٩٤	فَرَطَتْ عَقْدَهَا	
٨٠٧	١٩٤	انتظَرُهُ بفارغِ صَبْرٍ	
٨٠٨	١٩٥	أَفْسَحَ لَهُ مَكَانًا لِيَجْلِسَ	
٨٠٩	١٩٥	خَابَ فِي الْأَمْتِحَانِ ، أَوْ أَخْفَقَ ، أَوْ فَشِلَ	
٨١٠	١٩٥	لَا يَمْلِكُ دِينَارًا فَضْلًا عَنْ فُلْسٍ	
٨١١	١٩٥	الْفَطُورُ وَ الْفَطُورُ (طَعَامُ الصَّائِمِ)	
٨١٢	١٩٦	هُوَ حَسَنُ الْفِعَالِ	
٨١٣	١٩٦	تَفَقَّدَ مَزْرَعَتَهُ	
٨١٤	١٩٦	لَمْ يُجْرَحْ إِلَّا فِدَائِيَانِ فَقَطْ	
٨١٥	١٩٦	فَكَّرَ بِالرُّجُوعِ إِلَى وَطَنِهِ	
٨١٦	١٩٦	فَاكِهَانِيٌّ أَوْ فَاكِهِيٌّ	
٨١٧	١٩٧	فَلَّ مِنْ حَدِّهِ	
٨١٨	١٩٧	رَجُلٌ فَنَانٌ	
٨١٩	١٩٧	تَفَانِي فِي خِدْمَةِ وَطَنِهِ	
٨٢٠	١٩٧	رَجَعَ مِنْ قُورِهِ أَوْ قُورًا	
٨٢١	١٩٧	فَوَّضَ فُلَانًا بِالْأَمْرِ	
٨٢٢	١٩٧	مِنْشَفَةٌ أَوْ فُوطَةٌ	
٨٢٣ (أ)	١٩٨	تَفَوَّقَ عَلَى أَتْرَابِهِ	
٨٢٣ (ب)	١٩٨	فُوَهَةٌ النَّهْرِ ، وَفُوَهْتُهُ ، وَفُوَهْتُهُ ، وَفَمَةٌ	
٨٢٤ (أ)	١٩٩	أَفَاضَ فُلَانٌ الْقَوْلَ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٨٢٤ (ب)	٢٠٠	قَبَّةُ الْقَمِيصِ	
٨٢٥	٢٠٠	قَابِلُهُ وَجْهًا لِرُوحِهِ	
٨٢٦	٢٠٠	قَبْلَهَا فِي جَنِينِهَا	
٨٢٧	٢٠٠	قَبِيلَ حُكْمِ الْقَاضِي عَلَيْهِ	
٨٢٨	٢٠٠	أَرْضٌ فَحْلَاءُ	
٨٢٩	٢٠٠	قَدْ أَغْيِبَ	
٨٣٠	٢٠١	قَدْرُهُ حَقٌّ قَدْرِهِ أَوْ قَدْرُهُ حَقٌّ قَدْرِهِ	
٨٣١	٢٠١	قَدَّمَ لَهُ كِتَابًا	
٨٣٢	٢٠١	قَرَأَ فُلَانًا السَّلَامَ	
٨٣٣	٢٠١	قَرَأَ عِنْدَهُ النَّحْوَ	
٨٣٤	٢٠١	قَرَابَةَ أَلْفِ كِتَابٍ	
٨٣٥	٢٠١	ذُو قَرَابَتِي ، أَوْ قَرَابَتِي ، أَوْ قَرِيبِي	
٨٣٦	٢٠٢	الْحَرُّ وَالْقَرُّ أَوْ الْقَرُّ	
٨٣٧	٢٠٢	لَدَغَتُهُ الْأَفْعَى أَوْ قَرَصَتُهُ	
٨٣٨	٢٠٢	بَرْدٌ قَارِسٌ أَوْ قَارِصٌ	
٨٣٩	٢٠٣	قَرَفَ مِنْهُ	
٨٤٠	٢٠٣	قَارَنَهُ بِفُلَانٍ	
٨٤١	٢٠٣	الْقَرْنَبِيطُ	
٨٤٢	٢٠٣	الْقَرَايَا	
٨٤٣	٢٠٣	قُسُسٌ	
٨٤٤	٢٠٣	أَقْسَمَ بَأَن يَعُودَ	
٨٤٥	٢٠٤	قَاسَى مِنْ أَلَمٍ شَدِيدٍ	
٨٤٦	٢٠٤	قَشِطَةُ الْحَلِيبِ	
٨٤٧	٢٠٤	الْقَشْعَرِيَّةُ	
٨٤٨	٢٠٤	مَقَصَّ أَوْ مَقَصَانٍ ، مِقْرَاضٌ أَوْ مِقْرَاضَانٍ ، جَلَمٌ أَوْ جَلْمَانٍ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٨٤٩	٢٠٥	اقتصدَ عشرَ ليراتٍ	
٨٥٠	٢٠٥	كانَ حديثُهُ قاصِراً على الشَّعرِ	
٨٥١	٢٠٦	قُصارَى القولِ	
٨٥٢	٢٠٦	تَقَصَّى عَنِ الأَمْرِ ، اسْتَقَصَّى عَنْهُ	
٨٥٣	٢٠٦	القُصْبُ (السُّيوفُ القَطَاعَةُ)	
٨٥٤	٢٠٦	ذَهَبَ لِمَقَاضِيهِ الدِّينِ	
٨٥٥	٢٠٦	يَقْتَضِي لِتَأْلِيفِ الكِتَابِ عَامٌ	
٨٥٦	٢٠٦	تَقَطَّبَ وَجْهَهُ	
٨٥٧	٢٠٧	رَكِبَ فُلانٌ القِطَارَ	
٨٥٨	٢٠٧	قِطَاطٌ ، قِطَاطَةٌ ، قِطَاطٌ	
٨٥٩	٢٠٧	لا أَفَعَلُهُ أَبَداً ، لا أَفَعَلُهُ قَطُّ	
٨٦٠	٢٠٧	مُقَاطَعَةٌ	
٨٦١	٢٠٨	وَجْهٌ مُنَاسِبٌ التَّقَاطِيعِ	
٨٦٢	٢٠٨	الإِقْطَاعِيَّاتِ	
٨٦٣	٢٠٨	قَعَّرَ البَحْرَ أَوْ قَاعَهُ	
٨٦٤	٢٠٨	أَرَضُ قَفْرَاءُ	
٨٦٥	٢٠٨	القَافِلَةُ	
٨٦٦	٢٠٩	البابُ مَقْفُولٌ	
٨٦٧	٢٠٩	الأَقْفَاءُ ، القُفْيُ ، القُفْيُ ، الأَقْفِيَةُ ، القُفُونُ	
٨٦٨	٢٠٩	اسْتَقَلَّ فُلانٌ السَّيَّارَةَ	
٨٦٩	٢٠٩	اسْتَقَلَّيْتُ بِرَأْيِي	
٨٧٠	٢٠٩	أَقْلَعَتِ السَّفِينَةُ	
٨٧١	٢١٠	القُماشُ	
٨٧٢	٢١٠	قُمَّةُ الجَبَلِ أَوْ المَجْدِ	
٨٧٣	٢١٠	أَحْمَرُ قَانِيٍّ وَأَحْمَرُ قَانٍ	
٨٧٤	٢١٠	القَنْدِيلُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٨٧٥	٢١٠	قَنَالُ السُّوَيْسِ	
٨٧٦	٢١٠	قُنُ الدَّجَاجِ	
٨٧٧	٢١٠	أَقْنِيَّةُ	
٨٧٨	٢١٠	القَائِتُ وَالْمَقِيْتُ	
٨٧٩	٢١١	كَانَ مُقَادًّا إِلَى السِّجْنِ	
٨٨٠	٢١١	القَوَاصِ	
٨٨١	٢١١	قَالَتْ بِأَنَّهَا مُسَافِرَةٌ	
٨٨٢	٢١١	لَا يَجِيدُ قَيْدَ شَعْرَةٍ	
٨٨٣	٢١١	قَدَّمَ إِلَى رَئِيسِهِ اسْتِيقَالَتَهُ مِنَ الْخِدْمَةِ	
٨٨٤	٢١١	عَيْنَ قَائِمٍ مَقَامٍ أَوْ قَائِمًا	
٨٨٥	٢١٢	قَوَّمُوا الدَّارَ وَقَيَّمُوهَا	
٨٨٦	٢١٢	عَفَّدُ قَيْمٍ	
٨٨٧	٢١٢	الْقَيْمُ عَلَى الْإِيْتَامِ	

حَرْفُ الْكَافِ

٨٨٨	٢١٣	مَلَأَ الْكَاسَ أَوْ مَلَأَ الْكَاسَ الْفَارِغَةَ	
٨٨٩	٢١٣	كَاتُوا	
٨٩٠	٢١٣	كَبَدَهُ عَنَاءً شَدِيدًا	
٨٩١	٢١٣	تَكَبَّدَ نَصَبًا	
٨٩٢	٢١٤	كُنْتُ وَثِيَابَ الرَّجُلِ	
٨٩٣	٢١٤	الْكَتِفُ الْأَيْسَرُ	
٨٩٤	٢١٤	تَكَتَمَ فُلَانٌ الْخَبَرَ	
٨٩٥	٢١٤	الْكَتَّانُ	
٨٩٦	٢١٤	أَكْرَبَهُ الْعَمُّ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٨٩٧	٢١٥	اكَرَّثَ بِهِ	
٨٩٨	٢١٥	الكَرَّاسَةُ	
٨٩٩	٢١٥	كَرَّسَ نَفْسَهُ لِوَطْنِهِ	
٩٠٠	٢١٥	هَذَا كَرَّشُ الْجَمَلِ	
٩٠١	٢١٥	تَكَرَّرَ	
٩٠٢	٢١٦	الكَرَّكَدَنُ	
٩٠٣	٢١٦		جَادَ عَلَيْهِ بِكَذَا ، تَكَرَّمَ عَلَيْهِ بِكَذَا
٩٠٤	٢١٦		كُرْمًا لَكَ وَكَرَامَةً لَكَ وَكُرْمِي لَكَ وَكَرْمَةً لَكَ
٩٠٥	٢١٦		كَرَاهِيَةً أَوْ كَرَاهِيَةً
٩٠٦	٢١٦	الكَرَاوِيَةُ	
٩٠٧	٢١٧	كَرَى فُلَانًا بَيْتَهُ وَدَابَّتَهُ	
٩٠٨	٢١٧	كَسِبَ مَالًا	
٩٠٩	٢١٧		الكَسْتَنَاءُ أَوْ الْكَسْتَنِي
٩١٠	٢١٧	أَسَدٌ كَاسِرٌ	
٩١١	٢١٧	الْفَتَى الْكَسُولُ	
٩١٢	٢١٧	الْكَسَاوَى ، الْكَسَاوِي	
٩١٣	٢١٧	أَكْفِيَاءَ (جَمْعُ كُفٍّ)	
٩١٤	٢١٨	كُفٌّ عَنِ لَوْمِكَ	
٩١٥	٢١٨		كَافَّةً ، كَافَّةُ النَّاسِ ، الْكَافَّةُ ، قَاطِبَةً
٩١٦	٢١٩	الْكَفُوفُ	
٩١٧	٢١٩	أَكْفِيَاءَ (جَمْعُ كَفِيفٍ)	
٩١٨ (أ)	٢١٩	تَعَاهَدَتِ الدَّوْلَتَانِ كِلْتَاهُمَا	
٩١٨ (ب)	٢١٩		كِلا وَكِلْنَا
٩١٩	٢٢١	تَكَالِيفِ الطَّعَامِ وَالْخَادِمِ	
٩٢٠	٢٢١	كَالَفَهُ بِالْعَمَلِ عَشْرَ سَاعَاتٍ يَوْمِيًّا	
٩٢١	٢٢١	أَزَالُوا الْكُلْفَةَ بَيْنَهُمْ ، أَوْ رَفَعُوا الْكُلْفَةَ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٩٢٢	٢٢١	هِمَّةٌ لَا تَعْرِفُ الْكَلَّلَ	
٩٢٣	٢٢١		كُلٌّ وَبَعْضٌ ، الْكُلُّ وَالْبَعْضُ
٩٢٤	٢٢٢	كَانَا مُتَصَارِمِينَ فَأَصْبَحَا يَتَكَلَّمَانِ	
٩٢٥	٢٢٢	خَالِدٌ بَطَلٌ بِكُلِّ مَعْنَى الْكَلِمَةِ ، أَوْ بِكُلِّ مَا فِي الْكَلِمَةِ مِنْ مَعْنَى	
٩٢٦	٢٢٢	كَلَّمَا زَادَتْ نُرْوَتْهُ كَلَّمَا زَادَ تَوَاضَعُهُ	
٩٢٧	٢٢٢	الْكِلْيَةُ أَوْ الْكِلْوَةُ	
٩٢٨	٢٢٣	اشْتَرَيْتُ الضَّيْعَةَ بِأَكْمَلِهَا	
٩٢٩	٢٢٣	الدَّاءُ الْكَمِينُ .	
٩٣٠	٢٢٣	الْكَمَائِنُ	
٩٣١	٢٢٣	كَنْبَةٌ	
٩٣٢	٢٢٣	عُرْوَةُ الْكُوبِ	
٩٣٣	٢٢٤	هِيَ كَوْكَبٌ مِنْ كَوَاكِبِ السَّيْنِهَا	
٩٣٤ (أ)	٢٢٤	الْكَوْلِيرَا	
٩٣٤ (ب)	٢٢٤	يَنْتُهُ الْكَائِنُ فِي شَارِعِ الْقُدْسِ	
٩٣٥	٢٢٤		مَكَائِدُ وَمَكَائِدُ
٩٣٦	٢٢٤	كَادَ بَانَ يَنْقَدَّ	

حَرْفُ اللَّامِ

٩٣٧	٢٢٥	لَبِدٌ بِالْمَكَانِ ، وَلَبِيدٌ ، وَأَلْبِدٌ	
٩٣٨	٢٢٥	ثُوبٌ يَلْتَقُ لَكَ	
٩٣٩	٢٢٥	هُوَ لَبِقٌ وَلَبِيقٌ ، وَهِيَ لَبِيقَةٌ وَلَبِيقَةٌ	
٩٤٠	٢٢٥	أَخُوهُ بِلْبَانِ أُمِّهِ أَوْ بِلْبَنِ أُمِّهِ	
٩٤١	٢٢٥	اللَّابِنُ أَوْ اللَّابَانُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٩٤٢	٢٢٦		اللتيا واللتيا
٩٤٣	٢٢٦	لِنَّهٗ الْأَسْنَانِ	
٩٤٤	٢٢٦	اللُّجْنَةُ الْبِرْمَانِيَّةُ	
٩٤٥	٢٢٦	فُلَانٌ لِحُوحٌ	
٩٤٦	٢٢٧	لِحَسَنِ الْمَلْعَقَةِ	
٩٤٧	٢٢٧	اللَّحْمُ	
٩٤٨	٢٢٧	الْأَعْدَاءُ الْأَلْدَاءُ	
٩٤٩	٢٢٧	الَّذَعُ	
٩٥٠	٢٢٧		لَدَعْنَهُ الْعَقْرَبُ وَالْأَفْعَى
٩٥١	٢٢٨	شَرَابٌ لَادٌ	
٩٥٢	٢٢٨	يَلْزَمُ عَلَيْهِ	
٩٥٣	٢٢٨	لَطِخٌ أَوْ لَطِخٌ	
٩٥٤	٢٢٨		عَزَفَ عَلَى الْعُودِ أَوْ لَعِبَ بِهِ
٩٥٥	٢٢٨	لَعَقَ الْعَسَلِ	
٩٥٦	٢٢٨		لَعَلَّهُ فَازَ أَوْ لَعَلَّهُ يَفُوزُ
٩٥٧	٢٢٩	لُغْمٌ	
٩٥٨	٢٢٩	لَعْوِي	
٩٥٩	٢٢٩	اسْتَلْفَتَ بِبِلَاغَتِهِ الْأَنْظَارَ	
٩٦٠	٢٢٩	تَلْفَتُ الْقُلُوبِ	
٩٦١	٢٢٩	اللَّخْنَةُ ، الْمَلْفُوفُ	
٩٦٢	٢٣٠	لَا فَى الْأَمْرِ	
٩٦٣	٢٣٠	لَقَبُوهُ مُنْقِدَ الْعَرَبِ	
٩٦٤	٢٣٠	التَّقَى بِهِ	
٩٦٥	٢٣٠	اشْتَعَلَ لِقَاءَ أَجْرٍ أَوْ مُقَابِلِ أَجْرٍ	
٩٦٦	٢٣٠	لَمِحَةٌ عَنِ حَيَاتِهِ	
٩٦٧	٢٣٠	سَاجِيءٌ لَمَّا يَجِيءُ وَسِمٌ	
٩٦٨	٢٣٠	تَلَهَّفَ لِرُؤْيَيْهِ ، تَلَهَّفَ عَلَيْهِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٩٦٩	٢٣٠		الَّوَّاحُ زَيْتِيَّةٌ ، لَوَّاحَاتُ زَيْتِيَّةٌ
٩٧٠	٢٣١		مَلُومٌ وَمَلَامٌ وَمَلُومٌ وَمَلِيمٌ وَمَلِيمٌ وَمُسْتَلِيمٌ
٩٧١	٢٣١	ليسانس الآداب ، بكلوريوس الآداب	
٩٧٢	٢٣١	هذا التَّوْبُ لَا يَلِيْقُ لَكَ	

حَرْفُ المِيمِ

٩٧٣	٢٣٢		مِئَةٌ ، مِائَةٌ
٩٧٤	٢٣٣	تَمَاتَلَ المَرِيضُ لِلشِّفَاءِ	
٩٧٥	٢٣٣	اِمْتَثَلَ لِلْأَمْرِ	
٩٧٦	٢٣٣		الْأَمْثَالُ العَرَبِيَّةُ
٩٧٧	٢٣٣	مِثْلُ هَذِهِ الْأُمُورِ بَسِيْطَةٌ	
٩٧٨	٢٣٣	مِدٌّ مِنْ القَمْحِ	
٩٧٩	٢٣٤	هَذَا مَدَنِيٌّ وَذَلِكَ قَرْوِيٌّ	
٩٨٠	٢٣٤	طَعَنَهُ بِمَدْيَةٍ	
٩٨١	٢٣٤	لَمْ أَرَهُ مُدِّ اليَوْمِ الْأَوَّلِ	
٩٨٢	٢٣٤		الْأَمْرَأَةُ وَالْمَرْأَةُ
٩٨٣	٢٣٤	المَرْجَانُ	
٩٨٤	٢٣٥	المَرْيخُ	
٩٨٥	٢٣٥	مَرَكَشٌ وَمَرَكَشٌ	
٩٨٦	٢٣٥		المَرَّةُ ، وَالْمَرَّةُ
٩٨٧	٢٣٥		رَأَيْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ ، رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ
٩٨٨	٢٣٥		الْحَوَادِثُ المَرَّةُ أَوْ المَرِيْرَةُ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
٩٨٩	٢٣٥	تَمَارِينُ حِسَابِيَّةٍ	
٩٩٠	٢٣٦	مَرْجَ الشَّعِيرِ بِالْقَمَحِ	
٩٩١	٢٣٦	مَسَاحَةُ الْأَرْضِ	
٩٩٢	٢٣٦	مَسَاسُ الْحَاجَةِ	
٩٩٣	٢٣٦	مَسَّتْ بِكَرَامَتِهِ	
٩٩٤	٢٣٦	مُوسِيقَا وَمُوسِيقَى	
٩٩٥	٢٣٦	أُمْسِيَّةٌ	
٩٩٦	٢٣٦	أَمْسَى الْمَسَاءُ	
٩٩٧	٢٣٧	الْمُصْرَانُ الْأَعْوُرُ	
٩٩٨	٢٣٧	أَمْضَى أَيَّامَهُ فِي الدِّرَاسَةِ	
٩٩٩	٢٣٧	مَاطَلَهُ فِي حَقِّهِ	
١٠٠٠	٢٣٧	مَعْهَدُ الْمَوْسِيقَا الْغَرْبِيَّةِ	
١٠٠١	٢٣٧	الْمَكْوَلُ أَوْ الْوَشِيْعَةُ	
١٠٠٢	٢٣٧	لَا يُمَكِّنُ لَهُ	
١٠٠٣	٢٣٨	إِمْلاءُ الْفَرَاغِ	
١٠٠٤	٢٣٨	إِنَاءٌ مَلِيءٌ بِاللَّبَنِ	
١٠٠٥	٢٣٨	الْمَلَاوِيَا	
١٠٠٦	٢٣٨	اسْتَمْلَكَ أَرْضًا	
١٠٠٧	٢٣٨	الْمَلَايَا	
١٠٠٨	٢٣٨	جَاءَتِ السَّيِّدَةُ مِنْ أَجْلِهَا	
١٠٠٩	٢٣٨	الْمَنْجَةُ	
١٠١٠	٢٣٩	مُمْتَنٌ	
١٠١١	٢٣٩	مَمْنُونٌ	
١٠١٢	٢٣٩	أَعْظَاهَا أَبُوهَا مَهْرًا	
١٠١٣	٢٣٩	الْمَيْتُ وَالْمَيْتُ وَالْمَائِتُ	
١٠١٤	٢٤٠	الْمَاسُ وَالْأَمَّاسُ	
١٠١٥	٢٤١	الْمُوسُ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١٠١٦	٢٤١	أَنَا أَمُونٌ عَلَى فُلَانٍ	
١٠١٧	٢٤١	هَذِهِ الْمَاءُ صَافِيَةٌ	
١٠١٨	٢٤١		المائدةُ أَوْ العِوَانُ
١٠١٩	٢٤١	المِينِجُوبُ	

حَرْفُ النُّونِ

١٠٢٠	٢٤٢	نَبَحْتُهُ الْكِلَابُ أَوْ نَبَحْتُ عَلَيْهِ أَوْ نَابَحْتُهُ	
١٠٢١	٢٤٢	نَبَذَهُ مِنَ الْمَقَالَةِ	
١٠٢٢	٢٤٢	نَجَّحَ عَنْهُ كَذَا	
١٠٢٣	٢٤٢	ذُو نَفْسٍ نَتْنٍ	
١٠٢٤	٢٤٣	أَنْجَبَ الْوَالِدَانِ أَوْلَادًا	
١٠٢٥	٢٤٣	انْجَاصٌ	
١٠٢٦	٢٤٣	نِحَاتُهُ الْحَجَرِ أَوْ الْخَشَبِ	
١٠٢٧	٢٤٣	أَنْحَاءٌ	
١٠٢٨	٢٤٣	نَحَرَ السُّوسُ الْخَشَبَ	
١٠٢٩	٢٤٣	نِحَالَةٌ	
١٠٣٠	٢٤٣	الْمِنْدِيلُ أَوْ الْمُنْدِيلُ	
١٠٣١	٢٤٤	أَنْدِيَةٌ وَأَنْدَاءٌ وَنَوَادٍ	
١٠٣٢	٢٤٤	أَرْضٌ نَدِيَّةٌ أَوْ نَدِيَّةٌ	
١٠٣٣	٢٤٥	العَطَاءُ النَّذْرُ	
١٠٣٤	٢٤٥	أَصِيبَ بَنَزَفٍ أَوْ نَزِيفٍ	
١٠٣٥	٢٤٥	تَنَازَلَتْ لَهُ عَنْ حَقِّهِ	
١٠٣٦	٢٤٥	مَنْزَرَةٌ ، مَنْزَرَةٌ ، مَنْزَرَةٌ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١٠٣٧	٢٤٥		بِالنَّسْبَةِ إِلَيْهِ أَوْ بِالنَّسْبَةِ لَهُ
١٠٣٨	٢٤٦	مَنْسُوبُ الْمَاءِ	
١٠٣٩	٢٤٦	نُسُجٌ	
١٩٤٠	٢٤٦		النَّسِيمُ ، النَّسَمُ ، النَّسِمُ
١٠٤١	٢٤٧	عِرْقُ النِّسَاءِ	
١٠٤٢	٢٤٧	نِسَائِيٌّ	
١٠٤٣	٢٤٧	نِشَارَةٌ	
١٠٤٤	٢٤٧	رَجُلٌ تَشِطُّ	
١٠٤٥	٢٤٧	وَضَعَهُ نِصْبًا عَيْنَهُ	
١٠٤٦	٢٤٧	النَّصْبَةُ	
١٠٤٧	٢٤٨	نَصَبٌ تَذْكَارِيٌّ	
١٠٤٨	٢٤٨	نَصَابٌ	
١٠٤٩	٢٤٨	أَخَذَ بِنَاصِرِهِ	
١٠٥٠	٢٤٨	نُصْرَانِيٌّ	
١٠٥١	٢٤٨		عَشْرَةٌ دَنَايِرٌ وَنِصْفٌ
١٠٥٢	٢٤٨	نُصُوجُ الثَّمَرِ	
١٠٥٣	٢٤٩	نَضْوَةُ الْحِصَانِ	
١٠٥٤	٢٤٩		نَظَرَ الْقَاضِي فِي قَضِيَّةِ الْمَجْرِمِ أَوْ نَظَرَ قَضِيَّتَهُ
١٠٥٥	٢٤٩	نَظَرَتْ إِلَى الْمِرَاةِ	
١٠٥٦	٢٤٩	النَّعْرَةُ الطَّائِفِيَّةُ	
١٠٥٧	٢٤٩		لَبَسَ نَعْلَيْهِ أَوْ نَعْلَهُ
١٠٥٨	٢٥٠		نَعِمَ زَيْدٌ وَأَنْعَمَ بَزَيْدٍ
١٠٥٩	٢٥٠	أَنْعِي فُلَانًا	
١٠٦٠	٢٥١	نَقَدَ صَبْرَهُ	
١٠٦١	٢٥١	نَافُورَةٌ ، نَوْفُورَةٌ	
١٠٦٢	٢٥١		تَسَعُ أَنْفُسٌ أَوْ تِسْعَةُ أَنْفُسٍ

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١٠٦٣	٢٥٢	جاءَ نَفْسُ الرَّجُلِ	
١٠٦٤	٢٥٢	النَّفْطُ وَالنَّفْطُ	
١٠٦٥	٢٥٢	انْتَقَدْتُ الشَّاعِرَ فَلَانًا	
١٠٦٦	٢٥٢	نَقَطَ الْإِنَاءَ	
١٠٦٧	٢٥٢	نُقَاطُ	
١٠٦٨	٢٥٢	النُّقُوعُ أَوْ الخُشَافُ	
١٠٦٩	٢٥٢	تَنَقَّلْتُ الْمُدْرِسِينَ أَوْ الْمُوظِّفِينَ	
١٠٧٠	٢٥٢	فِي دَوْرِ النِّقَاهَةِ	
١٠٧١	٢٥٣	مَنْكِبُهُ الْقَوِيَّةُ	
١٠٧٢	٢٥٣	إِنْكَارُ الْمَعْرُوفِ وَتُكْرَانُهُ	
١٠٧٣	٢٥٣	اسْتَنْكَفَ الْأَمْرَ	
١٠٧٤	٢٥٣	نَمُودَجٌ وَأَنْمُودَجٌ جَمَعَهَا نَمَازِجٌ	
١٠٧٥	٢٥٣	النِّكَلَةُ وَالنَّامُوسِيَّةُ	
١٠٧٦	٢٥٤	نَمَّ عَنْهُ	
١٠٧٧	٢٥٤	نَمَى الْمَالُ أَوْ نَمَا	
١٠٧٨	٢٥٤	أَنْهَكْتَهُ الْحُمَى	
١٠٧٩	٢٥٤	مُهَيْكُ الْقَوَى	
١٠٨٠	٢٥٤	نَاهِيكَ عَنْ	
١٠٨١	٢٥٤	أَنْهَى قِرَاءَةَ الْكِتَابِ	
١٠٨٢	٢٥٥	تَنَاوَبَا عَلَى الْحِرَاسَةِ أَوْ تَنَاوَبَا الْحِرَاسَةَ	
١٠٨٣	٢٥٥	النَّائِرُ وَالْمَنَائِرُ	
١٠٨٤	٢٥٥	الْأَمْرُ مُنَاطٌ بِهِ	
١٠٨٥	٢٥٥	هَذَا أَحْسَنُ مِنْ ذَلِكَ نَوْعًا	
١٠٨٦	٢٥٥	تُنُوفٌ عَلَى الْفَيْ	
١٠٨٧	٢٥٥	نَوَالُ الْمَأْرَبِ	
١٠٨٨	٢٥٦	ذَكَرَ مَضَارَ التَّدْخِينِ أَوْ نَوَّةَ بِهَا	
١٠٨٩	٢٥٦	نَوَايَا	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١٠٩٠	٢٥٦	لَحْمٌ نَبِيٌّ أَوْ نَبِيٌّ	
١٠٩١	٢٥٦	تَقَطَّعَتْ نَبِاطٌ قَلْبِهِ	
١٠٩٢	٢٥٦	جَاءَ نَيْفٌ وَمِئَةٌ رَجُلٍ	
١٠٩٣	٢٥٦	يَبُوفُ عَلَى الْمِئَةِ	

حَرْفُ الْهَاءِ

١٠٩٤	٢٥٧	رَجُلٌ مُسْتَهْرٌ	
١٠٩٥	٢٥٧	إِسْتَقْبَلَ بِالْهَتَافِ	
١٠٩٦	٢٥٧	سَحَابٌ هَيْنٌ	
١٠٩٧	٢٥٧	هَجَسْتُ فِي السَّفَرِ إِلَى الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ	
١٠٩٨	٢٥٧	هَدَأَ مِنْ تَأْيِيرِهِ	
١٠٩٩	٢٥٨	كَانَتْ غَايَتُهُ الْفَتَكَ بِالْعَسَدِوِ ، أَوْ كَانَ يَسْتَهْدِفُ الْفَتَكَ بِالْعَدَوِ ، أَوْ جَعَلَ الْفَتَكَ بِالْعَدَوِ هَدَفًا لَهُ ، أَوْ هَدَفَ إِلَى الْفَتَكَ بِالْعَسَدِوِ	
١١٠٠	٢٥٨	أَهْدَى فُلَانًا كِتَابًا	
١١٠١	٢٥٨	هَدَاهُ إِلَى الطَّرِيقِ ، أَوْ هَدَاهُ الطَّرِيقَ ، أَوْ هَدَاهُ لِلطَّرِيقِ	
١١٠٢	٢٥٨	اسْتَهْدَى مِنْ فُلَانٍ	
١١٠٣	٢٥٨	فِي هَرْجٍ وَمَرْجٍ	
١١٠٤	٢٥٩	ضَرَبَهُ بِالْهَرَاوَةِ	
١١٠٥	٢٥٩	هُطُولُ الْمَطَرِ	
١١٠٦	٢٥٩	تَهَافَتُوا عَلَى الشَّرِّ أَوْ تَهَافَتُوا عَلَى الْخَيْرِ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١١٠٧	٢٥٩	هَلْ هَذَا الْبُسْتَانُ بِوَقْتِكَ ؟	
١١٠٨	٢٥٩	هَلْ لَا يَسْتَحِقُّ	
١١٠٩	٢٥٩	هَلْ شَهْرٌ آذَارَ	
١١١٠	٢٥٩	طَائِرَةٌ هَلِكُوْبِرَ	
١١١١	٢٥٩	هَلْيُون	
١١١٢	٢٥٩	أَمْرٌ هَامٌ أَوْ مُهْمٌ	
١١١٣	٢٦٠	يَهْمِي أَنْ تَفْعَلَ كَذَا	
١١١٤	٢٦٠	هَيْمَنَةُ السَّيْمِ	
١١١٥	٢٦٠	الهِنَاءُ	
١١١٦	٢٦٠	كَانَ وَسِيمٌ هُوَ النَّاجِحُ أَوْ النَّاجِحُ	
١١١٧	٢٦٠	بِلَا هُوَادَةٍ	
١١١٨	٢٦١	مَهْوُوسٌ	
١١١٩	٢٦١	حَتَّى هَامَهُ أَحْتِرَامًا	
١١٢٠	٢٦١	الْمَهِوْنُ	
١١٢١	٢٦١	الْمَهْوِيَّةُ	
١١٢٢	٢٦١	هَذَا هَوِي طَوْبَعٌ ، أَوْ هَذَا هَاوِي طَوْبَعٌ	
١١٢٣	٢٦١	الْمُهَابُ	
١١٢٤	٢٦٢	أَهَاجَةٌ	

حَرْفُ الْوَاوِ

١١٢٥	٢٦٣	يُعْنِي لِأَوَّلِ مَرَّةٍ	
١١٢٦	٢٦٣	الأَوَّلَى ، الأَوَّلَةُ	
١١٢٧	٢٦٣	رِجَالٌ نِقَاةٌ	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١١٢٨	٢٦٣	وَإِثْقَابِ بِرَاءَتِهِ	
١١٢٩	٢٦٣	لَا يَجِبُ أَنْ نَكْذِبَ	
١١٣٠	٢٦٤	وَجَبَةَ	
١١٣١	٢٦٤	يَتَوَجَّبُ عَلَيْهِ	
١١٣٢	٢٦٤	وَجَدَ عَلَى فُلَانَةَ الْفَانَتِ وَجْدًا عَظِيمًا	
١١٣٣	٢٦٤	سَعَى فِي إِيجَادِ الضَّائِعِ	
١١٣٤	٢٦٤	التَّوَجُّدِ فِي الكَلْبَةِ	
١١٣٥	٢٦٤	يُوجَدُ بَيْنَنَا	
١١٣٦	٢٦٤	وَقَفَ تِجَاهَهُ أَوْ تِجَاهَهُ أَوْ تِجَاهَهُ	
١١٣٧	٢٦٥	وَاحِدَةً وَعِشْرُونَ ، إِحْدَى وَعِشْرُونَ	
١١٣٨	٢٦٥	يُسَافِرُ لِوَحْدِهِ	
١١٣٩	٢٦٥	وَحْدِي ، وَحْدِي	
١١٤٠	٢٦٥	التُّخْمَةُ	
١١٤١	٢٦٥	وَدَّرَ مَالَهُ	
١١٤٢	٢٦٦	أَوَدَعَ عِنْدَهُ مَالًا وَاسْتَوَدَعَ فِي الْمَصْرِفِ	
		خَمْسِينَ دِينَارًا	
١١٤٣	٢٦٦	وَدِيَانِ	
١١٤٤	٢٦٦	الْوَرِيثُ الْوَحِيدُ	
١١٤٥	٢٦٦	الإيرادات والمصروفات	
١١٤٦	٢٦٦	تَوَزَّفُ الظَّلَالُ	
١١٤٧	٢٦٧	ظِلُّ وَرَيْفٌ	
١١٤٨	٢٦٧	وَرُكَّةُ الْأَيْسَرِ	
١١٤٩	٢٦٧	الْوَزْوَرُ	
١١٥٠	٢٦٧	وَأَرَوْهُ التُّرَابَ	
١١٥١	٢٦٧	الْوَزُّ وَالْإِوَزُّ	
١١٥٢	٢٦٨	لَا يُوزِي شَيْئًا	
١١٥٣	٢٦٨	أَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِأَنْ تُنَجِدَنِي	

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١١٥٤	٢٦٨	مَوْصُودٌ	
١١٥٥	٢٦٨		كَرْتَيْسٍ لِلْجُمْهُورِيَّةِ ، بِصِفَتِهِ أَوْ بِوَصْفِهِ رَئِيسًا لِلْجُمْهُورِيَّةِ
١١٥٦	٢٦٨		وَصَلَ إِلَى الْمَكَانِ ، وَصَلَ الْمَكَانَ
١١٥٧	٢٦٨	وَجْهٌ وَضَاءٌ	
١١٥٨	٢٦٩	مَكَانٌ وَأَطْيٌ	
١١٥٩	٢٦٩		وَطَدَّ الْعَلَاقِقَ ، أَوْ وَثَّقَهَا ، أَوْ أَكَدَّهَا
١١٦٠	٢٦٩		وَعَدَّتُهُ ، أَوْعَدَّتُهُ
١١٦١	٢٧٠	تَوَفَّرَ فِيهِ الذِّكَاءُ	
١١٦٢	٢٧٠	مَالُهُ وَفَيْرٌ	
١١٦٣	٢٧٠	لَا تُوَافِقُنِي الْإِقَامَةُ هُنَا	
١١٦٤	٢٧٠		صَكَ الْإِتِّفَاقِيَّةِ
١١٦٥	٢٧١		تَوَفَّى اللَّهُ فُلَانًا ، تُوفِّي فُلَانٌ ، تَوَفَّى فُلَانٌ
١١٦٦	٢٧١	لَا تُخْلِفُ وَفٍ	
١١٦٧	٢٧١		وَفَّى الْفَقِيدَ حَقَّهُ مِنَ الرِّثَاءِ ، وَفَاهَ حَقَّهُ
١١٦٨	٢٧١	وَفَى عَهْدَهُ	
١١٦٩	٢٧١	قَضَيْتُ أَوْقَاتٍ	
١١٧٠	٢٧١	وَقُودُ الْقُرْنِ كَافِيَةٌ	
١١٧١	٢٧٢		وَقَعَ فِي الْكِتَابِ ، أَوْ عَلَيْهِ ، أَوْ وَقَعَهُ
١١٧٢	٢٧٢	وَقَعَ النَّعْمَ	
١١٧٣	٢٧٣	وَقَفَ شَعْرُ رَأْسِهِ فَرَعًا	
١١٧٤	٢٧٣	تَوَلَّجَ أَمْرَهُ	
١١٧٥	٢٧٣		هَذَا الْمِينَا ، أَوْ الْمِينَاءُ ، أَوْ الْمِرْفَأُ ، أَوْ الْمَرْسَى
١١٧٦	٢٧٣		هَبْنِي فَعَلْتُ كَذَا ، هَبْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا

رقم المادة	الصفحة	الخطأ	الصواب
١١٧٧	٢٧٤		وَهَبَ لَهُ أَلْفَ دِينَارٍ أَوْ وَهَبَهُ أَلْفَ دِينَارٍ
١١٧٨	٢٧٤	ظَنَّتُهُ لِأَوَّلِ وَهْلَةٍ طَبِيبًا ظَنَّتُهُ مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ طَبِيبًا	
١١٧٩	٢٧٥		تُهْمَةٌ ، تُهْمَةٌ

حَرْفُ الْيَاءِ

يَأَقَّةُ الْقَمِيصِ	٢٧٦	١١٨٠
لِلْأَسْفِ مَاتَ فُلَانٌ	٢٧٦	١١٨١
كَتَبْتُ بِيْرَاعِي	٢٧٦	١١٨٢
يَافِطَةٌ أَوْ قَارِمَةٌ	٢٧٦	١١٨٣
أَخَذَ عَلَيْهِ يَمِينًا غَلِيظًا	٢٧٦	١١٨٤
الْيَنْسُونَ وَ الْيَانْسُونَ	٢٧٦	١١٨٥
غُضْنٌ يَانِعٌ	٢٧٦	١١٨٦
يَعْمَلُ بِالْيَوْمِيَّةِ	٢٧٧	١١٨٧

رَفَعُ
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

مَرَاجِعُ الْمُعْجَمِ

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي

المسكنة النجدي النجدي

www.moswarat.com

حَرْفُ الْهَمْزَةِ

الألوسي الكبير : محمود بن عبد الله الحسيني

(١) كشف الطفرة عن الغرة

(٢) روح المعاني

الألوسي : محمود شكري بن عبد الله بن شهاب الدين

(١) الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر

(٢) بلوغ الأرب في أحوال العرب

(٣) أخبار بغداد وما جاورها من القرى والبلاد

إبراهيم المنذر : راجع (المنذر)

إبراهيم اليازجي : راجع (اليازجي)

ابن الأثير : نصر الله بن محمد الشيباني الجزري

(١) المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر

(٢) المعاني المخترعة (في صناعة الإنشاء)

ابن الأعرابي : محمد بن زياد

(١) النوادر (في الأدب)

(٢) معاني الشعر

ابن الأنباري : محمد بن القاسم

(١) الأضداد

(٢) الزاهر (في معاني الكلمات التي يستعملها الناس في صلواتهم ودعائهم وتسيبهم)

(٣) غريب الحديث

ابن بري : عبد الله بن بري بن عبد الجبار

(١) حواش على صحاح الجوهري

(٢) غلط الضعفاء من الفقهاء

ابن بطوطة : محمد بن عبد الله بن محمد الطنجي

(١) تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار

ابن البيطار : عبد الله بن أحمد المالقي

(١) الجامع لمفردات الأدوية والأغذية

(٢) المغني في الأدوية المفردة

- ابن جنيّ : عثمانُ بنُ جنيّ الموصليّ
 (١) الخصائص (دراسة لغويّة عميقة)
 (٢) سرّ الصنّاعة (في اللّغة)
- ابن الجواليقيّ : موهوب بن أحمد
 (١) تكملة إصلاح ما تغلط فيه العامّة
- ابن حجّة الحمويّ : عليّ بن عبد الله
 (١) خزائن الأدب وغيّة الأرب
 (٢) ثمرات الأوراق
- ابن خطيب الدّهشة : محمود بن أحمد
 (١) التّقرّب في علم الغريب (في اللّغة)
 (٢) تكملة شرح المنهاج للسُّبكيّ
- ابن دُرستويه : عبد الله بن جعفر
 (١) تصحيح الفصيح (يُعرف بشرح فصيح ثعلب)
 (٢) أخبار النّحوين
- ابن دُرَيْد : محمّد بن الحسن بن دُرَيْد الأزدِيّ
 (١) الجمهرة (في اللّغة)
 (٢) المقصور والمدود وشرّحه
- ابن الدّماينيّ : محمّد بن أبي بكر بن عمّر المخزوميّ
 (١) تحفة الغريب (شرح لمخنيّ اللّيب)
 (٢) إظهار التعليل المُلق (نحو)
- ابن رُشيق القيروانيّ : راجع الحسن بن رُشيق
 ابن السّكّيت : يعقوب بن إسحاق
 (١) كتاب الألفاظ
 (٢) القلب والإبدال
- ابن سيده : عليّ بن إسماعيل
 (١) المخصّص (١٧ جزءاً)
 (٢) المحكّم والمحيط الأعظم في لغة العرب (١٨ جزءاً)
- ابن الصّانغ : محمّد بن عبد الرحمن بن عليّ الرُّمُديّ
 (١) شرح ألفيّة ابن مالك (في النّحو)
 (٢) الثمر الجنيّ (في الأدب)

- ابن عقيل : عبد الله بن عبد الرحمن
 (١) شرح ألفية ابن مالك
 (٢) شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد لابن مالك
- ابن قتيبة : عبد الله بن مسلم بن قتيبة الديوري
 (١) أدب الكاتب
 (٢) الشعر والشعراء
 (٣) غيون الأخبار
- ابن القطاع الصقلي : علي بن جعفر بن علي السعدي
 (١) كتاب الأفعال (في اللغة)
 (٢) أبنية الأسماء
- ابن القوطية : محمد بن عمر
 (١) تصاريف الأفعال
 (٢) المقصور والممدود
- ابن مالك : محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجبالي
 (١) الألفية (ألف بيت في النحو)
 (٢) تسهيل الفوائد (نحو)
- ابن المقفع : عبد الله بن المقفع
 (١) كليله ودمته
- ابن منظور : محمد بن مكرم بن علي
 (١) لسان العرب
 (٢) أخبار أبي نواس
- ابن هشام الأنصاري : عبد الله بن يوسف الأنصاري
 (١) مغني اللبيب عن كتب الأعراب
 (٢) شذور الذهب في معرفة كلام العرب
- ابن ولاد : محمد التميمي
 (١) المقصور والممدود
 (٢) المنمق (في النحو)
- الأبنية : الجرمي
 أبنية الأسماء : ابن القطاع

أبو البقاء : أيوبُ بنُ موسىَ الحسيني الكفويُّ

(١) الكليات

أبو بكر الصُّوفيُّ : محمدُ بنُ يحيى بن عبدِ الله (راجع حرف الصاد)

أبو حاتم السَّجِسْتَانِيُّ : سهْلُ بنُ مُحَمَّد

(١) المقصور والممدود

(٢) ما تلحنُ فيه العامَّة

أبو حيان التَّوحِيدِيَّ : عليُّ بنُ مُحَمَّد

(١) الإمتاع والمؤانسة

(٢) المقابسات

أبو زيد الأنصاريُّ : سعيدُ بنُ أوسِ بنِ ثابت

(١) الهمز

(٢) النوادر

أبو عبيد : عبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسيُّ

(١) مُعْجَم ما استعجم

(٢) شرح أمالي القاضي

أبو عبيدة : معمرُ بنُ المنثريِّ

(١) نقائص جرير والفرزدق

(٢) طبقاتُ الشعراء

أبو عليِّ الفارسيُّ : الحسنُ بنُ أحمدَ

(١) التذكرة

(٢) جواهر النحو

أبو عمرو الشَّيبَانِيَّ : إسحاقُ بنُ مرار

(١) كتاب النوادر الكبير

(٢) كتاب اللغات

أبو عمرو بنُ العلاء : زيانُ بنُ عمارة التميميِّ المازنيِّ

(١) أعراب أدركوا الجاهلية

أحمد رضا : أحمد بن إبراهيم بن حسين العامليُّ

(١) متنُّ اللغة (مُعْجَم)

(٢) ردُّ العاميِّ إلى الفصح

- أحمد شفيق الخطيب : راجع (الخطيب)
 أحمد بن فارس : أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي
 (١) متخبر الألفاظ
 (٢) تمام فصيح الكلام
 أخبار أبي عمرو بن العلاء : أبو بكر الصولي
 أخبار أبي نواس : ابن منظور
 أخبار بغداد وما جاورها من القرى والبلاد : الآلوبي
 أخبار الزمان ومن أباده الحدثان : المسعودي
 أخبار النحويين : ابن درستويه
 أخطاء شائعة في ألفاظ العلوم الزراعية والنباتية : مصطفى الشهابي
 الأخفش الأكبر : عبد الحميد بن عبد المجيد
 الأخفش الأوسط : سعيد بن مسعدة
 (١) معاني الشعر
 (٢) كتاب الملوك
 الأخفش الأصغر : علي بن سليمان بن الفضل
 (١) شرح سيويه
 (٢) التثنية والجمع
 أدب الكاتب : عبد الله بن مسلم بن قتيبة
 أدب الكاتب : محمد بن يحيى الصولي
 إدورد وليم لين : راجع (لين)
 الأربعون النووية : النووي
 الأزهري : محمد بن أحمد
 (١) تهذيب اللغة
 (٢) غريب الألفاظ التي استعملها الفقهاء
 أساس البلاغة : محمود بن عمر الزمخشري
 أسرار البلاغة : عبد القاهر الجرجاني
 أسعد داغر : أسعد بن خليل
 (١) تذكرة الكاتب
 الأسماء والكنى : الإمام مسلم
 إسماعيل بن حماد الجوهري : الصحاح

- إسماعيل بن القاسم القالي : الأمالي
 الأشموقي : علي بن محمد بن عيسى
 (١) شرح ألفية ابن مالك (نحو)
 (٢) نظم المنهاج (فقه)
 الأصفهاني (الراغب) : الحسين بن محمد بن الفضل
 (١) المفردات في غريب القرآن
 (٢) محاضرات الأدباء
 إضاءة الرموس : الفاسي
 الأضداد : ابن الأنباري
 الأطعمه (معجم) : المكتب الذائم لتنسيق التعريب في العالم العربي
 إظهار التعليل المعلق : ابن الدماميني
 الأعلام : خير الدين الزركلي
 الأعلام الجلية في شرح الألفية للشهيد : حسين بن علي الهجري
 أقرب الموارد : سعيد الشرتوني
 الألفاظ : ابن السكيت
 الألفاظ الكتابية : عبد الرحمن بن عيسى الهمداني
 الألفية : ابن مالك
 الأمالي : إسماعيل بن القاسم القالي
 الإمتاع والمؤانسة : أبو حيان التوحيدي
 الدكتور أمين المعلوف : راجع حرف الميم
 أمين آل ناصر الدين : راجع حرف النون

حرف الباء

- البخاري : محمد بن إسماعيل
 (١) صحيح البخاري (في الحديث)
 البخلاء : الجاحظ
 بدیع الزمان الهمداني : راجع حرف الهاء

- البرقوقي : عبد الرحمن بن عبد الرحمن
 (١) شرح ديوان المتنبي
 (٢) دولة النساء (معجم تقافي)
 البستاني : بطرس بن بولس بن عبد الله
 (١) محيط المحيط
 (٢) دائرة المعارف
 (٣) مفتاح المصباح (نحو)
 البطلوسي : عبد الله بن محمد بن السيد
 (١) شرح أدب الكاتب
 (٢) المثلث (لغة)
 البغدادي : عبد القادر بن عمر
 (١) خزنة الأدب
 (٢) شرح شواهد المغني
 بلوغ الأرب في أحوال العرب : الآلوسي
 البناء (معجم) : المكتب الدائم لتنسيق التعريب في العالم العربي
 البيان والتبيين : الجاحظ
 بيان الإعراب : الفارابي

حَرْفُ التَّاءِ

- التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول : الشيخ منصور علي ناصف الحسيني
 تاج العروس من جواهر القاموس : الزبيدي
 التثنية والجمع : الأحفش الأصغر
 تحفة الغريب : ابن الدماميني
 تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار : ابن بطوطة
 التذكرة : أبو علي الفارسي
 تذكرة الكاتب : أسعد خليل داغر
 الترمذي : محمد بن عيسى
 (١) جامع الترمذي (في الحديث)

- تسهيل الفوائد : ابن مالك
 تصاريف الأفعال : ابن القوطية
 تصحيح الفصح : ابن دُرستويه
 التعريفات : عليُّ بنُ محمد الجرجاني
 التفنازي (السعد) : مسعود بن عمر
 (١) شرح تلخيص المفتاح في المعاني والبيان
 (٢) المقاصد في علم الكلام
 تفسير الجلائن : المحلى والسبوطي
 تفسير الكتاب بالكتاب : الطهطاوي
 تفصيل آيات القرآن الحكيم : محمد فؤاد عبد الباقي
 التقريب في علم الغريب : ابن خطيب الدهشة
 التكملة : الحسن بن محمد الصاغاني
 تكملة إصلاح ما غلط فيه العامة : ابن الجواليقي
 تكملة شرح المنهاج للسبكي : ابن خطيب الدهشة
 تمام فصح الكلام : أحمد بن فارس
 تهذيب الأسماء واللغات : التووي (يحيى بن شرف)
 تهذيب الألفاظ العامية : محمد علي الدسوقي
 تهذيب اللغة : الأزهري (محمد بن أحمد)
 التوحيد : علي بن محمد بن العباس. راجع (أبو حيان)

حَرْفُ الثَّاءِ

- الثعالبي : عبد الملك بن محمد
 (١) فقه اللغة
 (٢) بيتمة الدهر
 ثعلب : أحمد بن يحيى
 (١) الفصح
 (٢) كتاب ما ينصرف وما لا ينصرف
 ثمرات الأوراق : ابن حجة الحموي

حَرْفُ الْجِيمِ

- الجاحظ : عمرو بن بَحْرُ
 (١) البَيَان والتَّبْيِين
 (٢) الحَيَوَان
 (٣) البُخْلَاء
 جَارُ اللَّهِ : زُهْدِي
 (١) الكِتَابَةُ الصَّحِيحَةُ
- الجامع : القَزَاز
 الجامع : الكَرْمَانِي
 جامع التِّرْمِذِي : مُحَمَّدُ بنِ عَيْسَى التِّرْمِذِي
 جامع الدَّرُوسِ العَرَبِيَّةِ : مُصْطَفَى الغَلَايِينِي
 الجامع الصَّغِيرُ : عبد الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي بَكْرٍ السُّيُوطِي
 الجامع لِمُفْرَدَاتِ الأَدْوِيَّةِ والأَعْذِيَّةِ : ابنُ البَيْطَارِ
 لَجْرَجَانِي : عبد القاهر بن عبد الرَّحْمَنِ
 (١) دَلَائِلُ الإِعْجَازِ
 (٢) أَسْرَارُ البَلَاغَةِ
 الجُرْجَانِي : عَلِيٌّ بنُ مُحَمَّدٍ
 (١) التَّعْرِيفَاتُ
 (٢) الحَوَاشِي عَلَى المَطْوَلِ لِلتَّنْفَازَانِي
 الجَلَالُ السُّيُوطِي : عبد الرَّحْمَنِ بنِ أَبِي بَكْرٍ (راجع حُرُوفُ السَّيْنِ)
 جلال الدين المَحَلِّي : مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ . (راجع حُرُوفُ المِيمِ)
 الجُمَّلُ الكُبْرَى : الرَّجَاجِي
 الجَمْهَرَةُ : ابنُ دُرَيْدٍ
 جَوَاهِرُ النُّحُو : أَبُو عَلِيٍّ الفَارِسِي
 الجَوْهَرِيُّ : إِسْمَاعِيلُ بنُ حَمَّادٍ
 (١) الصَّحَّاحُ
 (٢) كِتَابُ المَقْدَمَةِ فِي النُّحُو

حَرْفُ الحاء

- حاشية على شَرْح الأَشْمُونِي على الأَلْفِيَّة : الصَّبَّان
 حاشية على مَخْتَصَر البُخَارِيِّ لابن أبي جَمْرَةَ : الشَّنَوَانِي
 حَتِّي : الدَّكْتُور يوسُف
 (١) مَعْجَم حَتِّي الطَّبَّيِّ
- الْحُدُود : هِشَام الضَّرِير
 الْحَرْفُ وَالْمَهْن (مُعْجَم) : المَكْتَب الدَّائِم لتَنْسِيق التَّعْرِيب فِي العَالَم العَرَبِيَّ
 الْحُرُوف : القَزَّاز
 الْحَرِيرِيَّ : القَاسِم بنُ عَلِيَّ بنِ مُحَمَّد
 (١) المَقَامَات الحَرِيرِيَّة
 (٢) دُرَّة الغَوَاص فِي أوهَام الخَوَاص
 الْحَسَن بن رَشِيق القَيْرَوَانِي
 (١) العُمْدَة (فِي مَعْرِفَة صِنَاعَة الشَّعْر وَنَقْدِهِ وَعُيُوبِهِ)
 (٢) قُرَاضَة الذَّهَب (فِي التَّقْد)
 الْحَسَن بنُ عَبْدِ اللَّهِ : رَاجِع (السِّيَرَانِي)
 حَضَارَة العَرَب فِي الأَنْدَلُس : عَبْدِ الرَّحْمَنِ البَرْقُوقِيَّ
 حِكْمَة الإِشْرَاق إِلَى كِتَاب الآفَاق : الزُّبَيْدِيَّ
 الْحَمَوِيَّ : ابْن حِجَّة
 حَوَاشِي عَلَى صِيحَاح الجَوْهَرِيَّ : ابْن بَرِّيَّ
 الحَوَاشِي عَلَى المَطْوَل لِلتَّفْتَازَانِيَّ : عَلِيَّ بن مُحَمَّد الجُرْجَانِيَّ
 حَيَاة الحَيَوَان الكُبْرَى : الدَّمِيرِيَّ
 الحَيَوَان : الجَاحِظ

حَرْفُ الخاء

- خِزَانَة الأَدَب : ابْن حِجَّة الحَمَوِيَّ
 خِزَانَة الأَدَب : عَبْدِ القَادِر البَغْدَادِيَّ
 الخِصَائِص : عِثَانُ بنُ جِيَّ

الخطيب : أحمد شفيق

(١) معجم المصطلحات العلمية والفنية والهندسية

الخفاجي : الشهاب أحمد بن محمد

(١) شفاء الغليل فيما في كلام العرب من الدخيل

(٢) شرح دُرّة الغواص في أوهام الخواص للحريزي

الخليل بن أحمد : راجع الفراهيدي

الخوارزمي : محمد بن أحمد

(١) مفاتيح العلوم (أقدم ما صنّفه العرب على الطريقة الموسوعية)

خير الدين الزركلي : راجع حرف الزاي

حَرْفُ الدَّالِ

دائرة المعارف : بطرس البستاني

داغر : أسعد خليل

(١) تذكرة الكاتب

دُرّة الغواص : الحريزي

ابن دُرستويه : راجع حرف الهمزة

الدسوقي : محمد علي

(١) تهذيب الألفاظ العامية

دقائق العربية : أمين آل ناصر الدين

الدلائل في شرح ما أغفل أبو عبيد وابن قتيبة من غريب الحديث : السرقسطي

دلائل الإعجاز : عبد القاهر الجرجاني

ابن الدماميني : راجع حرف الهمزة

الدميري : محمد بن موسى بن عيسى

(١) حياة الحيوان الكبرى

(٢) شرح المعلقات السبع

الدنيا وما فيها : إبراهيم المنذر

دوزي (رينهارت) : مُستدرك المعجمات (معجم عربي فرنسي)

دولة النساء : عبد الرحمن البرقوقي

ديوان الأدب : الفارابي

حَرْفُ الذَّالِ

الذَّخِيرَةُ فِي الْأَصُولِ : الشَّرِيفُ الْمُرتَضَى
الذَّهَبُ الْإِبْرِيْزُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيْزِ : الرَّازِيَّ
ذُو الرُّمَّةِ : عَيْلَانُ بْنُ عُقْبَةَ الْمُصْرِيَّ

حَرْفُ الرَّاءِ

الرَّازِيَّ : مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَبْدُ الْقَادِرِ
(١) مَخْتَارُ الصَّحَاحِ
(٢) الذَّهَبُ الْإِبْرِيْزُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيْزِ
الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَائِيَّ : رَاجِعُ حَرْفِ الْهَمْزَةِ
الرَّافِدُ : أَمِيْنُ آلِ نَاصِرِ الدِّينِ
رَدُّ الْعَامِيَّ إِلَى الْفَصِيْحِ : أَحْمَدُ رِضَا
الرَّدُّ عَلَى ابْنِ الْحَشَّابِ : ابْنُ بَرِّي
الرَّقَاشِيَّ : عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ
(١) الْمَغَازِي
رُؤْيَةُ بْنُ الْعِجَّاجِ :
(١) دِيْوَانُ رَجَزٍ
رُوحُ الْمَعَانِي : الْأَلُوسِيَّ الْكَبِيْرُ

حَرْفُ الرَّايِ

الرَّاهِرُ : ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ ، الرَّجَّاجِيَّ
رَبَّانُ بْنُ عَمَّارِ التَّمِيْمِيِّ : رَاجِعُ (أَبُو عَمْرُو بْنُ الْعَلَاءِ)
الرَّيْدِيَّ (مُرْتَضَى) : مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ
(١) تَاجُ الْعُرُوسِ مِنْ جَوَاهِرِ الْقَامُوسِ
(٢) حِكْمَةُ الْإِشْرَاقِ إِلَى كِتَابِ الْآفَاقِ
الرَّجَّاجِ : إِبْرَاهِيْمُ بْنُ السَّرِيِّ بْنِ سَهْلٍ
(١) فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ
(٢) مَخْتَصَرُ النَّحْوِ

الرَّجَاجِيَّ : عبد الرحمن بن إسحاق

(١) الزَّاهِر

(٢) الجُمْلُ الكَبْرَى

الرَّرِكَلِيَّ : خير الدين

(١) الأَعْلَام

(٢) عامان في عَمَّان

الرَّمَخْشَرِيَّ : محمود بن عمر بن محمد

(١) أساس البلاغة

(٢) الكَشَاف

زُهْدِي جَارُ الله : راجع حرف الجيم

حَرْفُ السِّينِ

السُّبْكِيَّ : أحمد بن عليّ

(١) شَرْحُ المُنْهَاج

(٢) عروس الأفراح . وهو شَرْحُ التَّلْخِصِ للقرظوينيّ (في المعاني والبيان)

السَّجِسْتَانِيَّ (أبو حاتم) : راجع حرف الهمزة

السَّجِسْتَانِيَّ (أبو داود) : راجع (سليمان بن الأشعث)

سِرِّ الصَّنَاعَةِ : ابن جَبِّيَّ

السَّرْفُسْطِيَّ : ثابت بن حَزْم

(١) الدلائل في شَرْحِ ما أَغْفَلَ أَبُو عُبَيْدٍ وابن قُتَيْبَةَ مِنْ غَرِيبِ الحَدِيثِ

السَّعْدُ التَّفَنَّاظِيَّ (مسعود بن عُمَر) : راجع حرف التَّاء

سَعِيدُ بنِ أَوْسِ الأَنْصَارِيِّ (أبو زَيْد) : راجع حرف الهمزة

سِفْرُ السَّعَادَةِ : الفيروزأباديَّ

السَّكَاكِيَّ : يُوْسُفُ بنُ أَبِي بَكْرٍ بنِ مُحَمَّدٍ

(١) مِفْتَاحُ العُلُومِ

(٢) مصحف الزَّهْرَةَ

سليمان بن الأشعث السَّجِسْتَانِيَّ :

(١) سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ

سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ : سليمان بن الأشعث

- سيبويه : عمرو بن عثمان بن قنبر
 (١) كتاب سيبويه
- السيرافي : الحسن بن عبد الله بن المرزبان
 (١) شرح كتاب سيبويه
 (٢) صنعة الشعر والبلاغة
- السيوطي : عبد الرحمن بن أبي بكر (جلال الدين)
 (١) المزهر
 (٢) الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير
 (٣) تفسير الجلالين (بالاشتراك مع جلال الدين المحلي)

حَرْفُ الشَّيْنِ

- الاشتقاق والتعريب : عبد القادر المغربي
 شذور الذهب : ابن هشام الأنصاري
 الشرتوني : سعيد بن عبد الله بن ميخائيل
 (١) أقرب الموارد في فصح العربية والشواهد (معجم)
 (٢) الشهاب الثاقب في صناعة الكاتب
 شرح أدب الكاتب : البطلوسي
 شرح ألفية ابن مالك : الأشموني
 شرح ألفية ابن مالك : ابن الصائغ
 شرح ألفية ابن مالك : ابن عقيل
 شرح أمالي القاضي : أبو عبيد
 شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد لابن مالك : ابن عقيل
 شرح تلخيص المفتاح في المعاني والبيان : التفتازاني
 شرح حماسة أبي تمام : المرزوقي
 شرح ذرة الغواص : الخفاجي
 شرح ديوان حسّان : عبد الرحمن البرقوقي
 شرح ديوان المتنبي : عبد الرحمن البرقوقي
 شرح ديوان المتنبي : (العرف الطيب في شرح ديوان أبي الطيب) : ناصيف اليازجي
 شرح سيبويه : الأحفش الأصغر

شرح شواهد الكشاف : الفاسي

شرح شواهد المغني : عبد القادر البغدادي

شرح الفصح : المرزوقي

شرح كتاب سيوييه : السيرافي

شرح لامية الطغراني : الصفدي

شرح المعلقات السبع : الدميري

شرح المنهاج : السبكي

الشريف الرضي : محمد بن الحسين بن موسى

(١) مجاز القرآن

(٢) المجازات النبوية

الشريف المرتضى : علي بن الحسين بن موسى

(١) غرر القرائد ودرر القلائد (المعروف بأمالى المرتضى)

(٢) الذخيرة في الأصول

الشعر والشعراء : ابن قتيبة

شفاء الغليل : أحمد الخفاجي

شمر بن حمدويه الهروي

(١) كتاب الجيم

(٢) غريب الحديث

الشنواني : محمد بن علي

(١) حاشية على مختصر البخاري لابن أبي جمرة

الشهاب أحمد بن محمد : راجع الخفاجي

الشهاب الناقب في صناعة الكاتب : سعيد الشرنوبلي

الشهاني (مصطفى) :

(١) أخطاء شائعة في ألفاظ العلوم الزراعية والنباتية

الشوارد في اللغات : الصاغاني

الشيبياني (اسحاق بن مرار) : راجع (أبو عمرو)

الشيرازي (قطب الدين) : محمود بن مسعود

(١) فتح المنان في تفسير القرآن (نحو ٤٠ مجلدًا)

(٢) مفتاح المفتاح (في البلاغة)

حَرْفُ الصَّادِ

- الصَّاعِقَانِي : الحسن بن محمد بن الحسن القرشي
 (١) العُباب (معجم في اللغة)
 (٢) التَّكْمِلَةُ (سِتَّةُ مجلدات ، جعلها تكملةً لصِحاح الجوهري)
 (٣) الشُّوَارِدُ فِي اللُّغَاتِ

- الصَّبَّانُ : محمد بن عليّ
 (١) حاشية على شرح الأشموني على الألفية
 (٢) الكافية الشافية في علمي العروض والقافية

- صَبْحُ الأَعْشَى فِي صِنَاعَةِ الإنشَاءِ : القلقشنديّ
 الصَّحاح : إسماعيل بن حماد الجوهريّ
 صحیح البخاريّ : محمد بن إسماعيل البخاريّ
 صحیح مُسْلِم : مُسْلِمُ بنُ الحَجَّاجِ النَّسَابُورِيّ
 الصِّفَاتُ : النَّضْرُ بنُ شُمَيْلٍ
 الصَّفديّ : خليل بن أبيك
 (١) الوافي بالوفيات (٣٠ مجلداً)
 (٢) شرح لامية الطُّفْرانيّ

- صِنَعَةُ الشَّعْرِ وَالمِبلَاغَةُ : السِّيرافيّ
 الصُّوئيّ (أبو بكر) : محمد بن يحيى بن عبد الله
 (١) أدب الكتاب
 (٢) أخبار أبي عمرو بن العلاء

حَرْفُ الضَّادِ

- الأضداد : ابن الأنباريّ
 ضرائرُ الشَّعْرِ : القزاز
 الضرائر وما يسوغ للشاعر دون الناثر : محمود شكري الآلوسيّ
 الضرب : راجع هشام بن معاوية الكوفيّ
 الضعفاء والمتروكون : النَّسائيّ

حَرْفُ الطَّاءِ

- الطَّبْرَسِيُّ : الفَضْلُ بْنُ الْحَسَنِ
 (١) مجمع البيان في تفسير القرآن
 طبقات الشعراء : أَبُو عُبَيْدَةَ
 الطَّهَطَارِيُّ : عبد الرَّحِيمِ عَنَبَرٌ
 (١) هِدَايَةُ الْبَارِي إِلَى تَرْتِيبِ أَحَادِيثِ الْبُخَارِيِّ
 (٢) تفسير الكتاب بالكتاب

حَرْفُ الْعَيْنِ

- عَامَانُ فِي عَمَانَ : الزَّرْكَوَلِيُّ
 الْعُبَابُ : الصَّاعِقَانِيُّ
 عَبَّاسُ حَسَنٌ :
 (١) النَّحْوُ الْوَالِي (أربعة مجلدات)
 عبد الباقي : مُحَمَّدُ فَوَّادٌ
 (١) المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم
 (٢) تفصيل آيات القرآن الحكيم
 عبد القادر المغربي : راجع حرف الميم
 عبد القاهر الجرجاني : راجع حرف الجيم
 عبد الله بن المقفع : راجع حرف الهمزة
 عَثْرَاتُ اللِّسَانِ : الْمَغْرِبِيُّ
 الْعَرُوضُ : الْجَرْمِيُّ
 عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ :
 (١) نهج البلاغة
 الْعُمْدَةُ : الْحَسَنُ بْنُ رَشِيْقِ الْقَيْرَوَانِيِّ
 عُمَرُ رِضَا كَحَالَةَ :
 (١) معجم المؤلفين
 الْعَيْنُ : الْفَرَاهِيدِيُّ
 عُيُونُ الْأَخْبَارِ : ابْنُ قُتَيْبَةَ

حَرْفُ الْغَيْنِ

- غُرُورُ الْفَرَائِدِ وَدُرُّرُ الْقَلَائِدِ : الشَّرِيفُ الْمُرْتَضَى
 غَرِيبُ الْأَلْفَاظِ الَّتِي اسْتَعْمَلَهَا الْفُقَهَاءُ : الْأَزْهَرِيُّ
 غَرِيبُ الْحَدِيثِ : ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ
 غَرِيبُ الْحَدِيثِ : شَمِيرُ بْنُ حَمْدَوَيْهِ
 غَرِيبُ سَبْيَوَيْهِ : الْجَرْمِيُّ
 الْغَلَايِنِيُّ : مِصْطَفَى بْنُ مُحَمَّدٍ

(١) جَامِعُ الدَّرُوسِ الْعَرَبِيَّةِ

(٢) نِظَرَاتُ فِي اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ

غَلَطُ الضَّعْفَاءِ مِنَ الْفُقَهَاءِ : ابْنُ بَرِّيٍّ

غَيْلَانُ بْنُ عُقْبَةَ : رَاجِعُ (دُو الرُّمَّةِ)

حَرْفُ الْفَاءِ

الْفَارَائِيُّ : إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

(١) دِيْوَانُ الْأَدَبِ

(٢) بَيَانُ الْإِعْرَابِ

الْفَارِسِيُّ : الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ (رَاجِعُ «أَبُو عَلِيٍّ»)

الْفَاسِيُّ : مُحَمَّدُ بْنُ الطَّيِّبِ

(١) إِضَاءَةُ الرَّامُوسِ (حَاشِيَةٌ عَلَى قَامُوسِ الْفَيْرُوزِآبَادِيِّ فِي مَجْلَدَيْنِ كَبِيرَيْنِ)

(٢) شَرْحُ شَوَاهِدِ الْكَشَافِ

فَتْحُ الْمَنَانِ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ : الشِّيرَازِيُّ

الْفَرَاءُ : يَحْيَى بْنُ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسْلَمِيِّ

(١) الْمَقْصُورُ وَالْمَمْدُودُ

(٢) الْمُدَّكَّرُ وَالْمُؤَنَّثُ

(٣) مَا تَلَحَّنُ فِيهِ الْعَامَّةُ

الْفَرَاهِيدِيُّ : الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو

(١) كِتَابُ الْغَيْنِ

(٢) كِتَابُ الْعُرُوضِ

- الفَصِيح : تَغْلِب (أحمد بن يحيى)
 فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ : الرَّجَّاح (إبراهيم بن السري)
 فَه اللغة : الثَّعَالِي (عبد الملك بن محمد)
 الفيروزآبادي : مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ مُحَمَّدٍ (مَجْدُ الدِّينِ)
 (١) القاموسُ المُحيط
 (٢) سِفْرُ السَّعَادَةِ (في الحديث)
 الفيومي : أحمد بن محمد بن علي
 (١) المِضْبَاحُ المُنِيرُ (مُعْجَم)
 (٢) نَتْرُ الجُمَانِ فِي تَرَاجِمِ الأَعْيَانِ

حَرْفُ القَافِ

- القالي : اسماعيل بن القاسم
 (١) الأُمالي
 (٢) الممدود والمقصود والمهموز
 القاموسُ المُحيط : الفيروزآبادي
 قُرَاضَةُ الذَّهَبِ : الحَسَنُ بْنُ رَشِيْقِ القَيْرَوَانِي
 القَرَازِ : أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ
 (١) الجَامِعِ (في اللغة)
 (٢) الحُرُوفِ (في النحو)
 (٣) ضَرَائِرُ الشَّعْرِ (اللَّفْظِيَّةُ وَالْمَعْنَوِيَّةُ)
 قُطْبُ الدِّينِ الشِّيرَازِي (محمود بن مسعود) : راجع (الشِّيرَازِي)
 قَلْ وَلَا تَقَلْ : الدَّكْتُورُ مِصْطَفَى جِوَادِ
 القَلْبُ وَالإِبْدَالُ : ابْنُ السَّكَيْتِ
 القَلْقَشَنَدِي : أحمد بن علي
 (١) صُحُبُ الأَعْشَى فِي صِنَاعَةِ الإِنْشَاءِ (١٤ مُجَلَّدًا)
 (٢) نِهَآئَةُ الأَرَبِ فِي مَعْرِفَةِ أَنْسَابِ العَرَبِ
 القَيْرَوَانِي : الحَسَنُ بْنُ رَشِيْقِ (راجع حرف الحاء)

حَرْفُ الْكَافِ

- الكامل : المُرد (محمد بن يزيد)
- الكافية الشافية في علمي العروض والقافية : الصبان
- كتاب الأفعال : ابن القطاع
- كتاب الجيم : شمر بن حمدويه
- كتاب سيبويه : سيبويه (عمرو بن عثمان)
- كتاب العروض : الفراهيدي
- كتاب اللغات : أبو عمرو الشيباني
- كتاب ما ينصرف وما لا ينصرف : نعلب
- كتاب المقدمة في النحو : الجوهري
- كتاب الملوك : الأخفش الأوسط
- كتاب المنذر : إبراهيم المنذر
- كتاب النوادر الكبير : أبو عمرو الشيباني
- الكتابة الصحيحة : زهدي جار الله
- كخالة : عمر رضا
- (١) معجم المؤلفين (١٥ جزءاً)
- كراع النمل : علي بن الحسن الهنائي الأزدي
- (١) المنضد (في اللغة)
- (٢) المنجد (في أعضاء البدن . وأصناف الحيوان ، والطير ، والسلاح ، والسماء ، والأرض)
- الكرماني : محمد بن عبد الله بن محمد
- (١) الجامع (ذكر فيه ما أغفله الخليل في العين)
- (٢) الموجز (في النحو)
- الكسائي : علي بن حمزة الأسدي الكوفي
- (١) المختصر في النحو
- (٢) المصادر
- الكشاف : الرمخشري
- كشف الطرة عن الغرة : الألويسي الكبير
- كليلة ودمنة : عبد الله بن المقفع

الكليات : أبو البقاء (أيوب بن موسى الكفوي)
كنز الراغبين : جلال الدين المحلي

حَرْفُ اللَّامِ

اللحياني : علي بن حازم
(١) النوادر
لسان العرب : محمد بن مكرم ، جمال الدين (ابن منظور) الأنصاري الإفريقي
اللسان العربي (مجلة) : المكتب الدائم لتنسيق التعريب في العالم العربي
لغة الجرائد : إبراهيم اليازجي
اللغات : يونس
الألفاظ : ابن السكيت
لين : أدورد ولیم
(١) مد القاموس
(٢) أخلاق المصريين المعاصرين وعاداتهم

حَرْفُ المِمْ

ما تلحن فيه العامة : السجستاني
ما تلحن فيه العامة : الفراء
المبرد : محمد بن يزيد الأزدي (أبو العباس)
(١) الكامل
(٢) المذكر والمؤنث
متخير الألفاظ : أحمد بن فارس
متن اللغة (معجم) : أحمد رضا
المنل السائر في أدب الكاتب والشاعر : ابن الأثير
المتلث : البطليوسي
مجاز القرآن : الشريف الرضي
المجازات النبوية : الشريف الرضي
المجتبي (في الحديث) : النسائي

مجمع البحرين : ناصيف البيازجي
 مجمع البيان في تفسير القرآن : الطبرسي
 مجموع الأدب في فنون العرب : ناصيف البيازجي
 محاضرات الأدباء : الراغب الأصفهاني
 المحكم : ابن سيده

المحلي (جلال الدين) : محمد بن أحمد بن محمد .
 (١) تفسير الجلالين (أئمة الجلال السيوطي)

(٢) كنز الراغبين

محمد علي الدسوقي : راجع حرف الدال
 محمد فؤاد عبد الباقي :

(١) المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم

(٢) تفصيل آيات القرآن الحكيم (ترجمه عن العالم الفرنسي جول لأبوم)

محمد بن الوليد بن ولاد التميمي : راجع (ابن ولاد)

مُحِيطُ الْمُحِيطِ : بطرس البستاني

مختار الصحاح : الرّازي

المختصر : هشام الضرير

المختصر في النحو : الكسائي

مختصر النحو : الزجاج

المختصص : ابن سيده

مد القاموس : أدورد وليم لين

المدكر والمؤنث : الفراء

المدكر والمؤنث : المبرد

مُرْتَضَى الزبيدي : راجع حرف الزاي

المرزوقي : أحمد بن محمد بن الحسن

(١) شرح حماسة أبي تمام

(٢) شرح الفصح

مُروِجُ الذَّهَبِ : المسعودي

المُزْهَرُ : السيوطي

مستدرک المعجمات : دوزي

المُسْعُودِيّ : عليّ بنُ الحسينِ بنِ عليّ

(١) مَرُوحُ الذَّهَبِ

(٢) أَحْبَابُ الزَّوْمَانِ وَمَنْ أَبَادَهُ الْحَدَثَانُ (في نحو ثلاثين مُجَلِّدًا)

الإمامُ مُسْلِمٌ (مُسْلِمُ بنُ الْحَجَّاجِ بنِ مُسْلِمِ الْقُشَيْرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ) :

(١) صَحِيحُ مُسْلِمٍ (اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ حَدِيثٍ)

(٢) الْأَسْمَاءُ وَالْكُنَى (أَرْبَعَةُ أَجْزَاءٍ)

المصادر : الكِسَائِيُّ

المِصْبَاحُ الْمُنِيرُ : الْقُيُومِيُّ

المِصْبَاحُ (في النَّحْوِ) : الْمُطَّرِزِيُّ

مصحفُ الزَّهْرَةِ : السَّكَّاكِيُّ

الدكتور مصطفى جواد :

(١) قُلْ وَلَا تَقُلْ

مصطفى الشَّهَائِيّ : راجعُ حَرْفِ الشَّيْنِ

مصطفى الغلاليّنيّ : راجعُ حَرْفِ الْغَيْنِ

المُطَّرِزِيُّ : ناصِرُ بنِ عَبْدِ السَّيِّدِ بنِ عَلِيِّ

(١) الْمُغْرِبُ فِي تَرْتِيبِ الْمُغْرِبِ

(٢) الْمِصْبَاحُ (في النَّحْوِ)

المعاني : النَّضْرُ بنُ شَمَيْلٍ

معاني الشَّعْرِ : ابنُ الْأَعْرَابِيِّ

معاني الشَّعْرِ : الْأَخْفَشُ الْأَوْسَطُ

معاني الْقُرْآنِ : يُونُسُ

المعاني المخترعة : ابنُ الْأَثِيرِ

مُعْجَمُ الْأَدْبَاءِ : ياقوت الحمويّ

معجم الأَطْعَمَةِ : المكتب الدائم لتنسيق التعريب في العالم العربيّ

معجم البلدان : ياقوت الحمويّ

معجم البناء : المكتب الدائم لتنسيق التعريب في العالم العربيّ

مُعْجَمُ حَتِّيِّ الطَّبَّيِّ : الدكتور يوسف حَتِّيّ

معجم الحَرْفِ وَالْمِهْنِ : المكتب الدائم لتنسيق التعريب في العالم العربيّ

معجم الحيوان : الدكتور أمين المعلوف

المعجم الفلكي : الدكتور أمين المعلوف
 المعجم الكبير : مجمع اللغة العربية بالقاهرة
 معجم ما استعجم : أبو عبيد
 معجم المصطلحات العلمية والفنية والهندسية : أحمد شفيق الخطيب
 المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم : محمد فؤاد عبد الباقي
 معجم المؤلفين : عمر رضا كحالة
 معجم النبات : الدكتور أمين المعلوف
 المعلوف (الدكتور أمين)

(١) معجم النبات

(٢) معجم الحيوان

(٣) المعجم الفلكي

مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى : راجع (أبو عبيدة)

المغازي : الرقائبي

المغرب في ترتيب المغرب : المطرزي

المغربي : عبد القادر بن مصطفى

(١) الاشتقاق والتعريب

(٢) عثرات اللسان

مُغْنِي اللَّيْبِيبِ : ابن هشام الأنصاري

المُغْنِي فِي الْأَدْوِيَةِ الْمُفْرَدَةِ : ابن البيطار

مفاتيح العلوم : الخوارزمي

مفتاح العلوم : السكاكي

مفتاح المصباح : بطرس البستاني

مفتاح المفتاح : الشيرازي

مفردات ابن البيطار : راجع حرف الهمزة (ابن البيطار)

المفردات في غريب القرآن : الراغب الأصفهاني

المقابسات : أبو حيان التوحيدي

المقاصد في علم الكلام : التفتازاني

المقامات : الحريري

مقامات الهمذاني : بدیع الزمان

المقصور والممدود وشرحه : ابنُ دُرَيْدٍ

المقصور والممدود: الفراء

المقصور والممدود: ابنُ القُوطِيَّةِ

المقصور والممدود: ابنُ وِلَادِ التَّمِيمِيّ

المقصور والممدود: أَبُو حَاتِمِ السَّجِسْتَانِيّ

الْمُنْجِدُ : كُرَاعُ النَّمْلِ

الْمُنْذِرُ : إِبْرَاهِيمُ بْنُ مِيخَائِيلَ بْنِ مُنْذِرٍ

(١) كِتَابُ الْمُنْذِرِ

(٢) الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا

الشَّيْخُ مَنْصُورُ عَلِيِّ نَاصِفِ الْحُسَيْنِيِّ :

(١) التَّاجُ الْجَامِعُ لِلْأَصُولِ فِي أَحَادِيثِ الرَّسُولِ (خَمْسَةٌ مُجَلَّدَاتٍ)

الْمُنْضِدُّ : كُرَاعُ النَّمْلِ

الْمُوجِزُ : الْكَرْمَانِيُّ

حَرْفُ النُّونِ

نَاصِرُ الدِّينِ : أَمِينُ بْنُ عَلِيٍّ

(١) دَقَائِقُ الْعَرَبِيَّةِ

(٢) الرَّافِدِ

نَاصِفُ الْبِازِجِيِّ : أَطْبَهُ فِي حَرْفِ الْبَاءِ

نَثْرُ الْجُمَانِ فِي تَرَاجِمِ الْأَعْيَانِ : الْفَيُّومِيُّ

نُجْعَةُ الرَّانِدِ فِي الْمُرَادِفِ وَالْمُتَوَارِدِ : إِبْرَاهِيمُ الْبِازِجِيُّ

النَّحْوُ الْوَافِي (أَرْبَعَةٌ مُجَلَّدَاتٍ) : عَبَّاسُ حَسَنَ

النَّسَائِيِّ : أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ عَلِيٍّ

(١) الْمُجْتَبَى (مِنَ الْكُتُبِ السِّتَّةِ فِي الْحَدِيثِ ، وَهُوَ السُّنَنُ الصُّغْرَى)

(٢) الضَّعْفَاءُ وَالْمُتْرُوكُونَ

النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ : النُّضْرُ بْنُ شُمَيْلِ بْنِ خَرَشَةَ بْنِ يَزِيدَ الْمَازِنِيِّ التَّمِيمِيِّ

(١) الصِّفَاتُ (فِي صِفَاتِ الْإِنْسَانِ وَالْبَيْوتِ وَالْجِبَالِ وَالْإِبِلِ وَالْغَنَمِ وَالطَّيْرِ وَالْكَوَاكِبِ وَالزَّرُوعِ)

(٢) الْمَعَانِي

نظرات في اللغة والأدب :	الغلابيني
نظم المنهاج :	الأشموني
نقائض جرير والفرزدق :	أبو عبيدة
نقطة الدائرة :	ناصر اليازجي
نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب :	القلقشندي
نهج البلاغة :	الإمام علي بن أبي طالب
النوادر :	ابن الأعرابي
النوادر :	أبو زيد الأنصاري
النوادر :	اللحياني
النووي :	يحيى بن شرف الحزامي

(١) تهذيب الأسماء واللغات

(٢) الأربعون النووية (في الحديث)

حَرْفُ الهَاءِ

الهجري :	حسين بن علي الأوالي
(١) الأعلام الجلية في شرح الألفية للشهيد	
هداية الباري إلى ترتيب أحاديث البخاري :	الطهطاوي
هشام الضرير :	هشام بن معاوية الكوفي
(١) الحدود	
(٢) المختصر	
الهمداني (بديع الزمان) :	أحمد بن الحسين بن يحيى
(١) مقامات الهمداني	
الهمداني :	عبد الرحمن بن عيسى
(١) الألفاظ الكتابية	
الهمز :	أبو زيد

حَرْفُ الواوِ

الوافي بالوقيات : الصفدي

حَرْفُ الْيَاءِ

- اليازجي : إبراهيم بن ناصيف بن عبد الله
 (١) لغة الجرائد
 (٢) نعمة الرائد في المترادف والمتوارد (جزءان)
- اليازجي : ناصيف بن عبد الله بن ناصيف
 (١) مجموع الأدب في فنون العرب
 (٢) مجمع البحرين
 (٣) نقطة الدائرة في علمي العروض والقافية
- ياقوت الحموي : ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي
 (١) معجم البلدان
 (٢) معجم الأدباء
- يتيمة الدهر : الثعالبي
 يفعل : الصاغاني
 يونس : يونس بن حبيب (النحوي)
 (١) معاني القرآن (كبير وصغير)
 (٢) اللغات

فهرس دَلِيلُ الْمُعْجَمِ

الصفحة	الحرف	الصفحة	الحرف
٣٠٧	الضاد	٢٧٩	الهمزة
٣٠٨	الطاء	٢٨٣	الباء
٣٠٩	الظاء	٢٨٦	التاء
٣١٠	العين	٢٨٦	القاء
٣١٤	الغين	٢٨٧	الجيم
٣١٥	الفاء	٢٨٩	الحاء
٣١٧	القاف	٢٩٢	الخاء
٣١٩	الكاف	٢٩٤	الدال
٣٢١	اللام	٢٩٦	الذال
٣٢٣	الميم	٢٩٧	الراء
٣٢٥	النون	٣٠٠	الزاي
٣٢٨	الهاء	٣٠٠	السين
٣٢٩	الواو	٣٠٣	الشين
٣٣٢	الياء	٣٠٥	الصاد

فهرس مَراجع المعجده

الصفحة	الحرف	الصفحة	الحرف
٣٥٢	الضاد	٣٣٥	الهَمْزة
٣٥٢	الطاء	٣٤١	الباء
٣٥٣	العين	٣٤٢	التاء
٣٥٣	الغين	٣٤٣	التاء
٣٥٤	الفاء	٣٤٣	الجيم
٣٥٥	القاف	٣٤٤	الحاء
٣٥٦	الكاف	٣٤٥	الخاء
٣٥٧	اللام	٣٤٦	الدال
٣٥٧	الميم	٣٤٧	الدال
٣٦١	النون	٣٤٧	الراء
٣٦٢	الهاء	٣٤٧	الزاي
٣٦٣	الواو	٣٤٨	السين
٣٦٣	الياء	٣٤٩	الشين
		٣٥١	الصاد

محتويات المعجم

الصفحة	الحرف	الصفحة	الحرف
١٥٢	الطاء	٣	الإهداء
١٦٠	الظاء	٥	المقدمة
١٦٢	العين	١٩	الهمزة
١٨٤	الغين	٣٣	الباء
١٩٢	الفاء	٤٨	التاء
٢٠٠	القاف	٥٠	الثاء
٢١٣	الكاف	٥٤	الجيم
٢٢٥	اللام	٦١	الحاء
٢٣٢	الميم	٧٦	الخاء
٢٤٢	النون	٨٨	الدال
٢٥٧	الهاء	٩٥	الذال
٢٦٣	الواو	٩٨	الراء
٢٧٦	الياء	١١١	الزاي
٢٧٧	دليل المعجم	١١٥	السين
٣٣١	مراجع المعجم	١٢٦	الشين
٣٦٠	فهرس دليل المعجم	١٣٨	الصاد
٣٦١	فهرس مراجع المعجم	١٤٨	الضاد

مؤلفات محمد العذناني

المطبوعة

(شعر)	اللَّهيب
(شعر)	ملحمة الأمومة
(شعر)	فجر العروبة
(شعر)	الوثوب
(شعر)	الروض
(نَفِدَ)	أمير الشعراء شوقي
(قِصَّة)	في السَّير
	أبو بكر
(نَفِدَ)	النحو البسيط
(خمسة أجزاء)	الإعراب
(خمسة أجزاء بالاشتراك مع آخرين)	الروضة للمحفوظات
(سبعة أجزاء)	أقاصيص الأطفال
	معجم الأخطاء الشائعة
	معجم الأغلاط اللغوية المعاصرة

رَفَعُ
عبد الرحمن البخاري
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

Librairie du Liban *Publishers*

Riad Solh Square-Beirut

*Associated companies, branches and
representatives throughout the world*

© Muhammad Al-'Aduānī, 1973

Second (revised) edition, 1980

New Impression **2008**

ISBN: 9953-33-191-X

A DICTIONARY
OF
COMMON LANGUAGE ERRORS
AND THEIR CORRECTIONS
(With Explanations and Examples)

Edited by

Muhammad Al-'Adnānī

Librairie du Liban *Publishers*

رَفَعُ
عبد الرحمن العجدي
أسكنه الفردوس
www.moswarat.com

A DICTIONARY
OF
COMMON LANGUAGE ERRORS
AND THEIR CORRECTIONS

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس

www.moswarat.com

www.moswarat.com

MUHAMMAD AL-ADNĀNĪ



A DICTIONARY OF COMMON LANGUAGE ERRORS AND THEIR CORRECTIONS

WITH
EXPLANATIONS
AND
EXAMPLES

SECOND EDITION REVISED

Librairie du Liban Publishers

